معاذ بن جبل بالقم
٢٩

خروج دجال ويدعي الربوبية
٧١

حديث اورجل في غنيمة له
٢٩١

بحث عذاب الخاصة بحسب ظلم العامة
١٢٥

عدم فساد صلوة المقتدي بفساد صلوة الامام عند الشافعي في حديث يصلون لكم
٢٢٥

عدد من تزوج النبي عليه السلام من النساء
٨٧

بحث غزوة مؤتة
١٠١

ان الصوم لي وقوله انا عند ظن عبدي بي
٢٩٧

اعرابيا وبينما بينا انا امشي
١٨١

لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله
١٢٠

قصة حنظلة الاسيدي مع ابي بكر رضي
٢١٨

بحث في المفلس
٢٠٦

حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات
٢٤٧

تمني الموت
١١١

بحث الجساسة
٢٢٢

لا يقتل المرتدة ويقتل المحصنة في الباب الثالث في حديث لا يحل دم امرئ مسلم
١١٣

بحث الخلوق في حديث من خير معاشر الناس
٢٩٢

قصة ذو اليدين
٢٠٨

قراب الارض خطيئة
٢٢٨

الاسلام يهدم ما كان قبله
٢١٤

بيان جنة عدن ورؤية الله سبحانه
٢١٤

الاحاديث المتعلقة باحوال المنافقين في ثلثة مواضع
٢٧١ ٣٣

احراق بالنار
٧٩

كلمة لو
١٧٧

ISTANBUL ÜNİVERSİTESİ KÜTÜPHANESİ

رضا پاشا كتبخانه سی
٤٥٤
٥٨٨
٧٨٨

... من كتب هذه الثلثة على ثلث كسرات
... فالصقها فانها شفاء من سبعين داء سوى الموت
... في ذلك فقد كفر اولها يريد الله ان يخفف
... خلق الانسان ضعيفا وثانيها الآن خفف
... عنكم وعلم ان فيكم ضعفا وثالثها ذلك تخفيف
... ربكم ورحمة نقل من تفسير كبير اذنت لك

زید نمازده قرآنه اقتدا اولنمق یوقدر محمد عمر اقتدا اولوردسه نه لازم اولور الجواب جماعت امامه امام کیمه اقتدا ایدر دیو صورمق
ایو شنه دکلدر جماعتك امامه اقتداسی بر در لو امامك قرآن عظیم و رسول الله اقتداسی بردر لو دخی دکلدر دیلکتمق ایچون صورمق
کوزدن خوف اولنور دینی استهزا کبیدر بو معنایه اقتدا امامه مخصوص دکلدر جماعته دخی واجبدر جمله سی قرآن عظیمه و احادیث نبویه
صلوته متعلق اولان احکام شرعیه یه اقتدا ایلمك کرکدر ابو السعود الفاضل المرحوم

صاحب وما لك السید مصطفی
من السید محمد افندی عفی الله

امام اعظم حضرتلرینك اسم شریفلری نعماندر پدرینك اسمی ثابتدر دده سینك اسمی
طاوسدر ایکنجی دده سینك اسمی هرمزاندر عجم شاهی یزدجردك عمی زاده سیدر بغداد
پادشاهی ایکن گرفتار اولوب حضرت عمر النده مسلمان اولمشدر لقب شریفلری امام اعظمدر
عمالده مقتدامزدر ایاما نده اعتقاده اماموز و مقتدامز ابو منصور ماتریدیدر چهار یاددر نون
صکره یتمش ایکی بولك فرقه ضاله ظهور ایتمکله یکلشی اعتقادلرنه هپلر ظهور ایتمکله بو سرولرا اوقالر
ایله عظیم مجادله ایدوب اعتقادات حقه ظفر بولوب بزوم کبی ضعیفلر انلروك اتکلرینه یاپوشوب حق
مذهبلرینه کتمك امیدوزدرکه سبب نجاة اولا انشاء الله

التقلید
الثواب العظیم علی العمل القلیل
لان عادة سبحانه بزید علی الموعود
متأخر الورود من الله تعالی
۱۴۳

بحث لا یوجد
من یقبل الصدقة
۲۶۹

لا خیر فی قراءة
بلا تدبر ابن ملك
فی حدیث اذا قام
احدکم من اللیل
۱۴۴

ابن ملك
فی حدیث ما من رجل مسلم یموت فیقوم
علی جنازته اربعون رجلا
۱۹۶

امانة اهل النار من المؤمنین
۲۱۲

اطفال الکفار
۳۰
۵۰

قصة لیلة التعریس
فی حدیث ان الله قبض
ارواحکم حین شاء
۵۱

قصة ابن ذر
۲۵

خیرات الکفار باقیة
بعد اسلامهم
۳۳۳

جواز الدعاء
بطول العمر
۱۶۵

والتعریس حدیث اخر
وهو قوله ثم لیأخذ
کل رجل برأس راحلته
۲۷۶

بحث الطاعون
۱۹۹

لبس المعصفر
۷۸

مطلب
طاعون
۲۴۲

قصة بعث علی
الی خیبر
۲۶۸

اقتلوا الجراد و الکلاب
۲۶۲

تفصیل رد التمام
۱۱۴

تفضیل بعض القرآن
علی بعض
۱۵۲

بحث حفصة
مع النبی
۱۱۵

خلق الله التربة
یوم السبت
۲۳۲

عدد ازواج النبی صلی الله
علیه وسلم
۸۷

رضا پاشا کتبخانه‌سی

توفي الشيخ الامام ابو الفضائل حسن بن محمد بن الحسن الصغاني
صاحب مشارق الانوار في سنة خمسين وستمائة

٥٨٨

شرح مشارق الانوار

مزد

شول که مدآحی انک الله اوله
وار قیلس ایله که اول نه شاه اوله

فان اراد ان یری جمال النبوة في مناهه فيكثر من الصلوة
عليه وليتعاهد هذا الدعاء اللهم رب البلد الحرام
والشهر الحرام والمشعر الحرام والركن والمقام
اقرأ على روح محمد منا السلام كذا في شرعة
منه

وفي الحديث ينادي مناد يوم القيمة اين الظلمة واشباه الظلمة واعوان الظلمة حتى
من لاق لهم دواة اوبرى لهم قلما فيجمعون في تابوت من حديد فيرمى به في جهنم

وعن عطاء ان رجلا قال له ان اخي يضرب بقلم ولا يعدو رزقه قال فمن الرأس
اي من يكتب له قال لخالد بن عبد الله القسري قال فاين قول موسى عم فلن اكون ظهيرا
للمجرمين

الايمان عند الشافعي اقرار باللسان وتصديق
بالجنان وعمل بالاركان كذا قالوا

فان قيل لم لم يصل صلوة الجنازة بالركوع والسجود قلنا اذا صلي بالركوع
والسجود يكون حجة الكفار يوم القيامة لانهم يقولون اذا عبدنا الاصنام
او الشمس والنار او الكواكب والمسلمون يعبدون الموتى فعلى هذا ترك
الركوع والسجود دفعا لحجتهم هادي

ما الحكمة ان الشمس لا ينقص ابدا والقمر ينقص ويزداد وقيل له لان القمر لمعرفة الحساب
والشمس لمعرفة اوقات الصلوة وكان القمر علامة للدنياوي والشمس للديني ومن كان للدنياوي
ينقص ويزداد ومن كان للديني لا ينقص ابدا دقايق

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه محمد وآله الطيبين الطاهرين

اما بعد فلما كان كتاب مشارق الانوار في الاحاديث النبوية من تأليف الامام
المحقق والحبر المدقق الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني سقاه الله بشآبيب غفرانه بجلايح
جنانه في علم الحديث مستعملا بين الائمة استعمالا بليغا ومعتقدا بينهم في الصحة والرصانة
اردت بعد استدعاء بعض اصحابي مني ان ابين والحض تهذيبه مما لم يظهر كما ينبغي في ديباجة
هذا الكتاب فشرعت فيه مع قلة بضاعتي راجيا من الله تعالى التوفيق عليه واليه انيب

اعلم ان ترتيبه مرعي في حروف الاحاديث على ترتيب حروف الهجاء مثلا اذا جاء بحديث
اوله الف فقد عقبه بحديث مصدر بالحرف الذي دونه ثم بالذي دونه الى ان ينتهي الى الياء ثم ابتداء
من اول الحرف كما تقدم ان لم يثبته الاحاديث المرعية واذا اتفق اوائل الحديث في كونها الفا
فقد رعى في الحرف الثاني والثالث كذلك وهلم جرا ثم ان هذا الكتاب مشتمل على اثني عشر
بابا الباب الاول الذي احاديثه مائة وخمسة وتسعون فالرعاية المذكورة بعد من الشرطية
ومن الاستفهامية الا يرى انه قدم الحديث الذي اوله من آوى وانه لما اتفق الحديثان في انه وقع
اولهما الفا ان رعى في الحرف الثالث فقدم الميم على الواو في امن ومن آوى ثم جاء بالذي ثانيه الباء
نحو من ابتاع طعاما ومن ابتاع نخلة الباب الثاني الذي فيه ثلثمائة واربعة وعشرون حديثا
فاحاديثه مصدرة بان وهذا الباب مشتمل على تسعة فصول الفصل الاول في انه والثاني
في انا والثالث في انه والرابع فيه حديث واحد مصدر بانهم الخامس في انها والسادس في
انك والسابع في انكم والثامن فيه حديث واحد اوله انكن والتاسع في انما وما بعد هذا الباب
مرعي بالرعاية المذكورة الباب الثالث فاحاديثه المصدرة بلا المرعية فيها الرعاية المذكورة
مائتان وتسعة واما الباب الرابع فمشتمل على مائة وسبعة واربعين حديثا فاحاديثه
مصدرة باذا الى الفصل الواقع في آخر هذا الباب وفيه حديث واحد مصدر باذا واما رعاية
الترتيب بين الاحاديث المذكورة واما الباب الخامس فعدد احاديثه مائة واربعة وتسعون
واما الرعاية المذكورة ففي اول الباب الثالث الى النوع (١٣٨) الاول بعد ما النافية ثم بعد ما الاستفهامية
الى النوع الثاني وفيه حديث واحد مصدر بما الموصولة المحذوف مبتداؤه وفي النوع الثالث
بعد ما الموصولة الذي لم يحذف مبتداؤه وفي الرابع بعد ما الموصول الذي صلته ظرف في الفصل
بعد ياء للنداء الى ان ينتهي الى نوع آخر ثم انه ذكر ما قبل هذا النوع الاحاديث التي نادى فيها الى
واحد في هذا النوع الاحاديث نادى فيها الى الرهط وفي النوع الآخر الذي من اجناس شتى

بعد

بعد انواع حرف النداء والمنادى مزدتادة مضاف اخرى وفي النوع الآخر بعد يا ايضا
الا ان النداء فيه الى مؤنث مفردا وجمعا واما الباب السادس فاحاديثه معدودة بمائة
وتسعة وسبعين (١٦٣) وفيه احد عشر فصلا واما الرعاية المذكورة فيه ففي اول الباب الى الفصل الاول
بعد ليس وفي الفصل الاول بعد نعم وبئس وفي الفصل الثاني بعد لفظة بينا وبينما وفي الفصل
بعد لفظة لعن وفي الفصل الرابع بعد لو وفي الفصل الخامس بعد لولا وفي السادس بعد ان
وليت وفي الفصل الثامن في افعل التفضيل وبعده او في التاسع بعد كل وفي الفصل العاشر
بعد قد وفي الفصل الحادي عشر بعد لقد واما الباب السابع فاحاديثه مائتان و
تسعة وخمسون (١٩٢) واما الرعاية المتقدم ذكرها في اول الباب بعد الالف واللام وهذا الباب
مشتمل على سبعة عشر فصلا وفي الفصل الاول رعي الترتيب المذكور بين الاحاديث بعد
انما وفي الفصل الثاني بعد ايكم وفي الفصل الثالث بعد اي وفي الفصل الرابع بعد همزة الاستفهام
وفي الفصل الخامس بعد الا وفي الفصل السادس بعد الم وفي الفصل السابع بعد فلا و
في الفصل الثامن بعد همزة الاستفهام المعقب بليس او بالواو وفي الفصل التاسع بعد
اما وفي الفصل العاشر بعد لفظة مثل وفي الحادي عشر بعد كلمة اياكم واياك وفي الفصل
الثاني عشر بعد انا وفي الفصل الثالث عشر بعد اسم من اسماء الافعال مثل دونكم و
عليك وفي الفصل الرابع عشر بعد اللام الجارة وفي الفصل الخامس عشر بعد لم الا ان حديثا
واحدا في آخره مصدر ببين وفي الفصل السادس عشر بعد لما وفي الفصل السابع عشر بعد
اما واما الباب الثامن فاحاديثه معدودة بمائة وثلثة واربعين (٢١٣) في هذا الباب
ستة فصول الاول في العدد وفي الفصل الثاني في الاحاديث المصدرة برب والقسم بالموصول
والفصل الثالث في الاحاديث المصدرة بوالله والفصل الرابع في الفعل المضارع المصدر
بسين الاستقبال والفصل الخامس في الفعل المضارع المبني للفاعل والفصل السادس
في الفعل المضارع المبني للمفعول رعاية ترتيب الاحاديث في الكل كما ذكر واما الباب
التاسع فعدد احاديث بثلثمائة وتسعة وعشرون وفي هذا الباب اربعة فصول
مرعي في جميع الرعاية المذكورة ففي اول الباب الى الفصل الاول في الماضي المبني للفاعل والفصل
الاول في الفعل الماضي المبني للمفعول والفصل الثاني في الفعل المتكلم المبني للفاعل والفصل
الثالث في الاحاديث المصدرة بهل والفصل الرابع في فعل الامر واما الباب العاشر
رتبه على فصلين الاول فيما جاء اوله للام الابتداء في الزاع شتى واما الباب الحادي عشر
ففي الاحاديث القدسية التي اخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه جل جلاله

وعمّ نواله وعظم شانه وفيه ستة وعشرون حديثا وترتيبه بين الاحاديث مرعى كما ذكر
واما الباب الثاني عشر ففي جامع الادعية وعدد احاديثه احد وسبعون بالرعاية المذكورة
وقليلا ما يوجد في هذا الكتاب بخلاف الترتيب المذكور ولعله وقع من الكتاب لا يخفى على
المتأمل وعدد احاديث جميع هذا الكتاب الفان ومئتان وخمسة وستون فرحم الله
امرءا اطلع على عثرتي في هذا واصلح ودعا لي بحفظ مسلم اعبد الله وانا ادعو له بضعف
ما دعا لي والله تعالى بما صدر من عباده بصير نعم المولى ونعم النصير

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله على هداية الهداية والاسلام وعطية الدراية والاعلام خصوصا من بيان حديث
خير الانام محمد المختص بمقام اعلى المقام عليه احاسن التحيات واكامل السلام ما
ضحكت قرطاس ببكاء الاقلام ونهكت افراس بجذاء الاقدام وعلى آله واصحابه الكرام
غيوث الاطعام ليوث الاقدام وبعد يقول الضعيف القويض عبد اللطيف بن عبد
العزيز المعروف بابن ملك والمحفوف بحيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجازهم برحمة
من لدنه لما اوضح وجوه المعالم وصح النظر في المآل صوّدت فنا علاها منارة ومنالا واجلاها
مزية وجمالا اذ ما من محمدة الا والسبيل اليها ومنقبة الا وهو الدليل عليها وما عداه اليه
عندمن له النظر نسبة شنة الى غي وشب الى زبرجد ومن تحلى به فقد غنى وعلا وان
كان فقيرا حقيرا لا يبالي ومن تخلى عنه فقد ذل وعال وان خيل غنيا رفيعا متعالي
ومن افضله علم الاحاديث والاولى واجزله جزاء بالرحمة المولى فطوبى لمن صرف في فكره
ايامه ولياليه ونظم في عقد تحصيله دُرره ولآليه واخذ العلوم لتصحيح الاعمال وقصر
آماله قنيعا بكل حال ومما صنف فيه من الكتب الفاخرة والزبر الوافرة كتاب مشارق
الانوار في صحاح الاخبار فانه مرتب بالتراتيب البديعة ومنكت في الاساليب البريعة
ومقصور على محض الفوايد ومحذوف عنه ما هو كالزوايد ولهذا قد صار في الاشتهار
كالشمس في رابعة من النهار وكانت له شروح بعضها بسيط يضل المنشود وبعضها
وسيط يخل المقصود فصرت اديرني نفسي واستخير الله في يومي وامسي ان اشرحه
شرحا يخبر عن خبايا وكت عباراته ويظهر خفايا نكت اعتباراته سالكا في تحرير الفوايد

مسالك الوسط وماسكا في تحرير الفرائد عن الوكس والشطط تاركا تعرض ما في
الشروح الا قليلا خوفا من انه يفضي الى ان يكون طويلا ثم استشفاني بعض الاحبة
من الطلاب الالبة بما خطر في نفسي في مجالس درسي فدهيجني الى شروع ذلك وان
كنت بعيدا من هنالك لوفور قصوري في بضاعات الفنون وتوزع روعي من
نكبات المنون فقلت الله يحصل اوابد الاماني ويحلل على معاقد المعاني ويعذرني
في سهوي من الناظر الراسي لان اول الناس في ذلك اول الناس وسميته مبارق الازهار
في شرح مشارق الانوار اسئل الله تعالى ان يجعل سببا لحسن مآبي لديه ويجعل افئدة
من الناس تهوي اليه فلما تم الكتاب اليه مالوا باجماع آرائهم قالوا لو كان هذا الشرح
على طريقة الحل لصار المتن بلا مهل ابخل فاجبت ملتمسهم رجاء ان يذكروني في بعض
الاوقات بصالح الدعوات قال الشيخ المؤلف اسكنه الله في جنبات جنانه وغمده بجلا
جنانه الحمد لله نقول الثناء على شيء فعل يشعر بتعظيمه واقسامه بحسب الاستقراء ثلثة
مدح وحمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ
عن تعظيم على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل
الاختياري قصدا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح
والجنان كذا قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء مختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء
لكن الحمد في افادة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في
فعاله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا لان الشكر مؤذن بان الله
تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه وكذا قوله الحمد لله اولى من قوله احمد الله لان الجملتين
ان استعيرتا للانشاء في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائله حامدا
لا مخبرا عن الحمد اذ لا يقال للمخبر عن ثبوت الضرب لزيد انه ضاربه فالاستعارة بجملة لا
لا يجري فيها التكذيب عند الاخبار بها اولى الا يرى ان احدا لو قال احمد الله مخبرا
عن حمده اذا غفل عن معنى اجلال الله تعالى يقال له كذبت بخلاف قوله الحمد لله وان
استعملتا للاخبار فكذلك لان التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل
على جميع افراده اكثر من التعظيم في اخباره بكونه تعالى محمودا بحمده وبما روي عن النبي
عم اذا اعطى الله عبدا نعمة فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا قدر
له واعطاني ما لا قدر له يؤذن بانه خبر لان انشاء جميع المحامد ليس في وسعه بل الاخبار
عنه على ان الاخبار بثبوت المحامد لله عين الحمد له كما يقال لمن قال الله واحد انه

مُوجِد ذكر الشيخ الشارح ان اللام في لله للاختصاص لا للتخصيص والفرق بينهما ان
التخصيص مشروط برد الخطاء بتوهم مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الصواب
والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل لله الحمد قلنا لان احدا لا يتوهم
شركة الغير لله في الحمد المطلق او استقلاله به ليرده من خطائه الى الصواب الى هنا كلامه لكنه
ضعيف لان التخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتداء بلام الجنس يفيد
قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير ممنوع اذ لا يبعد صدوره عن
الجهلة المعاندين بل الوجه ان يقال تقديم الحمد لمزيد الاهتمام لا لعدم صلاحية التخصيص
فيه **محيي** وهو اسم فاعل من احيي اذا اوجد الحيوة **الرمم** وهو جمع الرمة بكسر الراء وهي
العظم البالي فمعناه موجد الحيوة في العظام البالية كذا قاله الشارح لكن هذا التفسير غير
موافق لمذهب امامنا ابي حنيفة رح فهو ان عظام الميتة طاهرة بل موافق لما ذهب
اليه الشافعي رحمه الله من انها نجسة بيانه ان العظام البالية محياة كما قال الله تعالى من
يحي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاءها اول مرة واذا كان معنى احيائها ايجاد
الحيوة فيها فيكون حالة فيها قبل الموت الا قائل بالفصل وبما تحله الحيوة فالموت يؤثر فيها
فينجس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية ردها الى ما كانت
عليه غضة رطبة في بدن حي حساس وهذه الصفة وما بعدها من صفات الله خبر
مبتداء محذوف او بدل من او وصفة له معرفة لكونها اضافتها حقيقية لارادة معنى المضي
او الاستمرار فيها باعتبار ان جميع صفاته تعالى ازلية قديمة والمتغير بالزمان تعلقاتها
كما ذهب اليه اهل السنة **ومجري القلم** ان اريد به القلم الذي يكتب به في اللوح المحفوظ
ما هو كائن وما سيكون فاللوح والقلم واجراؤه فيه مما يجب الايمان به وتفويض علم
كيفيته الى الله تعالى قيل خلق الله تعالى اولا ملكا يسمى العقل لتنور عقله وهو صاحب القلم
ومجريه فاسناد الاجراء الى الله تعالى للتشريف وان اريد بالقلم ما يكتب به العباد فله
وجه فنسبته الى الله تعالى باعتبار ان اجراء العبد كائن بتكوينه وتيسير القلم له فيكون
تنبيها على فضل الكتابة اذ لولاها لما دونت العلوم ولا ضبطت اخبار الاولين ولا استقام
امور الدنيا والدين **وباري** بالهمزة والذال المعجمة بمعنى الخالق **الامم** جمع امة وهي الجماعة
يقال لكل نوع من الحيوان امة وفي الحديث لولا ان الكلاب امة من الامم لامرت بقتلها **وباري**
بالهمزة فاعل من برأ بمعنى خلق ومنه البرية بتشديد الياء واصلها الهمزة بمعنى المخلوق وقد
يقلب همزة الباري ياء تخفيفا او تحذف فتشبع حركة ما قبلها وبدون الهمزة فاعل من البرو

وفي الصحاح براه الله يبروه بروا اي خلقه فعلى هذا ياء البرية اصلها واو فان قيل ما الفرق
بين الذاري والباري قلنا الباري هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر مميزا بعضها
عن بعض بالاشكال المختلفة قيل هذه اللفظة قلما تستعمل في غير الحيوان قال الله تعالى فتوبوا الى
باريكم ولا يقال برا السموات والارض **النسم** جمع نسمة وهي النفس الانسانية وذكرها بعد ذكر
الامم لشرفها وانما قدم احياء الرمم في الذكر مع تأخره في الوجود عما بعده اهتماما بذكره وردا
على منكريه اذ هو مناط لمجازاة المطيعين والعاصين ومصداق ما ذكر من الوعد والوعيد
في كتابه المبين **ليعبدوه ولا يشركوا به** اعلم ان المصنف رحمه الله وشح خطبته هذه بعبارات
فايقة واعتبارات رايقة ولما كان بيان استعاراتها مؤديا الى التصديع اقتصرت على
بعض ما فيها من صنايع البديع ثلث بين المحيي والمجري والقلم والنسم سجع متواز وهو ان يتفق
الكلمتان في الوزن وحرف السجع وبين الرمم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حرف
السجع لا في الوزن وبين الذاري والباري تجنيس مضارع وهو ان لا يختلف الكلمتان الا في
حرف متقارب وفي قوله ليعبدوه ولا يشركوا به وما بعده من قوله في حنادس الحشر وعكوبه
الى قوله ما افاض تهتان سيوبه صنعة وهي ان يؤتى بعد الكلمات المنثورة او الابيات
المشطورة قافية اخرى مرعية الى آخرها كقول ابن دريد رحمه الله لما بدا من المشيب صونه
وبان من غصن الشباب بونه قلت لها والدمع هام جونه اما ترى راسي حاكى لونه
طرة صبح تحت اذيال الدجى هكذا الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قد يذكر العبادة ويراد
بها المعرفة كما في قوله تعالى ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس رض اي ليعرفون
ولعلها مراده هنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكروا احياء الرمم لا يصلح ان يكون سببا للعبادة
لانه في الآخرة ولا عبادة فيها واقول ان اراد ان كل واحدة من الصفات سبب للمعرفة دون
العبادة فغير مسلم اذ يبعد ان يقال مجري القلم ليعرفوه وذاري الامم ليعرفوه وان اراد
ان مجموعها من حيث هي مجموعة سبب فمع كونه تعسفا لا يتم التقريب اذ لا يلزم من كون
المجموع سببا لها كون كل من اجزائه سببا فلا يصح استدلاله بعدم صلاحية الاحياء
ان يكون سببا للعبادة على عدم كون المجموع سببا لها **فان قلت** سلمنا ذلك ولكن
السبب يلزم ان يكون بجزئه دخل في السببية لعل الشارح الفاضل اراد ذلك
قلت نعم بعد تلك الارادة لا يستقيم نفي نفس الصلاحية عنه لان المنفي في الآخرة
تكليف كالملائكة والاحياء مما له دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض العبادة
لا نفسها اذ يجوز لاهل الجنة ان يعبدوا الله تعالى تلذذا بلا تكليف كالملائكة والاحياء

بل الحق لن يرد الخطاء تقدير يكفي للتخصيص كما صرح الشريف رحمه الله في شرح المفتاح

وانما اخر هنا لوجه لانه يصير الحمد عليه غير اختياري لان الحكم على الوصف يشعر بعليته فيكون ترتب استحقاق الحمد على احيائه تعالى الازلي

ثماله دخل في سببية تلك العبادة وان الغرض في احياء الرمم المجازاة كما قال الله تعالى
انه يبدؤا الخلق ثم يعيده ليجزي الذين آمنوا الآية لا المعرفة لانها حاصلة للارواح بلا
تعلق البدن فالاولى ان يجعل ليعبدوه مسببة عن الصفة الاخيرة مناسبا لقوله تعالى
وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن بقي البحث في توجيه تعليل افعال الله تعالى
والاشاعرة انكروا صحته معنى وان كان واقعا لفظا تمسكا بان الله تعالى مستغن عن
المنافع فلا يكون فعله لمنفعة راجعة اليه تعالى ولا الى غيره لانه تعالى قادر على ايصال
تلك المنفعة من غير توسط العمل فلا يصلح ان يكون غرضا فعندهم لام التعليل يكون
استعارة تبعية تشبيها عبادة العباد بالغرض علة الخلق في الترتيب عليه واكثر الفقهاء
والمعتزلة قالوا بصحته لمنفعة عائدة الى عباده تمسكا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث و
العبث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق ولم يحصل في تلك في اكثر
النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس المؤمنين لقراءة ابن عباس رضي الله عنهما
وما خلقت الجن والانس من المؤمنين الا ليعبدون ويجوز ان يراد مطلقا بان يكون المراد
بالعبادة قابلية تكليفها كما قال عليه السلام ما من مولود يولد الا على الفطرة واما ان
اريد منها المعرفة فلا اشكال لانها حاصلة للكفرة ايضا كما قال الله تعالى ولئن سألتهم من
خلق السموات والارض ليقولن الله **فارج** اي كاشف **الاتراح** جمع ترح بفتحتين وهو
الحزن **وفالق** من الفلق بالسكون وهو الشق **الاصباح** بكسر الهمزة مصدر سمي به
الصبح يعني كاشف ظلمة الاصباح وهي ظلمة التي تلي الصبح **وخالق الارواح** جمع روح
وفيه اقاويل اقويها ان يقال علمه موكل الى الله تعالى **وباعث** من البعث وهو النشر
الاشباح جمع شبح وهو الشخص قال الشيخ الشارح فيه اشارة الى ان الحشر للاجساد
لا للارواح فقط كما ذهب اليه الحكماء وعند اهل السنة والجماعة الحشر لهما جميعا
فالاكتفاء بالاشباح سوى مسامح فيه على ان قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره و
لا جامع بين هذه الاشياء سوى كون اخرها حاء اقول من ذهب الى حشرها اراد
بحشر الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا لانها كانت فانية عند فناء
ابدانها فاعيدت اذ هو قول لم يقله احد من المحققين فعلى هذا معنى حشر الاشباح
احياؤها وذا لا يكون بدون الارواح ففي ذكر الاشباح غنية عن ذكر الارواح واما
قوله محيي الرمم كان مغنيا عن ذكره فمدفوع لان مجرد احياء الرمم لا يدل على بعث
الاشباح كما هو ولئن سلم فذكره بضم معنى آخر اليه وهو كونه في الحنادس واما اتيان الواوات

في خلال الصفات بلا جامع بالمناسبات فنقول انه صنعة يقال لها في البديع تنسيق الصفات
وهو ذكر الشيء بصفات متتالية مدحا كان او ذما وان لم يكن عن درية في تعلق بعضها
ببعض وقد يؤتى بينها الواو اشعارا باستقلال كل منها في افادة ما هو المقصود من اتيانها
كما قال ابن الحاجب في الامالي يجوز اتيان الواو بين الصفات المتعاقبة اشعارا باستقلالها
وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى
وتقدس في حنادس جمع حندس بكسر الحاء والدال المهملتين وهي شدة الظلمة **الحشر** اي الجمع
وعكوبه وهو بفتح العين هو الغبار وبضمها الازدحام ولا يخفى عليك ان بين الاتراح
والارواح والاشباح سجعا متوازيا وبين الاصباح واخواته سجعا مطرفا وبين الفارج
والباعث سجعا متوازيا وهو ان يراعى في الكلمتين الوزن فقط نحو ونمارق مصفوفة
وزرابي مبثوثة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا **مريح** اي موجد هبوب **الرياح**
بكسر الراء جمع ريح ياؤه مقلوبة من الواو لانه يجمع على ارواح **مفيح** من افاح دمه
اي اراقه **الرياح** بفتح الراء الخمر يعني الامر باراقة يجمع على ارواح الخمر واهدار تقومها
مبيح المباح يعني مبين اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه **مزيح الجناح** اي مبعد اصحاب
الاثم عن جنته او معناه آمر بازاحة الجناح **ليجتمعوه** اي ليجتنبوا عن الاثم وينتهوا عن ركوبه
الظاهر ان التعليل متعلق بالصفة الاخيرة وما قاله الشارح من انه متعلق بما قبله فمعناه
الصفات الدالة على عظمته وارادة اليسر لعباده باباحة المباح وازاحة الجناح اي بمحوه
سبب للاحتماء عن الاثم فلا يخلو عن تعسف وبين المفيح والمبيح تجنيس التصريف وهو
اختلاف الكلمتين بابدال حرف من حرف اما من مخرجه او قريب منه كقوله تعالى وهم ينهون
عنه وينأون عنه وبين الرياح والرياح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة
كبرد وبرد وبين مريح ومزيح تجنيس التصحيف وهو ان يكون الفارق نقطة كاتقى واتقى
واعتبار الصنايع المذكورة في باقي الالفاظ المنثورة سهل لمن اتم له بيت لمن يتأمله **مدني**
السحيق اي مقرب البعيد معنى المضيق اي جاعل النقيض عينا **مزجي** اي سائق الغريق
بالغيث المجة هو الماء الكثير يعني سائق سبب الغريق وهو السحاب وقيل معناه سائق
المياه الكثير اي مجريها لان الله تعالى هو الذي اعطاها قوة الجريان فكانه ساقها صحح بعض
الشارحين العريق بالعين المهملة فمعناه اكياسته فعلى هذا معنى ازجايتها ملاقوه **ومنجي**
الغريق ليشكره في اسآده وهو بمد الهمزة بعد السين مصدر معناه السير بالليل وسروبه
وهو بضم السين السير بالنهار يعني كي يشكر الله تعالى من نجاه من الغرق في جميع اوقاته

لعدم نزعه خلعة حيوته جزيل الثواب وهو جزاء الطاعة يعني واهب العطايا
الجليلة عوضاً عن العبادات القليلة كريم المآب يعني مرجعاً وزعن ذنوب عباده عند رجوعهم
اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد نصر معناه العد والمراد به هنا عد اعمال
عباده في الآخرة للمجازاة روى انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار
لمحة وقيل معناه انه يوشك ان يقيم القيمة ويحاسب العباد فعلى هذا يكون السريع بمعنى
القريب والتوجيه الاول اولى شديد العقاب ليزدجر اي لينزجر المجرم عن حوبه فهو بالضم
الاثم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له غافر الذنوب يعني تارك المواخذة عليها
وساتر العيوب وهي الخصال الذميمة وكاشف الكروب جمع كرب بسكون الراء وهو غم شديد
ومصرف القلوب اي مغيرها من حال الى حال بالتصرف فيها بابطال ما ادعاه من علم الغيب واثبات
خلافه ليكف اي يمتنع من انتحل اي ادعى علم غيوبه يعني انه تعالى متصرف قلوب عباده كيف
يشاء بتفويت مراداتها ليعلم من ادعى علم غيوبه ان علمه باطل ويمتنع عنه من انتحل اي ادعى علم
واشهد ان محمداً عبده ورسوله فصيح اللسان اي فصيح لسانه اضاف الفصاحة الى اللسان باعتبار
كونه آلة لظهورها والغرض منه توصيف ذاته عم او كلامه بالفصاحة وبيانها وتمييز
اقسامها موضوعه علم المعاني صحيح البيان يفهم كل لبيب يعني انه عم بيّن مقصوده بحسن
الترتيب وسلاسة التركيب بحيث يفهمه كل لبيب حديد الجنان بفتح الجيم اي قوي القلب سديد مستقيم
الطعان وفي صحاح الجوهري طعنه بالرمح يطعن بالضم طعنا وطعانا الى من شب اي اوقد
نيران جمع نار حروب جمع حرب صلى الله عليه وعلى اسرته اي عشيرته صلى الله عليه وعلى اهل
بيته الذين يتفوق بهم الاطهار جمع طهر بالطاء المهملة وهو جمع طاهر كانصار جمع نصر وهو
جمع ناصر وصحابته بالفتح مصدر مستعمل بمعنى الاصحاب يقال صحبه بالكسر صحبة وصحابة الا ان
الصحابة لغلبة استعماله في اصحابه عم كان كالعلم لهم فلا يستعمل في غيرهم ولهذا جاز النسبة
اليها بان يقال صحابي كما يقال بصري لتعيين المنسوب اليه وهو البصرة اختلف في تفسير الصحابي
بناء على ان الصاحب له معنيان احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال خادم
لمن كان كثير الخدمة لا لمن يخدم يوماً والثاني لغوي وهو من يكون صاحباً ولو كان ساعة
وسعد بن المسيب اعتبر الاول ولم يعد من الصحابي الا من اقام مع النبي عم سنة والباقون
اعتبروا الثاني حتى عدوا من رآه من المسلمين من اصحابه والحق ان من رآه عم ولم يخالطه اعتد منهم
الحاقاً بهم الا انه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يوصل النفع بلا عوض الابرار يقال
بر من باب علم بمعنى صدق فهو بار وبر وجمع البار البررة وجمع البر الابرار ما طلع الشرق

اذا اصلحه

ما بمعنى المدة يعني صلى الله عليه وسلم مدة طلوع الشمس ولمع اي اضاء البرق ورقع على
بناء المجهول يقال رقعت الثوب اذا اصلحته في مواضع بخياطة ثوباً آخر معه الخرق بفتح الخاء
المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومفعوله وهو الثناء محذوف
للمبالغة ما افاض اي صب تهتان وهو مصدر هتنت السحابة اذا تتابع مطرها وهنا
المصدر بمعنى الفاعل سيوبه جمع سيب وهو العطاء والمعنى مدة صب الله تعالى عطاياه
المتتابعة على عباده والانسب ان يكون التهتان اسماً قال النضر التهتان الذي مطر ساعة
ثم يفتر ثم يعود كذا في الصحاح فعلى هذا يكون تهتان سيوبه من قبيل لجين الماء فتشبيه
العطايا بالتهتان من جهة ان التهتان لا يصل الارض على نسق واحد بل يتفاوت وصوله
وكذا العطايا متفاوتة الوصول الى العباد فعلى هذا يكون ما افاض بدل الكل من ما طلع
بدل الاشتمال فيجوز ان يكون ما موصولة على انه مفعول جمع بتقدير المضاف والعائد
اليها محذوف وتهتان بدل من ما افاض والضمير فيه وفي سيوبه للخرق فالمعنى وجمع الخرق
ثواب ما صبه من عطاياه وقيل يجوز ان يكون التهتان مرفوعاً ويسند اليه افاض اسناداً
مجازياً المعنى وجمع الخرق ما افاض تهتان سيوبه من الثناء قال الملتجي الى حرم الله تعالى
وهي مكة شرفها الله تعالى والحرم والحرام بمعنى واحد عبر عنها بالحرم لكون القتال والا
والدخول فيها بغير احرام محرماً ومعنى التجاء الى حرم الله تعالى رجاؤه ان ينال من يد
فضل الله بسبب سكناه في تلك البقعة الشريفة التي هي افضل بقاع الارض لما روي انه عليه السلام
قال لمكة انك لخير ارض الله واحب ارض الله الى الله ولولا اني اخرجت منك لما خرجت
الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الصغان بفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة بلدة من
بلاد ما وراء النهر نبهه الله للخطر العظيم وهو الاشراف على الهلاك والمراد به الموت ومعنى
تنبيهه له استعداده للمخاوف التي بعده باشتغال اعمال صالحة تنفعه عند وقوعه فيها كذا
قيل ولو اريد من الخطر العظيم تلك المخاوف كان انسب قبل ان يضعضع اي يهدم الموت
اركانه جمع ركن وهو الجانب القوي وحداه اي حمله الله على ان يتربع بالباء الموحدة
هو المنزل الورع وهو الاجتناب عما فيه شبهة وهو ما لم يتيقن كونه حراماً او حلالاً
ويشيد بتشديد الياء اي يطول ويجوز فيه كسر الشين من شاده يشيده شيداً اذا جصصه
ومنه قوله تعالى وقصر مشيد لكن الرواية على الاول بنيانه اي حائطه واباحه اي انزله باحة
اي ساحة سبوحة وهي بفتح السين وتخفيف الباء مكة واتاح بها بالتاء المثناة من
فوق اي قدر بها اي في مكة صبوحه وهو الشرب في الغداة وغبوقه وهو الشرب في

العشق اراد توطينه فيها وأماته بها اى فى مكة حميدًا وهو حال من مفعول امات اى مثنيًا
عليه فى السن الناس وهذه مرتبة دعا بها لنفسه فاقبره اى جعله ذا قبر يدفن فيه ثم اذا
شاء منها اى من مكة انشره فان قلت لم صرح به والدفن اذا وجد بمكة يكون النشر منها
قلت لشدة اهتمامه به وكان شيخى ووالدى والمرحوم نور الله ضريحه يقول حاكيًا
عن مشايخه ان من دفن بمكة ولم يكن لائقًا بها تنقله الملائكة الى موضع آخر فيكون هذا
فى الحقيقة دعاء لنفسه بان يكون جديرًا لذلك الموضع الشريف فتقديم منها يكون للتخصيص
ولكنى لم اجد فيه رواية حكى ان المؤلف رحمه الله كان امامًا دينًا وعالمًا متفننًا اقام بمكة
مدة مجاورًا ثم عاد الى العراق وتوفى ببغداد فى شهور سنة خمسين وستمائة وكان اوصى
الى اولاده ان يحملوه الى مكة ويدفنوا بها ففعلوا ذلك اما بعد اى بعد حمد الله والصلوة
على رسوله فانى منذ تدرجت اى صعدت بتدريج ومنذ ظرف مضاف اليه والعامل فيه
عطوت اى مدة تدرجى مراقى جمع مرقاة وهى آلة الصعود الشرف اى العلو وتحرجت اى
اجتنبت وهو ماخوذ من الحرج وهو الاثم او الضيق وهما مما يجتنب منه شرعًا وعادة من
مساقى جمع مسقاة بفتح الميم وهو موضع الشرب السرف بالسين المهملة اى مجاوزة الحد
بالغفلة عطوت اى تناولت وهو خبر انى ومفعوله محذوف اى عطوت ما عطوت بشناتر
جمع شنترة وهى بضم الشين المعجمة والتاء المثناة من فوق بعد نون ساكنة اصبع العزم و
هو القصد مع القطع على اعراف المجد حالا اى مستعليًا على اعالى المجد قال الشيخ الشارح يجوز
ان يكون على اسمًا بمعنى فوق ويكون مفعول عطوت تقديره تناولت باصابعى فوق اعراف
المجد ولعل المعنى عليها قول لو ثبت استعمال على اسمًا بغير دخول حرف الجر عليه لصح
ما قاله لكن المذكور فى كتب النحاة على بدخول من يكون اسمًا وكذا ذكره الجوهرى فى
صحاحه بزابجها بالزاء المعجمة والجيم بعد الباء المفتوحة اى بجلها وهو بدل من الشناتر
بدل الكل من الكل بتكرير العامل وضميره للشناتر وطرت من الطيران استعير للاسراع
يعنى اسرعت بعباب بضم العين المهملة بمعنى الكل الحزم بالحاء المهملة اى الضبط فى خوض
وهو الغوص فى الماء متعلق بطرت بحار الحديث وركوب ثبجها بالثاء المثلثة فى
اوله اى وسطها العالى وهو متعلق بعطوت ان من تسنم اى علا قنن جمع قنة
وهى اعلى الجبل المعالى جمع المعلى وهو الرفعة استرذل اى استحقر من لا ذاى التجأ
بحضيضها وهو اسفل الجبل والضمير فيه للقنن ومن اعتلى وهو عطف على قوله من تسنم
ذرى المناقب اى اعلى المراتب وهو جمع ذروة وهى فى الاصل اعلى السنام السنية اى

الرفيعة

الرفيعة اذعنت بالذال المعجمة اى انقادت له الامم قضها وهو الحصى الكبير بقضيضها وهو
الحصى الصغير والمراد بهما هنا كبار الامم وصغارهم وهذان اللفظان يستعملان بمعنى
الكل يقال جاء القوم قضهم بقضيضهم اى كلهم بالرفع تاكيد للامم وبالنصب حال وهو لكونه
معرفة مأول بالنكرة اى مجتمعين ومن افتتح قلاع بالكسر جمع قلعة وهى الحصن على الجبل
كذا فى الصحاح الجوهرى قال الشارح القلاع جمع قلعة وهى صخرة عظيمة تنقلع عن
الجبل يصعب مرابها اقول تتبعت ما عندى من كتب اللغة كالصحاح والمغربين والمغرب
وغيرها وما وجدت القلعة فى هذا المعنى بل القلاعة على ان المناسب لمعنى الفتح ما ذكرنا
صحاح الحديث الصحيح ما سلم لفظه من ركاكة ومعناه من مخالفة آية او خبر متواتر او اجماع
وكان راويه عدلا وفى مقابلته السقيم وحصونها جمع حصن وهو معروف وضميرها
للصحاح وذكر الحصون بعد القلاع يكون تعميمًا بعد التخصيص دانت بالدال المهملة و
الخاء المعجمة اى ذلت له شواردها جمع شارد وهو البعير الذى نفر والمراد بها الاحاديث التى
تنفر عن الضبط ومن عادى اى جمع فى الحفظ وهو ماخوذ من العداء بالكسر والمد
وهو الموالاة بين الصيدين بان يصرع احدهما على الآخر فى طلق واحد بين ثوابت
الخبر وهو ما صدر عن النبى عم المراد بثوابته صحاحه والاثر وهو ما صدر عن الصحابة
عداء مصدر عادى تقيدت له اى صارت ذا قيد غير نافرة اوابدها جمع الآبدة وهى
المتوحشة من الانس اراد بهما تعسر ضبطه من الخبر والاثر والضمير فيه للثوابت ومن صرد اى
قلل شربه بالكسر وهو الحظ من الماء اراد به حظه من الدنيا وشرد بالتشديد اى طرد نومه قاد
حزبه اى ملك زمام طائفته وساد قومه من ساد يسود سيادة وهذه رباع الحديث محلة
اسم فاعل من امحلت اى صارت ذا محل وهو يبس الكلاء بانقطاع المطر كذا فى صحاح الجوهرى
قال ابن السكيت يقال امحل البلد وهو ماحل ولم يقولوا ممحل وربما جاء ذلك فى الشعر وهو
نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل فى اسم الاشارة يعنى اشير الى رباع الحديث
حال كونها خربة معطلة اى خالية عن اهلها ومن احيى ارضًا ميتة فهى له هذا لفظ الحديث
انظر كيف اقتبس النص من غير اشعار بانه حديث واشار به الى سبب تاليف هذا الكتاب
ليكون رباع الحديث منسوبة اليه ويوجر يوم الحساب عليه وكانى اذا جعلتها اى رباع الحديث
طريقى اذا هذه للظرفية والعامل فيها علانى وعززت بالعين المهملة وبالزائين المعجمتين
اى غلبت على المصاحبة اليها رفيقى على ههنا بمعنى فى اى فى الملازمة والتوجه الى الرباع ووجدت
مرادها اى مواضع طلب الحديث معاذ الذئاب العادية وهى فاعلة من العدوان وضحاصحها

جمع صحصح بالصادين والحائين المهملات وهو المكان المستوى اماكن جمع امكنة وهي جمع مكان
متعادية اى متفاوتة غير مستوية وهي صفة اماكن لعله اراد باسواد ربا الحديث هو استواء من كان
بينهم من اسلاف المحدثين واستقرارهم على تقرير الحق واليقين وبتفاوت الاماكن من شاهده الشيخ
من الاخلاف وعدم استقرارهم عليه لفقدهم الاستبصار ولهذا شبههم بالذياب العادية من غير
اعتبار تنجاوب اى تتجاوز وهي صفة ثانية للاماكن او حال عنها الاصداء جمع الصدى وهو الصوت
المسموع مثل صوتك من الجبال وغيرها في ارجائها جمع الرجا بالقصر وهي الناحية انما شبه
اقوال متوطن الرباع بالاصداء لصدورها بلا معرفة وتتناوب من النوبة اى تتعاقب العوافي
جمع العافية وهي التي ترد الماء الى ما تهاى رباع الحديث وتخطب على منابرها الابوام جمع بوم
وهو طاير يسكن في المواضع الخربة بعدما هدرت بها اى صوتت في منابرها شقاشق جمع شقشقة بكسر
الشين المعجمتين وهي الجلد تالمراة التي تخرجها الجمل من شدقه منفوخا منها الاقوام جمع القوم
والمراد بهم الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بفحل الجمل قد لحمت وهي صفة ثالثة
للاماكن او حال يقال الحم الناسج الثوب اذا جعل فيه اللحمة وهي خلاف السدى الجنائب جمع الجنوب
وهي الريح التي تهب من القبلة ما اسدت اى جعلت ذات سدى بها الشمائل جمع الشمال بفتح الشين
وهي ما يقابل الجنوب ضمير بها راجع الى ما والباء زائدة والموصول مفعول الحمت قال الشراح
ما عبارة عن اللحمة اقول الوجه ان يجعل ما عبارة عن الاماكن فمعناه جعل الجنائب ذات
لحمة تلك الاماكن التي جعلها الشمائل ذات سدى فح يستغني عن تقدير ضمير يعود الى الموصول
كما احتاجوا اليه على توجيههم قيل فيه اشارة الى ان اماكن الرباع ما اندرست بالكلية لان الريحين
اذا اختلفتا على ربع يكشف احدهما ما غطت الاخرى بسف التراب عليه بخلاف ما اذا هبت
ريح واحدة وامتدت اليها ايدى جمع يد الاسحار جمع السحر بفتحتين والاصائل جمع الاصيل
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتداد ايدى الاسحار والاصائل اليها عبارة عن كثرة مرور
الازمان والاحوال عليها علاني البكاء اى غلبني وهو خبر كانى وعراني اى غشيني النحيب وهو
بالحاء المهملة رفع الصوت بالبكاء اذ ليس بها داع ولا مجيب يعني لم يكن في تلك الاماكن من يدعو
الى اشتغال الحديث ولا من يجيبه اعلم ان الشيخ اورد هذين البيتين من القصيدة المعروفة
لامرئ القيس من جملة القصايد السبع على وفق مقصوده ويسمى هذا في البديع استعانة
وهو ان ياتي القائل ببيت غيره ويستعين به على تمام مراده وكان حقه ان ينبه عليه لئلا
يتوهم انهما سرقا لكن تركه ههنا لشهرتهما وما قبلهما قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل بسقط
اللوى بين الدخول فحومل ذكرى مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول بفتح

الدال المهملة وبالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسماء اماكن وسقط اللوى الباء فيه بمعنى
الواو والبيتان قوله وقوفا بها صحبي الى آخره وقوفا ينصب على المصدر بها اى في سقط اللوى الباء فيه بمعنى في صحبي
وهو فاعل وقوفا يعني قفا مثل وقوف صحبي في ذكر المكان على مطيهم جمع مطية وهي الناقة
التي تمد بها في السير قيل انه منصوب مفعول وقوفا لكن الوجه ان ينصب بنزع الخافض لان وقوفا
لازم يشهد عليه ما ذكر في صحاح الجوهري يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال
الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد وانتصابه على انه حال فعلى ما قاله يجوز
ان يكون وقوفا ماخوذا من الوقف وينصب مطيهم بلا نزع الخافض يقولون حال عن
صحبي او استيناف لا تهلك اسى وهو الحزن نصب على التميز او حال بمعنى الفاعل او مفعول له
وتجمل اى اجمل الصبر قيل تعلقه بما قبله بتقدير منشدا يعني علاني البكاء منشدا وقوفا وان
شفائي عطف على يقولون بتقدير اقول او حال من مفعول محذوف اى يقولون لي والحال ان
شفائي عبرة بفتح العين اى دمعة مهراقة اى مصبوبة فهل عند رسم دارس الفاء فيه للتعليل
والاستفهام للانكار من معول بفتح الواو والتشديد وهو ما يستغاث به والشاعر لما ذكر كون
شفائه العبرة المهراقة علله بانه لا شئ يستعان به على الصبر غيرها ويجوز ان يكون الاستفهام
للتقرير والمعول موضع التعويل وهو البكاء ولعمري اللام للابتداء بفتح العين وضمها البقاء
وهو مبتداء خبره محذوف اى لعمري قسمي لعل هذا وامثاله مما يحمل على جريانه بحسب العادة من
غير قصد اليمين او يقدر فيه المضاف اى ولواهب عمري والا فالقسم بغير الله منهي لا يرتكبه مؤمن
تقي ان هذه وهو جواب القسم يعني الاشياء المذكورة في احوال رباع الحديث لمخائل اى لمظان
جمع مخيلة وهي المظنة انقضاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار والضمير فيه راجع
الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها وانقياض يقال انقاض اذا انشق من غير سقوط
حيطانه جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط فعلى هذا يكون في كلامه تسامح لان انقضاضه الى
السقوط وعدمه اللهم الا ان يجعل الجدار للدور والحائط للكرم والبستان وانطماس اى اندراس
هذا الاثر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وابتعاج اى انشقاق
كظائم جمع كظامة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى سخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة جمع
سخنة وهي الدمعة الحارة يقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا
صار حارا العين اراد بابتعاج الكظائم ههنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين الباصرة
وتواتر جريانها من كثرة البكاء يقال لبكاء السرور دمعة باردة ولبكاء الحزن دمعة حارة
ولهذا يقال للمدعو له اقر الله عينه اى برد دمعته وللمدعو عليه اسخن الله عينه حاصل معنى

ما سبق ان من شاهده المصنف في رباع الحديث كان اكثرهم غير لايق بها وقد بقي في بعضها من هو
جدير لها وهم المتشبهون برسم الدار و دالون على الاسلاف الاخيار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط
والحيطان الراجعة الى الهبوط اشارة الى ضعف حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم الممات صار كاندراس
الدال على الذات وكان وهي مخففة كأنّ واسمها ضمير الشان قد يستناخ اي يطلب الاناخة وهي ابراك
الابل بوصبها اي في عرصة رباع الحديث العرصة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء ولا منيخ
اسم فاعل من اناخ وخبر لا المحذوف اي فيها وينشد اي يرفع الصوت بعقوتها اي في ساحة
الرباع وما حولها ولا مصيخ بالخاء المعجمة اي لا مستمع عفت الديار اي اندرست محلها بدل
منها وهو بفتح الميم مصدر ميمي من حلّ بمعنى نزل اراد به الذين ينزلون فيها فمقامها بضم الميم
مصدر من اقام بمعنى ادام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت هو مطلع
قصيدة لبيد بن ربيعة من القصايد السبع ضمنه الشيخ في كلامه من غير اشعار بصاحبه
لكونه معروفا عند الادباء ويسمى هذا في البديع ايداعا ومصراعه الثاني بمنى تأبد غولها فرجامها
ومنى هذه هي منى مكة شرفها الله تأبد توحش الغول بالغين المعجمة والرجام بكسر الراء المهملة
وبالجيم موضعان اللهم الا قمامها جمع قمامة بضم القاف وهي الكناسة وهامها جمع هامة بتخفيف الميم
وهي نوع من طيور الليل هذا من كلام المؤلف استثناء من قوله عفت الديار كان الواجب فيه
النصب الا انه جاء ههنا على البدلية اجراء على اللغة القليلة وذكر اللهم معه اشعارا بان المستثنى غير
متحقق عنده وان وجد كان نادرا فمعناه اللهم لا تؤاخذنا في هذا الاستثناء فان قلت اتصال
الاستثناء واجب فكيف فصل بالاجنبي وهو قوله اللهم قلت هذا مختلف فيه فعند من يجوز الفصل
فلا اشكال فعند من لم يجوزه يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده يفسره وان عصرنا هذا
اسم الاشارة صفة عصر والله المستعان عليه والمشتكى من اهله اليه من اهل العصر الى الله نحاريرهم
في الحديث اي عالمهم المتبقي وهذا مع خبره خبران من حفظ كتاب القضاعي وهو كتاب الشهاب
مؤلفه كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او كتبه ونقابهم بكسر النون وتخفيف
القاف اي علامتهم من اختصر النجم اي كتابا بالنجم او انتخبه اي اخرج منه ما اختاره فان انضم اليهما
الخطب الاربعون التي تتبعها اي نسبها الى الضعف وسبب ضعف الحديث ان لا يكون بعض
رواته عدلا او لا يعرف بما يحدث به او ان يروي عمن لم يره او يضطرب اسناده بان يرويه
عن شيخ ثم يرويه عمن دونه وغير ذلك من وجوه الضعف المبينة في كتب الاسناد النقاد اي الذين
ينقدون ويميزون بين الاحاديث جمع ناقد فذلك اشارة الى من ضم اليهما الخطب الاربعين
امثلهم اي اشرفهم طريقة غيرا اي مذهبا واعلمهم في الحقيقة فان اشرابت همته اي امتدت من

القضاعي هو كتاب الشهاب تأليف القاضي ابي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي منسوب اي قضاعة الى حي من اليمن اسم ابيه مالك بن حمير ٥٥

اي اهلها

اشراب

اشراب الرجل اشريبابا اذا مد عنقه لينظر الى خطبة الوداع وهو بالفتح اسم نائب مناب التوديع
وبالكسر مصدر وادع وهي الخطب التي خطبها رسول الله صلعم عنه في حجة الوداع قال المصنف رح
في كتاب آخر ان من الكتب الموضوعة خطبة الوداع المنسوبة الى النبي صلعم تسمى بفتح التاء بالواعظ
الناصح وتلقب بفتح التاء بالراعي الواعي اصله الواعي اي الحافظ قد خبطوا الجملة حال من ضمير
تلقب الراجع الى من انما افرد الضمير فيه نظرا الى لفظ من وجمع في خبطوا نظرا الى معناه اذ اتينا في
جواب لمن قال ما فعل محدثوا عصرك خبط عشواء وهي الناقة التي لا تبصر امامها فتخبط
اذا مشت بيدها وخبط بالنصب مفعول مطلق كضرب الامير وهو في الاصل ضرب البعير بيده
الارض والمراد به شروعهم في الكلام من غير بصيرة وحملوا على بناء المجهول على يابس السيساء
بكسر السين وهو منتظم فقار الظهر اصله على السيساء اليابس كقولهم جرد قطيفة وانما شبهه
بركب الظهر النحيف لان من ركبه لا يستقر في مكانه ولا يستريح فكذا هم لا يثبتون في كلامهم
لصدوره عنهم من غير روية ولولا تخلى الغاب جمع غابة وهي موضع يسكن فيه الوحوش
ويستتر باشجاره من اسامة وهو اسم علم جنس الاسد لتشكين الشبل ابن الاسد
لما ضبح به اي صوت في الغاب وهو بالحاء المهملة ثعالة وهو علم جنس الثعلب ابو الحصين
وهو كنية الثعلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة ارتدى برداء الردى اي لبس رداء الردى
بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عمن قال ما لاهل العصر بقوا على هذه الصفة
من كان ينضح بالضاد المعجمة والحاء المهملة اي يدفع عن حمى الحديث الحمى موضع يحفظ اي يرعى فيه
كل احد المراد ههنا ربع الحديث الذي يحفظ عمن لا يليق به قال الشراح حذف مفعول ينضح لان
الغرض بيان حال الفاعل كقولك فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه لكون غرضك بيان كونه
معطيا لا بيان معطياته اقول لان الظاهر ان الغرض بيان حال المفعول وهو ان مشاهده
الشيخ في عصره من متوطني ربع الحديث كان السلف يمنعون مثلهم لا بيان وجود الدفع
كائنا من كان فالاولى ان يجعل الحذف للاختصار وذكر الحمى قرينة على ان المدفوع غير المستحق
للربع لا الكل وابتلي بصيغة المجهول اي امتحن ببلاء البلى بكسر الباء مع القصر مصدر بلي الثوب
من كان يغيث بالفتح من غاث الغيث الارض اي اصابها اهليه اي اهل الحديث او يغيث
بالضم من الاغاثة يعني رمت عظام من كان ينفعهم ويحسن اليهم او يغيثهم عند الشدايد جرت
الرياح على مكان ديارهم فكانهم كانوا على ميعاد وهذا من جملة الابيات للاسود بن يعفر
روي ان عليا رضه الله عنه لما قدم المداين ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بهذا
البيت فقال علي رضه الله عنه هلا قلت كم تركوا من جنات وعيون وزروع ومقام كريم

على صيغة المجهول يعني يمنعه السلف عنه لعدم لياقته واستعداده

اي المصنف

وهي الاعانة

ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذه اشارة الى الشكايات السابقة بثثه وهي مرة من البث وهو
الحزن الذي لا يصبر عليه صاحبه فيبثه الى الناس ويغثيه مضرور وهو الذي اصابه
الضر ونفثة وهي اقل من التفل قال صاحب الصحاح اوله البزق ثم التفل ثم
النفث ثم النفخ مصدور وهو الذي يشتكي صدره ولما توجني الله تعالى بتشديد الواو
اي البسني التاج وذو جني وهو بمعنى توجني بتاج مصباح الدجى وهو كتاب الفه الشيخ بحذف
الاسانيد من صحاح حديث المصطفى ودواج بضم الدال وتشديد الواو وبمعنى التاج الشمس
المنيرة وهي ايضا للشيخ من الصحاح المأثورة اي المنقولة يقال حديث مأثور اي ينقله خلف
عن سلف كذا في الصحاح وانثال الناس اي مال الى الاشتغال بهما جزا وهو المبالغة في الاجتهاد
وانتصابه على انه صفة لمحذوف اي انثيالا جزا بمعنى ذا جز او حال بمعنى حال كونهم جادين
لا هوادة فيه اي لا سكون في ذلك الميل ولا فتور تأكيد لما قبله واستيضاح كل حديث
منها واستكشاف معانيه رأيت ان اتباع الحسنة الحسنة واجراء حصان وهو الجيد
من فحول الخيل الخير رسنه منصوب بالاجراء يقال اجرت فلانا رسنه اذا تركته يصنع
ما يشاء يعني به اطالة حبل حصان الخير ليتمكن الجمع من اخذه في العمر الذي سنه وهو واحد
السنين منه سنة بكسر السين ما يتقدم النوم من الفتور احصن بالرفع خبر ان اي احكم
ما انصرفت اليه اعنة جمع عنان الهمم جمع همة الشوارع جمع شارعة وهي الخائضة العوالي
جمع العالية من العلو واحسن ما نحرفت اليها اسنة جمع سنان الرمح وهي حديدة في رأس
الصم جمع الصمة بكسر الصاد وهي الصلب من الرماح الشوارع وهي الرماح الطوال ورفعها على
انها بدل من اسنة والعوالي جمع العالية وهي رأس الرمح فزجت خلطت البحرين اراد بهما
الكتابين المذكورين يلتقيان وغصت على ما فيهما من الدرر جمع الدر وهو اللؤلؤ الكبير
يقال غاص في البحر على اللؤلؤ والغقيان وهو صغار اللؤلؤ وضممت اليهما ما صح من
كتابي الشهاب والنجم ليجمع الصحاح في كتاب خفيف الحجم فان قلت لم يجعل لما ضم اليه منهما
علامة اخرى قلت يجوز ان يكون ما صح من الشهاب والنجم مأخوذا من الصحيحين فلم يحتج الى
علامة سوى علامة الصحيحين وهذا الكتاب حجة بيني وبين الله تعالى في الصحة والرصانة مصدر
رصن بالضم اذا ثبت والاتقان اي الاحكام والمتانة اي الصلابة يعني يكون هذا الكتاب شاهدا لي
في الآخرة على اني بذلت جهدي في تصحيحه وما قصرت في تنقيحه وهو انيسي مدة حيوتي في الدنيا
وشفيعي المشفع اي مقبول الشفاعة ان شاء الله تعالى في العقبى وكفى بالله الباء فيه زائدة الذي هو
عاصد اي معين من وضع لتعالي جده اي لاجل علو عظمة الله صحيفة خده اي بشرة وجهه

وعاصد

وعاصد من اي قاطع من وضع اي اسرع لتعس بسكون العين بمعنى الهلاك جده بالفتح اي بخته
وحظه وقيل بالكسر اي اجتهاده في تعدي حده اي في تجاوز قدره وضميره راجع الى من ويجوز ان
يرجع الى الله اي اسرع في تعدي حدود الله واوامره قال الله تعالى ومن يتعد حدود الله الآية عالما
تمييز اي كفى من حيث العالمية او حال مؤكدة كما يقال جاءني زيد رجلا صالحا بما عانيت اي تعبت وما فيه
مصدرية في تأليفه وترتيبه وقاسيت بمعنى عانيت في تصنيفه وتهذيبه وسميته مشارق الانوار
النبوية من صحاح الاخبار المصطفوية كذا هو في النسخ المصححة وفي بعضها المصطفية هذا هو الصواب
لان الالف اذا وقعت خامسة تعين حذفها في النسبة نقول العامة مصطفوي خطأ والصواب
كذا في شرح الشافية فعلامة الخاء لكتاب ابي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري برد الله مضجعه
هو موضع الجنب من الارض وتبريده عبارة عن ترويحه وعلامة الميم لكتاب ابي الحسين مسلم بن
الحجاج النيسابوري طيب الله مهجعه موضع الهجوع وهو النوم وعلامة القاف لما اتفقا عليه
واستبقا في التصحيح اليه ولكن ان تعرف ان ائمة الحديث المشاهير الذين جمعوه في الكتب والدفاتر ستة
اقدمهم مالك بن انس هو صاحب الموطأ والشيخان اللذان ذكرهما المص وابو داود سليمان بن
الاشعث السجستاني وابو عيسى محمد بن سورة الترمذي وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي
لكن الشيخين منهم بالغا في تصحيح الاسناد وبلغا غاية التنقيح والانتقاد حتى قوي حكمهما من البين
على تسمية كتابيهما بالصحيحين اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان ثم اختلفوا
في ايهما اصح من الآخر قال بعض صحيح مسلم اصح والذي عليه الاكثرون ان صحيح البخاري اصح اعلم اني التزمت
ان ابين في كل حديث انه مما انفرد به احد الشيخين او اتفقا عليه لاني وجدت نسخ المشارق مختلفة
في العلامات وما لم يكن معلومة ما هي الاصح وانبه على ما وقع من المصنف في بعض المواضع علامات
غير مطابقة للواقع بان نسب الحديث الى الصحيحين ولم يكن الا في احدهما او اخرجه غيرهما او لم
يوافق اسم الراوي لما فيهما واذكر من احوال راوي الحديث واقتصر على ذكره مرة متنقلا في ذلك
الكتب السابقة والشيوخ الفائقة وبما يعقل شرف هذا الكتاب وتدبره اي مرتبته الا ذو بصائر
اي علم كثير وبصيرة اي حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة اي حجة من العالمين بكسر اللام
والحمد الكثير الطيب المبارك فيه لله رب العالمين بفتح اللام جمع العالم وهو ما سوى الله والصلوة
الزاكية اي الطاهرة النامية على سيد الانبياء والمرسلين وعلى صحابته الثقات جمع الثقة وهو
الامين واسرته الاثبات جمع الثبت بفتح الباء وهو ثابت القلب عند الحرب او الحجة يقال حكمت
بثبت اي بحجة الطاهرين رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانتخبه بتهذيب ذليق واريد
ان اذكر كيفية ترتيبه وفصول الابواب تيسيرا للطالبة وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب

على فصلين الاول ابتداؤه بمن الموصولة او الشرطية والثاني ابتداؤه بمن الاستفهامية الباب الثاني رتبه
على عشرة فصول الاول فيما جاء اوله كلمة إن الثاني كلمة إني الثالث كلمة أنا الرابع كلمة انه الخامس كلمة
انه السادس كلمة انهما السابع كلمة انك الثامن كلمة انكم التاسع كلمة انكن العاشر كلمة انما الباب الثالث
فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبته على فصلين الاول فيما جاء اوله كلمة اذا والثاني كلمة اذ الباب الخامس
رتبه على فصلين الاول مرتب على خمسة انواع الاول فيما جاء اوله ما النافية الثاني ما الاستفهامية
الثالث الخبرية الرابع ما الشرطية الخامس ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول فيما جاء
اوله حرف يا والمنادى كنى الذكور او اسماؤهم الثاني حرف يا والمنادى مضاف الى القبيلة الثالث اجناس
شتى الرابع حرف يا والمنادى كنى الاناث او اسماؤهن الباب السادس رتبه على اثني عشر فصلا
الاول فيما جاء اوله ليس الثاني نعم وبئس الثالث بينا وبينما الرابع قوله لعن الله الخامس كلمة لو
السادس كلمة لولا السابع كلمة إن الشرطية الثامن كلمة خير التاسع افعل التفضيل العاشر كلمة
كل الحادي عشر كلمة قد الثاني عشر كلمة لقد الباب السابع رتبه على سبعة عشر فصلا الاول فيما جاء
اوله مبتدأ معرفا باللام الثاني كلمة ايما الثالث كلمة ايكم الرابع كلمة اي مضاف الى مظهر الخامس
همزة الاستفهام السادس كلمة الا السابع كلمة الم الثامن كلمة افلا التاسع كلمة اليس واو بفتح الواو
العاشر كلمة اما المخففة الحادي عشر كلمة مثل بفتح الثاء الثاني عشر كلمة اياكم الثالث عشر كلمة لم الجازمة
الرابع عشر كلمة اما المشددة الباب الثامن رتبه على ستة فصول الاول فيما جاء اوله العدد
الثاني واو القسم التي بعدها الذي الثالث واو القسم التي بعدها الله الرابع الفعل المستقبل الخامس المضارع
المعلوم السادس المضارع المجهول الباب التاسع رتبه على خمسة فصول الاول فيما جاء اوله الفعل
الماضي الثاني الماضي المجهول الثالث المتكلم الماضي الرابع كلمة هل الخامس فعل الامر الباب العاشر رتبه
على فصلين الاول فيما جاء اوله بلام الابتداء الثاني في انواع شتى الباب الحادي عشر في الكلمة
القدسية الباب الثاني عشر في جوامع الادعية وترتيبه في جميع الابواب ان الحديثين اذا اشتركا
في الكلمة التي يبدأ بها فقط يكون اول حروف كلمة بعدها في الحديث الثاني مما يجيء مؤخرا في حروف
التهجي من اول حروف كلمة بعدها في الحديث السابق كقوله من بنى وقوله من تاب وان اشتركا في الحرف
الاول يراعى الترتيب في الحرف الثاني من الكلمة كقوله من تعاد وقوله من توضأ وان اشتركا في الحرفين يراعى
الثالث كقوله من تردى وقوله من ترك وعلى هذا وان اشتركا في كلمتين تراعي بعدهما كقوله من جهز جيش
العسرة وقوله من جهز غازيا وكذا ان اشتركا في الكلمات كقوله من رأى في المنام فسيراني وقوله
من رآني في المنام فقد رآني وهذا الترتيب دليل على رسوخ الشيخ في هذا الفن ووفور سعيه في
سبيل السنن وخليق له ان يحيي رباعه وفي جمع الجمان يمد باعه شكر الله مساعيه وجعل الفردوس مراعيه

الباب الاول في ... ابو هريرة رضه اخرج البخاري رحمة الله منه قيل كان اسمه
في الجاهلية عبد الشمس وفي الاسلام عبد الرحمن كني بابي هريرة لانه عليه السلام
رأى في ثوبه شيئا يحمله فقال ما هذا يا عبد الرحمن فقال هرة فقال عم انت
ابو هريرة فاشتهر بهذه الكنية وكان يحب ان يدعوه الناس بهذه الكنية لتبرك
لفظ رسول الله صلعم روى عن رسول الله عليه السلام خمسة آلاف وثلثمائة واربعة
وسبعين حديثا اخرج له في الصحيحين ستمائة وتسعة احاديث انفرد البخاري منها
بثلثة وتسعين ومسلم بمائة وتسعين من آمن بالله وهو في الشرع تصديق وجوده
الواجب واتصافه بما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكلها جزم انه جاء
به فدخل فيه تصديق جملة كتب الله تعالى مع دخوله في الايمان بالرسول لانه
هو الاصل ثم الاقرار بالله ليس ورسوله واليوم الاخر والقدر خيره وشره لانها
مما جاء به وانما ذكر الايمان بالله تعالى مع دخوله في الايمان بالرسول لانه هو الاصل
ثم الاقرار باللسان ليس جزءا من الايمان ولا شرطا له عند بعض علمائنا بل هو شرط
لاجراء احكام المسلمين على المصدق لان الايمان عمل القلب وهو لا يحتاج الى الاقرار
وقال بعضهم انه جزء منه لدلالة النصوص عليه الا ان الاقرار لما كان جزءا له شائبة
العرضية والتبعية اعتبروا في حالة الاختيار جهة الجزئية حتى لا يكون تاركه مع تمكنه منه
مؤمنا عند الله تعالى وان فرض انه مصدق وفي حالة الاضطرار جهة العرضية فسقط
وهذا معنى قولهم الاقرار ركن زائد اذ لا معنى لزيادته الا انه يحتمل السقوط عند الاكراه
على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزءا من الايمان ولم عين
عمل اللسان دون اعمال سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان
التصديق عملا لباطنه جعل عملا من ظاهره داخلا فيه تحقيقا لكمال اتصافه به
وتعين له فعل اللسان لانه مجبول للبيان نعم يحكم على اسلام كافر يصلي بجماعة
وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة المسنونة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها
عبر عن الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين اولان اقام يجيء بمعنى
ادام وفيه اشارة الى المواظبة لها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كذا قاله الجوهري
اولانه كني بها عن تعديل الاركان وحفظ سننها وادابها ماخوذ من اقام العود
اذا قومه وهذا الوجه اقوى لانه عليه السلام قال اعدلوا في الصفوف فان تسوية
الصفوف من اقامة الصلوة وانه لتضمنه رعاية باطن المصلي كظاهره لان الخشوع

الصف

في الصلوة من أدائها وصام رمضان انتصابه على انه مفعول فيه قال أكثر أصحاب
الشافعي رحمهم الله ذكر رمضان بدون ذكر شهر معه مكروه كما يقال جاء رمضان وان كان
هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا رمضان فغير مكروه وذهب أصحاب مالك
رحمهم الله الى انه مكروه مطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر
من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما لعموم وجوبهما على الاغنياء والفقراء
او تحريضا عليهما لصعوبة موقعهما على الطباع اما الصلوة فلتكررها كل يوم وليلة واما
الصوم فلثبوت فطام النفس عن المألوف خصوصا مما هو قوام البدن ومن
دابهما مع كونهما اشق لا يترك غيرهما غالبا ونظيره ما جاء في حديث آخر من صلى
البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر قال الشارح خصهما بالذكر لكون الزكوة والحج
غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان رواية ابي هريرة متأخرة
لكونه متأخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة
واكثر الواجبات مفروضة فيه وكذا الحج على قول من قال فرض سنة خمس او ست وهما ارجح
من قول من قال سنة تسع كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كان حقا على الله الحق يجيء
بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد هنا اذ لا يجب على الله تعالى شيء خلافا للمعتزلة
عبر عنه بلفظ الحق اشعارا بان ادخال الله الموصوف بما في الحديث الجنة كالواجب عليه
نظرا الى صدقه في وعده ان يدخله الجنة الا يخفى ان المراد بالادخال بمزيد رفع الدرجات
او بالتجاوز عن السيئات والا فمجرد الايمان كاف لمطلق الدخول في الجنة هاجر في سبيل الله
وفي بعض نسخ البخاري جاهد مكان هاجر الهجرة اسم من الهجر ضد الوصال ثم غلب على الخروج من
ارض الى ارض وترك الاولى للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا يدل على ان الحديث
صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في الابتداء ليجتمعوا عند النبي عم
وينصروا دينه فلما قوي الاسلام بفتح مكة سقط فرضيتها ولهذا خير بين الهجرة والجلوس
فيكون هاجر جملة مستأنفة جوابا عما يقال هذا الثواب خاص في حق من هاجر ق زيد بن
خالد الجهني رضي الله عنه وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة اتفقا على
الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا أخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث
المتفق عليها منها خمسة وباقيها لمسلم من آوى بمد الهمزة ونصرها اي ضم اليه وكل منهما
يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللازم والمد في المتعدي اشهر وبه جاء القرآن العزيز
قال الله تعالى أرأيت اذ أوينا الى الصخرة وقال وآويناهما الى ربوة ضالة وهي ما ضل من

البهيمة واللقطة نعم لكن اكثر استعماله في غير الحيوان فهو ضال هذا بيان الحكم الآخرة اي آثم
وقيل بيان الحكم الدنيا اي ضامن ان هلكت الضالة عبر عنه بلفظ الضال للمشاكلة ولا
يخفى ان الوجه هو الاول ما لم يعرفها ومعنى التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عليه
السلام في حديث آخر حين سئل عن اللقطة عرفها سنة قال شمس الائمة الحلواني ادنى التعريف
ان يشهد عند الاخذ ويقول أخذها لاردها فان فعل ذلك ولم يعرفها بعد كفى
قال الشارح المراد من الضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر مما يحمي نفسه بخلاف الغنم
اقول ليت شعري ما دعاهم الى هذا التقييد واخراج الغنم من حكم الحديث نعم فرق رسول
الله صلعم في حديث آخر بين ضالتيهما حاصله ان الابل اقوى واصبر على الظماء فالاولى
ان لا يؤخذ حتى يجده صاحبه والغنم ضعيف فينبغي ان يؤخذ لئلا يضيع ولا يفهم منه
ان لا يجب التعريف في الغنم ولا يأثم بتركه ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية
عن عبد الله ابن عباس قيل كان حبر هذه الامة دعا له النبي صلعم بالفقه والحكمة ما رواه
عن النبي صلعم الف وستمائة وستون حديثا له في الصحيحين مائتان واربعة وثلثون حديثا
انفرد البخاري بمائة وعشرة ومسلم بتسعة واربعين من ابتاع طعاما اي اشترى وهو
ما يؤكل فلا يبعه حتى يستوفيه اي يقبضه قيد الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي
منقولا كان او عقارا عند محمد والشافعي رحمهما الله ومنهي في المنقول عند ابي حنيفة وابي يوسف
رحمهما الله وقال مالك واحمد رحمهما الله يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد
الطعام للاحتراز م ابن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قيل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتق الف
عبد ما رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم الفان وستمائة وثلثون حديثا له في الصحيحين
مائتان وثمانون حديثا انفرد مسلم باحد وثلثين والبخاري باحد وثمانين من ابتاع نخلا
بعد ان تؤبر التأبير ان يشق وعاء النخل الانثى فيجعل فيه شيء من طلع نخل ذكر فاذا فعل
ذلك بالنخيل صار اصلاحا للثمر باذن الله تعالى فثمرها للذي باعها الا ان يشترطها المبتاع اي
المشتري بان يقول اشتريت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بقيد يكون ذكره دليلا على
عدمه عند عدمه ذلك القيد ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهذا حجة عند
الشافعي ومالك رحمهما الله فيفهم من قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان
تؤبر فثمرتها يكون للمشتري الا يشترطها البايع لنفسه وائمتنا لما انكروا حجية المفهوم قالوا
غير المؤبرة لان الثمر ظاهر تميز حكمه فلا يدخل في البيع من غير اشتراط فصار كالزرع

ولو كان بعض النخيل مؤبرا دون بعض في بستان واحد جعل كتأبير كله ومن ابتاع عبدا فماله
اي مال ذلك العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول اشتريت العبد مع ماله وكذا الحكم
في الجارية استدل به مالك رحمة الله على ان العبد يملك المال لانه اضاف المال الى العبد والاصل
في الاضافة التمليك لكنه اذا بيع يكون ماله للبائع وقال ابو حنيفة رضه العبد لا يملك لقوله عم
العبد لا يملك الا الطلاق ويحمل الاضافة في الحديث على الاختصاص كما في جل الفرس ويدل عليه
قوله عم للذي باعه لانه اضاف المال اليهما في حالة واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة
واحدة ملكا لاثنين فيكون اضافته الى العبد مجازا وعن هذا قالوا العبد اذا بيع لا يدخل ثوبه
الذي عليه في البيع الا ان يشترطه المبتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والاصح
انه لا يدخل لظاهر الحديث ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم
الفان ومائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد
البخاري باربعة وخمسين ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت علي سائلة ومعها بنتان
فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها فقسمتها بين بنتيها ولم تاكل واخبرت رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال من ابتلي الابتلاء وهو الامتحان لكن اكثر استعمال الابتلاء في المحن و
البنات مما تعد منها لان غالب هوى الخلق في الذكور من هذه البنات بشيء من بيانية مع مجرد
حال من شيء فاحسن اليهن فتر شادح هنا الاحسان اليهن بالتزويج بالاكفاء لكن الاوجه
ان يعمم الاحسان كن له سترا من النار لان احتياجهن اليه كان اكثر حال الصغر والكبر فمن سترهن
بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه من ابطأ به عمله
يعني من اخره في الاخرة عمله السيء او تفريطه في العمل الصالح وفي الصحاح يقال بطوء مجيئك
وابطأ بمعنى واحد لم يسرع به نسبه اي لم ينفعه شرف نسبه ولم ينجبر نقيصته به اقول
لاح لي ههنا اشتباه ثم انزاح عنا اما الاول فهو ان الحديث يرى مخالفا لقوله تعالى والذين
آمنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم وما التناهم من عملهم من شيء لان المفسرين
فسروه بان ذريات المؤمنين صغارا او كبارا يلحقون بابائهم في المراتب من غير ان ينقص
من مراتبهم شيء ولا شك انهما متنافيان وتد فذريته من كان اصلح يكون اكثر مرتبة ممن هو دونه
في الصلاحية فعلم منه ان شرف النسب نافع واما انه فاعد فبان يقال المراد من النسب في
الحديث شرف النسب من جهة الدنيا او يقال المذكور في الاية يكون في الجنة والحديث محمول على
الصراط وفي لفظ الابطاء والاسراع اشارة اليه يؤيده ما روي ان النبي صلعم قال يكون
رجل هو آخر من يجوز على الصراط فيلتفت فلا يرى وراءه احدا فيقول يارب ابطأت بي

فينادى يا عبدي عملك ابطأ بك م انس رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن
النبي صلعم الفان ومائتان وعشرة احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا
انفرد البخاري بثمانين ومسلم بتسعين قال كان النبي صلعم مع بعض اصحابه فمر عليهم
بجنازة فشهدوا على خيره فقال عم وجبت ثم مر عليهم باخرى فشهدوا على شره فقال
ايضا وجبت فاستفسروا عما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن
اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر للمشاكلة فان قيل كيف اثنوا
شرا على تلك الجنازة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث
قبل ورود النهي عنه وان يكون النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والمظاهرين
بفسق وبدعة واما هؤلاء فلا يحرم ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم و
التخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم
مطابقا لافعاله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان مستحق الجنة لا يكون من
اهل النار بقول احد وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على
اطلاقه وان كل مؤمن من مات فالهم الله تعالى الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه
من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد اثبتها الرسول
الله صلعم يؤيده ما روي انه عليه السلام قال حين اثنوا على جنازة جاء جبرائيل عم
وقال يا محمد ان صاحبكم ليس كما يقولون ان كان يعلن كذا ويسر كذا ولكن الله تعالى صدقهم
فيما يقولون وغفر له ما لا يعلمون واما قوله عليه السلام وجبت في ثناء المسيء فمحمول على
التهديد لان الله تعالى يحتمل ان يتجاوز عن معاصي المؤمنين انتم شهداء الله في الارض انتم
شهداء الله في الارض انتم شهداء الله في الارض ذكر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة
الشهداء الى الله تعالى للتشريف ومشعرة بانهم عند الله تعالى بمنزلة الشاهد في قبول شهادتهم
لانه تعالى عدلهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط
العدل كذا قال الشيخ الكلاباذي ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من احب ان يسأل عن
شيء فليسأل فلا تسألوني عن شيء هذا الشيء محمول على امور الاخرة بقرينة ما روي انه
عليه السلام قاله في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وما فيها من الامور
العظام ثم قال عرضت علي الجنة والنار انفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر
فاكثر الناس البكاء واكثر عليه السلام ان يقول لهم سلوا ويجوز ان يكون اعم والمغيبات
التي عند الله تعالى علمها مستثناة منه الا اخبرتكم ما دمت اي مدة كوني ثابتا في مقامي اراد

به مقامه الحسّي وهو المنبر لحصول مزيد الكاشفات له عم فيه وما قال الشارح يجوز ان
يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعده ولانه
موهم لامكان زوال النبوة عنه عم وهو ممنوع خ سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل
ما رواه عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها
للبخاري من احب ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا يعني نفسيره لقوله هذا وهو من
كلام الراوي او المصنف ان رجلا كان يقاتل المشركين وقتل في الاخير نفسه قاله في غزوة
خيبر وكان ذلك الرجل يدعي الاسلام فعرف النبي عم بنور النبوة ما سبق فيه من الشقاوة
المقدرة فاخبر انه من اهل النار قبل ظهور سببه منه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم
م ابو موسى وعائشة رضي الله عنهما روى مسلم عنهما قيل كان ممن هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة
ما رواه عن النبي عم ثلثمائة وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري
باربعة ومسلم بخمسة عشر من احب لقاء الله اي المصير الى دار الاخرة ومعنى محبته ان المؤمن اذا
كان عند النزع في حالة لا يقبل الايمان فيها يبشر برضوان الله تعالى وجنته فيكون موته
احب اليه من حيوته احب الله لقاءه اي افاض عليه فضله واكثر العطايا له وانا فسرناه
به لان المحبة على ما فسروا بميلان القلب لا يليق اسناده الى الله تعالى فيحمل على منتهاه ومن
كره لقاء الله ومعنى الكراهة ان الكافر حين يرى ما اعد له من العقوبة يكره الممات في تلك
الحالة كره الله لقاءه ومعنى كراهته تبعيده عن رحمته وارادة نقمته لا الكراهة التي هي النفرة
لانها لا يليق اسنادها الى الله تعالى قال النووي ليس معنى الحديث ان حبهم لقاء الله سبب لحب الله
لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب لكراهته بل الغرض بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حين
احب الله لقاءهم الى هنا كلامه توضيحه ان المحبة صفة الله تعالى ومحبة العبد ربه تابعة لها و
منعكسة منها كظهور عكس الماء على الجدار يؤيده ما روي انه عليه السلام قال اذا احب
الله عبدا عشق عليه وفي تقديم يحبهم على يحبونه في القران اشارة اليه فمعنى الحديث من احب
لقاء الله فهو سبب للاخبار بان الله تعالى يحب لقاءه اذاقنا الله حلاوة محبته واذاقنا
اذاقنا بمزيد عنايته خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من احتبس فرسا الاحتباس ضد
التخلية يجيء متعديا ولازما ومعنى الوقف في سبيل الله وهو في الحقيقة كل سبيل يطلب
فيه رضاؤه ولكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد لانه هو المتعارف وقيل يحمل على
سبيل الحج لما روي ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله تعالى فامر النبي عم ان يحمل عليه الحاج
ايمانا بالله وتصديقا بوعده في اثابة الطاعات فان شبعه بكسر الشين وسكون الباء الموحدة

ما يشبعه وريّه بكسر الراء وشديد الياء ما يرويه الماء وروثه وبوله في ميزانه يوم
القيمة يعني يجعل في ميزان صاحبه ثواب بمقدار هذه الاشياء م معمر بن عبد الله بن نافع
رضي الله عنه روى مسلم عن معمر بفتح الميمين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث انفرد
مسلم منها بحديثين من احتكر اي ادخر ما يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة
الغلاء فهو خاطئ بالهمزة وفي رواية فهو ملعون اي مطرود عن درجة الابرار
لا عن رحمة الغفار استدل مالك رحمه الله بعموم الحديث على ان الاحتكار حرام في المطعوم
وغيره وقال ائمتنا والشافعي رحمهم الله الاحتكار محرم في الاقوات خاصة وحملوا الحديث
عليها لما روي ان الراوي كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء
وكفى ذلك دليلا لان الصحابة اعرف بمراد النبي عم كما قالوا ولكن فيه تامل لان فعل
الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا المقام خص بذلك لا يكون حجة عند
المحققين حتى ينقله عن النبي صلعم لاحتمال ان يقوله باجتهاده فان قلت روى ابو امامة
ان النبي صلعم قال لا تحتكروا عليهم الاقوات الحديث مذكور في جامع الاصول لعل ائمتنا حملوا
المطلق على المقيد لكونهما في حادثة واحدة قلت ذا مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم
كفارة اليمين قوله تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود رض فصيام ثلثة
ايام متتابعات وفيما نحن فيه المطلق والمقيد وردا في سبب فلا واحد فلا يحملون فيه
بل يعملون بهما لانعدام المزاحمة في الاسباب كما عملوا في وجوب صدقة الفطر بقوله عليه
السلام ادوا عن كل عبد وبقوله ادوا عن كل عبد مسلم بل الوجه ان يقال في دفع التامل
ما ذكرت كان في حديث غير مخصص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون
قيل الحكمة في تحريم الاحتكار دفع الضرر عن العامة حتى لو كان عند انسان طعام محتكر
من زرعه واضطر الناس اليه اجبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على
الرواية عنها من احدث اي ابتدع في امرنا هذا اي في ديننا عبر عن الدين به تنبيها
على ان الدين هو امرنا الذي نشتغل به ما ليس فيه اي شيئا لم يكن له سند ظاهر او خفي من
الكتاب والسنة فهو رد اي الذي احدثه مردود باطل ق ابن مسعود رضي الله عنهما اتفقا
على الرواية عنه قيل اسلم قديما بمكة وهاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين ما رواه عن النبي
صلعم ثمانمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائة وعشرون حديثا انفرد البخاري
منها باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلثين من احسن في الاسلام اي صار خالصا فيه وقيل
معناه ثبت قبيل بعثة النبي عم من جناية على نفس غيره او غصب ماله او اتلافه قاله عم

وفيه نظر لانه يصير ظلماً والظالم لا يليق للتشبيه لا الاعادة له
فالمراد به الاخذ المفارن بوجه الشرع كالقوص والشراء بالنسيئة والاستقراض والاستيجار وغير ذلك

لمن ساله انؤخذ بما عملنا في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اى لم يخلص او ارتد بعد الاسلام والعياذ
بالله تعالى اخذ بالاول والاخر فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قلت
معنى يره يستحق بالشر العقوبة ومن احسن في اسلامه يغفر له ما كان يستحقه من العذاب خ ابو هريرة
رضى الله تعالى عنه روى البخارى عنه من اخذ اموال الناس وهذا الاخذ اعم من ان يكون بحق او بغير ولهذا
لم يقيده بقوله ظلما يريد اداءها الجملة حال من المستكن في اخذ اداها الله عنه وهذه جملة خبرية
لفظا ومعنى اى يسر الله تعالى اداءه باعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان تكون انشاء معنى بان تخرج
مخرج الدعاء له ثم ان قصد بها الاخبار عن المبتدأ مع كونها انشاء معنى يحتاج الى تأويلها بقوله
فيستحق بان يقال في حقه ذلك وان لم يقصد بها الاخبار لم يحتج الى التأويل فيكون المبتدأ والخبر
انشاء معنى وانما استحق مريد الاداء بهذا الدعاء لانه جعل نيته اسقاط الواجب عليه مقارنة للاخذ
وذا دليل على خوفه ومن اخذها اى اموالهم يريد اتلافها اتلفه الله تعالى يعنى اتلف امواله وانما
قال اتلفه لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها
ق سعيد بن زيد رضه متفقا على الرواية عنه قيل كان احد العشرة المبشرة شهد المشاهد
كلها غير بدر ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث له في الصحيحين ثلثة احدها للبخارى والباقى
متفق عليه من اخذ شبرا من الارض ظلما وهو وضع الشئ في غير موضعه نصبه على انه مفعول له
او حالا او تمييز طوقه الضمير المستتر فيه القائم مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الشبر وهو انشاء في
معنى دعاء عليه او اخبار ومعنى التطويق تكليف الظالم على جعله ذلك طوقا يوم القيمة
رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة ليس زمان التكليف اقول المراد منه تكليف تعجيز للايذاء
لا تكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال عم في حديث آخر ان المصورين يكلفون على نفخ
الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معناه ان يجعل له كالطوق في عنقه حقيقة كما قال
تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق
الى سبع ارضين ومن قال اراد بها سبع اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتحميل شبر لم يأخذه ظلما
بخلاف طباق الارض فانها تابعة لهذا الشبر ملكا او غصبا استدل محمد والشافعى رحمهما الله
بالحديث على قولهما وهو ان الغصب يجرى في العقار لانه اخذ الارض ظلما غصبه وقال ابو
حنيفة وابو يوسف رحمهما الله لا غصب في العقار لان الغصب في الشريعة عبارة عن ازالة
اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما تكون بالنقل ولا يتصور ذلك في العقار
والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم قد يكون بمجرد اثبات اليد ولا يلزم من
تحقق الاعم تحقق الاخص خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه من اخذ من الارض شبرا بغير

ووصف الله بالارض من باب ضرب اى غاب بعد فيها
يعنى اذهب الله ذلك الاخذ ملابسا ملاصقا بهذا الشبر الى قعر الارض الى انتهائها

حقه خسف به الباء فيه للتعدية الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف غوص
ظاهر الارض يوم القيمة الى سبع ارضين وفيه اشعار بان الارض في الآخرة سبع طبقات
ايضا ق ابو هريرة رضه متفقا على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة
هذا يحتاج الى التأويل لان مدرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا ففيها اضمار تقديره
فقد ادرك وجوب الصلوة يعنى من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقى من وقت الصلوة
قدر ركعة لزمته تلك الصلوة وكذا لو ادرك قدر تحريمة فتقييده بالركعة يكون على الغالب
لان ما دونها لا يعرف قدره وقد قيل تقديره فقد ادرك فضيلة الصلوة يعنى من كان
مسبوقا وادرك ركعة مع الامام فقد ادرك فضيلة الجماعة فعلى هذا قيد ركعة يكون
لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء
يعنى من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك تلك الركعة ق ابو هريرة رضه متفقا على
الرواية عنه من ادرك ماله بعينه اى بذاته بان يكون غير هالك حسا او معنى بالتصرفات
الشرعية مثل الهبة والوقف وغيرهما عند رجل افلس اى صار ذا فلوس بعد ان كان ذا
دراهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوى فهو راجع الى من احق
به اى بماله من غيره قال اصحاب الشافعى رحمهم الله البايع اذا وجد ماله عند المشترى
المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض
المستقرض المفلس وقال ائمتنا رحمهم الله ليس له الفسخ والاخذ بل هو كساير الغرماء
وحملوا الحديث على العقد بالخيار يعنى اذا كان الخيار للبايع وظهر له في مدته ان المشترى
مفلس فالانسب له ان يختار الفسخ هذا ارشاد للبايع على الارفق ويعضده اضافة
المال الى البايع لان الاصل في الاضافة التمليك والمبيع لا يخرج عن ملك البايع اذا كان
الخيار له فيكون اضافته اليه حقيقة وعلى قولهم يكون مجازا لان الاضافة تكون باعتبار
كون المال ملكا له في الاصل وجانب الحقيقة احق بالاعتبار ق سعد بن ابى وقاص رضه
متفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالثا في الاسلام اسلم على يد ابى بكر رضى الله عنهما
وكان اول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى وكان مشهورا باستجابة الدعوة لدعاء
عليه السلام له بقوله اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو آخر العشرة المبشرة
موتا ما رواه عن النبى عم مائتان واحد وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
وثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر من ادعى الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه
معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو فيه للحال فالجنة عليه حرام يعنى فاعله ممنوع

يعنى من ادعى الانتساب الى غير ابيه بان يقال انا ابن فلان وحذف المفعول بقرينة الاتي

عن دخولها عبّر عنه بهذه العبارة تشديدًا في الزجر عنه لانه مؤدٍّ الى الفساد الكثير وكان هذا
الفعل موجودًا في الجاهلية ولمّا فُهم من قوله حرامٌ المنعُ على الابد وقد ثبت بالدلائل
ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يُمنع من الجنة ابدًا احتجنا الى تأويله فقال بعضهم هو محمول
على المستحلّ وقال النووي معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اوّلًا ثم انه يجازي بعده
وقد لا يجازي ويعفى عنه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل المدينة
بسوءٍ اذابه الله تعالى اي اهلكه الله تعالى بكلية عبّر عنه بالذوب تهويدًا في ايلامه لان الم
الهلاك بالتدريج اشدّ مما يكون بغتة كما يذوب الملح في الماء وفيه اشارة الى ان اهل
المدينة لوفور علمهم وصفاء قريحتهم مشبّهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع نكاية
كيدهم اليه كما ان الملح يريد افساد الماء فيذوب وقال قوم مختص بمدة حيوته عم وقال
آخرون هو عامّ وهذا اصحّ الا يُرى ان مسلم بن عقبة لمّا حارب المدينة ايام بني امية
هلك في منصرفه عنها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن
صنع صنيعهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون في الدنيا وقد جاء في حديث
آخر منه كونه في مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله تعالى في النار ذوب الرصاص
قلنا في النار متعلّق بالمصدر اي ذوب الرصاص في النار وقيل هذا في حق من قصدها
على غفلة دون من اتاها جهارًا كامرائه استباحوها فانه قيل كان الانسان لا يؤاخذ
بما في قلبه فلم اوخذ في هذه الصورة فان من قصد سيئة فاصرّ عليه يؤاخذ به سيجيء
بيانه في شرح حديث ان الله تجاوز عن امتي وفي رواية من كاده مكان من اراده فعلى هذا الاشكال
ق عديّ بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم بستة وستون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والآخران لمسلم من استطاع منكم
ان يستتر من النار اي يتخذ حجابًا منها ولو بشقّ تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت
الصدقة قليلة فليفعل مفعوله محذوف اي ذلك الاستتار او معنى ليفعل ليستتر او
ذكرًا للاعم وارادة للاخص بقرينة ما قبله م جابر رضه روى مسلم عنه قيل انه كان من
مشاهير الصحابة وقال كنت مع النبي عم في تسع عشر غزوات غير بدر واحد ما رواه
عن النبي عم الف وخمسمائة واربعون حديثا له في الصحيحين مائتان وعشرة احاديث
انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين من استطاع منكم ان ينفع
اخاه فليفعل وهذا في معنى الحديث الاول لكنه اعمّ فقول كان ينبغي للمصنف ان يقول جابر بن
عمرو ليمتاز عن جابر بن سمرة لانه من الرواة ايضا ولعل تركه لكونه من مشاهير الصحابة
ومعروفًا عند الاطلاق م عديّ بن عميرة رضه وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم

قبل الياء قيل ما رواه عن النبي عم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه روى مسلم عنه
من استعملناه اي جعلناه عاملًا منكم خطاب للسائلين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير
جائز على عمل فكتمنا بفتح الميم اي اخفى عنّا مخيطًا فما فوقه معطوف على مخيطًا اي شيئًا يكون فوق
الابرة في الصغر كان الضمير فيه راجع الى مصدر كتمنا غلولًا قال ابو عبيدة هو الخيانة في
الغنيمة خاصة فاطلاق الغلول على الكتم يكون للتشديد حيث شبّهه بالخيانة في المغنم في الاثم
وقال غيره هو الخيانة في كل شيء والاول هو الظاهر يأتي به اي بما غلّ يوم القيمة تفضيحًا له
وتعذيبًا عليه وفي الحديث تحريض للعمّال على الامانة وتحذيرهم عن الخيانة وان كانت في شيء
قليل خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه من استمع الى حديث قوم عدّي الاستماع بالى
لتضمنه معنى الاصغاء وهم له كارهون الجملة حال من القوم او من ضمير استمع يعني حال كونهم
يكرهونه لاجل استماعه او يكرهون استماعه اذا علموا ذلك او صفة قوم والواو لتأكيد
لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب
معلوم الجملة الاسمية صفة قرية محذوفة اي الا قرية ولها كتاب والواو لتأكيد لصوقها
بالموصوف او يفرّون منه شكّ من الراوي صبّ في اذنيه الآنك وهو الاسرب وقيل هو
الرصاص الابيض قال الجوهري افعل بضمّ العين من ابنية الجمع ولم يجئ عليه الواحد الا آنك
يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه لعل هذا الوعيد في حق من يستمع لاجل النميمة واما من
استمع حديث قوم ليمنعهم عن الفساد او ليحترز من شرورهم فلا يدخل تحته بل يكون واجبًا
او مستحبًّا بحسب المواطن ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها من اسلم اي عقد عقد السلم
وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلًا وفي رواية اسلف فكان اسلم فكان
معناهما واحدًا في تمر بالثاء المثلثة في اكثر النسخ وفي بعضها بالمثناة من فوق فليسلم في كيل
وهو مصدر كال اريد به هٰهنا ما يكال به معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا
يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة
المضروبة لايفاء شيء السلم المؤجل جائز بالاجماع واما الحال فجوزه الشافعي لما جاء في
الحديث انه عم رخّص في السلم وهو باطلاقه يشمل كليهما ومنع ابو حنيفة مستدلًّا بهذا
الحديث لان الاجل المعلوم مذكور فيه ولو لم يكن شرطًا لما ذكر فان قلت لو فهم من ذكره
شرطيته للزم ان يكون الكيل والوزن شرطًا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات
المتقاربة بالعدّ فمعنى الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن
بوزن معلوم وان اسلم باجل فليكن الى اجل معلوم قلت الكيل والوزن ليس مما لا بدّ منه في

السلم لان يهما الى الغرض منه معرفة مقدار المبيع وهي كما تكون بهما تكون بالذراع والعد
فلهذا احتيج فيهما الى التقدير المذكور واما في الاجل فلا احتياج لان الاجل مما لابد منه
في السلم اذ السلم بيع معدوم فكان ينبغي ان لايجوز وانما شرع ضرورة دفع حاجة المفلس
حتى يملك الثمن في الحال ويقدر اكتساب المبيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يعجز عن
تسليم المسلم فيه فلا ضرورة الى شرعية السلم في حقه لقدرته ان يصل الثمن بالبيع الصحيح

خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذمي في حكمه بحديدة
اي بما هو آلة القتل لاندجاء في رواية بسلاح مكان بحديدة فان الملائكة تلعنه يعني تدعو
عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته وهو حرام لقوله عم لا يحل لمسلم
ان يروع مسلما او لانه قد يسبقه السلاح فيقتله كما صرح في رواية مسلم لا يشير احدكم الى
اخيه فانه لا يدري لعل الشيطان ينزع في يده وان كان اخاه اي المشير اخا المشار اليه لابيه
وامه يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كني به عنه لان الاخ الشفيق لا يقصد قتل اخيه غالبا

م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اشترى طعاما يعني مكايلة فلا يبعه حتى يكتاله وكذا
الحكم في الموزونات دون المذروعات لان الذرع كالوصف فالزائد للمشتري واما المعدودات
فكالموزونات عند ابي حنيفة وكالمذروعات عندهما انما نهى عن البيع قبل الكيل لان الكيل
فيما بيع مكايلة من تمام قبضه لانه انما يتعين به فكما ان بيع المبيع قبل القبض كان منهيا صار
قبل تمامه منهيا ايضا فعلم منه ان قيد الطعام واقع اتفاقا اعلم انه يفهم من قيد الاشتراء انه
لو ملك المكيل بهبة او ميراث او غيرهما جاز له ان يبيعه قبل الكيل ومن قوله فلا يبعه انه لو وهب
جاز وهو قول محمد وانما قيدنا الشراء بالمكايلة لانه لو كان مجازفة لا يشترط الكيل استدل
بعض بهذا الحديث على ان البايع لو كال بحضرة المشتري لا يكتفي به بل لابد للمشتري كيل آخر بعد
قبضه لكن الاصح انه يكتفي به لان كيل البايع بحضرة المشتري ككيله فان قلت ما ذكرت مخالف
لما روي نهى النبي عم عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البايع وصاع المشتري قلت
الحديث محمول على اجتماع الصفقتين في باب السلم وهو ما اذا اشترى المسلم اليه من رجل كذا
كيلا وامر رب السلم بقبضه فانه لا يصح الا بصاعين لاجتماع الصفقتين بشرط الكيل احدهما
شراء المسلم اليه وثانيهما قبض رب السلم وهو كالبيع الجديد ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه من اشترى محفلة بتشديد الفاء وهي حلوبة لا تحلب اياما حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري
انها لبونة فردها وفيه اشارة الى ان كونها محفلة عيب فيها وللمشتري ان يردها به فليرد
معها صاعا يعني اذا ردها بعد ان يحلبها فليرد معها صاعا عوضا من لبنها لان بعض اللبن

حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده فيتميز فاوجب الشارع صاعا
قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت
النفس قال قوم المردود يكون من تمر لما ثبت ان النبي عم قال صاعا من تمر وقال آخرون
المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب قوتهم والمحفلة وان
ذكرت مطلقا لكن لا يرد للبن ما لا يوكل شيئا لنجاسته وكذا اللبن الجارية لان لبن الادمي لا يعوض
عنه عادة كذا في شرح احكام وعمل الشافعي بالحديث واثبت الخيار في المحفلة وقال ابو حنيفة
لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى فمن اعتدى
عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهو ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين او
يقال انه كان قبل تحريم الربوا بان جوز في المعاملات امثال ذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم لا
يامر ولا ينهى الا بما امر الله ونهى ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني
لان اميره موافق له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم المراد به
ان ينظر في بيت من شق باب او كوة وكان الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقأوا عينه
عمل بالحديث الشافعي واسقط عنه ضمان العين قيل هذا عنده اذا فقأها بعد ان زجره
فلم ينزجر والاصح قوله انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث وقال ابو حنيفة عليه الضمان
لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق فقء عينه فبالنظر
اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق
رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العنق وهي مما يعبر به عن كل الذات اعتق الله اي انجى
انما ذكره بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل ارب منها اربا منه من النار الارب بكسر الهمزة وسكون
الراء العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعن هذا قال
بعض ينبغي ان يعتق الذكر الذكر والانثى الانثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق
الكافر ليس في هذه المرتبة وان كان فيه فضل بلا خلاف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه من اعتق شقصا بكسر الشين النصيب وفي بعض النسخ شقيصا على وزن فعيل وهو ايضا
النصيب من مملوك وهو اعم من ان يكون تاما او ناقصا فعليه خلاصه في ماله اي على المعتق
بان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الآخر من ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث لم يلزم
عليه خلاصه بل جوز سعاية العبد لكونه مالية نصيب الآخر محتبسة عنده وان لم يكن له
فيه اختيار كثوب اذا القاه الريح في صبغ غيره فعلى صاحب الثوب ان يضمن قيمة ما نقص

وان لم يوجد لكون الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن رجونا ان يغفر له من
الكبائر لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به
ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء يجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله
وان لم يصادف صغيرة ولا كبيرة كتب به الحسنات وفي الحديث دلالة على ان الجزاء المذكور
مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شيء وعلى ان الغسل مسنون للصلوة
لعطف اتيان الجمعة عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة
غسل الجنابة اي كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب
مواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول اولى ثم راح اي مشى الى
الجمعة فدخلها فكانما قرب بشريرا اي تصدق بدنة اراد منها الابل لوقوعها في
مقابلة البقرة ومن راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة
فكانما قرب كبشا اقرن اي اعظم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة
الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الدال وكسرها موقوفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما
قرب بيضة قال مالك الرواح هو المشي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث
محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التبكير الى الجمعة افضل فيحمل الرواح في الحديث على
المشي قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد من الساعات في الحديث الساعات النجومية
مردود لانه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد السادسة لانها تكون بعد نصف اليوم لا في السادسة
كما يشعر به لفظ الحديث بل الوجه ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت
الخطبة خمسة اقسام فيسمى كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى
الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون من اتى في اول الساعة الاولى افضل ممن في آخرها مع انهما مستو
في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء في اولها اكمل من بدنة من جاء في آخرها وان
اشتركا في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة المراد بهم كتبة ثواب من يحضر
الجمعة وهم غير الحفظة اللام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون اجر من جاء في ذلك
الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبونه اصلا وقيل يكتبونه بعد الاستماع خ سلمان رضه
روى البخاري عنه قيل كان سلمان الفارسي عبدا اسلم لما قدم النبي عم المدينة فاشتراه فاعتقه
ما رواه عن النبي عم ستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم
الجمعة وتطهر بما استطاع من طهر اي بالغ في ازالة الدنس عنه ثم ادهن او مس من طيب
لئلا يتأذى جاره برائحته ومن فيه للتبعيض او زائدة عند من يجوز ذلك في الموجب

من ضبعه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يعتق من بيت المال ولقول من يقول
يبقى نصيب الآخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فيفهم منه ان وارثا لو ورث بعض
قريبه فعتق عليه لا يلزم عليه خلاصه لانعدام اختياره في ذلك العتق فان لم يكن له مال
ظاهره نفي لمطلق المال لكن المراد منه نفي ما يساوي قيمة نصيب الآخر سوى حوائجه الاصلية
قوم المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعي على بناء المجهول
اي طولب العبد بسعاية قيمة نصيب الآخر غير مشقوق عليه حال كون العبد لا يشق عليه بالزيادة
مما قومه عدل واعلم انه لم يقل فيما سبق قوم المملوك مع ان التقويم لا بد منه في صورة يسار
المعتق لكونه متفهما من صورة اعساره لان التقويم في هذه الصورة كان لدفع ضرر المملوك
فيثبت في يساره لدفع ضرر المالك ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه
وبين آخر اي عبدا مشتركا فيه قوم عليه اي العبد على من اعتقه في ماله قيمة عدل لا وكس
ولا شطط اي لا ينقص ولا تزاد من قيمته الثابتة له الجملة صفة لقيمة عدل بيان لها او حال مؤكدة
عنها والضمير العائد اليها مقدر وهو فيها ثم اعتق عليه ان كان موسرا الضمير في عليه وفي كان
عائد لمن فان قلت لفظة ثم تقتضي تأخر عتق العبد عن تقويمه والحال انه حاصل بنفس الاعتاق
لا بعده قلت معنى اعتق عليه يحكم بعتق العبد مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل
عليه ولا شك ان الحكم متأخر عن التقويم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه من اعمر رجلا عمرى
وهو مفعول مطلق لاعمر معناه تمليك الشيء مدة العمر له ولعقبه بكسر القاف وسكونها اي لولده
وولد ولده الضميران المجروران لمن صورته ان يقول اعمرتك هذه الدار فاذا مت عادت الي والى ورثتي
فقد قطع قوله حقه هذان الضميران لمن فيها اي في التي اعمرها وهي لمن اعمر على بناء المجهول اي يكون
ملكا لمن وهب له ولعقبه قال مالك العمرى تمليك في جميع الصور تمليك منافع الدار دون رقبتها
والحديث حجة عليه خ ابو عبس رضه بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة عبد الرحمن بن جبر رضه
وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة روى البخاري عنه قيل ما روى سوى هذا الحديث من اغبرت
قدماه اي صارتا ذاتي غبار اراد به المشي في سبيل الله اي في طريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول
سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرهما حرمه الله على النار م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور
حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة من خطبته ثم يصلي معه غفر له ما بينه اي الذنوب الكائنة بين الوقت
الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهو بالرفع عطف على ما بينه بتقدير
المضاف فيه يعني ذنوب ثلثة ايام زائدة عليها اعلم ان المغفور هو الصغائر ان وجدت

يعني تنزه عن كل قبيح بالاستطاعة لاجل الطهارة التطهر هو التنزه عن الاثم وعن كل قبيح والتطهر
خلاف الدنس ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوقع المخالفة بينهما بالنميمة وقيل هو كناية
عن التبكير الى الجمعة اي لم يجلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما
قيل قبح التخطي اذا لم يتعلق به غرض صحيح اما اذا تعلق كالتقدم في مواضع الصفوف المتقدمة
الخالية لاحراز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجيء ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى
ما كتب له اي قدر له من النوافل والكتابة تجيء بمعنى التقدير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله
الجوهري ثم اذا خرج الامام وفيه ايذان بان الامام ينبغي ان يتخذ مكانا خاليا قبل صعوده
المنبر تعظيما لشانه كذا وجدناه في دمشق المحروسة انصت اراد به سكوته لاستماع الخطبة
لا مطلق السكوت اذ لا حسن فيه غفر له ما تقدم بينه وبين الجمعة الاخرى ينبغي ان يقدر في
هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق قريبا لان حديث
ابي هريرة ناطق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة
او يقال حديث ابي هريرة متأخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء اولا سبعة ايام
ثم زاد الشارع تفضلا منه او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تأخر وحديث ابي هريرة
بالنسبة الى من بكر م وايل بن حجر رضه وايل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم وبالراء المهملة فيكل ما رواه عن النبي عم احد وسبعون حديثا انفرد مسلم منها بسبعة
من اقتطع اي اخذ ارضا ظالما لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسر
غضب الله بكذا لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله تعالى فحمل على مناسبها
وكذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها اول
بما يناسبها مما يجوز اتصافه به تعالى خص الغضب بالذكر بهذا العاصي مع انه تعالى غضبان
على كل عاص لان الظالم لم يرض بقسمة الله وغضب عليه حتى طمع في قسمة غيره فجوزي بالمثل
م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي ابو امامة بضم الهمزة واياس بكسرها ثم ياء مثناة من تحت
وثعلبة بفتح الثاء المثلثة وسكون العين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم حديثان روى مسلم
وحده عنه هذا الحديث وهو من اقتطع حق امرء وهذا بعمومه متناول بما ليس بمال كحد
القذف ونصيب الزوجة وغيرهما مسلم قال القاضي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة
هم المسلمون لا للاحتراز عن الكافرين اذ الحكم كما في المسلم قيل بل حق الكافر اوجب رعاية
لانه لا يمكن ان يرضي الله تعالى المظلوم يوم الجزاء برفع درجاته فيعفو عن ظالمه والكافر لا يصلح ذلك
فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون الامر صعبا بيمينه اي بحلفه الكاذب فقد اوجب

الله له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل لمرتكبها وان كان
مؤولا وتاويله عرف فيما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان
اي حقه شيئا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح
شجرة المسواك ق سفيان بن ابي زهير رضه وهو بضم الزاء المعجمة على صيغة التصغير قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه
من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني عنه اي لا ينفعه والضمير في عنه عائد الى من زرعا تمييز اي من
جهة حفظ زرعه ولا ضرعا اي لا ينفعه من جهة حراسة ذات ضرعه ومواشيه نقص قيل
وهو يجيء لازما ومتعديا وههنا لازم من عمله اي من اجر عمله الماضي فيكون الحديث محمولا
على التهديد لان حبط الحسنة بالسيئة ليس مذهب اهل السنة والجماعة بل هو مذهب
المعتزلة وقيل من اجر عمله المستقبل حين يوجد وهذا اقرب لان الله تعالى اذا نقص
من مزيد فضله في ثواب عمله ولا يكتب كاملا يكون حبطا كل يوم قيراط وهو في الاصل
نصف دانق والمراد به ههنا مقدار معلوم عند الله تعالى فان قيل صح في بعض روايات
هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراطان فما التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف
الروايتين باعتبار نوعين احدهما اشد اذى من الآخر او باختلاف المواضع فيكون القيراطان
في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما او يقال انه باعتبار الزمانين لان الشارع
لما رأى عدم اجتنابهم عن الكلاب بنقص قيراط لكثرة الفتهم بها حتى حكي انهم يأكلون معها
غلظ عليهم بنقص قيراطين م جابر رضي الله روى مسلم عنه من اكل البصل والثوم والكراث
فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي من مسجدنا وفي صحاح الجوهري يقال قربته بكسر الراء يقرب به
بفتحها قربانا اذا دنوت منه فعلى هذا يكون متعديا غير محتاج الى تقدير من المراد به
النهي عن حضور المسجد انما نهى عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي عليه السلام
بقرينة هذه الاضافة وقال الجمهور انه عام لقوله عم في حديث آخر فلا يقربن المساجد
فيكون الاضافة للملابسة او التقدير مسجد اهل ملتنا ولان العلة وهي ان الملائكة
تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم عامة توجد في سائر المساجد فيعم الحكم المراد بالملائكة الحاضرون
مواضع العبادات لا الملازمون للانسان في جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح
انه مخصوص بها او عام بكل الروائح الخبيثة مما يفوض علمه الى الشارع وهذا التعليل يدل
على انه لا يدخل المسجد وان كان خاليا عن الانسان لانه محل الملائكة لكن المفهوم مما روي
انه عم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا ولا يؤذينا بريح الثوم ان علته

النبي تأذى بني آدم فيجوز دخوله اذا كان خاليا ويمكن ان يقال لا تنافي بين العلتين اذ
يمكن ان يكون كل منهما علة مستقلة والله اعلم ويقال تأذي الملائكة يكون لتأذي
الناس منها وفي قوله مما يتأذى منه بنو آدم دون ان يقول منها مع كونه اخصر اشارة
الى ان الحكم المتعلق بالشيء الموصوف يكون وصفه سببا له كما اذا قيل صحبت الحكماء
واجتنبت السفهاء فعلى هذا يجوز دخوله المسجد اذا كان خاليا لانتفاء تأذي الملائكة
بانتفاء تأذي الناس قاس قوم على المساجد سائر مجامع الناس وعلى اكل الثوم من
معه رائحة كريهة كالبخر وغيره ق جابر رضه اتفقا على الرواية من اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد بما قبله على
وجه المبالغة م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين
لابتيها اي من ثمار المدينة لان اللابة ارض ذات حجارة سود والمدينة وقعت بين
لابتين حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي لوصول دعاء النبي عم الى ثمار المدينة بالبركة
واما تخصيص السبع والسم مما يفوض علمه الى الشارع ق انس رضه وابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنهما من اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجر في العرف ما له ساق
واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في
الشتاء وعلى كلا القولين اطلاق الشجر على الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط
الا كلب حرث او ماشية فلا ينقص اجرهما مساكه لاجلهما وكذا كلب صيد لانه جاء في رواية
اخرى الا كلب صيد واما امساكه لحفظ الدور فلم يجوزه بعض لانه ليس مما استثني والاصح
انه يجوز قياسا على هذه الثلاثة بعلة الحاجة واختلفوا في اقتناء الجرو وتربيته للزرع
وغيره والاصح جوازه كذا قاله النووي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من انظر معسرا
اي امهل مديونا فقيرا او وضع له اي حط عن دينه اظله الله تحت ظل عرشه يوم
لا ظل الا ظله ضمير راجع الى الله او الى العرش قيل المراد به ظل الجنة واضافته الى الله اضافة
ملك والاقوى منه ان يقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان
في ظل فلان اي في كنفه وحمايته وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى
العرش لانه مكان التقريب والكرامة او لظهور علامة منه كما قيل ينشأ من العرش نور
كالعمود ويشتمل بين اهل المحشر من يريد الله حمايته وهذا هو المعنى من تغمده الغفران كذا سمعت
من بعض المشايخ تغمده الله بغفرانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من النوع

زوجين

زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس وثوب كما فسر الزوج به في قوله
تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على الاثنين وعلى واحد منهما
لانه زوج مع آخر وهذا هو المراد ههنا لما روي انه قيل يا رسول الله ما الزوجان قال
فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه كثرة الانفاق والتعود به نحو
قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين ينقلب في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة الجنة
كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل وتنوين باب للتكثير يدعونهم من
كل باب تعظيما له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للمصدقين بابا يدعون منه
الى الجنة وكذا لكل صنف من اصحاب الاعمال باب اي فل اي حرف نداء وفل بضم اللام ترخيم
فلان بخلاف القياس على احد المذهبين فيه وقيل فل لغة في فلان في باب النداء بدون
الترخيم هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث
معناه تعال فقال ابو بكر رضي الله يا رسول الله ذاك وهو اشارة الى من الذي لا توى عليه اي
لا هلاك قال رسول الله صلعم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هذا من باب
اسلوب الحكيم فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى
ان ثواب الاعمال ينبغي ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبوليتها خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه من بدل دينه فاقتلوه احتج به الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى
ان النصراني اذا تهود واليهودي اذا تنصر يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة
لا تقتل لان النبي عم نهى عن قتل النساء بل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد
لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر ملة واحدة على ان الحديث ليس بجار على
عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع ق عثمان رضه اتفقا على الرواية عنه قيل
ما رواه النبي عم مائة وستة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد
البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتنا ول معبد الكفرة كما قال
عم لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد فعلى هذا يكون لله لاخراج ما بنى
معبدا لغير الله يبتغي به وجه الله وهذا يخرج ما بني رياء ويجوز ان يراد من المسجد ما هو
المتعارف من معابد المسلمين فيكون لله لاخراج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال مؤكدة
لما قبله قال الشيخ الشارح معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى على
درجات ذلك فان قوله بنى لله لا يقدح ان يكون غرضه الفوز بالجنة او النجاة من النار واما ابتغاء
وجهه تعالى فاعظم من كل شيء واقول ذاته تعالى كيف يكون مطلوبة للباني وهي غير معقولة الحصول

وانما المطلوب رضاؤه نعم قال المشايخ قد يتجلى الله تعالى لعبد تبتل اليه عما سواه وفني
عن جميع هواه فيرى العبد نفسه متصفة بصفات الله تعالى لكن هذا المعنى دقيق وكونه
مرادا من الحديث سحيق لا سيما صدر في مقام كان الكثر ترغيبا للعوام على ان ابتغاء وجه
الله يجيء بمعنى طلب رضاء الله كما جاء في حديث آخر مذكور في المشارق ان النبي عم قال
لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في في
امرأتك بنى الله له مثله في الجنة اى بيتا مماثل المسجد في الشرف ولا يلزم ان يكون جهة الشرف
متحدة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة فيها وشرف ذلك البيت يكون من جهة
اخرى وقيل مماثله في عظم البناء يعني المسجد التي تعطى جزاء لغير المسجد قيل كما كان ارفع من
سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي تعطى جزاء لغير المسجد
قيل ذلك البيت يكون عشرة امثال مقدار المسجد توفيقا بينه وبين قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها ويجوز ان يكون الحديث بيانا لوصف ذلك البيت ويكون له عشرة
بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من تاب اى رجع عن ذنبه
قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اى قبل الله توبته واما عدم قبولها بعد الطلوع
من المغرب فغير مفهوم منه لان الحكم المقيد بقيد لا يدل على عدمه عند عدم ذلك القيد بل
مفهوم من حديث آخر لا ينقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة
من الكفر يقطع بقبولها وكذا من غيره عند المعتزلة لان قبول التوبة واجب على الله عندهم
وعند اهل السنة لا يقطع به بل يظن انه تعالى يقبلها كرما وتفضلا قال النووي يصح التوبة
من ذنب وان كان مصرا على ذنب آخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه
كتب ذلك الذنب الثاني ولم يبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من تردى اى القى نفسه من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدا مخلدا
فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على بيان ان فاعله مستحق بهذا العذاب لكن الله
تعالى تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار او المراد بالخلود طول المدة وتوكيده بالمخلد
والتأبيد يكون للتشديد ومن تحسى اى شرب في مهلة بتجرع سما فقتل نفسه فسمه
في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده
يتوجا بها بالجيم والهمزة اى يطعن في بطنه في نار جهنم لم يقل هنا خالدا مخلدا فيها
ابدا اكتفاء بما سبق ق بريدة بن الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اتفقا
على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وسبعة وستون حديثا له في الصحيحين

اربعة عشر انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر
فقد حبط عمله يعني نقص ثواب عمل ذلك اليوم لان صلوة العصر خاتمة فرائض النهار
فاذا فاتته بقي عمل نهاره ابتر لا يكمل ثوابه فتعبيره بالحبوط وهو البطلان يكون للتهديد
ق سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه من تصبح سبع تمرات اى اكلها صباحا
عجوة نصب على التميز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر تخصيص
تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه لدفع السم والسحر عرفها النبي عم او لدعا
عم بان يكون شفاء لذلك الداء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه من تصدق
بعدل بالفتح والكسر بمعنى المثل تمرة من كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يقبل الله الا
الطيب هذه جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله تعالى يقبلها بيمينه وهذا كناية عن
حسن قبول تلك الصدقة لان الشيء المرضي يتلقى باليمين في العادة كما قال الشاعر ألم تك
في يمنى يديك جعلتني فلا تجعلني بعدها في شمالكا ثم يربيها لصاحبها يعني يضعف اجرها
وقيل اى يعظم ذاتها ويزيدها حتى تثقل في الميزان كما يربي احدكم هذا تمثيل لزيادة التفهيم
فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر الصغير خصه بالذكر في ضرب المثل
لانه يزيد زيادة بينة حتى تكون مثل الجبل انما ذكر النبي عم التربية في الصدقة وان كان
غيرها من العبادات يزيد ايضا بقبوله اشارة الى ان الصدقة فريضة كانت او نافلة احوج
الى تربية الله لثبوت نقيصة فيها بسبب حب الطبع الاموال م ابو هريرة رض روى مسلم
عنه من تطهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لا تدل على التكلف في الطهارة في بيته ثم مشى
الى بيت من بيوت الله اراد بها المساجد ليقضي اى ليؤدي والمراد به الاداء مع الجماعة لا شارته
عم اليه في حديث آخر والقضاء يستعمل في الاداء ايضا حقيقة كما قال الله تعالى فاذا قضيت
الصلوة فانتشروا فريضة من فرائض الله وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلي في البيت
كانت خطوتاه تثنية خطوة وهي بضم الخاء ما بين قدمي الماشي وبفتحها فعل ذلك وههنا
مفتوحة الخاء لان المراد منها فعل الماشي احديهما وهي بدل من خطوتاه او مبتدأ خبره تحط
والجملة خبر كانت خطيئة والاخرى ترفع درجة وفي الحديث اشارة الى ان هذا الجزاء للماشي
لا للراكب خ عبادة بن الصامت رض وهو بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان
نقيبا للنبي عم ووجهه عمر رض الى الشام قاضيا ما رواه عن النبي عم مائة واحد وثمانون
حديثا اخرج له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم بحديثين
روى البخاري عنه من تعار من الليل هذا من جوامع الكلم لانه يقال تعار من الليل

اذا استيقظ من نومه مع صوت كذا في الصحاح وهذه اليقظة تكون مع كلام غالبا فاحب
النبي عم ان يكون ذلك الكلام تسبيحا وتهليلا ولا يوجد ذلك الا ممن استانس بالذكر
فقال لا اله الا الله وحده اي منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على
كل شيء قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف
عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بمعونة الله كذا حكي عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لي او دعا
اي بدعاء اخر غير قوله اللهم اغفر لي استجيب له هذا الجزاء مرتب على الشروط المذكورة والمراد بها
الاستجابة اليقينية لان الاحتمالية في غير هذا الدعاء ولو لم يدع المتعار بعد هذا الذكر كان له
ثواب لكنه عم لم يتعرض له فان توضا وصلى قبلت صلوته فريضة كانت او نافلة وهذه
المقبولية اليقينية مرتبة على الصلوة المتعقبة لما قبلها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من توضا
فاحسن الوضوء وهو بفتح الواو الماء الذي يتوضا به وبضمها غسل الاعضاء المخصوصة احسان
الوضوء اكماله بمراعاة فرايضه وسننه وادابه ثم اتى الجمعة فاستمع اي الخطبة وانصت اي سكت
قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده وقال احمد والشافعي في احد قوليه لا يلزم
غفر له ما بينه وبين الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام هذا عطف على الموصول بتقدير المضاف
اي غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة
الى موصوفها لانه في تقدير وثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل ومن مس
الحصى فقد لغا اي مال عن الصواب وفيه دلالة على ان غير المس من انواع العبث منهي عنه
ايضا واشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغي ان يكون على الخطبة م عثمان رضه روى
مسلم عنه من توضا فاحسن الوضوء خرجت خطاياه المراد بها الصغاير وخروجها مجاز
عن غفرانها لانها ليست باجسام من جسده اي من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره
وهذا تاكيد لدفع من يتوهم ان المراد من جسده ما يصيبه الوضوء فان قيل ما رواه مسلم من انه
عم قال اذا توضا العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء
فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى اخر الحديث يدل على ان المغفور
ذنوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لا حاجة اليه لان كليهما معمولان
فغفران جميع الجسد يكون عند التوضي بالتسمية وفي قوله عم فاحسن الوضوء اشارة الى
وجود التسمية فيه وغفران اعضاء الوضوء يكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روي انه
عليه السلام قال من ذكر الله اول وضوئه طهر به جسده كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا
مواضع الوضوء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من توضا فليستنثر اي ليخرج ما في

فليستنثر

انفه بالنفس ومن استجمر اي استنجى فليوتر الوتر ضد الزوج ق عثمان رضه اتفقا على الرواية
عنه من توضا نحو وضوئي هذا انما قاله شارح انما لم يقل مثل وضوئي لان وضوء احد
لا يماثل النبي عم اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه التغاير فضعيف لان معنى
المثل والنحو هنا واحد لما روي ان عثمان رضه توضا فقال رايت رسول الله صلعم توضا مثل
وضوئي هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع بمجاز المشاكلة ركعتين فريضة كانت
او نافلة لا يحدث فيهما نفسه اي ترك العجب في عمله كذا قاله الطيبي او معناه لا يطلب بهما
الجاه وقال القاضي المراد به ترك حديث شيء مما لا يتعلق بالصلوة وفي لفظ يحدث اشارة الى
ان ذلك الحديث مما يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام
الاحكام يمكن ان يحمل حديث النفس اعم لان العفو عن الواقع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث
ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه
والا فلا نعم ترك التحدث بالكلية حاصل لمن اعرض عن شواغل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا
غفر له ما تقدم من ذنبه اي من الصغاير قاله حين توضا ثلثا ثلثا قال الشيخ الشارح فان قيل
غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب على مجرد الوضوء وههنا ترتب على الوضوء مع الصلوة
فيكون اقتران الصلوة به كعدمه فالجواب ان قوله خرجت خطاياه لا يدل على خروج جميع ما تقدم
فيكون بالنسبة الى يومه او الى وقت دون وقت اقول هذا تخصيص لا دليل عليه مع انه جاء
في بعض روايات مسلم ان عثمان توضا وقال رايت رسول الله توضا مثل وضوئي وقال
من توضا هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان يحمل الحديث
المتقدم على كونه متاخرا في الصدور عن النبي عم بان كان غفران ما تقدم من الذنوب مرتبا اولا
على الوضوء مع الصلوة ثم جعل الله مرتبا على مجرد الوضوء بفضله خ سهل بن سعد رضه روى
البخاري عنه من توكل لي اي تكفل بمحافظة ما بين رجليه وهو الفرج وما بين لحييه وهو الفم من
اكل الحرام وقبيح الكلام اللحي بفتح اللام منبت اللحية اعلم ان كون الرسول عم متكفلا له باعتبار
انه طالب لهذه المحافظة ونفعها عايد اليه لانه عليه السلام هو الهادي واهتداء المدلول نافع
له توكلت له بالجنة اي ضمنت بدخولها وقد جاء مثل هذا الحديث الغريب من وقي شر لقلقه
وقبقبه وذبذبه فقد وقي النار اللقلق اللسان والقبقب البطن والذبذب الذكر ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه من جاء منكم الجمعة فليغتسل ذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة
لان الامر للوجوب وذهب الجمهور الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عم من توضا
يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل خ عثمان رضه روى البخاري عنه من جهز

جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانها كانت في زمان اشتداد الحر وقلة الزاد
والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره فله الجنة روي ان عثمان لما سمع هذا الحديث بعث الى
النبي عم عشرة الاف دينار فصبت بين يديه فجعل النبي عم يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان
ما اسررت وما اعلنت ق زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه من جهز غازيا في سبيل
الله فقد غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل معناه سقط فرض الغزو عنه لكن هذا انما يستقيم
اذا كان في زمان صار الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية
اموره في اهله بخير وهذا قيد قليل جامع لمعنى جزيل فقد غزا اي سقط عنها الجهاد عن ذمته
ان كان صدور الحديث في زمن كان الجهاد فيه فرض عين وان لم يكن فيه فمعناه حصل له
ثواب الغزو خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من حج لله فلم يرفث اي لم يتفحش من القول
ولم يتكلم كلام الجماع عند النساء لما روي ان ابن عباس لما انشد وهن يمشين بنا هميسا
ان تصدق الطير ننك لميسا قيل له اترفث وانت محرم فقال الرفث ما يكون في حضور النساء
ولم يفسق اي لم يخرج عن حد الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجدال وكان منهيا عنه ايضا
قلت ان اريد به الخصومة مع الرفقاء فهو داخل في الفسوق وان اريد به الاختلاف في
الموقف كما ان قريشا كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا
برد النبي عم الوقوف الى عرفة قبل صدور هذا فلم يحتج الى ذكره رجع كيوم ولدته امه يوم مبني
على الفتح مضافا الى الجملة التي بعده قيل رجع هنا بمعنى صار وقوله كيوم خبره ويجوز ان
يراد منه معناه الموضوع له ويكون على هذا يخرج المكي عما ذكر في الحديث فيبطل اطلاقه
ويجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ عن افعال الحج قال شارح حقوق العباد لا يغفر عنهم فيكون
التشبيه في الخلو عما سواها لكن ما روي ان النبي عم دعا عشية عرفة ان يغفر مظالم الحاج وجد
فيه حتى استجيب دعوته فضحك مستبشرا يدل على ان التشبيه في الخلو عن كل الذنوب
م سمرة بن جندب والمغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم
وجندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وقيل سمرة كان ولي البصرة ما رواه عن النبي عم مائة
وثلثة وعشرون حديثا له في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث ومسلم باربعة
وما رواه المغيرة مائة وستة وثلثون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري عشرة و
لمسلم اثنان من حدث عني بحديث وهو يرى انه وفيه للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى
يظن وبفتحها بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمولة بها انه كذب بكسر الكاف مصدر وكذا
بفتحها وكسر الذال يعني ذو كذب على حذف المضاف او المصدر بمعنى الفاعل فهو احد الكاذبين

روي على صيغة التثنية باعتبار المفتري والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة النقلة اعلم
ان من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنده فله ان يقول قال رسول الله كذا او امره
بكذا وان كان ضعيفا يقول روي عنه او بلغنا كذا واما اذا علم او ظن انه كاذب وقال روي
عن رسول الله ولم يبين انه موضوع فيندرج في جملة الكاذبين لانه اعان المفتري على نشر
فريته وفي قوله وهو يرى دلالة على انه اذا لم يعلم ولم يظن انه كاذب في نسبة الحديث
الى النبي عم فلا اثم عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب خ عثمان رضه روى البخاري
عنه من حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو بئر في المدينة واضافة بئر
اليها اضافة العام الى الخاص اراد بحفرها اصلاحها ووقفها فله الجنة روي ان عثمان
اشتراها ووقفها م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قيل اشتهر بكنيته واسمه عويمر
كان فقيها عالما مات بدمشق ما رواه عن النبي عم مائة واربعة وسبعون حديثا له
في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر آيات من
اول سورة الكهف وفي رواية مسلم من آخر سورة الكهف عصم من الدجال اللام فيه للعهد
ويجوز ان يكون للجنس لان الدجال من يكثر فيه الكذب والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون
في آخر الزمان دجالون اللهم اعصمنا عنهم وشتت شملهم ق ثابت بن الضحاك رضه
اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا
له في الصحيحين حديثان احدهما هذا ومسلم انفرد بالآخر من حلف بملة غير الاسلام
بالجر صفة لملة كاذبا حال عن ضمير حلف الحلف بالشيء حقيقة هو القسم به بادخال بعض
حروفه عليه وقد يطلق على التعليق لاجل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او الترك
كاليمين والمراد به المعنى الثاني بقرينة قوله عم فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على ان مسلما
ان قال ان افعل كذا فانا يهودي ففعل يكفر وبه عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر فحملوا
الحديث على التهديد واما ان علقه بالماضي كقوله ان فعلت كذا فانا يهودي وقد
فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعض لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه
لا يكفر ان كان يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه رضي بالكفر وهو
محمل الحديث عند الاكثر ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من حلف على مال امرئ
مسلم اي لاجل ان يأخذه او يدفعه عن نفسه تقييده بالمسلم اتفاقي بغير حقه لقي الله
وهو عليه غضبان اي معرض عنه ثم قرأ علينا رسول الله عم مصداقه اي ما يدل على صدق
الحديث من كتاب الله ان الذين يشترون اي يستبدلون ويتركون بعهد الله اي بما عاهد الله

وحاصل المعنى انهم اخذوا بمقابلة موجب عهدهم وايمانهم ثمنا قليلا وهو معنى الاشترا
وفيه تشبيه لا يخفى على الكامل فالاشتراء هنا بمعنى البيع لان اخذ الثمن لا يتصور الا في حق
البائع والاستدلال بهذه الاية على الحديث في كون الاخذ بمجرد مقابلة اليمين وان
اختلفت جهتها حيث يقع عليه انه
اشترى بيمينه ثمنا قليلا فتدبر

والآية في سورة آل عمران
في اواسطها الثوبة من
اوائلها

اليهم في التورية والانجيل من اظهار نعت الرسول عم وايمانهم اي بما حلفوا عليه
من تصديقهم محمدا حين بعث واستبدال شئ بشئ انما يكون بترك احدهما والباء في الاستبدال
يدخل المتروك وفي الآية كذلك ثمنا قليلا كالترئس والارتشاء الى آخر الآية وهو قوله تعالى
اولئك لا خلاق لهم اي لا نصيب من الخير ولا ينظر اليهم اي بنظر الرحمة وهو مجاز عن الاستهانة
ولا يزكيهم اي لا يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم وقيل الآية نزلت في شان جماعة من اليهود
جاؤا الى كعب بن الاشرف في قحط ممتارين فقال لهم هل تعلمون ان هذا الرجل رسول الله
قالوا نعم قال فلقد هممت ان اميركم واكسوكم فحرمكم الله خيرا كثيرا فقالوا لعله شبه علينا
فانطلقوا وكتبوا صفته غير صفته ثم رجعوا اليه وقالوا قد غلطنا وليس هو بالنعت الذي
نعت لنا ففرح فمارهم اي اطعمهم ق ابو هريرة رضه تتفقا على الرواية عنه من حلف على يمين
وهو مجموع المقسم به والمقسم عليه لكن المراد به ههنا هو المقسم عليه مجازا ذكرا للكل وارادة
للبعض فراى غيرها خيرا منها كما اذا حلف ان لا يتكلم والده فليكفر عن يمينه ثم ليفعل الذي
هو خير اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها
قبل الحنث وبعد اليمين ففيه خلاف جوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنعها ابو
حنيفة لانه جاء في رواية اخرى صحيحة فليات بالذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية
اولى لان الامر فيها للوجوب والتكفير بني على اطلاقه هذا هو الاصل فيهما وعلى رواية
الحديث يكون امر التكفير للاباحة والتكفير مقيد بالمال لان التكفير بالصوم لا يجوز تقديمه على
الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون معنى ليكفر ليقصد الكفارة
توفيقا بين الروايتين مع ان ارتكاب خلاف الاصل مرة اولى من ارتكابه مرتين خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه من حلف فقال في حلفه باللات بالتخفيف وروى بالتشديد والعزى
وهما اسما صنمين فليقل لا اله الا الله الامر فيه للوجوب ان كان حلفه بهما لكونهما معبودين
انه صار كافرا وللندب ان كان حلفه لغير ذلك اعلم ان الحلف بالاصنام لا ينعقد يمينا اتفاقا
لكن عند ابي حنيفة عليه كفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار
منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا كفارة فيه محتجين
بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر رضه
تتفقا على الرواية عنه من حمل علينا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهو
ما اعد للحرب من آلة الحديد ويجوز ان يكون مفعول حمل وعلينا حالا اي حال كونه علينا الا انا
فليس منا اي من عاملينا م جابر رضه روى مسلم عنه من خاف ان لا يقوم من آخر الليل ومن فيه

للتبعيض او بمعنى في او زائدة فليوتر اوله اي يصلي الوتر في اول الليل وامره بالايتار
عند خوف الفوت يدل على وجوبه كما ذهب اليه ابو حنيفة ومن طمع ان يقوم آخره
فليوتر آخر الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة اي يحضرها ملائكة الرحمة وذلك افضل
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خرج من الطاعة اي من طاعة الامام وفارق
الجماعة اي الامام وعسكره فيكون كالبيان لما سبق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني
ترك الصلوة بجماعة المسلمين كالروافض فمات مات ميتة بكسر الميم للنوع جاهلية
وهي صفة ميتة يعني صار باغيا فاذا مات على تلك الحالة مات على الضلالة كما يموت
اهل الجاهلية عليها من جهة انهم كانوا لا يطيعون اميرا بل يعدون ذلك سفاهة
وكان القوي منهم ياكل الضعيف ومن قاتل تحت راية عمية وهي الراية التي يقاتل اهلها
من غير بصيرة ولا معرفة بان المحق اي الطائفتين وعمية بكسر العين وبضمها وبالميم والياء
المشددتين على وزن فعلية من العمى وهو الضلال قال النووي هي امر اعمى لا يستبين و
وجهها يغضب وهو حال او استيناف لعصبة اي تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة
المنسوبة الى العصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة بالنصب مفعول له فقتل فقتلة
جاهلية وهي بكسر القاف للنوع خبر مبتداء محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية لان مقاتلة
يكون بمجرد التعصب ومن خرج على امتي المراد بهم امة الدعوة وبالخارجين عليهم قطاع الطريق
يضرب برها بفتح الباء وفاجرها ولا يتحاشى اي لا يبالي من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني
ينقض عهد اهل الذمة باخذ مالهم وقتلهم وهاتان الجملتان كالبيان لما سبق فليس مني ولست
منه يعني ليس هو من امتي وفيه تهديد شديد وهذا السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح
في قوله تعالى انه ليس من اهلك لعدم اتباعه بابيه ق ابو هريرة رضه تتفقا على الرواية عنه
من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قيل انما اكرمه النبي عم بهذا القول لانه كان اذا او ذي بمكة
فدخل دار ابي سفيان كان آمنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو آمن ومن اغلق
بابه فهو آمن قال يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة لان لفظ آمن انما يستعمل
في القهر لا في الصلح وقال الشافعي فتحت صلحا بدليل ان النبي عم لم يستبح اموالها ولا قسمها بين
الغانمين والحديث حجة عليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من دعا الى هدى اي الى ما يهتدى
به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقه يتناول العظيم والحقير فيدخل فيه من دعا الى اماطة
الاذى من طريق المسلمين كان له من الاجر مثل اجور من تبعه انما استحق الداعي الى الهدى
بذلك الاجر لكون الدعاء الى الهدى خصلة من خصال الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة

والمعنى لا ينقص دعاء تهم من اجور المفسرين شيئا لم تبرها وان كان الدعاء اقل عباء المتابعة والعمل

الى المصدر كان من اجورهم شيئا هذا دفع لما يتوهم ان اجر الداعي انما يكون بشدة بالتنقيص
من اجر التابع وضمه الى اجر الداعي ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه
لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا وضمير الجمع في اجورهم وآثامهم راجع الى من باعتبار المعنى فان
قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاتبعوه يلزم ان يكون بسيئة واحدة وهي الدعوة
آثام كثيرة قلنا تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دعوة دعوة لكل من آحاد
م ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم
مائة حديث وحديثان في الصحيحين سبعة عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة
من دل على خير فله مثل اجر فاعله معناه ظاهر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه من رأى من اميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية
وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكرهه من الامير سواء كان مما لا يخالف الشرع او
يخالف كالزنا الا اذا قتل بغير حق ق ابن عباس رضه عنه اتفقا على الرواية عنه من رأى
منكم رؤيا وهي على وزن فعلى بلا تنوين الرؤية في المنام وجمعها رؤى بالتنوين
كذا قال الجوهري فليقصها بفتح الصاد المهملة وضمها اي ليقل ما رآها فيما عبرها له بضم
البراء كما قال الله تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون ويجوز ان يكون من التفعيل اي فسرها واخبرها
بآخر ما يؤول اليه امرها وبسكون الراء جواب الامر ويجوز رفعها على الاستئناف كان يقول له
لاصحابه اشفاقا عليهم لان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما بالتأويل كيلا يعبرها بما فيه خلل
وقد روي انه عم قال الرؤيا بما لم تعبر لم تقع م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي
عم الف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد البخاري بستة
عشر ومسلم باثنين وسبعين من رأى منكم منكرا وهو ما ليس فيه رضاء الله تعالى من قول او فعل
والمعروف ضده فليغيره بيده فان لم يستطع اي ان لم يقدر على الازالة باليد لكون فاعله اقوى
منه فبلسانه اي فليغيره بالقول فان لم يستطع اي على المنع بالقول فبقلبه معناه فليكرهه بقلبه
ولا يعتد فيه فليغيره بقلبه لان التغيير لا يتصور بالقلب انما قدم التغيير باليد لكونه اقوى في
المنع واما في العمل فينبغي ان يقدم المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب دفعا عليه ثم في
الدفع بالقول ما يكون الين يكون احسن وان لم ينته بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث
مخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم
انا فعلتم ما كلفتم به لا يضركم تقصير غيركم فمما كلف به الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لمن
امر ونهى ولم يمتثل به المخاطب لا يضره قيل هذا مختص بمن علم ان ما رآه منكر بالنسبة الى الفاعل

لان الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في مذهبه ويكون جائزا في مذهب الفاعل وقيل مختص ايضا
بمن لا يفعل المنكر كيلا يدخل في قوله تعالى اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم
هذا الاختصاص بان النهي عن المنكر لدفع الاضرار عن الفاعل وهو لا يسقط بفعل الناهي
المنكر غايته انه ترك واجبا عليه وبه لا يسقط عنه الواجب الآخر وهو النهي قال العلماء الامر
بالمعروف تابع للمأمور به فان كان واجبا فالامر به واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا
فندب واما النهي عن المنكر فلوجوبه شرائط منها ان يكون المنهي عنه واقعا لان الحسن هو
الزجر على الواقع لا النهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه انه يفعله نحو ان يرى الشارب تهيأ
لشرب الخمر باعداد الآلة ومنها ان يغلب على ظنه ان نهاه لا يلحقه مضرة ولا يزيد المنهي عنه
ايضا في منكر الله متعنتا لانكاره ومنها ان يغلب على ظنه ان نهيه مؤثر لا عبث وذلك اي الانكار
الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه
الشافعي فما تأويله عند الحنفية قلنا معناه اضعف ثمرات الايمان والانكار بالقلب منها
فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانتفائه وليس كذلك بل يخرج لما جاء
في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد بيان الثمرات القوية
والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم خ ابو سعيد وابو قتادة الحارث بن ربعي
رضه روى البخاري عنهما قيل ما رواه ابو قتادة عن النبي عم مائة وسبعون حديثا له
في الصحيحين احد وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بثمانية ربعي بكسر الراء
وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة والياء المشددة من رآني اي في المنام فقد رأى الحق
اي الرؤيا الصادقة لا الرؤيا التي يلعب بها الشيطان انما قيدنا الرؤية بالمنام بقرينة انه عم
قال في جواب من قص انه رأى النبي عم في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه من رآني
مطلقا فقد رأى الرسول الحق ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من رآني في المنام
فسيراني في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد به اهل عصره معناه من رآني في المنام
ولم يكن هاجر رزقه الله الهجرة ورؤيته في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الآخرة
كما قال عم الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا وبرؤيته عم فيها الرؤية الخاصة بالقرب منه او
لكانما يراني في اليقظة هذا شك من الراوي وهو تشبيه خيالي بحيث لا يتمثل الشيطان بي هذا
استئناف جواب عمن قال وما سبب ذلك اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء
معصومون من ان يظهر شيطان بصورهم في النوم واليقظة كيلا يشتبه الحق بالباطل واما
رؤية الله تعالى في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من جوزها يرى في اي صورة كانت

والعراف قد يطلق على المنجم والحازي مجراه ممن يدعي معرفة
الغيب قاله في المغرب وقال الجوهري هو الكاهن
او الطبيب

لان ذلك المرئي غير ذات الله اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
من رآني في المنام فقد رآني اي قد رآى مثالي يدل عليه قوله عم فان الشيطان لا يتمثل بي
قال القاضي هذا اذا رآه عم على صفته المعروفة في حيوته وذكر المازري في الصحيح ان رؤية النبي
عم في المنام اعم سواء كانت على صفته او غيرها كمن يراه ابيض اللحية لان المرئي في ظن
الرائي انه النبي عم خ لا يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ
على لفظ لا يتمثل في صورتي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سأل الناس اموالهم
الناس منصوب على نزع الخافض او على انه مفعول به واموالهم بدل الاشتمال منه تكثرا
مفعول له اي لتكثير ماله لا للاحتياج فانما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب للعقاب
بالنار وانما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخذه جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت
في مانع الزكوة ان ماله يكون صفايح من نار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا الوعيد
لانه اخذ مالا لم يكن له حلالا او كتم نعمة الله وهو كفران النعمة واما حكم الدافع له عالما
بحاله فكان القياس ان يأثم لانه اعانه على الحرام لكنه يجعل هبة ولا اثم في الهبة للغني فليستقل
منه او ليستكثر هذا توبيخ له قال العلماء من كان له قوت يومه لا يحل له السؤال م صفية
بنت ابي عبيد رضه اخرج مسلم في صحيحه من حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهي زوجة
عبد الله بن عمر رضه ادركت النبي عم وسمعت منه ولم تروعنه وروت عن عائشة
وحفصة وابن عمر من سأل عرافا هذا الحديث مرسل وقد روي مرفوعا عن ابن عمر
العراف من يخبر بما اخفي من المسروق ومكان الضالة والكاهن من يخبر بما يكون في المستقبل
وفي الصحاح العراف الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي يوما انما ذكر ليلة جريا
على عادة العرب من استعمالهم الليالي في الحساب لرؤية الهلال في الليل قال النووي معنى عدم
قبول صلوته انه لا ثواب له فيها كالصلوة في الارض المغصوبة لا انها غير مجزية لان كونها
مجزية عبارة عن مطابقتها للامر وكونها مقبولة هو ترتب الثواب عليها فالقبول اخص
من الاجزاء فلا يلزم من نفيه نفي الاعم على ان صلوة السائل عن العراف لو لم تكن مجزية
لوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك بالاجماع الى هنا كلامه اقول هذا مشكل
عندي لان الله تعالى اخبر عن شانه بانه لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها وانه
لا يضيع اجر المحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت
منه بل الوجه ان يقال المراد من عدم قبوله اعراضه عن زيادة تضعيف اجره واما تخصيص
الصلوة من بين الاعمال فيحتمل ان يكون لكونها عماد الدين فيكون صيامه وغيره كذلك او

وتخصيص العراف والصلوة والاربعين سر يفوض علمه الى الشارع صح

يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر العدد هنا للتكثير قالوا هذا في حق من اعتقد صدق العراف
او الكاهن واما من سألهم لاستهزائهم او لتكذيبهم فلا يلحقه ما ذكر في الحديث بقرينة حديث
آخر من صدق كاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت الله يحلي في التوفيق ان يقال مصدق
الكاهن يكون كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب واما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن
يلقون اليه مما يسمعون من الملائكة فتصديقه من هذا فلا يكون كافرا م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه من سبح الله اي قال سبحان الله في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة
قيدنا بها للورود هذا القيد في حديث آخر ثلثا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا
وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات
تسعة وتسعون قال وهو لفظ الرسول بدل من سبح تمام المائة بالنصب ظرف اي في وقت
تمام المائة والعامل فيه قال او مفعول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو
في المعنى جملة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصح كونه مقول القول قيل يجوز رفع
تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وهو
بضم الميم يعم التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بكسرها يختص بغير العقلاء وله الحمد وهو
على كل شيء قدير فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبح والعائد منها محذوف تقديره تمام المائة
عليها وعلى هذا اللفظ قال يكون للراوي وضميره عائد الى الرسول لكن الوجه الاول وعلى النووي جهين
الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور غفر له خطاياه وان
كانت مثل زبد البحر وهو ما يعلو على وجهه عند هيجانه اقول لاح هنا اشتباه لانه ان اراد من
قوله كل صلوة الكل الافرادي يلزم ان لا يحصل الجزاء الا اذا فات هذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من
صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد منه الكل المجموعي فكذا الا اذا دبر مجموع
صلوته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مرتب لمن يقوله
في دبر كل صلوة مكتوبة هذا التسبيح لا ان ترتبه يكون في صلوة واحدة ق انس رضه اتفقا على
الرواية عنه من سره ان يبسط له في رزقه اي يكثر رزقه وينسأ بالهمزة وبضم الياء اي يؤخر
في اثره وهو بالتحريك ما بقي من رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحيوة فليصل
رحمه بكسر الحاء الرحم في الاصل وعاء الولد في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة درجات
باعتبار يسر الواصل وعسره وادناها ترك المهاجرة عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان
بالسلام ومن ترك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الرحم التي يجب صلتها قال قوم هي
قرابة كل ذي رحم محرم وقال آخرون هي قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الآجال والارزاق

يقول احق العباد لاضافة من المذهب الواردة في ذلك وان الارزاق والاجال المطلقة متعلقة بالاعمال زيادة ونقصانا والجزئية مسماة لا تتغير قال الله تعالى وان استغفروا ربكم ثم توبوا اليه يمتعكم متاعا حسنا الى اجل مسمى وبذلك يقع التوفيق في مثل هذه النصوص

قال النووي رحمه الله في تأخير الاجل سؤال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة فلا يزيد ولا ينقص اجاب العلماء بوجوه احدها ان هذه الزيادة بالبركة في العمر بسبب التوفيق في الطاعات وعمارة اوقاته بما ينفعه في الآخرة وصيانتها

مقدرة لا تزيد ولا تنقص بالنصوص الدالة عليها فما وجه الحديث اجيب بان الاشياء قد تكتب في اللوح المحفوظ متوقفة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان رحمه فعمره سبعون سنة وان لا فخمسون سنة ولعل الدعاء والكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ لا بالنسبة الى علم الله الازلي اذ لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد منه البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم ويجوز فرض المحال اذا تعلق به حكم م ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه روى مسلم عنه وهي الغم يأخذ النفس لشدته وفي بعض من سره ان ينجيه الله اي يجعله ذا نجاة من كرب بضم الكاف وفتح الراء جمع كربة وهي الغم يأخذ النفس وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهو بمعنى الكرب كذا قاله الجوهري يوم القيمة فلينفس عن معسر اي ليؤخر مطالبة الدين عن مديون ذي عسرة او يضع عنه اي يحط عن دينه متصدقا قوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من سره ان ينظر الى رجل من اهل الجنة فلينظر الى هذا قاله لرجل قال دلني على عمل اذا عملته دخلت الجنة ذكرا نادون ان الجزم السائل العمل بما يقول له الرسول دخلت الجنة قال اي الرسول تعبد الله خبر بمعنى الانشاء اي اعبد الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تأويل المصدر كتسمع بالمعيدي فيكون خبر مبتدأ محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله وانما لم يذكر شهادة كونه رسولا مع انها لا بد منها لظهور ان التوحيد لا يعتبر بدونها فذكره مغن عن ذكرها وقيل لعل السائل كان مقرا بالرسالة فعلى هذا ذكر التوحيد يكون لشرفه وكونه اصلا لا تشرك به شيئا تأكيدا لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به تحذير عن الريا وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وهذا مع ما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الاخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيد الزكوة بها مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيبا عليها لان المال محبوب والطبيعة شحيحة به اولان الزكوة قد يطلق على اعطاء المال تبرعا والتقرب بالفرايض اكثر من التقرب بالنوافل وتصوم رمضان فقال اي الرجل والذي نفسي بيده لا ازيد على هذا اي على ما ذكر من الفرايض شيئا ابدا ولا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم ينكره النبي عم قلت يحتمل ان يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفدا فمعناه لا ازيد على هذا السؤال ولا انقص في العمل مما سمعته ووجه عدم ذكر الحج هنا يعرف من تقرير الحديث الاول في الكتاب واما جزمه عم بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتيم فلعلمه عم بالوحي ان الرجل يموت على الصلاح ويدخلها خ ابو ذر رواه ابو هريرة رضه روى البخاري عنهما قيل اسم ابي ذر جندب كان من اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام ما رواه

جمع علم

اذا علمت ما في سلوك طريق العلم من الوعد الكريم واللطف العظيم فما ظنك بالعلماء المشتغلين بالعلوم الشريفة

عن النبي عم مائتان واحد وثمانون حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها هي الموصلة الى الجنة ولعل العلوم العربية تكون في حكمها لانها مما لا بد منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله له به الضمير عايد الى ما يدل عليه سلك او يلتمس او الى الطريق طريقا الى الجنة تقديم به على طريقا للاهتمام او للتخصيص على معنى ان تسهيل الله طريق الجنة له خاص بهذا السبب وغيره من اسباب التسهيل كانه معدوم م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان اشجع الناس راجلا ما رواه عن النبي عم سبعون حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بتسعة من سل علينا السيف اي اخرج من غمده لاضرارنا فليس منا اي من عاملي سنتنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من سمع رجلا ينشد بضم الشين اي يطلب برفع الصوت ضالة في المسجد فليقل لا اداها الله اليك فان المساجد لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للدعاء عليه ويكون المجموع مقولا لقوله فليقل وان يكون تعليلا لقوله فليقل يعرف منه كراهة كل امر لم يبن المسجد لاجله حتى كره مالك البحث العلمي فيه وجوزه ابو حنيفة وغيره مما يحتاج اليه الناس لان المسجد مجمعهم واستحسن المتأخرون جلوس القاضي في الجامع لان القضاء يجيء من اشرف العبادات م جرير رضه روى مسلم عنه قيل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما ما رواه عن النبي عم مائة حديث له في الصحيحين خمسة عشر حديثا انفرد البخاري بواحد ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي مأخوذة من السنن بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجره اي اجر عمله واجر من عمل بها اي ومثل اجر من عمل بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعده اي من بعد مماته من سنها قيد به دفعا لما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزره اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء م عايشة رضه روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء فليفطره يعني يوم عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعولاء بالمد غيره وقد الحق به تاسوعاء وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للضمير البارز في ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال عم الحديث وانتسخ به فرضيته فصار كساير الايام في حق الجواز خ ابن عمر رضه روى البخاري

صوم عاشوراء

عنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حتى مات وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة
لاينافي قبولها حرمها بضم الحاء وبالتخفيف في الآخرة يعني جعل محروما من خمر الجنة قيل هذا
عبارة عن عدم دخولها لان من دخلها شرب من خمرها فيأول الحديث بالمستحل وقيل جعل
محروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لايشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهى من النعم حاصلة
لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي انفسكم وهذا نقص عظيم لحرمانه من اشرف نعم
الجنة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه من شرب النبيذ وهو ماء ألقي فيه تمر او زبيب
او نحوهما منكم فليشربه زبيبا فردا اي حال كون الملقى فيه زبيبا منفردا غير مخلوط او تمرا
فردا او بسرا فردا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الانبذة غير جائز وان لم يشتد
وهو مذهب مالك واحمد اشتدلا به وبما روي عن قتادة ان النبي عم نهى عن شرب الخليط وقال
انتبذوا عن كل واحدة على حدة وقال ائمتنا لا بأس بشربه اذا لم يشتد لان ما حل منفردا حل
مخلوطا وما ورد من النهي عن الخليط فمحمول على الشدة م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قيل
ما روته عن النبي عم ثلثمائة وثمانية وسبعون حديثا لها في الصحيحين تسعة وعشرون
انفرد البخاري بثلثة ومسلم ثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر الجرجرة
صوت البعير في حنجرته والمراد به هنا صوت يسمع في حلق الانسان عند تجرعه الماء في
بطنه نارا من جهنم الرواية المشهورة في نارا النصب وروي برفعه على ان لفظ يجرجر يجيء
لازما ومتعديا اي انما جعل المشروب منه نارا مبالغة لكونه سببا لها كما قال الله تعالى ان الذين
يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال انائهما
واما التحلي بهما فجائز للنساء دون الرجال ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من شهد
الجنازة بالفتح والكسر الميت او سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الاعلى
للاعلى والاسفل للاسفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم فله قيراط ومن شهدها يعني
حضر الجنازة بعد ما صلى عليها انما قيدت به لما ورد في بعض روايات مسلم من شهد الجنازة
وصلى عليها ثم تبعها حتى تدفن على بناء المجهول فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل
الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفهيما للتفخيم وقد جاء في رواية مسلم اصغرهما
مثل احد روي ان هذا الحديث ذكر لابن عمر فارسل الى عائشة يسألها فقالت صدق ابو
هريرة فقال ابن عمر فرطنا في قراريط كثيرة م عبادة بن الصامت رضه روى مسلم عنه من شهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي لا يعذب بها لما رأى العلماء ان هذا
الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة المؤمنين معذبون طلبوا التوفيق بينهما قال

بعضهم هذا في حق من تاب عن كفره ثم مات وقال آخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرايض
وقال الحسن البصري معناه من قال هذه الكلمة وادى حقها وفرايضها والاقرب ان يراد بالتحريم
تحريم الخلود ق عبادة بن الصامت رضه اتفقا على الرواية عنه على ما ذكر الشيخ من شهد ان لا
اله الا الله يحتمل ان الشيخ وحده لا شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرحه من قال اشهد
ان لا اله الا الله يحتمل ان الشيخ سلم وقعت وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبد الله ورسوله
خصه بالذكر تعريضا للنصارى وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف عقايدهم وكلمته سماه
كلمة مبالغة لانه تكلم في غير اوانه واضيف الى الله تعالى تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير
اب القاها الى مريم اي اوصلها اليها وروح منه سماه روحا لانه تعالى احيى به الاموات
فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله فنفخنا لانه تعالى فيه من روحنا قيل
النافخ كان جبرائيل ثم اضافه الله تعالى الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار حق افرد لفظ
الحق لانه مصدر او للارادة كل واحدة منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل يعني على اي
عمل كان سيئا او حسنا وهو حال نحو رايت فلانا على اكله اي آكلا وفيما نحن فيه لا يجوز
ان يقدر عاملا لان العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقا عاينا سبب عمله من الثواب
والعقاب يعني من مات على الايمان لا يخرجه الكباير عن ايمانه فيدخل الجنة اما كونه قبل
العذاب او بعده فمفوض الى مشية الله تعالى وقال الامام الطيبي رحه في شرح المشكوة لا يتصور
هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة الا اذا دخل قبل استيفاء العقوبة فان قلت
ما ذكرت يستدعي ان لا يدخل احد من عصاة المؤمنين النار قلت اللازم عموم العفو
وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل استيفاء العذاب
وليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من الامة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده
تعالى حيث قال ان الله تعالى يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما
روى مسلم عنهما قيل ابو ايوب ممن غلب عليه كنيته اسمه خالد بن زيد ما رواه عن النبي
عم مائة وخمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخاري بحديث ومسلم
بخمسة من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال اي ستة ايام ذكر ستا دون ستة ايام
باعتبار الليالي وتغليبها في استعمالهم على الايام قال النووي حذف الهاء هنا لعدم ذكر الايام
صريحا يقال صمنا ستا ايام ولا يجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله
اهل اللغة كان كصيام الدهر اي السنة الخالية عن يومي العيد وايام التشريق لان صومها
منهي عنه حكي عن مالك كراهة صوم ست من شوال متصلا به حذرا عن تشبيه الكفار

قد تقدم ان صلوة الصبح فيها كلفة ولتا اداؤها مظنة اخلاص للمصلي ومن كان مؤمنا مخلصا فهو في ذمة الله اي في عهده وامانه وفي توجيه قوله فلا يطلبنكم وجهان احدها ان ظاهره وان كان النهي عن مطالبة الله اياهم بشيء من عهده لكن المعنى على نهيهم عما يوجب مطالبته تعالى اياهم من نقض عهده بالتعرض له ومعناه مصلي الصبح في عهد الله وامانه فلا تتعرضوا له ولا تعاملوه بمكروه فمتى فعلتم ذلك تعرضتم بمطالبة الله تعالى اياكم بنقض عهده واحتقار ذمته والثاني ان المراد بالذمة الصلوة المقتضية للامان فيكون المعنى لا تتركوا صلوة الصبح ولا تتهاونوا بشيء منها فينتقض به العهد الذي بينكم وبين ربكم فيطلبكم الله به ومن طلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه والقيام بعهده ادركه ومن ادركه كبه على وجهه في نار جهنم اكمل الدين

ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء من بمعنى الاجل والمضاف محذوف
اي لاجل ترك ذمته او بيانية الجار والمجرور حال عن شيء ظاهره نهي عن مطالبة الله لكن
المراد به النهي عما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه لمن صلى الصبح وهو ترك صلوة
الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلوة من حيث انها موجبة
للذمة فمعناه لا تضيعوا صلوة الصبح فانه الضمير فيه للشان من يطلبه الضمير المستكن فيه
لله والبارز لمن من ذمته بشيء يدركه يعني من يطلبه الله للمؤاخذة بما فرط في حقه و
القيام بعهده يدركه الله اذ لا يفوت منه هارب ثم يكبه على وجهه في نار جهنم يقال
كبته اذا صرعته فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر لان ثلاثيه متعد ورباعيه
لازم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القرآن اي سورة الفا
تحة سميت بها لانها اول القرآن في التلاوة كما سميت مكة ام القرى لانها اول ما حولها
في الكينونة او لان سائر السور يضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا يضاف هي الى
شيء من السور او لانها اصل القرآن باعتبار اشتمالها على المقاصد القرآنية اجمالا من
الثناء على الله والامر والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلانه تقدم
في اول السورة وفي الامر بالشيء نهي عن ضده واما القصة والوعد ففي قوله انعمت عليهم
والوعيد في قوله المغضوب عليهم فهي خداج هي خداج هي خداج ذكرها ثلث مرات
للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان
النتاج وان كان تام الخلق ويقال اخدجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ايامه
تامة كذا قال الجوهري معناه فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف او المصدر بمعنى
الفاعل اي خديجة بمعنى ناقصة وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في ان
الصلوة تجوز بدون الفاتحة مع النقصان عنده وقال الشافعي لا تجوز بدونها خ
انس رض روى البخاري عنه من صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص الصلوة بالذكر احترازا
به عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في الهيئات ليست كصلوتنا او لان الصلوة تنهى
عن الفحشاء والمنكر وترك كل عبادات منكر فالصلوة تنهى عنه او لان الحديث صدر
عنه عم في بدء الاسلام قبل شرعية الاركان الباقية واستقبل قبلتنا انما ذكره مع
ان صلوتنا مشروطة به ترغيبا للناس عليه لاحتمال صدور الحديث وقت تحويل
القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وثبوت التردد في نفوسهم ولانه اعرف واشهر في
التمييز الا ترى ان صلوتنا تشبه به صلوتهم في كثير من اعمالها وقبلتنا ليست كذلك وقيل المراد

ونحن نقول اللوم على ما قاله الشراح ان الحسنة تجزى بمثلها
وهذا خلاف النص ولم يقل الشارع كثواب الدهر
حتى يتوجه ذلك مع ان اعطاء
العشرة اقل مراتب الثواب
فلا يصار الى هذا الثاني في محل الترغيب

وذكرثم في الحديث دليل له قلنا جاء في رواية اخرى بالواو وهي من صام رمضان واتبعه
ستا من شوال فلا ينهض الحديث دليلا له والاتصال منتف بفصل يوم الفطر فقيل الا
ان يكون صيام الستة متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن اوائل الشهر حصلت
فضيلة الاتباع قال الشراح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر امثالها فرمضان بعشرة
اشهر والستة بشهرين واقول يفهم من كلامهم انهم ارادوا من الدهر السنة لا ادري وجه فهمهم وفي
الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع ابو حنيفة وصاحباه ان الدهر المعرف باللام يكون
للعمر وتخصيص شوال ورمضان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقديرهم لان من صام ستة ايام من شهر
كاملا اي شهر كان يكون كصيام سنة بمقتضى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها والذي يلوح لي والله اعلم
ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه زمان يشتد الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه
عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس اكثر شهوة يكون ثوابها اجل واكثر وتخصيص هذا العدد
مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه من صام يوما في سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار اي نجاه الله عنها عبر عن تنجيته بطريق التمثيل ليكون ابلغ لان من كان
بعيدا عن عدوه بهذا المقدار لا يصل اليه البتة سبعين خريفا اي سنة ذكر الجزء واراد الكل
عبر به عنها دون غيره من الفصول لانه وقت بلوغ الثمار وحصول سعة العيش ق ابو موسى
رض اتفقا على الرواية عنه من صلى البردين وهما الغداة والعشي يعني من صلى صلوتهما وهي
صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما حث عليهما لكونهما و
قت التشاغل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا ونسأل الله عونا على طاعته وصونا من
تكاسل عبادته م عثمان رض روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم فكانما
قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني منضمة
الى صلوة العشاء بجماعة فكانما صلى الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل
نصفه ذكر في شرح المشكوة يجوز ان يجعل صلوة الصبح بجماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله
ويؤيد ما ذكر في المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة و
من صلى العشاء والفجر كان كقيام ليلة يعني الوجه الاول م جندب بن عبد الله رض روى
مسلم عنه جندب بضم الجيم وفتح الدال المهملة وضمها قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة واربعون
حديثا في الصحيحين اثنا عشر المتفق عليه منها سبعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح
اي باخلاص فهو في ذمة الله تعالى اي في امانه في الدنيا والآخرة وهذا الامان غير الامان الذي
ثبت بكلمة التوحيد انما ذكر صلوة الصبح لان فيها كلفة لا يواظبها الا خالص الايمان فيستحق

من استقبالها الح والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره عبادة عقبه ما يميزه
عادة بقوله واكل ذبيحتنا اى مذبوحتنا لان اليهود لا ياكلونها الفعيل الذى بمعنى المفعول
اذا لم يذكر موصوفه لا يؤتى تانيثه بالتاء وهنا التانيث غير مراد انما جاء الذبيحة بالتاء
لانه صار اسما بالغلبة ونقل من كونه صفة لمونث الى صيرورته اسما فذلك المسلم اراد به
من دخل فى السلم وهو الامان بان لا يستباح دمه ولا ماله فيتناول المخلص والمنافق الذى
له ذمة الله اى امانه وعهده وذمة رسوله ذمة الله هو ذمة الرسول فيكون عطف الثانية
تفسيرا للاولى وذكر الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم اولان فى ذكر الذمتين حثا على
الامتناع عن التعرض له بالاذى فلا تخفروا الله فى ذمته الضمير فيه لله او للمسلم الاخفار
ازالة الخفرة وهو بالضم العهد المعنى لا تزيلوا عهد الله فى حق من كان فى امانه عمل بالحديث
ابو حنيفة رح وحكم باسلام كافر اذا صلى بجماعة ولم يحكم به الشافعى حتى اتى بالشهادتين
عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله قلنا الصلوة المسنونة
لا تخلو عن الشهادتين وفى قوله صلوتنا اشارة اليه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
من صلى على واحدة الصلوة من المؤمنين الدعاء يعنى من دعا لى مرة صلى الله عليه عشرا و
فى رواية صلت عليه الملائكة عشرا الصلوة من الله الرحمة وهى عبارة عن محو الخطيات
او عن اعطاء الدرجات يعنى كفر الله عشر خطياته واعطاه عشر درجات قيل العدد
هنا للتكثير قال بعض الدعاء للنبى عم طلب الوسيلة لا طلب الرحمة اذ هى حاصلة لان ما تقدم
من ذنبه وما تاخر مغفور واما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولهذا
حرض امته عليه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من صلى فى ثوب يعنى ثوب واسع
غير مخيط فليخالف طرفيه ليلقى كل طرف منهما على عاتقه الاخر ليامن عن انكشاف
عورته او امساك ثوبه خوفا منه فيفوت عنه سنة وضع اليد الامر فيه للاستحباب
عندنا وللوجوب عند احمد حتى لو لم يخالف لم يصح صلوته عنده وان كان الثوب ضيقا
يشد من وسطه ولا يخالف والا ينكشف عورته م ام حبيبة رضه روى مسلم عنها وهى
رملة بنت ابى سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبى عم خمسة وثلثون حديثا لها فى
الصحيحين اربعة احاديث المتفق عليه منها حديثان ولمسلم حديثان من صلى فى يوم
ثنتى عشرة سجدة اراد منها الركعة تجوزا اقتصر المصنف من روايتها على هذا القدر ولكن
مسلم زاد فى صحيحه بعد قوله سجدة اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب
وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر وكذلك اخرجه الترمذى فى جامعه وانما قال فى يوم

مع ان السنة موجودة فى الليل ايضا لان اكثر السنن موجود فيه تطوعا بنى له بيت فى الجنة
خ عمران بن حصين رضه عمران بكسر العين وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين روى البخارى
عنه قيل كان الراوى من فضلاء الصحابة سكن بالبصرة الى ان مات بها ما رواه عن النبى عم مائة
وثمانون حديثا له فى الصحيحين احد وعشرون انفرد البخارى باربعة ومسلم بتسعة من صلى
قائما فهو افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى نائما اى مضطجعا فله
نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام انما قيدناه بالقدرة
لان المتنفل قاعدا مع العجز عن القيام يكون ثوابه قائما قال النووى هذا فى حق غير النبى عم
لانه ثبت ان نافلته عم قاعدا مع قدرته على القيام يكون ثوابه قائما وهذا كان من
خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعنى المريض الذى جاز له ان يصلى الفرض قاعدا
لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره ضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلوة
الفرض قاعدا مع القدرة على القيام لم يصح ومع العجز لا ينقص الثواب قلت هذا فى العجز الحقيقى
وهو ليس بشرط لان خوف ازدياد المرض يكون عذرا قال الشارح فيه نظر لان هذا
لا يرد على العزيمة والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف من اجر الاخذ بالعزيمة و
اقول ثبت ان الاخذ بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ الضعف فمن اين حكم الناظر بانه
ليس على النصف خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه من صور صورة اراد بها صورة ذى الروح
بقرينة قوله عم فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا هذا يدل على
ان تصويرها حرام بل الوعيد فيه اعظم مما فى القتل لانه ذكر فى القتل فجزاؤه جهنم خالدا
فيها والخلود ماول بطول المدة عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه غيى العذاب
بما لا يمكن وهو نفخ الروح فيها فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب المؤبد واما
تصوير ما لا روح له فرخص فيه وان كان مكروها من حيث انه اشتغال بما لا يعنى وقيل لا باس
بتصوير ذى الروح اذا كان مقطوع الراس م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من ضرب غلاما له حدا
مفعول له لم ياته اى لم يات بموجب ذلك الحد يعنى من ضرب مملوكه جزاء على جناية لم يفعلها او
لطمه اى ضرب وجهه بباطن الكف فان كفارته ان يعتقه يعنى اثم ذلك الضرب يمحو باعتاقه
قال القاضى اجمعوا على ان الاعتاق غير واجب لذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق لا
يبلغ اجر الاعتاق تبرعا وفى الحديث رفق بالمماليك ان لم يذنبوا واما اذا اذنبوا فقد رخص النبى
عم فى تاديبهم بقدر اثمهم ومتى زاد عليه يواخذ بقدر الزيادة م انس رضه ومعاذ بن جبل
رضه عنهما روى مسلم عنهما معاذ بالضم قيل ما رواه عن النبى عم مائة وسبعة وخمسون حديثا

انفرد المسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث من طلب الشهادة اي ان يكون شهيدا في
سبيل الله صادقا اعطيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لمن والبارز للشهادة يعني اعطي
الطالب ثواب الشهادة ولو لم تصبه اي الشهادة ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
من ظلم بتحريك اللام قيد شبر من الارض طوقه الله اي جعل الله ما اخذه ظلما كالطوق
عليه من سبع ارضين تقدم الكلام عليه في حديث من اخذ من الارض شبرا بغير حقه ق ثوبان
رضه اتفقا على الرواية عنه قيل هو مولى رسول الله عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون
حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون
الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومخارفها بحيث كانه يخترف
فيها خ انس رضه روى البخاري عنه من عال جاريتين يعني من ربي صغيرتين وقام بمصا
لحهما من قوت وكسوة وغيرهما حتى تبلغا اي تصيرا بالغتين جاء يوم القيمة انا وهو
هكذا انا مبتداء وهو معطوف عليه وخبره هكذا والجملة حال بغير واو اي جاء مصاحبا لي
وقيل فيه تقديم وتاخير تقديره جاء هو وانا لان في جاء ضميرا يعود الى من وكلمة هو تاكيد
له وانا معطوف عليه قدم انا لشرفه او لكونه اصلا في تلك الخصلة وضم اصابعه هذا من
كلام الراوي يعني ضم النبي عم اصابعه مشيرا الى قرب ذلك الرجل منه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه من عرض عليه ريحان وهو نبت طيب الريح معروف قال القاضي يحتمل عندي
ان يكون المراد منه الطيب كله وقد وقع في رواية ابي داود من عرض عليه طيب واقول
الريحان خاص والطيب عام وكل من الحديثين معمول بما وقع فيه لا منافات بينهما فاية
داعية الى هذه الارادة على انها غير صحيحة لان المراد من الريحان هنا فرد من افراده ولا
يجوز ان يراد منه فرد من افراد الطيب اذ لا يقال جاء انسان مرادا منه فرد من افراد الحيوان
اي فرد كان فلا يرده برفع الدال على الفصيح المشهور قال النووي انكر مشايخنا فتحها لان
الواو التي توجب ضمة الهاء توجب ضمة ما قبلها لخفاء الهاء وكذا في كل مضاعف مجزوم
دخله هاء المذكر فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية مصدر يعني خفيف
الحمل وقيل معناه قليل المنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس تعليلا بتمام العلة بل ببعض منها
لان المعنى لا يرده لانه هدية قليلة نافعة يتاذى المهدي برده م عقبة بن عامر رضه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وخمسون حديثا له في الصحيحين سبعة عشر
انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم الرمي اي رمي السهم ثم تركه ثم هنا للتراخي
في الرتبة يعني مرتبة الترك متراخية عن مرتبة العلم فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان

لان التارك عقيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا فليس منا اي من عاملي سنتنا
خ عايشة رضه روى البخاري عنها من عمر ارضا ليست لاحد اي غير مملوكة له فهو
احق بتلك الارض اي يملكها لكن اذن الامام شرط له عند ابي حنيفة وخالفه صاحباه
والشافعي واحمد محتجين باطلاق الحديث اجاب عنهم بان قوله عم ليس للمرء الا ما طابت
به نفس امامه يدل على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه وفي قوله عمر اشارة الى ان
التحجير وهو نصب الحجارة في الارض المباح للاعلام غير كاف للتملك لانه ليس بعمارة ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها من عمل عملا ليس عليه امرنا يعني احدث فعلا مخالفا
لديننا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من غدا الى المسجد اي ذهب
اليه في الغداة او راح اي ذهب اليه بعد الزوال اعد الله اي هيأ له في الجنة نزلا بضم
الزاء وسكونها ما يهيا للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم
والمسجد بيت الله فمن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجره من الجنة
لانه اكرم الاكرمين ولا يضيع اجر المحسنين كلما غدا او راح وهذا يدل على ان المراد من
قوله غدا الى المسجد او راح اعتياده على ذلك م ابن عمر وابو هريرة رضه روى مسلم
عنهما من غشنا اي لم يرد خيرا لنا فليس منا قال ابو هريرة قاله النبي عم حين مر على
صبرة طعام فادخل يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال
اصابته السماء اي المطر يا رسول الله قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه من فاتته صلوة العصر قيل المراد به فوتها مطلقا
لكن الاظهر ان يراد به فوتها بالعمد لانه جاء في رواية البخاري من ترك مكان من فاتته
قال النووي معنى فواتها عنه ان لا يصليها في وقتها المختار وقيل ان لا يصليها وقت
غروب الشمس فكانما وتر على بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان لوتر
على التوسع اي في اهله وغيره وروي برفعه فيكون النقص صفة الاهل شبه النبي عم خسران
من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم والا ففائت الثواب في المال اخسر
من فائت الاهل والمال وقيل معناه ليكن حذره من فوتها كحذره من ذهابهما م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من فرج عن اخيه اي كشف كربة وهي شدة الغم وتنوينها
للتحقير وهذا الكشف اعم من ان يكون بماله او مساعدته ولو كانت برايه او اشارته من
كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم على موجب لطف الله العظيم من كرب يوم
القيمة قيد به لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى تذكر معها

ق ابو موسى الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه من قاتل لتكون كلمة الله وهي قوله
لا اله الا الله هي العليا وهو تانيث الاعلى فهو في سبيل الله تقديم هو يفيد الاختصاص فيفهم
منه ان من قاتل للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل
لاجل الجنة من غير خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع فيهما واحد
وهو رضا الله ولو كان القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص لما رغب اليها النبي عم في الجهاد روى
انه عم قال في غزوة بدر قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فالقى واحد من الصحابة
التمرات التي كان ياكلها وقال لئن حييت انا حتى اكل تمراتي انها الحيوة طويلة فقاتل مع المشركين
فقتل بقي بحث آخر وهو ان هذا القصد هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي
عند التوجه اليه فنقول القصد الثاني كاف لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان
يغزو به فله ثواب مقدار ما يشرب وما ياكل ويستنّ ذلك الفرس والحال ان نية الغزو به
في كل وقت يطعمه ويرسله ويحركه معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان
القصد شرطا فيه لكان حرجا كذا في شرح احكام الاحكام خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه من قال انا خير من يونس بن متى بفتح الميم وتشديد التاء المثناة من فوق مفتوحة
قيل هو اسم ام يونس كذا في شرح جامع الاصول لفظ انا راجع الى القائل يعني من رجح نفسه
في الصبر على يونس عم لاجل ما حكى الله من قلة صبره على اذى قومه حتى قال الله لرسول الله
عم ولا تكن كصاحب الحوت الآية فقد كذب اى كفر كني به عن الكفر لان الله هذا الكذب
مساو للكفر ويحتمل ان يكون لفظ انا واقعا موقع هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من
فضلني على يونس في النبوة فقد كذب لان الانبياء كلهم متساوون فيها لان النبوة شيء
واحد لا تفاضل فيها وانما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا
بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات خص يونس بالذكر لان الله تعالى
وصفه باوصاف يتوهم انحطاط رتبته كقوله تعالى فظن ان لن نقدر عليه وقوله اذ ابق الى
الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه من قال حين يسمع المؤذن
المضاف هنا محذوف اى اذانه وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا
اشهد تقديم انا يفيد التقوي ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا هذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك فقال رضيت وبمحمد رسولا
وبالاسلام دينا غفر له ذنبه يحتمل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالذنب الصغاير وان
يكون دعاء خ جابر رضه روى البخاري عنه من قال حين يسمع النداء اى الاذان اللهم

رب هذه الدعوة اى الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها
آمنة من النسخ والصلوة القائمة وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه امر باقامتها
فيكون هي قائمة آت اى اعط محمدا الوسيلة فسرها النبي عم بانها منزلة في الجنة لا ينبغي الا لعبد
من عباد الله وارجو ان اكون ذلك والفضيلة وابعثه مقاما محمودا والموعود للنبي عم
في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس رضه في تفسيره اى مقاما
يحمدك فيه الاولون والآخرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع
فتشفع انتصاب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه او حال يعني ابعثه ذا مقام محمود
الذي وعدته بدل من مقاما او عطف بيان له او صفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون
الموصول في حكم النكرة كالمعرف بلام العهد الذهني قال صاحب الكشاف غير المغضوب
عليهم وصف للذين لان الموصول لا تعيين فيه فهو كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني حلت له
شفاعتي يعني وجب كما يقال قيل في قوله تعالى فيحل عليكم اى يجب كذا قاله الجوهري وقيل
انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحل لانها لم تكن محرمة قبل ذلك يعني استحق لشفاعتي
مجازاة لدعائه يوم القيمة فان قلت شفاعته عليه عم عامة للمؤمنين فما فضيلة القائل
قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته عم يكون على طرق شتى والمؤمنون متفاوتون فيها
بعضهم يدخل في شفاعته عم لدخول الجنة بلا حسنا وبعضهم في شفاعته لعدم دخول
النار وبعضهم في شفاعته للاخراج من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم
لا يدخل في شفاعته والمفهوم من الحديث ان شفاعته عم تكون نازلة للقائل وهذا
القدر يكون ترغيبا للدعاء واما من اى قسم تكون شفاعته فعلمه مفوض اليه ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان الله مصدر
منصوب بفعل واجب اضماره اى اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للمقارنة والواو زائدة
اى اسبحه تسبيحا مقارنا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره وابتداء بحمده مائة مرة
لم يأت احد يوم القيمة بافضل مما جاء به اى من ثواب التسبيح وانما قيدنا به لانه قال
في التهليل في الحديث الذي بعده لم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتدافع
الحديثان والتوفيق بما قلنا الا احد قال بمثل ما قال او زاد عليه سواء كان الزائد من
التسبيح او غيره فان قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل بمثل ما قال لا يكون جائيا
افضل مما جاء به قلت التقدير لم يأت احد بافضل مما جاء به او بمثله الا احد قال مثل
ما قال او زاد عليه او نقول او في قوله او زاد عليه بمعنى الواو كقوله تعالى الى مائة الف او يزيدون

اي علم بعض اللغات
فانه على الاكثر منصوب

او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قال فانه يأتي بمساويه او زاد عليه
فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله
الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن
أعتق اربعة انفس من ولد بفتح الواو وسكون يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح اسمعيل
وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام خص ولده بالذكر لشرفه وكونهما بالعرب ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل بكسر العين بمعنى المثل
عشر رقاب وهي جمع رقبة فان قيل ذكر في ما سبق للتهليل المذكور اذا كان عشرا عتق
اربع رقاب وفي هذا الحديث اذا كان مائة عشر رقاب فما الوجه قلنا يجعل الحديث
السابق متأخرا في الورود وللشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح مسلم
هذا اجر المائة ولو زاد عليها لزاد الثواب وليس هذا وامثاله من الحدود التي لا يحسن
مجاوزتها وهذه المائة في اليوم اعم من ان يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون
في اول النهار ليكون حرزا في جميع نهاره وكتبت له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت
له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي ولم يأت احد بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر
منه باي عمل كان من الحسنات ومن قال سبحان الله وبحمده في يوم مائة مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للسيئات مقدار زبد البحر والتهليل
ماحيا لها مقدارا معلوما فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قال عليه السلام افضل
الذكر لا اله الا الله قلت ذكر في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وبعتق رقبة يكفر جميع
خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك لا يكون الا بعد محو الذنوب كلها ويفضل عليه
عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغيرهما م طارق بن اشيم رضه روى
مسلم عنه طارق بكسر الراء وبالقاف واشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح الياء المثناة
من تحت قيل ما رواه عن النبي عم اربعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديثين من قال
لا اله الا الله وكفر بما يعبد على بناء المجهول من دون الله انما صرح به مع انفهامه مما قبله
اهتماما بشأنه حرم ماله ودمه اي التعرض بهما الا ان يكون بحق وحسابه على الله اي في
الآخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره كذا فسره النووي وقال الشيخ الشارح فيه لف
ونشر فقوله حرم مرتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مرتب على قوله وكفر يعني من
انكر في قلبه بما يعبد من دون الله فان ذلك لا يقدر على ثوابه الا الله الى هنا كلامه لكن الاولية

التوجيه الاول غير خفية لان هذه العبارة لا تستعمل في معنى اعطاء الجزاء قال القاضي
عياض الحديث في حق غير الموحدين لانهم يدعون اولا الى كلمة التوحيد فاذا قالوها
يحكم باسلامهم ثم يؤمرون بالشهادة الاخرى فان اتوها فبها ونعمت والا يحكم بارتدادهم
الى هنا كلامه لكنه غير سديد لانه لا يحكم باسلام احد الا بعد الشهادتين
لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل الناس حتى يؤمنوا بي وبما جئت به فاذا فعلوا ذلك
عصموا مني دماءهم واموالهم بل الوجه ان يجعل الحديث عاما ويقدر فيه الشهادة
الاخرى انما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
من قام رمضان اي احيا لياليه بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او معناه ادى التراويح
فيها ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا نصبهما على الحالية او على انه مفعول
له غفر له ما تقدم من ذنبه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي
احياها مجردة عن قيام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت
ليلة القدر غير معلومة فكيف يتصور احياؤها قلت لعل المراد به الترغيب على احياء ليالي
رمضان بوجه آخر لانها مخفية فيه فمجرد احيائها [illegible] سائر لياليه ومن صام رمضان
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ورواية الاقليشي بضم الهمزة وسكون القاف
وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحت وبالشين المعجمة والياء المشددة بعدها
من يقم ليلة القدر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب
منه من الدنو وهو القرب فقدم الواو مكان النون فهو شهيد وفيه جواز مقاتلة
قاصد المال بغير حق قل ذلك او كثر وقال بعض اصحاب مالك رضه لا يجوز ان طلب
قليلا والحديث باطلاقه حجة عليهم وكذا حكم الدافع عن نفسه واهله يكون شهيدا م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهو شهيد ومن مات في سبيل الله
فهو شهيد ومن مات في الطاعون هذا الجار والمجرور حال او يكون في بمعنى باء السببية كقوله
عم دخلت امرأة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي الطاعون قروح تخرج
مع لهيب في الاباط والاصابع وفي سائر البدن يسود ما حولها او يخضر او يحمر واما
الوباء بالمد والقصر فقيل هو الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر
في الناس ويكون نوعا واحدا فهو شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال و
الاستسقاء وغيرها فهو شهيد ومن غرق بكسر الراء فهو شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة
انواع شهيد في حكم الدنيا والآخرة كالمقتول في الجهاد بشرط ان لا يرتث ومن قتله

المسلم ظلمًا ولم يجب بقتله دية على ما عرف في الفقه وشهيد في حكم الآخرة وهو الثواب
وان لم يماثل ثواب القسم الاول كالمذكور ههنا في الحديث ما عدا المقتول قيل انما ثبت لهم ثواب
الشهداء لشدة هذه الموتات وشهيد في حكم الدنيا من سقوط الغسل ولكن لا يكمل ثوابه كمن
قتل في الحرب مدبرًا او قد غل في الغنيمة ق ابو قتادة رضه اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا
قاله عام حنين سماه قتيلا باعتبار ما يؤل اليه عليه اى على قتله بينة فله سلبه وهو
ما على القتيل ومعه من ثياب وسلاح ومركب وجنيب يقاد بين يديه واما ما كان مع
غلامه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي رحمه الله استدل الشافعي رحمه الله
بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان ممن لا سهم له كالمرأة والعبد والصبي وقال ابو ح
رحمه الله السلب غنيمة لا يكون للقاتل اذا لم ينفل الامام به والحديث محمول على التنفيل
جمعا بينه وبين حديث آخر ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك خ عبد الله
بن عمرو رضه روى البخاري عنه قيل انه كان عالما حافظا ما رواه عن النبي عم سبعمائة حديث
له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا
بكسر الهاء من عاهد مع الامام على ترك الحرب ذميا كان او غيره وروي بفتح الهاء اى من عاهده
الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة وضمها وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح
واراح يريح اذا وجد رائحة الشئ الجنة وان ريحها الواو فيه للحال توجد من مسيرة اربعين
عاما عدم وجدان ريح الجنة كناية عن عدم دخولها فيأول بالمستحل ويجوز ان يقال
من دخل الجنة يجد ريحها في الموقف حقيقة فيستريح منه ومن قتل معاهدا يحرم من تلك
الرائحة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من قتل وزغة هي بفتح الزاء والغين المعجمتين دو
وسام ابرص كبيرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا
حسنة لدون الاولى اللام فيه زائدة اى حسنة تكون اقل من الحسنة الحاصلة في اول الضربة
وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة لدون الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ
الراوي كانه نسي الكمية فكنى بكذا وكذا عنها وان يكون لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه حديث
جابر رضه من قتل وزغة في اول ضربة كتبت له مائة حسنة وفي الثانية سبعون وفي الثالثة
دون ذلك وانما كان الاقل ضربا اكثر اجرا لان اعدامها مطلوب فلو اراد ان يضربها ضربات
ربما هربت وفات قتلها المقصود روى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه عم امر
بقتل الوزغة وقال كانت تنفخ على ابرهيم عم حين القي في النار ولعل هذا الحديث صدر
بيانا على ان جبلتها على الاساءة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه

اى رماه بالزنا وهو بريء مما قال الواو فيه للحال وضمير قال راجع الى من جلد يوم القيمة
اى ضرب حده في الآخرة واما في الدنيا فلا يجلد لان شرط حد القذف احصان المقذوف
والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره الا انه يعزر فيه دون مملوكه الا ان يكون
كما قال اى الا ان يكون المملوك كما قال القاذف فلا يجلد في الآخرة قال الطيبي هذا الاستثناء
مشكل لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يأول ويقال وهو بريء اى في اعتقاده الا ان
يكون المقذوف كما قال القاذف لا كما اعتقده فلا يجلد لكونه صادقا فيه اعلم ان
قوله وهو بريء ليس للاحتراز لان المولى لو قذف مملوكه وفي اعتقاده انه غير بريء
يجلد ايضا الا ان يكون كما قال بل جرى نظرا الى الغالب لان المولى يعتقد براءة مملوكه و
لا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية
عنه من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة الباء زائدة والآيتان منها آمن الرسول الى آخر
السورة في ليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يعني اغنى او يعني دفع اى من قيام تلك الليلة
او من الشيطان او من الآفات لما فيهما من الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم
الراء المهملة وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة المثناة من تحت وبالعين المهملة بعدها
بنت معوذ بتشديد الواو وبالذال المعجمة على صيغة اسم الفاعل بن عفراء رضه وهي
بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها ام معوذ وكان يعرف بها قيل كانت الربيع
انصارية من المبايعة تحت الشجرة ما روته عن النبي عم احد وعشرون حديثا لها في
الصحيحين ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت
ارسل النبي عم غداة عاشوراء الى قرى الانصار بهذا الحديث من كان اصبح صائما فليتم صومه
وهذا الامر للوجوب لانه عليه السلام قاله قبل ما فرض صوم عاشوراء ومن كان اصبح
مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لان امساك بقية اليوم للتأديب وههنا
قسم آخر وهو من يصبح لا صائما ولا مفطرا فهو مأمور بنفل الصوم ترك بيانه لكونه
معلوما مما ذكر قيل الحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في اثنائه
فغير زائد ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي عم العشر الاوسط
فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى بيوتنا فاتينا النبي عم فقال من كان
اعتكف فليرجع الى معتكفه بفتح الكاف موضع الاعتكاف فاني رأيت هذه الليلة اى
ليلة القدر يعني ابصرتها في العشر الاخير فانسيتها فاطلبوها فيه ورأيتني اسجد اى علمتني
ساجدا قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف لان رأيت على

هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بين الفاعل والمفعول بلا توسط النفس من خصايصها في ماء وطين قال ابو سعيد رضه ابصرت رسول الله عليه وسلم وعلى اثر الماء والطين صبيحة احدى وعشرين وكانت تلك الليلة قد امطرت السماء فوكف المسجد في مصلى رسول الله عم وهذا القول يدل على ان تلك الليلة ليلة القدر وانما اخفى الله تعالى ليلة القدر لانهم لو عرفوها لاكتفوا بتعظيمها وتركوا باقي الليالي من رمضان خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من كان عنده مظلمة بكسر اللام اسم ما اخذه الظالم كذا في الصحاح وفي المغرب المظلمة الظلم هو المراد هنا لاخيه في الدين من عرضه اي من تخريبه بتنقيص عرضه ذكر في الفايق عرض الرجل جانبه الذي يصونه من نفسه وحسبه ويتحامى ان ينتقص وشيء هذا تعميم بعد التخصيص اي من شيء آخر كاخذ ماله او المنع من الانتفاع به والذمي والمستأمن ملحقان بالمسلم في غير العرض لان نقص عرض الفاسق بغيبته جائز فنقص عرض الكافر اولى ان يجوز فليتحلله منه اي ليطلب من اخيه حله اليوم اراد به حيوة الدنيا من قبل ان لا يكون دينار ولا درهم اي من قبل يوم القيمة لان الدينار والدرهم لا يوجدان فيه وفيه اشارة الى ان التحلل قد يكون ببدل قال الشيخ الكلاباذي واما ما روى عن النبي عم انه قال اذا اغتاب احدكم اخاه فليستغفر له فانه كفارته فمعناه اذا لم يبلغ المغتاب خبر غيبته فاذا بلغ فعليه ان يسترضيه ان كان له عمل صالح هذا استيناف جواب عمن قال فكيف الحال اذا لم يكن دينار ولا درهم هناك اخذ منه بقدر مظلمته يعني ان كان ظلمه شديدا يؤخذ من عمله كثيرا وان كان قليلا فقليلا ومعرفة مقدارها مفوض الى الله وان لم تكن له حسنات اخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه يحتمل ان يكون المأخوذ انفس الاعمال بان تتجسد فتصير كالجواهر وان يكون ما اعد لها من النعم والنقم اطلاقا للسبب على المسبب فان قلت هذا ينافي قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى قلت الظالم في الحقيقة مجزي بوزر ظلمه وانما اخذ من سيئات المظلوم تخفيفا له وتحقيقا للعدل فمعنى الآية ان واحدا لو قال لآخر احمل عني وزرك لا يؤاخذ به في الآخرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من كانت له ارض فليزرعها او ليمنحها اي ليعطها اخاه لينتفع بها فان ابى اي اخوه من قبول العارية وقيل معناه ان ابى صاحب الارض من الزراعة والمنحة فليمسك ارضه فيكون الامر على الوجه الثاني للتوبيخ وفيه استحباب النفع للمخلوق خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قاله لما ادرك عمر رضه وهو يحلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله لان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله تعالى حقيقة

اختلف العلماء في صفة الاضحية وفي وقت ذبحها فذهب ابو حنيفة الى انها واجبة ووقتها بعد الصلوة الامام في حق المصري وقال الشافعي رح انها واجبة سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس قدر رمح او قدر ركعتين وخطبتين خفيفتين سواء صلى الامام او لم يصل في حق المصري والقروي وروي عنه وهو مذهب مالك انه لا يجوز الذبح حتى يذبح الامام وفي الحديث دليل لابي حنيفة رح على وجوبها ووقتها اما الاول فلانه امر بالاعادة وليس ذكرا للوجوب فان السنة لا تعاد واما الثاني فلان سبب الاعادة وقوع الذبح قبل الصلوة ولم يكن موقتا بالفراغ عن الصلوة لم يكن التقديم موجبا للاعادة الكر

فيه نظر لان السنة اذا لم تعاد في وقتها لا تبطل في اعادتها في وقتها حتى يكون متسننا بها لزوم كسنن الصلوة

فلا يضاهى به غيره واما قسم الله تعالى ببعض مخلوقاته كالنجم والشمس ونحوها فعلى الاضمار اي ورب النجم او نقول اليمين من العبد انما يكون لترجيح جانب صدقه ويمين الله تعالى ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما شاء من مخلوقاته ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلوة اي صلوة العيد فليعد اي اضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلوة في المصر وقال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قلت لو اخرت الصلوة لعذر الى اليوم الثاني يجوز الذبح عند الح في اليوم الاول ام لا اجيب بان ذلك لا يكون الا بعذر والضرورات لها احكام ولم اظفر بنقل على جوازه ولا غيره اقول كيف فات عنه ما ذكر في المحيط الامام اذا اخر الصلوة يوم العيد ينبغي ان يؤخروا التضحية الى وقت الزوال فان فاتت صلوة الامام سهوا وعمدا جازت لهم التضحية في هذا اليوم ولو خرج الامام الى الصلوة في الغد وبعد الغد فمن ضحى فيه قبل ان يصلي الامام اجزاه لانه فات وقت الصلوة على وجه السنة م سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة بن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة الجهني رضه بضم الجيم وفتح الهاء منسوب الى جهينة وهي قبيلة قيل ما رواه عن النبي عم تسعة عشر حديثا انفرد مسلم عنه بهذا الحديث من كان عنده شيء من هذه النساء اللاتي تمتع على بناء المجهول هكذا وقع في جميع النسخ اي تمتع بها فحذف بها لدلالة الكلام عليه او يقال تمتع بمعنى تباشر فليخل سبيلها اعلم ان نكاح المتعة هو تمتع المرأة الى اجل قال النووي رحمه الله كان حلالا قبل خيبر ثم حرم يوم خيبر ثم ابيح يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام تحريما مؤبدا هذا هو الرواية المختارة في الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريم هذا النكاح الا الروافض متمسكين بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فآتوهن اجورهن وما حكاه بعض الحنفيين عن مالك رحمه الله من جوازه فخطاء ق عبد الرحمن بن ابي بكر رضه قيل انه اسلم عام الحديبية وكان اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر رضه ما رواه عن النبي عم ثمانية احاديث اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليها احدها هذا من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث قال الراوي كان النبي عم يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال الشيخ الكلاباذي معناه طعام الاثنين يغذي الثلثة ويزيل الضعف عنهم لا انه يشبعهم فانه مذموم كما قال عم اكثركم شبعا في الدنيا

الشبع

اطولكم جوعا يوم القيمة والمقصود من الطعام ان يكون غذاء كما قال عم بحسب ابن آدم اكلات
يقمن صلبه وعن هذا قال بعض الوفاء الطعام ينبغي ان يحمل الانسان لا ان يحمل الانسان قال
النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث
قال القاضي هذا هو الموافق لسياق الحديث قلت والذي في مسلم له وجه ايضا تقديره
فليذهب في تمام ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة
ايام فعلى هذا اخرج المص هذا الحديث مما اتفقا عليه اشتباها ومن كان عنده طعام
اربعة فليذهب بخامس بسادس يعني لما كان طعام الاثنين كافيا للثلثة يكون طعام
الاربعة كافيا للستة ولذا قال فليذهب بخامس بسادس وشك فيه الراوي فقال او
كما قال يعني او افاد النبي عم المعنى السابق بقول آخر غير القول المذكور فان قلت قد جاء في رواية
صحيح مسلم طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يجوز
ان ينشاء هذا الاختلاف من اقتضاء المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب
التغذي خ ابن عمر رض روى البخاري عنه من كان في حاجة اخيه اي في قضاء حاجته كان
الله في حاجته اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على الاسم اما دائما نحو
كان الله عليما او منقطعا نحو كان زيد قائما ويأتي بمعنى صار نحو كان من الكافرين وزائدة
وتامة وههنا لا يصلح لكل مما ذكر والذي يظهر ان كان الاولى كناية عن معنى سعي لان السعي
في الحاجة يستلزم الكون فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان الثانية بمعنى قضى
ذكر بلفظ كان للمشاكلة يعني من سعي في حاجة اخيه قضى الله في حاجته اقول الاستمرار
والانقطاع انما يفهم من القراين لا من كان وههنا الغرض بيان كون الاول سببا للثاني
فقط فان تكرر السبب المسبب والا فلا وانما لم يقل من قضى حاجة اخيه اشعارا بان
قضاء الحاجة انما هو من الله تعالى وليس من قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه وفي
اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشتد الاهتمام بتحققه في الزمان الماضي
لغاية حسنه على ان السعي هو العمل بالكسب كذا قال الجوهري والكون في الحاجة اعم من
السعي فيها فاية داعية الى تخصيص العام بالكناية والتعليم انسب للمراد وانفع للعباد
ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من كان له شريك بكسر الشين اي نصيب في ربعة بفتح
الراء وسكون الباء الموحدة اي منزل او نخل فاراد احد الشريكين بيع نصيبه فليس له ان
يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان رضي اخذ اي ان شاء يشتراه اشتراه
وان كره ترك اي لم يشاء لم يشتره وآخر الحديث ما كان تابعا للاذن لان الشفعة انما

انما تثبت في العقاد وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذمي على المسلم
وهو مذهب الجمهور وقال احمد رحمه لا تثبت والحديث حجة عليه اعلم ان النفي فيه
بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة يعني يكره بيعه قبل اعلام شريكه وهذه كراهة تنزيه
لا ان قبحه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل له
ان يبيع وهي تدل على حرمته قلنا الحلال ههنا بمعنى المباح والمكروه يصدق عليه انه
ليس بحلال على هذا المعنى لان المباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك م ابو سعيد
رض روى مسلم عنه من كان معه فضل ظهر اي ابل قوي زائد عن حاجته فليعد به الباء
للتعدية على من لا ظهر له المراد به ان يواسي الراجل ويعينه بان يركبه على ظهره وهذا هو
قد يحصل بلا عود وانما عبر عنه بالعود لان الغالب في حال من لا مركب له التاخر عن
الرفقاء ومواساته تحصل بالعود ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له
اراد به الاحسان عليه عبر عنه بالعود لما ذكرناه او للمشاكلة م اسماء بنت ابي بكر رض
روى مسلم عنها قيل هي اكبر من عائشة رض اسلمت قديما بمكة ماد روته عن النبي عم ثمانية
وخمسون حديثا الها في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة
قالت قدم النبي عم مكة عام حجة الوداع وكان متمتعا ساق معه الهدي وكان المتمتعون
معه عم بعضهم ساق وبعضهم لم يسق فقال عم من كان معه هدي فليقم على
احرامه بضم الياء اي ليتم نفسه على احرامه ولا يحل له شيء مما حرم فيه ومن لم يكن
معه هدي فليتحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليتحلل بعد افعال العمرة ثم ليهل بالحج و
بالحديث عمل ابو حنيفة رحمه الله وقال الشافعي رحمه للمحرم ان يحل بعد فراغه من
افعال العمرة سواء ساق معه الهدي او لم يسق ق ابو بكرة رض ثلثون حديثا
له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال مدح رجل رجلا
عند النبي عم فقال عم من كان منكم مادحا اخاه لا محالة بالفتح اي في حالة لا بد من
مدحه وفيه اشارة الى ان المدح مذموم ينبغي ان يترك من غير داعية اليه وعن
هذا قيل من مدح فقد ذبح ثم ان دعت مصلحة اليه كتنشيط الممدوح للخير او ايصال
النفع الى المادح وغيرهما فقد بين عم طريقا او ثق للمادح والممدوح بقوله فليقل
احسب فلانا وهو من الحسبان بمعنى الظن والله حسيبه اي مجازيه على اعماله
وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكي على الله احدا يعني لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه
عند الله فان ذلك غيب عنا عداه بعلى لتضمنه معنى الغلبة لان من جزم على تزكية

أحدٍ عند الله فكأنه غلب عليه في معرفته أحسب وهذا تأكيد لقوله أحسب كذا وكذا
مفعوله ثانٍ لأحسب المتقدم إن كان يعلم ذاك أي كونه موصوفاً بما مدحه جزاؤه
محذوف بقرينة قوله فليقل قال الشيخ الشارح فإن قيل الحسبان يستعمل في المظنون والعلم
في المجزوم فما وجه جمعهما قلت العلم ههنا بمعنى الظن دفعاً للتنافي إلى هنا كلامه وأقول
لا منافاة بل في كون العلم بمعنى الجزم لطيف وهو التضييق في رخصة المدح لأن المادح
إن كان يجزم أن ما قاله موجود في الممدوح لا يقول في مدحه على وجه اليقين لئلا يغتر
المقول له وإن لم يكن جازماً لا يمدحه م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من كان منكم مصلياً
بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً وبه عمل الأكثر وفي تفويضها إلى المصلي إشارة إلى أنها
غير واجبة وقال أبو يوسف رح يصلي بعدها ست ركعات لما روي أن النبي عم صلى
بعد الجمعة ركعتين كثيراً والعمل بالدليلين أولى قلنا الحديث دليل قولي والعمل به أولى
من العمل بحكاية الفعل م أبو هريرة رض روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر
أي يوم القيمة وصفه به لتأخره عن أيام الدنيا أو لأنه آخر إليه الحسنات والإيمان به
تصديق ما فيه من الأحوال والأهوال فإذا شهد أمراً أي حضر شيئاً كالمشاورة والتدبير
وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه أو ليسكت وفيه استحباب ترك الكلام
المباح خوفاً من انجراره إلى المكروه أو الجناح وقد قال عم من حسن إسلام المرء تركه ما لا
يعنيه م فضالة بفتح الفاء وبالضاد المعجمة بن عبيد الله وهو بضم العين المهملة وفتح
الباء الموحدة بعدها الياء المثناة من تحت قيل إنه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن
دمشق وصار قاضياً فيها لمعاوية ما رواه عن النبي عم أحد عشر حديثاً انفرد مسلم
منها بحديثين أحدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذن بشيء يد
النون أي في مبايعته ما فيه الربوا إلا مثلاً بمثل وفيه نهي عن المفاضلة أعم من أن يكون
في القدر أو في الأجل وأما سقوط المماثلة في الجودة عرف بقوله عم جيدها ورديها
سواء خ أبو هريرة رض روى البخاري عنه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل
رحمه وفيه إشارة إلى أن القاطع عنها كأنه لم يؤمن بالله واليوم الآخر لعدم خوفه من
شدة العقوبة المترتبة على القطيعة ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه قيل إكرامه تلقيه بطلاقة الوجه وتعجيل قراه
والقيام بنفسه في خدمته وقد جاء في الرواية أن الله تعالى أوحى إلى إبراهيم عم أكرم أضيافك
فأعد لكل منهم شاة مشوية فأوحى إليه أكرم فجعله ثوراً فأوحى إليه فجعله جملاً فأوحى

مطلب سنة صلوة الجمعة بعدها

مطلب اكرام الضيف

إليه أكرم فتحير فيه وعلم أن إكرام الضيف ليس في كثرة الطعام فخدمهم بنفسه فأوحى
الله الآن أكرمت الضيف ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره استدل بعض
بهذين الأمرين على وجوبهما وذهب الفقهاء إلى أنهما للندب وحملوا الحديث على ابتداء
الإسلام وقت كون المواساات واجبة ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً
أو ليصمت ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال قبّل النبي عم الحسن رض وأبصره
أقرع بن حابس فقال لي عشرة أولاد ما قبلت واحداً منهم فقال عم من لا يرحم على البناء
الفاعل لا يُرحم على بناء المجهول روي الفعلان مرفوعين على أن يكون من موصولة أو مجزومين
على أن يكون شرطية يجوز أن يراد من الرحمة الأولى الشفقة على الأولاد بقرينة ما قبله
من حكاية الراوي وأن يراد أعم والمتعدي هنا بمنزلة اللازم أي من لا يكون من أهل الرحمة
ويجوز أن يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصوص بقرينة رواية جرير من لا يرحم الناس
لا يرحمه الله فيكون نفي رحمة الله عنه مآلاً بأن يكون مع الفائزين السابقين بل يتأخر
ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قيل أسلم عمر سنة خمس من النبوة بعد أربعين
رجلاً وإحدى عشرة امرأة استبشر أهل السماء بإسلامه ما رواه عن النبي عم خمسمائة
وسبعة وثلاثون حديثاً له في الصحيحين أحد وثمانون انفرد البخاري منها بأربعة وثلاثين
ومسلم بأحد وعشرين من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تأويل مثله
في حديث من شرب الخمر م بريدة بن الحصيب رض روى مسلم عنه من لعب بالنردشير
وهو اسم لعب معروف عجمي معرب وقيل اسمه نردشير معناه على الفتهم حلو فهو كمن غمس
بفتح الميم يده في لحم الخنزير ودمه قيل المراد به ههنا الأكل لأن الغمس في اللحم يكون حالة
الأكل غالباً فيكون اللعب به حراماً للتشبيه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز أن
يقال الغمس بحقيقته غير متصور في اللحم لا في حالة الأكل ولا في غيرها لأنه غير مائع وإنما
هو من قبيل أن يضاف الفعل إلى الشيئين والمراد أحدهما كما قال صاحب الكشاف في قوله
تعالى يخادعون الله والذين آمنوا معناه يخادعون الذين آمنوا على أحد الوجوه وذلك
لقوة اختصاص المؤمنين بالله ذكر الله معهم وكذا ههنا لقوة اختصاص الدم باللحم ذكر اللحم معه
قيل سبب حرمته أن واضعه وهو شابور بن اردشير أول ملوك ساسان شبّه
رقعته الرقعة واحدة الرقاع التي يكتب فيها بوجه الأرض والتقسيم الرباعي في الفصول
الأربعة والشخوص الثلاثين بثلاثين يوماً والسواد والبياض بالليل والنهار والبيوت
الاثني عشرية بشهور السنة والكعاب الثلاثة بالأقضية السماوية فيها للإنسان وعليه

والخصال بالاغراض التي يسعى الانسان لاجلها واللعب به بالكعب لمن يلعب به يكون
مجتهداً في احياء سنة المجوس المستكبرة على الله م جابر رضه روى مسلم عنه من لقي الله
لا يشرك به شيئاً دخل الجنة وانما لم يقل معه الاعتراف بالنبوة مع انه لابد منه لظهوره
ومن لقيه يشرك به دخل النار م جابر رضه روى مسلم عنه من لم يجد نعلين فليلبس
خفين عمل به احمد وقال جاز للمحرم لبس الخفين بدون قطعهما وقال الباقون لا يجوز
ما لم يقطعهما اسفل من الكعبين الذين في وسط القدم عند معقد الشراك لقوله عم في رواية
اخرى فليقطعهما اسفل من الكعبين ومن لم يجد ازاراً ومن ههنا وفيما قبله عبارة عن المحرم
فليلبس سراويل وبه عمل احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الا ان يشقه
ويتزر به للضرورة لقوله عم لا تلبسوا القميص ولا العمائم ولا السراويل واذا ورد فيه
دليلان فالعمل بالمحرم اولى للاحتياط خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه من لم يدع قول
الزور ومن عبارة عن الصائم والعمل به اي بمقتضى الزور من الفواحش فليس لله حاجة
في ان يدع اي يترك طعامه وشرابه كنى بنفي الحاجة عن عدم حسن القبول لان الغرض من
الصوم كسر الشهوة وقهر النفس الامارة واذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به لانه امسك
ما ابيح له في غير حين الصوم ولم يمسك عما حرم عليه في جميع الاحيان خ ابو ذر رضه روى
البخاري عنه من مات من امتي وهي تطلق تارة على كافة الناس وهم امة الدعوة واخرى
على المؤمنين وهم الامة الاجابة والثانية هي المرادة هنا لا يشرك بالله شيئاً هذه الجملة
حال دخل الجنة وان زنى وان سرق وفيه دلالة على ان صاحب الكبيرة مؤمن يدخل
الجنة وهو مذهب اهل السنة فيكون حجة على المعتزلة في قولهم انه بين الايمان والكفر
فلا يدخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج في قولهم انه كافر مخلد في النار ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لا انه
لازم له وبالحديث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباقون منعوه مستدلين
بقوله عم لا يصوم احد عن احد واولوا الصيام في الحديث بالاطعام فان ولي الميت
اذا طعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كان الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما
يجوز عندنا اذا اوصاه وعندهما يجب مطلقاً ومقدار الطعام كما في صدقة الفطر والمعتبر
في هذه الولاية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الارث وهذا هو الاشبه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو وتنوينه للافراد
ولم يقل في نفسه يا ليتني كنت غازياً وقيل معنى تحديث النفس به ارادة الخروج له وعلامة

في الظاهر

في الظاهر اعداد الته كما قال تعالى ولو ارادوا الخروج لاعدوا له عدة مات على شعبة
اي قطعة تنوينها للتهويل من نفاق يعني مات على هذه الصفة فقد اشبه المنافقين
المتخلفين عن الجهاد وقيل هذا الحكم كان مخصوصاً بزمان النبي عم والظاهر انه عام ق ابن
مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه من مات وهو يدعو الواو فيه للحال من دون
الله نداً بكسر النون اي مثلاً لله تعالى كذا قال الجوهري قال صاحب الكشاف لا يقال الند الا
للمثل المخالف فان قلت انهم كانوا يعظمون اصنامهم ولا يزعمون انها تخالف الله
قلت لما سموها آلهة اشبهت حالهم بحال من يعتقد انها قادرة على مخالفة الله
تعالى فقيل لهم ذلك على سبيل التهكم او يقال يجوز استعماله في مطلق المثل مجازاً كالمرسن
فانه موضوع للانف المرسون فجوز استعماله في كل انف دخل النار قيل كل ما جاء في حق
الكفار بلفظ الدخول فهو كناية عن الخلود لانهما متساويان فيهم م عثمان رضه روى
مسلم عنه من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله اي يعتقده جزماً دخل الجنة وفي قوله
يعلم رد على من قال من غلاة المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقدها قاله
القاضي وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق لان الاقرار
شرط لاجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروي عن ابي حنيفة والشيخ ابي منصور
الماتريدي وهو اصح الروايتين عن الاشعري وهذا هو المطرد المنعكس كذا ذكره الشيخ
الشارح ورسالة رسولنا مذكورة حكماً في الحيوان وغيره وذو الرقبة والمنفعة
المراد هنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها غيرك يحلبها ثم يردها عليك غدت بصدقة
الجملة خبر من والضمير الراجع له محذوف تقديره غدت تلك المنحة له ملتبسة بصدقة
وراحت بصدقة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اي في اول النهار واول الليل
قال القاضي هما مجروران على البدلية قيل غدت صفة لمنحة وخبر من محذوف اي جعل اجراً
جزيلاً والوجه الاول اولى م عمر رضه روى مسلم عنه من نام يعني غفل عن حزبه بكسر
الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة او صلوة من الليل او عن شيء منه اي عن بعض
من حزبه فقرأه ما بين صلوة الفجر وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه من الليل يعني من فات
حزبه او بعض منه عن الوقت الذي كان يفعله فيه ففعله في وقت آخر كتب له من
الاجر مثل ما لم يفت لان تعيين ذلك الوقت بما وظفه لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون قضاء
بتفويته وانما كان باعتياد فعله فيه وجميع الاوقات بالنسبة اليه سواء فعلى هذا تخصيص
الليل بالذكر لان حزب العابدين يوجد فيه غالباً واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه

وقت متسع قال الشارح لانه كان من جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة
النية فيه على الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وهو الضحوة الكبرى
لمصادفة اكثر اليوم النية لا انه كان من جملة الليل فان قلت كيف التشبيه لان تعيين ذلك
الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون التفويت منقصا بوقوع قضاء ولو كان التعيين بطريق
النذر يكون تشبيها خ عائشة رضه روى البخارى عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه و
من نذر ان يعصى الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست بواجبة لان النذر دينه محمد
الشرعى ايجاب المباح فلا ينعقد فى الواجب ولا فى المعصية لانهما غير مباحين اذ المباح
ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م خولة بنت حكيم رضه روى مسلم عنها قيل هى التى
وهبت نفسها للنبى عم فى قول وكانت امراة صالحة فاضلة ما روته عن النبى عم خمسة عشر حديثا
انفرد مسلم منها بهذا الحديث من نزل منزلا ثم قال اعوذ بكلمات الله وهى كتبه المنزلة على
انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستعاذة بها فى قوله عم اعوذ بعزة الله
وقدرته التامات وصفها بالتمام لخلوها عن النقص والانفصام من شر ما خلق لم يضره
شئ حتى يرتحل من منزله ذلك ومعنى تخصيص الامن بالمكان الذى نزل فيه وبامتداده الى
زمان الارتحال مما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من نسى وهو
صائم مفعول نسى محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال الشيخ الشارح
نزل نسى منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه لا حصول
النسيان مطلقا حتى لو نسى غيره فاكل يكون مفطرا فاكل او شرب نزل الفعلان منزلة اللازم
لان المقصود حصول الفعل فليتم صومه وفى اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر
وانما امره بالاتمام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل لصحة صومه
حيث لم يضف الفعل الصادر منه اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل وانما ذكر الاكل والشرب
مع ان جماع الناسى لم يفطر ايضا لندرته وبهذا عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك
يفطر الناسى وعليه القضاء وحمل قوله فليتم صومه على اتمام صورة الصوم وحمل قوله
فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعدم المؤاخذة به وقال احمد وعليه الكفارة ايضا ق عائشة رضى
عنها اتفقا على الرواية عنها من نوقش الحساب اى من عوسر عليه فى الحساب بحيث لا
يترك قليل ولا كثير الا سئل عنه عذب قال القاضى له معنيان احدهما ان نفس المناقشة
هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثانى انه مفض الى العذاب وهذا هو الصحيح اما السالم فى
الحساب فهو الذى عرض عليه عمله ولا يستقصى فى حسابه وهو المراد من قوله تع فسوف

يحاسب

يحاسب حسابا يسيرا خ عمر رضه روى البخارى عنه من نيح عليه النياحة هو البكاء على
الميت بصوت مع قول القبايح يعذب روى مرفوعا ومجزوما بما نيح عليه روى باثبات
الباء الجارة فما موصولة او مصدرية وروى بحذفها فما على هذه الرواية تعين ان يكون
مصدرية اى مدة النوح عليه فان قيل الميت كيف يعذب بفعل غيره وقد قال الله
تع ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل
اهل الجاهلية وقد جاء فى اشعارهم اذا مت فانعينى اى نما طريقى بما انا اهله وشقى على
الجيب يا ام معبد فى يعذب بفعله لا بفعل غيره قال شارح المراد بمن نيح المشرف على
الموت وبتعذيبه ما يصل اليه من الشدة بالنياحة عليه فى سكرات الموت الى هنا كلامه
لكنه ضعيف لانه جاء فى رواية يعذب فى قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا ينوحون
على الميت بذكر اوصاف التى يزعمون انها محاسن وتلك قبايح فى الشرع كما كانوا يقولون
يا مخرب البلدان ويا معاشر مع النسوان وغير ذلك فيعذب بتلك الاوصاف م جرير رضه
روى مسلم عنه من يحرم من الحرمان وهو متعد الى مفعولين احدهما الضمير المستتر فيه القائم
مقام الفاعل العائد الى من الرفق مفعوله الثانى اللام فيه لتعريف الحقيقة وهو ضد
العنف يحرم الخير على بناء المجهول اى صار محروما من الخير اللام فيه للعهد الذهنى وهو
الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يدخل الجنة ينعم بفتح الياء و
العين اى يصب نعمة ولا يبأس بفتح الهمزة اى لا يفتقر وفى بعض النسخ بضمها اى لا يرى شدة
قيل الصواب هو الاول وهذا تاكيد لما قبله وانما جيئ بالواو للتقرير كقوله تعالى لا يعصون
الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون لا تبلى بفتح حرف المضارعة واللام ثيابه ولا يفنى
شبابه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه من يرد الله به خيرا تنوينه للتنويع والجار
والمجرور حال عنه اى خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اى يصير ذا مصيبة وهى
اسم لكل مكروه ومعلوما اى يجعله الله ذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وضمير منه
على التقدير عائد الى الخير ومن فيه بمعنى لاجل قال الطيبى الرواية الاولى احسن للادب
كما قال تعالى حكاية عن ابراهيم عم واذا مرضت فهو يشفين ولم يقل امرضنى وقيل يصب
من الاصابة بمعنى الوصول وضميره يعود الى من وضمير منه الى الله تعالى والمعنى الاول اظهر
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا تنكيره للتفخيم يفقهه فى الدين
اى يجعله عالما بالاحكام الشرعية ذا بصيرة فيها بحيث يستخرج المعانى الكثيرة من الالفاظ
القليلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من يسر على معسر هذا باطلاقه يشمل المؤمن

والذمّي والمستأمن والتيسير عليه اعمّ من ان يكون بالتأخير في مطالبة الدين عنه او بالتصدق
عليه او بابرائه عمّا عليه يسّر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن الشدايد والآخرة
بتسهيل الحساب عليه ومن ستر مسلما اى عيوبه او بدنه ستره الله في الدنيا والآخرة والله
في عون العبد ما كان العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص ما هذه بمعنى المدة اى مدة
كون العبد في عون اخيه او موصولة يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون
كان زائدة والمظهر وهو العبد وضع موضع المضمر استعطافا وايذانا بان العبد مع عجزه
اذا اعان اخاه والله اولى ان يظهر لطفه ونور رواية القضاعي ومن ستر على اخيه م جابر
رض روى مسلم عنه من يصعد الثنية وهي الطريق العالي في الجبال ثنية بدل مما قبله او عطف
بيان المرار وهو بالحركات اسم موضع بين مكة والمدينة عند الحديبية فانه يحط
عنه ما حط اى مثل الذي حط عن بني اسرائيل لعل تلك الثنية كان صعودها شاقا
على الناس لما يلحق بها من العدو او لصعوبة طريقها فلهذا احط عنه ما حط عن بني
اسرائيل وهذا غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والخطيئة للمؤمن كيف
يكون مثل خطيئتهم العظيمة حين خالفوا امر موسى وعبدوا العجل ومن الاستفهامية
هذا مبتدأ خبره محذوف اى من الاستفهامية في الاحاديث المذكورة بعد هذا م
ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اصبح منكم اليوم صائما اى اصبح بمعنى صار
وصائما خبره او بمعنى دخل في الصباح فتكون تامة وصائما حال من ضميره قال
ابو بكر انا قال اى النبي ع م فمن تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اى النبي ع م
فمن اطعم منكم اليوم مسكينا قال ابو بكر انا قال اى النبي ع م فمن عاد منكم اليوم مريضا
قال ابو بكر انا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اجتمعن اى الخصال المذكورة
من الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرئ الا دخل الجنة قال
قال القاضي معناه دخل الجنة بلا محاسبة والا فمجرد الايمان يكفي لمطلق الدخول م جابر
رض روى مسلم عنه من رجل يتقدمنا من مبتدأ ورجل خبره ويتقدمنا صفة رجل
وانما لم يقل من يتقدمنا اشارة الى ان ذلك من فعال الرجال وفيه زيادة
تحريض على المجيء بعدها لامدرا فيمدر الحوض اى يصلحه بالمدر لئلا يخرج منه الماء
فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يمدر ويسقينا قدم شربه على
سقيه اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله حين
دنا اى قرب من ماء من مياه العرب م سلمة بن الاكوع رض من قتل الرجل يعني عينا

قال سلمة ابن الاكوع غزونا مع رسول الله هوازن فبينا نحن نتضحى مع
رسول الله اذ جاء رجل على جمل احمر فاناخه وقيده ثم قعد يتغدى مع القوم و
جعل ينظر وفينا ضعف ورقة من الظهر وبعضنا مشاة اذ قام يشتد
فاتى جمله فاطلق قيده ثم اناخه وقعد عليه واثاره فاشتد به الجمل فاتبعه رجل
على ناقة ورقاء قال سلمة وخرجت اشتد فكنت عند ورك الناقة ثم تقدمت
حتى كنت عند ورك الجمل ثم تقدمت حتى اخذت بخطام الجمل فانخته فلما وضع
ركبته على الارض اخترطت سيفي فضربت راس الرجل ثم جئت بالجمل اقوده وعليه
سلاحه ورحله فاستقبلني رسول الله ع م و
الناس معه فقال من قتل الرجل الحديث

هذا تفسير للرجل اى جاسوسا من المشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام
بغير امان يحل قتله فان كان العين معاهدا قال بعض ينتقض عهده فيجوز قتله وقال
الجمهور لا ينتقض وان كان مسلما يعزره الامام وقال بعض يقتل ان لم يتب قالوا ابن الاكوع
قال له سلبه اجمع قال احمد لا يكون السلب للقاتل اذا لم يبارز المقتول وفي الحديث احتجاج
عليه لان الظاهر ان سلمة قتله فجاءة اعلم ان المصنف اخرج هذا الحديث من مسلم وهو
متفق عليه كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه من
لكعب بن الاشرف فانه قد اذى الله اى اولياءه ورسوله كان ذلك اللعين يهوديا شاعرا
وكان ممن عاهد رسول الله ثم نقض العهد ولحق مكة وكان يهجو النبي ع م واصحابه ويحرض
عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رض نزوله في بيت بمكة هجا اهله حتى نبذه
اهله فلما لم يجد ماوى فيها قدم المدينة فبلغ النبي ع م تمرده وقال الحديث معناه
من كان لقتله فذهب نفر اليه ليلا فقطعوا راسه فحملوه معهم فلما بلغوا البقيع كبروا
وقد قام ع م يصلي تلك الليلة في المسجد فلما سمع تكبيرهم عرف انهم قد قتلوه فوجدوا
رسول الله عند باب المسجد فقال ع م افلحت الوجوه فحمد الله على قتله م انس رض روى
مسلم عنه من ياخذ مني هذا لمن ياخذ بحقه يعني سيفا هذا تفسير لقوله هذا قال
الراوي لما قال ع م من ياخذ مني هذا بسط كل من المسلمين يده يقول انا فلما قال ع م
فمن ياخذ بحقه تاخروا فاخذه ابو دجانة لعلمه ان حقه كان المقاتلة في سبيل
الله فقاتل به كثيرا حتى قتل ابو دجانة بضم الدال والجيم والنون بعد الالف قاله
يوم احد م انس رض روى مسلم عنه من يردهم عنا فله الجنة قاله سبع مرات يوم
احد قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم تفرقوا حتى بقي مع رسول الله ع م سبعة
من الانصار ورجلان من قريش فكلما قصد الكفار النبي ع م قال الحديث حتى قتل
السبعة رضي الله عنهم وثبت مع رسول الله ع م يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت
اصبعاه وصار طلحة مجروحا في اربع وعشرين موضعا ولما كسر رباعية رسول الله ع م
فغلبه الغشي احتمله يرجع به الى الصخرة وكلما ادرك واحد من المشركين كان يضع رسول
الله ويقاتله حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول ع م اوجب طلحة رض خ عثمان رض قال ان
للمهاجرين لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين يقال له رومة
وكان يبيع القربة منها بمد فقال ع م له هل تبيعها بعين في الجنة قال يا رسول الله ليس لي ولا
لعيالي عين غيرها فلا استطيع ذلك فقال ع م من يشتري بئر رومة فتكون برفع النون

رومة بيان

وفي بعض النسخ بنصبها على انه جواب الاستفهام وان فيه مقدرة وهذه اولى لاشعارها بالسببية لان الشراء سبب لجعل دلوه كدلاء المسلمين دلوه فيها كدلاء المسلمين اي يكون مساويا للغير في الاستقاء منها ولا يخصها من بينهم بالملكية يعني يوقفها روي ان عثمان رضه اشتراها بخمسة وثلثين الف درهم فوقفها دل الحديث على جواز وقف السقايات وعلى خروج الموقوف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره سواء فيه اعلم ان المصنف رحمه رقم الحديث بعلامة خ لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هو لفظ الترمذي في بعض رواية ولفظ البخاري من حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه من ينظر لنا ما صنع ابو جهل يعني هل سقط مجروحا او هرب قاله يوم بدر يعني غزوة بدر وهو اسم موضع كانت الغزوة فيه قيل كان مع النبي عم من العسكر في ذلك اليوم ثلثمائة وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرس واحد وقيل فرسان وكان الكفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة فرس فانطلق اليه ابن مسعود رضه روي انه وجده بين الابدان الساقطة فاخذ بلحيته فقال انت ابو جهل اخزاك الله فضربه بسيف حتى مات وفيه شرعية الاستطلاع على امر العدو

الباب الثاني

خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان اباكما اراد به الجد الاعلى وهو ابراهيم عم وانما كان جدا لانتساب قريش اليه كان يعوذ بها اسمعيل واسحق اعوذ بكلمات الله التامة تقدم معنى الكلمات وكونها تامة في حديث خولة قيل في الكلام تقديم وتاخير قوله يعوذ بها موخر من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى ان اباكما كان يقول اعوذ بكلمات الله التامة الى آخره يعوذ بها اسمعيل واسحق ويجوز ان يقال ضمير بها مبهم مفسر بقوله اعوذ بكلمات الله كما قيل في قوله تعالى وان كن نساء يجعل كان تامة وضميرها مبهم مفسر بقوله نساء اقول كان المناسب بقوله يعوذ ان يقول اعوذكما بتشديد الواو على معنى قائلا اعوذكما بكلمات الله لكن الرواية جاءت بسكونها العل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان يعلم اسمعيل واسحق التعوذ بهذه الكلمات ويقول كل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة وهي كل ذات سم ومن كل عين لامة اي جامعة للشر على المعيون من لمه يلمه اذا جمعه ويجوز ان يكون لامة بمعنى ملمة اي منزلة وانما جيئت على وزن فاعلة لتشاكل قوله وهامة قيل وجه اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله والى رؤية صنعه قد يحدث الله في المنظور علة بجناية نظره على

غفلة ابتلاء لعباده ليقول المحق انه من الله وغيره من غيره فيؤاخذ الناظر لكونه سببها ووجهها بعض بان العاين ينبعث من عينه قوة سمية عنده تتصل بالمعيون فيهلك او يفسد كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقوله اي النبي عم هذا الحديث للحسن والحسين رضي الله عنهما حين كان يعوذهما م ابن عمر رضه عنهما روى مسلم عنه ان ابر البر هو الاحسان جعل البر بارا بناء افعل التفضيل منه واضافته اليه بالمجاز او المراد منه افضل البر وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو بمعنى المودة بعد ان تولى الاب بفتح التاء اي غاب والغيبة اعم من ان تكون بموت او سفر وانما كان الوصلة باولياء والده بعده ابر لان ذلك يؤدي الى كسب الدعاء له وبقاء المودة وفيه اشارة الى تاكيد حق الاب لان صلة احبائه اذا كان ابر الاحسان فنفس صلته يخرج من وصف اللسان م انس رضه روى مسلم عنه ان ابراهيم ابني وانه مات على الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا انما ذكر عم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورهما للاصحاب اشارة الى ان خصوصية هذه المرتبة كانت لاجلهما وان له لظئرين الظئر بالكسر هي التي ترضع ولد غيرها وتقديم له على الظئرين للاختصاص وكونهما اثنين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان الولد المعتنى به في العادة تكون له ظئران تكملان رضاعه في الجنة قيل انه يكون في النشاة البرزخية لورود الآثار ان اهل الجنة يكون في عمر يضع وثلثين سنة ويكون في الجنة باعتبار ان القبر متعلق بها لانه يستريح فيه او لان من كان من اهلها فيجوز ان يكون بدن ابراهيم لا يتحلل لكمال روحه واستمداده بروح من مشى الروح الامين في حرمته ويصير له هيئة يقدر بها على الارتضاع في القبر ليكمل جسمانيته قال صاحب التحرير انه يكون في الجنة متصلا بموته وما ذكر من عمر اهل الجنة يكون اذا بعثوا بعد النفخ في الصور وهذا ليس كذلك الا ان يسلم ان يقال انه من المتشابهات خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان ابراهيم وهو ابراهيم الخليل عم يرى اباه يوم القيمة عليه الغبرة وهي ما يحط من الغبار والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونهما عليه سواد وجهه وسوء هيئته وفيه دلالة على ان شرف الولد الفاخر لا ينفع الوالد الكافر ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان ابغض الرجال الى الله الالد بتشديد الدال صفة من اللدد وهو الخصومة الشديدة الخصم بكسر الصاد شديد الخصومة كذا قاله الجوهري فيكون الخصم تاكيدا للالد واللام للعهد يعني الالد الخصم مع الله وهو الكافر خصومته انكاره انشاء الاموات كما قال الله تعالى اولم ير الانسان انا خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين

وان جعل اللام للجنس يحمل الحديث على الزجر وروى باضافة الالد الى الخصم فيكون
الخصم بسكون الصاد مصدرا تقديره الذى لدت خصومته اى اشتدت م جابر رضه روى
مسلم عنه ان ابليس يضع عرشه على الماء اى سريره وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان
يقدر الله عليه استدراجا وان يكون تمثيلا لشدة عتوه ونفاذ امره بين سراياه وعلى
كلا التقديرين يشير ان يكون استعمال هذه العبارة الهائلة وهى كون عرشه على الماء
تهكما به وسخرية لانه مستعمل فى الله كما قال وهو الذى خلق السموات والارض فى ستة ايام
وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتزاله عن جنس الانس الذين يرجمونه بالحول وقلم
ثم يبعث سراياه جمع سرية وهى قطعة من الجيش فادناهم منه اى اقربهم من ابليس منزلة
اعظمهم فتنة يجى احدهم هذا الى آخر الحديث بيان من هو اقرب منه ومن هو ابعد فيقول
فعلت كذا وكذا فيقول اى ابليس ما صنعت شيئا تنوينه للتعظيم فيما للنفى ثم يجى احدهم
فيقول ما تركته ما فيه للنفى اى ما تركت الانسان حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه
اى يقرب ابليس ذلك المغوى من نفسه فيقول نعم انت نعم حرف ايجاب وانت مبتدا خبره
محذوف اى انت صنعت شيئا عظيما وفى بعض النسخ نعم بكسر النون على انه فعل مدح بمعنى نعم
العون انت والصواب هو الاول لان اضمار الفاعل فى افعال المدح والذم من غير نكرة تفسره
خلاف القياس وانما رضى اللعين عمن فرق بين الزوجين لان فيه فسادا كثيرا من انقطاع النسل
والوقوع فى الزنا وغيرها ف ابو موسى الاشعرى رضه اتفقا على الرواية عنه ان ابواب
الجنة تحت ظلال السيوف يعنى كون المجاهد فى القتال بحيث يعلوه سيوف الاعداء تسبب
للجنة حتى كان ابوابها حاضرة معه او المراد بالسيوف سيوف المجاهد هذا كناية عن الدنو
من العدو فى الضراب انما ذكر السيوف لانها اكثر سلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل
قد تقدم من رواية ابى هريرة رضه من انفق زوجين فى سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث
وذلك اقل كلفة واعظم اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه فيكون
المراد بالزوجين الراكب ومركوبه وانفاقهما اهلاكهما وهو انما يكون بالدنو من السيوف
فصار متقاربين فى المعنى اقول الاجر فضل من الله تعالى يجوز ان يعطى من شاء ممن
عمل عملا قليلا اجرا جزيلا كما وقدرا جليلا فاى حاجة الى هذه التكلفات الواهية
م انس رضه روى مسلم عنه ان ابى واباك فى النار قاله لرجل سأله اين ابى قال الراوى
لما سأله قال ع م فى النار فلما ولى السائل دعاه فقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه
قال ذلك اول مرة ذكر النبى ع م اباه مع اب السائل فى المرة الثانية لازالة الوحشة عن قلب

المستهم

المستهم وهذا مما خصه الله تعالى من حسن الخلق م ابن عمر رضه روى مسلم عنه ان
احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان احب الى الله من بين
الاسماء المحبوبة لله المنبئة عما ذكر المسمى وكونه عبد الله لانه احدهما اضافة الى اعلى
اسماء الله الذى خص التوحيد به فى كلمة الشهادة وللاخر اضافة الى اسمه الرحمن الدال على
كمال رحمته العامة لكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعونى الا بيا عبد الله فانه اشرف
اسمائى قال العبد الضعيف مباشر هذا التاليف اصلح الله شانه وصانه عما شانه احمد الله
على ما الهم والدى الحنيف ان سمانى بعبد اللطيف يا مولاى تفضل على فانك لطيف وقونى
برضاك فانى ضعيف ولا تنظر الى ما صدر عنى وامح ذنبى القبيح بحسن ظنى م ابو ذر رضه روى
مسلم عنه ان احب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار
احب لاشتماله على تنزيه الله تعالى وتحميده ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
ان احدكم يجمع خلقه اى يحرز ويقر مادة خلقه قال الشيخ الشارح يجمع من الاجماع لا من الجمع
يقال اجمعت الشىء اى جعلته جميعا يعنى يجعل الله تعالى ماء الرجل والمراة جميعا فى بطن امه
اى فى رحمها من قبيل ذكر الكل وارادة الجزء اقول ما روى عن ابن مسعود رضه ان المراد
ان النطفة اذا وقعت فى الرحم فاراد الله ان يخلق منها بشرا تنتشر فى بشرة المراة
تحت كل ظفر وشعر فتمكث اربعين ليلة ثم تنزل دما فى الرحم فذلك جمعها يدل على
انه من الجمع ولا شك ان الله اعلم بتفسيره اربعين يوما ثم يكون علقة وهى قطعة دم غليظ
جامد مثل ذلك اى اربعين ثم يكون مضغة وهى قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك اى اربعين
يوما ثم يرسل الله الملك اليه فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين
الثالث فان قلت ما ثبت فى صحيح مسلم من ان النبى ع م قال اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون
ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها يدل على ان التصوير يكون فى الاربعين الثانى قلت
المراد من قوله فصورها تقديرها لان التصوير قبل المضغة لا يتحقق عادة ويؤمر باربع
كلمات يعنى يؤمر الملك بكتابة اربع قضايا وكل قضية سميت كلمة هذا معطوف على
قوله يكون علقة لا على قوله ينفخ لانه لو كان معطوفا على ينفخ يلزم ان يكون الكتابة فى الاربعين
الثالث وليس كذلك لما روى مسلم عن حذيفة ان النبى ع م قال يدخل الملك على النطفة بعد
ما استقرت فى الرحم اربعين فيقول اى رب شقى او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة تكون
فى الاربعين الثانى يكتب رزقه روى على صيغة المجهول والمعلوم وروى بالباء الجارة فى
اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات واجله وهو يطلق على مدة الحيوة كلها وهو

روى ان رهطا من اصحاب النبي عم انطلقوا في سفر سافروه حتى نزلوا بحي من احياء العرب فاستضافوهم فابوا ذلك فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا بكل شئ فلم ينفعه
شئ فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الذين نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شئ فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فهل عند احد منكم شئ ينفعه فقال بعضهم
نعم والله اني لراق ولكن والله بعد ان استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله
رب العالمين حتى لكانما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به علة فاوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا وقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتي رسول
الله فنذكر الذي كان فننظر بما يامرنا به فقدموا على رسول الله فذكروا له ذلك فقال وما يدريك انها رقية ثم قال اصبتم اقسموا واضربوا لي بسهم معكم وذكر ان الراقي
كان ابا سعيد الخدري وان القطيع كان ثلثين شاة فقالوا يا رسول الله اخذ على كتاب الله اجرا فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله

المراد هنا وعلى منتهيها وعنه قوله تع فاذا جاء اجلهم وعمله وشقي وهو من وجبت له النار
او سعيد وهو من وجبت له الجنة قدم ذكر شقي لان اكثر الناس كذا وقال الطيبي كان من حق
الظاهر ان يقول وشقاوته وسعادته ليوافق ما قبله فعدل عنه حكاية لصورة ما يكتبه
الملك وقال القاضي المراد بكتبة هذه الاشياء اظهاره للملك والا فقضاؤه تع سابق على
ذلك فوالذي لا اله غيره هذا شروع لبيان ان السعيد قد يشقى وبالعكس وهذا فيما
يطلع عليه واما في تقدير الازلي فلا تغير ان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى ما يكون حتى
من الناصبات وما نافية غير مانعة لها عن العمل كذا قاله الطيبي لكن نصب حتى بنفسها مذهب
الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون بالرفع معطوف على ما قبله بينه
وبينها الا ذراع هذا تصوير لغاية قربه من الجنة فيسبق عليه الكتاب اي يغلب عليه كتاب
الشقاوة وضمن يسبق معنى يغلب اللام فيه للعهد فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم
ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة
فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه بيان ان الاعمال امارات وليست بموجبات فان
مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر في البداية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه
قال الراوي ان نفرا من الصحابة مروا بماء فيه لديغ فقال لهم واحد من اهل الماء هل فيكم من راق
ان في الماء رجلا لديغا فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا الحديث فجعل يتفل عليه
ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اخذت على كتاب الله اجرا
فلما قدموا المدينة قالوا ذلك لرسول الله عم فقال عم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله
تمسك به الشافعي ومالك رحمهما الله على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وانكره ابو حنيفة
رحمه واحمد رحمه متمسكين بما روى عن ابي بن كعب انه قال علمت رجلا القرآن فاهدى لي
قوسا وذكرت ذلك للنبي عم فقال ان اخذتها اخذت قوسا من نار فرددتها اجاب بعض
عن الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب لسياق الحديث وتوبيخهم بقولهم اخذت
على كتاب الله اجرا والاولى ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على ذلك القوم بدليل ما روي
ان الراقي قال لهم عند سؤالهم الرقية انتم لم تضيفونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذ
مالهم بسبب او يقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز اخذ الاجرة عليها فالمضاف في
الحديث محذوف تقديره رقية كتاب الله وتعليمه قربة فلم يجز اخذ الاجرة عليه وذكر في
شرح السنة ان اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان يوجد في ذلك
الموضع عالم اخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر رضه عنهما روى مسلم

فيه دليل على ان من مات على عمل اهل الجنة ولم يكن في اخر عمره على الضلالة والخذلان يسلم من سوء الخاتمة والا فلا يبقى الفرق بين الصالح والفاسق في ذلك الخوف والفزع في الصدور فاي فائدة في

اقول لا شك ان تعليم القرآن والمسائل الدينية عبادة وقربة وطلب الاجر على الناس واخذها عنهم بمقابلة هذه العبادة رياء محض فلا يجوز قطعا وان اوهن البيوت لبيت العنكبوت

عنها

واسمه اصحمة ملك كبير في الحبشة على ما ذكره المفسرون في سورة الفيل وفي اخر سورة ال عمران

فيه نظر لانه بين في التفسير انه اظهر ايمانه مع اساقفته والقسيسين والرهبان معه والقصة في سورة المائدة غير خفية على اهل الرواية

عنهما روى مسلم عنهما ان اخا لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه لكن المذكور بعده في رواية جابر
نعمنا فصففنا صفين وفي رواية عمران يعني النجاشي وهو كان ملك الحبشة وكان يكتم ايمانه
فيما بين قومه ولم يكن بحضرته من يقوم بحقه وقد صح ان النبي عم لما اخبر بموت النجاشي قام
فصلى مع اصحابه صلوته ثم شاعت الاخبار بموته في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان
ذلك معجزة منه عم وفيه دليل على ان النعي جائز لغرض ديني مثل تكثير الجماعة واما ما روي
ان النبي عم نهى عن النعي فمحمول على ما يكون لغيره مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت احتج
به من جوز الصلوة على الميت الغائب ولم يجوزها يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت
للنبي عم وكان كمن رآه الامام دون القوم ه ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اخنع
اسم اي اقبح واكثره مذلة عند الله رجل اي اسم رجل تسمى بفتح التاء وتشديد الميم مالك الاملاك
وكذا في معناه ق وانس رضه اتفقا على الرواية عنه قال الراوي ان ناسا جاؤا الى النبي عم فقالوا
ابعث معنا رجالا يعلمونا القرآن فبعث منهم سبعين رجلا يقال لهم القراء كانوا بالليل
يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعونه ويشترون
بثمنه الطعام لاهل الصفة والفقراء فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فاوحى الله الى النبي عم
حالهم وقالهم فقال ان اخوانكم قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك
فرضيت عنا اي احكوا لحصول رضاء الله ليتقنهم انهم اذا نالوا مرتبة الشهادة فقد فازوا بالكل
السعادة ورضينا عنك م جابر رضه روى مسلم عنه ان اخوف ما اخاف على امتي اخوف
افعل تفضيل للمفعول وهو ليس بقياس لكن لما كان الفعل مستهجنا ذكره عم بعبارة منا
له وهذا من كمال بلاغته عم عمل قوم لوط يعني اتيان الذكور وانما اضاف اليهم هذا العمل لانهم
هو الفاعلون ابتداء كما قال تع اتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من احد من العالمين قبل كانوا
لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس شئ من الدواب يعمل هذا العمل الا الخنزير والحمار
وفي السنن لابي داود عن ابن عباس رضه عن النبي عم من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط
فاقتلوا الفاعل والمفعول به وبه عمل الشافعي في احد قوليه وذهب احمد بن حنبل الى ان اللوطي
يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان ادنى اهل النار عذابا يوم ف
بمعنى اقل ينتعل اي رجل ينتعل بنعلين من نار يغلي دماغه من حرارة نعليه وفيه بيان شدتها
وقانا الله منها بلطفه المتين وابقانا في المقام الامين آمين آمين م ابو هريرة رضه مسلم عنه
ان ادنى مقعد وهو موضع القعود والمراد به مكله ومسيره احدكم من الجنة ومن للبيان
ان يقول له تمن فيتمنى القائل هو الله او الملك قال شارح رحمه ان يقول خبر ان لكنه ليس

بظاهر لانه لا يصح ان يحمل على اسمه بل الوجه ان الخبر محذوف وان يقول بيان له بدلالة
سياق الكلام تقديره ان ادنى مقعد احدكم من الجنة ما تمناه ومثله معه ويتمنى بعدما
يقال له مرة اخرى تمن ويتمنى فيقول له هل تمنيت معناه هل استقصيت في الاماني ان قدر
ان قائله هو الملك واما ان قدر ان قائله هو الله فالاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين
ليس الاستفهام على نفس التمني لانه معلوم فيقول نعم فيقول له اى الله او الملك فان لك ما تمنيت
ومثله معه فان قلت التمني غير مشروط بالامكان فيجوز ان يتمنى جميع الجنة وان كان حصوله
له محالا فكيف يقال له فان لك ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يصرف الله قلبه عن
ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة عما وعدوا او يكون التمني بمعنى الترجي والامكان من شرطه
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان ارواح المؤمنين طير وهو جمع طائر ويطلق على الواحد خضر
جمع اخضر تعلق بضم اللام اى تأكل في شجر الجنة هكذا ذكره الاقليشي رحمه واختصره والرواية
ان ارواحهم اى ارواح الشهداء يدل عليه سياق الحديث في جوف طير خضر قال القاضي المراد بالمؤمنين
على الرواية الاقليشي الذين يدخلون الجنة بلا حساب فيدخلونها الان الى هنا كلامه لكن
الاوجه ان يراد بالمؤمنين الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاقليشي يعني جعل الله
لارواح الشهداء هياكل كالطيور لينالوا بها ما يشتهون من اللذائذ الحسية واليه الاشارة بقوله
تعالى بل احياء عند ربهم يرزقون قال شارح يؤيد هذا مذهب اهل التناسخ وقال آخر يحمل
هذا على التمثيل فيكون ارواحهم متمثلة طيرا كتمثل الملك بشرا والاولى ان لا يشتغل بكيفية
امثال هذا لها قناديل معلقة بالعرش المراد منها اوكارها الشريفة تسرح من الجنة اى
ترعى وتتناول حيث شاءت ثم تأوي اى ترجع الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم تعديته
بالى لتضمنه معنى النظر والانحاء ان يعدى بعلى اطلاعة هذا يدل على ان ذلك الاطلاع نوع
آخر ليس من جنس اطلاعنا بل هو عبارة عن مزيد فضله عليهم فقال هل تشتهون شيئا
قالوا اى شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك اشارة الى قوله هل
تشتهون بهم ثلث مرات فلما راوا انهم لن يتركوا من ان يسئلوا فقالوا يا رب نريد ان ترد
ارواحنا في اجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة اخرى فلما راى ان ليس لهم حاجة يعني
حاجة معتبرة لانهم سالوا ما هو خلاف عادة الله تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية
الله تعالى اعظم النعم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون رؤية الله موقوفة في ذلك
على تكميل استعداد يليق بها فصرف الله قلوبهم عن طلب ذلك الى وقت حصول الاستعداد
فان قلت ارادتهم اعادة الروح الى الجسد ان كان لطلب ما هم فيه فلا فائدة وان كان لغيره

الجنة اى الدخول

نسخة

والسبب في طول لبثهن في النار ما روى قال في الحديث الكسوف ورايت النار ورايت اكثر اهلها النساء قالوا لم يا رسول الله
قال بكفرهن قالوا يكفرن بالله قال يكفرن بالعشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احديهن الدهر ثم رات منك شيئا قالت
والله ما رايت منك خيرا قط والعشير هو المعاشر اراد به هنا الزوج وبكفرانه ان تجحد نعمته وتستقل ما كان منه من الاحسان

انما يتمنون ذلك اظهارا لما راوا فيه
قلت لعلهم كانوا ليشاهدوا لا يرى جمال الله ما لا يشاهد في غير هذا المقام او انالوا حيي فقتلوا من الكرامة

فهلا اشتهوه قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام القيام بموجب الشكر في مقابلة
النعم التي انعم الله عليهم م ثوبان رض بفتح الثاء المثلثة روى مسلم عنه قال الراوي جاء حبر
فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة يكاد يصرع منها فقلت هلا تقول يا رسول
الله قال انما ندعوه باسمه الذي سماه به اهله فقال عم ان اسمي محمد الذي سماني به اهلي
الموصول صفة لاسم ان او بدل منه او منصوب بالاختصاص م ابن مسعود رض اتفقا على
الرواية عنه ان اشد الناس عذابا يوم القيمة عند الله المصورون قال النووي هذا محمول على
من فعل الصورة لتعبد او على من قصد به مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كافر يزيد
عذابه بزيادة قبح كفره والا فمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون اشد الناس
عذابا الى هنا كلامه لكن الاولى ان يحمل على التهديد بدلالة قوله عند الله تلويح الى انه يستحق
ان يكون كذا لكنه محل العفو م عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب هذه الصور يعذبون
يوم القيمة ويقال لهم احيوا هذا الامر للتعجيز ما خلقتم يعني ما صورتم شبه تصويرهم بالخلق فعبر
عنه به سخرية بهم م سعد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين
في المسلمين جرما الجار والمجرور حال عن جرما معناه ان اعظم من اجرم جرما كائنا في
حق المسلمين من سال عن شيء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة
على نوعين احدهما ما كان على وجه التبيين فيما يحتاج اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال
عمر وغيره من الصحابة في امر الخمر حتى حرمت بعد ما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وثانيهما
ما كان على وجه التعنت وهو السؤال عما لا ينفع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عم
في مثل هذا عن جواب ردع لسائله وان اجاب عنه كان تغليظا به فيكون بسببه تغليظا
على غيره نظيره سؤال الاقرع حين وجب الحج بقوله اكل عام يا رسول الله فاعرض عنه النبي عم
حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال عم ويحك وما يؤمنك ان اقول نعم والله لو قلت نعم لوجبت
ولما استطعتم والمراد بما في الحديث هذا النوع وانما كان هذا اعظم الكبائر لتعدي جنايته الى جميع
المسلمين ولا كذلك غيره م عمران بن حصين رض روى مسلم عنه ان اقل ساكني الجنة النساء
والقلة يجوز ان تكون باعتبار ذواتهن اذا اريد من ساكني الجنة المتقدمون في دخولها وان تكون
باعتبار سكناهن بيانه انهن يحبسن كثيرا في النار فيكون سكناهن في الجنة قليلا بالنسبة
الى من دخل قبلهن وانما قلنا كذا لان السكنى في الجنة غير متناهية فلا يوصف بالقلة والكثرة
خ انس رض روى البخاري عنه وقال عم حين رجع من غزوة تبوك ان اقواما خلفنا
بسكون اللام صفة اقواما بالمدينة ما سلكنا الجملة خبر ان شعبا بكسر الشين المعجمة طريق في الجبل

اى طريق

صفة بعد صفة

ولا واديا الا وهم معنا يعني يشاركوننا في استحقاق الثواب لكونهم معنا بالنية حبسهم العذر
استيناف يعني انما تخلفوا عنا للعذر ولولاه لكانوا معنا ذوقا ولا يظن منه التساوي في
الثواب لان الله تعالى قال فضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما ق ابو موسى
الاشعري رضه اتفقا على الرواية عنه ان الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى اشعر وهو
اشعر بن قحطان ذكر صاحب التحفة قال المصنف رحمه الله صوابه ان الاشعريين فهو كما
قال لانهم يقولون يمانون واشعرون بتخفيف ياء النسبة اذا ارملوا اي نفد زادهم والمراد زاد
بعضهم بقرينة قوله جمعوا ما كان في الغزو او قل طعام عيالهم بشك من الراوي بالمدينة جمعوا
ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في اناء واحد بالسوية فهم مني وانا منهم المراد به
المبالغة في اتحاد الطريقة وفيه بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم خ ابو ذر
رضه روى البخاري عنه ان الاكثرين هم الاقلون يعني الذين كثر مالهم في الدنيا هم الذين
قل ثوابهم في الآخرة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا يعني من تصدق بالمال من جوانبه
بلا فتور والقول قد يستعمل في الفعل مناسبا للمقام خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
ان الايمان اي اهل الايمان ليأرز براء مهملة بعد همزة ثم زاء معجمة روي في عينه الحركات الثلث
معناه ينضم الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها قال الهروي اراد بذلك المهاجرين الى المدينة
وانما شبه انضمامهم بانضمام الحية لان حركتها اشق من جهة مشيها على بطنها والهجرة قبل
الفتح كانت تحصل بمشقة حتى هاجر بعض الصحابة الى اليمن ثم الى المدينة وفي ذكر لفظ يأرز الذي
حروفه شديدة دون ينضم اشارة اليه الا ترى ان الزئير مستعمل في صوت الاسد والزفير
في صوت الحمار وقيل هذا اخبار عن آخر الزمان حين يقل اهل الايمان وفي التشبيه اشارة
الى انهم ينضمون اليها بلا عوج كالحية اذا انضمت الى جحرها تدخل بلا عوج والمراد بالمدينة
جميع الشام فانها من الشام خص المدينة بالذكر لشرفها ويجوز ان يكون الحديث اخبارا
عما وقع بعد وفات النبي عم في خلافة الصديق رضه من انضمام المؤمنين الى المدينة صيانة
لانفسهم حين ارتد بعض الجفاة من العرب كانضمام الحية الى جحرها صيانة لنفسها
ق جابر وعائشة رضا اتفقا على الرواية عنهما ان البيت الذي فيه الصور اي صور ذي الروح
لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين ينزلون بالبركة لا الحفظة عدم دخولهم لزجر صاحب البيت
عن اتخاذ الصور المنهية فيه ولان بعض الصور تعبد فابغض الاشياء الى الخواص ما عصي
الله به فان قيل كيف اجاز سليمان عم عمل التصاوير كما قال تعالى يعملون له ما يشاء من محاريب
وتماثيل صور الانبياء والصلحاء كانت تعمل في المساجد من نحاس ورخام ليراها الناس

فيعبدوا ونحو عبادتهم اجيب عنه بان هذا مما يجوز ان يختلف فيه الشرايع لانه ليس من
مقبحات العقل كالظلم والكذب وفيه نظر لان كراهتها ان كانت معلولة بالتشبيه بعباد ة
الاوثان فقبحه عقلي والوجه ان يراد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان لان التماثيل اعم من ذلك
ق ابن عمر وعائشة رضا اتفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهو مفسد ولبن زيد القوم
بتشديد الباء اذا سقاهم اللبن والمراد هنا ما يطبخ من ماء الشعير او النخالة سمي بذلك لشبهه
باللبن تجم بضم التاء وتشديد الميم اي تريح فواد المريض وقد تذهب ببعض الحزن ق النعمان بن
بشير رضه اتفقا على الرواية عنه ان الحلال بين يعني بعض الاشياء واضح حله وان الحرام بين
يعني بعضها واضح حرمته بالدلائل الظاهرة وبينهما مشتبهات يعني بعض الاشياء مشتبه لوقوعه
بين دليلها لا يعلمهن كثير من الناس يعني لا يميز بينهما الا العلماء المجتهدون فمن اتقى الشبهات اي
اجتنب عن الامور المشتبهة قبل ظهور حكم الشرع فيها استبرأ لدينه وعرضه يعني بالغ في براءة
دينه وصيانته من ان يختل بالمحارم وعرضه من ان يتهم بترك الورع السين فيه للمبالغة كما
قال صاحب الكشاف في قوله تعالى فمن كان غنيا فليستعفف استعف ابلغ من عف كانه طالب
زيادة العفة ومن وقع في الشبهات يعني من اتى بها وتعود ذلك وقع في الحرام يعني يوشك
ان يقع في الحرام لانه حول حريمه وانما قال هنا وقع دون يوشك ان يقع كما قال في المشبه به
يوشك ان يرتع لان من تعاطى الشبهات صادف الحرام وان لم يتعمده لانه يكون اثما بسبب
تقصيره في التحري واما لانه يعتاد التساهل ويجتري على شبهة ثم شبهة اغلظ منها الى ان يقع
في الحرام وهذا معنى قولهم المعاصي تسوق الى الكفر واما تحقيقا لمداناة الوقوع كما يقال من اتبع
هواه فقد هلك لعل السر فيه ان حمى الملوك محسوسة يحترز عنها كل ذي بصر وحمى الله
تعالى معقولة لا يدركها الا ذو البصائر ولما كان فيه نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله
كالراعي يرعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه شبه آخذ الشبهات بالراعي وفيه تشبيه المحارم
بالحمى والشبهات بما حوله ثم اكد النبي عم التحذير من حيث المعنى بقوله الا وان لكل ملك حمى
الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله
احق ان يحترز عنه لان عقابه اشق ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه
يميله الى الفجور نبه النبي عم بقوله الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اي اذا
انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اي استعملت الجوارح في الخيرات لانها متبوعة للجسد وهي
وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اي انشرحت بالضلالة فسد
الجسد كله اي باستعمال الالات في المنكرات الا وهي القلب سميت به لانها محل الخواطر المختلفة

الحاملة على الانقلابات م ابن عباس رض روى مسلم عنه ان الحمد لله نحمده اى على تخلصه
مما ينسبونه الى من الجنون فصله عما قبله لان مراده به تجديد الحمد و عطف الفعلية على الاسمية
لا يناسب البلاغة ونستعينه اى على الصبر على ايذاء السفهاء من يهده الله فلا مضل له
ومن يضلل فلا هادى له لما بين الهداية والضلالة من الله تعالى بين طريق كونه م مهتديا
بقوله عم واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه تعريض بانه عم لا يرى لغيره
الا ما يرى لنفسه وهو اعون على القبول و بعد ما بين مرتبة ربه تعالى بين مرتبته م
بقوله وان محمدا عبده ورسوله ترك لفظ الشهادة فيه تبريا عن توهم الشهادة
على نفسه بقدر الامكان قدم العبودية على الرسالة اشارة الى عجزه وان ما حصل له
من الله روى ان ضمادا لما سمع هذه الكلمات التى يقطر منها ماء الحيوة حيى قلبه فقال
اعد على كلماتك فقد بلغت قاموس البحر يعنى وسط العلم والحكمة هات يدك ابايعك
على الاسلام انظر الى كمال حكمة النبى عم فضل الصلوات كيف داوى ضمادا وشفاه
عن جنون الجهالات اما بعد هذا شروع بعد تحميد الله الى خطاب آخر ولكن لا يظفر
ما ذكر النبى عم بعده لعله عم لما رأى دخوله فى الاسلام استغنى بعده عن ذكر الكلام
لحصول المرام قاله اى النبى عم هذا الحديث حين جاءه ضماد الازدى ضماد بالضاد المعجمة
وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبى عم قبل ان يبعث وكان من قبيلة فى اليمن يقال لهم ازد
ازد شنوءة سبب مجيئه ما روى ان سفهاء مكة كانوا يقولون لرسول الله صلعم مجنون ولا يفرق
ولا يعد فيه لانهم كانوا مجانين والمجانين اذا كان فيهم عاقل يسمونه مجنونا لمخالفته
اياهم ولما قدم ضماد مكة وكان يداوى المجنون فقال لو انى رأيت هذا الرجل فداويته لعل الله
يشفيه على يديك فاتاه فقال يا محمد انى ارقى بكسر القاف اى اعالج من داء بقراءة ونفث فيه من
هذه الريح يعنى من العلة الحاصلة من مس الجن قال ابو موسى الريح
هنا بمعنى الجن سموا بها لانهم لا يرون كالريح وان الله يشفى على يدى من شاء فهل لك
حاجة الى دوائى م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الدنيا حلوة خضرة يعنى حسنة
حسنها الله وانما وصفها بالخضرة لان العرب يسمى الشئ الناعم خضراء او لتشبيهها بالخضراوات
فى سرعة زوالها وفيه بيان كونها غدارة يفتتن الناس بحسنها وطعمها وان الله مستخلفكم
فيها اى جاعلكم خلفاء فى الدنيا يعنى ان اموالكم ليست هى فى الحقيقة لكم وانما هى لله تعالى جعلكم
فى التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اى تتصرفون فيها معناه جاعلكم خلفاء
ممن كان قبلكم واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون فى مآلهم م

ابو

وطوبى فعلى من الطيب فقلبت ياؤه واوا لضمة الطاء وقيل ان طوبى اسم للجنة وقيل اسم لشجرة فى الجنة تظللها كلها وروى
ان الغرباء هم الذين يعرفون بدينهم وروى انه قيل يا رسول الله ومن الغرباء قال عم الذين يصلحون اذا فسد الزمان وروى انه
قيل من هم يا رسول الله قال النزاع من القبائل والنزاع جمع نازع ونزيع وهو الذى بعد من اهله اى يفارقون اهاليهم
واوطانهم ابقاء على دينهم وحفظا ليقينهم وفيه اخبار بالغيب ومعجزة له عم ضمنتها باب الاخبار

قال الجنيد قدس الله سره الاولى ان يكون طوبى تانيث اطيب كالحسنى والسوءى اى درجات طوبى او خصلة طوبى
وجدت بعد قولى هذا فى شرح المصابيح

ابو هريرة رض روى ~~واعطى ما فى ايديهم اياكم فناظره~~ مسلم عنه ان الدين بدا دبالهمز
قال النووى كذا ضبطناه غريبا وسيعود كما بدا يعنى الاسلام كان كالغريب فى الزمان
الاول ولم يكن يقبله الا قليل المراد ان اهل الدين فى الاول كانوا غرباء ينكرهم الناس ولا
يخالطونهم وكان تعيشهم بين اقاربهم كتعيش الغرباء فسيكون كذا فى الآخر وانما قال كما بدا
ولم يقل سيعود غريبا لما فى الموصول من ملاحظة التهويل فطوبى مصدر من طاب
كبشرى وواوه منقلبة عن الياء لضم ما قبلها او هو اسم شجرة فى الجنة للغرباء يعنى كون اهل
الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو سبب لعزتهم فى الآخرة ق عائشة رض اتفقا على
الرواية عنها قالت قيل لرسول الله صلعم ما اكثر ما تستعيذ من المغرم فقال عم ان
الرجل اذا غرم اى لزمه دين حدث يعنى تكلم للاعتذار فى تقصيره عن الاداء فيما مضى
فكذب ووعد اى فى المستقبل ووفاء فاخلف لعدم تمكنه منه وكلاهما مذمومان
م ابن مسعود رض روى مسلم عنه ان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا ويكذب
حتى يكتب كذابا المضارعان وهما يصدق ويكذب للاستمرار المراد بكتابته كونه صديقا
او كذابا اظهاره فى الملأ الاعلى او القاؤه فى السنة الناس وقلوبهم والا فكتابة
كل شئ سابق م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل
اهل الجنة ثم يختم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل اهل النار
ثم يختم له عمله بعمل اهل الجنة وفيه بيان ان الاعمال بالخواتيم فينبغى ان لا يدوم المؤمن
على الحسنات رجاء ان يكون آخر اعماله عليها خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه ان الرحم
اى القرابة شجنة وهى بالحركات الثلث فى الشين المعجمة عروق شجر متداخلة من الرحمن
يعنى حروف الرحم موجودة فى اسم الرحمن ومتداخلة فيه كتداخل العروق لكونهما من
اصل واحد وهو الرحمة فقال الله من وصلك بالكسر خطاب للرحم وصلته اى بالرحمة
ومن قطعك قطعته يعنى اعرضت عنه خ عائشة روى البخارى عنها ان الرضاعة
وهى اسم بمعنى الارضاع تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القريبتين وغيرهما
وتفصيل هذا الحكم وما استثنى منه موضعه الفقه م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت
دخل رسول الله على ابى سلمة حين مات وقد بقى بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح
اذا قبض تبعه البصر يعنى ينظر الى قابض روحه ولا يرتد اليه طرفه فيبقى على تلك الهيئة
فينبغى ان يغمض لزوال فائدة الانفتاح بزوال البصر او لئلا يقبح منظره وفيه دليل
على ان الروح جسم لطيف حال فى البدن وان الفانى هو الجسد لا الروح ق ابو بكر رض

يعنى ان المحتضر يتمثل له الملك المتوفى لروحه فينظر اليه ولا يرتد اليه طرفه

دلت الدين القيم اى دين ابراهيم واسمعيل عليهما السلام والعرب ورثوه منهما

والجمهور على ان حرمة المقاتلة فيها منسوخة

اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به ههنا السنة قد استدار كهيئته يوم خلق الله
السموات والارض يعنى عاد الى الهيئة التى وضع الله الاشهر عليها يوم خلق الله السموات
والارض سبب ذكره ان العرب كانوا يعتقدون تحريم الاشهر الحرم حتى لو لقى واحد منهم قاتل
ولده لم يتعرض له متمسكين فى ذلك بملة ابرهيم الخليل عم لكنهم اذا وقع لهم ضرورة فى القتال
بدلوا الاشهر الحرم الى غيرها لاستكراههم استحلالها بالكلية وامروا مناديا ينادى فى
القبائل الا انا نسأنا المحرم الى صفر اى اخرنا عنوا بذلك انا نحارب فى المحرم ونترك الحرب
بدله فى صفر واذا عرض لهم حاجة اخرى ينقلون المحرم من صفر الى ربيع الاول وكانوا يوخرون
الحج من شهر الى شهر حتى وصل ذو الحجة الى موضعه عام حجة الوداع فخطب رسول الله صلعم بعرفة
فاعلم ان ذا الحجة وصل الى موضعه فاجعلوا الحج فيه ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل الجاهلية
السنة اثنا عشر شهرا هذا الكلام تاكيد لما قبله وابطال لامر النسئ فانهم كانوا يجعلون السنة
الاولى من كل سنتين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضمتين جمع حرام ثلثة متواليات ذو القعدة
وذو الحجة جاز فيهما فتح القاف والحاء وكسرهما لكن المشهور فى القعدة الفتح وفى الحجة الكسر
والمحرم ورجب مضر هذا عطف على قوله ثلثة متواليات واضافته الى مضر وهى بضم الميم وتخفيف
الضاد المعجمة المفتوحة اسم قبيلة لكونهم اشد تعظيما اياه الذى بين جمادى وشعبان انما وصف
رجب بقوله الذى للتاكيد والبيان ان رجب الحرام هو الذى بينهما لا ما كانوا يسمونه رجب
على حساب النسئ او يسمون رجب وشعبان رجبين قال الجوهرى جمادى بفتح الدال
من اسماء الشهور م حذيفة بن اسيد الغفارى رضه اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة
والغفارى بكسر الغين المعجمة قيل ما رواه عن النبى عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بحديث ان الساعة وهى اسم الوقت الذى تقوم فيه القيمة سميت بها لانها ساعة خفيفة
يحدث فيها امر عظيم لا تكون حتى تكون عشر آيات اى علامات تكون فى موضعين ثالثة بمعنى
توجد خسف بالمشرق وهو بمعنى الخسف المكان ذهابه فى الارض وغيبوبته فيها
وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وهى على ما حكى عن مالك رحمة الله مكة والمدينة واليمامة واليمن
والدخان قال ابن مسعود رضه هو عبارة عما اصاب قريشا من القحط حتى يرى الهواء
لهم كالدخان وقال حذيفة هو على حقيقته لانه عم سئل عنه فقال انه يملأ ما بين المشرق
والمغرب يمكث اربعين يوما وليلة والمؤمن يصير كالزكام والكافر كالسكران يخرج من منخره
واذنيه ودبره ويمكن الجمع بينهما بان يقع كل منهما فى وقت والدجال ماخوذ من الدجل وهو
السحر او الستر فانه سياح يقطع اكثر نواحى الارض فى زمان قليل سيأتى بيان وصفه وخروجه

لعله سهو منه لان دخان قريش قد وقع فى زمن النبى صلى الله تعالى عليه وهو معلوم

فى حديث

واما ياجوج وماجوج فهما رجلان من ولد يافث بن نوح وقيل هم نوادر من اولاد آدم لانهم اولاد آدم من غير حوا وذكر ان آدم كان ذات يوم
فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فلما انتبه اسف على ذكر الماء الذى خرج منه فخلق منها ياجوج وماجوج وهم متصلون بنا من جهة الاب دون الام
واسم ياجوج كيبون واسم ماجوج مضنع وياجوج وماجوج اسمان عجميان ويروى ان الله تعالى جزأ الانسان عشرة اجزاء ياجوج تسعة اجزاء وسائر
الناس جزء واحد مطالع الانوار

قال الضحاك هم جيل من الترك شرح قال السدى الترك سرية من ياجوج وماجوج فضرب ذو القرنين السد فبقيت خارجة

في حديث آخر ودابة الارض روى ان طولها ستون ذراعا معها عصا موسى عم وخاتم
سليمان لا يدركها طالب ولا يفوت عنها فتجلو وجه المؤمن بالعصا وتخطم انف الكافر
بالخاتم ويأجوج ومأجوج بالهمزة فيهما صنفين من الناس ستسمع وصفهم وخروجهم و
طلوع الشمس من مغربها ونار تخرج من قعر عدن وهى مدينة باليمن وقوعها اقطع ارضها
ترحل الناس اى تحملهم على الذين يحلوا وسيأتى الكلام فيه ولم يذكر الى النبى عم والراوى فى
هذا الحديث العاشرة وهى فى غيره اى تلك الآية العاشرة فى غير هذا الحديث نزول عيسى بن
مريم عم م المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه قال انكسفت الشمس يوم مات
ابراهيم بن النبى عم فقالوا انكسفت لموته فقال عم ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله
يخوف الله بهما عباده هكذا ورد فى حديث آخر لا ينكسفان لموت احد ولا لحيوته فا
قلت اى فائدة فى قوله ولا لحيوته وكان توهم انكساف الشمس بموت تعظيم من العظماء
قلنا دفع من كان يتوهم ان الانكساف يقع لولادة بشر فاذا رايتموها اى رايتم انكسا
على حذف المضاف فادعوا الله وصلوا عليها حتى تجلى اى تنكشف وهذان الامران لا
للاستحباب وانما امر بالدعاء لان النفوس عند مشاهدة ما هو خارق العادة تكون
معرضة عن الدنيا متوجهة الى الحضرة العليا فيكون اقرب الى الاجابة هذا هو السر
فى استحباب الدعوات فى الاماكن الشريفة والمزارات فان قلت هذا يدل على تكرار
صلوة الكسوف اذا لم تنجل الشمس بالصلوة مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها
مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية لمجموع الامرين
بان يمتد الدعاء بعد الصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رضه روى مسلم عنه قال
آلى النبى عم من نسائه شهرا معينا فدخل عليهن صباح تسعة وعشرين فقيل يا رسول
الله انا اصبحنا لتسعة وعشرين فقال عم ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعنى فى بعض
الاوقات وان كان فى العرف ثلثين وعن هذا قيل من نذر صوم شهر بعينه وكان
تسعا وعشرين لم يلزمه اكثر من ذلك ومن نذر شهرا من غير تعيين فعليه اكمال
ثلثين م جابر رضه روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء بالصلوة ذهب
حتى يكون مكان الروحاء وهى بالمد بلدة قريبة من المدينة بينهما ثلثون ميلا كذا
فسره الراوى انما يذهب الشيطان لئلا يسمع صوت المؤذن م جابر رضه روى عنه
ان الشيطان قد يئس ان يعبده المصلون اى المؤمنون عبر عنهم بالمصلين لان الصلوة
هى الفارقة بين الايمان والكفر اراد بها عبادتهم الصنم انما نسبها الى الشيطان لكونه داعيا

وفي التعجيل ياتي الانسان في الصلوة فيقول له اذكر كذا اذكر كذا حتى لا يدري الرجل كم صلى وقوله عم انه يجري من ابن آدم مجرى الدم قال الغزالي ان المراد
وسوسة الشيطان تجري في جسد ابن آدم كما يجري فيه الدم انتهى والوسوسة القاء الشيطان المعنى في القلب من غير صوت وفي القلب له اذنان يسمع
بهما كنا الراس اذنان وعن الحسن البصري ان بعضهم سال ربه ان يريه الشيطان كيف يوسوس لابن آدم فاراه الانسان في صورة بلور حتى
صار يرى جميع اعضائه وجاء الشيطان في صفة ذباب فدخل خرطومه في مرفقه الايسر حتى وصل الى قلبه وصار يوسوس واصل الوسوسة الصوت الخفي

كشف الاسرار عما خفي عن الافكار

اليها كما قال الله تعالى حكاية عن ابراهيم عم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم
في جزيرة العرب وهي كل ارض حولها الماء فعيلة بمعنى مفعول له من جزر عنها الماء اي ذهب
وقد اكتنفت تلك الجزيرة البحار والانهار كبحر البصرة وعمان وعدن الى بركة بني اسرائيل
وبحر الشام والنيل والدجلة والفرات اضيفت الى العرب لانها مسكنهم فان قلت كيف يستقيم
هذا وقد ارتد فيها جماعة من مانعي الزكوة وغيرهم قلت لم يقل النبي عم لا يرتد المصلون بل
قال ايس الشيطان واسناد اياسه غير لازم لان صدق علمه بما سيحدث غير ثابت او يقال
اياسه كان من عبادتهم الصنم وتحققها في تلك الجماعة غير معلوم او المراد بالمصلين
الداعون على الصلوة باخلاص او اللام فيه للاستغراق خص جزيرة العرب بالذكر لان
الاسلام لم يكن الا بها ولكن في التحريش بينهم يعني لكن الشيطان غير آيس في اغراء المؤمنين
وحملهم على الفتن بل له مطمع في ذلك قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لما ذكر كونه طامعا
طامعا لاغرائهم اخرجه مخرج التحريش وهو الاغراء بين الكلبين تحقيرا لهم ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال جاءت صفية زوجة النبي عم تزوره في اعتكافه فتحدثت
عنده ساعة ثم قامت وقام النبي عم معها فلما بلغا باب المسجد مر رجلان من الانصار
فسلما على النبي عم واسرعا فقال لهما النبي عم على رسلكما انها صفية فقالا سبحان
الله فقال عم ان الشيطان يجري من بني آدم مجرى الدم تتمته اني خشيت ان يقذف الشيطان
في قلوبكما شيئا فتهلكا المعنى ان كيد الشيطان يجري في الاعضاء من غير احساس به
كما ان الدم يجري كذلك او معناه ان الشيطان لا ينفك عن الانسان فيوسوسه ما دام
حيا كما لا ينفك جريان الدم عنه وقال قوم انه على ظاهره لان الشيطان جسم لطيف
يدخل فلا يبعد نفوذه فيه لان اللطيف يدخل في الكثيف اذا كان متخللا الاجزاء
كالهواء النافذ في البدن م حذيفة رض روى مسلم عنه قال كنا اذا حضرنا طعاما مع
النبي عم لم نتناول منه قبله وانا حضرنا مرة معه عم فبرادت جارية ان تاكل بلا تسمية
الله قبل النبي عم فاخذ بيدها ثم بدا اعرابي مثلها فاخذ عم بيده فقال ان الشيطان
المراد به الشيطان القرين بالانسان لانه جاء في رواية انه قال عم بعد ما اخذ يد الجارية
احتبس شيطانها يستحل الطعام اي يعتقد حله بان يجعله منسوبا اليه لان التسمية
تكون مانعة عنه فيصير كالشيء المحرم عليه وقيل المراد به تطييب البركة عنه بحيث لا يشبع
من اكله كذا قال الشيخ الكلاباذي وقال النووي الصواب ان يحمل الحديث على ظاهره و
يكون الشيطان اكلا حقيقة لان النص لما ورد به والعقل لا يستحيله لانه جسم نام

متحرك بالارادة وجب قبوله الا ان يذكر اسم الله عليه الجار فيه محذوف اي لان لا يذكر
اسم الله بعد الشروع فيما لم يشرع فيه احد لا يتمكن الشيطان من استحلاله وفيه اشارة
الى انه ان سمى واحد من الآكلين حصل اصل السنة وبه نص الشافعي رحمه الله وانه جاء
بهذه الجارية ليستحل بها اي بسبب تلك الجارية التاركة التسمية فاخذت بيدها فجاء بهذا
الاعرابي ليستحل به فاخذت بيده والذي نفسي بيده اي والله الذي نفسي بيد قدرته
ان يده اي يد الشيطان في يدي مع يدها اي يد الجارية فاكتفى بذكر يدها عن ذكر يد الاعرابي
وفي بعض النسخ مع يدهما وهذا هو الظاهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره
وينتبه عليها وان فاتت في اول الطعام سمى في اثنائه لقوله عم من نسي ان يذكر الله في اول
الطعام فليقل بسم الله اوله وآخره رواه ابو داود والترمذي ق ابن مسعود رض اتفقا
على الرواية عنه ان الصدق وهو الاخبار على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه
الى البر وهو اكتساب الحسنات والاجتناب عن السيئات وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل
ليصدق حتى يكتب صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة وان الكذب يهدي الى الفجور
وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا عند الله المضارعان وهما
ليصدق وليكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة اللام فيه للجنس من رضوان الله اي حال كونها مما يرضى الله بها
لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف حال من
ضمير يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحها ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يعني لا يلحق بأس ولا
تعب في قولها يرفعه الله بها درجات وهذا استيناف جواب عمن قال ماذا يستحق
المتكلم بها وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط الكلمة
في نار جهنم حاصل المعنى ان العبد ليتكلم بكلمة خير يظنها قليلة وهي عند الله جليلة فيرضى الله
منه بها وربما يتكلم بشر لا يظنه ذنبا فيستحق به عذابا وفيه حث على التدبر والتفكر عند
التكلم م ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان العبد ليتكلم بالكلمة ينزل بها في النار ابعد وهو صفة
المصدر محذوف اي نزولا ابعد او صفة النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ابعد
ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته يعني ابعد قعرا من البعد الذي بين المشرق
والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال حكيم خلق الله تعالى اذنين ولسانا واحدا ليكون
الرجل سماعه ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس رض اتفقا على الرواية عنهما ان
العين حق اي ان اصابتها حق تقدم بيانه اول هذا الباب سبب ورود ما روى

عن علي رضه ان جبرائيل ءم اتى النبي ءم فوجده مغتمّا فقال ما هذا الغم الذي اراه في وجهك
قال الحسن والحسين اصابتهما العين قال يا محمد صدّق بالعين ان العين حق المراد من العين
الاوّل القدر يعني صدّق بالقدر كانه يقول انت مصدّق بالقدر فما هذا الحزن ولا يهمّنّك
امر الحسن والحسين فان الله تعالى يعافيهما وقيل العين داء تعرفه العرب وقال العين يدخل
الرجل القبر والجمل القدر اي ان هذا الداء يقتل والوجه هو الاوّل ق ابي بن كعب رضه اتفقا
على الرواية عنه ان الغلام الذي قتله الخضر بفتح الخاء وكسر الضاد طبع كافرا فان قلت ما معنى
هذا وقد قال ءم كل مولود يولد على الفطرة قلت المراد بالفطرة استعداده قبول الاسلام
وذلك لا ينافي كونه شقيّا في جبلّته او يراد بالفطرة قولهم بلى حين قال الله تعالى الست بربكم
قال النووي رحمه الله لما كان ابواه مؤمنين يكون مؤمنا ايضا فيجب تاويله بان معناه و
الله اعلم ان ذلك الغلام لو بلغ لكان كافرا ولو عاش لارهق ابويه اي غشيهما طغيانا وكفرا
اي طغيانا عليهما وكفرانا لنعمتهما بعقوقه وسوء صنيعه او معناه حملهما حبه على ان يتبعاه
طغيانا فان قلت خوف كفر احد في المال لا يبيح قتله في الحال فكيف قتله الخضر خوفا من كفر
ابويه قلت يجوز ان ذلك في شرعهم او نقول هذا علم لدني كما قال تعالى وعلمناه من لدنا علما
وله مشرب اخر غير المعهود في الظاهر فلا نشتغل في كيفيته وفي الحديث بيان الحكمة في فعل
خضر ءم فكانه خرج في معرض الاعتذار عنه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الفتنة
اي الحروب والاختلاف بين المسلمين ههنا فهو اشارة الى المشرق من حيث بيان له
يطلع قرن الشيطان اي ناحية راسه ولعل المراد به الشمس ذكر المحل وارادة الحال كما جاء
في حديث اخر اذا طلعت الشمس بين قرني الشيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني مؤلف
هذا الكتاب هذا حديث سمعته من النبي ءم في المنام قاله وهو يشير الى المشرق م انس رضه
ان الكافر اذا عمل حسنة اطعم على صيغة المجهول طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهو بضم
الطاء الاكلة لكن المراد بها ههنا الحظ من الدنيا صفة طعمة يعني يجازي بحسنته بنصيب
في الاخرة واما اذا اسلم فقال بعض العلماء لا يثاب على حسناته السابقة لانعدام شرط
القبول وهو الايمان عند وجودها وقال اخرون يثاب عليها لما صح ان النبي ءم قال اذا اسلم
الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما المؤمن فان الله يدخر له
حسناته في الاخرة ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته ح ابن عمر وابو هريرة رضه روى البخاري
عنهما قال سئل النبي ءم عن اكرم الناس فقال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم الكريم اسم جامع
لكل ما يحمد به كتب ابن في الثلثة بدون الالف والصواب ان يكتب بها لوقوعه بين الصفات

يوسف بن يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم اجتمع في يوسف ءم مع كونه ابن ثلثة انبياء متوالية
شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدنيا وحياطة الرعايا في القحط والبلا
اي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رضه الواثلة بكسر الثاء والاسقع بالسين
المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة ما رواه عن النبي ءم ستة وخمسون حديثا له في
الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والاخر لمسلم وهو ان الله اصطفى كنانة وهي بكسر الكاف
عدة قبائل ابوهم كنانة بن خزيمة وهي من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة لان
ابا قريش نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهاشم هو ابن عبد مناف وهو
من اولاد نضر هذا واصطفاني من بني هاشم لان محمدا عليه السلام ابن عبد الله بن عبد المطلب
بن هاشم هذا ومعنى الخيرية والاصطفاء في هذه القبائل ليس باعتبار الديانة بل باعتبار
الخصال الحميدة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله امرني ان اقرأ عليك لم يكن الذين
كفروا قاله اي النبي ءم هذا الحديث لابي بن كعب قيل الحكمة في الامر بالقراءة على ابي رضه
مع سماعه قراءة النبي ءم كثيرا وهو ان الله تعالى كان عالما بان الناس سيأخذون القران منه
ويكون شيخا فيه فامر نبيه ءم بالقراءة عليه ليتعلم اداب القراءة واداب التعليم ليستن
الامة بذلك وكان ابي رضه ممن جمع القران على عهد رسول الله صلعم روي ان عمر رضه كان
يقول اقرأنا ابي رضه واقضانا علي رضه فقال ابي وسماني هذا معطوف على فعل مقدر
مع حرف الاستفهام يعني هل ذكرني الله تعالى صريحا وسماني قال نعم فبكى اي ابي ابتهاجا و
فرحا من تسمية الله تعالى اياه بامر القراءة او خوفا من العجز عن قيام شكر تلك النعمة قال النووي
رحمه تخصيص هذه السورة لانها وجيزة جامعة بقواعد كثيرة من اصول الدين وفروعه
والاخلاص وتطهير القلب فكان الوقت يقتضي الاختصار وقال المظهر لان فيها فضيحة اهل
الكتاب وابي كان من علماء اليهود ليعلم حال اهل الكتاب وخطاب الله معهم خ ابو الدرداء
رضه روى البخاري عنه قال كنت جالسا عند النبي ءم فاقبل ابو بكر متشمرا فسلم فقال كان
بيني وبين عمر شيء فاسرعت اليه في الغضب ثم ندمت فسألته ان يغفر لي فابى علي فاقبلت
اليك فقال ءم يغفر الله لك يا ابا بكر ثلثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابي بكر فلم يجده
فاتى النبي ءم فقال ان الله بعثني اليكم فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدق وواساني اي شاركني
واوه مقلوبة من الهمزة تخفيفا قال الجوهري واسالة ضعيفة في اساه وقد جاء في حديث
اخر اساني بنفسه بايقاعها في المخاطرة وماله ببذله في نصرة دينه فهل انتم تاركو لي صاحبي
يعني اتتركوه لاجلي ولا تؤذوه وان بدا منه ما يوجب ذلك روي ان ابا بكر رضه ما اوذي

اورد هذا الحديث في تحفة الفقهاء في بحث الحج سندا للعلم المعتبرة بمجرد النية صح

بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركون ادل على طلب الترك من فهل انتم تتركون كما هو
مبين في علم المعاني ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لامتي عما حدثت
به انفسها بالرفع والنصب روايتان يعني لم يؤاخذهم بما وقع في قلوبهم من القبائح لعلم
ان حديث النفس المتجاوز عنه على نوعين ضروري فهو ما يقع من غير قصد واختياري
وهو ما يقع بقصد والمراد به في الحديث النوع الثاني لان النوع الاول معفو عن جميع الامم
اذا لم يصر عليه لامتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله امتي فائدة وانما عفى النوع الثاني عن هذه
الامة تكريما لنبيها عم ما لم تكلم به او تعمل به وما هذه شرطية وجزاؤها محذوف
بقرينة ما سبق وفسر بعض شراح المصابيح الاختياري بما اصر عليه وجعل ما في ما لم
تكلم به للمدة وسننبه على ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس في معنى الكلام
حتى لو حدث نفسه في الصلوة لا تبطل ولو طلق امرأته بقلبه لا تطلق واما اذا كتب امرأته
فيجوز ان يكون ذلك طلاقا لانه عم قال ما لم تكلم بها او تعمل به والكتابة نوع من العمل و
هو قول محمد بن الحسن رحمه فان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او
تخفوه يحاسبكم به الله قلت روي عن ابن عباس رضه وغيره من الصحابة رضه ان هذه
الآية لما نزلت اشتد على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها فنسخها الله تع بقوله لا يكلف الله
نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الآية معمولة لا منسوخة لان
النصوص دالة على المؤاخذة بعزم القلب منها قوله تعالى ~~ان بعض الظن اثم والاجماع~~
~~منعقد على تحريم الحسد امنوا لهم عذاب اليم~~ وقوله الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
في الذين آمنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم والاجماع منعقد على تحريم الحسد
والكبر واما حديث المتن والحديث الآخر وهو قوله عم حكاية عن الله تعالى اذا هم عبدي بسيئة
فلا تكتبوها سيئة وان عملها فاكتبوها سيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة
وان عملها فاكتبوها عشرا فمحمول لان على مجرد الخطور من غير توطين النفس عليه جمعا
بين الدليلين واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا فان قطع عنها قاطع من غير خوف الله
يكتب هذا العزم سيئة وان عملها كتب معصية ثانية وان قطع عنها خوف الله تعالى
يكتب حسنة كذا قاله النووي رحمه الله في شرح صحيح مسلم فان قلت قد نص الصحابي بنسخها
فكيف ينكر عليه قلت اختلف اصحاب الاصول في ان قول الصحابي نسخ كذا بكذا هل يكون حجة
يثبت به النسخ ام لا والمحققون على انه لا يثبت حتى ينقله عن النبي عم لاحتمال ان يكون
فعله عن اجتهاد ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ان الله جزأ القرآن وهو بتشديد

قيل في بيان ذلك ان القرآن يشتمل على قسم فيه ذكر الله وصفاته والثناء عليه بما هو اهله والتحميد والتوحيد ونحو ذلك وعلى قسم فيه ذكر النبوة وما جاءت به الانبياء من الامر والنهي والوعد والوعيد والبشارة والنذارة ونحو ذلك وعلى قسم فيه التذكير والمواعظ والنظر والاعتبار والقصص ونصب الدلائل والشواهد وضرب الامثال وغير ذلك وقل هو الله احد مشتملة على ما اشتمل عليه القسم الاول من القرآن ولذلك جعلت ثلثه

المعجمة بمعنى قسمه ثلاثة اجزاء فجعل قل هو الله احد جزءا من اجزاء القرآن وجه كونها
جزءا يجوز ان يكون باعتبار الثواب يعني ان الله تع يعطي قارئ هذه السورة ثواب
قراءة ثلث القرآن من غير تضعيف اجر كذا قاله النووي وقيل لان القرآن على ثلثة انحاء
قصص واحكام وصفات الله وقل هو الله احد هذه الثلثة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين قصة الفيل على وجه
الاختصار ما روي ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحاج
من مكة فخرج الى الكعبة ليخربها وكان معه الف فيل وفيه فيل عظيم كان مقدم الكل و
كلما وجهوه الى الحرم برك واذا وجهوه الى جهة اخرى هرول فبيناهم كذلك ارسل
الله تعالى عليهم طيرا الكل طير حجر في منقاره وحجران في رجليه فالقى عليهم احجاره فهلكوا
فمن اراد بسط القصة فليطالع في التفسير في سورة السجيل وانها لم تحل لاحد كان قبلي
وانها احلت لي ساعة من نهار قيل ما احل له عم كان اراقة الدماء فقط لانها هي
المحتاج اليها للفتح وقيل كان جميع المحرمات فيها من الصيد وغيره لاطلاق الحديث
اعلم ان مكة شرفها الله تع حرمها ابراهيم عم لما صح من النبي عم انه قال ان ابراهيم حرم
مكة واني حرمت المدينة وما روي انه عم قال ان هذا البلد حرمه الله تع يوم خلق
السموات والارض فالمراد كتابته في اللوح المحفوظ ان ابراهيم سيحرمه وانها لا تحل لاحد
بعدي فلا ينفر صيدها بتشديد الفاء على صيغة المجهول اي لا يتعرض له بالاصطياد
وقيل معناه لا يبعد عن موضعه باي وجه كان ولا يختلى شوكها اي لا يقطع فاذا لم
يجز قطعه مع كونه مؤذيا يفهم منه بدلالة النص ان كل نبات فيها لا يجوز قطعه وهذا
النفي بمعنى النهي المراد بالشوك ما هو رطب منه لانه جاء في رواية ولا يختلى خلاها الخلا
بالقصر هو الرطب من الكلأ ولا تحل ساقطتها اي لقطتها الا لمنشد اي لمن يعرفها
فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذا الحكم غير مختص به بل لقطة
الحل حكمها كذلك فما وجه ايراده ههنا قلت لدفع وهم من يتوهم ان لقطة
الحرم لا تملك اصلا كما لا تقطع شجرتها ومن قتل له قتيل اي مقتول سماه قتيلا
باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القرآن اني اراني اعصر خمرا والا فانما يقتل الحي لا المقتول
فهو بخير النظرين اما ان يفدى على بناء المعلوم اي الولي القاتل واما ان يقيد بضم حرف
المضارعة يقال اقدت القاتل بالقتيل اي قتلته به يعني ولي المقتول عمدا مخير ان شاء
قتل القاتل وان شاء اخذ الفداء وهو الدية وله اجبار القاتل على اي الامرين شاء

وهو احد قولي الشافعي رح وذهب ابو حنيفة ومالك رحمهما الله الى ان موجبه
القصاص فقط لقوله عم العمد قود يعني موجبه وحملوا الحديث على رضاء القاتل
توفيقا بين الدليلين بهذا لا يعضد الولي البتة لان رضاء القاتل باختيار الدية قد يكون
خيرا فقال العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانا نجعله
في قبورنا وبيوتنا فقال اي النبي عم الا الاذخر وهذا استثناء عن الحكم المفهوم
بدلالة النص وهو ان كل نبات الحرم لا يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا
النبي مصروف الى ما نبت في الحرم بنفسه دون ما يستنبته الادميون لان كمال النسبة
الى الحرم فيما نبت بنفسه مشاركة عمل فان قلت ما وجه استثناء النبي عم الاذخر من الحضر
عند مسئلة العباس فالجواب بان الاستثناء يجوز ان يكون بوحي الله تعالى اليه في تلك الحالة
او بوحيه اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثنه او بان استثناءه كان بالاجتهاد
او بان النبي عم كان اراد ان يستثني الاذخر فسبقه العباس فتمم عم كلامه بعده ومن لم
يجوز انفصال الاستثناء من الحكم يقدر الحكم ههنا في الاستثناء يعني لا يقطع نبات الا الاذخر
فقام ابو شاه قال النووي ابو شاه بهاء بعد الالف ولا يقال بالتاء لا يعرف اسمه
وانما هو معروف بكنيته رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني من بان
يكتب لي هذا الحديث واسناد الكتابة الى النبي عم مجاز لشهرته بكونه اميا وانما خاطبه
بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا اذن من النبي عم بكتابة السنن وكان نهى
عنها في الاول قبل اشتهار القرآن خوفا من اشتباهه به فلما اشتهر اذن فيه
ابو سعيد رض روى مسلم عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للني من ماء العنب اذا
اشتد وغلا وقذف بالزبد عند ابي حنيفة وقال بعض هو اسم لكل مسكر مخامر العقل
ومخالطه والخلاف مشهور فنزلت هذه الآية وهو قوله تع يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان الآية وعنده منها
شيء فلا يشرب ولا يبيع قيل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصرها
على الرجس وهو في اللغة القذر يعني ما الخمر الا نجس في الحكم فيكون محرما كحرمته
والثاني الاخبار بانها من عمل الشيطان والذات ليست بعمل الشيطان فيقتضي تناولها
والثالث امره بالاجتناب عنها والامر للوجوب وهذا ابلغ في بيان تحريمها والرابع
رجاء الفلاح بالاجتناب عنها م عائشة رض روى مسلم عنها قالت توفي صبي من
الانصار فدعي النبي عم الى جنازته فقلت طوبى له عصفور من عصافير الجنة فقال عم او غير

لو انتهى عن الجزم به والانقياد
بقولها هذا بمقتضى الحال
والتفرقة الحكمة بين المسيء والمحسن
يعني هل تدري ان هذا الصبي من اولاد اهل الجنة
فيلحق بابويه في دخول الجنة بموجب الحقنا بهم ذريتهم
فذا لا يتحقق الا بعد ان تحقق كون ابويه من

ذلك يا عائشة ان الله خلق الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة
فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو فيه للحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق
غير الجزم به قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين من اهل الجنة لقوله تعالى
والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون ذريتهم علمه تشتمل
الصغير والكبير فمعنى الآية الحقنا بسبب ايمان الآباء المؤمنين ذرياتهم التابعين لهم في الايمان
حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدرجات وان كانوا لا يستأهلونها
تفضلا عليهم وعلى ابائهم ليتم سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض من لا يعتد
به متمسكا بهذا الحديث اجيب عنه بانه عم نهاها عن الحكم على معين بدخول الجنة
كما ان الحكم به على معين من الكبار ممنوع او بان صدور هذا الحديث يحتمل ان يكون
قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال المشركين فالاكثرون على انهم في النار
تبعا لابائهم وقال اخرون انهم في الجنة لان النبي عم اخبر انه رأى في رؤياه ابراهيم الخليل
عم في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال واولاد
المشركين رواه البخاري ولقوله تع وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وولد الكافر
لم يتوجه اليه التكليف وبعثة الرسل فلا يكون من اهل النار ويمكن ان يدفع الدليلان
بان المرئي في المنام هو في النشأة البرزخية ولا يلزم منه ان يكونوا في النشأة الجنانية
كذلك وبان المراد بالعذاب في الآية عذاب الاستيصال في الدنيا ولا يلزم منه نفي عذاب
الآخرة ولئن سلم فلا يلزم ان يكونوا من اهل الجنة لجواز ان يكونوا في الاعراف وتوقف
فيه طائفة وهو الظاهر ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله خلق الخلق
اي قدر المخلوقات في علمه السابق على ما هم عليه وقت وجودهم حتى اذا فرغ منهم يعني
اتم قضاءهم والفراغ مذكور هنا بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء
على غيرهم قال الشيخ الشارح خلق ان كان بمعنى اوجد فالفراغ على حقيقته لكن لا يخفى
ما فيه من الضعف لان الفراغ الحقيقي بعد الشغل وهو على الله تعالى ممتنع قامت الرحم
فقالت المراد بقيامها قيام ملك تكلم ربه على لسانها باذن الله فالاحسن ان يقال
هذا من باب التمثيل شبهت الرحم بمن يحتاج الى صلته ويستعاذ من قطيعته فيقوم
ويقول لانه غير حقيقة قيام وصورة كلام كما تقول اردت ان اقطع محبتك فقامت محبتك
وتشبثت بقلبي هذا مقام العائذ بك من القطيعة هذا صفة محذوف اي مقامي هذا مقام
المستعيذ بك من قطيعتي قال نعم ضمير قال عائد الى الله تع ونعم حرف ايجاب مقرر لما

قطيعتي بها

سبق استفهاماً كان او خبراً اما ترضين هذا خطاب للرحم الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل التقرير لما بعد ما النافية ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت
بلى قال فذاك لك اي الحكم السابق حصل لك ثم قال رسول الله صلعم اقرؤوا ان
شئتم فهل عسيتم مصداق استحقاق قاطع الرحم بقطع الرحمة اثر في هذه الآية فهل
عسيتم ان توليتم يعني هل يتوقع منكم ان اعرضتم عن القرآن واحكامه او معناه ان توليتم
امور الناس وتأمرتم عليهم ان تفسدوا في الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم
فان قلت ما معنى الاستفهام والله تعالى عالم بما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول
لكم كل من عرف حالكم في اعتقادكم في الايمان فهل عسيتم لمشاهدته منكم مخايل الافساد
في الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعي الارحام بينهم الذين لعنهم الله فاصمهم
واعمى ابصارهم عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله خلق للجنة اهلاً خلقهم لها
وهم في اصلاب آبائهم يعني عين في الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عن الاول باصلاب
الآباء لانه اقرب الى فهم الناس وخلق للنار اهلاً خلقها لهم وهم في اصلاب آبائهم ف ابو
سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر العباس بمجلس فيه قوم من الانصار يبكون
حين اشتد مرض رسول الله فقال لهم ما يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله عم فدخل
العباس على رسول عم فاخبره فعصب رسول الله عم راسه بحاشية برد وخرج
وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبته واثنى على الانصار فقال ان الله خير عبداً
الابهام به تفنناً انما ذكر لابهام الامر عليهم لئلا يحزنوا بسبب اختياره عم ما في الآخرة
والالتفات اليها بين الدنيا اي بين ان يعطيه ما شاء من النعم ومتاع الدنيا وبين ما عنده
اي بين ما عند الله في الآخرة من الدرجات العليا فاختار ذلك العبد ما عند الله ولم يفهم
من القوم ان المخير هو الرسول عم الا ابو بكر رضه فبكى فقال فديناك بآبائنا وامهاتنا
اعلم ان هذا التخيير غير مختص بالنبي عم لما روت عائشة رضه انه عم قال لم يقبض نبي حتى
يرى مقعده من الجنة ثم يخير فقول تخييرهم انما يفيد ان كانت آجالهم مكتوبة بالتعليق
واما اذا كانت مقطوعة فغاية التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم وطلب رضاهم
ومعلوم انهم لا يختارون الدنيا على ما في الآخرة كما يقال فداك ابي وامي مع العلم بانه لا
يكون عم عائشة رضه روى مسلم عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه
يسير يعني يجب ان يرفق بعضكم بعضاً وقيل معناه يجب ان يرفق بعباده لكن قوله
عم ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وهو ضد الرفق يقوي المعنى الاول يعني

ان الله تعالى يعطي على الرفق من الثواب او من المطالب والاغراض ما لا يعطي على العنف
وما لا يعطي على ما سواه اي على ما سوى الرفق من الخصال الحسنة وانما ذكره بعد قوله
ما لا يعطي على العنف ليدل على ان الرفق انفع الاسباب قال بعض الشراح ولا يجوز
اطلاق الرفيق على الله تعالى اسماً ولا يقال في الدعاء يا رفيق لانه لم يوجد في ذلك
نقل ولا يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار لا الاسمية الى هنا كلامهم
لكن عدم جواز الاطلاق ليس على الاطلاق توضيحه ما قاله المازري اختلف المتأخرون
في ان ما ثبت وصف الله تعالى باخبار الآحاد هل تجوز تسمية الله تعالى والثناء عليه به
ام لا فمنهم من جوزه لان هذا من باب العمل وذلك جائز بخبر الواحد ومنهم من منعه
لان هذا من باب الاعتقاد على الله تعالى ولا بد ان يرد به نص مقطوع به وقال القاضي
الصواب جوازه م ثوبان رضه روى مسلم عنه ان الله زوى لي الارض اي جمعها فرأيت
مشارقها ومغاربها جمعهما باعتبار اختلاف طلوع الشمس في الشتاء والصيف او
باعتبار الكواكب خصهما بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة فيهما اكثر مما في جهتي
الجنوب والشمال وهكذا وقع فصلوات الله وسلامه على رسوله الصادق الذي
لا ينطق عن الهوى لعل جمع بعض الارض واراءتها للنبي عم على التخييل والتمثيل
لتبشيره من الله بكثرة امته وسيبلغ ملك امتي ما زوي لي منها قال شارح اللام في الارض
للاستغراق ومن في منها للتبعيض لكنه ضعيف لان ملك امته لم يبلغ جميع اجزائها و
لا يجوز ان يجعل من التبعيضية بدلاً لما زوي لانه حرف بل اللام فيها للعهد الخارجي كما
انا قيل اغلق الباب اذا كان مشاهداً ومن فيها للتبيين ولا دليل على جميع الارض م
جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم مائة وستة واربعون
حديثاً له في الصحيحين خمسة وعشرون حديثاً المتفق عليه منها حديثان وباقيها
لمسلم ان الله تعالى سمى المدينة طابة وكان اسمها اولاً يثرب فكرهه النبي عم لان الثرب
مستعمل في معنى القبح فتبين ان الله تعالى سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها
بيثرب في قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او يكون نزول الآية
قبل التسمية بطابة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال رأى النبي عم شيخاً يمشي
بين ابنيه متكئاً عليهما فقال ما بال هذا قالوا نذر ان يمشي الى بيت الله فقال ان الله عن تعذيب
هذا نفسه لغني وأمره ان يركب تقديم الجار والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص لان
تحمل تلك المشقة جعل كانما اعتقد ان الله غير غني عن هذا فيكون قصر قلب في المصرع

مضاف الى فاعله ونفى مفعوله ولم يذكر فى الحديث انه عم الزم دما عليه والشافعى
رحمه الله عمل بظاهره وقال لادم عليه وقال ابو حنيفة وهو احد قولى الشافعى عليه دم
لانه ادخل نقصانا فى الواجب بعدم دفائه كما التزمه خ ابو قتادة الحارث بن ربعى رض
روى البخارى عنه قال كان النبى عم فى سفر مع اصحابه فنزلوا آخر الليل فناموا فما ايقظهم الا
حر الشمس فقال عم ان الله قبض ارواحكم وهو مجاز عن سلب الحس والحركة الارادية
عنهم لان النائم كمقبوض الروح فى انسلابها عنه حين شاء وردها عليكم حين شاء يا بلال
قم فاذن الناس بالصلوة وهذا يدل على وجوب قضاء الفائتة واثبات الاذان لها
فان قيل كيف فات عن النبى وقد قال عم ينام عيناى ولا ينام قلبى اجيب عنه بوجهين
احدهما ان قلبه كان يدرك الحسيات اذا لم تبطل الآتها كالات السمع والشم وغيرها
وههنا طلوع الفجر مما يدرك بالعين وهى قد نامت فلا ينافى عدم ادراكه الطلوع تيقظ
قلبه الثانى يجوز ان يكون له عم حالتان احديهما ينام قلبه والاخرى لا ينام فيها وهذه هى
الاكثر وقال النووى الجواب الثانى ضعيف والصحيح المعتمد هو الاول او اقول ان الامر
عكسا لان النفوس القدسية تدرك الاشياء بلا واسطة الآلات كما ورد انه عم قال
اعدوا صفوفكم فانى اراكم خلف ظهرى ويؤيد الجواب الثانى ما روى انه عم قال ما القيت
على نومة مثلها لعل حكمة الله فيه اعلام هذا الحكم باداءه فعل رسول الله م عبد الله
بن عمر رض روى مسلم عنه قال ان اخبر ابو بكر رض انه دخل على زوجته اسماء فراى
نفرا من بنى هاشم عندها فكره ذلك فقال عم ان الله قد براها بتشديد الراء اى جعلها
بريئة من ذلك اى مما خطر على قلب ابى بكر رض يعنى اسماء هذا تفسير لضمير التأنيث فى براها
بنت عميس بالعين المهملة على صيغة التصغير امرأة ابى بكر قيل كانت زوجة جعفر بن ابى
طالب هاجرت معه الى الحبشة فتزوجها ابو بكر بعد جعفر وعلى بعد ابى بكر وفيه
جواز خلوة الرجلين مع الاجنبية اذا كانا صالحين ق زيد بن ارقم رض اتفقا على الرواية
عنه قيل ما رواه عن النبى عم سبعون حديثا له فى الصحيحين اثنا عشر انفرد البخارى
بحديثين ومسلم بستة ان الله قد صدقك قال له اى الحديث للراوى حين نزلت سورة
المنافقين وقد كان اخبر اى الراوى رسول الله عم بقول عبد الله بن ابى حين نازعه
رجل من المهاجرين فى غزوة بنى المصطلق فغضب عبد الله فقال ما مثلنا ومثلهم الا
كما قيل سمن كلبك يأكلك لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا اى يتفرقوا وقوله
بالجر عطف على مجرور الباء فى بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل اراد

ابن آدم عبارة الانسان وحقيقته الحيوان الناطق ففيه ما فى الحيوان والناطق من المدركات الظاهرة خمس السمع والبصر والشم والذوق واللمس ومن الباطنة
كذلك والحس المشترك هو قوة تدرك صور المحسوسات باسرها فانا نحكم على هذا بانه ابيض طيب الرايحة حلو والحاكم لا محالة بحضرة المحكوم به فلا بد من قوة يدرك
ذلك جميعا ومحله مقدم البطن الاول من الدماغ والخيال وهو قوة يحفظ تلك الصور فان الاذات [illegible] وسميت مودكة لاعانتها المدرك بالحفظ ومحله موخر هذا البطن
وهذه القوة هى خزانة الحس المشترك والواهمة وهى قوة تدرك المعانى الجزئية كصداقة زيد وعداوة عمرو ومحلها مقدم البطن الاخير والحافظة وهى قوة يحفظ ما يدركه
الوهم ومحلها موخر هذا البطن وهى للواهمة كالحس للخيال المشترك والمتصرفة وهى قوة تحلل وتركب الصور والمعانى وتسمى مفكرة ان استعملها العقل ومتخيلة ان استعملها
الوهم ومحلها الدودة التى فى وسط الدماغ واذا عرفت هذا فاعلم ان فعل الزنا وهو وطئ الرجل المرأة فى القبل فى غير الملك وشبهته قد يحتاج الى هذه الاشياء المذكورة
فى حصوله فى الجملة وبيانه ان الرجل سمع جمال امرأة وحسنها ونظافة صورتها تتمنى النفس الاجتماع بها فربما يقتضى ذكر الحركة فى طلبها فاذا تحرك فربما حصل الاجتماع

بالاعز نفسه ومن الاذل رسول الله صلعم قال الراوى فلما سمعت منه ذلك
قلت انت والله الذليل ومحمد فى عز الرحمن فقال عبد الله اسكت فانما كنت العب
فلما نقلت كلامه الى النبى عم قال له انت قلت هذا الكلام فقال عبد الله والله ما
قلته وان زيدا الكاذب فقال من حضر من الانصار عبد الله شيخنا وكبيرنا لا تصدق
عليه كلام غلام يا رسول الله وفشت لى الملامة فى الانصار فكذبونى ولما انزل
الله تعا سورة المنافقين اخذ رسول الله عم اذنى فقال الحديث م شداد بن اوس
رض قيل ما رواه عن النبى عم خمسون حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى
والآخر لمسلم وهو هذا ان الله كتب الاحسان على كل شئ على بمعنى فى اى امركم به فى كل شئ
فاذا قتلتم فاحسنوا القتلة بكسر القاف نوع من القتل وهو ههنا القتل قصاصا وحدا
كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعى ومالك واحمد اذ لا قتل فى الشرع غير ذلك و
الاحسان فيها اختيار اسهل الطرق واقلها ايلاما واما قتل قطاع الطريق بالصلب و
الزانى المحصن بالرجم فيستثنى من هذا الحديث لان التشديد فيهما ورد من الشارع و
اذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهى السكين العظيمة اى ليجعلها حادة
وليعجل فى امرارها وليرح ذبيحته اى ليتركها حتى تستريح وتبرد وهذان الفعلان كا
كالبيان للاحسان فى الذبح لا يقال هذا معارض لقوله عم من عرق غرقناه ومن حرق
حرقناه لانه محمول على السياسة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان الله
كتب على ابن آدم حظه من الزنى من فيه للبيان وهو مع مجروره حال من حظه
يعنى ان الله تعا خلق لابن آدم الحواس التى بها يجد لذة من الزنى واعطاه القوى التى
بها يقدر عليه وركز فى جبلته حب الشهوات ادرك ذلك لا محالة بفتح الميم اى اصاب
ذلك النصيب البتة وهو استيناف جواب عمن قال هل يخلص ابن آدم عنه فزنى العينين
النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى اى تتمنى بحذف احدى التائين وتشتهى والتمنى
اعم من الاشتهاء لانه يكون فى الممتنعات دونه والفرج يصدق ذلك اى ما تمناه
النفس وتدعو اليه الحواس وهو الجماع او يكذبه ومعنى تكذيبه تركه والكف عنه واسناد
الى الآلة مجاز اعلم ان هذا ليس على عمومه فان الخواص معصومون عن الزنى ومقدماته
ويحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على كل فرد من بنى آدم من صدور نفس الزنى
ومقدماته منه فمن عصمه الله بفضله عن الزنى صدر عنه شئ من مقدماته الظاهرة
ومن عصمه الله عنها ايضا وهم الخواص صدر عنه لا محالة لمقتضى جبلته شئ من مقدماته

الانتزاع قوبا روب المق
يقال نزع الشيء وانتزعه
اى قلعه من مكانه كذا في الصحاح
وانتلوه
بل انتشر عروقه في اجزاء القلب ورسخت باجزاء اللحم والدم اختلطت وفيه من التنبيهات والاشارات ما لا يخفى على اولى المعارف
وفي تعبيره الانتزاع اشارة الى العلم
من السب

الباطنة وهو تمنى النفس واشتهاؤها ويؤيده قوله عم ادرك ذلك لا محالة يعني
حظه المكتوب عليه م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت اتى النبي عم ناس من اليهود
فقالوا السام عليك يا ابا القاسم فقال عليكم ففطنت قولهم فسببتهم فقال عم ان الله لا
يحب الفحش وهو اسم لكل خصلة قبيحة والتفحش وهو التكلف فيها السام وهو الموت
ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه انتزاعا
مفعول مطلق مقدم على فعاله ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا ليقبض من غير لفظه وينتزع
صفته ويجوز ان يكون ينتزع بيانا لقوله يقبض وحالا عن فاعله من الناس اى من صدورهم
ولكن يقبض العلم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة التعظيم كما في قوله تع الله الصمد بعد
قوله قل هو الله احد المراد به علم الشرايع بقبض العلماء حتى اذا لم يترك عالما وفي ذكر
ازادون ان اشارة الى انه كائن لا محالة بالتدريج اتخذ الناس رؤسا بضم الهمزة والتنوين
جمع رأس ورأس القوم كبيرهم وروى رؤساء بالمد جمع رئيس وكلاهما صحيح جهالا
فسئلوا على بناء المجهول ضميره راجع الى الرؤساء فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا م ابو
موسى الاشعري رضه روى مسلم عنه ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان لاستحالة
وقوع النوم عنه لانه عجز والله يتعالى عنه يخفض القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان
يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد المرتفعة اليه يقللها لمن يشاء ويكثرها لمن
يشاء كمن بيده الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل المراد به الرزق خفضه
تقليله ورفعه تكثيره وقيل المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله
ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني
ان الله تع يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين والله تع في ذلك عادل لا ظالم ويجوز
ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط المذكور الجور وبالضمير العايد اليه
في يرفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعقاب وفي الآخرة بالبأس و
العذاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الآخرة بالثواب الجزيل يرفع اليه
على صيغة المجهول اى الى خزانته عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع
الملائكة عمل كل من الليل والنهار على حدته ولا يؤخره حتى ينضم اليه عمل الآخر ومعناه
يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين في ليلهم قبل النهار وفي نهارهم قبل الليل وفيه تعجيل اجابته
لمن دعاه وحسن قبوله لمن عمل له حجابه النور استيناف جواب عمن قال لم لا نشاهد الله يعني
هو محتجب بنور عظمته فلا نشاهده لان من كان حجابه ما هو دافع الحجاب في غيره كيف

سئل ما الحكمة في عدم رؤيته تع في الدنيا قال لعشرة احدها ان الله تع جعل الدنيا اخس المواضع والرؤية في ارفع المواضع فلا يجوز في الحكمة ان يكون ارفع
الاشياء في اخس الاشياء والثاني انه تع جعل الدنيا لمعيشة الخلق فلو رآه في الدنيا لذهب عيشهم من لذة رؤيته والثالث جعل الدنيا سجن المؤمن وجنة
الكافر فلو رآه في الدنيا لكانت الدنيا جنة للمؤمن وسجن الكافر والرابع الدنيا دار الكافر فكلما فيها من فرح يكون له منه نصيب ولو كان فيها رؤية الله تع
لكان ذلك العز للكافر ولانه صاحب الدار والخامس منع الرؤية ليعلم الملائكة صفوة قلوب العارفين حيث يعبدونه على غير رؤية والسادس منع الرؤية
ليتفضل بها اعمالنا لان من يدعي حبه حبيبه في المغايبة فهو افضل ممن يدعي محبته في المعاينة والمشاهدة والسابع لو اعطى الله رؤيته بغير ما عرف
حقها وقدرها والثامن اخر الرؤية والبعد هاليكون اجود والذ لقول الحكماء على قدر الغيبة يكون سرور الاوبة والتاسع منعها رحمة للعارفين لان تعب
الدنيا مقرونة بالغيرة فلو رآه احد لتصدع قلوب العارفين من ان يراه احد غيره الا ترى ان موسى عم لما سأل الرؤية وتجلى ربه للجبل فقال موسى عم
تبت اليك من الغيرة ان قد وجد الجبل التجلي

يشاهد فان قيل يلزم ان لا يراه المؤمنون وفيه حجة للمعتزلة قلنا اراد منه مرتبة
الوجهية والله تع لا يرى بها وانما يرى بمرتبة الربوبية اعلم ان كون الشيء ذا حجاب
من اوصاف الجسم فلا يليق به فتأويله انه تع بالنسبة الى العباد وقد جاء في رواية الصحيح
حجابه النار قال الكلاباذي يجوز ان يكون النار عبارة عن الشغل
يعني حجب الخلق عنه بشغلهم بذواتهم وحاجاتهم لو كشفه هذا الحجاب فبان لهم
هيبته وسلطانه لفنوا لو كشفه هذا استيناف ايضا جواب عمن قال لم لا يكشف
ذلك الحجاب لاحرقت سبحات بضم السين والباء جمع سبحة وهي العظمة وجهه اى ذاته
ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره اى علم الله تع والمراد مما انتهى جميع المخلوقات
لان بصره تع محيط به يعني لو كشف الحجاب عن ذاته تع لاضمحل جميع مخلوقاته من
هيبته وفنوا م ابو هريرة رضه روى عنه ان الله لا ينظر الى صوركم المجردة عن السير
المرضية واموالكم العارية عن الخيرات ولكن ينظر الى قلوبكم التي هي موضع التقوى
واعمالكم التي يتقرب بها الى الله تع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
لا ينظر اى نظر الرحمة فيكون محمولا على المستحل او على الزجر ويجوز ان يراد به نظر اللطف
والعناية الى من يجر ازاره المراد به انزاله من الكعبين لما روى انه عم قال ما اسفل من الكعبين
في النار بطرا اى للكبر يفهم منه ان جره ان لم يكن للكبر لا يكون حراما لكنه مكروه كراهة
تنزيه قال العلماء كذا كل ما زاد على الحاجة المعتادة في اللباس من الطول والسعة فمكروه
لكن الحديث في حق الرجال واما النساء فقد صح عن النبي عم الاذن لهن في ارخاء ذيولهن
ذراعا خ ابو هريرة رضه ان الله لما قضى الخلق اى قدر المخلوقات كتب عنده اى اثبت
في علمه الازلي فوق عرشه معنى كونه فوق العرش والله اعلم كونه مستورا عن
جميع الخلق مرفوعا عن حيز الادراك لا ان فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اى غلبت
عليه بكثرة آثارها الا يرى انه قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب لنيلهم اياها
بلا استحقاق ولا ينالون غضبه الا بالاستحقاق وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ
ولا يعجل العقوبة عليهم ان عصوه بل يرزقهم ويقبل توبتهم الهنا خلقتنا مجانا وارزقتنا
مجانا فارحمنا مجانا قيل الرحمة سابقة على الغضب لعل هذا القائل اراد به السبق في
حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمته لما وجد شيء من الاشياء فضلا عن الغضب
لعل هذا القائل اراد به السبق في الظهور لان ايجاده رحمة ومنه قوله تع ربنا وسعت
كل شيء رحمة وعلما لا في الثبوت لان كل صفاته تع قديمة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية

عنها قالت اخذت نمطًا وهو نوع من البسط فسترته على الباب فلما راٰه النبي عم جذبه
حتى هتكه فقال عم ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة والطين وفيه دلالة على كراهة
ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن البطر وقال بعض الشافعية كراهة تحريم لان
هتكه عم تشديد والزجر عنه وهو بعيد لان الحديث يدل على كونه غير مأمور به ولا يلزم
منه كونه منكرا لجواز ان يكون حلالا واما هتكه عم على هذا التقدير فيجوز ان يكون لعلو
مرتبته وغاية تنزهه ان يكون حلالا م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزلت آية
التخيير وهو قوله تع يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الآية بدأ بي
النبي عم فتلا علي الآية فاخترت الله ورسوله ثم قلت اسألك ان لا تخبر امرأة من نسائك
بالذي قلت فقال عم ان الله لم يبعثني معنتا بتشديد النون اي طالبا للعنت وهو العسر
والغير ولكن بعثني معلما ميسرا م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قال سأل رجل عن النبي
عم ان القردة والخنازير من قوم مسخوا م لا فقال عم ان لم يهلك قوما او يعذب قوما
فيجعل لهم نسلا والمسخ تحويل الصورة الى ما هو اقبح منها كذا قاله الجوهري قال الشيخ الشارح
تكرير لفظة قوما اشارة الى ان المهلكين غير المعذبين فان اريد بالاهلاك الاعدام بالكلية
كان التعذيب بالمسخ وان اريد به المسخ كان التعذيب شيئا آخر فلا بد من توجيه احد
الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه عم على توجيهه كونه زائدا على السؤال
بلا فائدة لا يستقيم على الارادة الاولى لان المنفي في الحقيقة ثبوت النسل لهم والهالك بالكلية
لا يتصور منه النسل فكيف ينفي وكذا على الارادة الثانية لان المعذب شيء آخر كبني اسرائل
حيث عذبوا بالجراد والقمل وغيرهما وقريش عذبوا بالقحط فلم ينقطع نسلهم فالوجه
عندي ان يحمل هذا على شك الراوي فيكون المراد من الاهلاك او العذاب المسخ بقرينة
السؤال وان القردة والخنازير كانت قبل ذلك اي قبل اهلاكهم او تعذيبهم فان قيل
روى مسلم عن ابي هريرة رضه ان النبي عم قال فقدت امة من بني اسرائل لا يدرى ما فعلت
ولا اراها الا الفار الا ترونها اذا وضع لها البان الابل لم تشربه واذا وضع لها البان
الشياه شربته وهذا يدل على ان الفارين نسل الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هذا الحديث
يحمل على انه عم قاله حين لم يعلم ان الممسوخ لم يتناسل ولهذا لم يجزم بذلك وقال اراها
اي ظنها واما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم بعدم النسل فيه خ ابو هريرة والنعمان بن
مقرن رضه وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة قيل ما رواه النعمان عن النبي عم ستة
احاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النبي عم في غزوة خيبر

وهذا المحل بالوثوق
على كلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم ولعل ذلك
من قبل النسخ كما وضع
وان صح فانتبه كما قال في حديث الغرانيق
قصة

قال

فاهوى بيده الى كنانته سهما
فنحر بها فاتى رجل من المسلمين
الى النبي عم وقال صدق الله حديثك

قال لرجل كان يدعي الاسلام هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشد القتال
فتعجبوا مما قاله النبي عم في حقه وكادوا ان يرتابوا فلما كثرت به الجراح قتل نفسه من شدة
الوجع فقال عم ان الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر اي الكافر فان ذلك الرجل كان
منافقا وكان قتاله رياء والرسول عم لعلمه بحاله اخبر في شانه ما اخبر فلما قتل نفسه
تبين نفاقه لساير المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه ان الله ليرضى عن العبد ان ياكل
بفتح الهمزة اي لان ياكل الاكلة بفتح الهمزة المرة من الاكل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمده
عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها انما اتى ببناء المرة اشعارا بان الاكل او الشرب وان
كان قليلا يستحق الشكر عليه ثم من السنة ان لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الاكل
اذا لم يفرغ جلساؤه كيلا يكون منعا لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
ليضحك من رجلين المراد من ضحكه رضاؤه مجازا لاستحالة الضحك المعروف في حق الله
واستتباعه نوع رضاء قال النووي يجوز ان يراد ضحك الملائكة المتوجهين بقبض روحهما
ويكون اسناده الى الله مجازا او يروى يضحك الله الى رجلين عدى الضحك بالى لتضمنه معنى
الانبساط يقتل احدهما صاحبه ثم يدخلان الجنة تمت الحديث قالوا وكيف ذلك يا رسول
الله قال يقتل هذا فيلج الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهدى به الى الاسلام ثم يجاهد في
سبيل الله فيستشهد قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معنى الضحك الله ادرار الرحمة على عبده
يقال ضحك السحاب اذا صب ماؤه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله ليملي
للظالم بفتح اللام الاولى من باب الافعال اي ليمهل ويطول عمره حتى يكثر منه الظلم ثم ياخذه
اخذا شديدا فاذا اخذه لم يفلته بضم الياء اي لم يتركه ولم يخلص احد من الله ثم قرأ وكذلك
اخذ ربك اذا اخذ القرى اي اهل القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد وفي الحديث تسلية
للمظلوم ووعيد للظالم لئلا يغتر بامهاله ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله و
رسوله حرما بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام قاله عام يوم الفتح وهو بمكة اي
الرسول كان فيها معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما قال النبي
عم يوم فتح مكة من دخل دار ابي سفيان فهو آمن قالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل
فقد اخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته عنوا به النبي عم فنزل الوحي بقولهم فقال
يا معشر الانصار قلتم كذا وكذا كلا اني انا محمد بن عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم يعني
هاجرت الى مراد الله والى دياركم فالمحيا محياكم والممات مماتكم يعني لا افارقكم موتا وحيوة
احيى واموت في بلدكم كما تحيون وتموتون فيه قالوا يا رسول الله والله ما قلنا الا بخلا

بان يشاركنا في الله ورسوله غيرنا فقال ءم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم
اي يقبلان اعتذاركم فيما تقولون من دعوى الشح قاله للانصار وفيه دلالة على جواز
البخل بالعلماء والصلحاء وعدم الرضاء بفراقهم م ابو موسى رض روى مسلم عنه ان الله
تع يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل قال الشيخ
الكلاباذي بسط اليد كناية عن الجود يجود الله لمسيء الليل والنهار بالامهال ليتوب كما
روي انه ءم قال صاحب اليمين امير على صاحب الشمال واذا عمل العبد حسنة كتب له عشر
امثالها واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين امسك فيمسك عنه سبع ساعات من النهار
فان استغفر لم يكتب عليه وان لم يستغفر كتب سيئة واحدة الى هنا كلامه لكنه غير مناسب
بقوله ليتوب مسيء النهار الا ان يراد منه مسيء الليل فاضافته الى النهار باعتبار انه اصر
على ذنب الليل في النهار ولم يتب وكذا المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل او يقال معناه يجود
الله لمسيء الليل التائب بالغفران ليكون حثا على توبة مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطلب
لان طالب الشيء يبسط يده اليه في العادة يعني ان الله يدعو المذنبين الى التوبة فعلى هذا القول
لا يناسبه ليتوب مسيء النهار الا على التاويل السابق حتى تطلع الشمس من مغربها م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه ان الله تع يبعث ريحا من اليمن من الحرير وفي هذا التوصيف
اشارة الى الرفق بالمؤمنين في قبض ارواحهم فلا تدع احدا في قلبه مثقال حبة اي وزنها والمثقال
ما يوزن به الثقل ويروى ذرة اي مكان حبة وهي صغيرة النمل من ايمان والمراد به ثمرته من
اعمال الخير والا فالايمان غير قابل للزيادة والنقصان لان نوافل العبادات غير داخلة
فيه بالاجماع والفرائض لا تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها لا يكون مؤمنا
عند الشافعي رحمه لان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل الا ان يكون مؤمنا ناقصا الا
قبضته اي قبضت روحه فان قلت جاء في رواية اخرى ريحا من قبل الشام فما التوفيق
قلنا يجوز ان يكون الريح القابضة ريحين شامية ويمانية وان يكون واحدة مبدؤها من احد
الاقليمين ثم يتصل بالاخر وينتشر فان قلت الحديث يدل على ان الساعة لا تقوم الا على الكفار
وهذا يخالف قوله ءم لا يزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق الى يوم القيمة قلت المراد
من قوله ءم الى يوم القيمة الى وقت قريب منه وعند ذلك تقبضهم الريح اللينة ق عائشة
رض اتفقا على الرواية عنها ان الله تع يحب الرفق في الامر كله قاله لما سبت عائشة رض
رهطا من اليهود وقالوا السام عليك بعد رده ءم عليهم بعليكم م سعد بن ابي وقاص
رض روى مسلم عنه ان الله يحب العبد التقي وهو فعيل من الوقاية تاؤه مقلوبة من الواو

وهو من يبالغ في اجتناب الذنوب قال عليه ءم لا يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع
ما لا باس به حذرا مما به باس الغني المراد به من له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال
قال الشيخ الشارح لا بعد في ذلك الخفي بالخاء المعجمة والمراد به هنا من يعتزل عن الناس
للعبادة وروي بالحاء المهملة وهو من يرحم الضعفاء خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه ان الله يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به يندفع
الابخرة المختنقة فيه فيعين صاحبه على الطاعة ولهذا عده الشارع نعمة فسن عقيبه
الحمد ويكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء وميله الى الكسل فيمنع
صاحبه عن الطاعة ولهذا سن الشارع فيه الكظم وقيل ما تثاءب نبي قط التثاؤب
بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس ينفتح منه الفم من غير قصد وما
ورد في بعض النسخ التثاوب بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحمد الله على كل مسلم سمعه
اي سمع تحميده وفيه اشعار بان العاطس اذا لم يجهر بالتحميد ولم يسمع من عنده
لا يستحق التشميت ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء بالخير و
البركة وفي قوله فحق على كل مسلم اشعار بان التشميت فرض عين واليه ذهب بعض
والاكثرون على انه فرض كفاية كرد السلام وقال الشافعي رحمه الله سنة وحمل الحديث
على الندب كما في قوله ءم حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق
العاطس بالتشميت لشكره نعمة الله فاذا شمته صاحبه يدعو له العاطس بالمغفرة
تاليفا للقلوب واذا تكرر العطاس وحمد العاطس في مجلس قالوا ينبغي ان يشمته السامع
في كل مرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ان الله تع يدني المؤمن اي يقربه قرب
كرامة لا قرب مسافة لان الله تع متعال عن ذلك والمؤمن في المعنى كالنكرة اذ لا عهد في
الخارج فيضع عليه كنفه وهو بالتحريك بمعنى الجانب ومعنى وضع الله تع كنفه على
عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كمن يضع كنف ثوبه على
رجل اذا اراد صيانته وهذا تمثيل ويستره ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا
فيقول نعم اي رب حتى قرره بذنوبه اي جعله مقرا ومعترفا بها وراى في نفسه انه هلك
الله في ذا تداله اي المؤمن ويجوز ان يكون الضمير في راى للمؤمن والواو فيه للحال قال سترتها
عليك هذا استيناف جواب عمن قال ماذا قال الله في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم تقديم
انا يفيد التخصيص لان الذنوب لا يغفرها يومئذ الا الله وانما لم يقل انا سترتها عليك
لان الستر في الدنيا كان باكتساب من العبد ايضا فيعطى يقول الاشهاد جمع شهد و

على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعوله الثانى واما الكافرون والمنافقون
فينقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع صاحب وهم
الحاضرون من الانبياء والملائكة والمؤمنين هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين
الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان الله
يرضى لكم ثلثا ويكره لكم ثلثا يعنى يامركم بالثلث وينهاكم عن الثلث لان الرضاء بالشئ يستلزم
الامر به والامر بالشئ يستلزم الرضاء به فيكون كناية وكذا الكلام فى الكراهة انما اتى
باللام فى الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة
الى عباده ويروى ويسخط لكم ثلثا فرضى الفاء للتفسير لكم ان تعبدوه ولا تشركوا به شيئا
وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عم القرآن حبل الله المتين والاعتصام هو التمسك
باياته والاقتداء بها ويجوز ان يراد بحبل الله عهد الله وباعتصامه الوفاء به جميعا من
غير تفرق فى ذلك وهو حال من حبل الله ولا تفرقوا بحذف احدى التائين اى لا تتفرقوا
هذا نفى عطف على تعتصموا اى لكم لا تختلفوا فى ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى
او يقال انه نهى على ان يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر يعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام
فى قوله ولا تشركوا وان تناصحوا من ولاه الله امركم اى من جعله الله والى امركم وهم
الامراء والمراد بمناصحتهم اتباع اقوالهم وترك مخالفتهم والدعاء لهم وانما لم يؤكد هنا بقوله
ولا تخالفوا كما فعل فى الاولين اشعارا بان مخالفتهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره
لكم قيل وقال يجوز ان يكونا مصدرين يعنى به المقاولة بلا ضرورة وقصد ثواب فانها
تقسى القلوب وان يكونا ماضيين ويراد به ذكر الاقوال الواقعة فى الدين مثل ان يقال قال
الحكماء كذا واهل السنة كذا من غير بيان ما هو الاقوى وتعلقه بها من سمع وانما جعله
مفعول يكره على تاويل اللفظ قال ابو موسى يقال قال فى الابتداء وقيل فى الجواب يعنى يكره
لكم ما يتحدث به المجالسون من كلامهم ابتداء وجوابا مما لا يجرى لهم خيرا وصوابا قال الطيبى
لا بد ان يقيد هذا بالكثرة عن التى لا يؤمن معها من العثرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث
بكل ما سمع وقيل المراد منهما التجسس عن عيوب الناس فعلى هذا الاحتياج الى قيد الكثرة
لان قليله ممنوع ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد به سؤال اموال الناس وان يراد به سؤال
الانسان عما لا يعنيه واضاعة المال وهى انفاقه فى المعاصى والاسراف به فى غيرها عمر رضه
روى مسلم عنه ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواما اى بالقرآن درجات اقوام وهم من آمن به
وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهرى الآخر بالفتح احد الشيئين وهو

اسم على افعل والانثى اخرى الا ان فيه معنى الصفة لان افعل من كذا لا يكون الا فى الصفة
اى يحط بالقرآن اقواما آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه هشام بن
حكيم بن حزام رضه وهو بكسر الحاء المهملة وبالزاء المعجمة قيل كان من فضلاء الصحابة مما
رواه عن النبى عم ستة احاديث انفرد مسلم منها بواحد وهو ان الله يعذب الذين
يعذبون الناس فى الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان الله
تعالى يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك اقامة
كثيرة وسعديك وقال الجوهرى السعد بمعنى الاسعاد وهو الاعانة يعنى نطلب منك
اسعادا بعد اسعاد والخير كله فى يديك اى فى قدرتك وانما لم يذكر الشر لانه لا ينسب
الى الله تعالى صريحا رعاية للادب فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا اى شيء لنا لا نرضى
وهو حال من الضمير فى الظرف فالاستفهام يكون لتقرير رضاهم يا رب وقد اعطيتنا
ما لم تعط احدا من خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يا رب واى
شيء افضل من ذلك وانما قال يا رب فى الموضعين ولم يقل يا ربنا مع كون الجمع مذكورا
قبله اشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم لا ان طائفة منهم تكلموا وطائفة سكتوا فان
الكلام عن كل واحد ادل على حصول الرضاء فيقول احل عليكم رضوانى اى انزل عليكم
رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وانما قال فلا اسخط لان السخط موجب بحسب
الاوامر والنواهى ولا تكليف فى الجنة فلا سخط وفى الحديث دلالة على ان السعادة الروحانية
افضل من الجسمانية جعلنا الله تعالى من اولئك السعداء الذين نالوا شرف الرضوان و
البقاء م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبى عم راوية خمر فقال
له عم اما علمت ان الله حرمها قال لا فسار الرجل انسانا بجنبه فقال له رسول الله صلعم
بم ساررته قال امرته ان يبيعها فقال عم ان الذى حرم شربها حرم بيعها ففتح
الرجل فم الراوية حتى ذهب ما فيها فانما ذكر المسند اليه موصولا لزيادة التقرير كما فى
قوله تعالى وراودته التى هو فى بيتها يعنى الخمر تفسير للضمير المجرور فى قوله شربها وبيعها
فان قلت الحديث يدل على تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوز ابو حنيفة رحه بيعها بوكالة الذمى
قلنا البيع فى الحديث مذكور مطلقا والمطلق ينصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة لا بالتوكيل
او يقال انه صدر مقارنا بحرمة شربها فيحرم بيعها على من يحرم شربها والكفار
ليسوا بمخاطبين بحرمتها فيخرج بيع الذمى ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها ان الذى
يشرب فى اناء الفضة فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم تقدم شرحه فى الباب الاول

في حديث من شرب في اناء من ذهب او فضة م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان
اللعانين اللعن في اللغة الطرد والمراد به هنا الدعاء للمسلم بالبعد عن رحمة الله لا يكونون
شهداء اي على الامم السالفة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فيحرمون عن هذه الرتبة
الشريفة المختصة بهذه الامة لكونهم اعداء للمؤمنين بسبب اكثار لعنهم ولا شفعاء اي لا
يكونون ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لخلو قلوبهم عن الرافة يوم القيمة قال النووي
في ذكر اللعانين بصيغة التكثير اشارة الى ان هذا الذم انما هو لمن كثر منه اللعن لا لمن يصدر منه مرة
او مرتين اما ما ورد في الحديث من انه ع م لعن الواصلة والواشمة وشارب الخمر واكل الربوا
وغيرهم فانما هو للزجر لا لقصد الدعاء ولئن سلم انه قصد الدعاء لكنه ع م قال اللهم انما انا بشر
اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة يوم القيمة ولعن غيره ليس كذلك
او المراد من الحديث ما كان في غير مستحقه وما كان من الشارع فقد وقع في مستحقه ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه وفيه اشارة الى ان قلب
المصلي ينبغي ان يكون فارغا لذكر الله فلا يبزقن بين يديه اي لا يلوح بزاقه الى جهة القبلة لانه
استخفاف عادة فلا يليق بتعظيم تلك الجهة ولا عن يمينه اي لا يبزقن على ما في يمينه وعن يجئ
بمعنى على كذا قاله الجوهري تشريفا لليمين لان فيها ملائكة الرحمة ولهم مزية على حفظة على ملائكة
العذاب ولهذا قال ع م كاتب الحسنات امير على كاتب السيئات قال النووي هذا
النهي عام في المسجد وغيره ولكن عن يساره تحت قدمه وهذا الحكم مختص بغير المسجد لان المصلي
في المسجد لا يبزق الا في ثوبه لقوله ع م البزاق في المسجد خطيئة فكفارتها دفنها قال القاضي
البصاق عن يمينه انما يكون منهيا اذا امكن البصاق عن يساره واما اذا لم يمكن بان كان مصلي
عن يساره ملاصق له فلا بزاق من يمينه وفي الحديث دلالة على ان البزاق لا يبطل الصلوة
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال لقيت رسول الله ع م في بعض طرق المدينة وانا
جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت يعني ذهبت بخفية فاغتسلت ثم جئت
فقال اين كنت يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال
ع م ان المؤمن لا ينجس بفتح الجيم اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث ردا لقول ابي هريرة
رض وانا على غير طهارة وزعمه ان عينه صارت نجسة ومخالطته غير جايزة وهذا الحكم
غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك واما قوله تعالى انما المشركون نجس وما روي عن ابن عباس
رض ان اعيانهم نجسة كالخنزير وعن الحسن من صافحهم فليتوضأ فمحمولة على المبالغة فان
قلت ما روي انه ع م قال اني لا احل المسجد لحائض ولا لجنب يدل على نجاستهما قلنا انه دل

عليها

عليها دل بالمفهوم وحديث الكتاب يدل على عدمها بالمنطوق فهو اولى م جابر رض
روى مسلم عنه قال رأى رسول الله امراة فاعجبته فاتى امراته زينب فقضى حاجته ثم خرج
الى اصحابه فقال ان المراة تقبل في صورة شيطان يعني في صفته شبه المراة الجميلة بالشيطان
في صفة الوسوسة والاضلال انما ذكر اقبالها مع ان رؤيتها من جميع جهاتها داعية
للفساد لكون الاضلال في اقبالها اكثر انما فعل النبي ع م ذلك ارشادا لهم الى ان واحدا منهم
اذا تحركت شهوته برؤية امراة فليواقع امراته او جاريته دفعا للشهوة وجمعا للقلب
ق ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري رض اتفقا على الرواية عنهما ان المسلم اذا انفق
على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو
يحتسبها ان من غفل عن نية القربة لا يكون نفقته صدقة له قيل كسب الحلال والنفقة على العيال
من اعمال الابرار م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين قال
الله تعالى واقسطوا ان الله يحب المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون
فكانوا لجهنم حطبا والهمزة في اقسطوا للسلب عند الله خبر ان يعني مقربون وهذه العندية
عندية مكارم لا عندية مكان على منابر خبر بعد خبر او حال من نور صفة منابر قال القاضي يحتمل
ان يكونوا على منابر من اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل الرفيعة
قلت المعنى الاول اولى لانه متضمن للمنازل الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر
او حال بعد حال على التداخل بيان لعلو مكانتهم عنده تعالى لان الجالس عن يمين السلطان
على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلتا يديه يمين جملة معترضة اشارة الى ان يمينه تعالى ليست
جارحة وليست من جنس اليمين المقابل لليسار بل له القدرة الكاملة من غير نقص هذا على
مذهب من جوز تاويل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن لم يجوزه يقول نؤمن بها ولا نتكلم
في تاويلها الذين يعدلون صفة كاشفة للمقسطين او صفة مادحة او بدل منه في حكمهم اي فيما
تقلدوا من خلافة او امارة او قضاء واهليهم اي فيما يجب لاهله عليه من الحقوق على
اي تغير فرق الاهل من ازواج واولاد او عبيد واماء او اقارب او اصحاب او المجموع قال
بعض المحققين العدل عبارة عن الامر المتوسط بين طرفي الافراط والتفريط وذلك امر
واجب الرعاية في جميع الاشياء وما ولوا بالتخفيف بصيغة المعلوم من الولاية اي فيما له
ولاية من النظر على يتيم او صدقة او وقف او نحو ذلك اصله وليوا فاعل وروي ولوا
بتشديد اللام على بناء المجهول اي جعلوا واليين خ عائشة رض روى البخاري عنها
ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب يجوز ان يكون هذا تعبيرا من النبي ع م

او من الراوي قال الطيبي السحاب بمجاز عن السماء فتذكر الامر قضي صوت الامر وهو في
المعنى كالنكرة كالجماعة وقوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا في السماء فتسترق الشياطين يعني
يستمعون بالخفية السمع اي المسموع من كلام الملائكة بعضهم مع بعض بما سيكون من الحوادث فتسمعه
فتوحيه اي تعلمه بالخفية الى الكهان كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب
قيل هيئة استراقهم ان الشياطين يركب بعضهم بعضا الى السماء الدنيا فيسمع من فوقهم الكلام
فيلقيه الى من تحته ثم هو يلقيه الى الآخر حتى الى الكاهن فيرمون بالكواكب فلا تخطئ ابدا فمنهم
من تقتل ومنهم من تحرق بعض اجزائه وربما ادركه الشهاب قبل ان يلقيه وربما القاه قبل ان
يدركه فيكذبون معها الضمير فيه عائد الى السمع باعتبار المعنى اي مع الكلمات المسموعة من
الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال فيهما من عند انفسهم فما ظهر صدقه فهو من
قسم ما سمع من الملائكة وما ظهر كذبه فهو من قسم ما قالوه خ جابر رضه روى البخاري
عنه قال مرت جنازة فقام لها رسول الله وقمنا معه فقلنا يا رسول الله انها يهودية
فقال عم ان الموت فزع اي ذو فزع فاذا رايتم الجنازة فقوموا يكون علة القيام تهويل
الموت لا تبجيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روي عن علي رضه انه قال كان
النبي عم يقوم عند رؤية الجنازة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير منسوخ بل
مستحب فيكون الامر بالقيام للندب وقعوده عم لبيان الجواز ولا يصح دعوى النسخ في
مثل هذا لان النسخ انما يكون اذا تعذر الجمع وههنا ممكن خ انس رضه روى مسلم عنه ان
الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع قرع يعني صوت دق نعالهم اذا انصرفوا فيه دلالة
على حيوة الميت في القبر لان الاحساس بدون الحيوة ممتنع عادة وهل ذلك باعادة
الروح ام لا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بذلك وتوقف ابو حنيفة رحمه الله في ذلك
وعلى جواز المشي بالنعال بين القبور واما ما روي ان النبي عم رأى رجلا يمشي بين القبور
في نعلين فامره ان يخلعهما فلعلهما محمول على انهما كانا غير مدبوغين خ ابن عمر رضه ان الميت
ليعذب ببكاء الحي اي قبيلته يحمل البكاء على النياحة وعلى وصية الميت به موافقا لما سبق
بيانه في الباب الاول في حديث من نيح عليه يعذب بما نيح عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث
الى البخاري وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجدته بعينه في كتاب
مسلم رواية ابن عمر قال الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بالميت الكافر لما روت عائشة
رضه عن النبي عم قال ان الله يزيد الكافر عذابا ببكاء اهله وقالت ولا تزر وازرة وزر اخرى
في شانكم ايها المؤمنون واقول الخبر الواحد لا يخصص عموم الكتاب وما روته عائشة رضه

فيه

فيه اشتباه لمخالفته عموم الآية خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ان النار لا يعذب
بها الا الله وفيه نهي عن التعذيب بالنار م انس رضه روى مسلم عنه قال اخر النبي عم صلوة
العشاء الى نصف الليل فقال ان الناس اراد بهم من آمن من اهل المدينة او غيرهم قد صلوا وناموا
انما عرفه عم بنور النبوة ولم تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة هذا بيان لفضيلة التاخير
وانهم في احراز ثواب الصلوة ما ناموا وانتظروا ونهاهم مجاشع بن مسعود رضه بضم الميم وكسر الشين
المعجمة وبالعين المهملة قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث قال اتيت النبي عم مع اخي مجالد بعد فتح مكة فقلنا بايعنا على الهجرة فقال عم
ان الهجرة اي الهجرة الواجبة الفاضلة قد مضت لاهلها اي حصلت لهم وفقد الله لها قبل الفتح
ولكن على الاسلام والجهاد والخير يعني لكن ابايعكم على الاسلام واهل الجهاد وساير افعال
الخير فان تلك مما ينبغي ان يكون الى يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان اليهود
والنصارى لا يصبغون اي لحاهم وشعورهم وهو بضم الباء وفتحها الفتان فخالفوهم
اي اصبغوا لحاكم بالحناء ونحوه مما ليس بسواد وانما قيدنا بذلك لما روي انه عم قال غيروا الشيب
واجتنبوا السواد قال النووي في الخضاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمراة
بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الغزاة واما من
فعل ذلك من الغزاة ليكون اهيب في عين العدو لا للتزين فغير حرام لعل ما روي
ان عثمان رضه والحسن رضه والحسين رضه خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهابة لا للزينة ق
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان امامكم يعني في المحشر حوضا كما بين جرباء بجيم مفتوحة
ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء
وبالحاء المهملتين هما قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال يعني مسافة عرض ذلك الحوض
كالمسافة التي بينهما قال القاضي الحوض على ظاهره غير ماول عند اهل السنة حديثه متواتر
النقل والايمان به فرض فان قيل جاء في حديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة
ومكة وفي حديث لابن عمر رضه حوض مسيرة شهر فما التوفيق قلنا صدر الاحاديث بيانا
لسعة الحوض على طريق التقريب بحسب اختلاف معرفة السامعين ببعد الاماكن المختلفة
واما التقدير بشهر فليس للتحديد ايضا لاختلاف احوال الناس في السير ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه ان امثل ما تداويتم به اي افضله وانفعه والمخاطبون بالحديث اما اشخاص
معينة عرف النبي عم مقتضى امزجتهم فاعلمهم بان القسط اصلح لهم او عامة فيكون الامثلية
بحسب وقت دون وقت الحجامة والقسط البحري القسط بالضم يكون بحريا وهنديا

اذا علمت هذا ... الاحسان الى المخلوق فما ظنك به الى الناس في حق الحكيم

فالبحري اجود وهو الابيض منه وهو من عقاقير البحر يتبخر به النفساء و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان امراة بغيا اي زانية اصله بغويا فاعلت وانما لم يقل بغية لانه فعول اذا كان بمعنى فاعل يستوي فيه المذكر والمونث رات كلبا في يوم حار يطيف ببير اي يدور حولها يقال طاف به واطاف اذا دار حوله قد ادلع بالدال و العين المهملة اي اخرج لسانه من العطش فنزعت له بموقها اي بخفها فغفر لها قال البخاري فنزعت خفها فاوثقته اي احكمته بخمارها فنزعت له من الماء فغفر لها بذلك الحديث يدل على غفران الكبيرة من غير توبة وهو مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغذاء يستحق المثوبة والجزاء و فاطمة بنت قيس رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن النبي عم اربعة وثلثون حديثا لها في الصحيحين اربعة احاديث احدها متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت طلقني زوجي ثلثا وكان بيتي في مكان خال فخفت ان اعتد فيه فرخص لي النبي عم في التحول الى موضع آخر فامرني ان اعتد في بيت ام شريك ثم رجع عليه عم عنه فقال ان ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون وهم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا الى القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقي الى ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قاله لها اي لفاطمة حين ارادت ان تعتد وقد طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي صارت مبتوتة بالثلث الحديث يدل على ان المعتدة مامورة بصيانة نفسها عن الانكشاف وملازمتها الصلاح والعفاف و ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان امة من بني اسرائيل مسخت فلا ادري اي الدواب بالنصب مفعول ثان لقوله مسخت قاله حين سئل عم عن اكل الضب قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه غير مذكور في صحيح مسلم وانما اخرجها ابو داود والنسائي راويه ثابت بن وديعة والمذكور في صحيح مسلم عن ابي سعيد ان الله لعن او غضب على سبط من بني اسرائيل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست آكلها ولا انهى عنها اختلف العلماء في اكله فذهب ابو حنيفة واصحابه الى انه مكروه والشافعي ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الدلائل موضعه الفقه و عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبي عم وكانت بعض نسائه ذكرن عنده كنيسة رأينها بارض الحبشة يقال لها مارية وذكرن من حسنها وتصاويرها فرفع النبي عم راسه فقال ان اولئك اشارة الى اهل الحبشة اذا كان فيهم الرجل الصالح توصيفه بالصلاح على زعمهم فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور

والمحققون من المفسرين على خلافه قال البيضاوي في قوله تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين هم الذين صلوا الى القبلتين او الذين شهدوا بدرا او الذين اسلموا قبل الهجرة قال الواحدي هم الذين شهدوا بدرا صح

وهذا التفسير لا وجه له بحسب الظاهر لان المراد بالرجل الصالح الجنس من حيث تحققه في ضمن بعض الافراد اي فرد كان والذي بني بيت منقوش بالصور واطلق عم عليه اسم المسجد باعتبار كونه متعبدا لهم اي بيت كان لا البيت الشخصي المسمى بمارية الآن لما كان مقصوده عم من الاخبار بان عادتهم اذا مات فيهم صالح بزعمهم ان يبنوا على قبره بيتا ويصوروه بصور الصالحين بيان ان تلك الكنيسة التي ذكر عنده بعض صفاتها مبنية بناء على تلك العادة صح ان يقال انه عم يعني بما ذكره من المسجد هذه الكنيسة المعينة التي يقال لها مارية • منه زاده رحمه

اي صور الصالحين كائنين فيهم والكاف المكسورة في اوليك وتيك خطاب للمونث وكذا في قوله اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعني كنيسة بالحبشة يقال لها مارية اقول ان لفظة يعني قول المولف لكنه لم يقع في محلها لان لفظ مسجدا لا يصلح ان يفسر بها لانه النبي عم اخبر بانه من عادتهم انهم اذا مات فيهم الصالح بنوا على قبره بيتا منقوشا بالصور لا بيتا معينا يقال لها مارية اطلق عليه مسجدا باعتبار كونه متعبدا لهم وليس في الحديث لفظ آخر صالح لان يفسر بها فان جعل تفسير الكنيسة واقعة في قول عائشة رضها فبعيد لان المولف ليس من عادته تفسير لفظ الراوي الغير المذكور مع ان كنيسة ذكرت في قول عائشة بينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان اول الآيات اي علامات الساعة خروجا اي ظهورا تمييز طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس ضحى بضم الضاد وفتحها ظرف يقال لوقت بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت ارتفاعها الاعلى ضحاء بالمد كذا قاله الجوهري فان قيل كل منهما ليس باول لان بعض الآيات وقعت قبلهما قلنا الآيات اما امارات دالة على قربها فاولها بعثة نبينا عم او امارات متتالية دالة على وقوعها والآية المذكورة في الحديث من هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمر ان اولها خروجا الدجال لان هذه الرواية لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوي الحديثين في الصحة كذا في جامع الاصول وايتهما كانت قبل صاحبتها ما هنا ذا نوه تذكير اي باعتبار معنى كل منهما وتانيث كانت باعتبار كونه علامة وهذا القول مشعر بان طلوع الشمس ليس على اثرها بفتح الهمزة وكسرها اي على عقبها وقد بقيت منها بقية قريبا قال شارح انه تمييز عن النسبة في الاضافة انما ذكره على تشبيهه بفعيل الذي بمعنى مفعول او لان تانيث الاخرى غير حقيقي ونظر فيه الشيخ الشارح بان الاسناد الى ضميره فلا فرق اذن بينه وبين الحقيقي واقول لا ابهام في النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شيء على اثر شيء تدل على قربه منه بل الوجه ان يكون صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله يعني فالاخرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر والتي تليها اي الزمرة التي تدخل عقيبهم تكون على اضوء كوكب دري بضم الدال وكسرها وبالراء والياء المشددتين منسوب الى الدر يستعمل بمعنى الثاقب في السماء لكل امرء منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهما وهو جمع ساق من وراء اللحم ذكر في شرح المشكوة التثنية في زوجتان للتكثير كما في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين لا للتحديد لما روي انه عم قال ادنى اهل الجنة الذي له اثنتان و

وهو جمع ... نحو لعل الساعة قريب بنا وبل ذات قرب او شيء قريب او لكونه على وزن مصدر كوجيف وغيره وهذا اقرب الوجوه فيه

وسبعون زوجة وثمانون الف خادم واقول تاكيد المثنى بالاثنتين وارجاع ضمير التثنية
اليهن يدل على ان المقصود معنى الاثنينية كان شيخى والدى تغمده الله بغفرانه يقول
لا بعد فى ان يكون لكل منهم زوجتان موصوفتان بان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم وهو
كناية عن غاية لطافتهما وهذا لا ينافى ان يحصل لكل منهم كثرة من الحور العين الغير البالغة
الى هذه الغاية وما فى الجنة اعزب هكذا فى جميع نسخ بلادنا والمشهور فى اللغة عزب و
هو من لا زوجة له كذا قاله النووى وقال القاضى جميع الرواة رووا وما فى الجنة عزب بغير
الالف الا العذرى رض فانه رواه بالالف فليس بشئ وابو سعيد رض اتفقا على الرواية
عنه ان اهل الجنة ليتراؤن اهل الغرف جمع غرفة المراد من اهلها اصحاب المنازل الرفيعة
قيل الجنة طبقات اعاليها للسابقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمخلطين من
فوقهم كما تتراؤن الكوكب الدرى يعنى يرى التباعد بين اهل الغرف وساير اهل الجنة
كالتباعد المرئى بين الكوكب ومن فى الارض وانهم يضيئون لاهل الجنة اضاءة الكوكب الدرى
الغابر بالباء الموحدة من الغبور وهو من الاضداد يقال للماضى وللباقى غابر والمراد به هنا
الباقى فى الافق بعد انتشار ضوء الفجر وح يرى الكوكب اضوء وروى بالهمزة من الغئور
وهو السقوط وهذه الرواية ضعيفة لركاكة المعنى لان الكوكب الساقط فى الافق لا يراه
الا واحد بعد واحد واهل الغرف فى الجنة يراهم جميع اهلها فلا يناسب التشبيه فى الافق هذا
هو رواية البخارى وهو الظاهر ووقع فى عامة نسخ مسلم من الافق كذا قاله النووى
وقال القاضى من هنا لابتداء الغاية وقال قوم لانتهاء الغاية اقول كلاهما ركيكان لان الاول
الاول يناسب المشرق دون المغرب والثانى بالعكس والافق فى الحديث متناول لهما بل
الوجه ان يكون من الافق متعلقا بحال محذوف اى قريبا من الافق او يكون بيانا للموضع الذى
بقى فيه الكوكب من المشرق او المغرب لتفاضل ما بينهم يعنى يرى اهل الغرف كذلك لتزايد
درجاتهم على من سواهم قالوا يا رسول الله تلك منازل الانبياء لا يبلغها غيرهم قال بلى
والذى نفسى بيده رجال يعنى يبلغها رجال قال شارح على حذف المضاف يعنى تلك المنازل
منازل رجال فحذف المضاف واعرب المضاف اليه باعرابه لكن لا يخفى للمتفطن ان الوجه
الاول اولى لان بلى مختص بايجاب النفى فمعناه بلى يبلغها غيرهم وهم رجال عظماء فى رواية
الرتبة وكملاء فى الرجولية فتنوينه للتعظيم وانما فرق القسم ببلوغ غيرهم لما فى وصول المؤمنين
بمنازل الانبياء من استبعاد السامعين امنوا بالله وصدقوا المرسلين وفيه بشارة
واشارة الى ان الداخلين مداخل الانبياء من مؤمنى هذه الامة لانه قال وصدقوا المرسلين

وتصديق جميع الرسل انما صدر منهم لا من قبلهم من الامم وهم الذين وصفهم الله تعالى فى تنزيله
قال وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا الى قوله اولئك يجزون الغرفة بما صبروا
الاية و النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه ان اهون اهل النار عذابا ايسرهم عذابا
من له نعلان وشراكان الشراك سير النعل الذى على ظهر القدم من نار يغلى منهما دماغه
كما يغلى المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر من نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا يرى بضم الياء
وما فيه نافية اى لا يظن ذلك المعذب ان عذابه ايسر من غيره بل اشد وانه لاهونهم عذابا
الواو فيه للحال وفيه تصريح بتفاوت عذاب اهل النار اعاذنا الله تعالى منه وجعلنا مع الابرار
و ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال كان منا فتى حديث عهد بعرس اتى منزله يوما فاذا
هو بامرأته خارج البيت فقصد ان يقتلها فقالت ابصر ما فى بيتك فدخل فاذا هى حية عظيمة
على فراشه فقتلها فخر الفتى صريعا فلم يدر ايهما كان اسرع موتا فذكر ذلك لرسول الله صلعم
فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رايتم منهم شيئا يعنى حية ومنهم حال عن شئ ومن فيه
للبيان اى حال كونه من الجن على وجه الاحتمال لان الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بشكل
الحية فاذنوه بمد الهمزة امر من الايذان على الندب ثلثة ايام وصفة الايذان على ما روى
فى حديث اخر ان يقول نسالك بالعهد الذى اخذ عليك سليمان بن داود ان لا تؤذينا
فان بدا لكم اى ظهر بعد ذلك فاقتلوه فانما هو شيطان سماه شيطانا لتمرده وعدم ذهابه
بالايذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفى الحديث اشارة الى ان حيات
غير المدينة تقتل من غير ايذان لكن قال قوم الابتر وذو الطفيتين من حيات المدينة تقتلان
من غير ايذان لما روى انه عم استثناهما من هذا الحكم اعلم ان تخصيص شكل الحية من بين الهوام
الهوام وتخصيص حيات المدينة بالايذان دون ساير الحيات ووجه اندفاع ضررهم
بالايذان وتخصيصه بثلث مرات مما يفوض علمه الى الشارع عم و عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها قالت كان للنبى عم مؤذنان بلال وابن ام مكتوم وبلال كان يؤذن بليل وابن ام
مكتوم كان اعمى وكان لا يؤذن حتى طلع الفجر الصادق ويقال له اصبحت فبين عليه عم
ما ينوط باذانهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم استدل
به الشافعى ومالك وابو يوسف على جواز الاذان للصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة
قياسا على ساير الصلوات والجواب عنهم ان اذان بلال لم يكن للصلوة لقوله عم لا يغرنكم
اذان بلال فانه يؤذن ليضجع قائمكم ويتسحر صائمكم ويتنبه نائمكم و ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه ان بين يدى الساعة اياما ينزل فيها الجهل يعنى بالموانع عن الاشتغال

قوله شاة والداء التي عرف منها كثرة النتاج والداى حاملا وانتج لغة قليلة الاستعمال والمشهور نتج يقال نتجت الناقة اذا ولدت ونتجها اهلها اى تولى ولادتها وكذلك والمولد للغنم وغيرها كالقابلة للنساء شيخ زاده جامله الله قوله شاة والداى عرف منها كثرة النتاج وقيل والداى حاملا ملا نتجها اهلها قوله فانتج هكذا ورد فى الرواية شيخ محسن نتجت الناقة على ما لم يسم فاعله تنتج نتاجا ونتجها اهلها من باب ضرب وانتجت الناقة ... نتاجها وقيل استبان حملها فهى نتوج ولا يقال منتج مختار شاة اصله شاهة حذفت لامها ولامها على حرفين هاء وياء ... تصغير شياه وشويهة وفى النسب شاهى ومن جعلها ياء قال شاه وشويه وشاوى واما عينها فواو وكذا فى الفائق شيخ محسن ... كثير الشاة والبعير وهو فى معنى الجمع لان الالف واللام للجنس واصل الشاة شاهة لان تصغيرها شويهة والجمع شياه بالهاء تنول

بالعلم ويرفع فيها العلم بقبض العلماء ويكثر فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هذا قول النبى عم وان يكون تفسيرا من الراوى وفى الحديث حث على اقتباس العلوم الدينية قبل هجوم تلك الايام الدنية م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ان بين يدى الساعة كذابين لمن اتى بالاحاديث الموضوعة واهل الاهواء الباطلة والبدعة وغيرهم ممن كانوا كابليس فى الكذب والتلبيس فاحذروهم هذا غير مذكور فى صحيح مسلم لكن جاء فى بعض روايات غيره وقيل الله قول جابر و ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة فى بنى اسرائل الابرص بدل من اسم ان وهو الذى فى بدنه موضع بياض واقرع وهو الذى ذهب شعر راسه واعمى فاراد الله ان يبتليهم اى يختبرهم خبر ان دخل عليها الفاء لكون اسمها نكرة موصوفة ولم يجوز دخول الفاء فى خبرها بتقدير الخبر يعنى ان ثلثة فى بنى اسرائل اراد الله ان يجعل فى شانهم عبرة فاراد ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص فقال اى شئ احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب بالنصب بتقدير ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبى هو بالرفع بمعنى المصدر كقوله وتسمع بالمعيدى خير من ان تراه عنى الذى قد قذرنى بكسر الذال المعجمة اى كرهنى الناس قال النبى عم فمسحه فذهب عنه قذره واعطى على بناء المجهول لونا حسنا وجلدا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال الابل او قال البقر شك اسحاق بن عبد الله احد رواة هذا الحديث يعنى شك فى الابرص طلب الابل او طلب البقر الا ان الابرص او الاقرع قال احدهما الابل اى الابل احب لى وقال الاخر البقر يعنى لم يشك اسحق فى ان الابرص او الاقرع انفرد كل منهما فى طلب الابل والبقر ولم يطلب كليهما فاعطى الابرص على تقدير ان يطلب الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد وهى التى اتى عليها من حين حملها عشرة اشهر فقال اى الملك بارك الله لك فيها اى اعطاك بركة وهذا دعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال النبى عم فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عنى هذا الذى قد قذرنى الناس فمسحه فذهب عنه واعطى شعرا حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا اى حبلى انما لم يقل حاملة لان هذا نعت لا يكون الا للاناث قال ابن سكيت الحمل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا فى الصحاح قال بارك الله لك فيها قال اى النبى عم فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى فابصر بضم الهمزة وفتح الراء به الناس قال فمسحه فرد الله بصره اليه قال اى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والداء اى حاملا فانتج هذان يعنى تولى الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة واشتغلا بتحصيل نتاجهما هكذا الرواية لكن قال الجوهرى

يقال نتجت الناقة نتاجا بصيغة المجهول عليهما وقد نتجها اهلها نتجا ولا يقال انتجها الا قليلا وولد هذا وهو اشارة الى الاعمى يقال ولد الرجل الشاة بتشديد اللام اذا حضر ولادتها فعالجها حتى تبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى النبى عم ثم انه اتى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورته التى جاء بها الابرص او معناه اتى الملك فى صورة الابرص التى كان عليها ترفيقا لغلبه فقال رجل يعنى انا رجل مسكين قد انقطعت بى الحبال وهى بالحاء جمع حبل وهو الرسن والمراد به السبب معناه عجزت وانقطع اسباب معيشتى وفى بعض نسخ البخارى الجبال بالجيم وهو جمع جبل معناه طال سفرى وتعدت عن بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى بشئ الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وثم هذه للمرتبة فى التنزل وليس هذا للاخبار لان قائل هذا الكلام يعلم انه مبطل فيه وانما ذكره لانصاف خصمه كما قال ابراهيم عم هذا ربى وقالت الملائكة لداود عم ان هذا اخى له تسع وتسعون نعجة وامثاله كثيرة اسالك بالذى اعطاك الباء فيه للقسم او للاستعطاف اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسالك اتبلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى المؤنات والحوائج كثيرة فقال له انه الضمير للشان كانى اعرفك الم تكن ابرص يقذرك الناس فقيرا صفة ابرص ويقذرك حال فاعطاك الله يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر نصب بنزع الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير ورثه هو عن كبير اخر فقال ان كنت كاذبا ذكر للشرط كلمة ان دون اذا مع انه كذبه كان مقطوعا به عند الملك لقصد التوبيخ وتصوير ان الكذب فى مثل هذا المقام يجب ان لا يكون الا على مجرد الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء وان جعل خبرا يكون التقدير فقد صيرك الله قال اى النبى عم واتى الاقرع فى صورته فقال له اى السائل للاقرع مثل ما قال لهذا اى للابرص ورد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة قال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت قال اى النبى عم واتى الاعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم بك اسالك بالذى رد عليك بصرك شاة اتبلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله الى بصرى فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا يعنى لا اشق عليك بمنعك عن شئ تطلبه وتاخذه من مالى اخذته لله الجملة صفة شيئا ويروى لا احمدك اليوم بشئ اى لا بترك شئ مما يحتاج اليه اخذته

قال النووى الاشهر فى صحيح مسلم رواية لا اجهدك وفى البخارى رواية لا احمدك فقال
انسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط بكسر الخاء اى غضب على صاحبيك الحديث
يشير الى ان من ترك التحدث بالنعم استحق اشد النقم ومن شكر ولى الانعام استحق ابلغ الاكرام
م ميمونة رضى الله عنها روى مسلم عنها عن ام المؤمنين ميمونة بنت الحارث قيل لم يتزوج النبى ع م
بعدها ما روته عن النبى ع م ستة وسبعون حديثا لها فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد
مسلم منها بخمسة والبخارى بواحد قالت اصبح النبى ع م يوما حزينا مضطربا فى ذلك اليوم
فسألته عن سببه فقال ع م ان جبرائيل كان وعدنى ان يلقانى الليلة فلم يلقنى اما والله
ما خلفنى يعنى لم يخلفنى جبرائيل قط فى غير هذا الوقت ثم تذكر النبى ع م ان جرو كلب
تحت فسطاطه فامر باخراجه ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى لقيه جبرائيل ع م فقال له
ع م قد كنت وعدتنى ان تلقانى البارحة قال اجل لكنا لا ندخل بيتا فيه كلب م ام سلمة
رضى الله عنها روى مسلم عنها ان حمزة اخى من الرضاعة قاله ع م حين قيل له الا تخطب ابنة حمزة
فانها اجمل فتاة قريش وفيه بيان ان الرجل لا يجوز له ان يتزوج بنت اخيه من الرضاع
م حذيفة بن اليمان رضى الله عنه روى مسلم عنه ان حوضى لابعد من ايلة بفتح الهمزة وسكون
الياء المثناة من تحت بلدة بالشام مما يلى بحر اليمن من عدن وهى من بلاد اليمن مما يلى
بحر الهند قال الشارح من عدن بدل من ايلة بتكرير العامل ذكره فى شرح المشكوة اى من الاولى
متعلقة بابعد والثانية متعلقة بمصدر محذوف يعنى ان حوضى لابعد من بعد ايلة من عدن
المعنى بعد ما بين حوضى ازيد من بعد ايلة من عدن والذى نفسى بيده انى لاذود عنه اى لادفع
عن حوضى الرجال اللام فيه للعهد يعنى الكفار ويجوز ان يراد بهم غير هذه الامة من الامم السابقة
كما يذود الرجل الابل الغريبة عن حوضه الابل لا واحد لها من لفظها وهى مؤنثة لان اسماء
الجموع التى لا واحد لها من لفظها اذا كانت لغير الادميين فالتانيث لها لازم كذا فى الصحاح
م عائشة رضى الله عنها روى مسلم عنها قالت طلب النبى ع م منى مناولة الخمرة من المسجد فقلت انى
حائض فقال ع م ان حيضتك روى اكثر الرواة بفتح الحاء وهى الدفعة من الدم وروى بكسر الحاء
الجلسة وهى الحالة التى تلزم الحائض ليست فى يدك قال لها وجه المحدثون هذا الحديث
بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة رضى الله عنها يحتمل ان يكون فى حجرتها والخمرة
ايضا فيها والرسول ع م فى المسجد فلما طلب منها الخمرة وهى السجادة الصغيرة المعمولة من
سعف النخل خافت من ادخال يدها فى المسجد فقال ع م الحديث يعنى ليست يدك نجسة
لا حيض فيها فيجوز لك ان تاخذى الخمرة وتناولينى فى المسجد وثانيهما ان الرسول ع م وعائشة

رضى الله عنها يحتمل ان يكونا كلاهما فى الحجرة والخمرة فى المسجد فلما طلب ع م منها الخمرة قالت انى حائض
فقال ع م الحديث يعنى حالتك ومجئ حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فادخلى المسجد وناولينى
الخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول الحائض فى المسجد قلنا حرمته ثبتت بدليل آخر و
الترجيح للمحرم خ المسور بن مخرمة وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة ومخرمة بفتح الميم وسكون
الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة والكاف اخرج البخارى من المسور
متصلا ومن مروان مرسلا لانه لم ير النبى ع م لانه لما نفى اباه الى الطائف فلم يزل بها حتى
ولى عثمان رضى الله عنه فرده الى المدينة فقدمها وابنه معه ان خالد بن الوليد بالغميم بالغين
المعجمة اسم موضع بين مكة والمدينة فى خيل اى فى جماعة ذات خيل لقريش طليعة و
هو الذى يبعث ليطلع حال العدو عن ضمير خالد فى الغميم فخذوا ذات اليمين يعنى اذهبوا فى
السير جهة اليمين فاحذروا عن العدو قاله زمن الحديبية وهو بتخفيف الياء موضع
قريب من مكة وفى الحديث تنبيه على التحذر فى الاسفار خ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى
عنه ان داود النبى ع م كان لا ياكل الا من عمل يده روى ان داود ع م فى خلافته يتجسس
الناس فى امره ويسال من لا يعرفه كيف سيرة داود فيكم فبعث الله ملكا فى صورة آدمى
فتقدم اليه داود ع م فسأله فقال نعم الرجل داود الا انه ياكل من بيت المال فسأل داود ربه
ان يغنيه عن بيت المال فعلمه الله صنعة الدرع وفيه تحريض على الكسب وهو بقدر الكفاية
واجب لنفسه وعياله عند عامة العلماء وما زاد عليه فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر و
بعض الناس كرهوا الاشتغال بالكسب لقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون قلنا المراد
بالعبادة المعونة وهى لا تنافى الكسب ولئن كانت على حقيقتها فالمراد بها المفروضة وهى ايضا
غير منافية له لانها لا تستغرق الاوقات م جابر رضى الله عنه روى مسلم عنه قال لما خطب النبى ع م خطبة
الوداع يوم عرفة ببطن الوادى قال ان دماءكم واموالكم حرام عليكم يعنى ان دماء بعضكم واموال
بعضكم حرام على بعضكم فى غير هذه الايام كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة فى شهركم هذا وهو
ذو الحجة فى بلدكم هذا وهو مكة اكد النبى ع م التحريم بهذا التشبيه لان اراقة الدماء وسلب الاموال
فى ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه المحرم من وجه بالمحرم من وجوه لينزجروا
عما الفوا الا كل شئ من امر الجاهلية تحت قدمى بتشديد الياء موضوع يعنى باطل وهدر كالشئ
الموضوع تحت القدم المعنى كل شئ فعله احدكم قبل الاسلام من الجنايات فقد عفوت عنه
وابطلته فلا يؤاخذ عليه بعد الاسلام ودماء الجاهلية موضوعة اى متروكة لا قصاص ولا دية
ولا كفارة على قاتل بعد اسلامه عما صدر عنه من القتل فى جاهليته وان اول دم من اضع من

دماثنا اى من الدماء المستحقة لنا دم ابن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بفتح الضاد فى بنى
سعد يعنى كان لابن ربيعة ظئر ترضعه فى بنى سعد قال النووى وهو اياس بن ربيعة بن الحارث
بن عبد المطلب وكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر فى حرب بنى سعد مع قبيلة هذيل
فقتلته هذيل بدأ النبى صم فى وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون امكن فى قلوب السامعين
وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع اى اترك وهى صفة ربا والعائد اليه محذوف من ربانا ربا
العباس وهو بدل من ربانا بن عبد المطلب فانه موضوع كله المراد به ما هو زائد على
رأس المال لان رأسه غير متروك لقوله تعالى فان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله فى النساء
وفى رواية واتقوا الله بالواو عطف على الامر المقدر يعنى اتقوا الله فى استباحة الدماء واتقوا فى
النساء فانكم اخذتموهن بامان الله اى بعهده وهو ما عهد الى الازواج من الرفق بهن
والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اى بامره وحكمه وهو قوله تعالى فانكحوا ما
طاب لكم من النساء يعنى ان نقضتم عهد الله ينتقم منكم لهن ولكم عليهن اى من حقوقكم عليهن
ان لا يوطئن بهمزة بعد الطاء من باب الافعال فرشكم احدا تكرهونه يعنى لا ياذن لاحد
ممن تكرهون دخوله عليهن وليس وطء الفرش كناية عن الزنا لانه حرام مع كل احد تكرهونه
اولا ولانه لو كان المراد ذلك لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه قال فان فعلن ذلك
اى الايطاء المذكور فاضربوهن ضربا غير مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اى غير جارح و
لهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اى بلا اسراف و تقتير على موجب حالهما و
قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده اى بعد تركى اياه فيكم ان اعتصمتم به اى اذا عملتم به كتاب الله
بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب بدل عن ما او عطف بيان له وفى التفسير بعد الابهام تفخيم
لشان القرآن وانتم تسألون عنى على بناء المجهول عطف على مقدر وهو قد بلغت ما ارسلت
به اليكم يعنى يسألكم ربكم يوم القيمة ان محمدا هل بلغكم ما ارسلت به فما انتم قائلون اى فى ذلك
اليوم قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت فقال باصبعه السبابة اى اشار بها
يرفعها الى السماء اى يشير بها وهو حال من فاعل قال او من اصبعه وينكتها الى الناس قال النووى
ضبطناه بعد الكاف بالتاء المثناة من فوق اى يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء
اناء ماله قيل هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات خ خولة
بنت ثامر رضه خولة بالخاء المعجمة وثامر بالثاء المثلثة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب
ما روته عن النبى عم ثمانية احاديث انفرد البخارى منها بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون
فى مال الله وهو الغنيمة والزكوة وبيت المال والتخوض فيه بغير حق التلبس فى تحصيله

اواخذه

اواخذه بما لا يرضاه الله تعالى فلهم النار يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
ان رجلا راى كلبا ياكل الثرى وهو التراب الذى فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل
خفه فجعل يغرف له به اى للكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له يعنى قبل الله
عمله واثابه فيه فادخله الجنة وفيه اشارة الى البر عند الله وان قل لا يضيع وان
صنع الى شريف او وضيع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى
يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فارصد الله على
مدرجته اى هياء على طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه
القرية فان قلت السؤال عن المقصد والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان
لمقصده ومقصوده ايضا قدم زيارة اخيه لكونها اهم عنده وجعله كالسائل
عن مقصوده قال هل لك عليه من نعمة يعنى هل لك حق واجب عليه من النعم الدنيوية
تربها بضم الراء وتشديد الباء الموحدة اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح المشكوة وقال
القاضى نعمة مبتداء ومن زائدة ولك خبره وعليه متعلق بحال محذوف اى هل لك نعمة
داعية على زيارته ومعنى تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها قال لا غير
انى احببته فى الله غير بالنصب استثناء اى ليس لى داعية الى زيارته الا محبتى اياه فى طلب
رضاء الله قال فانى رسول الله اليك بان الله الجار والمجرور متعلق برسول قد احبك كما
احببته فيه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا من اهل الجنة استاذن ربه
فى الزرع فقال له اى الرب لذلك الرجل اولست فيما اشتهيت بفتح الواو والهمزة فيه
لتقرير ما بعده وهو عطف عليه بالواو محذوف اى الم تكن فى نعمة ولست فيما اشتهيت
قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع اى الرجل وبذر اى زرع بذره فبادر الطرف بسكون
الراء تحريك الجفون فى النظر نباته واستواؤه اى قيام الزرع على سوقه واستحصاده
اى حصاده وتكويره اى اجتماعه امثال الجبال فيقول الله دونك اى خذ مطلوبك يا ابن
آدم فانه لا يشبعك شىء وفى الحديث دلالة على ان الادمى على قلة القناعة مجبول وان
هذه الصفة عنه ابدا لا تزول خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ان رجلا من بنى اسرائيل
سأل بعض بنى اسرائيل ان يسلفه اى يعطيه قرضا الف دينار فقال ائتنى بالشهداء اشهدهم
فقال كفى بالله شهيدا اى شاهدا والباء فيه زائدة قال فائتنى بالكفيل قال كفى بالله كفيلا
قال صدقت فدفعها اليه الى اجل مسمى هذا يدل على ان ذلك القرض كان مؤجلا وهو
مشروع عند مالك رحمه وخالفه الباقون لانه اعانة وصلة فى الابتداء حتى لا يملكه من

لا يملك التبرع كالوصي والصبي ومعاوضة في الانتهاء فبالتاجيل يصير بيع الدراهم بالدراهم
نسيئة وهو ربوا واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا في
شريعتهم ثم نسخ فخرج في البحر يعني ظهر عليه وذهب وفي يجيء بمعنى على كما في قوله تعالى
ولاصلبنكم في جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا اي سفينة يركبه يقدم عليه بفتح
الدال من القدوم اي يقدم المستقرض على من اقرضه وهو حال من فاعل يركب للاجل الذي
اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما في قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اي وقت زوالها
واضافة الوقت الى الاجل بمعنى من او هي بمعناها والمضاف محذوف واضافته بمعنى في
كضرب اليوم يعني لاعطائه في الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف
دينار وصحيفة اي كتابا لاعلام حاله منه الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم
المشددة اي اصلح وسواه بالقير لئلا يدخل الماء ثم اتى بها الى البحر فقال اللهم انك تعلم اني قد
تسلفت من فلان الف دينار فسالني كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا فرضي بك وسالني شهيدا فقلت
كفى بالله شهيدا فرضي بك واني جهدت ان اجد مركبا ابعث اليه الذي له فلم اقدر واني استودعتكها
فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه اي دخلت الخشبة في البحر ثم انصرف وهو في ذلك اشارة الى
مصدر انصرف يلتمس مركبا يخرج الى بلده اي يخرج المستقرض الى بلد المقرض بذلك المركب
وهو استيناف او صفة فخرج الرجل الذي كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا بالخشبة
اذا للمفاجات والباء فيه زائدة التي فيها المال فاخذها لاهله حطبا مفعول له اي
جمعا للحطب قال الجوهري الحطب معروف يقال حطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اي
قطعها بالمنشار وجد فيها المال والصحيفة ثم قدم الذي كان اسلفه الموصول ليس بفاعل و
المضاف اليه محذوف يعني قدم المستقرض مقام الذي كان اسلفه فاتى بالالف دينار جوز
الكوفيون تعريف المضاف بحرف التعريف في كل عدد مضاف الى معدوده والحديث دليل لهم
وقال والله ما زلت جاهدا في طلب مركب لآتيك بفتح الياء بتقدير ان بمالك فما وجدت مركبا
قبل الذي اي قبل وقت الذي اتيت فيه قال هل كنت بعثت الي بشيء قال اخبرك اني لم اجد مركبا
قبل الذي جئت فيه فان قلت لم لم يقل في جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف بالخشبة
قلت لانه ظن ان الخشبة لم تصل الى المقرض فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله
قد ادى عنك الذي بعثت في الخشبة فانصرف بالالف دينار راشدا الحديث ينبئ ان من
توكل على الله كفاه ومن التجا الى غيره صرف كفاه نسال الله التوفيق لاصلاح الحال
والتاهيل للفوز في المآل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت امر النبي عم بهجو

بهجو

قريش

قريش هجوه فارسل الى ابن رواحة فهجاهم فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم
يرض ايضا هجوه ثم ارسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليهم اخرج لسانه فجعل يحركه
وهو يقول والذي بعثك بالحق لافرينهم بلساني فري الاديم يعني
لامزقن اعراضهم كتمزيق الجلد فقال عم لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي
فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو
بكر والذي بعثك بالحق لاسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين يعني تنزع فقال
عم ان روح القدس يعني جبرئيل سمي به لانه كان ياتي الانبياء بما فيه حيوة القلوب القدس
بمعنى المقدس وهو الله تعالى واضافة الروح اليه للتشريف والقدس صفة للروح وانما اضيف
اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان من شان الصفة ان يكون منسوبا الى الموصوف فاذا
اضيف الموصوف الى الصفة يكون منسوبا اليها فيزيد معنى الاختصاص لا يزال يؤيدك يعني
يمدك بالجواب ويلهمك بالصواب يجوز ان يكون هذا دعاء او اخبارا روي ان جبرئيل
عم اعان الحسان عند مدح النبي عم بسبعين بيتا ما نافحت عن الله ورسوله يعني
مدة دفعك عن المسلمين وتقويتهم على المشركين روي عن عائشة رضها ان النبي عم كان
يضع لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو من كان يهجو رسول الله ومن ابياته حين
نافح عن رسول الله هجوت محمدا فاجبت عنه وعند الله في ذلك الجزاء هجوت محمدا برا حنيفا
امين الله شيمته الوفاء فان ابي ووالده وعرضي لعرض محمد منكم وقاء وما عداها مذكور
في صحيح مسلم قال لحسان بن ثابت قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة
في الجاهلية وستين في الاسلام وعاش آباؤه الثلثة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان شدة الحر من فيح جهنم معناه من سطوع حرها
وانتشاره ومنه قولهم مكان افيح اي واسع او من سطوع الحر وغليانه يقال فاحت القدر اذا
غلت قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شدة حر الشمس في الصيف
كشدة حر جهنم فاحذروها فاذا اشتد الحر فابردوا عن الصلوة اي تجاوزوا عن
اول وقتها المراد من ابرادها ان يؤخر الى انكسار شدة الحر لا ان يؤخر الى برد النهار ابراد
الظهر سنة عندنا وعند الشافعي ايضا واما ابراد الجمعة فقيل انه مشروع لان لفظ
الصلوة في الحديث يتناولها ولانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامه وقال الجمهور
ليس بمشروع لان الابراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر فان
شدة الحر من فيح جهنم واللام في الصلوة للعهد وموافقة الخلف للاصل من كل وجه

ليس بشرط للخلافة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت استاذن رجل على
النبي عم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا لينا وانبسط
اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت في حقه كذا وكذا ثم انشرحت له فقال
عم ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من فرقه بكسر الراء ونحوها اي خافه
الناس اتقاء فحشه وهو مجاوزة الحد قولا وفعلا اعلم ان الشر يجي مصدرا يقال
شررت يا رجل شرا وشرا ويقال فلان شر وجمعه اشرار وشرار ويجي للتفضيل
اذا اضيف ولا يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وهنا المضاف محذوف
تقديره شر شرار الناس لان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر
ان الناس كلهم ليس بشر كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس ويروى
من تركه الناس اتقاء فحشه خوفا من شره فان قلت الناس عام في قوله ان شر الناس
فيلزم ان يكون المسلم الذي يتقى من فحشه ادنى منزلة من الكافر قلنا من في قوله
من فرقه عام يتناول المسلم والكافر لان الكفار كلهم اعداء يتقى من فحشهم كما قال
الله تعالى ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء فيكون
المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس غاية ان يكون الكافر اشد
منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراده كالعلم الشرعي
احسن من بعضها فان قيل الم يكن غيبة ما قاله النبي عم في غيبة ذلك الرجل قلنا لا لان ذلك الرجل
كان عيينة بن حصين فيحتمل انه كان كافرا يومئذ وكذا لو كان مسلما لانه عم عرف بنور
النبوة حاله فبينه للناس ليحترزوا عنه قال القاضي ذلك الرجل ظهر كما وصفه النبي عم ارتد بعده
مع المرتدين وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضه ولانه كان مجاهرا بسوء حاله فلا غيبة
للفاسق ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله يوم القيمة عبد
اذهب اخرته بدنيا غيره وفي ذكر لفظ عبد دون رجل او امرء توبيخ له حيث ترك رضا
مولاه لرضى من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى
من فحشه وهذا الحديث يدل على ان شر الناس عبد اذهب اخرته بدنيا غيره فما التوفيق
قلنا يدخل هذا فيما تقدم لان من اذهب اخرته بدنيا غيره يكون فحشه اشد لمن اقدم
عليه قدم على اي شيء شاء فيتركه الناس اتقاء فحشه م عمار رضه قيل انه هاجر الهجرتين
وصلى الى القبلتين وكان من المستضعفين الذين عذبوا بمكة احرقه المشركون وكان عم
يقول يا نار كوني بردا وسلاما على عمار ما رواه عن النبي عم اثنان وستون حديثا اخرج

له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بثلثة ومسلم بواحد وهو ان طول صلوة
الرجل وقصر خطبته مئنة بفتح الميم وكسر الهمزة وتشديد النون اي علامة من فقهه
انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلوة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها
فيصرف العناية الى ما هو الاهم فاطيلوا الصلوة واقصروا الخطبة فان قلت هذا يخالف ما روى
ان النبي عم قال اذا صلى احدكم بالناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلت المراد بالاطالة
هنا ان يطول الامام الصلوة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس ٥
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قال لما فرض
رمضان ونسخ فرضية عاشوراء م عثمان وعايشة رضه روى مسلم عنهما قالت استاذن
ابو بكر رضه على النبي عم وهو معي مضطجع في مرط فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف
ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال ثم استاذن عثمان فجلس النبي عم فسوى عليه
ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم تحفظت حين استاذن عثمان
رضه فقال عم ان عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له
على تلك الحالة جواب الشرط محذوف وهو خشيت ان لا يبلغ الي اي من ان لا يبلغ وهو
متعلق بخشيت في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال
بينما رسول الله عم يصلي سمعناه يقول اعوذ بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله التامة
ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول
في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورايناك بسطت يدك فقال عليه عم ان عدو الله
ابليس بالنصب عطف بيان له او بدل جاء بشهاب من نار اي بشعلة منها ليجعله في وجهي
فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث
مرات العامل فيه لم يستاخر او قلت على تنازع الفعلين وما قاله الشراح العامل فيه
العنك فبعيد لان اللعنة غير مقيدة بالمرات ثم اردت اخذه والله لولا دعوة اخينا
سليمان لاصبح موثقا لاخذت ابليس وجعلته مشدودا بالوثاق وهو القيد يلعب به
ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس لبعض الادميين واما قوله تعالى انه يراكم
هو وقبيله من حيث لا ترونهم فمحمول على الغالب قال الامام المازري الجن اجسام لطيفة
يحتمل ان يتصور بصورة يمكن ربطه معها ثم يمنع من ان يعود الى ما كان عليه حتى يتاتى
اللعب به وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا يخالف
لقوله عم ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ولهذا قال الجمهور تبطل الصلوة

بردّ السلام قلنا هذا الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كذا قاله النووي فان قلت
تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة قلنا يراد بالمدينة في الحديث المفهوم اللغوي لا مدينة النبي عم
جمعا بين الادلة فيتناول مكة او يقال دليل الجواز عمل النبي عم ودليل المنع قوله وهو الحديث والدليل
القولي اولى من العملي كما هو مبيّن في الاصول ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان عفريتا
وهو الخبيث المنكر من الجن تفلّت بتشديد اللام اي تعرّض على البارحة ليقطع على صلوتي
انما قدم المفعول الغير الصريح وهو على الصريح لان غالب اهتمام العفريت كان قطعه على
رسول الله فامكنني الله منه اي اعطاني مكنته من اهتمام اخذه وقدرة فاخذته وفيه
دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان غير نجسة ولا تبطل الصلوة بمسه
فاردت ان اربطه بكسر الباء وضمها اي اشده وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بخطور
ما ليس من افعالها ببال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تنظروا
اليه كلكم فذكرت دعوة اخي سليمان رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد من بعدي
المنادى خبر مبتدأ محذوف اي وهي رب اغفر لي او بدل من دعوة فرددته خاسئا اي ذليلا
مطرودا لان التسخير التام مختص به فان قلت يفهم من هذا الحديث انه تذكر دعوة اخيه سليمان
بعد اخذه ومن الحديث السابق انه تذكر قبله فبينهما تناف قلت لا منافاة لان الحديثين صدرا
في وقتين واما دعوة سليمان عم ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهم الجهلة لان التقدير
في الازل كان كذا فالهمه الله ان يسأل مطابقا له اولان مقصوده منه عظم الملك لا النفي عن الغير
كما يقال لفلان مال ليس لغيره لكن لا يناسب هذا الوجه قوله عم لولا دعوة اخينا خ عايشة رض
روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله تنام قبل ان توتر فقال عم ان عيني
تنامان ولا ينام قلبي وفيه بيان ان يقظة قلبه تعصمه من الحدث ق المسور بن مخرمة رض
اتفقا على الرواية عنه قال خطب علي رض بنت ابي جهل فلما سمعه النبي عم قال ان فاطمة
مني واني اتخوف ان تفتن في دينها اي تصيبها الفتنة والميل عن الحق لفرط غيرة عرفها
من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها ولعداوة ابيها للنبي عم وان كانت هي في نفسها مسلمة
واني لست احرم حلالا وفيه اشارة الى اباحة نكاح تلك البنت ولا احل حراما ولكن والله
لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا المراد منه كونهما تحت رجل بالنكاح
انما نهى عن الجمع بينهما لما مرّ من خوف الفتنة على بنته ولانه تؤدي الى ايذائه عم بسبب ايذاء فاطمة
وايذاء النبي عم حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصايصه قال الله تعالى ان الذين يؤذون
الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة قيل ليس المراد به النهي عن جمعهما بل معناه اعلم من فضل الله

انهما لا تجتمعان كما قال انس بن النضر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد به تحريم
جمعهما ويكون معنى لست احرم حلالا اي لا اقول شيئا يخالف حكم الله فاذا حرّم شيئا لم اسكت عن
تحريمه فيكون الجمع بينهما من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رض قيل انه فتح مصر لعمر رض ما رواه
عن النبي عم تسعة وثلثون حديثا في الصحيحين ستة انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما
هذا ان فصل بسكون الصاد المهملة بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بضم الهمزة
وهي اللقمة السحر وهو السحور يعني ان اهل الكتاب اذا ناموا كان لم يحل لهم معاودة الاكل والشرب
فاباح الله لنا واكل تلك الاكلة وقع موقع شكر لتلك النعمة م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه
ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة باربعين خريفا اي سنة فان قيل قد
جاء في حديث آخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما نقول
الفقير الحريص يتقدم على الغني باربعين سنة والفقير الزاهد يتقدم عليه بخمسمائة او
نقول المراد باربعين التكثير لا التحديد فلا منافاة ونقول الحديث الذي ذكر فيه خمسمائة
يحتمل ان يكون متأخرا عن هذا الحديث ويكون الشارع قد زاد في زمان سبق الدخول ترغيبا
الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الرواية ان سليمان النبي عم يدخل الجنة بعد الانبياء عم
باربعين خريفا والموالي يدخلونها بعدهم بما يليهم بخمسمائة سنة وفقراء الكفار يدخلون
النار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي لك ان تعرف ان السبق في الدخول لا يستلزم
رفع الدرجات على من تأخر بل قد يكون بعض من تأخر كالذين انفقوا اموالهم في وجوه الخير
ارفع درجة ممن سبقه في الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو رض ساله رجل فقال السنا من فقراء
المهاجرين فقال الك امرأة تأوي اليها قال نعم فقال الك مسكن تسكنه قال نعم فقال انت من
الاغنياء قال فان لي خادما فقال انت من الملوك ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ما رواه
عن النبي عم مائة وثمانية وثمانون حديثا والمتفق عليها مائة وعشرون ان في الجنة بابا يقال
له الريان يدخل منه الصائمون هذه الجملة صفة بعد صفة للاسم ان وهم الذين يكثرون الصوم
تنكيلا لنفسهم وتقوية على التقوى وهم لما تحملوا تعب العطش في صيامهم خصوا بباب فيه
الري والامان من العطش قبل تمكنهم من الجنة يوم القيمة لا يدخل احد منه غيرهم فان قيل جاء
في حديث آخر وهو من توضأ فاحسن الوضوء ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له
واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين فتحت له ثمانية
ابواب الجنة يدخل من ايها شاء فما الجمع بينهما قلنا يجوز ان يصرف الله مشيئة ذلك القائل عقيب
الوضوء عن دخوله باب الريان ان لم يكن من مكثري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة

سميت بذلك لان الناس يسوقون البضائع اليها
وقيل لقيام الناس فيها على اقدامهم وهو انسب بمعنى الحديث
والمراد به هنا مجمع يجتمعون فيه كما يجتمع الناس في سوق الدنيا الخ

محمد عليه السلام سموا صائمين لصيامهم رمضان فمعناه لا يدخل من الريان الا هذه الامة لكن
الاقرب الوجه الاول يقال اين الصائمون فيقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخلوا
اغلق فلم يدخل منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد
بالنصب مفعول الراكب يقال جاد الفرس يجود جودة بالضم فهو جواد كذا قاله الجوهري يعني به الفرس
السابق الجيد المضمر بفتح الميم المشددة هو المركوب الذي يقلل علفه على التدريج ليشتد جريه السريع
مائة عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع الراكب المذكور المواضع التي يسترها
اغصان تلك الشجرة وفيه بيان عظم قدرة الله تعالى واتساع الجنة م انس رضه روى مسلم
عنه ان في الجنة لسوقا وهو معروف يذكر ويؤنث والتانيث افصح والمراد به ههنا مجمع يجتمع
اهل الجنة فيه وقد حفت بالملائكة بما لا عين رات ولا خطر على قلب بشر فياخذون ما يشترون
بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ ياتونها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فتهب ريح
الشمال بفتح الشين جهة تقابل القبلة قال القاضي خصها بالذكر لانها ريح المطر عند العرب وكانوا
يرجون بالسحاب الساقي فتحثو اي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون
حسنا وجمالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فان قيل ما سبب زيادة
حسن اهليهم قلنا يجوز ان يكون الهبوب عاما يشملهم واهليهم فيقول لهم اهلوهم والله
لقد ازددتم بعدنا اي بعد مفارقتنا حسنا وجمالا قيل زيادة حسنهم يكون بقدر
حسناتهم فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم ثبتنا على الصراط
المستقيم ووفقنا الوصول الى ذلك النعيم ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ان في الجنة
مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة المرقاة اعدها الله للمجاهدين في سبيله
وهم الغزاة او الحجاج او الذين جاهدوا انفسهم لمرضات ربهم كل درجتين ما بينهما كما
بين السماء والارض وهذا التفاوت يجوز ان يكون صوريا وان يكون معنويا فيكون
المراد من الدرجة المرتبة فالاقرب الى الله تعالى يكون ارفع درجة ممن دونه فاذا سألتم الله
فاسئلوه الفردوس وهو بستان في الجنة جامع لاصناف الثمر فانه اوسط الجنة يعني اشرفها
واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الاوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا وان
الجنة فوق السموات تحت العرش قال الامام الطيبي النكتة في الجمع بين الاوسط والاعلى انه
اراد باحدهما الحسي وبالاخر المعنوي واقول يحتمل ان يكونا حسيين لان كونه احسن وازين
مما يحف به وفوقه عرش الرحمن هذا يدل على انه فوق جميع الجنان ومنه تفجر اصله
تتفجر فحذف احدى التائين انهار الجنة وهي اربعة مذكورة في قوله تعالى فيها انهار من ماء

غير آسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل
مصفى المراد منها اصول انهار الجنة مثل الجاري واحد وطبايعها اربع طبع الماء في ايجاد الحيوة
وطبع اللبن في التربية وطبع العسل في الشفاء والحلاوة وطبع الخمر في النشاط فيكون
جمعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار النيرين ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا نسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من ارض
الحبشة الى المدينة سلمت عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا انقضى صلوته رد علي السلام فقال
ان في الصلوة لشغلا اي شغلا بالتلاوة والاذكار مانعا عن غيرها والتنوين فيه للتعظيم
والشغل بضم الغين وسكونها يجوز ان يكون بمعنى الفاعل يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي اليها
وان يكون بمعنى المفعول يعني ان في الصلوة شيئا يشغل المصلي به م عمار او حذيفة رضه شك
شعبة هذه جملة معترضة من قول المؤلف شعبة من التابعين وهو احد رواة هذا الحديث يعني انه
شك في ان هذا الحديث رواه عمار عن النبي عم او عمار عن حذيفة عن النبي عم روى مسلم عنه ان
في امتي اثنا عشر منافقا وهم الذين قصدوا قتل النبي عم ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك
حين اخذ النبي عم مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم بطن الوادي فطمع اثنا عشر رجلا
في المكر به فاتبعوه ساترين وجوههم غير اعينهم فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم خشفة
من ورائه امر حذيفة ان يردهم فاستقبل حذيفة وجوه رواحلهم بمحجن كان معه فضربها
ضربا فخوفهم الله تعالى حين ابصروا حذيفة فانقلبوا مسرعين على اعقابهم حتى خالطوا الناس
واتى حذيفة النبي عليه عم فقال لحذيفة هل عرفت احدا منهم قال لا فانهم كانوا متلثمين ولكن
اعرف رواحلهم فقال عم ان الله تعالى اخبرني باسمائهم واسماء ابائهم وساخبرك بهم ان شاء
الله تعالى عند الصباح فمن ثمة كان الناس يراجعون حذيفة في امر المنافقين قيل اسر النبي عليه عم
امر هذه الفئة المشؤمة لئلا تهيج الفتنة من تشهيرهم لا يدخلون الجنة ولا يجدون ريحها
حتى يلج الجمل في سم الخياط يعني لا يدخلون الجنة ابدا لان دخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق
بالمحال محال ثمانية منهم تكفيكهم يعني يدفع منك شرهم روى بحذف الكاف الثانية وروى تكفتهم
بتاء مثناة من فوق من الكفت وهو الجمع والستر يعني تجمعهم في قبورهم وتسترهم الدبيلة
بدال مضمومة مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراج من النار هذا تفسير من النبي عم للدبيلة
عبر عنها بالسراج وهو شعلة المصباح للمبالغة يظهر في اكتافهم حتى ينجم بضم الجيم اي يظهر في صدورهم
يعني تحدث في اكتافهم جراح يظهر حرارتها في صدورهم فتقتلهم م اسماء بنت ابي بكر رضه
روى مسلم عنها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبيرا اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج

لم يكن في الاهلاك احد مثله روي انه قتل مائة وعشرين الف نفر سوى ما قتل في حروبه وكذابا قيل
هو المختار بن ابي عبيد كان اقبح الكذب ومن جملته دعواه ان جبرئيل يأتيه بالوحي وفي الحديث اخبار عن
المغيبات المستقبلة ووقعت كما اخبر عليه السلام ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان في حوضي من
الاباريق اسم ان محذوف ومن للبيان ووقعت مع مجرورها صفة له يعني ظروفا كائنة من جنس الاباريق
بعدد نجوم السماء قال القاضي عياض هذا اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عم لا يضع العصا عن
عاتقه وقال النووي ان عدد النجوم ثابتة لتلك الاواني بل اكثر عددا من نجوم السماء كما روي انه عم
قال والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء لانه اخبر به الصادق مؤكدا في كلامه ولا مانع عن
ذلك عقلا ولا شرعا قيل لكل نبي حوض يوم القيمة على قدر رتبته وقدر امته م عايشة رضه روى مسلم
عنها ان في عجوة العالية شفاء او انها ترياق وهو بكسر التاء وضمها وبالدال وبالطاء مكان التاء هو
دواء السموم اول البكرة منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح العجوة نوع من التمر يضرب الى
السواد من غرس النبي عم قال النووي العالية ما كان من الحوايط والقرى والعمارات من الجهة العليا
للمدينة مما يلي نجدا والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادنى العالية ثلثة اميال من
المدينة وابعدها ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي عم ق ابو سعيد رضه
رقم ههنا علامة الاتفاق والحديث مما انفرد به مسلم لا يقال انه سهو من الناسخ لانه وجد في النسخ
المقابلة بنسخة المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال لما وصل الاشج مع قومه الى المدينة للمبايعة
فبادروا الى لقاء النبي عليه عم ولم يبادر الاشج واقام عند رحالهم فجمعها وشد ناقته بالعقال ق
لبس احسن ثيابه ثم اقبل اليه فلما اتى النبي عم قربه واجلسه الى جانبه فقال عليه عم تبايعون على
انفسكم وقومكم قالوا نعم فقال الاشج يا رسول الله انك لم تزاول الرجل عن شيء اشد عليه من دينه
فقال عم صدقت ان فيك لخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة رفعا مرفوعين ومنصوبين الحلم
بكسر الحاء تأخير مكافاة الظالم والمراد به ههنا عدم استعجاله وتراخيه حتى ينظر في مصالحه والاناة على
وزن القناة هو التثبت والوقار والمراد به جودة نظره في العواقب فانه اشارة الى قوله الذي قال
فانه دال على صحة عقله قال الاشج عبد القيس بالاضافة وهو كان رئيس عبد القيس وهي قبيلة
بالاضافة وهو وفي بعض النسخ بفتح الاشج على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على
حذف المضاف يعني الاشج رئيس عبد القيس قيل كان اسم الاشج لشجة كانت في وجهه وسماه
النبي عم المنذر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم اموال هوازن
يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش مائة ابل فتحدث ناس من الانصار قالوا يغفر الله
لرسول الله يعطي رجالا من قريش كذا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم فلما ذكر ذلك لرسول الله

صلى الله عليه وسلم قال ان قريشا حديث عهد اي جديد زمان بجاهلية ومصيبة والمراد منها اجلاؤهم
من ديارهم واهلاك اقاربهم يوم بدر واني اردت ان اجبرهم اي اتحفهم واعطيهم عطية واتألفهم
اما ترضون الهمزة فيه للاستفهام وما للنفي فصله عما قبله لكون الاولى خبرية والثانية طلبية ان يرجع
الناس بالدنيا وترجعون برسول الله اي برضائه الى بيوتكم لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار
شعبا بكسر الشين طريق في الجبل لسلكت شعب الانصار قال الخطابي اراد بالوادي هنا الرأي والمذهب
كما يقال فلان في واد وانا في واد والمراد به اظهار النبي عليه عم كمال محبته بتلك القبيلة لا الاقتداء به و
المتابعة وفيه جواز اختيار الامام من يشاء لمصلحة بما شاء من الغنيمة م عبد الله بن عمرو رضه
روى مسلم عنه ان قلوب بني آدم كلها بين اصبعين اطلاق الاصبع الى الله تعالى متشابه كالطول
اليد ومن جوز تأويله قال المراد من هاتين الاصبعين الداعيتان وذلك ان القلب صالح لان يميل
الى الايمان والكفر ولا يميل الى احدهما الا عند حدوث داعية وارادة يحدثها الله تعالى فالحق يقلب
القلب بتينك الداعيتين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب القلوب
باقتدار تام كما يقال فلان بين اصبعي تريد به كمال التصرف فيه من اصابع الرحمن قال الامام ناصر الدين
في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه تولى بنفسه امر القلوب
ولم يكل ذلك الى احد من ملائكته ونظر فيه بعض الشارحين بانه قد جاء في رواية انس رضه ان القلوب
بين الاصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظره نظر لان عدم اشعار احدى الروايتين
بفائدة زائدة لا ينافي اشعار الاخرى كقلب واحد يصرفه حيث يشاء يعني يصرف الله تعالى في
جميع القلوب كتصرفه في قلب واحد لا يشغله قلب عن قلب او معناه كتصرف احدكم في قلب واحد والضمير
المرفوع في يصرفه على هذا المعنى عائد الى احدكم اعلم ان المشبه به مذكور على سبيل الفرض لان العبد لا يقدر
التصرف في القلب حيث يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد ايسر من التصرف في الاشياء عادة
شبه تصرف الله في جميع القلوب بتصرف العبد في واحد تفهيما وفي الحديث دلالة على ان المؤمنين
ينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه ان كذبا
علي ليس ككذب على احد يعني الكذب على النبي عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله
لان الكذب على النبي عم يؤدي الى هدم قواعد الاسلام وافساد الشريعة والاحكام ولذلك
كره قوم من الصحابة اكثار الحديث خوفا من الزيادة والنقصان وخاف بعض من التابعين من
رفع الحديث الى النبي عم فاوقفه على الصحابي وقال الكذب عليه اهون من الكذب على الرسول
عليه عم من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار اي فليتخذ فلفظه امر ومعناه خبر يعني
فان الله يبوئه مقعده منها فتعبيره بصيغة الامر للاهانة قيل روى هذا الحديث مائتان ص

ثم صفاته تعالى ان كانت من صفات الذات يجوز اليمين وان كانت من صفات الفعل لا يجوز اليمين بها والفاصل بينهما ان كل ما لا يجوز ان يوصف الله تعالى بضده فهي
من صفات الذات كعزة الله تعالى وجلاله وقدرته الا العلم فان اليمين به لا يجوز لجواز ارادة المعلوم كما قال ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء اي من معلوماته كذا في
الكشاف وكل ما يجوز ان يوصف الله بضده فهي من صفات الفعل كالرحمة والغضب والسخط الا يرى انه يصح ان يقال غضب الله تعالى على اليهود ولم يغضب على الصالحين
ويصح ان يقال علم الله تعالى زيدا ولا يصح ان يقال لم يعلم عمرا وذلك لان صفات الذات ليست غير الذات فكان ذكرها كذكر الله تعالى فجاز الحلف بها وهذا ان الضدين
ما يصح انفكاكهما من الآخر بمكان او زمان او وجود وعدم والانفكاك لا يتصور في صفات الذات ثم المراد بالصفة هي الحقيقة وهي المعنى القائم بالذات كالعزة و
القدرة لا الصفة النحوية كقولك مررت برجل راكب وهذا ستر مختصر غاية البيان عليه الرحمة الرحمن

اي ما جعلته في حسابك من الثواب قاله لرجل كان يمشي الى مسجد النبي عم ولا يركب ويرجو في اثره الاثر
بالفتحتين ما بقي من رسم الشيء والمراد ههنا خطوته الاجر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان التعب فيها اكثر كان
النصيب من ثوابها اوفر م جابر رض روى مسلم عنه ان لكم بكل خطوة وهو بفتح الخاء مصدر وبالضم
ما بين القدمين درجة اي منزلة رفيعة قاله لرهط جابر وقد ارادوا ان يبيعوا بيوتهم فينتقلوا بقرب المسجد
خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما اسم الله ما يصلح ان يطلق عليه بالنظر
الى ذاته او باعتبار صفة من صفاته السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم او باعتبار فعل من افعاله كالخالق
ولكنها توقيفية عند بعض العلماء مائة الا واحدا بدل الكل من اسما او تاكيدا او نصب بتقدير اعني وانما
ذكره لئلا يلتبس في الخط بتسعة وسبعين او سبعة وتسعين او لاحتمال ان يكون الواو بمعنى او ونظيره
قوله تعالى فصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة فقوله تعالى تلك عشرة كاملة لرفع
التباس الخط واحتمال ان يكون بمعنى او من احصاها يعني من اطاق القيام بحق هذه الاسماء وعمل بمقتضا
بان وثق بالرزق اذا قال الرزاق وعلم ان الخير والشر من الله تعالى اذا قال الضار النافع فشكر على المنفعة
وصبر على المضرة وعلى هذا سائر الاسماء وقيل معناه من عقل معانيها وصدقها وقيل معناه من عدها كلمة
كلمة تبركا واخلاصا وقال البخاري المراد به حفظها وهذا هو الاظهر لانه جاء في الرواية الاخرى من حفظها
مكان من احصاها دخل الجنة ولا يظن ان اسماء الله تعالى منحصرة في هذا المقدار لان قوله من احصاها
صفة تسعة وتسعين وهذه الاسماء هي اشهر الاسماء لما جاء في دعاء النبي عم اسئلك بكل اسم سميت
به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت به في علم الغيب عندك ق اسامة بن
زيد رض اتفقا على الرواية عنه قيل هو ابن مولى النبي عم ما رواه عنه مائة وثمانية وعشرون حديثا له
في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بحديثين قال جاء رسول من احدى بنات
النبي عم رسول يدعوه ويخبره ان ابنها قد مات فقال عم ان لله ما اخذ وله ما اعطى ما فيهما يحتمل ان يكون
مصدرية وموصولة يعني ما اخذه الله انما هو ملكه فلم يخرج بالاعطاء عن ملكه وله التصرف فيه فينبغي
ان لا يحزن اهل الاجل انما قدم الاخذ وان كان الاعطاء قبل لانه في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله
وكل شيء عنده باجل مسمى يعني كل من الاخذ والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كذا قال الشراح ويجوز
ان يراد بكل شيء كل ما ياخذه الله تعالى يعني ليس قبضه مقتصرا على ذوي النفوس الحيوانية بل يقبض كل
موجود اذا انتهى ما قدر له من الاجل م سلمان رض روى مسلم عنه ان لله مائة رحمة فمنها رحمة يتراحم
بها الخلق بينهم وتسعة وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فلا يعتورها تحديد وتجزية
المراد منه تمثيل مضروب للامة ليعرفوا التفاوت بين القسطين من الرحمة لاهل الدارين لكن الرحمة
في حق الله غير مفسرة بالرقة التي تكون بين العباد لاستحالتها فيه فالعلماء اختلفوا في تفسيرها

عليه لياتينها فقام ومعه سعد بن عبادة سيد الخزرج
الانصاري ورجال معه فرفع الى رسول الله الصبي
ونفسه تتقعقع ففاضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله
ما هذا قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده
فانما يرحم الله من عباده الرحماء كذا في المصابيح

من الصحابة ولم يوجد من الاحاديث ما يرويه العشرة المبشرة غير هذا ق عايشة رض اتفقا
على الرواية عنها قالت كان للنبي عم مديونا لرجل فتقاضاه في طلب دينه فاغلظ عليه فقصد اصحابه
الى زجره فقال عم دعوه ان لصاحب الحق مقالا المراد بالحق ههنا الدين يعني من كان على غريمه حق
فماطله فله ان يشكوه ويرافعه الى الحاكم ويعاتب عليه وهو المراد بالمقال خ ابن عمر رض روى البخاري
عنه ان لك اجر رجل ممن شهد بدرا اي غزوة بدر وسهمه قاله لعثمان بن عفان حين تخلف ولم
يستصحبه في غزوة بدر لكون زوجته وهي رقية بنت رسول الله عليه عم مريضة فاعطاه سهما
من الغنيمة اما حصول الاجر له فلان تخلفه كان لعذر واما حصول السهم فقال الخطابي هذا من خواص
عثمان لان من لم يحضر الوقعة لا شيء له من الغنيمة وذكر الواقدي انه عم اعطى لثلثة نفر ممن لم يحضر غزوة بدر
سهما احدهم عثمان والآخران طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر
عير قريش ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال قدم قوم من اهل اليمن الى رسول الله عم فقالوا ابعث
معنا رجلا منا حتى امينا يعلمنا الاسلام والسنة فاخذ عليه عم بيد ابي عبيدة بن الجراح فقال
ان لكل امة امينا اي ثقة ومعتمدا عليه وان امينا ايتها الامة قال القاضي هو بالرفع على النداء والافصح
ان يكون منصوبا على الاختصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله بن الجراح جده
قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن تخصيصه عليه عم بتوصيفه بها
لغلبتها فيه بالنسبة اليهم وقال التوربشتي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى ساير صفاته لا ان امانته كانت غالبة على امانة غيره قيل ابو عبيدة احد المشهود لهم بالجنة ق جابر
رض اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عليه عم يوم الخندق من ياتيني بخبر القوم فقال الزبير انا فقال النبي
عم ان لكل نبي حواريا اي ناصرا مخلصا وحواري الزبير فهو احد العشرة المبشرة اسلم وهو ابن
ثمان سنين وهو لما احكم اسباب الاخلاص اصطفاه عليه عم ونسبه الى الاختصاص ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه ان لكل نبي دعوة اي مرة من الدعاء متيقنا اجابتها وقد صرفها كل نبي الى شيء
في هذه الدار كسليمان عليه عم سال الملك ونوح عليه عم سال الهلاك لاهل الدنيا وغيرهما واني
اختبات دعوتي اي ادخرتها شفاعة لامتي يوم القيمة اي لان اصرفها لهم من جهة الشفاعة في الآخرة
فان قلت اختباء الشيء يقتضي حصوله وتلك الدعوة انما تحصل له يوم القيمة فكيف يكون مدخرة قلنا
يجوز ان خير الله تعالى النبي عم بين ان يدعو تلك الدعوة المستجابة في الدنيا وبين ان يدعو في الآخرة
فاختار الدعوة في الآخرة فسمي ذلك الاختيار اختباء م ابي بن كعب رض روى مسلم عنه قال كان رجل
ابعد من المسجد وكان لا يفوت عنه صلوة فيه فقيل له لو اشتريت حمارا تركبه في الظلماء وفي الرمضاء
فقال اني اريد ان يكتب ممشاي الى المسجد والى اهلي اذا رجعت فقال عم ان لك ما احتسبت اي

والذكر ضربان ذكر بالقلب وهو على نوعين احدهما وهو ارفع الاذكار مرتبة واجلها منفعة التفكر في صفات الله تعالى وعظمة الله تعالى وجلاله وجماله ومكنه
وحكمته وجبروته والثاني الذكر بالقلب عند الامر والنهي فيتمثل ما امر به وينتهي عما نهى عنه وذكر باللسان وهو اضعف الاذكار ومع ذلك فله فضل عظيم وفي
لفظ الحديث ما يشير الى ان الذكر المذكور فيه هو هذا الذكر واختلف الناس في ان جهره افضل او الى ان جهرا والخفي منه فذهب بعضهم الى ان جهره فيهم اكثر
زيادة في الاجرة ومنهم من ذهب الى الثاني لانه عمل السر افضل اكمل الدين

فمنهم من جعلها من صفات الفعل فرحمة الله هي انعامه ومنهم من جعلها من صفات الذات وهي اراد[ة]
ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين لان اذا احصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك
بما فيها في دار القرار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
حال او استيناف اهل الذكر يعني يطلبونهم ليزوروهم ويستمعوا ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر
بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته واياته في ارضه وسمواته وفي معاني الكتب والاحاديث واعتبا[ر]
وهذا النوع ارفع الاذكار وذكر باللسان وهو المراد بالذكر المذكور في الحديث وليس المراد منه التهليل وما
اشبهه فقط بل المراد منه كل ما فيه رضا الله تعالى كتلاوة القرآن ودعاء المؤمنين وتدارس علوم الدين
اختلف في ان التسبيح والتهليل ونحوهما بمجرد القلب افضل ام باللسان مع حضور القلب احتج من رجح
الاول بان عمل السر افضل واحتج من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة
اجر والصحيح هو الثاني كذا في شرح صحيح مسلم فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا اي نادى بعض الملا[ئكة]
بعضا هلموا الى حاجتكم اي تعالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا قد وجدنا جماعة من اهل
الذكر قال اي النبي عم فيحفونهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة الحفوف هو الاشتمال حول شيء باجنحتهم
في التعدية يعني يديرون اجنحتهم حول جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان يقف بعضهم فوق بعض
فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء قال اي النبي عم فيسألهم ربهم وهو اعلم بهم منهم ضماير الجمع راجعة الى
الملائكة من اين جئتم فيقولون جئنا من عند عبادك في الارض قال اي النبي عم فيسألهم وهو اعلم بهم
ما يقول عبادي قالوا يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك بفتح الميم ويهللونك ويمجدونك قال اي
النبي عم فيقول اي الله تعالى هل راوني قال اي النبي عم فيقولون لا والله ما راوك قال اي النبي عم
فيقول اي الله كيف لو راوني جواب لو ما دل عليه كيف لانه سؤال عن الحال يعني لو راوني ما يكون حالهم
قال اي النبي عم يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال اي
النبي عم فيقول اي الله فما يسألوني قالوا يسألونك الجنة قال اي النبي عم فيقول اي الله وهل راوها
قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال اي النبي عم يقول فكيف لو راوها قال اي النبي عم يقولون
لو انهم راوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا واعظم لها رغبة قال اي الله
فمم يتعوذون قال اي النبي عم يقولون من النار قال يقول هل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما
راوها قال يقول فكيف لو راوها قال النبي عم يقولون لو انهم راوها كانوا اشد منها فرارا واشد
منها مخافة قالوا ويستغفرونك قال اي النبي عم فيقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم اعلم ان سؤال
الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم بما هم فيه من الذكر وباحوالهم وهو اعلم بهم نهاية تفخيم في
شانهم واظهار لعلو مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيحهم اعلى من تسبيح الملائكة لان ذكرهم في

علم

عالم الغيب مع وجود الموانع وذكر الملائكة في عالم الشهادة السبلاء مانع قال اي النبي عم يقول ملك من الملائكة
رب فيهم فلان ليس منهم يريد به انه لا يستحق المغفرة لانه ليس من الذاكرين انما جاء لحاجة قال اي الله
تعالى هم القوم اللام فيه للجنس فيدل على القصر على سبيل المبالغة لا يشقى جليسهم استيناف للبيان او خبر بعد خبر
ويجوز ان يكون صفة القوم ان اجعل اللام للعهد الذهني لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط
السادات ينال بالسيادة ومن جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رضه اتفقا على الروا[ية]
ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة قال النووي اللؤلؤ معروف وفيها اربعة اوجه بهمزتين وبحذفهما و
باثبات الاولى دون الثانية وبالعكس فان قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة
لانها انما تكون من كرباس ونحوه قلنا هذا بطريق الاستعارة يعني تكون تلك الخيمة في النفاسة والصفاء
كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى قوارير من فضة فان القارورة لا تكون من الفضة وانما معناه ان تلك
القارورة يكون بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحدة مجوفة طولها في السماء اي يكون
طولها كطول السماء من الارض فان قلت ورد في بعض روايات البخاري طولها ثلثون ميلا وفي بعضها
ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات صاحبها ويروى
عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا يعني من سعة الخيمة
وعظمها م انس رضه روى مسلم عنه قال بعث رسول الله عينا ينظر ما صنع قافلة ابي سفيان
فجاء فحدث النبي عم ما حدثه فقال ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبته من شيء
فمن كان ظهره اي مركبه حاضرا فليركب معنا وفيه اشارة الى مسارعة النبي عم واخفائه الخروج اليها
قاله عند خروجه الى بدر وهو اسم بير بين مكة والمدينة وكان ذلك اسم حافرها ثم سميت به فانطلق
عليه عم واصحابه حتى سبقوا المشركين الى بدر فاغاروهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ان
له دسما قاله حين شرب لبنا ثم دعا بماء فتمضمض وفيه استحباب المضمضة عن كل ما له دسومة
وكذا عن كل ما يبقى في الفم منه بقية كيلا يشوش ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة
اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وسبعون حديثا له في الصحيحين ثمانية
المتفق عليه منها خمسة والباقي لمسلم قال سئل النبي عم عن بعير شرد فرماه رجل بسهم فقتله فقال
عم ان لهذه البهائم البهيمة حيوان ذات قوايم الاربع في البر والبحر والمراد بها منها هنا الاهلية اوابد
جمع آبدة وهي التي توحشت ونفرت كاوابد الوحش وفي الصحاح يقال مكان وحش بالتسكين اي
خلا عن الناس يعني نفرت من الحيوانات الاهلية يصير كالصيد الوحشي فيجوز جرحه مذبح فاذا
بسهم فمات حل اكلها وكذا اكل ما لا يقدر على ذبح الاختياري كالبعير الواقع في البير منكوسا
قال مالك رح الآبدة ليست كالوحشية في حكم الذبح بل انما يذكى بما يذكى به الانسي اعتبارا بالحالة

اهـ

البهائم الوحشية في مكان الوحش يعني كالوحشية الاصلية في الحكم
الكلام اضافيتان الاولى بمعنى في والثانية
من قبيل اضافة الموصوف الى الصفة

اي الاهلية

السابقة وفي الحديث حجة عليه انس رضه روى عنه انه قال سألت ام سليم النبي عليه السلام فقالت هل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رأت الماء فسترت ام سلمة وجهها وقالت يا رسول الله او تحتلم المرأة قال نعم ان ماء الرجل غليظ ابيض وماء المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان مني الرجل قد يصير رقيقا بسبب مرض ونحوه او بكثرة الجماع وقد يبيض مني المرأة لفضل قوتها فمن ايهما علا او سبق يكون منه الشبه قال النووي من بكسر الميم وبعدها نون ساكنة هذا ما ضبطته كذا يقال يصحف ويقال فمن ايهما بفتح الميم وكسر النون وياء مشددة بعدها ومن في قوله من ايهما زائدة يعني فاي الماء علا واما على قوله من تفي زيادة من في الاثبات فمعنى من ايهما من اي الزوجين باعتبار تضمين الصدور في العلو او السبق المراد بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد وشبهه ولعله يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس وان سبق مني احدهما اي وقع في الرحم قبل مني الآخر اشبه الولد ايضا قال القاضي النيسابوري المني المتولد من الزوجين يرد من جميع البدن على طريق التحلل والذوبان فلهذا يلتذ به جميع البدن ويضعف به ايضا وفي كل المنيين اجزاء مشابهة الاعضاء صاحبه شبها غير تام وتمامه بغلبة احدهما او سبقه اذا اجتمع المنيان فانجذب كل منهما الى ما يشابهه اعلم ان الروايات مختلفة في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور وفي بعضها اذا علا ماؤه ماءها اشبه الولد اخواله واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق مكان علا في الموضعين وفي بعضها اذا علا ماؤه اذكر واذا علا ماؤها انث باذن الله تعالى فالتوفيق والله اعلم بان يقال او سبق شك من الراوي ويكون الاحاديث كلها لبيان الذكورة والانوثة وقوله اشبه الولد اعمامه يراد به شبه الذكورة واشبه اخواله يراد به شبه الانوثة وفيه من التمحل ما ترى

ق ابو موسى رضه نقلا على الرواية عنه ان مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم المثل في اللغة هو النظير وكذا المثل بفتحتين ثم استعمل في كل صفة او حال فيها غرابة وهي المرادة هنا اي ان صفة ما بعثني الله به ذكر في العوارف الهدى وجدان القلب موهبة العلم من الله ويجوز ان يكون المراد منهما شيئا واحدا اعلم ان الغرض من ضرب المثل نهاية التوضيح لانه يكون تشبيه الخفي بالجلي ولذا اكثر الله تعالى الامثال في كتابه كمثل غيث اصاب ارضا قيل هذا تشبيه مفرق شبه العلم بالغيث ومن ينتفع به بالارض الطيبة ومن لا ينتفع به بالقيعان فهي تشبيهات مجتمعة لكن الاولى ان يقال انه تشبيه مركب لتوقف اوله على آخره الا يرى انه وصف الغيث بقوله اصاب ارضا فعلم انه تشبيه واحد وهو تشبيه الوحي النازل من السماء الى من ظهر نفعه والى من لم يظهر بالغيث النازل من السماء الى ارض ظهر نفعه فيها والى ما لم يظهر انما شبه العلم بالغيث لانه يحيي القلب الميت احياء الغيث البلد اليابس وفي ذكر الغيث دون المطر لطيفة وهي ان الغيث مطر محتاج اليه يغيث الناس عند قلة المياه ولقد كان الناس قبل البعث متحيرين في الغواية محتاجين الى الهداية فافاض الله عليهم سبحانه العلم والهدى ببعثة نبينا عليه السلام فكانت منها طائفة اي قطعة من الجادر والجو رحال عنها طيبة اي غير خبيثة بسباخ ونحوه

ارض

وقيل ان الارض ثلثة انواع نوع منها ينتفع بالمطر فيحيى بعد ان كان ميتا او ينبت الكلأ فينتفع الناس والدواب بالشرب والزرع والرعي وذلك كمثل رجل بلغه العلم فحفظه بقلبه وعلم غيره وعمل به فانتفع ونفع غيره ونوع منها لا يقبل الانبات لكنه يمسك الماء لغيره وله فائدة ينتفع به الناس والدواب كمن حفظ العلم وليس له قوة افهام ما فيه ولا قوة استنباط الاحكام فهو يحفظ لان ينتفع به غيره بالاستنباط والعمل وغيرهما ونوع منها لا تمسك ماء فينتفع به غيرها ولا ينبت كلأ وهذا كالذي اعرض عما جاء الرسول عم فخسر الدنيا والآخرة فان قيل المفهوم من ظاهر الحديث طائفتان بدليل ذكر اصاب مرتين وبدليل قوله فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله تعالى بما بعثني به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع الخ فان فيه ذكر مثل طائفتين لا غير فالجواب انه في الظاهر كذلك لكن قوله فعلم اشارة الى طائفة وهو كالذي يمسك ولا ينبت وقوله وعلم اشارة الى طائفة اخرى وهو كالذي نبت شبه عم العلم بالغيث وشبه قلوب الناس بالارض وجعل الارض ثلث طوائف الاولى ما قبلت الماء وانبتت والثانية ما امسكت الماء وكانت اجادب لا تنبت شيئا والثالثة قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ فكذا الناس ثلثة اقسام منهم من تقبل العلم وينتفع به بان يعمل بمقتضى علمه وعلم غيره ومنهم من يقبله ولكنه لا ينتفع به وانما ينتفع به غيره ومنهم من لا يقبله اصلا صح

قبلت الماء وانبتت الكلأ والعشب الكثير قال النووي العشب والكلأ والحشيش والخلاء اسماء للنبات لكن الحشيش مختص باليابس والعشب والخلاء مختصان بالرطب والكلأ بهمزة مقصورة يقع عليهما فيكون عطف العشب عليه عطف الخاص على العام لاهتمام شأنه وقيل الكلأ مختص ايضا بالرطب الا انه ما يتأخر نباته ويقل والعشب ما يتقدم نباته ويكثر ولهذا وصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال المهملة جمع اجدب وهي الارض التي لا تنبت ويروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين الغدير ويروى اجارد بالجيم والراء والدال المهملتين جمع اجرد وهو ما جرد من النبات كذا قاله الخطابي وقال القاضي لم يرو في مسلم ولا في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارحون امسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة اخرى انما هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك ماء فلما كان بعض القيعان قد تنبت كلأ نفاه بقوله ولا تنبت كلأ فذلك اشارة الى ما ذكر من الانواع الثلثة وشروع الى بيان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلأ مثل من فقه بالضم اي صار فقيها وروي بالكسر ومعناه فهم والاول اشهر في دين الله ونفعه الله بما بعثني به فعلم وعلم بتشديد اللام ومثل من لم يرفع بذلك رأسا هذا مثل الطائفة الثانية التي لم تقبل الماء فامسكته فنفع الله بها الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعدم رفع رأسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العمل به ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به هذا مثل الطائفة الثالثة التي لم تمسك ماء ولم تنبت كلأ يعني مثل هذه الطائفة رجل فات عنه التعلم والتعليم تقديره ومثل من لم يقبل ولا يخفى ان عدم قبول الهدى مستلزم لعدم النفع بالعلم لا في نفسه ولا في غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول والثاني لاشتراكهما في الانتفاع وقوله ومثل من لم يرفع الى آخره اشارة الى النوع الثالث وانت ترى ما فيه من التكلف

ق ابو هريرة رضه نقلا على الرواية عنه قال لما انزل قوله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين استبعد الكفار كون باب النبوة مسدودا فضرب النبي عليه عم لهذا مثلا ليتقرر في نفوسهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء من قبلي كمثل رجل بنى بنيانا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بنيانا وهو الحائط اللبنة على وزن الكلمة ما يتخذ من طين ويجفف ويبنى بها من زاوية من زواياه فجعل الناس يطوفون به ويتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في الاكمال وانا خاتم النبيين وهو بفتح التاء بمعنى الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا آخر الانبياء فان قيل كيف كان آخر الانبياء وعيسى عليه عم ينزل في آخر الزمان قلنا يعني كونه آخرا انه لا يكون احد مبلغا بعده وعيسى عليه عم ينزل حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم مصليا الى قبلته كانه بعض امته اعلم ان هذا تشبيه المجموع بالمجموع ووجه الشبه عقلي منتزع من عدة امور فيكون امر النبوة في مقابلة البنيان وفيه اشارة الى ان فائدة بعثة الانبياء عم تكميل مصالح العباد واحاطتها

وفيه نظر لانه يفهم منه جواز مجيء النبي عم على شريعته للشيخ الصوفي رحه

قوانين

بالاضطجاع الشريف فقد كانت حاصلة بالنقصان وبالنبي عليه السلام تمت تلك الحائط وكملت دار النبوة
ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما المثل بمعنى الصفة وهذا
ايضا تشبيه مركب بمركب حتى لو فات قيد منه لم يتم التشبيه ولا يظن ان ههنا تمثيلين تمثيل المبعوث وتمثيل
المبعوث به لان هذا تمثيل واحد من قبيل ان زيدا وعمرا قائمان لا من قبيل ان زيدا وعمرا قائم فقال يا قوم
اني رأيت الجيش بعيني بتشديد الياء على سقوط النون بالاضافة وفيه اشارة الى ان هذا المثل مختص بالنبي
عليه السلام لان تمام ما انذر به من الاهوال هي التي رآها بعينيه واما سائر الانبياء عليهم السلام فلم يكن لهم معراج ظاهر
حتى يعاينوا تلك الاهوال واني انا النذير وهو الذي يخوف غيره باعلام ما يحذر العريان وهو الذي لقي العدو
فسلبوا ما عليه من الثياب واتى قومه عريانا يخبرهم فصدق بعضهم لما عليه من آثار الصدق فنجوا وهذا القول
مثل يضرب لشدة الامر وقرب المحذور وبراءة المخبر عن التهمة والكل موجود في النبي عليه السلام فالنجاء
بالمد نصب على الاغراء اي اطلبوا النجاء او على المصدر اي انجوا النجاء وهو الاسراع فاطاعه طائفة من قومه
فادلجوا اي ساروا من اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح الميم والهاء ضد العجلة وكذبت طائفة
منهم كانهم لم يقبل ولم تطع طائفة مع انه كان في مقابلة فاطاعه اشارة الى ان عدم اطاعتهم كان بسبب تكذيبهم
فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا ليغيروا عليهم فاهلكهم واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة
بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه المشابهة مثل من اطاعني واتبع ما
جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق وفيه اشارة الى ان مطلق العصيان غير مستأصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رض اتفقا على الرواية عنه ان معه اي مع الدجال ماء ونارا
فناره ماء وماؤه نار يعني الذي يراه الناس نارا فماء بارد والذي يرونه ماء فنار على معتاد الدجال
اذا رمى واحدا من مكذبيه في ناره جعل الله تعالى ناره ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما
لخليله عليه السلام واذا رضي عمن صدقه فاعطاه من مائه جعل الله نارا يحرقه لاستحقاقه النار الابدية
بكونه وفيه بيان ان ما يظهره الدجال تخييل بسحره ق ابو شريح الخزاعي رض شريح بضم الشين المعجمة و
فتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية
عنه قيل انه اسلم يوم الفتح ما رواه عن النبي عليه السلام عشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد
البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس يعني لم يكن تحريمها باصطلاح الناس بل كان
بامر الله وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالاقدام على ما حرم في مكة فان قلت ما وجه قوله عليه السلام في
حديث آخر ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر الحرمة الثابتة فلا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم
الآخر ان يسفك بها دما اي يريق فيها ودما نكرة في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام
فيها الا ان كان مما يباح في خارجها ووصف الامرئ بالايمان للتحريض على اجتناب ذكر المحرم لان مقتضى

الايمان

الايمان هو الاتباع عما منع الله لتحريضه على اجتناب ذكر المحرم وان كان لا يفهم منه ان الكفار
غير مخاطبين بالشرائع لان تخصيص الشيء بالذكر لا يدل على نفي ما عداه ولا يعضد بها شجرة بكسر
الضاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على لا يحل وبالنصب عطف على يسفك ولا زائدة فان
احد ترخص لقتال رسول الله عليه السلام يعني ان ترخص احد مستدلا بان الرسول عليه السلام فعل ذلك
وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله قد اذن لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة
الدم واذن على بناء المجهول ولي قائم مقام الفاعل ساعة من نهار التفت هنا ولم يقل اذن له بيانا
لاختصاصه بذلك بالاضافة الى نفسه ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالامس وليبلغ الشاهد
الغائب يعني من سمع مني هذا الحديث فلينقله الى من لم يسمعه لئلا يغفل عن حرمتها ق انس
رض اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع
العلم وذلك انما يكون بقبض العلماء لا بالانتزاع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا
وتشرب الخمر ويذهب الرجال وتبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون
قائما بمصالحهن الى ان يكون زوجا لهن قال العبد الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا
بعض الاشراط مما في الحديث المذكور في بلدة اتفقت فيها هذه السطور من غلو الزناة ونشو
الفجور ورقص القينات بشرب الخمور وفور الميل الى الخرابات والنفور من مواضع الطاعات
واستيلاء الظلمة والاوباش واشتداد ما شاؤا من غير تحاش لا خير في امورهم نعوذ بالله
من شرورهم خ واثلة بن الاسقع رض روى البخاري عنه ان من اعظم الفرى وهو على وزن الشرى
جمع فرية وهي الكذبة عمدا ان يدعي الرجل الى غير ابيه عدى الادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب
وانما صار اعظم لانه افتراء على الله لان المدعي الى غير ابيه كانه يقول خلقني الله من ماء فلان وانما اخرج
من صلب غيره او يري عينيه من الاراءة ما لم تريا اي يكذب في رؤياه بان يقول رأيت في منامي
كذا ولم يكن رآه وانما صار اعظم لان ما يراه النائم انما يراه بارادة الملك والكذب عليه كذب على
الله تعالى او يقول على رسول الله ما لم يقل وكونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي عليه السلام خ علي
رض قيل ما رواه علي رض عن النبي عليه السلام خمسمائة وسبعة وثمانون حديثا له في الصحيحين اربعة و
اربعون حديثا انفرد البخاري بتسعة ومسلم بخمسة عشر ان من البيان لسحرا قاله حين قدم رجلان
من المشرق فخطبا ببلاغة ومحسنات الالفاظ فعجب الناس من بيانهما يعني ان بعض البيان بمثابة السحر
في ميلان القلوب او في العجز عن الاتيان بمثله وهذا النوع ممدوح اذا صرف الى الحق ومذموم اذا صرف
الى الباطل قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة خ لكن البخاري اخرجه في صحيحه عن عبد الله بن
عمر رض عنه ولم يخرج عن علي رض والله اعلم خ ابن عمر رض روى البخاري عنه ان من الشجر شجرة

لا يسقط ورقها قالوا اخبرنا يا رسول الله قال هي النخلة وانها مثل المسلم يعني النخلة طيبة الثمر دائمة الظل كثيرة النفع كذا المسلم ثابت بايمانه متحلّ باتقانه جميل الصفات كثير الصدقات فيل كان من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قلب التشبيه ايهاما بان المسلم اتم منها في الثبوت وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النجوم بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع جابر رضه روى مسلم عنه ان من الليل ساعة يجوز ان يراد الساعة النجومية وان يراد جزء منها وانما نكر الساعة حثا على طلبها باحياء الليالي لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرا المضادع المثبت حال الا اعطاه الله اياه ويروى خيرا من امور الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يختص ببعض الليالي بل كائن في جميعها قيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه من يدعوني فاستجيب لي وقيل هي وقت السحر وقد روي ان جبرائيل عم قال ان زائري العرش يهتزن من السحر وقيل الظاهر انها مطلقة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من امن الناس وهو افعل من المن الذي هو العطاء لا من المنة التي تفسد الصنيعة علي في صحبته وماله علي بمعنى لاجل يعني اكثر الناس بذلا لنفسه وماله لاجلي ابو بكر رضه حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقاية له ابا بكر هكذا وقع في صحيح البخاري وهو الظاهر لانه اسم ان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر بالرفع لعل وجهه ان يكون من زائدة على مذهب الاخفش او يكون خبر مبتدا محذوف كانه عم قال ان من امن الناس علي رجلا فقيل من هو قال ابو بكر كذا قاله النووي فعلى هذا الحديث في كون الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة يعني لو اتخذت صديقا ارجع اليه في حاجاتي واعتمد عليه في مهماتي لاتخذت ابا بكر ولكن في جملة اموري الجاي الى الله الى هنا كلامه لكنه بعيد الاوجه ان يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الداعية الى اطلاع المحبوب على سره يعني لو جاز لي ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سري لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان اقرب سرا من سر رسول الله عليه عم لما روي انه عم قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلوة ولكن بشيء كتب في قلبه ولكن اخوة الاسلام ومودته اللام في الاسلام للعهد اشار به الى الاسلام الذي سبق به المسلمين واراد بمودته المودة الثابتة بالاسلام وهذا استدراك عن فحوى الجملة الشرطية كانه قال ليس بيني وبينه خلة ولكن اخوة الاسلام افضل انما كان افضل لان اتخاذه خليلا كان بفعله واخوة الاسلام كانت بفعل الله تعالى فما اختاره الله للنبي عم يكون افضل مما اختاره لنفسه لا يبقين في المسجد باب الا سد الفعل المجهول صفة محذوف اي الا باب سد الا باب ابي بكر مستثنى من المستثنى يعني انه لا يسد قيل هذا الكلام على حقيقته فمعناه الامر بسد ابواب البيوت الملتصقة بالمسجد سوى باب ابي بكر تكريما له وصيانة للمسجد عن تطرق

الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بيتا بجنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع المنازعة مع ابي بكر في امر الخلافة على وجه الاستعارة التصريحية بان شبه طريق النزاع فيه بالابواب و قرينة ذكر المسجد الذي كان علامة جلوس النبي عليه عم واحكامه فيه ولم يكن بيت ابي بكر متصلا به فيل قال النبي عم هذا الحديث في مرضه في آخر خطبة خطبها واما ما روي من ان النبي عليه عم قال في حق علي رضه سدوا ابواب المسجد كلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضه كان في جنب المسجد م عايذ بن عمرو رضه وهو بياء مثناة من تحت وذال معجمة روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء جمع راع والمراد بهم ههنا الامراء الحطمة على وزن اللمزة وهو الذي يظلم الرعايا ولا يرحمهم من الحطم وهو الكسر يقال راع حطمة اذا كان قليل الرحمة للماشية و هذا مثل ضربه النبي عليه عم للولاة الظلمة م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ان من اشر الناس عند الله و في بعض النسخ الصحيحة ان من شر الناس بدون الالف قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا يثنى ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال اشر الا في لغة ردية وكذا خير قال القاضي الرواية وقعت في الالف وهي ما تدل على عدم رداءة منزلة يوم القيمة ويروى من اعظم الامانة على حذف المضاف اي اعظم خيانة الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الثانية اي خيانة الرجل يفضي الى امرأته اي يصل اليها استمتاعا وتفضي اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ما جرى بينه وبينها قولا وفعلا قال النووي تحريم افشاء هذا السر اذا لم يترتب عليه فائدة اما اذا ترتب بان تدعي عليه العجز عن الجماع او اعراضه عنها او نحو ذلك فلا كراهة في ذكره كما قال عليه عم اني لافعل ذلك انا وهذه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ان من ضئضئ هذا اي الصادين المهملتين او المعجمتين و بالهمزتين بمعنى الاصل قوما يقرؤن القرآن يعني سياتي قوم نعتهم كيت وكيت من الاصل الذي هذا الرجل اي ذو الخويصرة في النسب او هو عليه في المذهب وليس المراد انهم يتولدون منه اذ لم يكن في الخوارج قوم من نسل ذي الخويصرة كذا قاله الشارح صاحب التحفة لا يجاوز حناجرهم يعني لا يكون لهم الا القراءة المجردة ولا يصل معانيه الى قلوبهم ولا يتدبرون فيها يقتلون اهل الاسلام ويدعون بفتح الدال اي يتركون اهل الاوثان يمرقون من الاسلام اي يخرجون منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد من الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اي من الدابة المرمية لئن ادركتهم لاقتلنهم اللام فيه توطئة للقسم اي والله لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد المراد به اهلاكهم بالكلية لان عادا لم تقتل بل اهلكت بالريح قيل اول ما ظهر ذلك القوم في زمن علي رضه بعد النبي عليه عم بسبع وعشرين سنة قاتلهم علي رضه وقتل كثيرا منهم قاله الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة مع

ومعنى فتاه صاحبه وهو يوشع بن نون بن افرائيم بن يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم فانه كان ليوسف ولدان افرائيم وميشا ويوشع ابن
افرائيم وكان من اكابر اصحاب موسى ولم يزل معه الى ان مات في التيه وخلفه في شريعته وكان من اعظم انبياء بني اسرائيل بعد موسى عم وكان بين
موسى وآدم ثلثة الاف سنة وسبعمائة وثمان عشرة سنة وكان بينه وبين ابراهيم عم خمسمائة وخمس وستون سنة وقيل سبعمائة وكان
بين وفاته وبين الهجرة الفا سنة وثلثمائة وسبع واربعون سنة وعند اليهود الف وثمانمائة واثنتان وسبعون سنة وعاش موسى
مائة وعشرين سنة مات بالارض المقدسة بالتيه

ابي بن كعب رضا اتفقا على الرواية عنه ان موسى عم قام خطيبا زعم النوف البكالي ان موسى
عم هذا موسى بن ميشا بن يوسف النبي عم وانه كان نبيا قبل موسى بن عمران لاستبعادهم
ان يكون كليم الله المختص بالمعجزات الباهرة مبعوثا للتعلم قلنا لا يبعد عن العالم الكامل
ان يجهل بعض الاشياء بل المراد به صاحب التورية واطلاق هذا الاسم يدل عليه
لانه لو اراد غيره لقيده في بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله
عليه اذ لم يرد العلم اليه اي الى الله يعني لم يقل الله اعلم بذلك فاوحى الله اليه ان لي
عبدا بكسر الهمزة لان الايحاء فيه معنى القول بمجمع البحرين هو المكان الذي يجتمع فيه
بحر فارس والروم مما يلي المشرق وقيل اراد بالبحرين موسى والخضر لكثرة علمهما والقول
الاول انسب هو اعلم منك فقال موسى عم يا رب كيف لي به اي كيف يتيسر لي الاجتماع
بذلك العبد قال تعالى تاخذ معك حوتا فتجعله في مكتل بكسر الميم وفتح التاء المثناة
فوق زنبيل يسع فيه خمسة عشر صاعا فحيث ما فقدت الحوت فهو ثمة بفتح الثاء
المثلثة اي هناك فاخذ حوتا فجعله في مكتل ثم انطلق وانطلق معه بفتاه الباء
فيه زائدة والضمير في معه لموسى ويجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه للحوت
يوشع بن نون وهو ابن اخت موسى سماه فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه
وصار نبيا بعده حتى اذا اتيا الصخرة وهي الصخرة بالموضع الموعود وضعا رؤسهما
فناما واضطرب الحوت يعني بعد استيقاظ يوشع قيل تلك الحوت كانت سمكة
مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء
ميتا الا حي فلما اصابه برد ذلك الماء تحرك في المكتل فخرج منه في البحر واتخذ سبيله
في البحر سربا مفعول ثان لاتخذ كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو
بيت في الارض يفسره ما بعده وهو قوله وامسك الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم
للنوع من الجريان فصار عليه مثل الطاق وهو ما عقد من اعلى البناء وبقي ما تحته خاليا
فلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي يوشع ان يخبره اي بما راه من امر الحوت فان
قيل نسب النسيان في الحديث الى صاحبه وقد نسب اليهما في القران قال الله تعالى
فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القران ان موسى نسي تذكير الحوت لصاحبه
وصاحبه نسي الاخبار بامره فلا يخالفه فانطلقا بقية يومهما وليلتهما بالنصب وروي
بالجر ايضا حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه آتنا غداءنا الغداء بفتح الغين المعجمة
ما يعد للاكل غدوة لقد لقينا في سفرنا هذا وهو اشارة الى سيرهما وراء الصخرة نصبا

المضاف لقب رجل اسمه حرقوص بن زهيرة التميمي وهو رأس الخوارج حين قال اتق الله يا محمد
حين قسم ذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من الذهب في تربتها صفة ذهيبة يعني ذهيبة كائنة
في تربتها غير مميزة عنه كان بعث بها علي رضه هذه الجملة صفة ثانية لها من اليمن بين وهو ظرف لقسم الاقرع
وعيينة بضم العين المهملة وعلقمة وزيد الخيل بالاضافة وباللام في الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عم زيد
الخير كذا قاله النووي خ انس رضه روى البخاري عن انس بن مالك رضه ان عمة الربيع كسرت ثنية جارية
من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي عم فامر بالقصاص فقال انس بن النضر عم انس بن
مالك اتكسر ثنية الربيع لا والذي بعثك بالحق لا تكسر فقال كتاب الله القصاص فرضي القوم فقبلوا
الارش فقال عليه عم ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره اي يجعله بارا صادقا في يمينه لكرامته قال
القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه ان يفعله بان قال بعزتك يا رب افعل كذا لاجاب دعوته يؤيد
هذا المعنى لفظة على الله لانه اراد به المسمى ولو اراد به اللفظ لقال بالله فيكون قوله لابره مكان لاجابه
للمشاكلة المعنوية واقول هذا المعنى غير مناسب لسياق الحديث والموافق له ما سبق من
التقرير واما لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم فيه يعني اقسم عازما
على الله ان يفعل ما يريده وغايته ان يكون المقسم به محذوفا واقول ايضا كان
ينبغي للمصنف ان يكون بقوله ق مكان خ لان لفظ الحديث متفق عليه وجدته بعينه في
كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة اخت الربيع والحالفة هي ام الربيع في رواية مسلم
وانها الربيع والحالف انس بن النضر في رواية البخاري فان قلت بعد ما حكم النبي
عليه الصلوة والسلام بالقصاص كيف صدر من الصحابي الحلف على خلاف حكمه قلت
ليس مراده رد ذلك الحكم بل مراده ترغيب من يستحق القصاص الى العفو لثقته
عليه انه لا يحنثه او لثقته بفضل الله تعالى انه تعالى لا يحنثه بل يلهمهم العفو وهذا من
كرامة الاولياء خ ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه روى البخاري عنه ان مما
ادرك الناس من كلام النبوة الاولى يعني مما بقي بين الناس من كلام الانبياء فادركوه
هذا الكلام يفهم من اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من نتايج الوحي وان الحياء
مندوب في كل الشرايع ولم يجر عليه النسخ اذا لم تستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع بخير
الدنيا والآخرة لان الحياء فرح يتولد من اجلال من يستحيي منه ومن اتصف به يحترز عن المساءة ومن
لا فلا قيل قوله عم فاصنع وعيد يعني افعل ما شئت فلا خير في عملك لان من لم يعظم ربه فليس معه
من اوصاف الايمان شئ فسيجازى به وقيل لفظه امر ومعناه خبر يعني صنعت ما شئت وفيه توبيخ
له وقيل معناه انا كان فعلك آمنا ان تستحيي منه لجريك فيه على سنن الصواب فاصنع ما شئت

روی عن انس رضه انه قال غزونا مع رسول الله عم حتی اذا کنا بفج الناقة عند الحجر اذا نحن بصوت یقول اللهم اجعلنی من الامة المرحومة المغفورة المتوب علیها المستجاب لها فقال رسول الله عم یا انس انظر ما هذا الصوت قال فدخلت الجبل فاذا انا برجل ابیض الراس واللحیة علیه ثیاب بیض طوله من ثلثمائة ذراع فلما نظر الی قال انت رسول النبی الاکرم قلت نعم قال ارجع الیه فاقراه منی السلام وقل له هذا اخوك الیاس یرید لقاءك فجاء النبی عم وانا معه حتی اذا کنا قریبا منه تقدم النبی عم وتاخرت فتحدثا طویلا فنزل علیهما شیء من السماء یشبه السفرة فدعوانی فاکلت معهما فاذا فیها کماة ورمان وکرفس فلما اکلت قمت فتنحیت وجاءت سحابة فاحتملته فاذا انا انظر الی بیاض ثیابه فیها تهوی به فقلت للنبی عم بابی انت وامی هذا الطعام الذی اکلنا امن السماء نزل علیه قال النبی عم سالته عنه فقال یاتینی جبرائیل به فی کل اربعین یوما اکلة وفی کل حول شربة من ماء زمزم حاشیة شیخ زاده علی انوار التنزیل

ای تعبا انما وجد موسی عم فیه نصبا لانه کان عبثا لتجاوزه عن مطلبه قال النووی انما لحقه النصب والجوع لیطلب موسی الغداء فیتذکر به یوشع الحوت قال ای النبی عم ولم یجد موسی النصب حتی جاوز المکان الذی امره الله به قال له فتاه ارایت وهو یجیء بمعنی اخبرنی وههنا بمعنی التعجب ومفعوله محذوف وذلك المحذوف عامل فی قوله اذ اوینا الی الصخرة یعنی عجبت ما اصابنی حین وصلنا الی الصخرة فانی نسیت الحوت وما انسانیه الا الشیطان ان اذکره بدل من الضمیر فی انسانیه وقیل لا اینه محذوف ای لان لا اذکره واتخذ سبیله فی البحر عجبا وهو من قول یوشع نعت لمفعول ثان لاتخذ تقدیره اتخذ سبیله شیئا عجبا ومن قول موسی یعنی اعجب عجبا مما اخبرتنی قال ای النبی عم فکان للحوت سربا ولموسی ولفتاه عجبا فقال موسی ذلك ما کنا نبغ ای الموضع الذی فقد فیه الحوت هو الذی کنا نطلبه فارتدا علی آثارهما قصصا مصدر معنوی لمطلق ای یقصان ما وقعا فیه قصصا قال ای النبی عم فرجعا یقصان ای یتفحصان ویتتبعان آثارهما حتی انتهیا الی الصخرة فاذا رجل اذا للمفاجاة مسجی ثوبا ای مستور بثوب وهو صفة رجل فسلم علیه موسی فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وکسر الضاد المعجمة لقبه وکان کنیته ابا العباس واسمه بلیا بباء موحدة مفتوحة ولام ساکنة ویاء مثناة تحت وهو من نسل نوح عم وکان ابوه من الملوك وانما لقب به لانه جلس علی الارض بیضاء فصارت خضراء ثم اختلفوا فیه قال بعضهم انه من الملائکة وبعض انه ولی والاکثرون علی انه کان نبیا قیل انه لا یموت الا فی آخر الزمان حین ارتفع القرآن وذکر متفق علیه عند اهل التصوف والمعرفة لان حکایاتهم انهم راوه فی المواضع الشریفة وکلامه اکثر من ان یحصی فسلم علیه موسی فقال الخضر وانی بارضك السلام ای بمعنی کیف او بمعنی من این الاستفهام علی الاستبعاد لان السلام لم یکن معهودا فی تلك الارض قال انا موسی هذا من باب اسلوب الحکیم یعنی اجبت عن اللایق بك وهو ان تستفهم عنی لا عن سلامی فی ارضی قال موسی بنی اسرائیل ای قال الخضر انت موسی بنی اسرائیل قال نعم اتیتك لتعلمنی مما علمت رشدا بفتحتین ای علما ذا صواب قال انك لن تستطیع معی صبرا یا موسی انی علی علم من علم الله علمنیه لا تعلمه وانت علی علم من علم الله علمکه الله لا اعلمه فان قلت هذا یدل علی مماثلة الخضر لموسی لا علی اعلمیته وهو مخالف لقوله تعالی فیما سبق ان لی عبدا بمجمع البحرین هو اعلم منك قلنا انما قال الخضر تواضعا ولم یظهر اعلمیته رعایة للادب مع کلیم الله او لئلا یستحق العتاب علیه کما استحقه موسی عم

فقال ستجدنی ان شاء الله صابرا ولا اعصی لك امرا فقال له الخضر فان اتبعتنی فلا تسالنی عن شیء حتی احدث لك منه ذکرا فانطلقا یمشیان علی ساحل البحر فمرت سفینة فکلموهم ای کلموا اهل السفینة ان یحملوهم فعرفوا الخضر فحملوا علی بناء المجهول بغیر نول بفتح النون ای بغیر اجرة فلما رکبا فی السفینة لم یفجا الا والخضر قد قلع لوحا الواو فیه للحال یعنی لم یجیء حال فجاءة الا حال قلع الخضر من الواح السفینة مما یلی الماء بالقدوم بفتح القاف وتخفیف الدال المهملة الالة التی ینحت بها فقال له موسی قوم حملونا بغیر نول عمدت الی سفینتهم فخرقتها لتغرق اهلها لقد جئت شیئا امرا بکسر الهمزة ای عظیما قال الم اقل انك لن تستطیع معی صبرا قال لا تواخذنی بما نسیت ما فیه مصدریة او موصولة ولا ترهقنی ای ولا تحملنی من امری عسرا یعنی عاملنی بالیسر فانی ارید صحبتك ولا سبیل الیها الا بالعفو قال ای الراوی وقال رسول الله فکانت الاولی ای المسئلة الاولی من موسی نسیانا هذا تصدیق من النبی عم لقول موسی بما نسیت قال ای النبی عم وجاء عصفور فوقع علی حرف السفینة ای طرفها فنقر فی البحر نقرة ای ادخل منقاره فیه فقال له الخضر ما علمی وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور قال بعض المحققین القدر الذی نقصه العصفور نسبته الی کل البحر نسبة متناه الی متناه ونسبة معلومات المخلوقات الی معلومات الله نسبة متناه الی غیر متناه فاین احدی النسبتین من الاخری ولکن الخضر عم انما شبهه بما نقصه العصفور تقریبا الی الفهم ونظرا الی العرف اذ لا یقال فی الصورة المذکورة ان ماء البحر نقص ثم خرجا من السفینة فبینما هما یمشیان علی الساحل اذ ابصر الخضر غلاما یلعب مع غلمان فاخذ الخضر براسه فاقتلعه بیده فقتله فقال له موسی اقتلت نفسا زکیة ای طاهرة من الذنوب هذا علی تقدیر کون الغلام صبیا طاهرا واما علی ما قیل انه کان بالغا فاعتبار ان موسی عم لم یر منه ذنبا بغیر نفس ای بغیر قتل نفس لقد جئت شیئا نکرا ای منکرا قال الم اقل لك انك لن تستطیع معی صبرا قال ای النبی عم وهذه ای هذه المسئلة الثانیة من موسی عم اشد من الاولی ای من المسئلة الاولی لانه قال لقد جئت شیئا نکرا سبب تشدیده ان فعله الاول کان یمکن تدارکه بالسد وهذا الفعل لا سبیل الی تدارکه ولهذا زاد الخضر فی جوابه لك ولم یکن فی جواب المسئلة الاولی فقیل النکر اقل من الامر لان قتل نفس واحدة اهون من قصد اغراق اهل السفینة انما زاد فی جوابه

وقيل هي الايلة وقيل باجروان من ارضها الجزيرة وقيل برقة وقيل بلدة بالاندلس واما الجدار الذي اقامه الخضر بيده فكان لغلامين يتيمين في المدينة اسمها
اصرم وصريم وكان تحته كنز لهما اي مال مدفون من ذهب وفضة وقيل كان لوحا من ذهب مكتوب في احد جانبيه عجبا لمن ايقن بالموت كيف يفرح
عجبا لمن ايقن بالقدر كيف يحزن عجبا لمن ايقن بالرزق كيف يتعب عجبا لمن يؤمن بالحساب كيف يغفل عجبا لمن ايقن بزوال الدنيا وتقلبها كيف يطمئن
اليها لا اله الا الله محمد رسول الله وفي الجانب الآخر انا الله وحدي لا شريك لي خلقت الخير والشر فطوبى لمن خلقته للخير واجريته على يديه والويل لمن خلقته
للشر واجريته على يديه مطالع الانوار

لك لانه نقض وصيته قال ان سألتك عن شيء بعدها اي بعد هذه الكرة فلا
تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا يعني اتضح عذرك عندي في مفارقتي لاني لم احفظ
وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قيل هي انطاقية استطعما اهلها اي طلبا
منهم الطعام ضيافة اعاد ذكر الاهل تاكيدا فابوا ان يضيفوهما اي من ان يجعلوهما
ضيفا وامتنعوا عن اطعامهما فوجدا فيها جدارا يريد ان ينقض اي يقرب ان يسقط
والارادة هنا مجاز عنه لان الجماد لا ارادة له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال
اي النبي عم مائل اي في الصورة وانما فسره عم اشارة الى ان الارادة ليست في معناها
الحقيقي فقال الخضر اي اشار بيده فاقامه فقال موسى قوم اتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت عليه اجرا يعني على عملك اجرة حتى نشتري به طعاما
قال هذا فراق اي قال الخضر هذا الاعتراض سبب الفراق بيني وبينك سانبئك بتاويل
ما لم تستطع عليه صبرا فقال رسول الله عم وددنا ان لو كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما
اي يبين الله لنا بالوحي قيل الغرض من ذكر هذه القصة وامثالها ان يعتبر امته بها وفي هذا الحديث
فوائد منها ترك اعجاب العالم بنفسه قال الله تعالى وفوق كل ذي علم عليم ومنها استحباب
الرحلة في طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصبر المتعلم على الشدايد ومنها تاخير الاعتراض
على المشايخ العلماء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ان ناسا منكم قد اروا فعل
ماض على بناء المجهول من الرؤيا اي خيل لهم في المنام ان ليلة القدر كانت في السبع الاول
بضم الهمزة جمع اول واري ناس منكم انها في السبع الغوابر جمع غابر وهو بمعنى الباقي المراد
بالسبع الغوابر السبع التي تلي آخر الشهر او التي تلي العشرين بعده قال الطيبي هذا امثل ما
فالتمسوها في العشر الغوابر فان قلت العشر الغابر واحد فكيف ذكر صفته جمعا قلت
جمعه باعتبار لياليه فيلتمس ليلة القدر في جميعها فان قلت قد جاء فيها روايات مختلفة
منها انها في اوتار العشر الاخير ومنها انها في اشفاعه ومنها انها في العشر الاوسط ومنها
انها في رمضان كله فما التوفيق اجيب بانها منتقلة تكون في سنة ليلة الوتر وفي سنة اخرى
ليلة الشفع فيكون الاحاديث صادرة بحسب اوقاتها كذا قاله القاضي وروي عن الشافعي
له جواب آخر وهو ان النبي عم كان يجيب على طريق نحو ما يسالون عنه فاذا قيل له عم
هل نلتمسها ليلة كذا كان يقول التمسوها ليلة كذا فان فيه ترغيبا في طلبها احياء الليالي
ق عدي بن حاتم رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين
لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود اخذت عقالين اسود وابيض فجعلتهما تحت

وسادتي وجعلت انظر من الليل فلا يستبين لي فذكرت ذلك لرسول الله فضحك
فقال ان وسادك لعريض وهو كناية عن كون قفاه عريضا وهو كناية عن كونه
ابله انما هو اي الخيط المذكور في الآية سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوي
كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار
وفيه ضعف لان تاخير البيان عن وقت الحاجة غير جائز والا لزم التكليف بما ليس في
الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب النبي عم الراوي الى البلاهة بل الوجه ان يقال
ذلك الفعل صدر عنه لغفلته عن البيان ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه قال جمع النبي عم بين المغرب والعشاء بمزدلفة وقدم فيها الفجر عن وقت الاغلاس
وصلى بغلس في اول وقته فقال عم ان هاتين الصلوتين حولتا عن وقتهما في هذا
المكان يعني تغيير من المصنف للصلوتين والمكان صلوة المغرب وصلوة الفجر بمزدلفة
ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا
اتبعنا فان شئت ان تاذن له جزاء الشرط محذوف وهو فاذن وان شئت رجع
مفعول شئت محذوف اي ان شئت رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قاله عم
لابي شعيب الانصاري لما دعاه اي النبي عم لمعرفته اثر الجوع في وجهه عم خامس
خمسة حال من مفعول دعاه لكون الطعام مصنوعا لخمسة نفر فاتبعه رجل فلما بلغ
الباب قال عم الحديث قال بعض الشارحين فيه دليل على ان حضور الرجل الى ضيافة
خاصة لم يدع اليها لا يحل له ونظر فيه الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما سكت عم
واقول سكوته كان وقت الاتباع الى الباب وهو غير ممنوع لاحتمال الرجوع وانما
المحظور وهو الحضور فلهذا لم يسكت عم اذا جاء وقت الحضور بل اعلم صاحب
الطعام واستاذن منه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم في
بعض الغزوات فنزل مع قومه في واد فتفرق الناس يستظلون الاشجار وبينا
واستظل عم شجرة معلقا سيفه بغصنها فاذا رسول الله يدعونا فلما حضرنا رأينا
عنده اعرابيا فقال عم ان هذا اخترط علي سيفي اي سل سيفي من غمده فحمل به علي
وانا نائم فاستيقظت وهو في يده صلتا اي مجردا فقال من يمنعك مني فقلت الله يعني
يمنعني الله منك ثلثا اي ثلث مرات فسقط السيف من يده فاخذته فقلت من يمنعك
مني فقال كن خير آخذ قال اي الراوي قال له النبي عم اتشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله
قال لا ولكن اعاهدك على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله

قال ابن مسعود رضه سمعت رجلا يقرأ آية سمعت النبي عم يقرأ خلافها فاخذت بيده فانطلقت به الى النبي عم فذكرت ذلك له فعرفت فى وجهه الكراهية
وقال كلاكما محسن ثم ذكر الحديث والمراد بالاحرف اطراف اللغة العربية فكانه قال على سبع اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات العرب وهو لغة قريش
وهذيل وهوازن واليمن وطي وثقيف وبنى تميم قال ابو عبيد وقيل معناه انزل مشتملا على سبعة معان الامر والنهى والقصص والامثال والوعد والوعيد والموعظة
وقيل المراد بالسبع بيان التوسعة لا نفس العدد فالعرب يضع السبع موضع الاعداد التامة لانها قواعد الزمان والمكان قال الامام شهاب الدين التوربشتي
وقيل المراد به القراءات السبع المعروفة التى اختارها الائمة السبعة كذا فى الحدائق وذكر فى التحفة اظهر الاقاويل واصحها واشبهها بظاهر الحديث ان المراد من هذه الحروف
اللغات وهو ان يقرأ كل قوم من العرب بلغتهم وما جرت عليه عادتهم من الادغام والاظهار والامالة والتفخيم والاشمام والاتمام والتليين وغير ذلك من وجوه اللغات

وفى الحديث كمال توكل النبي عم وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب
مقابلة السيئة بالحسنة خ معاوية بن ابى سفيان رضه روى البخارى عنه قيل اسلم
عام الحديبية ما رواه عن النبي عم مائة وثلثة وسبعون حديثا له فى الصحيحين ثلثة
عشر انفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة ان هذا الامر اى امر الخلافة فى قريش لا يعاديهم
احد الا كبه الله على وجهه اى اسقطه ما اقاموا الدين اى مدة محافظتهم الدين
واهله وقيل المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا الصلوة لكن على هذا انما يستقيم
المعنى اذا علق قوله ما اقاموا بكبه لا بقوله ان هذا الامر فى قريش لان منهم من لم يقم الصلوة
ولم يصرف عنه الامر كذا قاله التوربشتى وفيه دلالة على اختصاص الامامة بقريش و
هم بنو النضر بن كنانة وجميع بطونها فى ذلك بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه انه يوجد
فيهم من هو جامع امر الملك والدين وصالح لامور المسلمين ق عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما قرأته فجئت به رسول الله فاقرأه
فقال هكذا انزلت ثم اقرأنى فقال هكذا انزلت فقال عم ان هذا القرآن انزل على سبعة
احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل ليس المراد به الحصر فى السبعة بل هو توسعة وتسهيل
وقال الاكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا فى المراد منها قال قوم هى السبعة فى المعانى
كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهى والمواعظ لكنه غير موجد لانه لم يكن ح
بعض الاحرف ايسر من بعض حتى فى القراءة وقال آخرون هى الصور فى التلاوة كالادغام
والاظهار والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه والاكثرون على انها الالفاظ وهى اللغات المشهورة
بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن وبنى تميم وطي وثقيف لكنها
غير مجتمعة فى كلمة بل متفرقة لكل منهم ان يقرأ بما يوافق لغته بشرط السماع من النبي عم
وذكر العلماء ان هذا كان فى اول الامر لمشقة اخذ جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت
الضرورة عادت الى حرف واحد والصحيح انها هى القراءات السبع كلها مستفيضة عن النبي عم
ضبطتها الامة واضافت كل حرف منها الى من كان اكثر قراءة به من الصحابة ثم اضيفت
كل قراءة منها الى من اختارها من القراء السبع ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
ان هذا شئ كتبه الله اى قضاه وقدره على بنات آدم وفى رواية قال لها النبي عم كونى على
حجتك فعسى الله ان يرزقكها فاقضى ما يقضى الحاج اى اصنعى ما يصنع الحاج من الوقوف
والرمى وغيرها غير ان لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى روى انها قالت فلما قدمنا منى طهرت
فافضت بالبيت قال لها حين حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع

على ستة اميال من مكة فرآها النبي عم تبكى فقال لها ما لك احضت قالت نعم عام حجة
الوداع بفتح الواو وقيل تزوج رسول الله ميمونة فى سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق
ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذا اشارة الى الاعرابى قد رد البشرى فاقبلا
انتما قاله لابى موسى وبلال حين قال الاعرابى للنبى اكثرت على من ابشر لما طلب من النبي عم
شيئا والى الا تنجز ما وعدتنى فقال عم له ابشر وفيه استحباب قبول البشارة والتبرك
باشارة الصالحين م زيد بن ثابت رضه روى مسلم قيل انه كان من فقهاء الصحابة
وممن جمع القرآن حفظا على عهد رسول الله وكتبه فى خلافة ابى بكر ونقله الى المصحف
فى خلافة عثمان ما رواه عن النبي عم اثنان وتسعون حديثا له فى الصحيحين عشرة
احاديث انفرد البخارى منها باربعة ومسلم بواحد ان هذه الامة تبتلى اى تمتحن و
المراد به امتحان الملكين للميت بقولهما من ربك ومن نبيك فى قبورها فلولا ان لا تدافنوا
اصله تتدافنوا فحذف احدى التائين وفى الكلام حذف يعنى لولا مخافة ان لا تدافنوا
وفى بعض النسخ فلولا ان تدافنوا معناه لولا ترك التدافن لدعوت الله ان يسمعكم و
هو مفعول دعوة على تضمينه معنى سألت لان دعوت لا يتعدى الى المفعولين يقال
دعوت فلانا اى صحت به من عذاب القبر من فيه لبيان الموصول المتأخر وهو
الذى اسمع منه ليس المعنى انهم لو سمعوا ذلك تركوا التدافن لئلا تصيب موتاهم
العذاب كما زعمه بعض لان المخاطبين وهم الصحابة كانوا عالمين ان عذاب الله لا يكون
مردودا بالحيلة فمن اراد الله تعذيبه عذبه ولو فى بطن الحوت بل معناه انهم لو سمعوا
عذاب القبر لتركوا دفن الميت استهانة به او لعدم قدرتهم عليه لدهشتهم وحيرتهم
منه او يقال معناه لو سمعوا لتركوا الدفن والقوا الميت او ادفنوه فى الصحارى البعيدة
حذرا من الفضيحة اللاحقة بهم فالهم لامر بقبور المشركين قال الشيخ الكلاباذى انما
احب النبي عم ان يسمعهم عذاب القبر دون غيره من الاهوال لانه اول المنازل وكان بعض
من الناس من يستعظم فذكر ذلك ليستقر فى قلوبهم م ابو بصرة الغفارى رضه
روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث ولم يخرج له فى الصحيح سواه
ان هذه الصلوة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها اى تركوا اصلا لمشقتها لكونها فى وقت
الاشتغال فمن حافظ عليها كان له اجره مرتين اجرين من جهة امتثاله امر الله واجر آخر
من جهة محافظته ما ضيعوها ولا صلوة بعدها حتى يطلع الشاهد اى يظهر النجم والمراد
به غروب الشمس والصلوة المنفية بعد العصر هى النافلة لانها هى المكروهة واما الفوايت

نغير مكروه وهذا مالم تتغير الشمس يعني بعد صلوة العصر تغير لهذه الصلوة م معاوية
بن الحكم السلمي رضه بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين المهملة منسوب الى بني سليم
قيل ما رواه عن النبي عم ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بواحد قال بينا انا اصلي مع
رسول الله عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم بابصارهم فقلت
ماشانكم تنظرون الي فضربوا بايديهم على افخاذهم فلما رايتهم يصمتونني سكت فلما
صلينا قال عم ان هذه الصلوة اشارة الى جنس الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام
الناس المراد بكلامهم ما يجري به الخطاب بينهم ولا يكون مما شرع في الصلوة حتى لو قال العاطس
الحمد لله فقال المشمت يرحمك الله لا تفسد وكذا لو سلم المصلي ناسيا لان السلام جنس
مشروع من التشهد كذا في شرح اثار النيرين استدل به مالك واحمد والشافعي على ان
كلام الجاهل بالحكم لا يبطل الصلوة لانه عم لم يأمر باعادتها وكذا كلام الناسي وخالفهم
ابو حنيفة وصاحباه لان قوله لا يصلح تنبيه على اعادتها وانما هي التسبيح والتكبير وقراءة
القرآن استدل به الشافعي على ان تكبير الاحرام جزء من الصلوة قلنا معناه انما هي ذات
التسبيح والتكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل يقم المسجد ففقده
رسول الله يوما وسأل عنه فقالوا مات فذكرناه فقال افلا كنتم آذنتموني فاتى
قبره فصلى عليه فقال ان هذه القبور مملوءة بالهمزة المشار اليها القبور التي يمكن
ان يصلي النبي عم عليها ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلوتي عليهم استدل
به الشافعي على جواز تكرار الصلوة على الميت قلنا صلوته عم كانت لتنوير القبر
وذا لا يوجد في صلوة غيره فلا يكون التكرار مشروعا فيها لان الغرض منها يؤدى
بمرة ن انس رضه اتفقا على الرواية عنه ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا
البول والقذر وهو بفتح الذال المعجمة ما يتنفر منه الطبع كالنجاسات والاشياء
المنتنة وهو متناول للبول فيكون تعميما بعد التخصيص واسم الاشارة في هذا
البول للتحقير انما هي لذكر الله والصلوة وقراءة القرآن قاله بعد ما رأى اعرابيا يبول
في المسجد ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال احترق بيت على اهله
في ليلة بالمدينة فحدث بشانهم عند النبي عم فقال ان هذه النار المشار اليها النار التي
يخاف من انتشارها انما هي عدو لكم فان قلت ما معنى قصرها على العداوة وكثير من
المنافع مربوط بها قلنا هذا بطريق الادعاء مبالغة في التحذير عن ابقائها فاذا نمتم
فاطفئوها عنكم المراد بها اسكانها بحيث لا يخاف عن اضرارها الجار والمجرور متعلق

والكاف المخففة المفتوحة ولم يقولوا فيه سلمي مع ان الظاهر لانهم قصدوا التخفيف في النسبة مثل ثقفي و حنفي في نسبة بني ثقيف وابي حنيفة كذا

فيه كلام بينه عصام الدين في حاشية شرح الشريعة حاصله ان هذا في السلام على الصلوة واما السلام على الغير فيفسدها ولو ساهيا نقل من المحيط صوبه زاده

بمحذوف اي متجاوزا اضرارها عنكم م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه ان هذه
اشارة الى افراد صنف ما رآه من الثوبين من لباس الكفار فلا تلبسها قاله حين رأى
عليه ثوبين معصفرين وفي رواية انه اي النبي عم قال أامك امرتك بهذا اي بلبسها حرف
الاستفهام فيه محذوف اراد به انه من لباس النساء قلت اغسلهما اي قال الراوي
قلت للنبي عم اغسلهما قال بل احرقهما انما امر النبي عم باحراقهما اضرابا عن غسلهما
لان المعصفر وان كان مكروها للرجال فغير مكروه للنساء فغسله تضييع للمال
لنقصان قيمته به والمراد باحراقهما افناؤهما ببيع او هبة او غيرهما عبر عنه بالاحراق
مبالغة في الانكار يدل عليه ما في رواية الراوي لما فهم ظاهر معنى الاحراق وقذف الثوبين
في التنور قال له النبي عم افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس بالنساء قال الخطابي
المعصفر هو المصبوغ بالعصفر انما يصير منهيا اذا صبغ به الثوب بعد النسج واما اذا
صبغ غزله ثم نسج ولم يكن له رائحة فليس بمنهي واقول هذا انما يصح اذا كان علة
كراهيته اياه ما ذكره وكذا اذا كانت تشبه الرجال بالنساء او الكفار كما هو المفهوم من
الحديث فلا فرق بينهما فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اني آخر الانبياء
وان مسجدي آخر المساجد اي مساجد الانبياء المفضلة على غيرها وهي المسجد الحرام
والمسجد الاقصى ومسجد النبي عم تتمته صلوة في مسجدي افضل من الف صلوة فيما سواه
الا المسجد الحرام والمراد الافضلية في الثواب لا في الاجزاء عن الفوائت وهذا عام
للفرض والنفل ثم هذه الفضيلة مختصة بنفس مسجد النبي عم الذي كان في زمانه دون
ما زيد فيه م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه اني ابرأ الى الله يعني التجئ اليه
ان يكون لي منكم خليل هذا بمعنى المفعول فان الله قد اتخذني خليلا هذا بمعنى الفاعل
كما اتخذ ابراهيم خليلا تقدم معنى الخليل في حديث ان من امن الناس علي م سعد بن ابي
وقاص رضه روى مسلم عنه اني احرم ما بين لابتي المدينة اللابة ارض ذات حجارة سود
للمدينة لابتان شرقية وغربية وهي بينهما ان يقطع بدل من الموصول عضاهها جمع عضاه
وهي بكسر العين شجرة ام غيلان او يقتل صيدها ظاهر الحديث يشعر بان للمدينة حرما
وهو مذهب الشافعي ومالك و ذهب ابو حنيفة الى نفيه لانه روي عن عائشة رضه
انها قالت كانت لآل محمد عم بالمدينة وحوش يمسكونها ولان جمهور الصحابة على جواز
الاصطياد في المدينة فتحريمها يكون عبارة عن تعظيم قدرها اي بهذا المعنى قوله او يقتل
صيدها بكلمة او لانه عم لو كان على ظاهره لحرم القطع والقتل كلاهما كما في حرم

مالكة لا احدهما ولهذا لم ينقل عن احد ايجاب الجزاء بقطع شجرها (و) انس رضا تفقا على
الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم كثيرا وكان يقيل عندها فسئل النبي عم
عن ذلك فقال انى ارحمها قتل اخوها استيناف معنى اراد به المعية فى الحرب لما روى انه
عم بعث اخا ام سليم وهو حرام بن ملحان بكتاب الله الى قوم يدعوهم الى الاسلام فلما
اتاهم قتلوه يعنى ام سليم تفسير من المصنف لضمير ارحمها ام انس بن مالك قال النووى كانت
ام سليم واختها ام حرام خالتين لرسول الله وكان يدخل عليهما خاصة وفيه استحباب
الرعاية لمنكسرة القلوب (و) ابو سعيد رضا تفقا على الرواية عنه انى اعتكفت العشر الاول
التمس حال او استيناف هذه الليلة اى ليلة القدر ثم اعتكفت العشر الاوسط ثم اتيت مجهول
من الثلاثى معنى اتانى ملك فقيل لى اى قال لى ملك انها فى العشر الاواخر انما وصف العشر
الاخير بالجمع دون الاولين اعتبارا بلياليه واشارة الى ان كل ليلة منه تطلب فيها ليلة
القدر فمن احب منكم ان يعتكف فليعتكف يعنى عزمت ان اعتكف العشر الاواخر فمن
اراد ان يوافقنى فليعتكف فى العشر الاواخر (و) عايشة رضا تفقا على الرواية عنها قالت
لما طلبت ازواج النبى عم زيادة نفقة وثياب زينة فنزلت يا ايها النبى قل لازواجك
ان كنتن تردن الحيوة الدنيا الاية بدا بى رسول الله عم فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك
ان لا تستعجلى اى لا باس عليك ان لا تستعجلى فى الجواب وحذف لا شايع اذا امن اللبس
وفى رواية ان لا تستعجلى وهى ظاهرة حتى تستامرى ابويك الاستيمار المشاورة انما قال له
لعلمه ان ابويها لا يامرانها باختيار نفسها وافتراقها قالت فقلت للنبى عم افى
هذا استامر ابوى انما اريد الله ورسوله والدار الاخرة ففرح رسول الله عم فشكر
الله تعالى (م) عايشة رضا روى مسلم عنها انى على الحوض اى على حوضى فى الموقف انظر من
يرد بكسر الراء على منكم والله ليقتطعن على المجهول وتشديد يقال اقتطعت قطعا من غنم
فلان دونى اى فى ادنى مكان منى رجال فلا قولن اى رب منى ومن امتى من الاولى اتصالية
والثانية تبعيضية فيقول انك لا تدرى ما احدثوا بعدك ما زالوا يرجعون على اعقابهم
وهو عبارة عن ارتدادهم اعم من ان يكون من الاعمال الصالحة الى السيئة او من الاسلام
الى الكفر كذا قاله النووى (و) عقبة بن عامر رضا تفقا على الرواية عنه انى فرط لكم وهو
بفتحتين من يتقدم الواردين لاصلاح الحوض يعنى انا سابق على امتى الى الحوض وانا
كالمهيئ له لاجلهم وانا شهيد عليكم يعنى رقيب وحفيظ عليكم وهذا كما قال الله تعالى
حكاية عن عيسى عم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضى الان وانى

اعطيت

اعطيت على بناء المجهول مفاتيح خزائن الارض هذا اشارة الى ما فتح الله لامته من الممالك
واستباحوا خزائن ملوكها او مفاتيح الارض شك من الراوى وانى والله ما اخاف عليكم
ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان تنافسوا فيها اصله تتنافسوا فحذف احدى التائين
معناه تحاسدوا والضمير فى فيها للخزائن وفى الحديث معجزة لرسول الله عم حيث وقع
ما اخبر فى المستقبل كما اخبر (و) ابن عمر رضا تفقا على الرواية عنه قال كان النبى عم يقوم
على قبور المنافقين ويدعو لهم فلما مرض رئيس المنافقين عبد الله بن ابى بعث الى
النبى عم يدعوه فلما دخل عليه سئاله ان يكفنه فى شعاره الذى يلى جلده عم ويصلى
عم عليه فلما مات دعا ابنه النبى عم الى جنازته فلما هم بالصلوة عليه قال له عمر اتصلى
يا رسول الله على ابن ابى وقد فعل كذا وكذا وقال عم اخر عنى يا عمر فبعد ما بالغ عليه
فى المنع قال عم انى قد خيرت يعنى خيرنى جبرائيل بين الاستغفار لابن ابى وتركه حين
فاخترت اى الاستغفار فنزلت استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين
مرة فلن يغفر الله لهم ولو اعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له زدت عليها هذا
بيان اهتمامه عم للاستغفار وان السبعين المذكور فى الاية للتكثير لا للتحديد
فصلى عليه النبى عم ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم
مات ابدا فان قلت كيف جاز لعمر منع النبى عم مباشرة بلا مشورة وكيف صلى النبى عم
على المنافق وكفنه فى قميصه قلنا كان راى عمر فى ذلك التصلب فى الدين وكان تكفينه و
صلوته اكراما لابنه الصالح واظهارا لشفقته على من يظهر الايمان وان كان على خلاف
باطنه ولمصلحة كان يراها فيه بدليل ما روى انهم قالوا للنبى عم كيف صليت عليه فقال
عم ما يغنى عنه قميصى ولا صلوتى والله انى كنت ارجو ان يسلم به الف من قومه فلما
راوا ان رئيسهم تبرك فى آخر عمره بقميص النبى عم وانه اظهر لطفه وشفقته عليه اسلم الف
من قومه هكذا روى (م) ابو ذر رضا قال خرجت من قومى غفار ونزلت بمكة واسلمت
فقال لى رسول الله يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك فاذا بلغك ظهورنا فاقبل فر
ثم اتيت رسول الله فقال انى قد وجهت لى ارض ذات نخل يعنى اريت فى المنام جهتها
لا اراها على بناء المجهول اى لا اظنها الا يثرب وهى المدينة فهل انت مبلغ عنى قومك
اى ما سمعت منى عسى الله ان ينفعهم بك ويا جرك فيهم رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة
مسلم لكنه متفق عليه من مسند ابى ذر كذا ذكره الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين قاله له
عند انصرافه الى اهله قال الراوى فاتيت اخى انيسا فقال ما صنعت فقلت اسلمت

كان ينبغى للمصنف ان يقول عند تمام هذا الحديث قال الحميدى اراد بالنبى عم ...

منه
فبلغت ما سمعته فاسلم فاتينا امنا فاسلمت ثم اتينا قومنا فاسلم نصفهم وقال نصفهم
الا قدم رسول الله عم المدينة اسلمنا خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال بعثنا رسول
الله فى جيش فقال ان لقيتم فلانا وفلانا لرجلين من قريش سماهما فاحرقوهما ثم اتيناه نودعه
حين اردنا الخروج فقال عم انى كنت امرتكم ان تحرقوا فلانا وفلانا وان النار عطف
على خبران بتقدير اقول لا يعذب بها الا الله فان وجدتموهما فاقتلوهما قال الصغانى مولف
هذا الكتاب احد الرجلين هبار بن الاسود بن المطلب والآخر نافع بن
عبد القيس وفيه دليل على جواز النسخ قبل التمكن من الفعل وهو مذهب اهل السنة فان
قلت اذا لم يجز الاحراق لغير الله تعالى فكيف احرق على قوما زنادقة اتخذوا الها قلنا يجوز ان يكون
فعله للسياسة والمبالغة فى الزجر وللامام ذلك اذا دعت اليه المصلحة او لانهم كانوا سحرة
يدفعوه بالسحر انواع الهلاك سوى الاحراق م جابر رضه روى مسلم عنه قال ان رجلا
اتى بابنه رسول الله فقال انى نحلت ابنى غلاما كان لى فاشهد عليه النبى عم فقال له رسول الله
اكل ولدك نحلته مثل هذا قال لا فقال عم انى لا اشهد الا على حق استدل به احمد وبعض
التابعين على ان تفضيل بعض الاولاد فى الهبة حرام والجمهور على انه مكروه لانه جاء فى بعض
الروايات فاشهد على هذا غيرى ولو كان ذلك حراما لما امر عم باشهاد غيره والجواب عن
الحديث ان الحق يجىء بمعنى الجدير وهو المراد هنا جمعا بين الروايتين ق عمر بن ابى سلمة
وعائشة رضه قيل عمر هذا هو ربيب رسول الله ولد بارض الحبشة قبض رسول الله وله
تسع سنين ما رواه عن النبى عم اثنا عشر حديثا له فى الصحيحين ثلثة احاديث اثنان
متفق عليهما وانفرد مسلم بهذا الحديث قال سالت رسول الله عم قلت هل يقبل الصائم
امراته قال سل امك ام سلمة فاخبرتنى ان رسول الله عم يصنع ذلك فقلت لست مثلنا
قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عم انى لاتقاكم لله يعنى ما انا عليه من التقوى
اكثر او فوق من تقويكم فلا ينبغى لاحد ان يجتنب مما فعلته اتقاء واخشاكم له اى لله عدى
الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تالم القلب بسبب توقع مكروه فى
المستقبل تكون تارة بكثرة الجناية من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته و
خشية الانبياء من هذا القبيل قال صاحب التحفة رقم المصنف الحديث المذكور بعلامة ق
لكنه مما تفرد به مسلم ولفظ المتفق عليه من حديث عائشة ان رجلا جاء الى النبى عم وقال
قد يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم فقال النبى عم وانا يدركنى الصلوة وانا جنب فاصوم
فقال لست مثلنا يا رسول الله عم قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر فقال عم والله

هيه
انى لارجو ان اكون اخشاكم لله واعلمكم بما اتقى ويروى واعلمكم بحدوده اى باوامره ونواهيه
سميت حدودا لان الحد هو الحاجز بين الشيئين وهى حاجزات بين الحق والباطل
قال صاحب التحفة قوله ويروى مشعر بان هذه رواية الصحيحين وليس كذلك وانما هذه
رواية مالك فى الموطا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه انى لادخل فى الصلوة
وانا اريد اطالتها الواو فيه للحال فاسمع بكاء الصبى فاتجوز فى صلوتى اى اخففها من
غير اخلال بواجباتها مما اعلم من فيه بمعنى لاجل من شدة وجد امه ومن هذه بيان لما
الموصول الوجد بمعنى الحزن من بكائه من هذه لاجل وفيه بيان الرفق بالمؤمنين والتيسير
عليهم م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه انى لاعرف اسماءهم واسماء آبائهم والوان خيولهم هم خير
فوارس على ظهر الارض يومئذ او من خير فوارس على ظهر الارض يومئذ هذا شك من الراوى
يعنى عشرة فوارس هذا تفسير لضمير اسمائهم يبعثون على بناء المجهول طليعة وهو الذى
يبعث ليطلع على حال العدو وهى فعيلة بمعنى فاعلة يستوى فيه الواحد والجمع بعد فتح
قسطنطينية قال النووى هو بضم القاف واسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون
ساكنة ثم طاء مكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضى
فى المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهى مدينة مشهورة من اعظم مدائن
الروم قال الترمذى قد فتحت قسطنطينية فى زمان بعد اصحاب النبى عم ويفتح عند خروج
الدجال حين يقال لهم اى يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينية بعد هزمهم
الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفهم اى صار خلفا لهم فى ذراريهم جمع ذرية
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه انى لاعرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها و
كسرها جماعة مرافقة فى السفر الاشعريين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعر فى
اليمن اليمن بالقرآن اى بقراءة القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لاعرف
حين يدخلون بالليل قال النووى هو بالدال هكذا فى جميع نسخ مسلم والبخارى ووقع فى
بعضها يرحلون بالراء والحاء المهملة من الرحل واختار البعض هذه الرواية قلت الاولى
صحيح المراد يدخلون فى منازلهم اذا خرجوا لشغل واعرف منازلهم من اصواتهم بالقرآن
بالليل وان كنت لم ار منازلهم حين نزلوا بالنهار ومنهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة من
الحكمة انا لقى الخيل اى الفوارس او قال العدو شك من الراوى اى قال عم لفظ العدو مكان
لفظ الخيل قال لهم اى قال الحكيم للعدو ان اصحابى يامرونكم ان تنظروهم من الانظار وهو الامهال
قال النووى لعل طلب الانظار كان لايقاع الصلح بينهم ولفظ حكيم يشعر بذلك لان منهم ابا موسى

وهو كان حكمًا في امر علي ومعاوية واصلاح بينهما وقيل لانهم كانوا مشتغلين بالطاعة
فطلبوا الامهال من العدو للفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قرائتهم وفي الحديث
مدح الاشعريين وفضيلة الجهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لنائم او مصلٍّ او غيرهما والاولى ذلك
لان فائدته تتعلق ايضًا بغير القاري والخير المتعدي اولى من اللازم ولانه يطرد نوم القاري
ويجمع فكره م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه اني لاعرف حجرًا بمكة قيل انه الحجر الاسود وقيل
غيره كان يسلم علي قبل ان ابعث تبرّك به لان كل الاحجار كان يسلم النبي عم بعد كونه مبعوثًا
لما روي عن علي رض انه قال كنا بمكة فخرجنا مع رسول الله صلم الى بعض نواحيها فلم نمر بشجرة
ولا حجرة الا قال السلام عليك يا رسول الله قيل تسليم الاحجار مجاز معناه كنا نشاهد
بنبوته عم بحيث تكون للجمادات لسان لشهدت بها وسلمت عليه وقيل حقيقي بان يخلق
الله فيها حيوة ونطقًا معجزة للنبي عم كما ان احياء الموتى معجزة لعيسى عم بل احياء الجمادات
اقوى اني لاعرفه الآن هذا استيناف وفيه بيان ان النبي عم كما يعرفه الموات ق سعد بن
ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يقسم الغنيمة بين رهط فترك منهم
رجلًا فقلت يا رسول الله ما اعطيت فلانًا وهو مؤمن فقال عم اني لاعطي الرجل وغيره
الواو فيه للحال احب الي منه اي اولى للاعطاء من ذلك الرجل خشية مفعول له ان يكب في
النار على وجهه يعني انما اعطي بعض الرجال لان ايمانه ضعيف حتى لو لم اعطه لاعرض عن الحق وسقط
في النار على وجهه واترك بعضًا في القسمة لعلمي انه تام الايمان واوثق بجميع ما فعلته وفيه
بيان ان الامام يجوز له ان يرجح البعض في قسمة الغنيمة لما يرى فيه من المصلحة ق ابن
مسعود رض اتفقا على الرواية عنه اني لاعلم آخر اهل النار خروجًا منها وآخر اهل الجنة
دخولًا الجنة رجل اي هو رجل يخرج من النار حبوًا وهو المشي على الاست فيقول
الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه على بناء المجهول يعني يلقي الله في خيال
ذلك الرجل انها ملأى بالهمزة على وزن عطشى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول
الله له اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها
ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك شك
من الراوي مثل عشرة امثال الدنيا فيقول اي العبد يا رب اتسخر بي بحرف الجر يقال سخرت
منه وسخرت به او تضحك بي شك من الراوي وانت الملك ولما كانت السخرية في حق
الله مستحيلة حملت على لازمها وهو انزال الهوان يعني اتحقرني بخطابك كخطاب المستهزئين
وانت اكرم الاكرمين قال بعض العلماء ذكر الرجل لغاية سروره حيث سمع ما لم يخطر

بل فيه بيان فضيلة قراءة القرآن بحسن الصوت وحلاوة النغمة الا ترى الى قوله الشريف لابي موسى يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارًا من مزامير آل داود كما سياتي

اما من اكب صيغة معلوم او من كب صيغة مجهول

وهذا منزما قال بعض المشايخ قال في مقام الجمع لو وذلك في الوقت يكون كافرًا في رفع التكليف

بضميره

بضميره لم يضبط لسانه وترك في الخطاب مع الله تعالى الادب كما ذل لسانه من وجد
ناقته بعد فقدها وقال من شدة الفرح اللهم انت عبدي وانا ربك او يقال دار الآخرة
ليست دار تكليف فلا يؤاخذ فيها بمثل هذا الكلام ثم ذكر الشيخ الشارح هنا وجهًا آخر وهو
ان الهمزة فيه للانكار ومعناه نفي السخرية التي لا يجوز مع الله تعالى واقول ما جاء في بعض
الروايات من ان الله اجابه بقوله اني لا استهزئ منك ولكني على ما اشاء قدير يقوي
الوجه الاول قال ابن مسعود رض فلقد رأيت رسول الله صلم ضحك حتى بدت
نواجذه بالذال المعجمة بعد الجيم جمع ناجذ وهو آخر الاضراس تنبت بعد البلوغ وقيل
الاولى ان يراد منها الانياب لما جاء في الخبر ان كل ضحك النبي عم كان التبسم فكان يقال هذا
من لفظ الراوي ذلك اشارة الى مثل الدنيا وعشرة امثالها ادنى اي اقل اهل الجنة منزلة
الحديث يدل على سعة الجنان الموعودة لاهل الايمان باحسان يا منان انزلنا في ذلك
المكان بغير عسر وهوان ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اني لاعلم اذا كنت عني
راضية واذا كنت علي غضبى غضبها على النبي عم كان من جهة الغيرة وهي معفوة على
النساء حتى قال مالك رح اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الغيرة
سقط الحد عنها روي ان النبي عم قال ما يدري صاحب الغيرة اعلى الوادي من اسفله
قالت فقلت ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني راضية فانك تقولين لا
ورب محمد واذا كنت علي غضبى قلت لا ورب ابراهيم وفيه جواز الاستدلال بالافعال
على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئًا اكثر ذكره قلت اجل وهو حرف تصديق والله
ما اهجر الا اسمك يعني هجراني مقصود على اسمك لا يتعدى منه اليك فان قلت هذا
يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا المراد بالاسم هنا التسمية
وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن صرد رض وهو بضم الصاد وفتح الراء المهملتين قيل
ما رواه عن النبي عم خمسة عشر حديثًا له في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري والآخر
متفق عليه وهو هذا قال رأى النبي عم رجلًا يخاصم اخاه قد احمر وجهه وانتفخت
اوداجه من الغضب فقال عم اني لاعلم كلمة المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد
من الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد وفيه دلالة
على ان الغضب من لغير الله من نزغات الشيطان وانه بالاستعاذة يسكن مصرًا
قوله تعالى واما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله م عائشة رض روى
مسلم عنها قالت سأل النبي عم رجل عمن يجامع اهله ثم لم ينزل هل يجب عليهما الغسل

وقد كنت جالسة عنده عليه ع م فقال ع م انى لافعل ذلك اشارة الى الجماع المدلول
فى كلام السائل انا وهذه اشارة الى عائشة ثم نغتسل قال النووى انما قال عليه ع م بهذه
العبارة ولم يقتصر على قوله نعم ليكون اوقع فى نفس السائل ولهذا اكده بان وانا الى
هنا كلامه اعلم ان نعم ان كان مذكورة فى اول الحديث يفهم منه الوجوب فيكون الكلام
بعده لتقريره فى نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا بد ان يكون وجه دلالة هذا الكلام
على الوجوب والا لما حصل جواب السائل قال الشيخ الشارح عرف ذلك بدلالة قوله انى
لافعل انا فان هذه التواكيد لا يصح صدورها عن البليغ الا فى امر مؤكد وهو الواجب
واقول هذه التواكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق الفعل
من النبى ع م لا يدل على وجوبه لعل الوجه ان يقال ثم نغتسل فى قوة ثم انا نغتسل والمضارع
فيه للاستمرار والغسل المرتب على الاكسال اذا استمر من النبى عليه ع م يفهم منه الوجوب
فان قلت على هذا يفهم من قوله لافعل الاستمرار فيلزم ان يكون الاكسال واجبا قلنا فعل
النبى عليه ع م اذا كان من مقتضيات طبعه كالاكل وغيره لا يلزم اتباعه علينا وان استمر و
فى الحديث دلالة على ان فعله عليه ع م يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر استمتاع المرأة اذا ترتب
عليه مصلحة خ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انى لانقلب الى اهلى فاجد التمرة ساقطة
على فراشى او فى بيتى فارفعها لاكلها ثم اخشى ان تكون صدقة فالقيها وفى الحديث بيان ان
التكبر منتف عن ذاته ع م حيث لم يتعاظم عن رفع شىء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان
حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما فيه
اشتباه لئلا يقع فى الحرام واما صدقة التطوع فكانت مباحة لال النبى ع م لما روى
عن جعفر بن محمد رضه انه كان يشرب من سقايات بين مكة والمدينة فقيل له اتشرب
من الصدقة فقال انما حرمت علينا الصدقة المفروضة وفيه بيان ان التمرة ونحوها
من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عليه ع م رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة
رضه روى البخارى عنه قال خاصم مسلم يهوديا فحلف المسلم برب محمد ع م وحلف اليهودى
برب موسى ع م فغضب المسلم على اليهودى لذكره موسى ع م فى مقابلته ع م فلطمه فاخبر
اليهودى النبى ع م ما جرى بينهما فقال ع م انى لاول من يرفع رأسه بعد النفخة فاذا موسى
متعلق بالعرش فان قلت روى ان النبى عليه السلام قال انا اول من ينشق عنه القبر
فكيف يرى عليه السلام موسى ع م متعلقا بالعرش حين يرفع رأسه قلنا يجوز ان يكون
بعد البعث صعقة يسقط فزع يسقط الكل ولا يسقط موسى ع م اكتفاء بصعقة الطور

فحين

رفع عليه السلام رأسه من هذه الصعقة يرى موسى ع م آخذا بجانب العرش
فيكون المراد من النفخة فى الحديث تلك الصعقة كذا قاله القاضى الحديث يدل على علو
مرتبة موسى عليه ع م ق حفصة رضه عنها اتفقا على الرواية وهى من ام المؤمنين
حفصة بنت عمر بن الخطاب من فضائلها المروية انها كان طلقها رسول الله ع م
فنزل الوحى عليه ان راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة
قيل ما روته عن النبى عليه السلام ستون حديثا لها فى الصحيحين عشرة احاديث
انفرد البخارى المسلم منها بستة والباقى متفق عليه قالت قلت يا رسول الله ما شأن
الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال ع م انى لبدت رأسى تلبيد الرأس جعل
شعره مجتمعا ملتصقا بصمغ ونحوه لئلا يتخلل الغبار ويؤذيه وقلدت هديى
تقليده تعليق قطعة نعل او مزادة فى عنقه ليعلم انه هدى فلا احل حتى انحر وفيه
دليل على ان النبى ع م كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه انى لست كهيئتكم يعنى ان هيئتكم تحتاج الى اخلاف ما يتحلل
وصوم الوصال يضعف قواكم ويعجزكم عن العبادة بخشوعها ولست هيئتى كذلك
فان مزاجى محروس عن التحلل لغاية انجذابه عليه ع م الى جناب القدس قاله عليه ع م
حين نهى عن صوم الوصال فقالوا انك تواصل انى اظل اى اصير بفتح الظاء المعجمة اطعم
واسقى كلاهما على بناء المجهول يعنى يجعل الله لى قوة الطاعم والشارب قيل هو على
ظاهره فانه ع م كان يطعم من طعام الجنة كرامة له والصحيح هو الاول لان لفظ اظل لا
يكون الا فى النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا عمله بالنهار دون الليل ولو كان
النبى ع م طاعما حقيقة فى النهار حين واصل لم يكن صائما والغرض خلافه ق ابو سعيد رضه
قال صاحب التحفة رقم الشيخ علامة ق زاعما ان هذا الحديث وهو قوله انى لم اومر ان
آخر الحديث المتفق عليه المقدم فى هذا الباب وهو قوله ان من ضئضئ هذا قوما لكنه
متفق عليه الى قوله لاقتلنهم قتل عاد وزاد فى رواية مسلم فقال خالد بن وليد الا اضرب
عنقه يا رسول الله فقال لا لعله يكون يصلى فقال خالد كم من مصل يقول بلسانه ما ليس فى
قلبه فقال عليه ع م انى لم اومر ان انقب بتشديد القاف يقال نقب البيطار سرة الدابة
ليخرج ماء اصفر عن قلوب الناس ولا اشق بطونهم يعنى انى لم اومر ان استكشف
ما فى الضمائر ولكنى امرت ان احكم بالظاهر وافوض سره الى عالم السرائر م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال قلت يا رسول الله ادع على المشركين فقال ع م انى لم ابعث

لعنًا يعني لو كنتُ ادعو عليهم لبعدوا عن رحمة الله ولصرتُ قاطعًا عن الخير فاني ما بعثت
لهذا وانما بعثتُ رحمةً اي للعالمين اما للمؤمنين فواضح واما للكافرين فلانّ العذاب رُفع
عنهم في الدنيا بسببه عم انس رضه روى مسلم عنه قال بعث عم الى عمر بجبّة من سندس
وهو ما رقّ من الديباج وقيل هو المنسوج بالذهب الديباج هو الثوب المتخذ من الابريسم
فقال عمر رضه بعثتها اليّ يا رسول الله وقد قلت فيها ما قلت انما يلبس هذه من لا خلاق له في
الآخرة فقال عم اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتنتفع بثمنها اقول لو قال
الشيخ قال له لمّا بعث جبّة سندس الى عمر لكان اولى ليعرف المبعوث والمخاطب كما كان
عادته عند الابهام في امثال هذا ق ابو حُميد على وزن التصغير الساعدي رضه اتفقا على
الرواية عنه عن عبد الرحمن بن سعد وهو ممن غلبت عليه كنيته قيل ما رواه عن النبي عم ستة
وعشرون حديثًا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بواحد اني مسرع
فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث قال له منصرفه من تبوك اي وقت انصرافه من
غزوة تبوك وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب له ان يخير اصحابه
بين المكث والاسراع خ زيد بن ثابت رضه روى البخاري عنه اني والله ما آمن على يهود
على صيغة المتكلم يعني ما اصدقهم على كتابي اي الكتاب الذي يرد على بكتابة اليهود لاحتمال
ان يزيدوا على ما فيه او ينقصوا عنه قال له لمّا امره ان يتعلم كتاب اليهود قال ما مضى لي نصف
شهر الّا تعلمته وحذقت في كتابته وقراءته وفي الحديث جواز تعلم كتابة اهل الكتاب ولغتهم
لمصلحة المسلمين وفيه ان اليهود خوّان قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا
والله اعلم فصل م الشريد بن سُويد الثقفي رضه شريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء
المهملة وبالدال المهملة وسويد بضم السين المهملة وفتح الواو قيل قتل رجلا من قومه ثم لحق
بمكة فاسلم فسمّاه النبي عليه السلام الشريد ما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا اخرج له
مسلم حديثين احدهما هذا انا قد بايعناك فارجع المبايعة من جهة الرسول عم هو الوعد
في الثواب ومن جهة الآخر التزام طاعته قال له لرجل مجذوم من وفد ثقيف وافد وهو من يكون
رسولا الى السلطان ثقيف وهي قبيلة الحديث يدل على ان الجذام مما يجتنب عنه وهو الموافق
لحديث آخر فِرّ من المجذوم فرارك من الاسد والعلة فيه ان الجذام يكون من الامراض المتعدية
كالجرب والحصباء والبرص والوباء وغيرها مما هو مذكور في علم الطب وقد يتعدى باذن
الله فيحصل منه ضرر واما قوله عم لا عدوى فالمراد منه نفي ما كان اهل الجاهلية يزعمونه
من ان المرض يتعدى بطبعه لا بفعل الله كذا قاله النووي في الجمع بينهما واستصوبه فان قلت

روى

روى جابر ان النبي عم اكل مع مجذوم فما وجهه قلنا حال النبي عم اقوى من حال الامم فجاز
ان لا يخاف على غيره من العلل المتعدية مع ان الانبياء معصومون من مثل هذه الامراض
المنفرة ق المِسوَر بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه قال جاء رسول الله صلعم وفد هوازن
مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم فقال عم اختاروا احدى الطائفتين اما السبي
واما المال فقالوا نختار سبينا فقام عم فاثنى على الله تعالى بما هو اهله ثم قال اما بعد فان
اخوانكم قد جاءوا تائبين واني رأيت ان ارد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يرد ما غنمه
من السبي بطيب قلبه فليفعل قالوا طيبنا ذلك يا رسول الله فقال عم انا لا ندري
من اذن منكم في ذلك اي في رد السبي ممن لم يأذن فارجعوا الخطاب للآذنين حتى يرفع
الينا عرفاؤكم امركم العرفاء جمع العريف وهو القيّم بالامور وفيه ان من اسلم بعد
ما غنم ماله لا يجب رده عليه لكونه ملكا للمجاهدين قال الحميدي وغيره هذا الحديث
مما انفرد به البخاري وانت ترى وتعلم ان الشيخ رقمه بعلامة ق م عائشة رضه عنها
روى مسلم عنها قالت خرج النبي عم لغزوة بدر فادركه رجل فقال جئت لاتبعك
فقال عم اتؤمن بالله ورسوله فقال لا قال عليه عم انا لا نستعين ويروى لن نستعين
بمشرك وما روى انه عم استعان بصفوان قبل اسلامه فمحمول على زمان الحاجة الى
الاستعانة ذهب الائمة الى ان الكافر اذا استعين به للقتال لا يسهم له من الغنيمة بل
يرضخ لئلا يتساوى المجاهد بغيره واما اذا استعين به للدلالة فيجوز ان يعطى له
اكثر من سهم الغنيمة لانه يقع اجرة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على
الرواية عنهما انا لم نجئ لقتال احد ولكنا جئنا معتمرين قاله لما منع قريش النبي عم
واصحابه عن البيت فنزل الحديبية وهي اسم عين على مرحلة من مكة وان قريشا
قد نهكتهم الحرب اي جهدتهم ونقصتهم اراد به ما جرى عليهم في وقعة حرب بدر
الواو فيه للحال والحرب مؤنث سماعي واضرّت بهم فان شاؤا ماددتهم اي امهلتهم
وصالحتهم مدة ويخلّوا بتشديد اللام معطوف على فعل الشرط اي فان يخلوا بيني
وبين البيت ماددتهم ويجوز ان يكون منصوبا بتقدير ان معطوفا على مفعول شاؤا
المحذوف يعني فان شاؤا المصالحة والتخلية فان اظهر فان اغلب فان شاؤا ان يدخلوا هذا
الشرط مع جزائه جزاء لقوله فان اظهر فيما دخل فيه الناس اراد به الاسلام فعلوا
اي اسلموا يعني بعد ان شاؤا المصالحة ينظروا ان كان الغلبة والنصرة لي فلهم الخيار حينئذ
ان شاؤا ان يسلموا اسلموا والا فقد جمّوا بالجيم وبتشديد الميم اي ان لم اظهر استراحوا

وانهم ابوا اى لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت فوالذى نفسي بيده لاقاتلنهم على امرى هذا حتى تنفرد سالفتى اى صفحة عنقى وانفرادها كناية عن الموت او لينفذن بفتح اللام وضم الياء وسكون النون الله امره اى ليمضين امره وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفى الحديث جواز مصالحة الكفار اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم بمن منعه من البيت ق الصعب بن جثامة رضه وهو بفتح الصاد وسكون العين المهملتين جثامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبى عم ستة عشر حديثا له فى الصحيحين حديثان احدهما للبخارى والآخر متفق عليه وهو هذا الحديث قال اهديت للنبى عم حمارا وحشيا فرده على فتغير وجهى لرده فقال عم انا لن نرده عليك الا انا بفتح الهمزة على حذف لام التعليل منها يعنى الا لانا حرم بضمتين جمع حرام بمعنى محرم قاله له قال ابو حنيفة رحمه الله ما اصطاده حلال سواء اصطاده لنفسه او للمحرم فجائز للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشا او بدلالته لما روى ان المحرم سالوا النبى عم عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل اعنتم هل دللتم عليه قالوا لا قال كلوا قال الطحاوى حديث الصعب لا يحل الا اختلاف فى روايته وقال الشافعى لا يجوز للمحرم اكل ما اصطاده حلال اذا صيد له وحمل رد النبى عم فى حديث الصعب على علمه بان الحمار صيد له فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انه اذا مات احدكم انقطع عمله قال النووى عمله بالعين المهملة هكذا وقع فى بعض نسخ مسلم واما فى اكثرها وفى شرح السنة وفى كتاب الحميدى وجامع الاصول امله بالهمزة وكلاهما صحيحان والاول اجود وقال الطيبى لعل من لم يمعن النظر يرجح العين لزعمه ان الامل مذموم كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو امل العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد المؤمن عمره الا خيرا م عايشة رضه روى مسلم عنها انه خلق الضمير فى انه للشان وخلق على بناء المجهول ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما ويكون خلق على بناء المعلوم كل انسان من بنى آدم على ستين وثلثمائة مفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين فى البدن فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس او شوكة او عظما عن طريق الناس او امر بمعروف او نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة السلامى بضم السين المهملة وتخفيف اللام هو المفصل قال الشيخ الشارح الواو لمطلق الجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قوله عدد يجوز ان يكون متعلقا

بالمرتيب وان يكون متعلقا بكل واحد من هذه الاذكار وليس بمتعلق بقوله وعزل حجرا لان عزل حجر واحدا وشوكة واحدة عن الطريق ثلثمائة وستين مرة مستبعد جدا وكذا الامر بمعروف واحد والنهى عن منكر واحد واقول عدد اذا لم يكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الافعال يكون ترتيب الكلام سخيفا وهو ظاهر وعزل احجار من الطريق بعدد السلامى اغايرى بعيدا ممن يعظم نفسه ولا اعتبار به بل رايناه شخصا واحدا عزل من ذلك ولا يجوز ان يكون متعلقا بالمرتيب لانه ح يكون الجزاء معلقا بان يقع فى مقابلة كل سلامى خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع فى مقابلة كل سلامى ذكر الله او فعل خير باى وجه كان ليكون شكرا على نعمة الله المفصل يدل عليه قوله عم كل سلامى عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سياتى الحديث فى هذا الكتاب فى فصل كل بل الوجه ان يقال عدد متعلق بالاذكار وما بعدها منصوب بفعل مقدر يعنى من فعل الخيرات المذكورة ونحوها عدد تلك السلاميات يكون بعيدا من العقوبات فانه يمسى بضم الياء من الامساء ضد الاصباح ويروى يمشى بفتح الياء والشين المعجمة من المشى يومئذ وقد زحزح اى باعد نفسه عن النار م عرفجة بن شريح رضه عرفجة بفتح العين وسكون الراء المهملتين والفاء المفتوحة والجيم وشريح بالشين المعجمة وقيل بالمهملة والجيم على وزن التصغير قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث وانما انفرد مسلم منها بهذا الحديث انه ستكون هنات وهنات على وزن القناة جمع هنة وهى الفتنة والفساد فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهى جميع اى والحال انهم مجتمعون على امام واحد يعنى من قصد ان يعزل امامهم الذى تعز بقيهم فى كلمة المسلمين فاضربوه بالسيف قال النووى من قصد تفريق امرهم ينهى عن ذلك اولا فان لم ينته قوتل وان لم يندفع شره الا بقتله قتل والحديث محمول عليه كائنا من كان اى سواء كان من اقاربى او غيرهم وهو حال من فاعله وهو بعمومه قائم مقام العائد الى ذى الحال وكان تامة وقيل كائنا خبر كان ومن بدل من الضمير الغائب فى فاضربوه لكن الاولى ما ذكرنا اولا ق عايشة رضه انفقا على الرواية عنها قالت اخبرت سودة زوجة عمر رضه انها خرجت لحاجتها فمنعها عمر رضه لشدة غيرته فقال عم انه قد اذن لكن وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى الموضع المعتاد من غير استيذان الزوج خ على رضه قال لما علم النبى عم بالوحى ان حاطب بن ابى بلتعة بعث كتابا الى اهل مكة بامراة وكان فيه بيان بعض امر النبى عم واحوال المؤمنين بعث

رجالا على عقبها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عليه م ما هذا يا حاطب قال
يا رسول الله ان كلهما جرين اقارب بمكة يحمون اموالهم واهليهم واني لست من نفس
قريش ولم يكن لي قريب فيها فاردت ان اتخذ عندهم يدا يحمون بها مالي والله ما فعلت
هذا شكا في ديني فقال عمر رضه دعني اضرب عنق هذا المنافق فقال م انه قد شهد
بدرا يعني حضر غزوة بدر وما يدريك خطاب لعمر رضه يعني اي شيء يعلمك انه
مستحق للقتل لعل الله ان يكون قال الطيبي الترجي فيه راجع الى عمر رضه لان وقوع
هذا الامر محقق عند رسول الله صلعم لما جاء في رواية ابي هريرة رضه اطلع الله بدون
لعل واقول الاقرب عندي ان ذكر لعل لئلا يتكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع
عن العمل قد اطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم بنظر الرحمة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت
المراد به اظهار العناية واعلاء رتبتهم لا الترخيص لهم في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع
ما شئت وانما سماه عمر رضه منافقا على التاويل لكون فعاله شبيها بفعال المنافقين
ولهذا لم يزجره النبي م في هذه التسمية رقم الشيخ هنا علامة خ لكن الحميدي ذكر انه
متفق عليه والضعيف المسود هذه السطور وجده بعينه في صحيح مسلم رواية علي رضه
يعني حاطب بالحاء وبكسر الطاء المهملتين هذا تفسير من المصنف لضمير انه بن ابي بلتعة بفتح
الباء الموحدة وسكون اللام وفتح التاء المثناة من فوق قال الشافعي رضه الجاسوس المسلم
يعزر ولا يقتل وقال مالك الامام يقتله ان راى فيه مصلحة خ ابو هريرة رضه انه كان
فيما مضى قبلكم من الامم محدثون المحدث بفتح الدال المشددة هو الذي يلقى في نفسه شيء
فيخبره فراسة ويكون كما قال وكانه حدثه الملأ الاعلى وهذه منزلة جليلة من منازل
الاولياء فانه ان كان في امتي هذه فانه عمر بن الخطاب لم يرد النبي م بقوله ان كان في امتي
التردد في ذلك لان امته افضل الامم واذا وجد في غيرها محدثون ففيها اولى بل اراد
به التاكيد لفضل عمر كما يقال ان يكن لي صديق فهو فلان يراد بذلك اختصاصه بكمال الصداقة
لا نفي ساير الاصدقاء وقد قيل في فضائل عمر فضائل لا تخفى على احد الا على احد لا يرى
القمر قال صاحب التحفة وقع هذا الحديث في المشارق بعلامة البخاري وانه المتفق عليه
ق عبد الله بن مغفل رضه بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب
الشجرة ما رواه عن النبي م ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث
انفرد مسلم منها بواحد والبخاري باخر ومما اتفقا عليه هذا الحديث انه لا يصاد به
الصيد ولا ينكا د بضم الياء والهمزة في اخره وفي بعض الروايات بغير همزة قال القاضي في

شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لان المهموز انما هو من نكاءت
القرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صالحا له الا بتجوز وانما هذا من النكاية يقال نكيت
العدو اذا قتلت به العدو ولكنه يكسر السن ويفقاء العين يعني يقلع يعني الخذف وهو بالخاء
والذال المعجمتين رمي الحصاة من بين السبابتين او الابهام والسبابة قال النووي في الحديث
نهي عن الخذف لانه لا مصلحة فيه ويخاف من فساده ويلتحق به كل ما شاركه في هذا المعنى
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها انه لم يقبض نبي قط حتى يرى على بناء المجهول من
الاراءة مقعده بالنصب مفعوله الثاني من الجنة ثم يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة
الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه انه لم يكن نبي قبلي الا كان حقا عليه ان
يدل امته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل شر ما يعلمه لهم وان
امتكم اي امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها
وتجيء فتنة فيرقق بعضها بعضا من الترقيق يعني يجعل الفتنة الثانية لشدتها الفتنة التي
قبلها رقيقة في الاعتبار وروى فيدفق بالدال المهملة الساكنة وبالفاء المكسورة من
الدفق يعني يصير الفتن متتالية متولدة بعضها من بعض وروى فيرفق بسكون الراء
وبعدها فاء مضمومة لكن جمهور الرواة على الاولى بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول
المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام من الاهلاك ثم تنكشف وتجيء الفتنة فيقول المؤمن
هذه هذه فمن احب ان يزحزح على بناء المجهول اي يبعد عن النار ويدخل الجنة على
بناء المجهول ايضا فلتاته منيته اي موته وهو يؤمن بالله واليوم الاخر وليات
الضمير فيه عائد الى من الى الناس الذي يحب الموصول مفعول ليات ان يؤتى اليه يعني ليفعل
بالناس ما يحب ان يفعل به قيل هذا القول من جوامع الكلم ومن بايع اماما اي اميرا
فاعطاه صفقة يده الصفقة هي العقد سمي بها لان التصفيق ضرب اليد باليد وعادة
المتبايعين ان ياخذ احدهما يد الاخر وثمرة قلبه يعني خلوص عهده والمراد منه المال
وقيل هو كناية عن مبايعته عن ولده فليطعه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه
فاضربوا عنق الاخر اي ان لم يندفع الا بقتله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال لي قيل انك تكثر رواية الحديث وغيرك لا يروي مثلك فقلت ان المهاجرين
والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرءا مسكينا الزم رسول الله واقنع
بقوتي وقال م يوما من الايام انه لن يبسط احد ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه
ثوبه الا وعى ما اقول اي حفظ فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى

قوله فتعرفون اى ترون منهم ومن سيرتهم ما تعرفون اى تعدون معروفا وما تنكرون اى ما تعدونه منكرا فمن كره ذكر اى بلسانه فقد برئ من الاثم
والنفاق والمداهنة ومن انكر ذكر بقلبه ومنعه الضعف عن اظهار ما يضمره من النكير فقد سلم من العقوبة على ترك النكير ظاهرا ولكن الذى رضى بقلبه بما
رآه من النكير وتابع عليه بعمله وهو الذى لم يبرأ من النفاق ولم يسلم من العقوبة فقوله من رضى مبتدأ حذف خبره والظاهر ان يفسر الكراهة بنفرة
القلب والانكار مما يكون باليد او اللسان الا انه لما قدم ذكر الكراهة على ذكر الانكار فى الحديث فى تعبير المنكر ازالته باليد او اللسان وكان انكاره بجرد القلب من
اضعف ثمرات الايمان حملت الكراهة على الكراهة باللسان والانكار على الانكار بالقلب فلم يتعرض على الكراهة باليد لان الكلام فى منكر الامير ولا تعرض
له باليد فقد روى انه عم لما انتهى الى قوله ولكن من رضى وتابع قالوا يا رسول الله افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا فانه يدل على ان الخروج على الائمة لا يجوز
وان اجاروا او ظلموا ما لم يقتلوا بغير حق ولم يغيروا شيئا من قواعد الاسلام كالصلوة والزكوة والحج والصيام سبح داده

من الله وتعظيم فان الملائكة والانبياء عليهم السلام وان كانوا آمنين من العذاب لكن خوفهم
خوف اجلال واعظام ويكون استغفاره عم اظهارا لافتقاره وعبوديته وفى الاستغفار
معنى آخر لطيف وهو استدعاء المحبة من الله لان الله تعالى قال ان الله يحب التوابين ويحب
المتطهرين فكان عم يحدث فى كل حال توبة ليستوجب من ربه محبة وقيل انه عم كان
يدوم على ذكر الله ويصير قلبه مشغولا بالمشاهدة فاذا غفل عنه بسبب الاشتغال
بالغير عد ذلك ذنبا فاستغفر له وقال بعض اهل التحقيق ان العبد لا يصح له مقام حتى
يرتفع عنه ثم يطلع عليه فيصححه وكان النبى عم فى نهاية الكمال فى الارتقاء الى درجات الجلال
وكان اذا ارتقى فى كل ساعة الى حالة ولاحظ ما فى حالته الاولى من النقص استغفر عنه ابى
بعض العلماء عن تأويل هذا الحديث تأدبا لانه لا اطلاع لاحد على خصائص احواله عليه عم
فكيف يبحث عنه حتى سئل الاصمعى عن معناه فقال لو كان غير النبى قلب النبى عم لكنت
افسره لقد احسن ذلك الفاضل لسلوكه منهج الادب **خ** ام سلمة رضه روى البخارى
عنها انه يستعمل عليكم امراء هذا الحديث الى آخره مذكور فى صحيح مسلم غير لفظة انه
فتعرفون يعنى ترضون بعض اقوالهم وافعالهم لكونه مشروعا وتنكرون اى تنكرون بعضا
لكونه قبيحا فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم فسره مسلم فى صحيحه بقوله اى من كره
بقلبه وانكر بقلبه بيانه ان الانكار اذا لم يكن كما ينبغى يسمى بالكراهة يعنى فمن كره بقلبه
برئ من النفاق ومن انكر بقلبه فقد سلم من العقوبة على ترك النكير واعترض عليه
المظهر بان هذا التفسير غير مستقيم لان الانكار يكون باللسان والكراهية بالقلب ويؤيده
الرواية الاخرى من انكر بلسانه فقد برئ ومن كره بقلبه فقد سلم يمكن ان يجاب عنه بان الانكار
غير مختص باللسان بل هو نفرة القلب والمنع باللسان او بسائر الاركان من غير انها لا
يرى ان المنع غير مفيد اذا لم يصادفها على ان قوله فمن كره ومن انكر تفصيل لقوله تنكرون
بشهادة الفاء وفمن كره فلم يكون المفصل مخالفا للمجمل حاشا للامام ائمة الدنيا ان يخرج من
فيه كلام غير مستقيم لا سيما فى تفسير الكلام النبوى واما الرواية التى نقلها فغير قوية
ولكن من رضى وتابع من فيه مبتدأ خبره محذوف يعنى من رضى بفسقهم بقلبه وتابعهم بعمله
لم يبرأ من الاثم والنفاق **فصل** عمر رضه روى مسلم عنه انهم خيرونى بين ان يسألونى
بالفحش او يبخلونى ولست بباخل الواو فيه للحال يعنى ان الذين اعطيتهم لا يخلو حالهم من
احد الامرين اما ان يسألونى بالفحش والتعدى فى الطلب او ينسبونى الى البخل فما اعطيتهم
انما هو لدفع الامرين لا برضاء القلب نبه عم ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال

صدرى فما نسيت من مقالته عليه السلام شيئا وفيه معجزة لرسول الله عم **ق** عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليأتى الرجل العظيم اى عظيم القدر فى الدنيا من الجاه والمال
السمين يوم القيمة لا يزن عند الله جناح بعوضة اى لا يكون قدره عند الله لخلو
قلبه من الايمان اقرؤا فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا الآية واردة فى حق الكفار **ق** عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها انه ليبكى عليها الضمير فى انه للشان وانها لتعذب الواو
فيه للحال فى قبرها يعنى يهودية تفسير للضمير فى عليها **م** وايل بن حجر رضه روى مسلم عنه
انه ليس بدواء ولكنه داء يعنى الخمر فانه لدينه داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعم
الاطباء **م** ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت تزوجنى النبى عم فاقام عندى ثلثا ثم
اراد ان يخرج فاخذت ثوبه فقال عم انه ليس بك اى بسببك على اهلك هوان اى مذلة
عليهم لاجل اقتصارى على التثليث فان ذلك ليس لعدم الرغبة فى مصاحبتك بل لان حكم
الشرع كذلك قال النووى يجوز ان يراد بالاهل النبى عم نفسه يعنى لا يلحقنى هوان بسببك
لانى لم امنع من حقك شيئا لان حقك كان ثلثا فاخذته منى ان شئت سبعت لك
سبعت لنسائى هذا يدل على تخييرها بين السبع بقضاء فى ازواجه وبين الثلث بلا قضاء
وفى السبع مزية بتواليها وفى الثلث مزية بعدم القضاء فاختارت الثلث لكونها لا يقضى
فى سائر الازواج فيقرب عوده اليها وفيه دلالة ايضا على ان للثيب الجديدة مزية على غيرها
بثلث وروى انه عم قال للبكر مزية بسبع وبما اخذ ذلك والشافعى رضه وقال ابو حنيفة
رحمه لا مزية للجديدة بل يجب التسوية لعمومات النصوص الواردة فى القسم ولان الثلث
لو كان حقا للثيب لكان من حقه عم ان يدور على زوجاته اربعا لا سبعا على تقدير اختيار
ام سلمة سبعا بكون الثلث حقا لها اجاب القاضى عن هذا بان طلبها ما هو اكثر من حقها
اسقط اختصاصها بما هو حقها **م** الاغر المزنى رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم
ثلثة احاديث احدها هذا والآخر للبخارى الاغر بالغين المعجمة والراء المشددة المهملة و
المزنى بالزاء المعجمة المفتوحة بعدها نون انه ليغان الضمير فيه للشان الفعل مشتق من
الغين وهو الغطاء على قلبى الجار والمجرور نائب عن فاعل يغان اى ليغشى على قلبى وانى
لاستغفر الله فى كل يوم مائة مرة اختلفوا فيما يغشاه قال بعضهم هو همه لامته واطلاعه
على ما سيأتيهم بعده عم من المنكرات فيستغفر لهم وقيل هو النظر فى مصالح امته ومحاربة اعدائه
وتأليف المؤلفة ليكون ذلك سببا لايمانهم وان كانت هذه الامور عبادات لكنه نزول
بالنسبة الى رفعة مقامه من حضوره مع الله فيستغفر الله لذلك وقيل هو حالة خشية

خيّروني على وجه الاستعارة قاله حين قسّم قسْماً على وزن الضرب مصدر قسم
فقال عمر رضه يا رسول الله لغير هؤلاء اللام فيه للابتداء والمراد بغيرهم اهل الصفة
كان احق به اى بالقسم منهم وفيه دلالة على مداراة اهل الجهل ودفع المال اليهم لمصلحة
فصح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها انها ابنة ابى بكر هذا اشارة الى كمال فهمها
وحسن منطقها قاله عند انتصار عائشة رضه اى انتقامها من زينب بنت جحش سبب
انتصارها ما روى ان ازواج النبى عم اجتمعن فارسلن فاطمة اليه يطلبن منه ان يحبهن
كعائشة فدخلت عليه وهو مع عائشة رضه فى مرطها فقالت ما قلن فقال عم اتحبينى
فقالت نعم قال فاحبيها فرجعت اليهن فاخبرتهن بما قال عم لها فقلن لم تصنعى شيئا
فاردن ان يرسلنها ثانيا فلم ترض فارسلن زينب بنت جحش فكانت فى ازواجه
ازهد حتى قالت عائشة فى حقها لم ار قط امراة خيرا فى الدين من زينب وكانت
لها منزلة عنده عم تضاهى منزلة عائشة فقالت ان نساءك يسالنك العدل فى بنت
ابن ابى قحافة يعنى يسالنك التسوية بينهن وبين عائشة رضه فى المحبة ثم اقبلت على عائشة
فشتمتها فلما استطالت عليها استقبلتها عائشة وعارضتها بالمدافعة حتى فهرتها واسكتتها
وفى الحديث دلالة على جواز الانتقام بالحق لكن العفو افضل لقوله تعالى فمن عفا واصلح
فاجره على الله ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه انها ستكون بعدى اثرة بالفتحات
اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعنى سيفضل امراؤكم عليكم من ليس له فضيلة ومعناه
ستكون ولاتكم اصحاب اثرة يؤثرون اهواءهم على الحق ويصرفون الفئ على غير
المستحق وامور تنكرونها وفى بعض النسخ امور بلا عطف بدل من اثرة او بيان لها والرواية
الاولى هى المعتد بها قالوا يا رسول الله فما تامرنا قال تؤدون الحق الذى عليكم وهو
اطاعة الامراء وتسالون الله الذى لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت اتفقا على الرواية
عنه قال بايع رسول الله اعرابى فاصابه حمى فى المدينة فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى عنه
فخرج الاعرابى فقال عم انها طيبة تقدم وجه تسميتها بطيبة قال النووى انما لم يقل عم
بيعة الاعرابى لان بيعته كانت على الهجرة وهى كانت فريضة فى ذلك الوقت وقال
القاضى لان بيعته كانت على الاسلام بعد سقوط الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفى الخبث
يعنى شرار الناس كما تنفى النار خبث الفضة قال القاضى الاظهر ان هذا كان فى زمانه
عم لانه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووى هذا ليس
باظهر لانه قد صح ان النبى عم قال فى حديث الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلث

رجفات فيخرج الله تعالى منها كل كافر ومنافق فالاوجه ان يكون هذا فى ازمنة
متفرقة ق ام عطية فاسمها نسيبة بنت كعب عطية بفتح العين وكسر الطاء مهملتين
ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع النبى عم فتداوى الجرحى ما
روته عن النبى عم اربعون حديثا لها فى الصحيحين تسعة احاديث انفرد البخارى
منها بحديث ومسلم بحديث انها قد بلغت الضمير فى انها للشاة وقال شارح للشاة
والاول اظهر محلها بكسر الحاء اى وقعت الصدقة موضعها وتمت قاله حين بعث رسول
الله عم بشاة اليها اى نسيبة من الصدقة فبعثت الى عائشة رضه منها بشئ يعنى من
جهة الهدية فجاء رسول الله صلعم الى عائشة رضه فقال هل عندكم شئ فقالت لا الا
ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التى بعثت بها اليها معنى الحديث ان الشاة وقعت صدقة
لنسيبة وصارت ملكها ثم كانت هدية لنا بتمليكها وفيه دليل على ان الهدية حلال لرسول
الله صلى الله عليه وسلم لانها وسيلة الى الالفة والوداد ولا كذلك الصدقة لانها تنزل
اوساخ الناس فضائل الله عنها الشرفه وعلى ان تبدل الملك بمنزلة تبدل العين
خ عائشة رضه روى البخارى عنها قالت كان النبى عم يكثر ذكر خديجة فيبعث الى اصدقائها
صدائقها هدية وكانت غيرتى عليها مع انى ما رايتها اكثر من سائر نسائه عم فقلت يوما
من الغيرة كانه لم تكن فى الدنيا الا خديجة فقال عم انها كانت وكانت هذه اشارة الى
تعداد مناقبها وصفاتها المرضية وكان لى منها ولد وهو يطلق على الواحد والكثير والمراد به
هنا الثانى لما روى ان جميع اولاده عليه السلام كان من خديجة سوى ابرهيم فانه كان
من مارية القبطية يعنى خديجة هذا تفسير لضمير انها م على رضه روى مسلم عنه قال
قلت يا رسول الله مالك تتزوج الاجانب وتدعنا فقال هل عندكم شئ قلت نعم بنت
حمزة فقال عم انها لا تحل لى انها ابنة اخى من الرضاعة يعنى بنت حمزة م ابو ذر رضه روى
مسلم عنه قال لما سمعت خبر النبى عليه السلام اتيت مكة فسالت عن مكانه عليه السلام
فال على اهل الوادى وكادوا يضربوننى حتى خررت مغشيا على فوردت منهم واختفيت بين
استار الكعبة فرايت فى بعض الليالى رسول الله عم يطوف فحييت تحية الاسلام فقال لى
مذ متى كنت هنا قلت مذ ثلثين يوما قال فمن كان يطعمك قلت ما كان لى طعام الا
ماء زمزم فقال عم انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء و
سكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام
مشبع واجود يعنى زمزم اى بئر زمزم هذا تفسير للضمير فى انها والمراد منها ماؤها

الخلق بسكون اللام وضمها السجية

فصل ق ابو ذر رضا اتفقا على الرواية انك امرؤ فيك جاهلية اي خلق من اخلاق
الجاهلية وهو شتم احد ابائه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين جمع الخائل
وهو الخادم جعلهم الله تحت ايديكم فمن كان اخوه تحت يديه فليطعمه مما ياكل وليلبسه
مما يلبس قال شارح هذا خطاب للعرب الذين عامة لباسهم واطعمتهم متقاربة من اكل الخشن
ولبس الخشن واما من خالفهم في ذلك باكل رقيق الطعام ولبس جيد الثياب فلا يجب عليه
لمماليكه الا ما هو المعروف من نفقة مماليك بلده وكسوتهم واقول الخطاب في اخر الحديث
غير مختص بما ذكر من العرب فالمناسب ان يكون في اوله كذلك بل الوجه ان يجعل الخطاب
عاما ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووي ولا تكلفوهم ما يغلبهم يعني
لا تأمروهم بما لا يطيقون عليه من الاعمال وتشديد الياء المثناة تحت اي سب غلامه بامه
ق سعد بن ابي وقاص رضا اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتاني عليه السلام
يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا ولا يرثني الا ابنتي افاتصدق بثلثي مالي فقال لا قلت
افاتصدق بشطره قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر وهو مبتدا
ورثتك اغنياء خير وهو خبره او بدل ان تذر بدل اشتمال من اسم ان وروي بكسر الهمزة
للشرط من ان تذرهم عالة جمع عائل وهو الفقير يتكففون الناس يعني يسالون الناس بمد
ايديهم وفيه اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفي قوله عم الثلث بيان ان الايصاء بالثلث جائز
له ح وفي قوله عم والثلث كثير بيان ان المستحب له ان يوصي اقل من الثلث لكون ورثته فقراء
واما قول الراوي لا يرثني الا ابنتي فمحمول على الارث من جهة الفرضية وانك لن تنفق نفقة
هذا علة للنهي ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعني لا تفعل لانك ان عشت فانفاقك
على اهلك مما بقي من الثلث خير لك تبتغي بها وجه الله اي رضاء ذاته الجملة صفة نفقة
الا اجرت بها اي صرت ماجورا ومثابا بسبب تلك النفقة حتى ما تجعل في في امراتك
يعني حتى الذي تجعله في فم امراتك من الطعام فان لك فيه اجرا قال الشيخ التقي الدين ماهنا
عبارة عن الواجب ولفظ حتى يفيد المبالغة في حصول تحصيل الاجر كما يقال مات الناس
حتى الانبياء ويكون هذا دفعا لمن يتوهم ان في اداء الواجب المالي براءة الذمة فقط لا الاجر
وبيانا ان الواجب المالي انما يثاب عليه اذا ادي لابتغاء وجه الله لكن النية الجمالية في كون
الانفاق لله كافية في تحصيل الاجر واليه سبق الاشارة في الباب الاول في حديث من قاتل
لتكون كلمة الله هي العليا قال اي سعد بن ابي وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على بناء
المجهول وتشديد اللام وبحذف حرف الاستفهام يعني هل اصح من مرضي وابقى بمكة بعد

اصحابي اي بعد سفرهم عنها قاله خوفا من موته بمكة المهاجرون يكرهون الموت في بلدة هاجروا
منها وتركوها لله تعالى قال انك لن تخلف على بناء المجهول فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به
درجة ورفعة يعني ان اتفق لك ان تتخلف عن اصحابك وتبقى بمكة بسبب المرض فتعمل فيها
عملا صالحا حصل لك ما هو المقصود وهو زيادة الدرجة ولعلك ان تخلف حتى ينتفع بك
اقوام ويضر على بناء المجهول بك اخرون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون في دينهم
ودنياهم ويتضرر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عم فعاش ثلثة وثمانين سنة
وفتح الله على يديه العراق وبلادا من فارس اللهم امض اي انفذ لاصحابي هجرتهم وتممها لهم
ولا تردهم على اعقابهم يعني لا تمتهم في بلدة هاجروا منها قال قوم موت المهاجر في بلدة
هاجر منها كيف كان قادح في هجرته واستدلوا عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي
على ذلك لانه يحتمل ان يكون هذا دعاء عاما لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على
اعقابهم برجوعهم عن حالهم المرضية الى هنا كلامه لكنه بعيد من سياق الحديث وقال اخرون
اجر الهجرة لا يبطل ببقاء المهاجر فيما هاجر منه وموته فيه ان كان بالضرورة واما ان كان باختياره
فيبطل لكن البائس اي الفقير استدرك من قوله ولعلك ان تخلف سعد بن خولة وهذا
توجع ورقة من رسول الله عم على سعد بن خولة لانه مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر
وشهد بدرا ثم انصرف الى مكة ومات بها قاله له اي الحديث لسعد بن ابي وقاص لما عاده
اي حين عيادة النبي عم الراوي ق ابن عباس رضا اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم
معاذا الى اليمن فقال له انك ستاتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى ان يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هذا يدل على وجوب دعوة الكفار الى الاسلام قبل
القتال لكن هذا اذا لم تبلغهم الدعوة اما اذا بلغتهم فغير واجب لانه صح ان النبي عم اغار على بني
المصطلق وهم غافلون فان هم اطاعوا لك استعمل الطاعة باللام لتضمنها معنى الانقياد بذلك
اي بتلفظ الشهادتين فاخبرهم ان الله فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فان هم
اطاعوا لك بذلك اي اطاعتهم فيها يحتمل وجهين احدهما الاقرار بوجوبها والثاني الامتثال
باداتها يرجح الاول بان المذكور في الحديث هو الاخبار بفرضيتها فيناسبها الاقرار بذلك ويرجح
الثاني بانهم لو امتثلوا باداتها بدون الاقرار بوجوبها لكفى فالشرط عدم الانكار لا التلفظ بالاقرار
فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياهم فترد الى فقرائهم فيه اشارة الى عدم
دفع الزكوة الى غني ولا الى كافر لان ضمير فقرائهم راجع الى المسلمين وعدم جواز نقلها الى
بلد اخر فان هم اطاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم يعني اتق نفسك ان تأخذ خيار

قيل فيه دلالة على صحة مذهب مالك والشافعي واحمد وجماهير علماء الامصار ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا لا باطنا لا يحل حراما ولا يحرم حلالا فلو احل حراما لما كان
ما قطع له قطعة من النار فكان حجة على ابي ح في قوله ان قضاء القاضي ينفذ ظاهرا وباطنا في العقود والفسوخ حتى لو قضى بنكاح امرأة لم يكن تزوجها بشاهدين حل
وطئها والجواب من وجوه احدها ان قوله عم فاقضي له بنحو ما اسمع منه ظاهره يدل على ان ذكر فيما كان سماع كلام الخصم من غير ان يكون هناك بينة او يمين وليس الكلام
فيه وانما الكلام في القضاء بشهادة الزور الثاني ان قوله عم فمن قطعت له من حق اخيه شيئا شرطية وهي لا يقتضي صدق المقدم فيكون من باب فرض نظر الى عدم
جواز قراره على الخطاء الثالث ان هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج على ذكر المطلوب لان احد الامرين لازم اما عدم الاحتجاج او قراره عم على الخطاء لانه انما يكون ما قضى به
قطعة من النار اذا اقر على الخطاء ومضى على ذكره ولم ترد واما اذا علم عم ذكر فنتقض القضاء واسترد المقضي به فلم يكن كذلك لكن قراره عم على الخطاء ممنوع بالاجماع فلزم عدم

الصواب يعني به ان يكون اعجز عن اظهار حجته بسوء منطقه فيغلبه خصمه فعلى
هذا يلحق الوعيد خصم صاحب اللحن بحجته من بعض فاقضي له الضمير فيه راجع الى
البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني الياء في فاقضي له ساكنة
بنحو مما اسمع منه من في مما بمعنى لاجل فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه
فانما اقطع له قطعة من النار فان قلت الحديث يدل على انه عم قد يقع منه حكم مخالف
للباطن ويبقى عليه وقد اتفق الاصوليون على انه عم لا يقرر في احكامه على خطاء
فكيف الجمع بينهما قلنا مرادهم ان ما حكم فيه النبي عم باجتهاده لا يبقى على احتمال الخطاء
كمجتهدات غيره بل يلهمه الله ما هو الصواب فيتداركه واما الذي في الحديث فهو
الحكم بالبينة واليمين فاذا وقع فيه ما يخالف الباطن لا يسمى خطاء بل الحكم صحيح لان
كتمان الحق من الشهود وعجز احد الخصمين عن تقريره لامر قبل الحاكم فان قلت فهلا
تبين له عم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاده قلنا لو كان كذلك
لما امكن اقتداء امته به عم في الحكم لعجزهم عن ادراك بواطن الامور وقد امر الله تعالى
باتباعه وكان ذلك سببا لهتك استار الاسرار والجاء الخلق الى الحق من غير
اختيار استدل الشافعي رح بالحديث على ان حكم الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة
على الاموال والاملاك دون اثبات عقود النكاح وفسخها موضع بيانه متبعا الفقه
م ابو قتادة رض روى مسلم عنه انكم تسيرون عشيتكم وهو من زوال الشمس الى الصباح
وليلتكم وتأتون الماء ان شاء الله غدا قاله قبل ليلة التعريس بيوم التعريس نزول
المسافر آخر الليل قال النووي لم يكن احد من القوم يعلم ذلك فلما سمعوا اسرعوا في السير
وهذا من جملة معجزاته عم وفيه استحباب قول ان شاء الله في الامور المستقبلة كما
قال الله تعالى ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله م معاذ بن جبل رض
روى مسلم عنه انكم ستأتون غدا ان شاء الله عين تبوك قال صاحب التحفة هذا الحديث
انما اخرجه مالك في الموطاء ووهم الشيخ انه اخرجه مسلم واقول الواهم ابن اخت
خالته لا الشيخ لاني صادفت الحديث بعينه في صحيح مسلم عنه في باب آيات النبي عم رواية
معاذ بن جبل وانكم لن تأتوها حتى يضحي النهار اي يجيء وقت ضحائه فمن جاءها منكم
فلا يمس من مائها شيئا حتى آتي قال الراوي فجئنا عين تبوك وكان فيه ما يروي اثنين
او ثلثة فغسل النبي عم يديه ووجهه فيها فدعا الله تعالى بما شاء فانفجرت العين بماء
كثير فشرب الناس واستقوا وما كان هذا الا معجزة من معجزاته عليه افضل السلام

اموالهم واتق دعوة المظلوم هذا معطوف على عامل اياك المحذوف واشارة الى ان اخذ كرائم
الاموال في الزكوة ظلم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي تكون دعوته مقبولة في حق الظالم
ولو قال المصنف في آخر الحديث قاله لمعاذ حين بعث الى اليمن لكان اولى كما قال في اخواته م
سلمة بن الاكوع رض روى مسلم عنه قال اعطاني رسول الله عم عام الحديبية ترسا ثم رآني
مجردا عنه فقال اين حجفتك التي اعطيتك قلت لقيني عمي عامر رأيته اعزل فاعطيته اياها
فقال عم انك كالذي قال الاول بالنصب ظرف اي في الزمان الاول اللهم ابغني بهمزة الوصل امر من البغا
اي اطلب لي وبهمزة القطع امر من الابغاء اي اعني على الطلب حبيبا هو احب الي من نفسي قال له
اشار به النبي عم الى ان سلمة اختار عمه في المحبة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه
مع احتياجه اليه ولكن فيه مدح لسلمة لاندراجه تحت قوله ويؤثرون على انفسهم ولو كان
بهم خصاصة م عمرو بن عبسة رض هو بفتح العين والباء الموحدة قيل لما رواه عن النبي عم ثمانية
وثلثون حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث قال كنت في الجاهلية اظن ان عبدة الاوثان
ليسوا على شيء فسمعت ان رجلا يخبر اخبارا بمكة فقدمت عليه فاذا هو محمد عم وكان
من آمن به معه حينئذ ابا بكر وبلالا وكان قومه متسلطا عليه فقلت من انت قال نبي قلت
وما نبي قال ارسلني الله قلت باي شيء ارسلك قال ارسلني الله بصلة الارحام وكسر الاوثان و
ان نوحد الله ولا نشرك به شيئا فقلت اني متبعك فقال عم انك لا تستطيع ذلك اشارة
الى مصر وقوله متبعك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت
لي قد ظهرت اي غلبت فأتني قال له حين قال له اني متبعك قال الراوي لما سمعت قدوم رسول
الله عم المدينة اتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة
على ان المسلم اذا خاف على دينه يجوز التقية الى وقت الاقتدار ومعجزة حيث اخبر عن ظهوره في
المستقبل انما قدم النبي عم صلة الارحام على التوحيد لان لها في نفس السائل وقعا عظيما خ
ابن عمر رض روى البخاري عنه قال لما قال النبي عم ان الله لا ينظر الى من يجر ازاره بطرا قال ابو
بكر يا رسول الله ان احد شقي ازاري يسترخي فقال عم انك لست تصنع ذلك خيلاء
بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد بمعنى الكبر وهو بالنصب مفعول له قاله لابي بكر يعني
استرخاء الازار هنا تفسير لا سبيل الاشارة فصل م ام سلمة رض اتفقا على الرواية
عنها انكم تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون المصدر خبر لعل من قبيل رجل عدل اي كان او
يكون ان زائدة والمضاف محذوف اي لعل وصف بعضكم ان يكون الحن من اللحن بفتح الحاء وهو
الفطانة يعني به اعلم وابلغ في تقرير مقصوده ويحتمل ان يكون من اللحن وهو الصرف عن وجه

الصواب

واستدل علماؤنا اهل السنة والجماعة بهذا الحديث على جواز الرؤية للمؤمنين في دار الآخرة ووجه الاستدلال ظاهر وفيه نظر من وجهين احدهما ما رأيت من اختلاف
الروايات في متن الحديث والثاني انه خبر واحد والمسئلة من القطعيات لا يفيد فيها الظن ويمكن ان يجاب عن الاول بان الاستدلال باستعمال لفظ الرؤية متعديا الى مفعول واحد
بلا خلاف ولا اختلاف في رؤيته ذكره وعن الثاني بانا لا نسلم انه خبر واحد بل هو مشهور تلقته الامة بالقبول فان قيل ذكر سلمناه ذكره ولكن الدعوى جواز الرؤية في الآخرة
والحديث ساكت عن ذكر فلا يكون مطابقا للدعوى فالجواب ان المدعى جواز الرؤية مطلقا والحديث باطلاقه يدل عليه اكمل الدين

من باب ضرب

وصلواته خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه انكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون
ندامة لان الامارة لا تجري على العدل الا نادرة يوم القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة
المخصوص بالمدح والذم محذوف وهو الامارة ضرب النبي عم المرضعة مثلا للامارة الموصلة
الى صاحبها من المنافع العاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها مثلا لمفارقتها عنها بالا
كالعدل والخيرات والابنية المرضية كالمساجد والمدارس ورعاية الرعية
بالانعزال او بالموت قال الطيبي نعم فعل غير متصرف واذا كان فاعله مؤنثا جاز الحاق تاء
التانيث به وتركها وانما لم يلحق التاء بنعم والحق ببئست اشارة الى ان ما ينال الامير في الآخرة
من البأساء ساهية بالنسبة الى ما ناله في الدنيا من النعماء ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه
قال كنا جلوسا ليلة مع النبي عم فنظر الى القمر وكان بدرا فقال انكم سترون ربكم كما ترون هذا
هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون في رؤيته وهو بتشديد الميم من
الضم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول اريد به بل كل ينفرد برؤيته وروى بتخفيف الميم من الضيم
وهو الظلم يعني لا ينالكم ظلم بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا
حديث مشهور تلقته الامة بالقبول فان استطعتم ان لا تغلبوا على صلوة قبل طلوع الشمس
وقبل غروبها اي لا تنصيروا مغلوبين من صلوة الفجر والعصر والمواظبة عليها وعلى مجيء بمعنى من فانعلوا
وفي ذكرها عقيب ذكر رؤية الله تعالى دلالة على ان الرؤية يرجى نيلها بالمحافظة عليهما خصهما
بالذكر لشدة خوف فوتهما ومن حفظهما فبالحري ان يحفظ غيرهما ثم قرأ وسبح بحمد ربك
اي صل وانت حامد قبل طلوع الشمس وقبل الغروب م ابو ذر رضه انكم ستفتحون ارضا
يذكر فيها القيراط اصله قراط بتشديد الراء فابدلت احديهما ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر
دينار ويروى ستفتحون مصر وهي ارض يسمى فيها القيراط يعني اهلها يكثرون استعماله في
معاملتهم لقلة مروتهم قال الامام التوربشتي كنت ارى هذا الحديث مشكلا لان تسمية القيراط
لم تكن مختصة باهل مصر بل يتساركهم فيها اهل البر والحضر من بلاد العرب حتى وجدت في
كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة يستعملها اهل
السباب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم باتيان اهلها خيرا او معناه
اقبلوا وصيتي يقال اوصيت فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين
التوصية بهم ان القوم لهم دناءة وفحش في لسانهم فاذا استوليتم عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو
ولا يحملنكم سوء اقوالهم على الاساءة بهم فان لهم ذمة وحرمة واما ناس جدتنا ابراهيم بن النبي عم
فان امه مارية القبطية كانت منهم ورحما اي قرابة وهي ان جدتنا هاجر ام اسمعيل عم كانت
منهم وفي رواية فان لهم صهرا وصهرا وفيه معجزة للنبي عم حيث وقع الحال في الاستقبال كما قال عم

صبغا ای سیئا انو یفضل علیکم غیرکم

خ انس رضه روى البخاري عنه انكم ستلقون بعدي اثرة وهو بالفتحات اسم من
الاستيثار فاصبروا حتى تلقوني على الحوض يعني يفضل عليكم من هو ادناكم فاصبروا
على هذه الشدة ولا تخالفوهم لو قال المصنف قاله للانصار لكان اولى لانهم هم المخاطبون
به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدايد م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
انكم قد دنوتم من عدوكم والفطر اقوى لكم يعني على قتال العدو قاله حين دنا من
مكة للفتح في شهر رمضان قال ابو سعيد رضه فنزلنا منزلا آخر فقال انكم مصبحوا عدوكم
يقال صبحت فلانا بالتشديد اذا اتيته صباحا والفطر اقوى لكم فافطروا وكانت عزمة اي
تلك الحالة وهي الافطار فريضة لان الجهاد كان فرضا في ذلك الوقت وكان رحلة بافطار
والصوم كان جايزا لهم وترك الفرض لاجل الجايز لم يكن جايزا لهم فافطرنا ثم رأيتنا نصوم
مع رسول الله صلعم بعد ذلك في السفر هذا يدل على ثبوت التخيير لهم في غير حالة الدنو من
العدو ق حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم فقال احصوا لي كم يلفظ
الاسلام يعني كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن ما
بين الستمائة الى السبعمائة فقال عم انكم لا تدرون يعني لا تعلمون الذي امامكم من الفتن
والابتلاء لعلكم ان تبتلوا على بناء المجهول قال الراوي ابتلينا بعد هذا حتى صار الرجل
منا لا يصلي الا سرا قال النووي لعله كان في بعض الفتن الذي جرت بعد النبي عم وكان
بعضهم يختفي ويصلي سرا مخافة الدخول في الفتنة ونقله الشيخ الشارح واقول الظاهر
من امره عم باحصاء المسلمين وقصد معرفة اعدادهم وذكر الحديث جوابا لقول الراوي
اتخاف علينا ان الابتلاء يكون لهم من جهة الكفار لا من جهة منازعة الخلافة بينهم
لان الكثرة لا تناسبه اللهم الا ان يقال اذا ابتلي المسلمون بالمنازعة بينهم يخاف عليهم
الكفار ولهذا امر عليه السلام باحصائهم وفي الحديث دلالة ان الامام يستحب له ان يتعهد
امور رعيته ولا يذهل عن الخوف عليهم وحياطتهم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
قال واصل النبي عم صومه في اواخر شهر رمضان فاخذ رجال من اصحابه يواصلون
فقال عم انكم لستم مثلي اما حرف تنبيه والله لو تمادى لي الشهر يعني لو تاخر هلال شوال
ومد لي الشهر لواصلت وصالا يدع المتعمقون لفظه خبر ومعناه امر التعمق هو الغلو
يعني ليترك الواصلون الذين تجاوزوا عن الحد تعمقهم اي تجاوزهم قال الخطابي صوم الوصال
من خصايص رسول الله عم ومحرم على امته وفي الحديث دلالة عليه وقال القاضي نهيه
عم كان للتخفيف عليهم لئلا يعتريهم ضعف يمنعهم عن وظائف الطاعات ومن قدر فلا

حرج وقد واصل جماعة من السلف قيل الوصال المنهي عنه ما اتصل باليوم الثاني فلا يدخل فيه الوصال الى السحر وقد روي ملا قو الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عن النبي عم قال فايكم اراد ان يواصل فليواصل الى السحر م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انكم ملاقو الله مشاة جمع الماشي حفاة جمع الحافي وهو خلاف الناعل عراة جمع العاري وهو خلاف اللابس غرلا بالغين المعجمة والراء المهملة جمع الاغرل وهو الذي لم يختن حتى ترجعون الى الله كما خلقتم وليس معكم شيء من اعراض الدنيا فلا تركنوا اليها فصل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما مرض النبي عم مرضه الذي توفي فيه فاذن بلال للصلوة قال النبي عم مروا ابا بكر يصلي بالناس فقلت يا رسول الله ان ابا بكر رجل سريع الحزن والبكاء واذا قام مقامك لا يستطيع ان يصلي بالناس فقال عم مروا ابا بكر يصلي بالناس ثم قلت لحفصة قولي له ان يأمر عمر لان ابا بكر لا يستطيع فقالت مثل ما قلت فقال عم انكن لانتن صواحب يوسف يعني كمن جنسهن وعلى صفتهن من كثرة الالحاح فيما يردن مروا ابا بكر فليصل بالناس قاله في مرضه الذي توفي فيه على بناء المجهول تمت فلما دخل ابو بكر في الصلوة وجد رسول الله عم من نفسه خفة فقام يهادى بين رجلين فلما دخل المسجد سمع ابو بكر حسه فذهب يتأخر فاومى اليه رسول الله صلعم اقم مكانك فجاء رسول الله عم حتى جلس عن يسار ابي بكر فكان رسول الله صلعم يصلي بالناس جالسا وابو بكر قائما يقتدي ابو بكر بصلوة رسول الله عم ويقتدي الناس بصلوة ابي بكر رضه وفي الحديث دلالة على ان الامام اذا عرض له عذر ينبغي ان يستخلف من هو افضل الجماعة وعلى ان ابا بكر هو الاولى بالخلافة بعده عم وقد عقل بعض الصحابة ذلك حتى قاله علي رضه قدمك رسول الله فلا نؤخرك وفيه دلالة على جواز اقتداء القائم بالقاعد وهو ناسخ لقوله عم اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا فان قلت ما روى مسروق عن عائشة ان رسول الله صلى عم صلى خلف ابي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعدا يعارض ما ذكرت فلا يجوز استدلالك على جواز اقتداء القائم بالقاعد قلنا لم تكن الصلوة واحدة حتى يتوهم التعارض وانما كانت صلوتين متغايرتين فصل خ ابن عمر رضه روى البخاري انما اجلكم في اجل من خلا من الامم المراد بالاجل هنا جملة العمر يعني ان مدة عمر هذه الامة في جنب اعمار الامم الماضية كما بين صلوة العصر الى مغرب الشمس يعني كالمدة التي بين صلوة العصر والمغرب في جنب اول النهار الى العصر وانما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا اجع عامل فقال من يعمل لي الى نصف النهار على قيراط قيراط تكرار قيراط في الكلام ليدل على ان الاجرة لكل واحد منهم قيراط لا لمجموع الطائفة قيراط فعملت اليهود الى نصف النهار على قيراط قيراط ثم

الفصل التاسع في الاحاديث المصدرة بانكن نخ

الفصل العاشر في الاحاديث المصدرة بانما نخ

قال من يعمل لي من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط فعملت النصارى من نصف النهار الى صلوة العصر على قيراط قيراط ثم قال من يعمل لي من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا وهو حرف تنبيه فانتم الذين يعملون اي مثل الذين يعملون من صلوة العصر الى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين الا لكم الاجر مرتين لان هذه الامة صدقوا نبيهم والانبياء الماضين ايضا فغضبت اليهود والنصارى فقالوا نحن اكثر عملا واقل عطاء يعني قال اهل الكتاب ربنا اعطيت لامة محمد عليه عم ثوابا كثيرا مع قلة اعمالهم واعطيتنا ثوابا قليلا مع كثرة اعمالنا هذا تخييل وتصوير لا انه ثمة مقاولة حقيقة ويجوز ان يحمل ذلك على حصولها عند اخراج الذراري من صلب آدم قال الله تعالى وهل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فانه فضلي اعطيه من شئت وفي الحديث دلالة على ان ثواب هذه الامة مع قصر اعمارهم وقلة اعمالهم اكثر ثوابا من الامم الماضية الذين طالت اعمارهم وكثرت اعمالهم وعلى ان الثواب على الاعمال ليس من جهة الاستحقاق لان العبد لا يستحق على مولاه بخدمته اجرة بل من جهة الفضل ولله ان يتفضل على من يشاء بما يشاء ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الاعمال بالخواتيم يعني انما اعتبار الاعمال بما يختم عليه امر عاملها فرب كافر متعبد يسلم في آخر عمره فيختم له السعادة ورب مسلم متعبد يسلب ايمانه فيختم له بالشقاوة نسألك يا ذا الكرم والافضال ان تمنحنا حسن خاتمة الاعمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انما الامام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به الفعلان كلاهما على بناء المجهول قال الشارح هذا محمول على حالة القتال يعني ينبغي ان يكون الامام في الحرب قدام جيشه ليستظهروا به ويقاتلوا بقوته كالترس للمتترس لكن الاولى ان يحمل على جميع الحالات لان الامام ملجاء المسلمين في حوايجهم ويدفع الظالمين عن المظلومين ويحميهم قوله ويتقى به بيان لقوله يقاتل من ورائه والمبتنى مع المبني تفسير لقوله جنة فان امر بتقوى الله وعدل كان له بذلك اي بامره بالتقوى مع عدله اجر وان امر بغيره كان عليه منه يعني كان على الامام وزر من امره بغير تقوى الله خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه قبلما رواه عن النبي عم ثلثمائة وخمسة احاديث له في الصحيحين ثلثة واربعون حديثا انفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بستة قال خرج رسول الله من مكة قاضيا لما فات من عمرته عام الحديبية فاتبعتهم ابنة حمزة رضه تنادي يا عم يا عم فتناولها علي رضه وقال انا احق بها وهي ابنة عمي فاختصم معه جعفر وزيد فقال جعفر وهو اخو علي رضه هي بنت عمي وخالتها تحتي وقال زيد هي بنت اخي فقضى بها النبي عم لخالتها وقال انما الخالة ام لكن المذكور في البخاري انما الخالة بمنزلة الام لعل المصنف

رحمة الله وجد رواية فيعني المذكور في المتن انما الخالة بمنزلة الام في حق الحضانة عند
عدم الام قال عليه عم لعلي رضه انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي
وقال لزيد انت اخونا ومولانا انما قال لهم هذه الكلمات تطييباً لقلوبهم فان قلت حصل
لجعفر مراده من اخذ الصبية فاي حاجة الى جبر قلبه قلت اخذتها خالتها فهو في الحقيقة
غير مقضي بها فناسب بذلك جبره قال صاحب جامع الاصول ان زيداً هو زيد بن حارثة
آخى النبي عم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هذه المواخاة وبقوله مولانا ما
روي انه عم كان يدعي محبة وقيل انه كان مملوكاً لخديجة الكبرى رضه فاستوهبه عم
منها فوهبته فاعتقه فان قيل كيف اخذوا بنت حمزة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان
يردوا الى الكفار من يأتي منهم قلنا الداخل في الشرط كان الرجال دون النساء وعلى تقدير
دخولهن نقض ورد النهي بعده عن ردهن بقوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم
المؤمنات المهاجرات الاية واسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه انما الربوا في
النسيئة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من آخر الحديث فحفظها فلم يدرك
اوله كان النبي عم سئل عن بيع الجنسين متفاضلاً فقال عم الحديث يعني اذا اختلف الاجناس
جاز فيه التفاضل اذا كانت يداً بيد وانما يدخلها الربوا اذا كانت نسيئة ومما قاله بعض
الشارحين من ان الحديث على اطلاقه لان بيع الدرهم بالدراهم يداً بيد كان جائزاً في ابتداء
الاسلام ثم صار منسوخاً بايجاب المماثلة فلا يخفى ضعفه لان التفاضل بالحقيقة في جنس واحد
اذا كان جائزاً في الابتداء ففيه شبهة التفاضل وهو البيع بالنسيئة يكون جائزاً بالطريق
الاولى فلا يصح حمل قوله عم انما الربوا في النسيئة على الابتداء لعدم صحة معناه خ عائشة
رضه روى البخاري عنها قالت دخل رسول الله عم علي وعندي رجل قاعد فقال من هذا
قلت اخي من الرضاعة فقال عم انما الرضاعة من المجاعة يعني ليس كل من يرضع لبن امك اخاً لولدها
وانما يثبت الرضاعة والاخوة والحرمة اذا كان الرضيع طفلاً يسد اللبن جوعته ولا يحتاج
الى طعام آخر فكيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصغر المذكورة ومدة الرضاع مختلف
فيها على ما هو معروف في الفقه م ابو سعيد رضه انما الماء من الماء روى مسلم عنه يعني لا يجب
الاغتسال الا بخروج المني فاذا لم يخرج لا يجب الغسل هذا الحديث منسوخ قال ابن عباس رضه
هذا الحديث معمول في الاحتلام واما في الجماع فمنسوخ بقوله عم اذا جاوز الختان الختان
فقد وجب الغسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انما المدينة كالكير وهو زق الحداد
ينفخ به تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديد القاف من التنقية خبثها وهو بالفتحات وروي

بالتركي طولوم

بالتركي كودك

ولا وجه لايراده بقيل بل هو المتفق عليه انه كذلك

مضمومة الخاء ساكنة الباء خلاف الطيب والمراد به هنا من لا يليق بالمدينة وتنصع
بالنون والصاد المهملة من باب التفعيل او الافعال معناه تخلص وتميز طيبها بتشديد
الياء وفتح الباء كذا قاله الامام التوربشتي وذكر الحافظ ابو موسى تنصع من النداوي بمعنى تطهر
وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري يبضع بالباء الموحدة والضاد المعجمة من ابضع
اذا دفع اليه يعني ان المدينة يعطي طيبها ساكنيها لكن الرواية المشهورة هي الاولى حكي
ان عمر بن عبد العزيز رضه كان يخرج من المدينة فالتفت اليها وبكى ثم قال نخشى ان
نكون ممن نفت المدينة م رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه قال قدم النبي عم المدينة
ورأى اهلها يؤبرون النخل قال لعلكم لو لم تفعلوا كان خيراً فتركوه فنقصت ثمارهم
فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم فخذوا
به واذا امرتكم بشيء من رأيي فانما انا بشر يعني اخطئ واصيب فيما لا يتعلق بالدين لان
السهو والنسيان غير مستبعدين من الانسان اراد بالرأي الرأي في امور الدنيا قال الشيخ
الشارح الاولى ان يراد به الظن لان ما صدر عنه عم برأيه واجتهاده واقر عليه كان
حجة مطلقاً تأيده عليه ما روي انه عم قال في هذا الحديث فاني ظننت ظناً فلا تؤاخذوني
بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي عم صلوة الظهر خمساً
فلما اخبر بذلك بعد ما سلم سجد سجدتين للسهو فقال عم انما انا بشر انسى كما تنسون
فاذا نسيت فذكروني الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء وقالت طائفة لا يجوز لانه
غفلة وهم منزهون عنها الجواب ان السهو ممتنع عليهم في الاخبار عن الله من الاحكام
وغيرها لانه هو الذي قامت عليه المعجزة وفيما ليس سبيله البلاغ فجائز فسهو نبينا عليه
عم كيف سهى والسهو عن كل قلب غافل لاهي قد غاب عن كل شيء سره فسهى عما سوى
الله في التعظيم لله وما ورد من النهي عن ان يقال نسيت اية كذا فمحمول على ما نسخ من القرآن
و ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو من يخاصم يطلق
على الواحد والجمع كالضيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض اي في تقرير حجته فاحسب
انه صادق فاقضي له فمن قضيت له بحق مسلم هذا قيد اتفاقي لا للاحتراز عن الكافر فانما
هي قطعة من النار فليحملها او ليذرها اراد به التوبيخ لا التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء
فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول فصل انكم ق عائشة رضها اتفقا على الرواية
عنها قالت سرقت امرأة مخزومية فاراد النبي عم ان يقطع يدها فاستشفع لها اسامة بن
زيد وكان النبي عم يحبه فلم يقبل وقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله فقال انما

في سورة الكهف

اسمه فاطمة بنت الاسود

مخزوم ابو حي من قريش

اهلك الذين سرق فيهم الضعيف اقاموا عليه الحد اعلم ان هذا الحصر ادعائي لان الامم
الماضية كانت فيهم امور كثيرة غير المحاباة في حدود الله وايم الله بفتح الهمزة وضم الميم اسم
موضوع للقسم اصله ايمن الله حذفت نونه للتخفيف وهمزته همزة وصل وقال الكوفيون
ايمن جمع يمين لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وفي الحديث نهي عن الشفاعة
في الحدود بعد بلوغ الامام ولهذا رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبله فالشفاعة من المجني
عليه جائزة والستر على المذنب مندوب اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العدل
في الرعية واجراء الحكم على السوية خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه انما بقاؤكم اي زمان بقائكم
فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس مر معناه في هذا الفصل في
حديث انما اجلكم خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قيل لما رواه عن النبي عم ستون
حديثا له في الصحيحين عشرة انفرد البخاري بثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن
عفان الى النبي لما كان يقسم من خمس خيبر فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب
من سهم ذوي القربى وتركتنا ونحن وهم بمنزلة واحدة منكر في القرابة فقال عم انما بنو المطلب
وبنو هاشم شيء واحد اعلم ان هاشما والمطلب ونوفلا وعبد شمس ابناء عبد مناف وهو الجد
الرابع لرسول الله وجبير بن مطعم من بني نوفل وعثمان بن عفان من بني عبد شمس والنبي عم
من بني هاشم اذا عرفت هذا فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانتا متحدين في الحلف على
ان يتعاونوا ويتحدوا ولا يسلموه الى قريش حين طلبت قريش وبنو كنانة وحلفا على بني هاشم
وبني المطلب ان لا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي عم فبقيا في الاسلام على
تلك النصرة وقضاء حق القرابة ولم يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا لم يعطهم قوله
شيء واحد بالهمزة وروى بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي مثل والرواية الاولى هي المشهور
وفي الحديث دلالة على ان علة الاستحقاق بسهم ذوي القربى النصرة مع القرابة وتلك النصرة
منقطعة الآن فصار استحقاقهم بالفقر والحاجة ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي عم وكان في يده عم مدرى يحك بها رأسه فقال عم
لو اعلم انك تنظر طعنت بها عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي لاجل جهته يعني انما احتيج
الى الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر من في الخارج الى داخل البيت فيكون النظر بلا استيذان
منهيا كالدخول مدرى بكسر الميم وسكون الدال المهملة حديدة يسوى بها شعر الرأس ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه وفيه دلالة على انه
لا يجوز للقائمين ان يصلوا خلف القاعد به قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي الى

اي مجتمعين على الاقتداء به
فيه ان الاختلاف بمعنى التخالف

جوازه

جوازه وقال هذا الحديث منسوخ بما روى مسلم ان النبي عم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر
والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم
بشاة ميتة لمولاة ميمونة فقال هلا اخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة
فقال عم انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا الماكول من اجزاء الميتة كالشعر
والسن وغيرها غير محرم يجوز الانتفاع به انما حرم اكلها لنجاستها فيعلم منه انه لا يجوز
بيعها والغرض من هذا الحصر بيان كون اهابها غير محرم فيجوز اخذه خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه انما سمي الخضر بالرفع قائم مقام الفاعل ومفعوله الثاني محذوف اي خضرا لانه جلس
على فروة بيضاء بالفاء يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يعني خالية من النبات فاهتزت
اي تحركت تحته خضراء وهي حال من الضمير العائد الى الفروة وما ذكره الثعلبي من ان اسمه
بليا بباء موحدة مفتوحة وبياء مثناة تحت بعد اللام واسم ابيه ملكان بفتح الميم واسكان
اللام والخضر لقبه فلا ينافي الحديث لان الاسم يطلق على اللقب ايضا وفيه اثبات الكرامة
للخضر وجواز الاشتغال بمعرفة اللغات ووجوه التسميات ق عمار بن ياسر رضه اتفقا على
عنه قال بعثني النبي عم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت
النبي عم فذكرت ذلك له فقال عم انما كان يكفيك ان تقول يعني ان تفعل بيديك هكذا
ثم ضرب بيديه على الارض ضربة واحدة ثم ضرب مسح الشمال على اليمين وكذا اليمين على
الشمال وظاهر كفيه ووجهه ويروى ثم ضرب بيديه الى الارض فنفض يديه فمسح وجهه
وكفيه قاله له وفي الحديث دلالة على ان المحدث والجنب في التيمم سواء وعلى ان التيمم ضربة
واحدة وبه اخذ احمد وعلى ان النفض في التيمم مسنون لئلا يقبح وجهه اراد به النفض
اليسير ليقل التراب فلو نفض في التيمم بحيث يذهب جميع التراب منهما لم يجز التيمم عند الشا
لان ايصال التراب واجب عنده وجائز عند ابي حنيفة لانه غير واجب عنده والاكثرون
على انه ضربتان لقوله عم التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة لليدين الى المرفقين
الجواب عن حديث عمار ان المراد به بيان صورة الضرب للتعليم لا بيان ما يحصل به
التيمم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه انما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف
اي مشدود اليدين الى كتفه يعني الذي يصلي هذا من لفظ الراوي او المصنف تغيير للفظ
هذا ورأسه معقوص اي مجموع شعره عليه يعني مثل المصلي المعقوص رأسه في الكراهة
كمثل المصلي المكتوف لان شعره اذا لم يكن منتشرا لا يسقط على الارض فلا يصير في معنى
الساجد بجميع اجزائه كما ان يدي المكتوف لا تقعان على الارض في السجود م ابو هريرة

رضه روى مسلم عنه انما مثلي ومثل امتي كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفراش
بالفتح دويبة تطير تساقط في النار يقعن فيها وانا آخذ بحجزكم جمع الحجزة بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم والزاء المعجمة وهي معقد الازار خصه بالذكر لان الاخذ الوسط اقوى في المنع يعني انا آخذكم حتى
ابعدكم عن النار وانتم تقحمون فيه اي في النار على تاويل المذكور اصله تتقحمون فحذف
احدى التائين ومعنى التمثيل ان النبي عليه السلام في منعهم عن المعاصي والشهوات المؤدية
الى النار وكونهم مقتحمين متكلفين في وقوعها مشبه بشخص مشفق يمنع الدواب عنها وهن
يغلبنه وفي الحديث اخبار عن فرط شفقته على امته وحفظهم عن العذاب ولا شك فيه لان
الامم في حجر الانبياء كالصبيان الاغبياء في اكناف الآباء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال ان امرأتين من هذيل رمت احديهما الاخرى فقتلتها
وما في بطنها فامر النبي عم في الجنين بغرة وهي عبد او امة وفي الام بدية فقضى بكلتيهما على عاقلة
القاتلة فقال واحد منهم كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل
فقال عم انما هذا من اخوان الكهان قاله حمل بن بفتح الحاء المهملة وفتح الميم مالك بن النابغة
بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذمه الرسول عليه السلام لانه عارض الحكم الشرعي وزين القول
فيه بالسجع على مذاهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله بن عمر
رضه روى مسلم عنه قال سمع النبي عم اصوات رجلين اختلفا في آية فخرج والغضب يعرف
في وجهه فقال عليه السلام انما هلك من كان قبلكم باختلافهم في الكتاب يعني الامم السالفة اختلفوا
في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا انتم في هذا الكتاب والمراد
بالاختلاف ما كان بحسب نظم المفضي الى النزاع وكونه منزلا لا الاختلاف في وجوه المعاني
ق زينب بنت جحش رضه قيل ما روت عن النبي عم احد عشر حديثا اخرج لها في الصحيحين
حديثان متفق عليهما لكن الحديث المذكور في المتن ليس احدهما بل مما اتفقا عليه مما روته
زينب بنت جحش لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على ميت فوق ثلث ليال الا على
زوج اربعة اشهر وعشرا والحديث المذكور في المتن مما انفرد به مسلم براوية زينب بنت
ابي سلمة روت عن امها ام سلمة عجبا من المصنف رحمه الله انما نبه عليه زينبان و
ذكر احديهما مكان الاخرى قالت ام سلمة جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت
ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها افنكحلها فقال عم ثلث مرات لا فقال انما
هي اربعة اشهر وعشر ضمير هي راجعة الى عدة الوفات وقد كانت احديكن في الجاهلية ترمي
بالبعرة على رأس الحول قيل رميها بالبعرة اشارة الى ان اعتدادها سنة لزوجها في جنب

ما يجب عليها من حق الزوج اهون عليها من رمي تلك البعرة او الى انها رمت بالعدة
وخرجت منها كانفصالها من هذه البعرة وفي الحديث توبيخ على استكشادها عدة
بنتها وطلبها الاكتحال فيها لان عدتهن للوفاة في الجاهلية كانت سنة ثم خففت فصارت
اربعة اشهر وعشرا قيل في تكراره النبي عم النهي ثلث مرات بعد ما قالت السائلة اشتكت
عينها دلالة على عدم جواز الكحل للمعتدة وان كان من عذر فيكون حجة على من جوزه
لعذر كابي حنيفة ومالك رحمهما الله ويمكن ان يقال صور المرويات ستة والحديث
محمول على ان العذر الذي كان بها لم يصل الى حد جاز فيه الترخص بالتداوي م حفصة رضه
عنها روى مسلم عنها قالت كان ابن عمر لقي ابن صياد فقال له قولا اغضبه فانتفخ
حتى ملأ السكة فقلت له ما اردت من ابن صياد لما علمت ان النبي عم قال انما يخرج من
غضبة اي لاجل غضبة يتحالها اسد يغضبها ضميره مفعول به وفيه استعداد لشدة
غضبه حيث اوقع غضبه على الغضبة وهي المرة من الغضب ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا
على قول من يجوز ان يكون ضميرا يعني الدجال وفيه دلالة على ابن صياد هو الدجال خ ام
سلمة رضه روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد ضفر رأسي افانقضه
لغسل الجنابة فقال عم لا انما يكفيك ان تحثي بسكون الياء اصله تحثين على وزن ترمين
فسقط النون علامة للنصب على رأسك ثلث حثيات يقال حثي التراب اذا اثاره والمراد
بالحثيات التارات التي تاخذ فيها الماء بيديها وتفيض على رأسها وليس المراد منه ان الحصر
في ثلث حثيات بحيث لا يجوز اقل منه او اكثر بل المراد منه ايصال الماء الى اصول الشعر فان و
صل الى ظاهره وباطنه بمرة فالثلث سنة والاقل واجب حتى يصل اليها ثم تفيضين
عليك الماء فتطهرين وفي الحديث دلالة على ان نقض الضفيرة للمرأة غير واجب في الغسل
اذا بلغ الماء اصول الشعر م عمر رضه روى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من
لا نصيب له في اعتقاد الآخرة هذا في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جريانه على
موجب اعتقاده ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه
منه كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهذا في حق الكافر ظاهر واما
في حق المؤمن فمحمول على التغليظ

الباب الثالث

ق ابو موسى رضه اتفقا على
الرواية عنه لا احد اصبر على اذى وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المولم ظاهرا كان او باطنا
وهو في حق الله تعالى ما يخالف رضاه وامره سمعه صفة اذى اي الكلام المؤذي من الله وهو
متعلق باصبر الصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها

الى وقت ومعناه قريب من معنى الحلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يأمن العقوبة في صفة
الصبور كما يأمنها في صفة الحليم انه يشرك به هذا تعليل لما قبله ويجعل له الولد الفعلان
كلاهما على صيغة المجهول ثم يعافيهم ويرزقهم يعني يقول بعض عباد الله وابائه ان له شريكا
في ملكه وينسب له ولدا ثم الله يعطيهم من انواع النعم من العافية والرزق وغيرهما فهذا
كرمه ومعاملته مع من يؤذيه فما ظنك بمعاملته مع من يتحمل الاذى منه ويثني عليه
ق ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه لا احد اغير بالرفع خبر لا وهو افعل
التفضيل من الغيرة ويجوز ان يكون صفة احد والخبر محذوف من الله والغيرة بفتح الغين
المعجمة كراهة شركة الغير في حقه وهي مستحيلة في شان الله تعالى والمراد بها هنا شدة المنع لان
الغاير على اهله مانع عنها عادة فالمنع من لوازم الغيرة ولذلك حرم الفواحش الفاحشة
ما تجاوز عن حد الشرع ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه المدح من الله ولذلك
مدح نفسه اعلم ان هذه المحبة في الحقيقة لمصلحة عباده لانهم يثنون عليه فيثيبهم فينتفعون
به لا ان في مدحه عايدا اليه وفي رواية اسماء بنت ابي بكر لا شيء اغير من الله خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه لا باس عليك طهور يعني الشدة عليك في مرضك بالحقيقة لانه سبب
لطهارتك من الذنوب ان شاء الله قاله لاعرابي دخل عليه يعوده قال الراوي فقال
الاعرابي كلا بل حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور يعني بل فيه باس شديد لان الحمى تغلي
كغليان القدر قريب من ان تزيره القبور فقال النبي عم فنعم اذن يعني هذا المرض ليس
بمطهرك اذ لم تقبل ما قلته الاظهر انه كان من المنافقين قال الجوهري الاعرابي منسوب الى
الاعراب وهم سكان البادية خاصة وليس جمع عرب لان العرب من كان من نسل اسمعيل
عليه عم سواء كان ساكنا بالبادية او غيرها وانما النسبة اليهم عربي م جابر رضه روى
مسلم عنه لا تاكلوا بالشمال فان الشيطان ياكل بالشمال قال اكلا بادي الشيطان جسم يجوز
ان يكون له يمين لكن لا ياكل بيمينه لانه معكوس مقلوب الخلقة فنهى النبي عم ان يفعلوا كفعله
ويجوز ان يقال شمال الانسان مشوم بدليل ان النبي عليه عم عينه للاستنجاء وان الكافر
يعطى بكتابه يوم القيمة فيكون يد الشيطان كلتاهما شمالا لان نفسه مشوم فكره النبي عم
للمؤمن ان ياكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي عن الاكل بالشمال
لان فيه استهانة بنعمة الله لان الشيء اذا احتقر يتناوله باليسرى عادة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تبادروا الامام اذا كبر فكبروا هذا الى آخر الحديث تفصيل لبعض ما اجمله
واذا قال ولا الضالين فقولوا آمين بمد ويقصر وتشديد الميم خطا معناه ليكن كذا كذا قاله

الجوهري استدل به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عم قسم والقسمة تنافي الشركة
فنقول قضية القسمة كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام فامنوا
فاذا ركع فاركعوا واذا قال سمع الله لمن حمده معناه سمع الحمد لمن حمده واجاب بخير كذا
روي عن علي رضه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفوائد الحميدية
الهاء في حمده للسكتة والاستراحة لا للكناية كذا نقل من الثقاة وفي المستصفى الهاء للكناية
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد لان النبي عم
قسم الاقوال بين الامام والمؤتم والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله عم البينة للمدعي واليمين
على من انكر وقال صاحباه والشافعي انه يقولها واستدلوا بما روى ابو هريرة رضه ان النبي عم
كان يجمع بين الذكرين والجواب انه محمول على حالة الانفراد ق ابن مسعود رضه لا تباشر المراة المراة
هذا خبر بمعنى النهي يعني لا تمس بشرة امراة بشرة اخرى وهي ظاهر جلد الانسان فتنعتها
بالنصب اي تصف ما رات من حسن بشرة الاخرى لزوجها كانه ينظر اليها فيتعلق قلبه بها فيقع بذلك
فتنة المنهي في الظاهر وان كان المباشرة لكنه في الحقيقة هو التوصيف المذكور قال صاحب التحفة
رقم المصنف هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما تفرد البخاري اخرجه عن ابي وايل وهكذا رواه
صاحب شرح السنة والحميدي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو
صلاحه وهو ان يصلح للتناول عمل الشافعي بالحديث ولم يجوز بيع الثمر قبل ظهور صلاحه
وجوزه ابو حنيفة لانه مال متقوم منتفع به في الزمان الثاني فيجوز كما في بيع الجحش ويمكن
ان يقال هذا الحديث متروك الظاهر عند الشافعي ايضا لانه صح البيع بشرط القطع فلا ينتهض
حجة له بالاطلاق ولا تبتاعوا الثمر يعني متفاضلا م ابو هريرة رضه روى عنه لا تبدؤا اليهود
ولا النصارى بالسلام قيل النهي للتنزيه وضعفه النووي وقال الصواب ان ابتداءهم بالسلام
حرام لانه اعزاز ولا يجوز اعزاز الكفار وقال الطيبي المختار ان المبتدع لا يبدأ بالسلام ولو
سلم على من لا يعرفه فظهر ذميا او مبتدعا يقول استرجعت سلامي تحقيرا لهم واما
اذا سلموا على المسلم فقد جاء في حديث آخر انه يردهم بقوله وعليكم ولا يزيد عليه ولكن الدعاء
لهم بمقابلة احسانهم غير ممنوع لما روي ان يهوديا حلب للنبي عم لقحة فقال عليه السلام اللهم
جمله فبقي اسوداد شعره الى قريب من سبعين سنة فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه
الى اضيقه يعني لا تتركوا لهم صدر الطريق هذا في صورة الازدحام واما اذا خلت الطريق فلا
حرج ق ابو بشير الانصاري اتفقا على الرواية عنه قيل لم يوقف على اسمه ما رواه عن
النبي عم اربعة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث لا تبقين بفتح القاف

من الابقاء في رقبة بعير قلادة من وتر بفتحتين واحد اوتار القوس او قلادة شك الراوي
في ان النبي عليه م قال قلادة من وتر او قال قلادة ولم يقيدها بالوتر الا قطعت قيل سبب النهي
خوف اختناق البعير بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل انهم كانوا يقلدون
الابل بالاوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الاوتار لا ترد شيئا واما من فعل
ذلك للزينة فلا بأس به م ابن عمر رضه لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه معناه واضح قال
صاحب التحفة رقم الشيخ بعلامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه م عثمان رضه روى مسلم عنه لا تبيعوا
الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل وهو حال او تمييز ولا تشفوا من باب الافعال اي لا
تزيدوا في البيع بعضها على بعض وهذه الجملة تاكيد لما قبله الشف من الاضداد يستعمل في النقصان
والزيادة وهنا بمعنى الزيادة بقرينة على والذهب قد يؤنث ولا تبيعوا الورق بالورق الا مثلا
بمثل ولا تشفوا بعضها الضمير فيه عائد الى الورق باعتبار الفضة على بعض ولا تبيعوا منها غائبا
بناجز اي نسيئة بنقد والناجز هو الحاضر ومنها نجاز الوعد اي احضاره م ابن عباس رضه
روى مسلم عنه لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا وهو الهدف المرمي بالسهام ونحوها قاله ع م
لما راى الناس يرمون دجاجة محبوسة للرمي قال النووي للتحريم لانه ع م قال في رواية ابن عمر
رضه لعن الله من فعل هذا ولانه تعذيب الحيوان وتضييع لماليته من غير فائدة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون تقدم الكلام عليه في آخر فصل
ان في حديث ان هذه النار عدو لكم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تتمنوا لقاء العدو
فاذا لقيتموهم اي العدو يستوي فيه الواحد والجمع كما قال الله تعالى فانهم عدو لي فاصبروا
وانما نهى عن تمني لقاء العدو لما فيه من صورة الاعجاب والوثوق بالقوة ولانه يتضمن قلة
الاهتمام بالعدو وتحقيرهم وهذا يخالف الاحتياط م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تجعلوا
بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا لبيوتكم من القراءة نصيبا
وقيل معناه لا تدفنوا موتاكم في بيوتكم ولكن قوله ع م ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرأ فيه
سورة البقرة لا يناسب هذا المعنى ولان النبي عليه دفن في بيته وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم
اوطانا للنوم لا تصلون فيها فان النوم اخو الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال
سورة البقرة وحجة على من كرهه وقال ينبغي ان يقال السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد بفتح
الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون قيل هو من كبار
الصحابة ما رواه عن النبي ع م حديثان انفرد مسلم بهذا الحديث لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه

انما كره الجلوس على القبر لما فيه من الاستخفاف للميت ولم يكرهه بعض العلماء لما روي
ان ابن عمر رضه كان يجلس على القبور وعليا رضه كان يضطجع عليها وحملوا النهي على
الجلوس للبول ولا تصلوا اليها لان فيه مشابهة الكفار خ ابو هريرة رضه روى عنه لا تحاسدوا
الحسد تمني زوال نعمة المحسود الى الحاسد وهو مذموم ويروى لا حسد الا في اثنين اي في
خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل فهو بالرفع خبر مبتدا محذوف وبالجر بدل
من اثنتين ويروى في اثنين اي شان اثنين فعلى هذا لا حاجة الى تقدير خصلة في رجل
آتاه الله اي اعطاه القرآن فهو يتلوه آناء الليل اي في ساعته وآناء النهار فهو اي الحاسد
يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في
حقه اي في حق الله فيقول بعد لان كل انفاق ليس جائز الحسد بل الانفاق في سبيل الله فيقول
لو اوتيت مثل ما اوتي اي المحسود لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا
الغبطة لا الحسد لان الغبطة ان يتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا مرضي
اذا كان المتمنى مما يتقرب به الى الله وانما اطلق عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد
من وجه وان الحصر فيهما غير مقصود بل يفهم بدلالة نصهما ان كل ما هو في معناهما من
القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب يعني لا قدر ولا عزة لشيء مما يتمناه المسلم حصول
في الدنيا الا لهاتين الخصلتين وما في معناهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تحاسدوا ولا تناجشوا النجش وهو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها
وقيل هو تحريض الغير على شرائه ولا تباغضوا ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وكونوا عباد الله
اخوانا قال الشيخ الكلاباذي معنى لا تباغضوا لا تختلفوا في الاهواء والمذاهب لان البدعة
في الدين والضلال عن الطريق المستقيم يوجب البغض عليه ولا تدابروا اي لا تقابلوا وصفة
الاخوة التقابل قال الله تعالى اخوانا على سرر متقابلين م ام الفضل وهي امراة العباس
اخت ميمونة زوجة النبي ع م يقال انها اول امراة اسلمت بعد خديجة ما روته عن النبي ع م
ثلاثون حديثا اخرج لها في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد باحدها البخاري ومسلم بهذا
الحديث لا تحرم الاملاجة ولا الاملاجتان وهي بالجيم ان تمص المراة الصبي لبنها مرة
واحدة م عائشة رضه روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لا يثبت
الرضاع باقل من ثلث رضعات اخذا بظاهر الحديث والاكثرون على ان قليل الرضاع
وكثيره محرم واليه ذهب ابو حنيفة استدلالا بقوله تعالى وامهاتكم اللاتي ارضعنكم سيق
لبيان المحرمات وهو باطلاقه يتناول القليل والكثير وخبر الواحد لا يصلح ان يقيد

اطلاق الكتاب م ابو جرى بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء الهجيمي بضم الهاء وفتح
الجيم وكسر الميم وتشديد الياء قال صاحب التحفة لم يخرج الشيخان له حديثا في صحيحهما و
الحديث المنسوب اليه في المتن مما اخرجه ابو داود في سننه وانت ترى ان المصنف نسبه الى
مسلم قال اتيت النبي عم فقلت اعهد الي قال لا تسبن احدا ولا تحقرن من المعروف شيئا
المعروف اسم لما عرف من طاعة الله والتقرب اليه ويطلق على الاحسان الى الناس ايضا فان
اريد به الثاني فمعناه يحتمل على وجهين احدهما لا تحقرن معروفا فعل بك غيرك فتمتنع
عن ذلك الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجر والتقاطع والثاني لا تحقرن معروفا تريد
ان تفعله انت غيرك فتمتنع عن ذلك فتصير بخيلا باعتيادك عليه ولا تواعد اخاك موعدا
مصدر ميمي فتخلفه قيل التواعد يستعمل في الخيرات والايعاد في الشر م عبد الرحمن بن
سمرة رضه قيل انه فتح سجستان وكابل ثم نزل البصرة ومات بها ما رواه عن النبي عم اربعة
عشر حديثا اخرج له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد باحدها البخاري عنه ومسلم بهذا الحديث
لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبدونه من صنم وغيره لانها تطغي بها ويجوز ان يراد
بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة ولا باباءكم فان قلت اقسم عم على الاب
حين قال في حق وفدا افلح وابيه ان صدق قلنا تلك الكلمة جرت على لسانه عم على عادتهم لا على
قصد القسم م عبد المطلب بن ربيعة رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية
احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا لا تحل الصدقة لال محمد انما هي اوساخ الناس اى
سبب لذهاب ذنوبهم لان الثواب يراد بها جعل الصدقة وسخا تجوزا قيد بالصدقة
لان الهدية جائزة للنبي عم واهله لانها لا يراد بها الالفة تقدم الكلام على الصدقة في الباب
الثاني في حديث اني لانقلب الى اهلي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام
من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي تختصوا باثبات التاء
في الاول بين الخاء والصاد وبحذفها في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة مفعول به
وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصومه احدكم ذكر في شرح المشكوة تقديره الا ان يكون
يوم الجمعة واقعا في يوم صوم يصومه احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلقى حبيبه
فوافق يوم الجمعة اقول على هذا يلزم ان يكون يوم الجمعة مظروفا ليوم الصوم وهو غير
مستقيم الوجه ان يقال الضمير في يكون عائد الى مصدر لا تخصوا قال الامام الطيبي سبب النهي
ان الله استاثر يوم الجمعة لعبادة فلم يران يخصه العبد بشيء من الاعمال سوى ما يخصه به وقال
النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتبكير الى الصلوة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب

الفطر

الفطر فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداءها بلا سامة كما استحب الفطر للحاج يوم
عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبلها وبعده اجيب عنه بان يوم
الجمعة وان حصل فتور في وظائفه بسبب صومه لكن يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم
الذي قبله او بعده ما ينجبر ذلك به وقال شارح احكام الاحكام سببه ان هذا اليوم كان
له فضيلة جدا على الايام ولكن وكان الداعي الى صومه قويا فنهى عم تحرزا ان يلحق
العوام بالواجبات بتتابعهم على صومه الى هنا كلامه لكن يرد عليه النقض بيوم عرفة
وعاشوراء فانه يندب صومهما ولا يلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذه
الاقوال بيان اسباب النهي عن تخصيص يوم الجمعة دون تخصيص ليلته وقال شيخ المظهر انما
نهى عن تخصيصها تحذيرا عن موافقة اليهود والنصارى لانهم كانوا يعظمون يوم السبت
والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام زاعمين انهما اعز ايام الاسبوع فاستحب ان يخالفهم في
طريق تعظيم ما هو اعز الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث نهي صريح عن
تخصيص ليلة الجمعة بصلوة احتج به العلماء على كراهية الصلوة المبتدعة التي تسمى الرغائب
قاتل الله واضعها وقد صنف الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل مبتدعها اكثر من ان تحصى
خ ابن مسعود رضه روى البخاري عنه لا تختلفوا المراد به الاختلاف في الكتاب من جهة
كونه منزلا كما وقع بين القراء في زمن عثمان وبالغوا فيه حتى كفر بعضهم بعضا وخافوا
الفرقة فجمع عثمان القرآن بحسن اختيار الصحابة على مصحف واحد وهو اخر الوضعات
من رسول الله وامر بنسخه في المصاحف وبتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من
كان قبلكم اختلفوا فيها فهلكوا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين
الانبياء يعني لا تفضلوا بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا
يؤدي الى تنقيص المفضول منهم والازراء به وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة
فانهم متساوون فيها وانما التفاضل بالخصائص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك
الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا
من بين الانبياء في حديث الاول اى تخييرا يؤدي الى التخاصم تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث
اني لاول من يرفع راسه فان الناس يصعقون بفتح العين يقال صعق الرجل اذا
اصابه فزع فاغمي عليه وربما مات عنه ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هذه الصعقة صعقة
فزع يكون بعد البعث يؤيده ذكر الافاقة بعده لان الافاقة انما تستعمل في الغشي

والبعث في الموت ثان قيل قد جاء استعمال البعث هنا في رواية وهي فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي قلنا يجعل لفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا بين الروايتين يوم فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس برؤية موسى آخذ بقائمة خبر مبتداء محذوف اي موسى آخذ والجملة الاسمية حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري افاق بحذف حرف الاستفهام قبلي ام جزي على بناء المجهول بهمزة في آخره اي اكتفي بصعقة الطور خ ابو طلحة رضه قيل انه مشهور بكنيته كان من الرماة روي انه عم قال لصوت ابي طلحة في الجيش خير من مائة رجل ما رواه عن النبي عم عشرون حديثا اله في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بهذا لا تدخل الملائكة اي ملائكة الرحمة والاستغفار بيتا فيه كلب قيل المراد به غير كلب الصيد والماشية لان اقتناءهما غير حرام وقال النووي الاظهر انه عام في كل كلب لاطلاق الحديث غايته ان يكون اتخاذ كلب الماشية ونحوه ممنوعا في البيت حذرا عن امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذه خارج البيت ولا صورة تماثيل تقدم سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم يعني اهلكوا بخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم الا ان تكونوا باكين استثناء عامة من احوال المخاطبين يعني لا تدخلوا في حال من الاحوال الا في حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف عند المرور على ديار الظلماء المهلكين بالعذاب والبلاد وفيه اشارة الى ان ديارهم لا تتخذ منازل واوطانا كيلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضه روى مسلم عنها قالت ضج الناس من اهل ابي سلمة عند موته ودعوا اي في دعائكم خيرا كان او شرا م جابر رضه روى مسلم عنه لا تذبحوا الا مسنة وهي الثنية وهي من الضان والمعز سنة ومن البقر بنت سنتين ومن الابل بنت خمس سنين الا ان يعسر عليكم اي ذبحها بان لا تجدوها فتذبحوا جذعة وهي ما يكون قبل السنة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزي في الاضحية اذا كان قادرا على مسنة واجمع الامة على جوازه وحملوا الحديث على الاستحباب لقوله عم نعمت الاضحية الجذعة من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو خلط بالثنيات لاشتبه على الناظر من بعيد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تذهب الليالي والايام اي لا ينقطع الزمان ولا ياتي يوم القيمة حتى يملك رجل يقال له جهجاه وهو بفتح الجيم واسكان الهائين وفي بعض نسخ مسلم جهجاه بهاءات وفي بعضها جهجا بحذف الهاء بعد الالف والاول هو المشهور ق ابو بكرة وجرير وابن عمر رضه

اتفقا على الرواية عنهم لا ترجعوا بعدي اي بعد فراقي من موقفي هذا قاله بمنى في حجة الوداع او معناه بعد مماتي يعني اثبتوا على ما انتم عليه اليوم من الايمان والتقوى ولا ترجعوا الى الحالة الاولى كفارا هذا مؤول لان المسلم لا يكفر بالكبيرة وقتل المسلم الآخر وقيل المراد به كفران نعمة الاسلام فان من شكر الاسلام محبة اهله وعن هذا قال عليه عم والله لا تؤمنون حتى تحابوا او معناه متشبهين بالكفار او المراد به حقيقة الكفر ان الاولى وروي بالجزم على انه بدل من ترجعوا وجزاء شرط مقدر يعني ان ترجعوا كما يقال لا تكفر تدخل النار على مذهب الكسائي قال القاضي الاعتماد على الرواية الاولى رقاب بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا تزال جهنم تقول هل من مزيد قيل الحكمة في طلبها الزيادة طلب الوفاء بوعد الله تعالى فانه تعالى قال للجنة والنار لكل واحدة منكما ملؤها حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عزه يعزه عزا بالفتح اذا غلبه وقوي عليه والاسم منه العزة قدمه وفي رواية رجله معناهما ظاهر وهذا من المتشابه مذهب السلف فيه التسليم من غير كلام فيه ومن التزم تاويله من الخلف يقول وضعها كناية عن دفعها وتسكين سورتها كما تقول وضعت رجلي على فلان اذا قهرته او نقول المراد من القدم قوم مسمى بهذا الاسم او المراد به من قدمهم الله واعدهم للنار من الكفرة فيمتلئ منهم جهنم كما يراد بالقبض بفتح الباء المقبوض ومنه قوله تعالى وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم قدم صدق اي ما قدموه من الاعمال الصالحة وايضا المراد من الرجل جماعة من الناس وهو وان كان موضوعا لجماعة كثيرة من الجراد لكن استعارته لجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض مخلوق فانه اضيف الى الله تعالى تعظيما كما قال فنفخنا فيه من روحنا وكان النافخ جبرائيل ومنهم من يقول القدم اسم لقوم يخلقهم الله تعالى لجهنم قال القاضي عياض هذا اظهر التاويلات لعل وجهه ان اماكن اهل الجنة تبقى خالية في جهنم ولم ينقل ان اهلها يرثون تلك الاماكن في جهنم ويقال في حقهم ان الله تعالى يختص بنقمته من يشاء كما يرث اهل الجنة اماكن اهل النار في الجنة غير جنة اعمالهم ويقال لهم ان الله يختص برحمته من يشاء وهذا من نتايج قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخلوا به الجنة لعذبوا فيضعهم فيها فان قلت انالايم مزاج النار فانى يتصور التعذيب قلنا الموعود ملؤها لا التعذيب كل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها وروي بكسر الطاء منونة وغير منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات

وبناء ذلك يحتاج الى زيادة توضيح بيان ان اهل النار يعذبون باعمالهم لا غير واهل الجنة يتنعمون باعمالهم وبغيرها في جنات الاختصاص فلاهل السعادة ثلاث جنات بعد الدخول بفضل الله جنة اعمال وجنة اختصاص وجنة ميراث فينزل اهل الجنة في الجنة على اعمالهم ولهم جنات الميراث وهي التي كانت لاهل النار لو دخلوا الجنة قال الله تع تلك الجنة التي نورث من عبادنا من كان تقيا ولهم جنات الاختصاص الالهي شيخ زاده

اي لا تصيروا

فكان ممن استثناه الله تعا من هذه الصعقة اكمل الدين

اجزئ ح

لان الكنية فانهم لا يفارقون المكلفين طرفة عين وانما ابدا دخول بيت فيه كلب لانه نجس فيشبه المبرز اي المستراح بيوت ودخول بيت فيه صورة بحرمة التصوير ومشابهة بيوت الاصنام اكمل الدين رحمه الله عليه

قال عم لما مر بالحجر منازل ثمود وكانت مساكن عاد وهو بين الحجاز والشام وكانهم ظلموا انفسهم وعتوا وهو انهم كذبوا نبيهم صالح بن عبيد عليه السلام وعقروا ناقته مح

بل لنحو بيتها وشوم معاصيها كما اشير اليه في قوله لم تسكن من بعدهم الا قليلا

وهذا قول عامة الفقهاء وهو الصحيح وموضع البحث الفقه

مسلم وفي اكثرها مرتان وعزتك الواو فيه للقسم ويزوى بعضها الى بعض وهو بالزاء المعجمة
على بناء المجهول اى يضم ويجمع من غاية الامتلاء م جابر رضه روى مسلم عنه لا تزال
طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين اى غالبين الجار والمجرور خبر لا تزال فيكون
يقاتلون صفة طائفة فظاهرين حالا ويجوز ان يتعلق بيقاتلون او بظاهرين على
ان يكون حالا قيل هم جيوش الاسلام وقيل هم العلماء الآمرون بالمعروف والناهون
عن المنكر فيكون مقاتلتهم معنوية قال النووى يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين
المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون ومنهم فقهاء متكلمون ولا يلزم ان يكونوا مجتمعين
وفي الحديث معجزة ظاهرة فان هذا الوصف بحمد الله ما زال من زمن النبي عم الى الآن ولا
يزال ايضا الى يوم القيمة اى الى قربه وهو حين يأتي الريح فيأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم قال صاحب التحفة هو المهدى من ذرية النبي عم تعال بفتح
اللام خطاب تعال لعيسى عم صل بنا فيقول لا اى لست انا بامير عليكم ان بعضكم على بعض
امراء فيؤم بعضكم بعضا تكرمة الله هذه الامة وهي بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة
من الكرامة مفعول له عامله محذوف اى جعل الله الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول
مطلق مؤكد بمضمون الجملة اى كرمهم الله تكرمة ويجوز رفعها خبر المبتداء محذوف اى هذه
الفعلة تكرمة ق انس رضه قال انس رضه جاء اعرابي فبال في المسجد فقال الصحابة مه مه
فقال عم لا تزرموه بضم التاء واسكان الزاء المعجمة وبعدها راء مهملة اى لا تقطعوه دعوه
اى اتركوه حتى يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو
من افراد مسلم يعني الاعرابي الذى بال في المسجد قال الراوى فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فعلّمه
ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للعبادة ثم امر النبي عم فاتى بدلو فصب على بوله
وانما نهى عن قطع بوله لانه لو قطع عليه بوله لتضرر ولان التنجيس قد كان حاصلا
في جزء من المسجد فلو اقاموه في اثناء بوله لتنجست ثيابه ومواضع كثيرة من المسجد و
في الحديث استحباب الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه استدل الشافعي رحمه
ان الارض النجسة تطهر بصب الماء عليها بحيث يغمرها قلنا يجوز ان يكون صب الماء لتسكين
رائحته في تلك الحالة لا للتطهير بل التطهير يحصل باليبس لقوله عم ذكوة الارض يبسها او
يقال روى ان ذلك المكان كان له منفذ فكان الماء جاريا عليه م زينب بنت ابي سلمة
ربيبة النبي عم اى بنت زوجته ام سلمة روى مسلم عنها قيل انها كانت افقه من نساء
زمانها ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما للبخاري و

الآخر

الآخر لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية
الرجل نفسه ثناؤه عليها الله اعلم باهل البر منكم وهو اسم للجميع كل فعل مرضي
وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التمدح وكذا ما فيه المذمة لما روى ان ابنة
لعمر رضه كان يقال لها عاصية فسماها رسول الله جميلة م ابن عمر رضه روى مسلم
عنه لا تسافروا بالقرآن فاني لا آمن اى لا اكون امينا من مخافة ان يناله العدو فيهتك
حرمته يفهم من هذا التعليل انه ان لم يخف عن ذلك فلا كراهة في السفر معه اتفق
العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتاب فيه آية او آيات
لان النبي عم كتب الى هرقل سورة قل يا ايها الكافرون ق عبد الرحمن بن سمرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تسأل الامارة فانك ان اعطيتها على بناء المجهول عن غير مسئلة
اى سؤال اعنت عليها على بناء المجهول اى اعانك الله على تلك الامارة وحفظك عن الاثم
فيها لان عملك يكون لطاعة الامام وان اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها على بناء المجهول
وتخفيف الكاف اى خليت يعني لا يعينك الله عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك
فتكون انت مفوضا الى تلك الامارة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تسأل
المراة طلاق اختها اى في كونها من بنات آدم لتستفرغ ما في صحفتها الصحفة اناء كالقصعة
يعني لتجعل تلك المراة قصعة اختها خالية عما فيها وهذا كناية عن ان يصير لها ما كان يحصل
لضرتها من النفقة وغيرها ولتنكح بالنصب بصيغة المعلوم يعني لتنكح طالبة الطلاق زوج
تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة
يعني لتنكح ضرتها زوجا آخر فلا تشترك معها فيه وروى على صيغة المجهول يعني لتجعل
منكوحة له وروى لتنكح بصيغة الامر المعلوم او المجهول عطفا على قوله لا تسأل يعني لتثبت
تلك المراة المنكوحة على نكاحها الكائن مع الضرة قانعة بما يحصل لها فيه او معناه لتنكح
تلك المراة الغير المنكوحة زوجا غير زوج اختها ولتترك ذلك الرجل لها او معناه لتنكح
تلك المخطوبة زوج اختها ولتكن ضرة عليها اذا كانت صالحة للجمع معهما من غير ان
تسأل طلاق اختها فان ما لها ما قدر لها يعني ان الله تعالى يوصل الى تلك المراة ما قدر لها
من النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع اخرى ما في ما لها موصولة والجملة الظرفية
صلتها ويحتمل ان يكون مال اسم جنس مضافا الى الهاء وفي بعض النسخ فانما بانصاله ما بارز
فعلى هذا يكون ما كافة ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تسأل التي امراة منهن الا
اخبرتها تقدم سبب ذكرها في حديث ان الله لم يبعثني معنتا يعني باختيار عائشة اياه هنا

عم

تفسير للمخبر به م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تسبوا اصحابي لا تسبوا اصحابي تكرار النهي
للتاكيد والغاية في تبشيهم قال الجمهور من سب واحدا منهم يعزر وقال بعض المالكية يقتل فو الذي
نفسي بيده لو ان احدكم انفق مثل احد ذهبا ما ادرك مد احدهم بضم الميم وروى بفتحها ربع الصاع
ولا نصيفه وهو لغة في النصف كالخميس في الخمس وقيل النصيف مكيال ايضا دون المد قال شارح
ضمير نصيفه للاحد وشارح آخر للمد والظاهر ان ذلك يبتني على معنى النصيف لانه اذا اخذ
مكيالا فالضمير للاحد لا للمد وان كان بمعنى النصف فالضمير للمد لا للاحد المعنى لو انفق احدكم مثل
جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ ثوابه ثواب انفاق احد من اصحابي مدا من الطعام ولا نصيفه
ولعل سبب ذلك ان انفاقهم كان بصدق النية ومزيد الاخلاص مع ما كان في اوان وقت الضرورة
وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم وكذا ساير طاعاتهم فان قلت المخاطبون ان
كانوا الصحابة فغير مستقيم وان كانوا من بعدهم فهم غير موجودين قلت يجوز ان يكون الموجودين
من العوام الذين لم يصاحبوا النبي عم ويفهم منه خطاب من بعدهم بدلالة النص خ عايشة
رضه روى البخاري عنها لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى ما قدموا اي وصلوا الى ما عملوا
من خير وشر فلا فائدة في سبهم قيل هذا النهي انما يعم في اموات المسلمين اذا لم يتعلق بسبهم
مصلحة واما اذا تعلقت فسبهم جائز كسب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك
طريقهم وكجرح رواة الحديث لان احكام الشرع مبنية على بيان حالاتهم وكذا سب اموات
الكفار عموما جائز واما سب المعين منهم فغير جائز لاحتمال موته على الاسلام الا ان يكون
ممن نص الشارع على كونه غلامك اي عبدك خص العبد جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما
م سمرة بن جندب روى مسلم عنه لا تسمين غلامك اي عبدك خص العبد بالذكر لان الارقاء
اكثر تسمية بها فان قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حرا كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية
عن زكريا عم رب انى يكون لي غلام اجيب عنه بان تفسيره بالرقيق مروي عن الراوي يسارا
وهو من اليسر ضد العسر ولا رباحا من الربح ولا نجيحا وهو من النجح وهو الظفر ولا افلح من
الفلاح فانك تقول اثم هو الهمزة فيه للاستفهام وثم بفتح الثاء المثلثة اشارة الى مكان فلا
يكون اي لا يوجد ذلك المسؤول عنه في ذلك المكان فيقول لا يعني اذا سالت رجلا عن واحد
مسمى باحد هذه الاسماء وقلت اهل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل
في جوابك لا فيقع خلاف التفاؤل انما هن اربع فلا تزيدن على بضم الدال هذا مع ما قبله
من كلام الراوي معناه ما سمعته من رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا علي
في الرواية ولا تنقلوا عني غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما

في معناها

في معناها فان قلت روى عن جابر رضه انه قال اراد النبي عم ان ينهى عن ان يسمى بيعلى
وبركة وبافلح وبيسار وبنافع وبنحو ذلك ثم رايته سكت عنه ثم قبض ولم ينه فما التوفيق
بينهما قلت معناه اراد ان ينهى عنها نهي تحريم فلم ينه واما النهي في الحديث فللتنزيه
ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تشتره ولا تعد في صدقتك وان اعطاكه بدرهم
هذا متعلق بقوله لا تشتره يعني لا تنظر الى كونه رخيصا ولا ترغب اليه البتة ويجوز ان
يتعلق باعطاكه اقول صادفت في الصحيحين وشرح المصابيح وغيرها وان اعطاكه باتصال
الضمير الى الكاف وفي نسخة والدي تغمده الله برضوانه المصحح على نسخة وان اعطاك هو
بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا الفاعل اعطى ولعله يكون رواية وله معنى لطيف دراية
وهو ان يفهم منه ان شراء المتصدق صدقته من وكيل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله
لا يسامح المتصدق كنفسه فان العائد في صدقته كالعائد في قيئه قاله حين حمل على فرس يعني
اركب عليه رجلا غازيا المراد به حمل تمليك بقرينة قوله عم ولا تعد في صدقتك في سبيل الله
والحمل المذكور ان كان في طريق الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان لم يكن فيه فمعناه
باعتبار ان يؤل الامر اليه لان غرض الواهب من تمليكه غازيا ان يستعمله فيما هو عادته
فاضاعه الذي كان عنده اي جعله كالشيء الهالك لتقصيره في رعاية علفه وسقيه فاراد
اي الواهب وهو عمر رضه ان يشتريه قال بعض العلماء شراء المتصدق صدقته حرام بظاهر
هذا الحديث وكرهه الاكثرون كراهة التنزيه لكون القبح فيه لغيره وهو ان المتصدق عليه
ربما يسامح المتصدق في الثمن بسبب تقدم احسانه اليه فيكون الواهب كالراجع في ذلك
المقدار الذي سومح به ذكر في شرح السنة انما منع عم عمر رضه عن شرائه لانه اخرجه
من ملكه الى الله تعالى فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمنه اشفق عليه ان يفسد نيته ويحبط
اجره كما منع عم المهاجرين بعد الفتح عن معاودة دورهم ق ابو هريرة رضه لا تشد
الرحال بصيغة المجهول خبر بمعنى النهي الرحال جمع الرحل بفتح الراء والحاء المهملة وهو رحل
البعير على قدر سنامه تقديره لا تشد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المسجد
الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب البصريين
ومسجد الرسول والمسجد الاقصى وصفه بالاقصى لبعده عن المسجد الحرام وفي رواية مسجد
ايلياء مكان المسجد الاقصى وايلياء بكسر الهمزة وبالمد هو بيت المقدس ومعناه لا فضيلة
في شد الرحال الى مسجد للصلوة فيه الا الى ثلثة مساجد المراد منه نفي الفضيلة التامة و
مزية هذه المساجد لكونها ابنية الانبياء عم ومساجدهم ولهذا قال الفقهاء لو نذر ان

يصلي في احد هذه الثلثة تعيّن بخلاف سائر المساجد فان من نذر ان يصلي في احدها
له ان يصلي في آخر قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بالقاف وهو مما انفرد به مسلم
م ابو برزة رضه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعد النبي عم خرسان ومات بالمفازة
بين هراة وسجستان ما رواه عن النبي عم ستة واربعون حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث انفرد البخاري بحديثين ومسلم باربعة قال لعنت امراة ناقتها فقال عم لا تصاحبنا
ناقة عليها لعنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل بمعنى لاعنة من اوزان الشذوذ والصحيح انها
بفتح اللام مصدر روي ان متاعا لبعض القوم كان على تلك الناقة فلما سمع النبي عم لعنة
صاحبتها اياها قال خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عم ذلك لعلمه انه
قد استجيب لها الدعاء باللعن والاوجه ما قاله النووي انما قال عم زجرا لها وقد كان سبق
نهيها عن لعن الدواب وغيرها اليك بعناد لسانها به وتستعملها في الانسان فلما راى انها
لم تمتثل نهيه عم عاقبها بارسال ناقتها والمراد به النهي عن المصاحبة بتلك الناقة في الطرق
واما بيعها وذبحها وركوبها في غير مصاحبته عم فجائز لان النهي ورد عن المصاحبة بالنبي عم
فبقي الباقي على ما كان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي
الجماعة المرافقة في السفر فيها كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث من اقتنى كلبا
ولا جرس بسكون الراء والاكثرون على انه بفتحها قيل نفرتهم انه شبيه بالناقوس وقيل
كراهة صوته يؤيده انه عم قال الجرس من مزامير الشيطان قال العلماء جرس الدواب منهي
عنه اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
قال سمع النبي عم ان اهل الكتاب يقرءون التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال
عم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية انما نهى عن
تصديقهم وتكذيبهم لانهم حرفوا كتابهم وما قالوه ان كان من جملة ما غيروه فتصديقهم يكون
تصديقا بالباطل وان لم يكن كذلك يكون تكذيبهم تكذيبا بما هو حق ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا تصروا الابل والغنم التصرية بمعنى التحفيل فمن ابتاعها فانه بخير
النظرين بعد ان يحلبها ان شاء امسك وان شاء ردها وصاعا من تمر سبق بيان
معنى الحديث والكلام فيه في الباب الاول في حديث من اشترى شاة محفلة م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا تصم المراة وبعلها شاهد يعني زوجها حاضر في البلد الصوم المنهي عنه التطوع
والواجب الذي ليس له زمان معين وانما نهاها عنه رعاية لحق الزوج في الاستمتاع بها
فان قيل كان ينبغي ان يجوز لها الصوم بغير اذنه فان اراد الاستمتاع تفسد صومها قلنا

فساد
ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لانه يهاب انتهاك حرمة الصوم بالا
الا باذنه ولا تاذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل للمراة ان تاذن لاحد
بالدخول في بيت زوجها وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضا الزوج به فان علمت
جاز اذنها به وما انفقت من كسبه بغير امره اي بغير اذنه فان قلت هذا يدل على
جواز انفاقها من ماله بدون اذنه وقد جاء في حديث آخر لا يحل لها ان تتصدق من
مال زوجها الا باذنه فما التوفيق قلنا الاذن قد يكون صريحا وقد يكون مفهوما من
اطراد العرف كاعطاء السائل قطعة خبز فاذا علمت الزوجة رضا الزوج به وان نفسه كنفوس
غالب الناس في السماحة بذلك تكون المراة ماذونة به وان لم يامرها صريحا وهذا هو
المراد من الحديث واما اذا شكت في رضاه او كان شحيحا فلم يجز للمراة ان تتصدق من ماله
الا بصريح اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر فانه نصف اجره له اي لزوجها فالنصف
الآخر يكون لها والضمير في اجره لمصدر انفقت قال النووي المراد منه المشاركة في اصل
الثواب لا في المقدار لان الثواب يتفاوت بحسب تفاوت المال والعمل مثلا انا اعطى المالك
امراته او خادمه مائة درهم ليوصل الى مستحق في باب داره فاجر المالك يكون اكثر و
اذا اعطى رغيفا ليذهب به الى محتاج في مسافة بعيدة يكون اجر العامل اكثر وانا
انستوى المال والعمل استويا في مقدار الثواب واما قوله عم فنصف اجره له فمعناه انه
قسم من اجره وان كان احدهما اكثر كما قال الشاعر اذا مت كان الناس نصفين في وصفي
وقال القاضي عياض ان ثوابهما سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر فضل
من الله لا يدرك مقداره بقياس الاعمال ق عمر رضه لا تطروني اي لا تجاوزوا عن الحد
في مدحي كما اطري عيسى بن مريم اي كما بالغ النصارى في مدحه حتى ضلوا وقالوا انه و
لد الله تعالى عن ذلك وقولوا عبد الله ورسوله يعني قولوا في حقي انه عبد الله ورسوله
قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة ق وهو مما انفرد البخاري ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانسابها وان لي فيهم نسبا حتى
يلخص لك نسبي اي يميزه عن انسابهم حتى لا يدخل في هجوهم قاله لحسان بن ثابت حين
قصد هجوهم وقال لا امن قتلتهم من الاذيم خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه لا تعذبوا بعذاب
الله يعني بالنار قاله بعد ما امر باحراق رجلين سماهما م عوف بن مالك رضه روى
مسلم عنه قيل رواه عن النبي عم سبعة وستون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد
البخاري منها بواحد وباقيها لمسلم لا تعطه يا خالد لا تعطه يا خالد تكرار النهي للتاكيد هل

أيها الرعاة لأنكم بمنزلة الإبل والغنم وأميركم بمنزلة رجل استرعى ومؤنة الحوض على الراعي

انتم تاركون لی امرائی خطاب للراوی ومن هو مثله قال النووی فی معظم نسخ مسلم تاركوا
بغير نون وفی بعضها بالنون والاول صحيح ايضا اسقط النون للتخفيف كما فی قوله عم لا تدخلوا
الجنة حتی تؤمنوا ولا تؤمنوا حتی تحابوا اصله لا تؤمنون اسقطت النون للتخفيف انما مثلكم و
مثلهم كمثل رجل استرعی علی بناء المجهول ابلا او غنما ای طولب رجل رعيها فرعاها ثم
تحين فعل ماض من باب التفعل سقيها بالنصب مفعوله يعنی طلب ذلك الراعی وقت
سقيها فاوردها حوضا فشرعت فيه فشربت صفوه وتركت كدره بكسر الدال ضد الصفو
فصفوه لكم وكدره عليهم يعنی ان الرعايا ياخذون صفو الامور وخالصها ويصل عطاياهم اليهم
بلا تعب والولاة يبتلون بمقاساة الناس وحفظهم وجمع الاموال من وجوهها وصرفها فی
وجوهها ومتی وقع فی بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم لا علی الرعايا قال شارح معناه اذا
امركم امراؤكم بمعروف فثوابه لكم وان امروكم بمنكر فوزره عليهم لكن المعنی الاول اولی بهذا المقام
يعرف بالتامل قال له لما اخبره عوف بن مالك بقتل رجل من حمير بكسر الحاء المهملة وسكون
الميم وفتح الياء المثناة من تحت اسم ابی قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف
فی غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة وفتح التاء المثناة فوق هی قرية بالشام كانت
تلك الغزوة فی السنة الثامنة من الهجرة نقتل فيها زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة
وجعفر بن ابی طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن وليد ففتح الله علی يديه
وانقطع فی يده يومئذ ثمانية اسياف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم مع هرقل
مائة الف ولم يكن الرسول معهم فی تلك الغزوة فاوحی الله عليه امرهم فاخبر اصحابه بحالهم
قال اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد
ففتح فی يده فجعل عم يقول وعيناه تذرفان رجلا من العدو ومنع بالجر عطف علی
قتل خالد بن الوليد اياه سلبه ای القاتل عن سلبه لما استكثره بتشديد الميم ای حين
استكثر خالد ان يعطيه سلب المقتول ويجوز تخفيف الميم وكسر اللام علی ان يكون ما مصدرية
بعد قوله لخالد ادفعه اليه يعنی قال النبی عم هذا الحديث بعد امره لخالد بن الوليد برفع
السلب للقاتل فلما مر خالد بعوف فاغضبه ای اغضب عوف خالدا بتوبيخه وجر ردائه وغلبته
عليه وقد كان قال عوف لخالد لابد ان اشتكی منك الی رسول الله فی منعك السلب وسمعه
رسول الله صلی الله عليه وسلم ای سمع عم قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل فی لما اعلم
ان السلب ليس حقا للقاتل عند الحنفية وانما يكون له بتنفيل الامام فالنبی عم امر خالدا اولا
باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخه بقوله لا تعطه لئلا يجتری الناس علی الائمة وحق

له عند الشافعية فيشكل عليهم الحديث فوجهوا منع النبی عم السلب عنه بوجهين احدهما انه
عم لعله اعطی السلب القاتل وانما اخره تعزيرا لاطلاق لسانه فی خالد وهتكه حرمة
الوالی وثانيهما انه استطاب قلب صاحبه فتركه صاحبه باختياره وجعله للمسلمين وكان المقصود
بذلك استطابة قلب خالد واستدل به بعض علی ان الحكم عند الغضب جائز وليس كذلك قلنا ان
النهی عن القضاء فی الغضب لمخافة الخروج عن الشرع واذا كان ما فعله النبی عم شرعا لم يكن
حكمه ما فی الغضب ضائرا خ ابو هريرة رض روی البخاری عنه لا تغضب يعنی لا تفعل
ما يحملك عليه الغضب من القول والفعل قاله لرجل قال له ای للنبی عم اوصنی فلما رأی النبی عم
طالب الوصية مملوا بالقوة الغضبية اوصاه بالكف عنه خ عبد الله بن مغفل بالغين المعجمة
وفتح الفاء المشددة روی البخاری عنه لا تغلبنكم الاعراب وهم سكان البوادی خاصة والعرب
اهل الامصار والنسبة الی الاول اعرابی والی الثانی عربی علی اسم صلوتكم المغرب بالرفع خبر مبتداء
محذوف ای هی المغرب وبالنصب بتقدير اعنی وبالجر صفة او بدل يعنی سموا انتم وقت المغرب
بالمغرب واعتادوا علی هذه التسمية ولا تكونوا علی ما عليه الاعراب فی الجاهلية من تسمية
المغرب بالعشاء كيلا يغلب اصطلاحهم علی اصطلاح حكم ولا يظن السامع انه لا يجوز صلوة
المغرب الا فی ذلك الوقت قال النبی عم او الراوی وتقول الاعراب العشاء يعنی الاعراب يطلقون
لفظ العشاء علی المغرب ولا يستعملونه فی موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر علی اسم صلوتكم
الا انها العشاء الا حرف تنبيه الضمير فی انها للصلوة فی باب تسمية الشیء باسم وقته وهم يعتمون
بالابل يقال اعتم ای دخل فی العتمة وهی اسم للوقت الذی كانوا فيه يحلبون فيه الابل وهو
الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق ويروی صلوتكم العشاء فانها فی كتاب الله العشاء
يعنی الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الی شدة الظلام بسبب حلاب الابل وكانوا يسمون
صلوة العتمة فنهی النبی عم عن اتباع تسميتهم تغليبا لتسمية الله عليها فبين انها فی كتاب
الله العشاء كما فی قوله تعالی ومن بعد صلوة العشاء وان قدر ان الحديث صدر قبل نزول
الآية فمعنی قوله فی كتاب الله فی حكمه الذی اوحاه الی النبی عم وانها تعتم بحلاب الابل روی
معلوما ومجهولا فعلی الاول الضمير للاعراب وعلی الثانی للصلوة ق ابو سعيد وابو هريرة
رض اتفقا علی الرواية عنهما قالا كان رجل حاكما علی خيبر فجاء بتمر جنيب فقال رسول الله
صلی الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا انا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين من
الجمع فقال عم لا تفعل بع الجمع بفتح الجيم وسكون الميم تمر مختلط من انواع متفرقة وهو غير
مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون مكسورة ثم ياء مثناة

تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر نهى لا تفعل الا اشترى الجنيب بتمر آخر الا مثلا بمثل
لان الجيد والردى فيه سواء وان اردت شراء الجنيب بالجمع متعنا ضد الحاجة دعت اليه
فبع الجمع بالدراهم ثم اشتر بتلك الدراهم جنيبا فيدل دل الحديث على جواز الحيلة للخلاص
من الحرام لانه اطلق البيع والشراء ولم يفصل بين ان يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره
قاله لاخي بني عدي الانصاري وكان قد استعمله على خيبر اي جعله عاملا وساعيا للخراج
وغيره م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور بضم الطاء هو التطهير ولا
صدقة من غلول بضم الغين اى صدقة مما اخذ من جهة الغلول وهو الخيانة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقبل صلوة من احدث حتى يتوضأ معناه ظاهر ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقتسم ورثتي دينارا وقد جاء في رواية البخاري ولا درهما
لا بيتهم اختصاص هذا الحكم بالنبي عم لما روى انه عم قال نحن معاشر الانبياء لا نورث
ما تركناه فهو صدقة قالوا الحكمة فيه ان الانبياء عليهم السلام لو كانوا مورثين لظن ان
لهم رغبة في الدنيا لورثتهم فيتنفر الناس عنهم او لاحتمال ان يتمنى موتهم بعض ورثتهم فيهلكوا
فان قلت قوله تعالى حكاية عن زكريا عم واني خفت الموالي من ورائي يفهم منه ان خوفه
منهم كان من المال بنوته بعده لا يخاف عليها لانها من فضل الله يعطيها من يشاء
فيلزم جواز كونه مورثا قلت يجوز ان يكون خوفه من مواليه وهم بنو اخوته وبنو عمه من جهة
احكام شريعته لكونهم شرار … فطلب ولدا يرث نبوته ما تركت بعد نفقة نسائي
ومؤنة عاملي يعني الذي … من نفقة نسائي … اموال بني النضير وفدك فهو
صدقة كان النبي عم يأخذ منها نفقة نفسه واهله وكان ابو بكر يعطي تلك الحصة من الغنيمة
باقية على ملك رسول الله عم وكان ينفق منها ازواجه لكونهن محبوسات عليه … وهو
خليفة لكونه خادما له وقائما بامره عم تركة النبي عم ولهذا منع ابو بكر رضه فاطمة عن
الميراث حين طلبت لان المال اذا كان باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وقوله بعد نفقة
نسائي ومؤنة عاملي اشارة الى ان ابو بكر رضه كان منصرفا تلك الحصة ثم عمر لكن فلما
صارت الخلافة الى عثمان استغنى عنها بماله فاعطاها مروان واقاربه ق المقداد بن
الاسود رضه قيل المقداد بن عمرو ونسب الى الاسود لكونه متبناه واشتهر به والمقداد
بكسر الميم وسكون القاف وبالدالين المهملتين كان من خيار الصحابة ما رواه عن النبي عم
مائتان واربعون حديثا وللشيخين اربعة احاديث احدها هذا المتفق عليه وباقيها
لمسلم قال قلت يا رسول الله عم ان كنت اقاتل واحدا من الكفار فيناديك يضرب ويقطع

يدى

يدى ثم اغلب فيهرب مني ويلوذ بشجرة فيقول لا اله الا الله خوفا مني فهل يحل لي ان اقتله
فقال عم لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله يعني انه معصوم الدم محرم قتله
بعد ذكر تلك الكلمة كما كنت كذا قبل ان تقتله وانك بمنزلته قبل ان يقول كلمة التي قالها يعني
انك غير معصوم الدم والمحرم القتل كما كان هو كذا قبل قوله لا اله الا الله كذا روى عن
الشافعي في توجيه هذا الحديث والاوجه منه ما قاله الطيبي هذا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى
ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غني عن العالمين
لانه لم يرد ان النبي عم اوجب القصاص على المقداد مع ان الاسلام لا يثبت بمجرد قوله لا اله
الا الله حتى يقول محمد رسول الله وانما نهى عم عن قتله لانه بعد ما اتى باحدى الشهادتين كان
قريبا من اتيانه الشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستعجل في قتله قاله حين سأله المقداد
عن قتل من اسلم من الكفار كان ينبغي للمصنف ان يقول من قال لا اله الا الله
لان اسلامه لم يثبت والمروي من الراوي هذا القول بعد ان قطع يده اي الكافر يد المقداد
في الحرب والقطع كان واقعا وكذا القتل لكن الراوي لم يخبر عن وقوعه بل سأل النبي عم على
وجه الاستفتاء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا تقطع يد السارق الا في ربع
دينار فصاعدا احتج به الشافعي على مذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته
ذلك وقال ابو حنيفة رضه لا تقطع الا في دينار او عشرة دراهم لما روى انه عم قال ادنى
ما يقطع فيه السارق ثمن المجن اختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة
دراهم او دينارا والاخذ بالنصاب الاكثر اولى لان القطع من باب الحدود والدرء فيها واجب
بقدر الامكان واجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة رضه فاشتبه الروايتين
فيحمل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا ق ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه لا تقولوا هكذا لا تعينوا عليه الشيطان اي بسبب هذا الدعاء عليه بل قولوا رحمك
الله عليك قاله النبي عم هذا الحديث حين قال رجل اخزاه الله لسكران ضرب الحد بالنص
معهود مطلقا في ضرب السكران هذا النوع من انواع الضرب فنهى عن هذا الدعاء واشار
لان العاصي اذا سمعه ايس من رحمة الله فيصير عليه فيصير ذلك الدعاء معونة على الشيطان
في اغوائه ق الربيع بنت معوذ بن عفراء رضه روى البخاري عنها قالت كانت بنات
الانصار يضربن بالدف ليلة زفافي ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر فجاء النبي عم فجلس فلما قالت
احداهن وفينا نبي يعلم ما في غد قال عم لا تقولوا هذه اي هذه الجملة انما نهى عن ذلك القول
لان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان تقول رسولنا يعلم من

وفي الحديث دليل على استحباب ضرب الدف في النكاح للاعلان وعلى جواز الغناء لقوله فقولي ما كنت تقولين مطالع الانوار فيه بحث فلينظر انشاء الله

الغيب ما اخبر الله به كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
اولانه ءم كره ذكره وصفه في اثناء ضرب الدف وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن ذلك
وقولي ما كنت تقولين اي من ندبة المقتولين قيل تلك البنات لم يكن بالغات حد الشهوة
وكان دفهن غير مصحوب بالجلاجل م انس رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة على احد يقول الله الله
بشرار الناس معناه ظاهر خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تأخذ
امتي ما أخذ بمد الهمزة جمع مأخذ القرون جمع قرن وهو ثمانون سنة وقيل ثلثون سنة وقيل
القرن من الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت
في قرن فانت غريب كذا قاله الجوهري يعني يسلك امتي مسالك القرون الماضية في المعاصي
ومخالفة الامر الا في تبديل الدين وتغيير الكتاب لان الله تعالى عصم هذه الامة من الاجتماع
على الضلالة وحفظ كتابهم من التغيير قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون
شبرا بشبر حال يعني حال كون شبر من طرق امتي مقدار شبر من طرق القرون وهذا تمثيل
لغاية موافقتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وذراعا بذراع فقيل يا رسول الله
كفارس والروم يعني هل تلك القرون كفارس قيل فارس قوم معروف نسبوا الى فارس بن
علم بن نوح قال ومن الناس الا اولئك من فيه استفهامية بمعنى النفي يعني ما الكفرة المرادة
من القرون الا اولئك وقيل معناه ليس في زماننا من الكفار الا اولئك ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز تضيء من اضاءة
هو يتعدى ولا يتعدى فههنا متعد اعناق الابل ببصرى قال النووي بصرى بضم الباء مدينة
معروفة بالشام بينها وبين دمشق نحو ثلثة مراحل تخصيصها بالذكر دون غيرها من البلاد
من اسرار النبوة قد خرجت هذه النار في زماننا من الحجاز من جنب المدينة الشرقي وراء الحرة
وقربت المدينة وكانت نارا عظيمة لبثت نحوا من خمسين يوما وكانت ترمي بالحجارة
المحرقة بالنار من بطن الارض الى ما حولها وتواتر العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان
واخبرني من حضرها من اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تضطرب اي تتحرك اليات بالفتحات
جمع الية وهي لحم المقعد نساء دوس بفتح الدال المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة
قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالفتحات جمع خالص وذو الخلصة بيت فيه اصنام
لهم وقيل هو اسم صنم سمي به زعما منهم ان من عبده وطاف حوله فهو خالص وقيل
وهو بيت صنم سمي بالخلصة وكن فيه بعد لان ذو لا يضاف الا الى اسماء الاجناس

المغ

قيل هذا انما يكون بعد ياجوج وماجوج وبعد خروج الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومؤمنة وتبقى شرار الناس فياتيهم الشيطان ويامرهم بعبادة الاوثان والاقتداء بدين ابائهم

المعنى ان بني دوس سيرتدون ويرجعون الى الاصنام فترمل نساؤهم
بالطواف حول الخلصة فيتحرك الياتهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها قد جاء في بعض الروايات ان
طلوعها من المغرب يكون له ثلثة ايام والاصح انه في يوم واحد ثم يكون كسائر
الايام الى يوم القيمة كذا قاله النووي وقيل ثبت في الصحيح ان الليلة التي تطلع الشمس
بعد صبحها من المغرب يكون اطول فلما عرف طولها المتهجدون علموا انه
سيحدث من الغيب شيء فبكوا فتضرعوا الى الله تعالى فاذا هم كذلك طلع الصبح
من المغرب ثم تطلع الشمس منه ولا نور لها فاذا راها امن من عليها يعني من
اطلع على تلك العلامة فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن امنت من قبل
هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض ايات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الاية
قال الزمخشري في الكشاف قوله لم تكن امنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل
على الاستيناف لئلا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف اقول او كسبت في
ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث ومسطور في الصحيحين ليت شعري لم طرحه
المصنف فلا علي ان ابينه او كسبت عطف على امنت فان قلت الاية تقتضي
ان لا ينفع الايمان بدون العمل الصالح ومذهب اهل السنة انه نافع فما
توجيهها قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة والاخلاص فيكون تنوينه للتعظيم
يعني لا ينفع تلك النفس ايمانها في قبول توبتها قال بعض العلماء عدم قبول الايمان
والتوبة في ذلك الوقت مخصوص بمن شاهد طلوعها حتى من ولد بعده او لم
يشاهد يقبل كلاهما منه لانه لم يكن ايمانا او توبة عن مشاهدة وظاهر
الحديث مشعر به لكن الاصح انه غير مخصوص بمن شاهد لما جاء في الحديث الصحيح
ان التوبة لا تزال مقبولة حتى يغلق بابها واذا طلعت الشمس من مغربها اغلق
وانما لم يقبل الايمان في ذلك الوقت لانه ليس بايمان اختياري في الحقيقة وانما
هو ايمان لخوف الهلاك كما قال الله تعالى فلما راوا بأسنا قالوا امنا ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما
اسما صنمين لعل المراد منه كثرة عبادتهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا اي رياضا ومزارع قيل كانت
صلحت اكثر اراضيهم اولا مروجا وصحارى ذات مياه واشجار فخربت ثم تكون

معمورة باشتغال الناس في آخر الزمان بالعمارة يدل عليه قوله عم حتى تعود
وقال بعض المرج هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب ففي الحديث انه اراضي
العرب تبقى معطلة في آخر الزمان لا تزرع ولا ينتفع بها لقلة الرجال وتراكم الفتن
لكن هذا المعنى لا يناسب قوله عم وانهارا لان الانهار في الارض التي لا انهر
فيها لا تكون الا باكري والعمارة وقيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا اليهود حتى
يقول الحجر وراءه اي المراد بمعنى خلفه يهودي الجملة الظرفية حال يا مسلم هذا يهودي
ورائي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين من تبعه
من اليهود خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا
خوزا بضم الخاء وبالزاء المعجمتين وكرمان بفتح الكاف هما بلدتان معروفتان و
المراد منهما صنفان من الترك سميا بهما لان اصلهما كان منهما من الاعاجم حمر
الوجوه فطس بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الافطس وهو الذي ينخفض
قصبة انفه الانوف جمع الانف صغار الاعين كان وجوههم المجان بفتح الميم و
تشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة هي التي
ألبست طراقا اي جلدا يغشاها شبه وجوههم بالترس لبسطتها وتدورها
وبالمطرق لغلظها وكثرة لحمها نعالهم الشعر قيل يحتمل ان يراد به ان نعالهم
تكون جلودا مشعرة غير مدبوغة قال النووي وجد قتال هؤلاء الترك الموصوفين
بالصفات المذكورة مرات وهذه كلها معجزات لرسول الله عم الذي لا ينطق
عن الهوى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى
تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني يدعي
كل منهما الاسلام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى تنزل
الروم بالاعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة
او بدابق بفتح الباء الموحدة موضع سوق المدينة وهو شك من الراوي
وفي صحاح الجوهري الاغلب عليه التذكير والصرف فيخرج اليهم جيش من
المدينة قيل المراد منها حلب والاعماق ودابق موضعان بقربه وقيل
المراد منها دمشق من خيار اهل الارض يومئذ فاذا تصافوا قالت الروم

خلو

خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا المراد منهم من يغزوا بلادهم وسبوا
ذراريهم وروى سبوا على بناء المجهول قال القاضي بناء المعلوم هو الصواب
وقال النووي كلاهما صواب لان عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر كانوا
مسبيين اولا ثم هم اليوم بحمد الله يسبون الكفار فتقاتلهم فيقول المسلمون
لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث اي من جيش
المسلمين لا يتوب الله عليهم قيل معناه لا يقبل الله توبتهم وان تابوا وهذا الوجه
ضعيف بل معناه لا يلهمهم الله التوبة بل يصرون على الفرار ابدا ويقتل ثلثهم
افضل الشهداء عند الله افضل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالنصب حال و
يفتتح الثلث لا يفتنون بصيغة المجهول اي لا يقع بينهم فتنة الخلف وغيروا ابدا
فيفتتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ بتاء واحدة وهو الاصوب لان الافتتاح
اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح فبينا هم ما مزيدة معوضة
عما يستحق من المضاف اليه وقد يترك الميم فيقال بينا هم يقتسمون الغنائم
قد علقوا سيوفهم بالزيتون يعني بشجرة اذ صاح فيهم الشيطان ان المسيح قد
خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في دياركم المراد بالمسيح الدجال
سمي بذلك لان عينه اليسرى ممسوحة فيخرجون وذلك اي ما قاله الشيطان
ان المسيح قد خلفكم باطل فاذا جاؤا اي جيش المسلمين يتهيئون فيها الالات
لقتال الدجال يسوون الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني وقت اقامة المؤذن
للصلوة الشام خرج اي الدجال فبينا هم يعدون من الاعداد بمعنى التهيئة
للقتال يعني ما بين احوال يهيئون فيها الالات لقتال الدجال يسوون الصفوف
اذا اقيمت الصلوة يعني وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى عم بن مريم
فامهم يعني قصد المسلمين باخذ سنة رسولهم والاقتداء بهم لان عيسى عم
يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل الضمير المنصوب في امهم الى اهل الدجال وما
يعني قصدهم باهلاكهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح في الماء فلو تركه
اي لو ترك عيسى عم الدجال ولم يقتله لانذاب حتى يهلك اي بالكلية ولكن يقتله
الله بيده اي بيد عيسى عم فيريهم اي عيسى عم المسلمين والكافرين دمه في
حربته فان قلت قد صح ان النبي عم قال في طرفه فكيف يبقى الدجال حيا حتى يراه
عيسى عم حتى يقتله قلت يجوز ان يكون الدجال مستثنى من الحكم المذكور لحكمة وهي
صفة عيسى عم لا يحل لكافر يجد ريح نفسه الا مات ونفسه ينتهي حيث ينتهي

اراءة دمه في الحربة ليزداد كونه ساحرًا في قلوب المؤمنين او نقول يحتمل ان هذه
الكرامة تكون ثابتة لعيسى عم اول نزوله ثم تكون زائلة حين يرى الدجال ودوام
الكرامة ليس بلازم وكان شيخ والدي تغمده الله بغفرانه انه يقول وجهًا آخر
وهو ان نفس عيسى عم الذي يموت به الكافر يحتمل ان يكون هو النفس المقصود به
اهلاك الكافر لا نفسه المعتاد فعدم موت الدجال يكون لعدم النفس القصدي
ويمكن ان يقال المفهوم مما نقلنا من الحديث ان من وجد نفس عيسى من الكفار
يموت فجاءة ولا يفهم منه ان يكون ذلك اول وصول نفسه فيجوز ان يحصل لهم
ذلك بعد ان يريهم عيسى عم دم الدجال في حربته تعييرًا لهم على اعتقادهم كونه الها
م انس رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض الله الله قال
النووي روي بالتكرير وبالرفع وقد يغلط فيه من لا يرفعه معناه لا يتلفظ بهذه
الكلمة قيل تكراره عبارة عن كثرة ذكره وقيل الاول مبتداء والثاني خبره معناه الله
معبود لا غيره وان روي بالنصب يكون على التحذير اي احذروا الله يعني لا يبقى في الارض
مسلم ذكر الشيخ الشارح في تكريرها فائدة وهي ان في الارض خواص لله تعالى يحفظ بهم
الدنيا وهم الاوتاد يذكرون الله بهذا الاسم المكرر لا من حيث ان الاسم يدل على مسماه
بل من حيث ان المسمى بهذا الاسم من يستحق الوجود التام فيكون انعدام هذا الذكر كناية
عن ان لا يبقى احد من تلك الخواص اقول ما فيه من التكلف غير مختف مع ان لزوم
هذا الذكر للخواص غير عقلي ولا عادي فانى ينتقل الذهن اليهم بل الوجه ان يقال انه
كناية عن ان لا يقع انكار قلبي على منكر اصلا لان من راى شيئا وانكره يقول في العادة
متعجبا من تحققه الله الله فالمعنى لا تقوم الساعة حتى لا يبقى من ينكر ما خالف الشرع
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات اي ينقطع يقال
حسر البعير اذا انقطع سيره عن جبل من ذهب يعني على كنز من ذهب عن هنا بمعنى
على يقتتل الناس عليه فيقتل على بناء المجهول من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل
رجل منهم لعلي اكون انا الذي انجو هذا من قبيل انا الذي سمتني امي حيدر فنظر الى
المبتداء وحمل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقاتل كل رجل راجيا
ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا تقوم
الساعة حتى يخرج رجل من قحطان بفتح القاف وسكون الحاء المهملة قبيلة باليمن
يسوق الناس بعصاه يعني يصير حاكما عليهم ويسخرهم كما يسوق الراعي الغنم بعصاه

قيل

قيل لعل ذلك الرجل القحطاني هو الذي يقال له جهجاه ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض من فاض الماء اذا انصب
عند امتلائه حتى يهم من باب الافعال اي يحزن رب المال بالنصب مفعوله
من يقبل منه صدقته الموصول مع صلته فاعله يعني يكثر المال في آخر الزمان حتى
جعل مغموما صاحب المال فقدان من يقبل صدقته وذلك يكون لانعدام رغبة
الناس في الاموال لتعاقب اشراط الساعة وظهور الاهوال ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني
مكانه يعني يا قوم ليتني كنت ميتا حتى انجو من كثرة الكربات ولا ارى ما ارى من
بلوغ البليات م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا تكتبوا عني ومن كتب عني
غير القرآن فليمحه خوفا من اختلاطه بالقرآن وحدثوا عني ولا تكذبوا علي هذا
حديث منسوخ صدره بقوله عم اكتبوا لابي شاه هذا الكلام من المصنف ق علي رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تكذبوا علي اراد به الكذب عن عمد لانه جاء في رواية متعمدا
فلا يدخل في هذا الوعيد الناسي فانه من كذب علي يلج النار اي يدخلها جاز فيه
كسر الجيم على ان يكون من شرطية وضمها على ان تكون موصولة لمعناه يستحق
ان يدخل النار لانه يقطع بدخوله وكذا كل ما جاء من الوعيد بالنار لاصحاب الكبائر
جوز الكرامية وضع الحديث بما فيه ترغيب وترهيب زعما منهم انه كذب لرسول الله
لا عليه واستدلوا بما جاء في رواية من كذب علي متعمدا ليضل به فليتبوأ مقعده
من النار اجيب عنهم بان ما استدلوا به من الرواية فغير صحيحة وعليه اتفاق
الحفاظ ولئن صحت فاللام في ليضل ليست للتعليل بل للعاقبة يعني ان عاقبة كذبه
على النبي عم صائرة الى الاضلال كما في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون لهم
عدوا وحزنا ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه
في الدنيا لم يلبسه في الآخرة سبق تاويل مثله في حديث من شرب الخمر ق حذيفة بن
اليمان اتفقا على الرواية عنه لا تلبسوا الحرير ولا الديباج بفتح الدال وكسرها نوع
من الحرير اعجمي معرب والاستبرق ما غلظ منه ولا تشربوا في آنية الذهب والفضة
ولا تاكلوا في صحافها جمع صحفة وهي دون القصعة قال الكسائي اعظم القصاع
الجفنة ثم القصعة ثم الصحفة فانها لهم اي للكفار في الدنيا ولكم في الآخرة
م معاوية بن ابي سفيان رضه روى مسلم عنه لا تلحفوا في المسئلة الالحاف

هو الالحاح والمسئلة مصدر بمعنى السؤال فوالله لا يسألني احد منكم شيئا فتخرج له
مسئلته مني شيئا وانا له كاره الواو للحال فيبارك له فيما اعطيته يبارك بالنصب
على بناء المجهول جواب النفي والنفي وارد عليه في المعنى يعني لا يبارك فيما اعطيته على
تقدير الالحاح في المسئلة كما يقال ما تأتينا فتحدثنا معناه نفي التحدث على تقدير
الاتيان قال شارح المشكوة المنفي هنا وقع سببا اي عدم السؤال الملح المخرج سبب
للبركة فيفهم منه ان السؤال الملح سبب لعدم البركة ولو روي بالرفع لم يفتقر الى هذا
التكلف وجعله سببا ومسببا بل يكون رفعا على الاشتراك كقوله تعالى ولا يؤذن
لهم فيعتذرون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تلقوا بفتح القاف المشددة وضم
الواو جمع لالتقاء الساكنين الجلب بالجيم وفتح اللام وهم الذين يجلبون الابل والغنم للبيع
فمن تلقى فاشترى منه الفعلان كلاهما على بناء المجهول فاذا اتى سيده السوق المراد
بالسيد مالك المجلوب الذي باعه في الطريق فهو بالخيار اعلم ان تلقي الجلب والشراء منهم
بارخص حرام عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي حنيفة رحمه واصحابه اذا كان مضرا
لاهل البلد او لبس فيه السعر على التجار ثم لو تلقاهم رجل واشترى منهم شيئا لم
يقل احد بفساد بيعه لكن الشافعي اثبت الخيار للبايع بعد قدومه ومعرفة
تلبيس السعر عليه لظاهر الحديث وقال ائمتنا لا خيار له لان لحوق الضرر كان لتقصير
من جهته حيث اعتمد على خبر المشتري الذي كل همته تنقيص الثمن واما الحديث فمتروك
الظاهر لان الشرع اذا كان بسعر البلد او اكثر لا يثبت الخيار للبايع في اصح قولي الشافعي
فلا ينتهض حجة م جابر رضه روى مسلم عنه لا تمش في نعل واحد مما نهي عنه لانه
مخالف للوقار ولانه يعسر مشيه بها وربما يكون سببا للعثار ولا تحتب في ازار
واحد الاحتباء وهو ان يقعد الانسان على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي
عليهما بثوب او بيده ولا تاكل بشمالك ولا تشتمل الصماء وهو عند اهل اللغة
ان يشتمل بالثوب حتى يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه يده
قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف
من الاشتمال فالنهي على هذا التفسير لاجل الشفقة لانه ربما يعرض له حاجة من
دفع الهوام وغيره فيعسر عليه فيلحقه الضرر ولا تضع احدى رجليك على الاخرى اذا
استلقيت وكل من الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو
ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه من احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه

ان انكشف به العورة فالنهي يكون للتحريم والا فللتنزيه واما ما روي ان النبي
عم استلقى في المسجد واضعا احدى قدميه على الاخرى فمحمول على انه للضرورة
او لبيان الجواز والا فحاله عليه السلام في المجامع على خلاف هذا ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا تمنعوا اماء الله بكسر الهمزة والمد جمع الامة وفي ذكر الاماء
دون النساء اشارة الى ان علة نهي المنع عن خروجهن للعبادة توجد
بالذوق مساجد الله الحديث وان ذكر عاما لكن خروجهن مختص بان
يكون في الليل لقوله عليه السلام لا تمنعوا النساء من الخروج الى المساجد
بالليل وبان لا تكون الخارجة متطيبة لقوله عم اذا شهدت احديكن المسجد فلا
تمس طيبا قال شارح احكام الاحكام الحقت بالمتطيبة المتزينة والجميلة لكون
خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال القاضي حسين قيل المراد من مساجد الله
المسجد الحرام عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد به الخروج الى الحج يؤيده ما روي انه عم
قال لا تمنعوا اماء الله مسجد الله واقول يحتمل ان يراد من مسجد الله مسجد النبي عم
لا المسجد الحرام ولا يقوى به ما ذكره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
لا تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلاء بالقصر هو النبات رطبا كان او
يابسا قال النووي صورته ان يكون للانسان بير بالفلاة فيها ماء فاضل عن
حاجته ويكون هناك كلاء ليس عنده ماء غيره اي فاذا منع صاحب البير اصحاب
المواشي عن الماء يكون مانعا عن رعي الكلاء لانه لا يمكن لهم المرعى خوفا من العطش
قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فبذله من باب المعروف م ابو قتادة الحارث بن
ربعي رضه لا تنتبذوا النبيذ هو الماء الذي يلقى فيه تمر ونحوه والانتباذ هو اتخاذه
الزهو بفتح الزاء المعجمة وضمها لغتان وهو البسر الملون الذي يرى فيه حمرة او صفرة
والرطب جميعا ولا تنتبذوا الرطب والزبيب جميعا ولكن انتبذوا كل واحد على حدته
قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ان من شرب الخليطين قبل حدوث الشدة
فهو اثم بجهة واحدة وان شرب بعده فاثم بجهتين وقال بعضهم للتنزيه لان
الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر
وكان مسكرا قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة مسلم لكنه مما اتفقا عليه ق
انس رضه لا تنتبذوا في الدباء بالتشديد والمد جمع دباءة وهي القرع اليابس
ولا في المزفت وهو الاناء الذي اطلي بالزفت والاختلاف في هذا النهي كالاختلاف

في النهي الذي قبله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنذروا بضم الذال وكسرها فان
النذر لا يغني من القدر شيئا هذا التعليل يدل على ان النذر المنهي ما يقصد به تحصيل
غرض او دفع مكروه على ظن ان النذر يرد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر
منهيا لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية
وفي قوله عم وانما يستخرج به من البخيل اشارة الى لزومه لان غير البخيل يعطي
باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطي بواسطة النذر الموجب عليه قال
المازري النذر مكروه لان الناذر انما يأتي به بغير نشاط لان اتيانه يكون
لتحصيل غرض او للخلاص مما لزم عليه ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كنا نحفر الخندق فرأيت رسول الله ضامر البطن من الجوع فرجعت الى امرأتي فقلت
لها هل عندك شيء فاخرجت جرابا فيه صاع من شعير وكان لنا بهيمة داجن
اي ولد ضأن مألوف في البيت فذبحتها وطحنت الشعير ثم جئت النبي عم
فساررته قلت تعال انت ونفر معك فصاح النبي عم يا اهل الخندق ان جابرا
قد صنع لكم سورا اي طعاما يدعى اليه فحيهلا بكم فقال عم لا تنزلن بضم اللام
من الانزال برمتكم بضم الباء وسكون الراء المهملة القدر المتخذة من الحجر الموصوف
بالمجاز فاستعمل هنا في مطلق القدر ولا تخبزن عجينكم حتى اجي قاله له قال الراوي
فجاء رسول الله عم مع تقدم الناس فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا
فبصق فيها وبارك واهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى
شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغلي كما هي وان عجيننا ليخبز كما هو ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا تنكح الايم بتشديد الياء المكسورة امرأة لا زوج لها
صغيرة كانت او كبيرة بكرا او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب لوقوعها في مقابلة البكر
حتى تستأمر هذا باطلاقه حجة للشافعي رضه في عدم تجويزه اجبار الولي الثيب
الصغيرة على النكاح وحجة على ابي حنيفة رضه في تجويزه ذلك وفيه اشارة الى ان
الكلام شرط في اجازة الايم لان الامر انما يكون بالقول ولا تنكح البكر حتى تستأذن
هذا باطلاقه حجة لابي حنيفة في عدم تجويزه اجبار البكر البالغة وحجة على الشافعي
في تجويزه ذلك وحجة عليهما في تجويزهما اجبار البكر الصغيرة قالوا يا رسول الله و
كيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح العمة على ابنة
الاخ اي لا يجوز الجمع بالنكاح بين العمة وان علت وبين ابنة اخيها وان سفلت

ولابنة

ولا ابنة الاخت على الخالة اي لا يجوز جمعهما في النكاح وان علت الخالة بينهما و سفلت
الابنة لان ذلك يفضي الى قطيعة الرحم وكذا لا يجوز الجمع بينهما في الوطي بملك اليمين
قيل هذا الحديث مشهور يجوز تخصيص عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم
ما وراء ذلكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها
ومعناه واضح ق ابو سعيد رضه لا تواصلوا خ فايكم اراد ان يواصل فليواصل
حتى السحر يعني اتفقا على رواية لا تواصلوا من ابي سعيد وانفرد البخاري منه بقوله
فايكم الى آخره تقدم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي ق اسماء بنت
ابي بكر رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي مال الا ما ادخل علي
الزبير افاتصدق فقال عم لا توعي اي لا تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف
فيوعي الله عليك بالنصب جواب النهي يعني فيمنع الله عنك مزيد نعمته عبر عن
منع الله بالايعاء ليشاكل قوله لا توعي ارضخي ما استطعت اي اعطي شيئا وان
كان يسيرا الرضخ بالضاد والخاء المعجمتين العطية القليلة وانما امرها عم بالرضخ لما عرف
من حالها انها لا تقدر ان تتصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري
به التسامح في العادة ككسيرة وغيرها لا توكي الا يكاد شد الوعاء بالوكاء وهو
ما يربط به يعني لا تدخري ما في يدك فيوكي الله عليك اي يقطع بركة الرزق عنك
وهذا ايضا مذكور بطريق المشاكلة لا تحصي يعني لا تبقي شيئا للادخار اراد من الاحصاء
الابقاء لان من ابقى شيئا يحصيه وقيل معناه لا تعدي ما انفقته فتستكثريه فيكون
ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي الله عليك يعني يقلل رزقك بقطع البركة عنه
حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة للقلة او يناقشك في الاحصاء هو المحاسبة
عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضه روى مسلم عنه لا حلف في الاسلام وهو بكسر
الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يفعل في الجاهلية من
المعاهدة على القتال والغارات وغيرها مما يتعلق بالمفاسد وايما حلف ما فيه
زائدة كان في الجاهلية المراد منه ما كان من المعاهدة على الخير كصلة الارحام و
نصرة المظلوم وغيرها لم يزده الاسلام الا شدة اي تاكيدا وحفظا على ذلك
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه لا شغار في الاسلام بكسر الشين وبالغين المعجمتين
اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته ان يقول زوجتك ابنتي على ان تزوجني ابنتك
ويكون بضع كل منهما صداق الاخرى فنهى النبي عم عن ذلك بالحديث ثم ان وقع

هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه ذهب الشافعي الى بطلانه بظاهر الحديث وقال
ابو حنيفة رحمه العقد صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد عليه من حيث
انه ذكر فيه ما لا يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل فيه كما ان سمى خمرا او خنزيرا وقيل
الخلاف فيما اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى واما ان لم يذكر في العقد
جاز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال كنا نبيع صاعين
بصاع فلما بلغ ذلك رسول الله عم فقال لا صاعين تمرا بصاع اسم لا محذوف
اى لا تبيعوا صاعين تمرا بصاع غير موجود والنفي بمعنى النهي ولا صاعين حنطة بصاع
ولا درهما بدرهمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا صلوة الا بقراءة
الحديث يدل على ان القراءة ركن من اركان الصلوة لان الاصل في المنفي نفي وجوده
وهي فريضة في الركعات كلها عند الشافعي لان كل ركعة صلوة ولهذا من حلف ان
لا يصلي فصلى ركعة حنث وفريضة في ثلث ركعات عند مالك اقامة للاكثر مقام
الكل وفريضة في ركعتين عند ابي حنيفة واصحابه لان الصلوة في الحديث مذكورة
صريحا فينصرف الى الكاملة وهي ركعتان عرفا وفي مسئلة اليمين لم تكن الصلوة
مذكورة صريحا فانصرفت الى الوحدة فان قيل على هذا كان ينبغي ان لا يجب
القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما لا يجب من الفريضة قلنا الشفع الثاني
في النافلة صلوة على حدة والقيام اليه كتحريمة مبتداة ولهذا قالوا يستفتح فيه
فيجب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في الفريضة فانما جاز بدون
القراءة لقوله عم القراءة في الاوليين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك القراءة
م عايشة رضه روى مسلم عنها لا صلوة بحضرة الطعام قال اهل الظاهر المراد
منه نفي جوازها وقال اهل النظر المراد منه نفي فضيلة الصلوة بحضرة الطعام الذي
يريد المصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب ولا وهو يدافعه الاخبثان يعني
لا صلوة كاملة حاصلة للمصلي والحال انه يدافعه الاخبثان وهما البول والغائط
عن الاداء ويمنعهما المصلي للاداء والواو في وهو للحال قيل هذا اذا كانت في الوقت
سعة فان ضاق بحيث لو اكل او تطهر خرج الوقت صلى على حاله وقال بعض اصحاب
الشافعي لا يصلي بل يأكل ويتوضأ وان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو
المقصود من الصلوة اذا فات فات بلا خلف وللصلوة خلف لانها تقضى
ق عبادة بن صامت رضه اتفقا على الرواية عنه لا صلوة لمن لم يقرأ بفاتحة

الكتاب

لقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وجه الاستدلال ان الله تعالى امر بالقراءة وهي ليست بفرض في غير الصلوة بالاجماع فيكون
فرضا فيها اعمالا للفظ الامر في حقيقته والامر المطلق لا يقتضي التكرار فيقتضي القراءة في ركعة واحدة لكنهم اوجبوا في الثانية الحاقا
بالاولى بالدلالة لانهما متساويان في الكمية والكيفية واما الاخريان فتفارقانهما في السقوط في السفر وصفة القراءة وهي الاخفاء وغير
ذلك فلا تلحقان بهما وسقطت عن المأموم حقيقة لا تقديرا لما روي ان رسول الله عم قال اذا صلى احدكم خلف الامام فحسبه قراءة الامام
رواه ابن عمر وهو مروي عن زيد بن ثابت وجابر وبه قال سفيان الثوري والجواب عن الحديث انه خبر واحد فلا يفيد الفرضية
سلمناه ولكن نقول بموجبه فانا نقول نعم لا صلوة الا بقراءة وليس الكلام فيه وانما الكلام في ان قراءة الامام هل هي قراءة للمأموم
اولا وما ذكرتم ساكت عنه ولنا على ذلك دليل كما تقدم فاما كانت فرضا في جميع ركعات النفل لان كل شفع منه صلوة على حدة
وقد علمت كيفية الوجوب ديرا كبر

الكتاب احتج به الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوة حتى في صلوة
الجنازة لان المراد منه نفي الجواز يؤيده ما روي عنه عم قال لا تجزي صلوة لا
يقرأ فيها فاتحة الكتاب وقال ابو حنيفة فرضية القراءة انما ثبتت بقوله تعالى فاقرؤا
ما تيسر من القرآن وهذا الحديث خبر الواحد لا يثبت به الفرضية لثبوت
الشبهة في نقله فيثبت به الوجوب عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال
الصلوة فان قلت الآية مطلقة فهل لا تنافي التعيين كما لو قال لفلان له
اشتر لي لحما ولا تشتر الا لحم الضان فانه يتعين ولا يتعارض قلت تقييد
المطلق نسخ فخبر الواحد لا يصلح لنسخ الكتاب ق علي اتفقا على الرواية
عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل اميرهم رجلا من الانصار فامرهم ان
يطيعوه فلما اغضبوه في شيء قال اوقدوا الى نارا فاوقدوا فقال الم يأمركم
رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها فنظر بعضهم الى بعض فقالوا
انما فررنا من النار الى رسول الله افندخل النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه
فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي عم فقال لا طاعة في معصية الله يعني لا انقياد للامام
في المعصية انما الطاعة في المعروف وهو ما لم ينكره الشارع ح ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم ما يتشأم كذا في الصحاح
وذكر في النهاية انه مصدر يتطير كما يقال تخير خيرة ولم يجئ من المصادر على هذه
الزنة غيرها كان اهل الجاهلية اذا قصدوا حدا الى حاجة وأتى من جانبه
الايسر طير او غيره يتشأم به فيرجع هذا هو الطيرة فابطلها النبي عم بهذا
الحديث وخيرها اى خير الطيرة الفال بسكون الهمزة وربما يخففها الناس فسره
النبي صلى الله عم بالكلمة الصالحة المسموعة على قصد التفاؤل كسماع مريض يا سالم
فان قلت هذا يوهم اثبات بعض الخيرية للطيرة وقوله صلى الله عم لا طيرة
ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم او المراد به اثبات
الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء
اى الفال في بابه ازيد من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة وانما كان الفال احب
لما فيه من حسن الظن بالله تعالى ورجاء الخير منه والطيرة ليست كذلك ولهذا
كان النبي عم يتفاءل ولا يتطير وكان يحب اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لا عدوى وهو اسم من الاعداء وهو مجاوزة

العلة من صاحبها الى غيره اختلفوا في ان المنفي نفس سراية العلة او اضافتها
الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى لقوله عم لا يورد ممرض على
مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعطيل تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع ولا طيرة ولا غول وهو واحد الغيلان
وهو نوع من الجن كان العرب يعتقدون انه في الفلاة يتصرف في نفسه ويتراءى للناس
بالوان مختلفة واشكال شتى ويضلهم عن الطريق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي
وقد قال عم اذا تغولت الغيلان فعليكم بالاذان اجيب بانه كان ذلك في الابتداء
ثم دفعه الله تعالى من عباده او يقال المنفي ليس وجود الغول بل ما يزعمه العرب
من تصرفه في نفسه قا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا فرع بفتح فاء وراء
مهملة وبعين مهملة اول نتاج تلده الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لالهتهم
رجاء البركة في امها ولا عتيرة بعين مهملة مفتوحة وبكسر تاء مثناة فوق وبعدها
ياء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب ويسمونها الرجبية وكان
المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الذبح لله ويفعلون العتيرة فنهاهم النبي عم
عن ذلك لان المقصود ان يكون الذبح لله اى مذبوح كان في اى شهر كان فلا فائدة
في التعيين قا ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا مال لك ان كنت صدقت
عليها ان صدقت في انها زنت فهو بما استحللت من فرجها يعني ما اعطيتها
من المهر يكون بمقابلة وطيك اياها فلا يعود اليك وان كنت كذبت عليها فهو
اى حصول المهر ابعد لك منها اى من تلك المراة لان المهر اذا لم يعد اليك مع صدقك
عليها فلان لا يعود مع كذبك اولى قاله لرجل من الانصار لاعن امراته فقال
يا رسول الله مالي يعني اذا حصلت الفرقة فاين ذهب مالي الذي اعطيتها وفيه
دليل على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها وعليه اتفاق العلماء
واما اذا لم يدخل بها فذهب الاكثرون ان لها نصف المهر وقال حماد لها الصداق
كاملا وقال الزهري لا صداق لها قا ابو بكر وعمر وعلي وعايشة رضه عنهم اتفقا
على الرواية عنهم قيل كان اسم ابو بكر عبد الكعبة فسماه النبي عم عبد الله له ولابويه
وولده وولد ولده صحبة مع رسول الله عم ولم يجتمع هذا لاحد من الصحابة
فضائله كثيرة ما رواه عن النبي عم مائة واثنان واربعون حديثا في الصحيحين
ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري عنه باحد عشر ومسلم بواحد لا نورث على بناء

المجهول

والعتيرة بوزن الذبيحة شاة كانوا يذبحونها في رجب لالهتهم

المجهول يقال ورثت اباه وورثني ابي وورثني توريثا ما تركناه صدقة هذا استيناف
جواب عمن قال لم لا يورث الانبياء عليهم السلام تقدم الكلام عليه قريبا
في حديث لا تقتسم ورثتي ح عبد الله بن هشام رضه روى البخاري عنه
قال كنا مع النبي عم وهو آخذ بيد عمر رضه فقال له يا رسول الله انت احب
الي من كل شيء الا نفسي فقال عليه السلام لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب اليك
من نفسك يعني لا يكون ايمانك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان
كان فيه هلاكك المراد من هذه المحبة محبة الاختيار لا محبة الطبع لان كل واحد
مجبول على حب نفسه اشد من غيرها قاله لعمر فقال عمر فانه اى فان الشان الآن
صار ايمانك كاملا ح انس رضه روى البخاري عنه قال ان العباس عم النبي عم
مع المشركين يوم بدر فاسر ففدى نفسه ورجع الى مكة ثم اقبل الى المدينة مسلما
مهاجرا وكان رجال من الانصار ارادوا ان يخلوا العباس فيتركوا فداءه
له حين اراد ان يفدى نفسه ويجعلوا ذلك من انعامهم طلبا لرضاء رسول
الله صلى عم فلما استاذنوا في ذلك من النبي صلى الله عم قال لا والله لا تذرن
بضم الراء لانه جمع يعني لا تتركوا منه درهما يعني من فداء العباس انما ابى
النبي صلى عليه وسلم عن ذلك واكده بالقسم تاديبا للعباس ولئلا يشق على
الانصار في اموالهم ولئلا يقع في نفوس اصحابه شيء لكونه العباس عمه عليه
السلام وفي الحديث دلالة على الاجتناب عن مظان التهمة ومواقع المنة
م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه لا وجدت انما دعاء م زجرا له
عن ترك تعظيم المسجد انما بنيت المساجد لما بنيت له مما فيه عبادة عن العبادة
عبر عنها بالموصول تعظيما لشانها قاله لرجل نشد اى طلب ضالة في المسجد
فقال من دعا الى الجمل الاحمر يعني من وجد ضالتي فهي الجمل الاحمر فدعاني اليها
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا هجرة بعد الفتح اى فتح مكة
المنفي فرضية الهجرة وفضيلتها التي كانت قبله لا وجودها لان هجرة المسلم
اليها غير منقطعة م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه لا هلك بضم الهاء وسكون
اللام بمعنى الهلاك عليكم اطلقوا لي غمري اى ايتوني به الغمر بضم الغين المعجمة
وفتح الميم قدح صغير قاله ظهيرة ليلة التعريس حين اشتد الحر والناس
يقولون عطشنا هلكنا يا رسول الله وليلة التعريس كانت مرجعه من غزوة

والله لانت احب الي من نفسي فقال الآن يا عمر يعني الآن

اي نصف النهار

خيبر وقيل من حنين والصحيح هو الاول كذا قال القاضي قال الراوي كان في غمرة بقية ماء من وضوئه وقد اوصاني بحفظه فجعل يصب منه وانا اسقيهم حتى بقي غيري وغير رسول الله عم صب فقال اشرب فقلت لا اشرب حتى تشرب يا رسول الله فقال عم ان ساقي القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم م ابن عمر رضه لا ياكل احد من اضحيته وهي بضم الهمزة وفتحها و تشديد الياء مودنة وجمعها اضاحي فوق ثلثة ايام قال القاضي يجوز ابتداؤها ان يكون من يوم ذبحها ويجوز ان يكون من يوم النحر وان تاخذ بحها النهي في الحديث للكراهة وقيل للتحريم وايا ما كان بهذا حديث منسوخ نسخه الحديث الذي رواه ابو سعيد الخدري وهو قوله عم في حق لحوم الاضاحي كلوا واطعموا واحبسوا وقد ذكرناه في الباب الخامس وانما قال المص ذكرناه للتقاء الحاولتاليف الباب الخامس قبل هذا الباب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده والناس اجمعين المراد به نفي كمال الايمان وبالحب الحب الاختياري مثلا لو امر رسول الله مؤمنا بان يقاتل الكافر حتى يكون شهيدا او امر بقتل ابويه واولاده الكافرين لا حب ان يختار ذلك لعلمه ان السلامة في امتثال امره عليه السلام وان كان لا يحبه بطبعه كما ان المريض ينفر بطبعه عن دوائه ولكن يميل اليه ويفعله لظنه ان صلاحه فيه كيف ونبينا صلى الله عم اعطف علينا منا ومن ابائنا واولادنا لانه عليه السلام يسعى لنا لا لغرض قال القاضي ومن محبته نصرة سنته والذب عن شريعته وانما ذكر الوالد والولد مع اندراجهما في الناس لفضل المحبة فيهما فان قلت كيف جاء افعل التفضيل هنا بمعنى المفعول وكان قياسه ان يصاغ للفاعل قلت هذا وهم منك لانك رأيت ان احب ماخوذ من حب الشيء بضم الحاء اذا صار محبوبا فزعمت انه مجهول وليس كذلك لان اصله حبب ككرم بصيغة الفاعل فنقل ضم العين الى ما قبله فادغم كذا في شرح المصابيح لزين العرب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يؤمن عبد حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه اي من الطاعات والاشياء المباحة لما جاء في رواية النيسابوري حتى يحب لاخيه من الخير ما يحب لنفسه وانما قال في هذا الحديث لا يؤمن عبد وفي الحديث السابق لا يؤمن احدكم لان الاغنياء والجبابرة يشق عليهم ان يحبوا لاخوانهم الفقراء ما يحبو

اي الظلمة

لانفسهم

المحبة ثلاثة اقسام محبة اجلال وتعظيم كمحبة الولد للوالد ومحبة شفقة ورحمة كمحبة الوالد للولد ومحبة مشاكلة واستحسان كمحبة سائر الناس فجمع النبي عم اصناف المحبة في محبته ومعنى الحديث ان من استكمل الايمان علم ان حق الرسول عليه السلام آكد عليه من حق ابيه وابنه وسائر الناس لان به الخلاص من النار والهدى من الضلال انما كان عليه السلام

قوله والاشياء المباحة فيه نظر لان التناول لها من حظوظ النفس ولا مدخل لها في الايمان والمراد بامثال هذا الحديث يرجع الى تقوية الدين وغلبة الهوى والسعي الى تكثير اهل التقوى حتى يكونوا من المجاهدين لا الراحة في الدنيا والتمتع بزخارفها

لانفسهم فذكر بلفظ العبد ايماء الى ان مقتضى العبودية ان يصدر عنه هذه المحبة واما محبة النبي صلى الله عم فيستوي فيها الفقراء والغني لعدم المزاحمة بينهم فذكر لفظ الاحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يبع بعضكم على بيع بعض صورته ان يقول لمن اشترى شيئا بالخيار افسخ هذا البيع وانا ابيعك مثله بارخص من ثمنه او اجود منه بثمنه قال شارح صورته اذا اشترى رجل شيئا من آخر بثمن معين وتراضى المتعاقدان على ذلك فياتي آخر فيعرض سلعة مثله بثمن انقص منه او اجود بمثل ثمنها واقول هذا صورة السوم على السوم لا البيع على البيع قيل النهي مخصوص بما اذا لم يكن في الصورة المذكورة غبن فاحش فاذا كان فله ان يدعوه الى الفسخ ليبيع منه بارخص دفعا للضرر عنه م جابر رضه روى مسلم عنه لا يبع حاضر اراد به من كان من اهل البلد لباد اراد به من كان من اهل البادية يقال بدا فلان اذا نزل كذا قاله الجوهري صورته ان يحمل البدوي متاعا الى البلد ليبيعه بسعر يومه ويرجع فياتيه البلدي و يقول ضعه عندي لابيعه بسعر زائد على التدريج وهو حرام عند الشافعي ومكروه عند ابي حنيفة قيل هذا اذا كان المتاع مما يعم الحاجة دون ما لا يحتاج الا نادرا يشعر به قوله عم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض قيل لا يبيع حاضر للبدوي ولا يشتري له ايضا لان لفظ البيع من الاضداد يستعمل في البيع والشراء والمشترك في موضع النفي يعم خ ابو سعيد م ابو هريرة رضه يعني راوي الحديث على تخريج البخاري ابو سعيد رضه وعلى تخريج مسلم ابو هريرة رضه لا يبغض الانصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر المراد به النهي عن بغضهم وان وجد سببه لقوله عم في حديث آخر واعفوا عن مسيئهم وفيه بيان منقبة الانصار و حث على رعايتهم خ عايشة روى البخاري عنها قالت لددنا رسول الله في مرضه وكان مغمى عليه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا المريض يكره الدواء فلما افاق قال عليه السلام لا يبقى احد في البيت الا لد النهي هنا بمعنى النهي الا لد على بناء المجهول اللدود بفتح اللام هو الدواء الذي يسقى المريض في احد شقي فمه تقول لددته اذا سقيته ذكره وانما انظر الواو فيه للحال الا العباس فانه لم يشهدكم بفتح الهاء اي لم يحضركم وقت السقي انما امر النبي عم ان يلد كل من في البيت عقوبة لهم لانهم لدوه بغير اذنه بل بعد نهيه عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة على ان اشارة العاجز كتصريحه وعلى

ايضا

والانصار قبيلتا الاوس والخزرج ابناء حارثة بن ثعلبة

الانصار جمع نصير كشريف واشراف وقيل جمع ناصر كصاحب واصحاب

من باب الافعال من البغض وبغض الرجل من باب ظرف اي صار بغيضا صحاح

اي داويناه من الدواء وهو العلاج

ان المتعدى يفعل به ما هو من جنس الفعل الذى تعدى به الآن يكون فعلا محرما
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يبولن احدكم فى الماء الدائم اى الساكن ثم يغتسل
منه ثم ههنا للتراخى فى الرتبة ومعناه تبعيد الاغتسال مما بال فيه اعلم ان الماء
الكثير يخرج عنه بالاجماع والماء الذى يكون مقدار القلتين يخرج عند الشافعى والماء
الذى لم يتغير بالنجاسة يخرج عند مالك ولكل منهم متمسك موضع بيانه مشبعا
الفقه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتحرى احدكم مفعوله محذوف لدلالة
الكلام عليه يعنى لا يقصد احدكم الوقت الذى تطلع فيه الشمس و تغرب فيصلى باسكان
الياء عطف على ما قبله وهو فى معنى النفى ايضا اى فلا يصلى و يجوز نصبها باضمار ان
عند طلوع الشمس و لا عند غروبها المنهى عنه فى هذين الوقتين الفرايض والنوافل
جميعا عند ابى حنيفة واصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعى لقوله عم من
نام عن صلوته او نسيها فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يتقدمن احدكم رمضان بصوم يوم او يومين الا ان
يكون رجل كان يصوم صوما فليصمه يعنى الآن يوافق صوما يعتاد بصومه
اعلم ان المنهى عنه التقدم بنية رمضان عند ابى حنيفة لقوله عم لا يصام يوم الشك
الا تطوعا وعند الشافعى هو التقدم مطلقا نظرا الا طلاق الحديث فان قلت اذا
اريد التقدم بنية رمضان لا يستقيم معنى الاستثناء قلنا انه منقطع بمعنى لكن اذا
وافق صوما يعتاد بصومه متطوعا فليصمه فان قلت فما وجه تخصيصه بيوم
او يومين قلنا لانه قليل فكان مظنة ان يتوهم انه عفو كما عفى فى كثير من الاحكام
وانما نهى عن التقدم حذرا عن التشبه باهل الكتاب لانهم زادوا على مدة صومهم
اياما من جهة الرهبنة وقيل ليكون شارع رمضان ذا قوة ونشاط ولا
يثقل عليه صومه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لا يتمنين احدكم الموت
لضر نزل به انما نهى عن تمنى الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من
مشاق الدنيا واما اذا تمنى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة
فيه كما جاء فى الدعاء واذا اردت فتنة فى قوم فتوفنى غير مفتون ق عثمان رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يتوضأ رجل فيحسن الوضوء اى يكمله برعاية فرايضه و
سننه فيصلى صلوة اى من المكتوبات الا غفر الله له ما بينه وبين الصلوة التى تليها
قيل المغفور هو الصغاير ونرجو من الله تعالى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يجتمع

قوله تعالى ان يغفر الكباير ... الحسنات يذهبن السيئات

كافر وقاتله اراد به المؤمن الذى قتله لاعلاء كلمة الله فى النار ابدا اعلم ان جهاده
ذلك ان كان مكفرا لجملة ذنوبه فلا اشكال وان لم يكن كذلك فيجوز ان يعاقب
بغير دخول النار كالحبس فى موضع آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لا يجزى ولد والده بفتح اوله و بالزاء المعجمة اى لا يكافى ولد باحسانه على والده
وقضاء ما عليه من حقه الا ان يجده مملوكا اى الوالد فيشتريه فيعتقه قال اهل
الظاهر لا يعتق الوالد بمجرد تملك ولده عليه لان الفاء للتعقيب فيحتاج بعد
الشراء الى انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء فى فيعتقه للسببية معناه
فيخلصه ولده عن الرق بسبب شرائه يؤيده قوله عم من ملك ذا رحم محرم
فهو حر سمعت من بعض شيوخى هنا معنى لطيفا وهو ان قضاء الولد حق
الوالد لما لم يوجد الا فى صورة ان يعتق عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة
لان العتق انما يوجد مقارنا بالشراء لا عقيبه فعلم ان قضاء الولد حق الوالد محال
وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف ونكاح السلف محال
فيستمر نكاح منكوحات الآباء ويجوز ان يكون الفاء فى فيعتقه كما فى قوله تعالى فتوبوا
الى باريكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار
اتفقا على الرواية بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الغير المعجمة وبالدال
المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة
قيل ما رواه عن النبى عم حديثان له فى الصحيحين حديث واحد لا يجلد احد
فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله الحديث ورد فى التعزير وبه اخذ
احمد والجمهور على جواز الزيادة على العشر ولكن الى الثلثين عند الشعبى والى
ما دون اربعين على ما يراه الامام بقدر جرمه عند ابى حنيفة والشافعى رحمهما
الله تعالى ليكون التعزير قاصرا عن عقوبة الله فى حدوده واولوا الحديث بانه
لا يزاد على العشر بالاسواط ولكن يجوز الزيادة بالايدى والنعال ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها
تقدم شرحه قريبا خ ابو بكر رضه روى البخارى عنه لا يجمع بين متفرق هذا نهى
لارباب الاموال حين جاء الساعى صورته ان يكون لواحد اربعون شاة وللآخر
كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت ففيهما شاة ولا يفرق بين مجتمع هذا نهى
للساعى عن التفريق صورته ان يكون لثلثة نفر مائة وعشرون شاة مخلوطة

فانما عليهم شاة واحدة فاذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب
علة للفعلين اما خشية صاحب المال ففي ان تكثر الزكوة واما خشية الساعي ففي ان
تقل وفي الحديث دلالة على ان الخلطة تجعل مال الرجلين كمال واحد لكن فيها شروط
واختلافات بين الفقهاء والمقام يأبى عن ذكرها م عائشة رضه روى مسلم عنها
لا يجوع اهل بيت عندهم التمر هذا محمول على بلاد قوتهم التمر وليس من عادتهم ان
يشبعوا بغيره وفي الحديث حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت
للعيال فانه اسكن للنفس واحصن عن الجلال ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية
عنه لا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا منافق من احبهم احبه الله ومن ابغضهم
ابغضه الله يعني الانصار وهم الاوس والخزرج كان رسول الله صلعم يحبهم لنصرتهم
اياه وبذل انفسهم واموالهم بين يديه ومن احبهم من امته فانما يحبهم لمحبته عم
وذا يدل على صدقه في الايمان فيكون سببا لمحبة الله ومن كان بضد ذلك يكون من
فساد سريرته فيبغضه الله ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحج بعد العام
مشرك اراد به العام الذي قبل حجة الوداع وكان ابو بكر رضه اميرا في تلك الحجة فبعث
رجالا ينادون في الناس بهذا الحديث هذا موافق لقوله تعالى انما المشركون نجس
فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا قال النووي المراد بالمسجد الحرام هنا الحرم كله
حتى يمنع مشرك عن ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا
ابطال لما كان عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف بثياب
عصينا الله فيها ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يحكم احد بين اثنين وهو
غضبان انما كره القضاء حالة الغضب خوفا من الغلط لان الحاكم فيها يخرج عن سداد
النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المقلق والمنام وغيرها خص
الغضب بالذكر لشدة استيلائه على النفس وصعوبة مقاومته م ابن عمر رضه روى
مسلم عنه لا يحلبن احدكم ماشية احد الا باذنه ايحب احدكم ان يؤتى مشربته وهي بفتح
الميم وضم الراء وفتحها الغرفة التي يخزن فيها الطعام وغيره الاستفهام في قوله عم
ايحب احدكم للانكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالغرفة اشارة الى ان حرز الضرع مستوثق
في الشرع جدا لانه شبهه بالغرفة التي يصعب صعودها وتكون مقفلة بحيث لا يظفر
بما فيها الا بالكسر فينبغي ان لا يحلب الماشية الا باذن صاحبها نظرا الى حسن نظر النبي عم
وكمال بلاغته لا يزال يحفظه الله بمزيد عنايته فتكسر خزانته فينتثل طعامه هذا

خزن المال جعله في الخزانة
وبابه نصر صحاح

بصيغة المجهول وبالنون والثاء المثلثة من باب الافتعال اي ينتثر ويستخرج
فانما تخزن لهم ضروع مواشيهم اطعمتهم فلا يحلبن احد ماشية احد الا باذنه
اعاد ذكر النهي تاكيدا قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد الشيء الى نظيره
في الحكم فيستدل به على ان من حلب لبنا من ماشية محروسة لغيره يقطع يده
كما لو سرق متاعا من الغرفة الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرأ
بالشبهات فكيف يثبت بما فيه شبهة وهو القياس ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحل دم امرء مسلم اي اراقة دمه يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله هذا تفسير لمسلم على قول من جعله مرادفا للمؤمن الا باحدى
ثلث اي علل ثلث الثيب الزاني بالجر بدل من موصوف ثلث مقدر وبالرفع
خبر مبتدا محذوف المراد بالثيب الزاني المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي
اصاب في نكاح صحيح ثم زنى والنفس بالنفس والتارك لدينه لابد في هذه
الصفة الثلث من تقدير المصدر ليصلح ان يكون علة تقديره زنى الثيب
الزاني واقتصاص النفس بالنفس وترك التارك لدينه المفارق للجماعة تفسير
لقوله التارك لدينه المراد بالجماعة جماعة المسلمين ومن فراقهم بالردة
عن الدين وهي سبب لاباحة دمه وفي الحديث دلالة على ان تارك الصلوة
لا يقتل لانه ليس من الامور المذكورة وعلى ان المرتدة لا تقتل لاقتصاره على
ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينبغي ان لا ترجم المحصنة قلنا التنصيص على المحصن
تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة
لان القتل في المرتد لكونه محل المحاربة والمرتدة ليست كذلك م جابر رضه روى مسلم
عنه لا يحل لاحدكم ان يحمل السلاح بمكة المراد بالحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تسافر مسيرة يوم
وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على التابيد
وقولنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فان تحريمها و يروى الا مع ذي رحم محرم
عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية اخرى فلا بد من
الحاقه بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة و
في رواية مسيرة نصف يوم وفي رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلث قال
النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم يرد النبي عم بها تحديد المدة بل المراد حرمة

ليس لحرمتها بل للتغليظ وقوله على التابيد
احتراز عن اخت الزوجة

السفر للمراة بغير محرم فالاختلاف وقع لاختلاف السائلين ويؤيده اطلاق
رواية عباس لا تسافر امراة الا مع ذي رحم محرم الى هنا كلامه فعلى هذا يكون
تقدير المدة بالثلث عند الحنفيين مثبتا بدليل آخر وفي الحديث حجة على الشافعي وما لك
في انهما جوزا سفر المراة بلا محرم ان كانت امينة على نفسها او مع نسوة ثقات ق ع
ام سلمة رضه عنها اتفقا على الرواية عنها لا يحل لامراة مسلمة تؤمن بالله واليوم
الآخر ان تحد فوق ثلثة ايام الاحداد ترك الطيب والزينة والدهن من غير عذر
قوله تحد على بناء المعلوم من الاحداد ويجوز ان يكون من باب الثلاثي المجرد
يقال احدت المراة احدادا وحدت حدادا وعن الاصمعي الله لم يجز الا احدت
رباعيا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد عن كل زوج سواء كان بعد
الدخول او قبله ويدل ايضا على ان لا احداد على الامة المستولدة على مولاها
وكذا تقييد المراة بالمسلمة يدل على ان لا احداد على الذمية وهو مذهب ابي
حنيفة واصحابه وقال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات نعمة النكاح عنها
وحمل التقييد بالاسلام في الحديث على شرفه وكونه ادعى للانقياد قال
الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان جعل بيانا لقوله فوق ثلثة ايام
يكون الاستثناء متصلا فيكون المعنى لا يحل لامراة ان تحد اربعة اشهر وعشرا
على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتحد مقدر يكون منقطعا فالمعنى
لكن تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضه اتفقا
على الرواية عنه لا يحل لامرء ان يهجر اخاه فوق ثلث اي ثلث ليال الا تا با
الهجر في الثلث مفهوم من الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما
عفي عنها في الثلث لان الآدمي مجبول على سوء الخلق والغضب قيل هذا فيما
اذا كان الهجر لامر دنياوي واما اذا كان لتقبيح المعصية فالزيادة على الثلث
مشروعة كما هجر رسول الله عن الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر
الناس بهجرانهم خمسين يوما وروى ان بعير صفية رضه عنها لما اعتل قال
النبي عم لزينب اعطيها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك
اليهودية فغضب عم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يخطب احدكم بالجزم نهي وبالرفع نفي بمعنى النهي على خطبة اخيه بكسر الخاء
طلب المراة للتزوج قيل هذا اذا كانا تراضيا على صداق معلوم ولم يبق الا العقد

واما

واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي عم فقالت
ان معاوية وابا جهم خطباني قال عم انكحي اسامة قيل هذا اذا كان الخاطبان متفقا
اما اذا كان الخاطب الاول فاسقا والثاني صالحا فلا يندرج تحت هذا النهي ولكنه
خلاف الظاهر وقال الخطابي في الحديث يدل على جواز الخطبة على خطبة الكافر لان
الله تعالى قطع الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى منعه وقالوا التقييد
باخيه خرج على الغالب فلا يكون له مفهوم كما في قوله تعالى وربائبكم اللاتي
في حجوركم اقول المنقطع بينهم الاخوة في الاسلام ولفظ اخيه في الحديث غير مقيد به
ولو اريد منه ما هو الاعم وهو اخوة من جهة كونهم من بني آدم لحصل المقصود
ولما احتيج الى التكلف قال النووي ثم لو خطب على خطبة اخيه يكون عاصيا ويصح
نكاحه ولا ينفسخ وقال بعض المالكية ينفسخ خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
لا يدخل احد الجنة الا اري على بناء المجهول بالنصب مفعوله الثاني من النار لو اساء
يعني لو اساء كان ذلك مقعده ليزداد شكرا متعلق بقوله الا اري ولا يدخل النار
احد الا اري مقعده من الجنة لو احسن ليكون متعلق بقوله الا اري حسرة عليه
م جابر رضه روى مسلم عنه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار
بالجيم والراء المهملة من الاجارة اي لا يجعله امينا ولا انا ادخل الجنة الا برحمة
الله يحتمل ان يكون الباء زائدة والاستثناء منقطعا لان رحمة الله ليس من
جنس عمل العبد فمعناه لكن رحمة الله تدخل الجنة وليس المراد منه توهين امر
العمل بل نفي الاغترار به وبيان انه انما يتم بفضل الله ويجوز ان يكون الاستثناء متصلا
ويقدر المستثنى منه فمعناه لا يدخل احدا منكم عمله الجنة مقارنا بشيء الا برحمة الله
وفي الحديث دلالة على مذهب اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا
ان دخولها انما يحصل بالعمل واما قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ونظائره
فلا ينافي الحديث لان الآية تدل على سببية العمل والمنفي في الحديث عليته
وايجابه الهي اني احب طاعتك وان قصرت فيها واكره معصيتك وان ركبتها
تفضل علي بالجنة وان لم استحقها م انس رضه روى مسلم عنه لا يدخل الجنة عبد
لا يامن جاره بوائقه جمع بائقة وهي ما يصيب الناس من عظيم نوائب الدهر
والمراد به هنا الشرور ق جبير بن مطعم اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قا
قاطع اي قاطع الرحم يعرف تاويل هذا الحديث وما قبله وما بعده من تاويلات

ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر

نظائره فيما سبق وحذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يدخل الجنة قتات
بفتح القاف وتشديد التاء الاولى المثناة من فوق هو النمام النميمة نقل الكلام على
جهة الافساد وفرق بعضهم بينهما بان النمام هو الذى يتحدث مع القوم وينم
والقتات هو الذى يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الامام الغزالى
ليست النميمة مخصوصة بهذا بل حقيقة النميمة كشف ما يكره كشفه سواء كره المنقول
عنه او المنقول اليه او ثالث وسواء كان الكشف بالعبارة او بالاشارة او بغيرهما
حتى لو رأى انسانا يخفى ماله فاظهره لغيره فهو نميمة م ابن مسعود رضه روى
مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة اى وزنها الذرة واحدة الذر وهو
النمل الصغير الاحمر من كبر فقال رجل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنا
قال النبى عم ان الله جميل يعنى جميل الافعال يحب الجمال اى التجمل منكم فى قلة اظهار الحاجة
الى غير الله تعالى او معناه انه تعالى جميل الفعل بخلقه بقضاء حاجاتهم فيحب منكم هذه
الصفة وهى قضاء حوائج اخوانكم وبه الجمال لكم كذا قاله الشيخ الكلاباذى لكن المعنى
الاول انسب ههنا الكبر بطر الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اى تضييعه من قولهم
ذهب دم فلان بطرا اى هدرا يعنى الكبر هو تضييع الحق من اوامر الله تعالى
ونواهيه وعدم التفاته وغمط الناس بفتح الغين المعجمة وفتح الميم وسكونها وبالطاء
المهملة اى استحقارهم وتعييبهم ذكر الخطابى فى تأويل الحديث وجهين احدهما ان المراد
التكبر عن الايمان والثانى ان ينزع عنه الكبر بالتعذيب او بالعفو فلا يدخل الجنة
مع ان يكون فى قلبه مثقال ذرة من كبر كما قال تعالى ونزعنا ما فى صدورهم من غل
ويمكن ان يقال معناه ان الكبر مما لو جازى الله بادنى مقداره لكان جزاؤه عدم
دخول الجنة ولكن تكرم بان لا يجازى به بل يدخل كل موحد الجنة خ ابو بكرة رضه
روى البخارى عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين وضمها اى خوف المسيح
الدجال لها يومئذ سبعة ابواب على كل باب ملكان يدفعانه عن الدخول ق
فيه دلالة على فضيلة المدينة وحراستها عن الدجال وعلى انه لا يقدر على
ما يريده بل ما يفعله انما يكون بمشية الله واقداره عليه م ام مبشر رضه عنها
روى مسلم عنها قيل ما روته عن النبى عم عشر احاديث انفرد مسلم منها بحديثين
لا يدخل النار احد بايع تحت الشجرة روى ان رسول الله عم بعث عثمان عام
الحديبية الى قريش للرسالة فحبسوه فلما بلغ رسول الله عم ان عثمان قتل دعا الناس

الى البيعة

في تذكرة القرطبي فالاسم لا يدخل النار احد ممن الحديبية

الى البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال عم لهم انتم
اليوم خير الناس اهل الارض وكان عددهم الفا وخمسمائة وعشرين م ام مبشر
رضه عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول للتبرك لا للشك من اصحاب الشجرة
احد الذين بايعوا تحتها فقالت حفصة وهى بنت عمر رضه زوجة النبى عم بلى
يا رسول الله وهى ايجاب للنفى اى يدخلها اصحاب الشجرة فانتهرها بالراء المهملة
اى زجرها فقالت حفصة اى استدلت على ما ادعته من الدخول بقول الله تعالى
وان منكم الا واردها فقال النبى عم قد قال الله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا ونذر
الظالمين فيها جثيا اصله جثويا وهو مصدر حال اى جاثين على الركب من هول
ذلك الوقت او من ضيق المكان قيل القسم فى الآية مضمر اى والله ما منكم من احد
الا واردها اختلفوا فيمن يتوجه اليه الخطاب وفى معنى الورود وفيما يرجع
اليه الكناية اما الاول فقيل الخطاب لجنس الانس وقال عكرمة للكفار وهذا القول
غير مناسب للحديث ولا لما بعد الآية وهو قوله تعالى ثم ننجى الذين اتقوا لانهم لا
يكون ننجى بمعنى نسوق يعنى بعد ورود الكفار النار نسوق المتقين الى الجنة
من شاطئ جهنم واما الثانى فالورود بمعنى الدخول لقوله عم لا يبقى بر ولا فاجر
الا دخل النار فيكون للمؤمنين بردا وسلاما كما كانت على ابراهيم فان قلت
كيف يستقيم هذا وقد قال الله تعالى ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها
مبعدون والمبعدون عنها لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون من عذابها
فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة فى دخولها قلنا فيه مزيد التذاذهم
بنعيم الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد غم الكفار حيث يفتضحون عند المؤمنين
وعن مجاهد ورود المؤمنين النار هو مس الحمى جسده فى الدنيا لقوله عم الحمى
حظ كل مؤمن من النار ولا يخفى ان هذا التوجيه ايضا غير مناسب لمعنى الحديث
وعن الحسن وقتادة معنى الورود القرب من جهنم وهو الجواز على الصراط لانه
قد يرد الشيء ولا يدخله كقوله تعالى ولما ورد ماء مدين قال الشيخ الشارح
وهذا المعنى هو الصحيح وغير ذلك لا يناسب قوله عم لا يدخل النار فان تفسير
الورود بالدخول وارجاع الضمير فى واردها الى النار يستلزم التناقض بين
الحديث والآية اقول هذا ايضا غير مناسب لمعنى الحديث لانه حينئذ يبقى استدلال
حفصة رضه بالآية غير منتظم لما ادعته من الدخول بل الاقرب ان يكون الورود

يدفع الدخول ويدفع التناقض بان يكون المراد من نفي الدخول في الحديث نفي العذاب
بناء على ان دخول النار مستلزم له عادة وكثيرا ما يطلق ويراد منه العذاب فح
ينتظم بما قبلها استدلال حفصة على كونهم معذبين بدخولهم النار بهذه الآية و
دفعه عم كلامها ببيانه ان كل داخل في النار غير معذب لقوله تعالى ثم ننجي الذين
اتقوا ونذر الظالمين واما الثالث فعن ابن مسعود رضه ان الضمير في واردها
للقيامة ولا يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما نحن فيه وفي الحديث دليل على جواز
المناظرة على وجه الاسترشاد فان مناظرة حفصة ما كانت الا لذلك لا للرد معاذ الله
عم عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه قال ان ابا بكر رضه دخل على
بيته فراى عند زوجته نفرا من بني هاشم فكره ذلك فلما اخبره به قال عم لا يدخلن
رجل بعد يومي هذا على مغيبة بضم الميم وكسر الغين المعجمة هي التي غاب عنها زوجها
الا ومعه رجل واثنان شك من الراوي وفي قوله اثنان دون رجلان اشارة
الى ان المراد بهما العدد صغيرين كانا او كبيرين خ ام سلمة رضه روى البخاري عنها
لا يدخلن هؤلاء عليكم يعني المخنثين هذا تفسير لهؤلاء قاله عم حين راى مخنثا
قاعدا عند ام سلمة وهو يتكلم مع اخيها عبد الله المخنث بكسر النون وفتحها هو الذي
يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون هذا التشبه بجبلته وتارة يكون بتكلف
والثاني هو المذموم الذي قال عم في حقه لعن الله المتشبهين بالنساء من الرجال
والمتشبهات بالرجال من النساء قال النووي في الحديث بيان ان للمخنثين حكم
الرجال الفحول في الدخول عليهن وكذا حكم الخصي والمجبوب انما نهاهم عن ذلك لانهم
يصفون النساء بحضرة الرجال فيفضي ذكرهن الى الفتنة او لاحتمال ان يكون الداخل
عليهن ممن يتكلف بالخنوثة قوله عليكم من باب تغليب الذكور على الاناث والا كان
حقه ان يقول عليكن خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه لا يدخل هذا بيت قوم
الا ادخله الذل قاله لما راى شيئا من آلة الحرث قيل هذا في حق من يقرب من العدو
لانه لو اشتغل بالحرث وترك الجهاد لادى الى الاذلال بغلبة العدو عليه ويجوز ان يقال
ان الزارع لا يخلو من ان يكون مطلوبا بالعشر والخراج وهذا نوع من السلطنة
عليه ولا يتوهم من هذا مذمة الزراعة لانها محمودة كيف وقد روى انه عم قال
اطلبوا الرزق في خبايا الارض قو اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه لا يرث
المسلم الكافر ولا الكافر المسلم انما لم يرث كل منهما من الآخر لانقطاع الولاية بينهما

في كونه شكا من الراوي خفاء وهذا حكم كان في ابتداء الاسلام وقد نسخ بآية الاستئذان وآية واذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء الحجاب ... صح

واما المرتد فلا يرثه المسلم ايضا عند الشافعي بهذا الحديث وقال ابو حنيفة وصاحباه
يرثه ورثته المسلمون لكن عنده مما كسبه في الاسلام وعندهما مما كسبه في الحالتين
والدلائل مذكورة في الفقه خ جرير رضه روى البخاري عنه لا يرحم الله من لا يرحم
الناس مر تاويل نفيها عمن لا يرحم الناس في الباب الاول في حديث من لا يرحم لا يرحم
قو ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يزال احدكم في صلوته ما دامت
الصلوة تحبسه لانه اوفى لتاديته المقصود كما لا يمنعه ان ينقلب اي يرجع
الى اهله الا الصلوة قوله لا يمنعه بدل من قوله تحبسه لانه اوفى لتاديته
المقصود كما في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين حاصل معنى الحديث
من كان منتظرا للصلوة مع الجماعة كان كالكائن فيها في ان يكتب له ثوابها مدة
انتظاره لها خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم
يصب دما حراما ما مصدرية اي مدة عدم اصابته يعني المؤمن لا يزال في وسعة
من دينه وكونه موفقا للخيرات ما لم يقتل احدا بغير حق فاذا قتله زال عنه حالته
الاولى لشؤم ما ارتكب من الاثم وفي الحديث تشديد في امر الدماء خ سهل بن سعد
رضه روى البخاري عنه لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر اي مدة تعجيلهم وانما
كانوا بخير لان تعجيل الفطر بعد تيقن الغروب من سنن المرسلين ليحصل الخضوع
في الصلوة لمن حفظها يكون متخلقا باخلاقهم ولان فيه مخالفة اهل الكتاب
فانهم يؤخرونه الى اشتباك النجوم م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه لا يزال
اهل الغرب قيل المراد بهم اهل الشام لانهم في طرف الغرب من الحجاز وقيل المراد
بهم المجاهدون لانهم اهل الشدة والجلادة قال الجوهري غرب الفرس حدته
وقيل الغرب هنا الدلو الكبير والمراد باهلها العرب لانهم يختصون بها غالبا
ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة اي يقرب قيامها قو المغيرة بن شعبة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يزال ناس من امتي ظاهرين اي غالبين على الحق حتى ياتيهم
امر الله قال شارح امر الله هو القيامة كقوله تعالى اتى امر الله اي امر الله هنا كلامه
لكن الاوجه منه ان يقال المراد به هو الريح التي تاتي فتاخذ روح كل مؤمن ومؤمنة
لان الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الارض الله الله وهم ظاهرون اي عالون وفيه الحال
والعامل فيه ياتيهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال بينا انا في المسجد اذ
جاء ناس من الاعراب فقالوا يا ابا هريرة هذا الله خلق خلق الله فاخذ رسول

الله حصى بكفه فرماهم فقال ءم لا يزالون يسألونك يا ابا هريرة هذا الله يعني مخلوق الله
فمن خلق الله الضمير المستتر في خلق راجع الى من وفي بعض رواياته فاذا قالوا ذلك فقولوا
الله احد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يزال
هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني امر الخلافة مختص بقريش ولا يجوز عقدها
لاحد من غيرهم وهذا الحكم مستمر الى آخر الدنيا ما بقي من الناس اثنان حتى يكون احدهما
خليفة والآخر تبعا م ابو هريرة روى مسلم عنه لا يستر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله
يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك الساتر من اشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك
محاسبته عليه والمعنى الاول اظهر الستر في الدنيا اعم من ان يكون واقعا على عيب العبد
او بدنه قال النووي الستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر
فيستحب ان يرفع امره الى الوالي ان لم يخف من ترتب الفساد على رفعه لان الستر عليه
يكون تقوية على فعله م سلمان رضه روى مسلم عنه لا يستنج احدكم بدون ثلثة
احجار قال الشافعي لا بد في الاستنجاء من الثلثة وان حصل الانقاء قبلها عملا بالحديث
وقال ابو حنيفة رحمه الله العدد غير لازم لقوله ءم من استجمر فليوتر ومن لا فلا
حرج واما الحديث فمتروك الظاهر لانه لو استجمر بحجر له ثلثة احرف جاز بالاجماع
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يسم المسلم على سوم اخيه المسلم يقال
سام السلعة اذا طلبها للشراء صورة السوم على السوم ان يقول احد للمشتري
بعد تراضي المتعاقدين رد المبيع لابيع منك خيرا منه او يقول للبايع استرده
لاشتريه منك باكثر فبمجرد سكوت احدهما لا يدل على رضاه بل لا بد من تصريح
فان وجد ما يدل على الرضاء ففيه وجهان كذا قاله النووي خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه لا يسمع مدى صوت المؤذن اي غاية جن ولا انس ولا شيء
الا شهد له يوم القيمة ذكر الشيء بعد ذكر الجن والانس يدل على انه يشهد له ذوا العلم
وغيرهم وفي ذكر مدى الصوت اشارة الى ان البعيد من المؤذن اذا شهد له بسماع
صوته فالقريب منه اولى وفي الحديث حث على رفع المؤذن صوته ليكثر شهداؤه
وما قيل من انه يشهد له المؤمنون من الجن والانس واما الكافر فلا شهادة له
فضعيف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يشير احدكم الى اخيه
اي اخيه المسلم ويلحق به الذمي قال النووي لا يشير بالرفع نفي بمعنى النهي بالسلاح
فانه لا يدري احدكم لعل الشيطان ينزع بالعين المهملة هكذا روي في جميع نسخ

مسلم

مسلم معناه يجذب في يده كانه يرفع يده فيحقق اشارته وروي في غير مسلم
بالغين المعجمة فيكون بمعنى الاغراء كما في قوله تعالى ان الشيطان ينزغ بينهم قوله
لعل الشيطان مفعول يدري ويجوز ان يكون يدري نازلا منزلة اللازم فنفي
عنه الدراية اصلا ثم استانف بقوله لعل بين يده من ههنا بمعنى على يعني
ينزع الشيطان السلاح حال كونه على يد المشير ويجوز ان يكون من زائدة
على قول فيكون يده مفعول ينزع فيقع اي المشير في حفرة من النار م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يشربن احد منكم قائما فمن نسي فشرب قائما فليستقئ
وفيه اشارة الى ان الناسي اذا كان مامورا بطلب قيء ما شربه فالشارب من
قائم عامدا يكون مامورا بالطريق الاولى فانه قلت صح ان النبي ءم شرب من زمزم
قائما فما التوفيق قلت النهي للتنزيه لئلا يضره الشرب وشربه ءم قائما يكون
لبيان الجواز او يقال انه مختص بماء زمزم لكونه مباركا غير مضر شربه قائما
فمن زعم نسخا بين الحديثين فقد غلط لان الجمع بينهما ممكن مع ان التاريخ غير معلوم
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يصبر على لاواء بهمزة بعد اللام وبالمد
ضيق المعيشة المدينة وشدتها احد من امتي الا كنت له شفيعا يوم القيمة او شهيدا
او هنا ليست للشك لان رواة كثيرة رووا هكذا وبعيدا ان يتفق كلهم على الشك
بل هو للتقسيم معناه كنت شفيعا لمن مات او شهيدا للمطيعين لا يخفى ان شفاعته
ءم عامة فيكون هذه الشفاعة لزيادة الدرجات وان جعلت او بمعنى الواو
كما ورد في رواية بالواو فلا يحتاج الى هذا التوجيه فيكون اشارة الى اختصاص
اهل المدينة بالفضيلتين الشهادة على رسوخ ايمانهم وحسن ايقانهم والشفاعة
ليتجاوز عن عصيانهم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه لا يصلح الصيام في يومين
يوم الاضحى ويوم الفطر من رمضان انما منع عن صومهما لان فيه اعراضا عن ضيافة
الله تعالى ولو نذر صومهما لا ينعقد عند الشافعي وينعقد عند ابي حنيفة واصحابه
ويلزم قضاؤه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يصل احدكم في الثوب الواحد
ليس على عاتقه منه شيء وهذه الجملة المنفية حال يعني من صلى في ثوب واسع ينبغي له
ان يلقي طرفيه على منكبيه مخالفا بينهما ليكون امينا عن انكشاف عورته ولئلا يفوت
عنه الحضور في الصلوة لاشتغال قلبه بحفظ ذلك ومن صلى ولم يفعل كذلك لا يصح
صلوته عند احمد لظاهر الحديث والجمهور على صحتها لان النهي للتنزيه ق ابن عمر رضه

بها بعدي وشهيدا لمن مات بها في زماني او معناه
كنت شفيعا للعاصين منهم

الاحزاب قريش وغطفان و قريظة والنضير وكانوا قريبا من اثني عشر الفا فاسمع النبي عم باقبالهم
ضرب الخندق على المدينة ثم خرج اليهم في ثلاثة الاف ومضى على الفريقين قريب شهر لا حرب بينهم الا الترامي
بالنبل والحجارة حتى بعث الله عليهم صبا باردة في ليلة شاتية فاحصرتهم وسفت التراب في وجوههم و
اطفئت نيرانهم وقلعت خيامهم وماجت الخيل بعضها في بعض وكبرت الملائكة في جوانب العسكر فانهزموا
من غير قتال قاله بيضاوي

اتفقا على الرواية عنه لا يصلين احد الظهر و يروى العصر التوفيق بين الروايتين
بان الحديث وَرَدَ بعد دخول وقت الظهر وقد صلى بعضهم الظهر بالمدينة دون
بعض فيكون رواية الظهر في حق من لم يصلها ورواية العصر في حق من صليها
الا في بني قريظة بضم القاف وفتح الراء المهملة و بالظاء المعجمة قوم من اليهود
بقرب المدينة كانوا معاهدين مع النبي عم فنقضوا العهد حين و هم طوايف
من العرب اتوا المدينة وحاصروها فلما انهزموا بنصر الله خرج رسول عم
خلفهم لقتالهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يصم احدكم يوم الجمعة
الا يوما الا ان يصوم يوما قبله او بعده تقدم الكلام عليه في حديث
لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يغتسل احدكم
في الماء الدائم وهو جنب تقدم الكلام عليه في حديث لا يبولن احدكم في الماء
الدائم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يفرك مؤمن مؤمنة بفتح الراء المهملة
اي لا يبغض بغضا يؤدي الى تركها ان كره منها خلقا رضي آخر اي من خلقها الآخر
وفيه حث على حسن المعاشرة والصبر على سوء خلقها خ ابو بكرة رضه روى البخاري
عنه قال بلغ النبي عم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال عم لا يفلح قوم
ملكتهم امرأة وفيه اشارة الى انفتاح وجوه الظفر عليهم وان المرأة لا تصلح ان
تكون اماما ولا قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الانام والمرأة
مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود رضه قيل روى عن النبي عم حديثا
واحدا تفرد به مسلم وهو لا يقتل قرشي صبرا نصب على المصدر مؤكدا لغيره
مثل قولك زيد قائم حقا يقال فلان مقتول صبرا اذا صار محبوسا على القتل
حتى يقتل يعني ان قريشا يسلمون ولا يرتد واحد منهم حتى يقتل كما ارتد من غيرهم
وليس المراد انهم لا يقتلون ظلما كيف وقد جرى على قريش ما هو معلوم بعد هذا
اليوم قاله يوم فتح مكة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقعد قوم يذكرون الله
فيه اي في قوم اجتمعوا الله سواء كان بالذكر والتلاوة او باشتغال علم الشريعة
الا حفتهم اي احاطت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة اي الوقار
والخشية والذكر سبب لها قال الله تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب وذكرهم الله فيمن
عنده يعني في الملائكة المقربين المراد من العندية عندية الرتبة ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يقل احدكم اطعم ربك وضئ ربك بكسر الضاد المعجمة

اى اجعل مولاك ذا وضوء اسق ربك ولا يقل احدكم ربي هذا الخطاب للمماليك
والخطاب السابق في احدكم للملاك وليقل سيدي ومولاي وفيه نهي عن استعمال
اسم الرب في مواضع استعمال السيد والمولى لان الرب هو المالك والمعبود والانسان
مربوب متعبد فكره ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع اضافته الى
ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار ولم يمنع العبد ان يقول سيدي لانه يرجع
السيادة الى الرياسة على من تحت يده ولذلك سمي الزوج سيدا قال الله تعالى والفيا سيدها
لدى الباب واما قوله عم ان تلد الامة ربتها وفي رواية ربها فمحمول على بيان الجواز
لان النهي في الحديث للتنزيه او يقال المراد به النهي عن اكثار هذا الاستعمال وهذا هو مختار
القاضي خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت
اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسألة اي في وقت مسألته تنازع فيه الفعلان في
العزم في السؤال هو ان يجتهد في الطلب ولا يعلقه بالمشيئة وقيل هو حسن الظن
بالله في الاجابة سبب كراهة هذا اللفظ في الدعاء هو ان يرى منه صورة الاستغنا
عن المطلوب او يقال انه مشعر بالتخيير وهو انما يكون في حق من يتوجه اليه الاكراه و
الله تعالى منزه عن ذلك وهو معنى قوله عم فانه لا مكره له خ ابن مسعود رضه روى
البخاري عنه لا يقولن احدكم اني خير من يونس بن متى بتشديد التاء المثناة فوق
وفي رواية ما ينبغي لاحد ان يكون خيرا من يونس بن متى تقدم البيان في حديث
من قال انا خير من يونس بن متى ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لا يقولن
احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي يقال خبثت بضم الباء ولقست بفتح القاف
بمعنى غثي قلبي وانما نهى النبي عم لفظ الخبيث لكونه مستعملا في خلاف الطيب فان قيل
قد قال عم في الذي ينام عن الصلوة فاصبح خبيث النفس كسلان اجيب عنه بان المنهي
استعمال خبثت بمعنى غثت مع وجود لفظ آخر يفيد معناه لا استعمال لفظ الخبيث في
خلاف الطيب قال الله تعالى الخبيثات للخبيثين او يقال خبثت نفسي يدل على ان الخباثة
طبيعة له لان فعل يفعل بالضم فيما يستعمل في الاشياء الغريزية ولهذا كره النبي عم
ذكره وقوله فاصبح خبيث النفس لا يفيد المعنى السابق فلا يكون منهيا م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم اماء الله
ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي انما كره النبي عم ان يقول السيد عبدي لان
فيه تعظيما النفس ولا العبد في الحقيقة انما هو لله تعالى قيل انما يكره اذا قاله على طريق

التطاول على الرفيق والتحقير لشانه والا فقد جاء القرآن به قال الله تعالى والصالحين من
عبادكم وامائكم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر
يعني يا قوم اطلب خيبة الدهر اى حرمانه وانما نهى النبي عم عن هذا القول وما في معناه
لان من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية
عنهم وما يهلكنا الا الدهر فيسبونه ويدعون عليه فان الله هو الدهر اى مقلبه
والمتصرف فيه على حذف المضاف او على ان يكون الدهر مصدرا بمعنى الداهر يقال دهرت
الشيء اذا جمعته ثم قذفته وما قاله الشيخ البنا رح ذهب بعض المحققين الى ان الدهر اسم
من اسماء الله تعالى ومعناه الازلي الابدي وهذا اذن بجواز اطلاقه على الله تعالى
غاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين تسمية الله بهذا الاسم فاعلمهم النبي فعلى هذا يكون
وجه المنع عن سبه ومعنى قوله فان الله تعالى هو الدهر ظاهر بين فلا يخفى
ما فيه من الضعف والتكلفات م جابر رضه روى مسلم عنه لا يقيمن احدكم اخاه
يوم الجمعة يعني من وجد اخاه جالسا في المسجد لا يجوز له ان يقيمه ثم يخالف الى مقعده
اى يأتي من خلفه الى موضع قعوده فيقعد فيه ولكن يقول معناه ليقل تفسحوا
اى توسعوا فان قيل ثبت في الصحيح ان النبي عم قال اذا قام احدكم من مجلسه فهو
احق به اذا عاد اليه وهذا يدل على جواز اقامة اخيه من مكانه فما التوفيق بينهما قلنا
عدم جواز الاقامة في حق من سبق اليه لان السابق اختص بذلك الموضع فلا يجوز
للمتأخر ان يقيمه قال النووي اصحابنا استثنوا من هذا الحكم ما اذا الف من المسجد موضعا
للتدريس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غيره فله ان يقيمه وجواز الاقامة في حق
من جلس في موضع من سبق اليه ثم غاب عنه ليعود بان فارقه ليتوضأ او يقضي
شغلا يسيرا سواء ترك في موضعه خمرة ونحوها او لا فهو احق به فاذا وجد فيه قاعدا
فله ان يقيمه لانه لم يبطل اختصاصه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يقيمن
احدكم الرجل من مجلسه يجلس فيه هذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه لا يقولن احدكم الكرم وانما الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال
رجل كرم بسكون الراء وفتحها بمعنى كريم يستوى فيه الواحد والتثنية والجمع و
التذكير والتأنيث وسبب النهى ان العرب كانوا يسمون العنب وشجرته كرما لان
الخمر المتخذة منه تحمل شاربها على الكرم فكره النبي عم هذه التسمية لئلا يتذكروا به الخمر
ويدعوهم حسن الاسم الى شربها وجعل المؤمن وقلبه احق ان يتصف به لطيبه

اى جرمانه الدراى الخاسر في الدنيا ولم يربح
ان رجلا اذا لم يحسن الكسب يقال له حرم الدنيا
كذا

الدهر الزمان وجوده هو وقيل الدهر الابد
وفي الحديث لا تسبوا الدهر فان الدهر هو الله

اى لا يقولن احدكم لمن ليس له حظ وافر من الدنيا يا خيبة الدهر اى يا ذا خيبة الدهر يعني حرمان الدهر من الاموال والامتاع فكانوا ينسبون التصرفات خبر يكون الكلونية الى الدهر ويعتقدون حقيقة ذلك فنهى رسول الله صلى الله عليه المؤمنين ان يقولوا مثل ما يقول اهل الجاهلية وان لم يعتقدوا مثل اعتقادهم لكونه من مزالق
عطف على الاقدام مفعول استثنوا
وقوله فان الله تعليل لبطلان اعتقاد اهل الجاهلية يعني ان الدهر مخلوق عاجز محتاج الى مؤثره وخالقه فاياكم والخلل بالتوحيد فان اصحاب الخلل على

وزكاته والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا بهذه التسمية ق سعد بن
ابى وقاص اتفقا على الرواية عنه لا يكيد اى لا يريد بسوء اهل المدينة احد
الا انماع اى ذاب كما ينماع الملح في الماء تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث
من اراد اهل المدينة بسوء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لا يلبس المحرم
القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان المنهى لبس ما يحيط بالبدن فلو ارتدى
بالقميص لم يمنع ولا العمامة ولا البرنس بضم الباء وسكون الراء وبضم النون قلنسوة
طويلة يلبسها الزهاد في الزمان الاول وذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز
للمحرم تغطية الرأس لا بمعتاد اللباس ولا بنادره او الى انه لا يجوز التغطية بغير
المخيط كالعمائم ولا بالمخيط كالبرنس ولا السراويل ولا ثوبا مسه ورس وهو
نبت طيب الرائحة باليمن يصبغ به ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران
ان كان غسيلا لا يفوح منه رائحة يحل لبسه لان المنع للطيب لا للون ولا الخفين
اى لا يلبس المحرم الخفين الا ان لا يجد اى لان لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا
اسفل من الكعبين فيلبسهما موضع نعلين م عمارة بن رؤيبة رضه عمارة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم ورؤيبة بضم الراء المهملة وفتح الهمزة على وزن ثويبة قيل
ما رواه عن النبي عم اربعة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا لا يلج
النار من صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها خصهما بالذكر لكونهما شاقين على النفس
وا ظب قبل عليهما واظب على غيرهما ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان شاعر يقال له ابو غرة اسر يوم بدر فمن النبي عم وعاهده على ان لا يهجو
المؤمنين فاطلقه ثم رجع الى الهجو والايذاء فلما اسر يوم احد طلب المن من النبي
عم مرة ثانية فقال عم لا يلدغ المؤمن بالدال المهملة والغين المعجمة روى بصيغة
النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخدع مما تضرر به مرة من جحر بضم الجيم قبل
الحاء المهملة مرتين وبصيغة النهى ايضا قيل هذا في الامور الاخرة يعني المؤمن
اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كاللديغ ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف
عم بزليخا كان لا يتكلم امراة حتى يرسل على وجهه ثوبا والاولى ان يجعل عاما
اذ الحازم ينبغي ان يكون على حذر مما تضرر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول انما كره مسه لكرامة
اليمين وفيه تنبيه على كراهة الامساك مطلقا لانه اذا كان منهيا عنه مع احتياج

اى لا ينماع اهلها انماع الملح اى لا ينماع اى لا يذوب الكبير كذا اصلحنى ماع

المراد ماليه لحفظ ثيابه ففي غير تلك الحالة اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فينبغي للمستنجي
ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينسب الفعل اليها من غير تحريك يمينه
ولا يتنفس في الاناء نهى عنه لخوف ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكرهه غيره وقيل
لان برودة الماء الكاسر للعطش تقل بحرارة نفسه واما ما روى انه النبي عم كان يتنفس
في الاناء ثلثا فلبيان الجواز او لانه كان يستشفي ببزاقه فلم يتصور فيه الكراهة خ ابو هريرة
رضه روى البخاري عنه لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبة يعني يضعها في جداره الضمير فيه
عائد الى الاحد قال احمد النهي للتحريم واليه ذهب الشافعي في القديم وذهب الاكثرون الى انه
للندب اعلم ان المص علم الحديث بعلامة البخاري لكنه مما متفق عليه اخرجه البخاري
عن عبد الله بن مسلم واخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى كلاهما رويا الحديث
عن مالك عن الزهري عن الاعرج عن ابي هريرة ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره بفتح السين ما يتسحر به وبضمها
المصدر فانه يؤذن او قال فهو شك من الراوي اي قال النبي عم ينادي بليل ليرجع
اي الاذان قائمكم الرجوع يجيء لازما ومتعديا وههنا متعد يعني ليرد القائم الى
مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يكن اوتر او كالنوم قليلا
ان كان اوتر ليصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا والقول
هكذا والقول قد يستعمل في غير نطق مما يناسب المقام وههنا يقول بمعنى
يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا ومد اصبعيه السبابتين اقول
الرواية المذكورة في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا وصوب يده ورفعها
حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه فقوله صوب يده ورفعها وقوله وفرج
من لفظ الراوي ذكره حكاية بان النبي عم حين قال ليس الفجر يقول هكذا اشار
بيده الى السماء والى الارض ايضاحا بان البياض المستطيل ليس من الفجر وحين
قال عليه عم حتى يقول هكذا فرج بين اصبعيه ايضاحا بان البياض المنتشر هو
الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرفت ان في كلام المص اختلاطا واختلالا
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يموت لاحد المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار قال شارح الفاء فيه بمعنى الواو يعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة
من اولاده ومس النار اياه وانما قلنا كذا لان المضارع انما ينصب بتقدير ان بعد
الفاء اذا كان ما قبلها سببا لما بعدها وههنا ليس موت الاولاد وعدمه سببا للمس

النار

١٢٠

ليس النهي عن نفس الموت بل معناه لا يكن في حال الموت على حال الا على حال الظن بان الله يغفر ذنوبك
ويتجاوز عن سيئاتك والخوف والرجاء كالجناحين للسائر الى الله تعالى لا يمكن السير باحدهما
بل بهما لكن قد يغلب احدهما على الاخر فينبغي ان يغلب الخوف على الرجاء في الصحة ليتدرج به فيها الى تكثير
الاعمال الصالحة فاذا جاء الموت وانقطع الاعمال فينبغي ان يغلب الرجاء وحسن الظن بالله تعالى

النار الى هنا كلامه لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا فتحدثنا بالنصب له معنيان
احدهما ان يكون الاول سببا للثاني فينتفي بانتفائه وثانيهما نفي اجتماعهما
من اعتبار السببية يعني لم يكن منك اتيان ولا حديث كذا فسره سيبويه و
الشارح كانه لم يتنبه المعنى الثاني وحصر النصب على المعنى الاول الا تحلة القسم
هذا استثناء من قوله فتمسه النار تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي
ابررتها تحلة القسم ما يفعله الحالف مما اقسم عليه مقدار ما يكون بارا في
قسمه المراد منها بيان قلة المس او قلة زمانه م جابر رضه روى مسلم عنه
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من
النبي عم قبل موته عليه عم ثلثة ايام النهي في الظاهر وان وقع على الموت
لكنه ليس هو المراد لانه غير مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن
بالله عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد
النهي عن الصلوة بل عن ترك الخشوع قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال
الصالحة لان حسن الظن بالله يكون من حسن العمل غالبا فكانه قال احسنوا
اعمالكم يحسن ظنكم بالله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي للصديق
بتشديد الدال للمبالغة في الصدق والمراد به المومن لانه جاء في رواية لا ينبغي
للمومن ان يكون لعانا تقدم الكلام عليه في حديث ان اللعانين لا يكونون
شهداء ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله
عند نزعه فروج حرير لبسه اي النبي عم الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القباء
الذي فيه شق من خلفه قيل انه كان قبل البعثة وقيل انه كان بعد البعثة
وقبل التحريم وانما نزعه عم نزع كاره له لما فيه من الرعونة ويجوز ان يحمل
هذا على اول التحريم لانه جاء في رواية اخرى انه عليه عم صلى في قباء ديباج
ثم نزعه وقال نهاني عنه جبرائيل عم وما قاله بعض من انه عم كان بعد التحريم
لبسه عم استمالة لقلب واهبه فرد ذلك لان مثل هذا مستبعد من متورع من
امته عم فكيف ممن هو اتقى الناس مع انه قول لم يرد فيه نقل خ ابن عباس
رضه روى البخاري عنه قال كان الناس ينصرفون من عرفات الى اوطانهم
بلا طواف الوداع فنهاهم النبي عم عن ذلك وقال لا ينفر احد هذا نهي من النفر
بالسكون وهو الرجوع حتى يكون اخر عهده اي لقائه بالبيت وفي رواية

الوجه الثاني ليس بصواب لان الحديث خرج مخرج التسلية والتبشير ولا تحلة القسم مثل في افراط القلة وهو مستثنى من المس

وهو تكلف بعيد لانه ورد انا عند ظن عبدي بي

ثوب حرير

حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف وفي الحديث وجوب طواف الوداع واليه ذهب ابو ح
والشافعي واحد قوليه فاذا تركه وجب عليه الدم الا الحائض فانه ليس بواجب عليها
لانه جاء في رواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة رضه روى مسلم عنها لا ينفعه
لانه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين يعني انه كان كافرا ولم يكن مؤمنا
بيوم القيمة لان المقر به طالب لمغفرة خطيئته فيه فلا ينفعه عمله قاله لها
حين قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال المهملة وبعدها عين
مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو ما كان قبل بعثته عم قريبا منها سمي
به لكثرة الجهالة فيه يصل الرحم ويطعم المسكين فهل ذلك نافعه ابن جدعان
كان من رؤساء قريش قال القاضي عياض انعقد الاجماع على ان الكفار
لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم الجنة ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم يكون
اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الامام الفقيه ابو بكر البيهقي يجوز ان يراد
مما ورد في الايات والاخبار في بطلان خيرات الكفار انهم لا يتخلصون بها من
النار ولكن يخفف عنهم ما يستوجبونها بجنايات ارتكبوها سوى الكفر ووافقه فقه
المازري فان قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث وحديث
اخرجه مسلم عن العباس انه قال يا رسول الله ان ابا طالب كان يحفظك
وينصرك فهل ينفعه ذلك قال نعم اقول نصرته النبي عم انما ينفعه من جهة انها يصير
سببا للشفاعة عم له لا من جهة انه يثاب عليها او يخفف عنه بها يشير
نفوذ عم بعد قوله نعم ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار وتلك الشفاعة
كانت مختصة به م ابن عمر رضه روى مسلم عنه قال اتخذ النبي عم خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال لا ينقشن احدكم على نقش خاتمي هذا صفة
الخاتم يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي انما نهاهم عن ذلك لانه عم كان اتخذ
الخاتم للختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة
وفي الخاتم لغات كسر التاء وفتحها والكسر افصح م عثمان رضه روى مسلم
عنه لا ينكح المحرم ولا ينكح بضم الياء في الثاني ولا يخطب الاقوال الثلثة مروية
على صيغة النفي وعلى صيغة النهي فالمعنى لا يتزوج المحرم امراة ولا يزوجها
غيره سواء كان بولاية او بوكالة ولا يطلب امراة للتزوج ذهب مالك
والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو حنيفة

رح واصحابه

رح واصحابه رحمة الله عليهم اجمعين الى انه يجوز لما روي انه عم تزوج ميمونة
وهو محرم فحملوا حديث عثمان على الوطي لكون لفظ النكاح حقيقة فيه او على
كونه منسوخا ان ثبت تاخر المروي وان لم يثبت يتعارضا فيصار الى القياس
وليس فيه ما يمنعه كذا قاله الشراح ولكن فيه تامل لان قول النبي عم وفعله اذا
تعارضا فالصحيح عند الاصوليين ان يرجح القول لانه يتعدى الى الغير والفعل
قد يكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لا يورد
بكسر الراء نفي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومفعول لا يورد محذ
اي ابله على مصح وهو بكسر الراء الصاد صاحب الابل الصحاح وانما نهى عم عنه
لانه ربما اصابها المرض المتعدي بفعل الله تعا وقدره الذي اجرى به العادة
لا بطبعه فيحصل لصاحبها ضرر او لئلا يقع في نفس صاحبها ان المرض تعدى بطبعه
فيكفر كذا قاله النووي الباب الرابع م جابر رضه روى مسلم عنه اذا ابتعت
طعاما فلا تبعه حتى تستوفيه تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
ابتاع طعاما قال صاحب التحفة هذا الحديث مما اتفق عليه من حديث
ابن عمر وابن عباس وانت ترى ان المص رسمه بعلامة مسلم من
حديث جابر م جرير رضه روى مسلم عنه اذا ابق بفتح الباء وكسرها لكن
الفتح افصح وبه جاء كلام الله تعا اذ ابق الى الفلك المشحون العبد لم
تقبل له صلوة قال الامام المازري والقاضي عياض الحديث محمول على المستحل
للاباق فيكفر ولا يقبل له صلوة ولا غيرها لكن الاوجه ان يقال
المراد منه نفي كمال القبول لا نفي اصله فلا احتياج الى تاويله سبق الكلام
عليه في الباب الاول في حديث من سال عرافا لم يقبل له صلوة اربعين
م جرير رضه روى مسلم عنه اذا اتاكم المصدق بتخفيف الصاد هو الذي
ياخذ الصدقات ممن وجبت عليه بنصب الامام وبتشديدها المتصدق
والمعنى الاول مراد هنا فليصدر عنكم اي ليرجع وهو عنكم راض والمراد
برضائه تسليم الواجب اليه بلطف وانما امر النبي عم به لانه من محسنات
الزكوة ق ابو سعيد رضه اذا اتبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع اي
في الارض كذا نقله سفيان عن سهيل وهو احد رواته ونقل عنه ابو معاوية
اي في اللحد والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية وانما نهى عن

قبل الطعام اتفاقي لان بيع ما لم يقبض منهي منقولا كان او عقارا عند محمد والشافعي رحمهما الله ونهاني المنقول عند ابي حنيفة وابي يوسف وقال مالك واحمد رحمهما الله يجوز فيما سوى الطعام فعلى هذا يكون قيد الطعام للاحتراز كما سبق في حديث من

التصدق صدقه ورجي

المصدق صدقه الجي

من التفعيل بمعنى الذي يصدقك في حديثك والذي ياخذ صدقات الغنم كذا في الصحاح فقد عرفت ما في الشرح من قصور البيان والايهام كما لا يخفى على ذوي الافهام

واصدره فصدر اي رجعه فرجع مختار صحاح

الجلوس لانه ربما يحتاج الى المعاونة عند الوضع او لان الميت كالمتبوع فينبغي
للتابع ان لا يجلس قبله قال صاحب التحفة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت
ترى انه مرقوم بعلامة ق قا ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم
الجمعة فليغتسل تقدم بيانه في حديث من جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه اذا اتى احدكم اهله يعني جامع امرأته او امته ثم اراد ان يعود اي يجامعها
مرة اخرى فليتوضأ اي ليغسل ذكره تتمة الحديث فانه انشط للعود ومنه ان المستحب
للمرأة ان تغسل فرجها ايضا خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا اتى احدكم
خادمه بالرفع فاعل اتى بطعامه وجوابه محذوف اي فليجلسه معه فان لم
يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي الاكلة بضم
الهمزة هي اللقمة فانه ولي بكسر اللام حره وعلاجه الضمير ان المجرور للطعام يعني
فان الخادم قرب من الطعام وباشره ربما اشتهاه واقل ما يدفع شهوته
لقمة او لقمتان وفيه اشارة الى ان السيد لا يجب عليه ان يسوي بينه وبين
مملوكه في الاكل ق ابو ايوب رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط يعني موضع
قضاء الحاجة فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا بغائط اراد
به نفس الحدث قال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رضه
قال النهي المذكور انما هو في الفضاء وعللوا بان الصحراء لا يخلو من مصل ملك
او جني او انسي الى هنا كلامهم لكنه مدفوع لان عموم الحديث لا يختص بالاثر
وقال اخرون انه عام علته احترام جهة القبلة من مقابلة خروج القذر او كشف
العورة لكنه منسوخ بما روي عن جابر رضه انه راى رسول الله عم قبل ان يقبض
بعام استقبل القبلة في قضاء حاجته الى هنا كلامهم لكنه مدفوع ايضا بان هذا
الفعل النادر من النبي عم يحتمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا فلا نسخ
مع احتمال الجمع على ان فعل النبي عم وقوله اذا تعارضا يرجح قوله كما ثبت
في الاصول ولكن شرقوا او غربوا يعني توجهوا الى جهة الشرق او الغرب هذا
محمول على موضع لا يكون القبلة فيه الى الشرق او المغرب كالمدينة شرفها الله
خ ابو هريرة رضه اذا احب الله العبد نادى جبرائيل ان الله يحب فلانا فاحبه
الضمير في نادى الى الله يعني اذا اراد الله ان يظهر محبة عبد من عباده يعلمها
اولا جبرائيل فيأمره بمحبته فيحبه جبرائيل فينادي في اهل السماء ان الله بكسر الهمزة

على اضمار القول عند البصريين وعند الكوفيين على ان في النداء معنى القول يحب
فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في الارض وفائدة هذا الاعلام
ان يستغفر له اهل السماء والارض ومحبة الله عبده مجاز عن ان يرضى عنه وعن
مالك انه قال لا احسب في بغض الله عبده الا عدم رضائه قال صاحب التحفة
رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري لكنه غلط لانه مما انفرد به مسلم لعله
وقع سهوا من الناسخ م جابر رضه روى مسلم عنه اذا احدكم اعجبته المرأة تقديره
اذا اعجبت احدكم المرأة فالفعل المذكور يفسره فوقعت في قلبه فليعمد بكسر الميم اي
وليقصد الى امرأته فليواقعها فان ذلك يرد بياء المضارعة من الرد وروي بالباء
الموحدة على صيغة الماضي من التبريد ما في نفسه يعني يسكن ما فيه من حر الشهوة
ويجعله باردا والمشهور هو الرواية الاولى اعلم ان اول المحبة الموافقة ثم الميل
ثم الود ثم المحبة ثم الهوى ثم الوله فالموافقة للطبع والميل للنفس والود للقلب
والمحبة للفؤاد وهو باطن القلب والهوى غلبة المحبة والوله زيادة الهوى فمن مال
قلبه الى امرأة ولم يقدر على دفع ذلك الميل يخاف عليه ان يزيد ذلك فيصير حبا ثم
هوى موقعا لصاحبه في غير مرضاة الله فامر النبي عم باتيان زوجته ليتخلص
عما في نفسه من الميل باندفاع الشهوة الداعية اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها
الى سبعمائة ضعف بالاضافة الضعف يجيء بمعنى المثل كذا قاله الجوهري حكى القاضي
الماوردي عن بعض العلماء ان التضعيف لا يتجاوز سبعمائة نظرا الى ظاهر
الحديث لكنه غلط لان المراد منه التكثير لما جاء في رواية اخرى الى سبعمائة ضعف
الى اضعاف كثيرة وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله اي يموت ذكره المسلم
قال الشارح حسن اسلام المرء استقامته في الطريق بحيث لا يعصي ربه اقول
لا شك في كون ذلك حسنا لكن كون الحسنة مكتوبة بعشر امثالها غير مرتب
عليه بل المراد باحسان الاسلام هو الاخلاص فيه م ابو هريرة رضه عنه
اذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المطرزي هو من
المرفق الى اطراف الاصابع ثم سمي بها الخشبة التي تذرع بها مجازا وهي تذكر وتؤنث
والتأنيث افصح قال النووي معناه اذا كان الطريق بين اراضي القوم وارادوا
فان اتفقوا على شيء فذاك وان اختلفوا في قدره جعل سبع اذرع للاحداث
عرضه

واما اذا وجدنا طريقا مسلوكا وهو اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولى
على شيء منه وقال الخطابى قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع
المسلمين يقعدون في جانبيه ليبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع اذرع
لم يمنعوا من القعود فيه وان كان اقل منعوا لئلا يتضيق المارون بالاحمال ق ابو
هريرة رضه اذا ادرك احدكم سجدة اراد منها الركعة بركوعها وسجودها من
صلوة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلوته واذا ادرك سجدة من صلوة الصبح
قبل ان تطلع الشمس فليتم صلوته قال صاحب التحفة رحمه الله بعلامة ق لكنه مما انفرد
به البخارى استدل به الشافعى ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة
الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لا تبطل صلوته وقال ابو حنيفة رحمه الله واصحابه
رحمهم الله تبطل صلوة الصبح لان السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح فوجبت الصلوة
صحيحة فلا تؤدى فاسدة في الوقت المكروه وفي العصر فاسد فجاز اداؤها بالنقصان
قال الناطفى الاداء ما كان قبل الوجوب كان اداء وما كان بعده يحتاج الى ان ينوى
فيه القضاء واولوا الحديث بان المراد بالاتمام في صلوة الفجر والله اعلم قضاؤها
في وقت كامل قال القاضى الدبوسى يحتمل ان هذا الحديث كان قبل النهى عن الصلوة
في الاوقات المكروهة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان
وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين مهملتين شدة العدو وقيل هو الضراط
وهو محمول على الحقيقة لان الشيطان يأكل وانما اضرط لثقل الاذان عليه كما
يضرط الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللعين بذكر الله من قولهم
اضرط به فلان اذا استخفه او هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعاير
الاسلام وقيل لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذن بذلك يوم القيمة كما قال
عم لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا
التعليل انما يستقيم اذا علم الشيطان ان كل من يسمع المؤذن شهد له يوم القيمة
البتة واريد من قوله عم اذا اذن انا قصد الاذان م ابو موسى رضه روى مسلم
عنه اذا اراد الله رحمة امة من عباده قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وهو
بفتح الراء من يتقدم القافلة ليعين لهم المنازل ويهيئ لهم حوايجهم وسلفا اى متقدما
بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امة عذبها ونبيها حى فاهلكها
وهو ينظر اى والحال ان النبى عم ينظر الى هلاكهم فاقر عينه اى ابلغ الله امنيته بهلكتها

حين

حين كذبوه وعصوا امره انما كان موت نبى قبل امته رحمة لانه يكون مصيبة عظيمة
لهم ثم يتمسكون شريعته بعده فينتضا عفا اجورهم واما هلكة الامة قبل نبيهم فانما
يكون بدعائه عليهم لاستمرارهم على تكذيبه ومخالفته وفي الحديث بشارة لامته
حيث كان قبضه رحمة لهم كما كان بعثه كذلك ق عدى بن حاتم رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا ارسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان ان ارسال
الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو جرح الكلب المعلم بنفسه من غير ارسال
لا يحل اكله وان كون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك ثلث مرات وان ذكر اسم
الله عليه وقت الارسال شرط قال عدى بن حاتم قلت وان قتلن اى كلاب
الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها الجملة صفة كلب
يعنى ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب لم يسم معها
او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتلن يدل على جواز اكل ما قتله
الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بد من جرح في ظاهر الرواية ليتحقق
الذكوة الاضطرارى وفي قوله تعا وما علمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح
قال قلت فانى ارمى بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اى اقتله
به افاكل منه قال اذا رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اى نفذ
وجرح فكله وان اصابه بعرضه فلا تاكله ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا استاذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اى في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغى ان
يجمع بين السلام والاستيذان والسنة ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في ان المستحب
تقديم السلام على الاستيذان او العكس فما اختاره المارودى هو ان بصره ان
وقع على انسان قدم السلام والا قدم الاستيذان واختلفوا ايضا في انه بعد ما
استاذن ثلثا فلم يؤذن وظن انه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم
ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث وقال آخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم
او ظن انه اسمعه خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه اذا استاذنت امراة احدكم
اى في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه اذا استاذنكم
نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن تقدم البيان عليه في الباب الثالث في حديث
لا تمنعوا اماء الله مساجد الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا استجمر احدكم اى استنجى
فليوتر اى يجعله وترا وقيل الاستجمار استعمال البخور للتطيب ق ابو هريرة رضه

بالنساء

انفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من
انفه بعد الاستنشاق ثلث مرات فان الشيطان يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم
وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها ان الانسان اذا نام يجتمع فيها
من الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسد مجارى الانفاس ويتغير الطبيعة
ويستر الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فامر
عم بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض يحتمل ان يكون البيتوتة
على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انما خصص الخيشوم بالبيتوتة لان العين باب
النظر الى خلق السموات والارض فهي باب العبرة والفم باب الذكر والاذن باب
سماع العلم والذكر فليس في الخيشوم شي من هذه المعاني فيجوز ان يكون اقتراب
الشيطان من الانسان وموضع مدخله فيه من طريق الوسوسة هو من
هذا الباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم من نومه فلا
يغمسن يده في الاناء حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف
يد النائم على موضع النجس لان اكثرهم كانوا يستنجون بالاحجار وينامون وفيه
دلالة على ان موضع الاستنجاء انما يطهر في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس
حرام اذا استيقظ من نوم الليل بقرينة قوله باتت يده لان البيتوتة يكون بالليل
وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه
لانه عم علل بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا يزول بالمشكوك
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اصبح احدكم يوما صائما الظرف مفعول
صائما مقدم عليه معناه ناويا صوم يوم فلا يرفث اي لا يتكلم كلام الجماع والفحش
من القول ولا يجهل اي لا يفعل خلاف الصواب من القول والفعل فان امرء شاتمه
يعني ان شتمه امرء متعرضا للمشاتمة او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه
اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه غالبا او معناه ليحدث به نفسه ليمنعها من مجازاة
الشاتم ولو جمع بين الامرين لكان حسنا اني صائم انما كرره للتاكيد ق جابر رضه
انفقا على الرواية عنه اذا اطال احدكم الغيبة فلا يطرق اي لا ياتي اهله ليلا بل له
ينبغي ان ياتي منزله نهارا لتمتشط زوجته وتتاهب له وفي قوله اطال دلالة على
ان من كان سفره قريبا تتوقع امراته اتيانه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل
خبر قدومه قبله لا يكره واما ما رواه جابر ان احسن ما دخل الرجل اهله اذا قدم

من سفره

من سفر اول الليل معناه اذا قدم من سفر في النهار فاحسن الاوقات لقضاء حاجته
اول الليل لان المسافر غالب عليه الشهوة فاذا قضى نهمته فيه يكون اجلب للنوم
وادعى الى الاستراحة فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رضه روى مسلم
عنه قال ارسل رسول الله عم الى عتبان يدعوه فجاءه وراسه يقطر ماء فقال
عم لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عليه عم اذا اعجلت على بناء المجهول اي اعجلك امر عن
الانزال فلم تنزل او اقحطت على بناء المجهول الفاعل وفي رواية على بناء المجهول
مثل عجلت قال النووي الروايتان صحيحتان ومعنى الاقحاط هنا عدم الانزال
المني وهو استعارة من قحوط المطر وهو احتباسه فلا غسل عليك وعليك
الوضوء قال لعتبان بكسر العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق وبعدها
الباء الموحدة ابن مالك وهو حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين ق عمر رضه
انفقا على الرواية عنه قال استعملني النبي عم عمر رضه على الصدقة وامر له بعد فراغه
منها اجرة فقال عمر انما عملت لله فقال عم اذا اعطيت على بناء المجهول شيئا
من غير مسئلة فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان كون ذلك الشي طيبا لان
الصدقة انما تكون من الطيب قال النووي اختلف فيمن اعطي من غير طلب قيل يجب
اخذه وقيل يندب والصحيح انه ان غلب الحرام فيما في يد المعطي فاخذه حرام
والا فمباح ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت
الشمس فقد افطر الصائم اي دخل وقت الافطار وقيل معناه تم صومه لانقضاء
محله شرعا وهو النهار حتى قال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كالامساك
يوم العيد لكن التوجيه الاول اولى لما جاء في الحديث من اراد ان يواصل فليواصل
الى السحر وانما ذكر الاقبال والادبار وان لم يكونا الا بغروب الشمس لبيان كمال
الغروب كيلا يظن احد انه اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار اولا نه قد يكون
في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الى ان يعلم بهما ق ابو هريرة رضه
انفقا على الرواية عنه اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب المراد منه
اقتراب الساعة لقوله عم في آخر الزمان لا يكاد رؤيا المؤمن تكذب وقيل ان يعتدل
ليله ونهاره لان عند ذلك يصح الامزجة وقيل المراد منه زمان يستقصر ويتقارب
اطرافه حتى يكون السنة كالشهر لاستلذاذه وبسط العدل فيه وذلك يكون في
زمان المهدي قال صاحب كتاب المفهم يحتمل انه اراد بذلك اذا قرب اجل الرجل

عم

بسن الكهولة والمشيب فان رؤياه قلما تكذب لذهاب الظنون الفاسدة وتوزع
الشهوات عنه وكانت نفسه اصفى ولمشاهدة الغيب اقبل قيل رؤيا الليل اقوى
من رؤيا النهار واصدق ساعاته وقت السحر ق ابو قتادة الحارث بن ربعي اتفقا
الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة يعني اذا نادى المؤذن قبل بالاقامة وفيه اقامة المسبب
مقام السبب فلا تقوموا حتى تروني قيل كان الصحابة يقومون للصلوة قبل ان يخرج
النبي عم من صومعته فينتظرونه فنهاهم عن ذلك لئلا يطول عليهم القيام اذا عرض
للنبي عم عارض فيتأخر به عن الخروج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اقيمت
الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح نافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة
موكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من
اولها ولا يفوته كمالها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة واصحابه سنة الصبح
مخصوصة عن هذا القول عم صلوها وان طردتكم الخيل فعلنا بالدليلين فقلنا
يصلي سنة الصبح ان لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين
ويتركها حين خشي لان ثواب الجماعة اعظم والوعيد بتركها الزم خ ابو اسيد رضه
على وزن التصغير الساعدي روى البخاري عنه قيل اشتهر بكنيته ما رواه عن النبي
عم مائة وعشرون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخاري بحديثين
ومسلم بواحد قال صف المسلمون لقتال قريش يوم بدر فقال عم اذا اكثبوكم اي
قرب منكم العدو فارموهم واستبقوا نبلكم النبل سهام لطاف ليس بطوال يعني لا ترموهم
على بعد منهم ليبقى نبلكم قيل معناه ارموهم ببعض النبل دون الكل م ابن عمر رضه
رقم ههنا علامة م والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا اكفر الرجل اخاه اي دعاه كافرا
فقد باء بها اي رجع بكلمة الكفر احدهما يعني يلزم الكفر على احدهما لان من اكفر غيره
ان كان صادقا فظاهر وان كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا فيمن اكفر اخاه خاليا
عن التاويل واما المتاول فخارج عنه اعلم ان هذا الحديث مشكل لان من قال لاخيه
يا كافر وان لم يكن متاولا اذا لم يعتقد بطلان دين الاسلام يكون كاذبا في حقه
وبالكبيرة لا يكفر المسلم عند اهل السنة فيكون محمولا على المستحل قال شارح الضمير في بها
عائد الى المعصية المذكورة حكما يعني رجع بمعصية اكفاره اقول هذا المعنى غير مناسب
بلفظ احدهما الا ان يراد باحدهما هذا القائل فيكون هذا على منوال قوله تع
وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه لكن تلطف في القول

ومنه قول حسان في حق من هجا النبي عم اتهجوه ولست له بكفو فشركما لخيركما
الفداء ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية انه اذا اكل احدكم طعاما فلا
يمسح يده حتى يلعقها اي يلعق اصابعه بنفسه هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل
الفراغ فلا يلعقها ولا يمسحها بشيء او يلعقها بضم الياء مفعوله الثاني محذوف اي
غيره والمسح بالمنديل قبل اللعق عادة الجبابرة فامر النبي عم باللعق كسرا للنفس
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب
بيمينه فان الشيطان يأكل ويشرب بشماله تقدم الكلام عليه في حديث لا تأكلوا
بالشمال م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار
بذكر الجمع الى انه لا يأكل باقل من ثلثة اصابع لما روي انه عليه عم قال الاكل باصبع
اكل الشيطان والاكل باصبعين اكل الجبابرة فانه لا يدري في ايتهن البركة
يعني لا يدري الآكل في اي جزء من الطعام بركة أفي الذي اكل او فيما بقي على
اصابعه فليحفظ تلك البركة بلعقها وانما اورد التانيث في اية باعتبار الاصبع واللقمة
وفي قوله في ايتهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان من فعل ذلك فقد برئ
من الكبر قال النووي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم اصولها لا يدري
ايتهن البركة فمعناه ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير
ولعل المراد منها ما يحصل به التغذية والتقوية على طاعة الله الى هنا كلامه ويجوز
ان يراد بالبركة صلوحية كون الطعام نطفة صالحة لان يكون انسانا قال ابن
عباس رضه في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة تكريماته ان يأكل الطعام
بالاصابع يعني ان الطعام صالح لان يكون انسانا مكرما فينبغي ان يحترم كل جزء من
الطعام ويؤكل بالاصابع ولعل امر النبي عم بلعق الاصابع يكون لهذا ق ابو بكرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار
تتمته قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل
صاحبه فيه دلالة على ان الحرص على الفعل المحرم مما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما
كان قصده قتل الآخر لا الدفع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الدفع ولم
يجد بدا منه الا بقتله لم يؤاخذ به لكونه ماذونا فيه شرعا قيل هذا محمول على من
قاتل عصبية ولا يكون متاولا في فعله لئلا يرد الاشكال بقتال الصحابة رضه
كقتال علي رضه وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام

وجمعية الحال

اذا قال آمين ومعناه استجب وروى آمين خاتم رب العالمين ومعناه ان الله تعالى يدفع به الافات والبلايا عن عباده فكان كخاتم الكتاب الذي يصونه وروى آمين درجة في الجنة اي ينال به قائله درجة

واجب وان كلا منهم لغاية ديانته وفرط صيانته يرى نفسه احق بالامامة اوانه يسعى للحق فجرى بسبب ذلك ما جرى فيهم م عثمان بن ابي العاص الثقفي رضه قيل ما رواه عن النبي عم تسعة وعشرون حديثا اثر د مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا اممت قوما فاخف لهم الصلوة لئلا يشق عليهم فان ارادوا كلهم التطويل فلا بأس فيه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا امن بتشديد الميم اي قال آمين الامام فامنوا قال النووي ينبغي ان يكون تامين المأموم مقارنا لتامين الامام لقوله عم في حديث آخر اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فعلى هذا يكون معنى اذا امن اذا اراد التامين فانه من وافق تامينه تامين الملائكة هذا تعليل لما قبله مع اضمار الاخبار عن تامين الملائكة تقديره فامنوا كما ان الملائكة يؤمنون غفر له ما تقدم من ذنبه حكى القاضي ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والصحيح انها في الوقت اختلف في هؤلاء الملائكة فقيل هم الحفظة وقيل غيرهم ويعضده ما روي انه عم قال فان من وافق قوله قول اهل السماء ويمكن ان يجمع بين القولين بان يقولها الحفظة واهل السماء ايضا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انتعل اي لبس النعل احدكم فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال ولينعلهما بضم الياء قال الجوهري يقال انعلت قدمي ولا يقال نعلت جميعا او ليخلعهما قال النووي هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري ليحفهما بالحاء المهملة والفاء وكلاهما صحيحان ورواية البخاري احسن ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا انزل الله بقوم عذابا اصاب من كان فيهم من الصلحاء وغيرهم وهلكوا جميعا ثم بعثوا على اعمالهم من الخير والشر فمن كان صالحا يرفع درجاته ومن كان طالحا بخلافه ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة نصب على الحال اي غير مسرفة وقيل معناه ان يكون انفاقها باذن زوجها فلها اجرها بما انفقت اتيان الباء فيه للسببية وللزوج بما كسب اي وللزوج اجره بسبب كسبه وللخازن مثل ذلك اي للخازن الذي كانت النفقة في يده مثل ذلك الاجر لا ينقص بعضهم من اجر بعض ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اذا انفقت المرأة من كسب زوجها من غير امره فلها نصف اجره تقدم الكلام عليه في حديث لا تصم المرأة وبعلها شاهد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة احد سيور النعل وهو الذي يدخل

بين الاصبعين ويدخل طرفه في النقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام شسع احدكم فلا يمش في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعها لانها تسقط عن رجله فيكون احد رجليه منتعلة والاخر حافيا والمشي هكذا يؤدي الى العثار او يخالف الوقار ولهذا نهى النبي عم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا اوى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي الحاشية التي تلي الجسد ليكون يده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل في يده مكروه ان كان هناك من الهوام فانه لا يدري ما خلفه عليه يعني ما حدث على فراشه بعده من المؤذيات ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها فيمسك التي قضى عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى بما تحفظ به الصالحين وفيه اشارة الى ان المقصود من الحيوة هو الصلاح وما عداه ينبغي ان يكون وسيلة اليه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مأمورة بطاعة زوجها في غير معصية قال النووي ليس الحيض بعذر في الامتناع لان له حقا في الاستمتاع بها فوق الازار وفيه دليل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في امر الدين وانما غيّ اللعنة بالاصباح لان الزوج يستغني عنها عنده لحدوث المانع عن الاستمتاع فيه غالبا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له حبان بن منقذ وكان متغير العقل لشجة رأسه في الغزوات وكان يخدع كثيرا في البيع فذكر ذلك للنبي عم فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة لي في هذا البيع لو قال المص قاله لحبان بن منقذ لكان اولى لان الخطاب له قال احمد من قال في بيعه لا خلابة كان له الرد اذا غبن كحبان والجمهور على انه لم يثبت لاحد له لانه لم يثبت ان النبي عم اثبت لحبان الخيار ولفظ لا خلابة لا يدل عليه ويجوز ان يكون الفائدة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا بدا حاجب الشمس اراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى تبرز اي تظهر وترتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى

تغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث لا يتحرى احدكم م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا بويع لخليفتين اي اذا بويع لاحدهما اولا وللاخر بعده فاقتلوا
الآخر منهما لانه كالباغي هذا اذا لم يندفع الا بقتله قيل المراد بقتله عدم الالتفات
به والقاوه في عداد القتلى كما يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسرت سورته بالماء
م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا تثاءب بالمد مخففا هكذا وقع في بعض نسخ
مسلم وفي اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري تثاءب بالمد من المفاعلة ولا يقال
تثاوب بل يقال تثاءب بتشديد الهمزة كذا قاله القاضي التثاؤب فتح الحيوان فمه
لما عراه من ثقل وامتلاء طعام وهذا يكون سببا للكسل عن الطاعات والحضور
فيها ولذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال عم التثاؤب من الشيطان احدكم فليمسك
بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه سترا على فعله المعيوب فان الشيطان يدخل فيه
يعني يغلب عليه ان لم يدفع التثاؤب على نفسه ومعنى غلبته ان يجعله معتادا به وانا
اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة لما يحصل منه هذا الشيء من النوم والغفلة
وكثرة الاكل والغرض منه التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب التثاؤب ومكروهة
في الشرع ويحتمل ان يراد به دخوله حقيقة وانما خصه بهذه الحالة لان الفم اذا انفتح
لشيء مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا تشهد
احدكم اي قرا التحيات لله والصلوات الى آخرها سمي به لاشتمالها على الشهادتين فليستعذ
بالله من اربع يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة
المحيا وهي بلية تعرض حال الحيوة والممات فتنة الممات بلية تعرض بعد الموت
وقيل هي شدة سكرات الموت وقيل هي سوء الخاتمة اضيف الى الموت لقربها منه الامر بالاستعاذة
للاستحباب كقوله عم لابن مسعود رضه حين علمه التشهد اذا قلت هذا او فعلت
فقد تمت صلوتك ولو كانت الاستعاذة واجبة لما تمت صلوته بدونها ومن
شر فتنة المسيح الدجال و روى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخير بكسر الخاء فليتعوذ بالله
من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر
المسيح الدجال ق ابو هريرة رضه وابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا
رأى رسول الله نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحكها بها وقال اذا تنخم احدكم
النخامة البزاق والتنخم القاؤها وفي الحديث حذف تقديره اذا تنخم احدكم وهو
مستقبل القبلة فلا يتنخمن قبل وجهه بفتح الباء اي جهة وجهه ولا عن يمينه

فلا يتنخمن بها

وليبصق

وهذا سهو غلط الكاتب لانهم صرحوا ان التثاوب بالهمزة لا بالواو

وليبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان المؤمن اذا كان في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اذا توضا العبد المسلم او المؤمن شك من الراوي فغسل وجهه خرج من وجهه
كل خطيئة نظر اليها اي الى الخطيئة وفيه تجوز لان النظر ليس الى الخطيئة بل الى سببها
بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء شك من الراوي وقيل ليس للشك بل هو من لفظ
النبي عم واذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها اي اخذت تلك
الخطيئة وفيه تجوز ايضا يداه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل رجليه خرجت
كل خطيئة مشتها وفيه تجوز ايضا رجلاه مع الماء او مع آخر قطر الماء حتى يخرج
نقيا من الذنوب يعني يفرغ المتوضي من وضوئه وقد نظفت اعضاء وضوئه
من الخطايا التي اكتسبتها تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من توضا
فاحسن الوضوء ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا جاء احدكم يوم الجمعة وقد
خرج الامام فليركع ركعتين استدل به الشافعي واحمد على استحباب تحية المسجد
وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تخل باستماع الخطبة
وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عم قال اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام
فتعارضا وتساقطا فبقي الاستماع على وجوبه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا جاء رمضان فتحت روى بالتشديد والتخفيف وكذلك غلقت لكن التخفيف
اكثر رواية والتشديد ابلغ في المعنى ابواب الجنة وغلقت ابواب جهنم قال القاضي المراد
من فتح ابواب الجنة حصول اسبابه مجازا من كثرة الطاعات ووجوه الخيرات ومن
تغليق ابواب النيران انتفاء ما يؤدي اليها من الكبائر ويجوز ان يراد منهما حقيقتهما
حتى ان من مات في رمضان من المؤمنين يكون من اهل الجنة فيأتيه من روحها فوق
ما يأتي في غيره او هو كناية عن تواتر نزول الرحمة والمغفرة لان الباب اذا فتح يخرج
ما فيه متواليا وسلسلت الشياطين اي قيدت والمراد منه قهرها بكسر الشهوة
النفسانية بالجوع ويجوز ان يراد ظاهره فيكون الشياطين مصفودة مقيدة
تعظيما للشهر فان قلت لو كان كذلك لما وقع من المعاصي والشرور في رمضان اجيب
عنه بان الشياطين انما صارت مغلولة عن الصائمين الذين صاموا رمضان على
شروطه ورعاية حقوقه والشر ليس بواقع منهم او يقال انها مغلولة عن كل صائم
لكن للشر اسباب أخر كالنفوس الخبيثة والشياطين الانسية او يقال ان المقيدة

هم المتمردون منهم يؤيده ما جاء في الحديث الآخر صفدت مردة الشياطين
فيكون الشرور واقعة فيه بغيرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا
جلس احدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في
حديث اذا اتيتم الغائط م عايشة رضه روى مسلم عنها اذا جلس بين
شعبها الاربع وهي يداها ورجلاها وقيل فخذاها واسكتاها وقيل نواحي
الفرج لكن القولين الاولين اقوى لان الجلوس فيما يكون حقيقة او اقرب
اليها وفي القول الثالث لا يكون كذلك ومس الختان الختان وهو موضع القطع
من فرج الذكر والانثى ومس ختانيهما كناية لطيفة عن الايلاج فقد وجب الغسل
م ابن عمر رضه روى مسلم عنه اذا جمع الله الاولين والآخرين يوم القيمة يرفع
لكل غادر الغدر ترك الوفاء لواء اي علم بقدر غدرته تفضيحا له فقيل هذه اشارة
الى اللواء وهو مذكر فتانيثه باعتبار كونه علامة غدرة فلان بن فلان وقد
جاء في الحديث انه يكون يوم القيمة الوية الشرف والكرامة ومع النبي عم لواء الحمد
م طلحة رضه قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وثلثون حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث انفرد البخاري منها بحديثين ومسلم بثلثة احدها هذا اذا حدثتكم
عن الله بشيء فخذوا به اورده بالباء لتضمين معنى العمل فيه فاني لن اكذب
على الله حذف مفعوله للتعميم تقدم سيذكره في الباب الثاني في حديث انما انا بشر
ق مالك بن الحويرث رضه بضم الجيم اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم
خمسة عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري بواحد قال اتيت
انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي عم عشرين ليلة وكان عليه عم رحيما رقيق القلب
فظن انا قد اشتقنا اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي
وقتها فاذنا ثم اقيما خاطب في الاذان والاقامة بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا
منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت الامامة به وليؤمكما اكبركما سنا ولم يقل اعلمكما
لعلمه بتساويهما في العلم والورع قاله له ولصاحب له م ام سلمة رضه روى
مسلم عنها اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا من الدعاء للميت بالمغفرة ولصاحب
المصيبة باعقاب من هو خير منه هذا امر تاديب وارشاد لما ينبغي ان يقال
عند المصيبة فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ق عمرو بن العاص رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا حكم الحاكم فاجتهد لما كان الاجتهاد متقدما على الحاكم

قالت لما مات ابو سلمة اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول ان ابا سلمة قد مات قال قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة قالت فقلت فاعقبني الله من هو خير لي منه محمدا صلى الله عليه وسلم عوله عقبى الحك
اي عاقبة

وبقية الخصال لانهم هاجروا جميعا واسلموا جميعا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازموه عشرين ليلة فاستووا في الاخذ عنه فلم يبق مما يقدم به الا السن الحك

احتجنا

احتجنا الى تأويل نقديره اذا اراد به الحكم فاجتهد او هو من باب القلب اي
اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعا وكم من قرية اهلكناها فجاءها بأسنا ثم اصاب
الاصابة في الحكم مطابقته لما هو عند الله والخطاء عدمها فله اجران اجر للاصابة
واجر لاجتهاده فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى ثم في قوله ثم اصاب قلت
ثم هنا للتراخي في الرتبة وفيه اشارة الى علو رتبة الاصابة والتعجب من حصولها
بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر لاجتهاده في طلب الحق عبادة
قيل انما يحصل الاجر للمجتهد عند خطائه اذا كان محرزا لشروط الاجتهاد وهي
ان يكون حاويا علم الكتاب ووجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه
معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بعرف الناس كما عرف في اصول
الفقه ومن ليس كذلك فلا اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان ليس
كل مجتهد مصيبا والا لم يكن لقوله فاخطاء معنى فدفعه الشيخ الشارح بان القضية
شرطية وهي لا يقتضي صدق طرفيها فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطي اقول
قوله فاخطاء عطف على مدخول اذا والاصل فيها ان يستعمل فيما هو مقطوع
الوقوع فيصلح دليلا على تحقق الخطاء منه في حكمه على ان ترتب الثواب
على ما لا يتحقق ولا يحتمل تحققه بعيد من الشارع فلا يحمل عليه م جابر رضه
روى مسلم عنه اذا حلم احدكم حلما وهو بضم اللام ما يراه النائم في نومه
والماضي منه حلم بالفتح وكذا الرؤيا لكنها غلبت في الخير والحلم في الشر ومنه قوله
تعا اضغاث احلام فلا يخبر احدا بتلعب الشيطان وكان الظاهر ان يقول فلا
يخبر به احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى ان رؤيا تحزن من
الشيطان يريه ليحزنه فيسوء ظنه بالرب تعا ويقل شكره فينبغي له ان لا يخبر به
ولا يلتفت اليه وقيل انما نهى عن ذلك لانه لو اخبر به ربما فسره غير عارف على
ظاهر صورته فوقع على ما فسره بتقدير الله تعا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدانها المراد بالروح هنا ما ذهب
اليه اهل السنة والجماعة من انه الجسم اللطيف الساري في البدن سريان ماء الورد
في الورد قال حماد بتشديد الميم هذا من مقول مسلم وحماد احد الرواة عن ابي هريرة
فذكر اي ابو هريرة من طيب ريحها الضمير فيه للروح وهو مما يذكر ويؤنث وذكر
المسك ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك

اي هذه

كما في قوله تعالى فاذا قرأناه فاتبع قرآنه اي اذا اردنا قراءته

اي جاءها بأسنا فاهلكناها الحك

اي صنفان من الاجر فلا ينافي قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها لكسب الصور

والاجتهاد بذل المجهود في طلب المقصود وقيل الاجتهاد هو استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي اه

بيته فذكر الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم وهو موضع
البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس وقال المظهر يحتمل ان يكون
خطابا لاهل البيت دعاء عليهم يعني جعلكم الله محرومين من المبيت كما جعلتموني
محروما لكنه بعيد لان المخاطبين في قول الشيطان بعده ادركتم المبيت اعوانه فالمنا
حينئذ في الاول ان يكون كذلك ولانه لو كان المراد ما ذكره لكان المناسب ان يدعو
الشيطان على من سمى لان المنع صار بسببه لا على الاهل عموما ولا عشاء بفتح العين
والمد الطعام الذي يؤكل في العشية وهي من صلوة المغرب الى العتمة وزعم قوم
انها من زوال الشمس الى طلوع الفجر كذا قاله الجوهري واذا دخل ولم يذكر الله
عند دخوله قال الشيطان ادركتم المبيت واذا لم يذكر الله عند طعامه قال ادركتم
المبيت والعشاء م صهيب بن سنان قيل ما رواه عن النبي عم ثلثون حديثا
انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا اذا دخل اهل الجنة الجنة يقول الله تبارك
اي دام وثبت وتعالى تريدون شيئا بحذف حرف الاستفهام ازيدكم اي على ما اعطيتكم
من النعم وهي صفة شيئا الضمير العائد اليه محذوف يقولون الم تبيض وجوهنا
الاستفهام فيه للتقرير يعني اظهرت اثر السرور في النعمة في وجوهنا فاي شيء
نريدك الم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال اي النبي عم فيكشف الحجاب اي المانع
عن رؤية الله فيرونه فما اعطوا على بناء المجهول وما فيه نافية شيئا احب
اليهم من النظر الى ربهم وفيه اثبات رؤية الله تع للمؤمنين الا انها تكون
متفاوتة فمنهم من يراه كل مقدار جمعة ومنهم من ينظر اليه غدوة وعشية
اكرمنا الله في العقبى بسعادة لقائه كما اكرمنا في الدنيا بزيادة عطائه ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة ولا يقولن هذا
بيان لعزمه في سؤاله اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له لان فيه
صورة الاستغناء عن المطلوب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا دعا الرجل امرته الى فراشه فابت ان تجيء فبات غضبان لعنتها
الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق ابو هريرة رضه
اذا دعي احدكم الى الوليمة فليأتها اتفقا على هذا الحديث لكن في الاخراج عن
عبد الله بن عمر والشيخ نسبه الى ابي هريرة كذا في التحفة الوليمة طعام العرس
قيل الامر فيه للوجوب يؤيده قوله عم من دعي الى الوليمة فلم يجب فقد عصى

وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على صيغة المجهول اي يذهب بالروح الى
ربها اي الى محل كرامة ربه ثم يقول اي الله انطلقوا به اي بالروح الى موضعه
في السماء حتى يصل اليه من ريح الجنة الى آخر الاجل اي الى يوم القيمة قال اي النبي عم
وان الكافر اذا خرجت روحه اي لم يقل في روح الكافر تلقاها ملكان مع
ان قابضه هو الملك استهانة له قال حماد وذكر اي ابو هريرة من نتنها وذكر
لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي عم
فيقال انطلقوا به اي الى موضع اسفل حتى يصل اليه من سموم جهنم الى آخر
الاجل قال ابو هريرة رضه فرد رسول الله عم ريطة بفتح الراء واسكان
الياء المثناة تحت وهي ثوب دقيق لين كانت عليه على انفه هكذا وهو اشارة
الى فعل ابي هريرة من رد شيء الى انفه وانما رده عم على انفه بسبب ما ذكر من
نتن روح الكافر اشارة الى انه كالمحسوس م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
اذا دبغ الاهاب وهو الجلد الغير المدبوغ فقد طهر بفتح الهاء وضمها لغتان
والفتح افصح جلد الادمي والخنزير مخرجان من الحديث بالاتفاق وجلد الكلب
ايضا عند الشافعي لما روي ان النبي عم نهى عن جلود السباع وذهب مالك الى ان
جلد الميتة لا تطهر بالدباغ لما روي انه عم قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب قلنا
النهي محمول على ما قبل الدباغ خ ابو هريرة رضه اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين
قبل ان يجلس قال صاحب التحفة اعلمه بعلامة البخاري لكنه متفق عليه من حديث
ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة رضه وقد اخرجه صاحب جامع الاصول
عن ابي قتادة ايضا قال قوم تحية المسجد بركعتين واجب بظاهر الحديث والجمهور على
انها مستحبة لكن عند الشافعي يصليهما في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات
النهي قال النووي لا يشترط ان ينوي التحية بل يكفيه ركعتان من فرض او سنة راتبة
او غيرهما م ابو حميد او ابو اسيد رضه كلاهما على صيغة التصغير روى مسلم عنهما
الشك وقع في كنيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا
خرج فليقل اللهم اني اسئلك من فضلك انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان
يريد الاشتغال بما يقربه من الطاعات التي كالابواب لها وسؤال الفضل وهو
الرزق الحلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تع فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر رضه روى مسلم عنه اذا دخل الرجل

بيته

الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا
او كان الطريق بعيدا يلحقه المشقة فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل
لا لاستحباب لقوله عم بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك
الفقراء ولكن يمكن ان يدفع هذا بان قوله عم بئس الطعام يقتضي عدم الاكل
منه لا عدم الاجابة فلا ينافي وجوبها وان دعي الى غير الوليمة فالجمهور على انه
الاجابة مستحبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا دعي احدكم الى طعام و
هو صائم فليقل اني صائم انما امر النبي عم المدعو حين لا يجيب الداعي ان يعتذر
عنه بقوله اني صائم وان كان يستحب اخفاء النوافل لئلا يؤدي ذلك الى العداوة
والبغض في الداعي تقدم الكلام عليه في حديث اذا اصبح احدكم م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا دعي احدكم فليجب الامر للوجوب عند قوم فاذا اكل لقمة واحدة يخرج عن
عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما وللاستحباب عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا
كان المدعو هو المقصود من الطعام المدعو اليه ولم يكن هناك من يتأذى بحضوره
ولا من المنكرات شيء وغير ذلك تمام معناها كذا قاله النووي فان كان صائما هذا
ترديد لحاله بعد الاجابة فليصل اي فليدع لاهل الطعام بالخير والبركة وقيل
معناه ليشتغل بالصلوة ليحصل له ثوابها وللحاضرين بركتها قال النووي ان كان
صومه نفلا وشق على صاحب الطعام صومه فالافضل الفطر وان كان مفطرا
فليطعم م جابر رضه روى مسلم عنه اذا راى احدكم الرؤيا يكرهها الجملة صفة الرؤيا
وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا وحال عنها فليبصق
عن يساره ثلثا فليتعوذ بالله من الشيطان ثلثا وليتحول عن جنبه الذي كان
عليه انما امر بهذه الاشياء تحقيرا للشيطان واشارة الى ان ما راه رؤيا تحزين
منه خص اليسار بالبصق لانه محل الاقذار والمكروهات ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه اذا راى احدكم اي في منامه ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث
بها الناس سبق بيانه في حديث اذا حلم احدكم حلما ق عائشة رضها اتفقا
على الرواية عنها قالت تلا في النبي عم قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب
منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم
زيغ فيتبعون ما تشابه منه الآية وبعد ما تلاه قال اذا رايت الذين
يتبعون يعني يبحثون في الآيات المتشابهات لطلب ان يفتنوا الناس عن دينهم

ويضلونهم

بطريق المنطوق
بطريق المفهوم

ويضلونهم الخطاب لعائشة ولمن يصلح له من سائر المسلمين بقرينة قوله عم
في آخر الحديث فاحذروهم ما تشابه منه فاولئك الذين سمى الله كلمة مفعوله
محذوف اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم ولا تكالموهم
فانهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المنقولة فالمحكم ما امن من احتمال
التأويل والنسخ والتبديل كالنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه
ما بلغ في الخفاء نهايته ولا يرجى معرفته كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم وام الكتاب
اصله والزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة بن ثمامة اتفقا على الرواية
عنه ثمامة بضم الثاء المثلثة قيل ما رواه عن النبي عم اثنا عشر حديثا له في الصحيحين
حديثان اذا رايتم الجنازة فقوموا حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتبقون خلفها هذا
حديث منسوخ تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الموت فزع م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه اذا قال الرجل هلك الناس فهو اهلكهم برفع الكاف
يعني من ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قد هلكوا فهو اشدهم هلاكا لكونه اثما من
تحقيرهم وربما ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك تحزنا لما يرى في نفسه
وفي الناس من النقص في امر الدين فلا بأس به وروي بفتح الكاف على انه فعل ماض
يعني فهو جعلهم هالكين لا انهم هلكوا في الحقيقة او معناه فهو اهلكهم لانه اقنط عباد
الله عن رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة
روى مسلم عنه اذا رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم
بضم الغين يعني ان خفي عليكم بسبب سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ام
سلمة رضه روى مسلم عنها اذا رايتم هلال ذي الحجة قال الجوهري يسمى الهلال
هلالا في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واراد احدكم ان يضحي
فليمسك عن شعره واظفاره يعني ليجتنب المضحي عن ازالة شعر نفسه واظفاره
بوجه من الوجوه كالمحرم ذهب احمد الى ان المضحي يحرم عليه ازالة شعره وظفره
حتى يضحي عملا بظاهر الامر وذهب الشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي
الحكمة في النهي عنها ان يبقى المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة و
مالك في رواية الى انها غير مكروهة لما روي عن عائشة رضه انها قالت كنت
افتل قلائد هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم في ايام العشر فيبعث بها ثم
يقيم فينا حلالا لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم حتى يرجع الناس قال الطحاوي

فيكون الرجل ومثلكم في كونه مقتدا به وهو الظاهر

المراد من الناس هنا من يغلب فيهم الصلوح ... واما من غلب فيهم الشرارة والفساد ... او هو مخصوص بزمان الصحابة ... والناس ظلمة لا يخفى ظلمهم

الهلال هلال في الليلة ... ثم هو قمر في الليلة الرابعة عشر بدر

حديث عايشة رضه فرجاء متواترا واما حديث ام سلمة فقد قيل انه موقوف
عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله
واراد احدكم ان يضحي استدلالا على ان الاضحية سنة كالشافعي وابي يوسف في
رواية لان التعليق بالارادة ينافي الوجوب فمدفوع لان المنافي للوجوب
انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامساك ومثله لا يدل
على التخيير كما قيل في قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام
م ابو ثعلبة الخشني رضه ثعلبة بفتح الثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم
الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قيل ما رواه عن النبي عم
اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث ثلثة منها متفق عليها وانفرد
مسلم بواحد وهو اذا رميت بسهمك فغاب عنك فادركته اى الصيد الذى رميته
ووجدته ميتا فكل ما لم ينتن هذا يدل على انه لا يؤكل ان انتن لعل هذا يكون محمولا
على الندب لان تغير ريحه لا يحرم اكله لما روى انه عم اكل اهالة متغيرة الريح الا اذا
خيف من ضرره فيحرم اكله قيل الحديث محمول على ما لم يجد الصايد فيه غير اثر سهمه
فان وجده لا ياكله لقوله عم في حديث آخر فان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك
فكل وقال ابو حنيفة رح واصحابه يشترط فيه ان لا يقعد عن طلبه فان قعد ثم اصاب
ميتا لا ياكل لاحتمال ان يكون موته بشيء آخر الا ان هذا الاحتمال لم يعتبر ما دام الصايد
في طلبه ضرورة ان الاصطياد لا يعرى عنه عادة فلو اعتبرناه لانسد باب الاصطياد
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا زنت امة احدكم فتبين زناها فا
فليجلدها الحد اى ليقم مولاها عليها الحد وفي ذكر الامة على الاطلاق اشعار بان
حدها منكوحة كانت او غيرها الجلد الا انه نصف جلد الحراير لقوله تعالى فان اتين
بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب المراد بالفاحشة في الآية
هو الزنا وبالمحصنات الحراير وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا يتنصف والحكم في
زنا العبد كالامة عرف بدلالة النص قال صاحب النهاية كان في عامة المواضع حكم
النساء مستفادا من حكم الرجال وههنا انعكس الحكم لعل الوجه فيه ان الشهوة
الداعية الى الزنا غالبة فيهن والحكم يدار على العلة استدل بالحديث الشافعي على
ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله عم اربع
الى الولاة وذكر منها الحدود والوالي اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية عامة وهو

السلطان او نائبه واما قوله عم فليجلدها فمحمول على التسبب يعني ليكن سببا
لجلدها بالمرافعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنبها
وانما صرح بنهي التثريب عليها وهو التعيير والتوبيخ بعد ما امر بجلدها لان
عقوبة الزنا قبل ان يشرع الجلد كانت التثريب ثم ان زنت الثانية فليجلدها
الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد اذا اقيم ثم زنت تكرر الحد فيفهم منه
انها اذا زنت مرات ولم تحد يكتفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فتبين زناها
فليبعها ولو بحبل من شعر اى وان كانت ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب و
يروى عم ليبعها في الرابعة فان قيل انما يبيعها لانه يكرهها فكيف يرتضيها لاخيه
المسلم قلنا يبيعها على قصد ان تستعف عند المشتري بهيبته او بالاحسان اليها
او بغير ذلك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا سافرتم في الخصب بكسر
الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة زمان كثرة العلف والنبات فاعطوا الابل
حظها من الارض اى من نباتها برعيها عنه واذا سافرتم في السنة اى القحط
وانعدام نبات الارض من يبسها فبادروا بها اى بالابل نقيها اى ذهاب نقيها
وبكسر النون وسكون القاف هو المخ معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى
المقصد وفيها بقية من قوتها اذ ليس في الارض ما يقويها على السير واذا عرستم
بتشديد الراء اى نزلتم في آخر الليل للاستراحة فاجتنبوا الطرق فانها طرق الدواب
قيل المراد بها الانسان الطارق بشر كقاطع الطريق ونحوه ومأوى الهوام بالليل
يعني الهوام تمشي في الليل على الطرق لسهولتها ولانها تجد فيها من الرمة
وتأوي اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن ضررها م العباس بن
عبد المطلب قيل هو عم النبي عم كان اسن منه بسنتين ما رواه عن النبي عم خمسة
وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة احاديث انفرد البخاري منها بواحد
ومسلم بثلثة احدها هذا اذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب على وزن
افعال جمع ارب وهو بكسر الاول وسكون الثاني عضو كان اصل آراب
اارآب فقلبت الهمزة الفا وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه بالرفع
مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل الكل من الكل وفيه دليل على ان اعضاء
السجود سبعة وليس فيه ما يدل على وجوب وضعها كلها او بعضها وفيه
اختلاف سنذكره في الباب التاسع ان شاء الله تعالى في حديث امرت

ان اسجد على سبعة اعظم م البراء بن عازب روى مسلم عنه اذا سجدت فضع
كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سلم عليكم
اهل الكتاب فقولوا عليكم كان الكفار يقولون للمسلمين السام عليكم فعلم النبي عم
جوابهم بالحديث وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى لان
الواو يقتضي المشاركة بينهم وقال النووي كلاهما صحيحان ورواية الواو اكثر ولا
فساد لان الواو يجيء للاستيناف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم
الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وقد جاء في رواية عنه فان
احدكم اذا كان يعمد الى الصلوة فهو في الصلوة وقيل السكينة والوقار بمعنى واحد
جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة التاني في الحركات واجتناب العبث
ونحو ذلك والوقار التاني في الهيئة وغض البصر ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما
فاتكم فاتموا استدل الحنفية بقوله فاتموا على ان ما ادركه المسبوق مع الامام اول
صلوته لان الاتمام يقع على ما بقي من شيء تقدم اوله وذهب مالك واحمد الى انه
آخرها محتجين بما روي انه عليه عم قال وما فاتكم فاقضوا فالجواب ان القضاء يستعمل
بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا
منها فرارا منه معنى الطاعون في الباب الاول في حديث من قتل في سبيل الله فهو شهيد قيل
علة النهي عن الفرار منه ان فيه الفتنة على الناس بان يظنوا بان هلاك القادم انما حصل بقدومه
وسلامة الفار انما كانت بفراره لا محالة وان يصيبه غير الحقد قال النووي الممنوع
هو الخروج للفرار واما الخروج لشغل آخر فلا باس به لما جاء في رواية لا تخرجوا
فرارا منه م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذانه فقولوا
مثل ما يقول المراد من المماثلة هنا المشابهة في مجرد القول لا في صفته كرفع الصوت
والمراد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان لا الحيعلتان لما جاء في حديث
اخر ان السامع يقول في الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله لان المتابعة فيهما
يشبه الاستهزاء ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلوة صلى الله عليه بها عشرا
ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا تنبغي الا لعبد من عباد الله و
ارجو ان اكون انا هو هذا ضمير مرفوع وقع موقع المنصوب راجع الى ذلك
العبد وقيل يحتمل ان يكون انا مبتدا وهو خبره والجملة خبر اكون وانما قال وا

الطاعون مرض عام يحصل بفساد الامزجة لفساد الهواء

ارجوا

ارجو انو اضعا لان بينا ان كان افضل الانام فلمن يكون ذلك المقام غير
ذلك الهمام قال النووي متابعة المؤذن مستحبة لكل من سمعه من متطهر و
جنب وحائض اذا لم يكن في الخلاء او في الجماع وان كان في الصلوة قال بعض
الشافعية يجيبه لعموم هذا الحديث وقال بعضهم يجيبه في النافلة دون الفريضة
وقال ابو حنيفة رحمه الله لا يجيبه في الصلوة لشغله وان كان قاريا قطع
وتابع المؤذن اختلفوا في ان المتابعة عند سماع كل مؤذن ام لاول مؤذن
فقط او لمؤذن مسجده فمن سال لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة تقدم الكلام
عليه في حديث من قال حين سمع النداء ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن معناه ظاهر ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه اذا سمعتم نهاق الحمير جمع الحمار والنهاق بضم النون صوته
فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة
بفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي الحديث دلالة
على نزول الرحمة عند حضور اهل الصلاح فيستحب الدعاء في ذلك الوقت وعلى نزول
الغضب عند اهل المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك
والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى الله ورسوله ق ابو قتادة الحارث
بن ربعي اتفقا على الرواية عنه اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء واذا اتى الخلاء
فلا يمس ذكره بيمينه ~~م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه~~ ولا يتمسح بيمينه تقدم شرحه
في الباب الثالث في حديث لا يمسكن احدكم ذكره بيمينه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وبالحديث عمل الشافعي
وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ
الكلب ثلثا وحملوا الحديث على ابتداء الاسلام زجرا للعرب عن اقتناء الكلب
لشدة ايتلافهم بها حتى كانوا يطعمون معها الامر فيه للوجوب على كلا القولين
وعند مالك للندب لاعتقاده طهارة الكلب ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز دافع لابهام العدد في كم ام
اربعا فليطرح الشك اي ما شك فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن
وهو ثلث ركعات ثم يسجد بالرفع عطف على الجملة الشرطية سجدتين قبل
ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو ح

وعن بعض وهو مذهب الشافعية والنووي منهم

انه بعده لقوله ع م لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يعني
ان كان ما صلاه في الواقع اربعا واضاف اليه ركعة اخرى بناء على الثلث هو الاقل
وصار جميعها خمسا شفعن له صلوته بتشديد الفاء ضمير جمع المؤنث راجع الى سجدتين
لان المثنى جمع عند بعض يعني تصير تلك الصلوة ستا بسجدتي السهو لانه اتى بمعظم
اركان الركعة وهو السجود وان كان صلى اتماما للاربع مفعول له او حال يعني ان كان
ما صلاه في الواقع ثلثا وصلى ما شك فيه للاتمام اربعا او حال كونه متمما له كانتا اي
السجدتان ترغيما للشيطان اي اذلالا له حيث فعل ما ابى عنه اللعين ق ابو مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فليتحر الصواب اي ليطلبه التحري
طلب احرى الامرين واولاهما فليبن عليه اي على ما غلب عليه ظنه ثم يسجد سجدتين
اعلم ان العمل بهذا فيما اذا عرض له الشك غير مرة وان كان عرض له اول مرة استانف
الصلوة لقوله ع م اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى استقبل الصلوة المراد بالشك
هنا معناه اللغوي وهو التردد مطلقا لا الاصطلاحي وهو استواء طرفي المشكوك
فان قلت هذا الحديث يدل على ان الشاك في الصلوة يعمل بغلبة ظنه مطلقا والحديث
المتقدم يدل على انه يعمل بالاقل المتيقن مطلقا فالعمل باحدهما يؤدي الى اهمال الاخر
في التوجيه قلنا يحمل حديث ابي سعيد على من لم يكن له ظن اتمما بالدليلين م زينب
بنت ابي معاوية الثقفية امراة عبد الله بن مسعود رضه قال صاحب التحفة هكذا
ذكر الشيخ نسبها والحال انها زينب بنت عبد الله بن معاوية ما روت عن النبي م ثمانية
احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا شهدت
احديكن صلوة العشاء اي ارادت حضورها فلا تمس طيبا لانه سبب للفتنة م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا تقدم
شرحه في حديث من كان منكم مصليا بعد الجمعة خ ابو هريرة رضه روى البخاري
عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى
احدكم لنفسه فليطول ما شاء معناه ظاهر م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه
اذا صليتم الفجر فانه اي الفجر وقت الى ان يطلع قرن الشمس اي ناحيتها الاولى وهو
صفة القرب وفي قوله الى ان يطلع حجة لنا على الشافعي في آخر وقته عنده الاسفار لمن
لا عذر له ثم اذا صليتم الظهر فانه وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الاخر
بيان لاواخر الاوقات واوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله اذا صليتم واذا

صليتم

والضمير في شفعن للسجدتين اجراء للمثنى مجرى الجمع لمعنى الاجتماع الكائن منهما الكل

ان الشك هو الذي تساوى طرفاه

بيان الحديث

او سواء ظنه غالبا على الاقل او الاكثر [illegible]

اي تضيف من التفعل كذا في الصحاح

صليتم العصر فانه وقت الى ان تضيف الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء اي مالت
الى الغروب واذا صليتم المغرب فانه وقت الى ان يسقط الشفق وهو الحمرة او
البياض بعدها على الخلاف المشهور في الفقه واذا صليتم العشاء فانه وقت
الى نصف الليل وهذا بيان لوقتها المختار خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة قاله لرجل قال متى الساعة فقال اي الرجل
بعد ما اجابه النبي ع م كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى غير اهله فانتظر
الساعة وسد بالتشديد على بناء المجهول اي فوض او هو من الوسادة يعني
وضع وسادة الامر لغير اهلها فيكون الى بمعنى اللام ووسد متضمنا معنى اسند
والمراد بالامر الخلافة وباهلها القريش او المراد به الرياسة مطلقا فان قلت
لم لم يقتصر في جواب السؤال الاول على قوله اذا ضيعت الامانة قلنا لو اقتصر لتوهم
انه وقت قيام الساعة فزاد قوله فانتظر لينبه على انه من اماراتها فعلى هذا
لا يكون اذا شرطية فان قلت كان ينبغي ان ياتي في السؤال الثاني بمتى ليطابق
الجواب قلنا انه مراد تقدير الكلام متى تضييع الامانة فكيف حصول اضاعتها
فاجاب عنه بقوله اذا وسد الامر ولم يشتغل ببيان كيفية التضييع لطوله ولانا
قال فيه ايضا فانتظر الساعة تنبيها على دنو الساعة اذ ذاك لان تغير الولاة و
فسادهم مستلزم لتغير الرعايا وعن هذا قيل الناس على دين ملوكهم م ابو موسى
رضه روى مسلم عنه اذا عطس احدكم فحمد الله فشمتوه اي ادعوا له لانه شكر الله
على نعمة وهي العطاس فان لم يحمد الله فلا تشمتوه لان غير الشاكر لا يستحق الدعاء
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه
او صاحبه شك من الراوي يرحمك الله اذا سمع حمده فاذا قال له يرحمك الله فليقل
اي العاطس لمن دعا له يهديكم الله ويصلح بالكم اي حالكم مكافاة لدعائه وثناء كما
لما قاله م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اذا فتحت عليكم فارس والروم
وهما اقليمان معروفان اي قوم انتم يعني هل انتم من الشاكرين على تلك
النعمة العظيمة او من غيرهم وفي هذا الاستفهام تلويح اي التهديد على وقوع
المنهيات منهم قال عبد الرحمن بن عوف نقول كما امرنا الله اي نقول في انفسنا
نفعل في ذلك الوقت ما امرنا الله به والكاف زائدة فقال اي النبي ع م او غير
ذلك روي منصوبا على تقدير او تفعلون غير ذلك ومرفوعا على تقدير او حالكم

وبه قال الشافعي على مذهبه ولنا قوله عليه السلام واخر وقت العشاء ما لم يطلع الفجر لكن في الاختيار فيحمل هذا الحديث على بيان وقته المختار توفيقا بين الحديثين

اهله

او يكون في

وتشميت العاطس الدعاء له وكل داع بخير فهو مشمت ومسمت صحاح

عطس يعطس بفتح الطاء وكسرها صحاح

بمعنى اشارة

غيرذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير يستقى لهم لعدم اطلاعهم على
المغيبات تتنافسون اى تتراغبون الى الدنيا وهذا الى اخر الحديث تفسير لقوله عم
او غيرذلك او استيناف جواب عن سؤال عبد الرحمن وهو كيف نفعل غيرذلك
ثم تتحاسدون اى بعد اخذها ثم تتدابرون اى تتقاطعون مؤليا كل منكم
دبره عن الاخر ثم تتباغضون او نحو ذلك بالنصب يعنى او تفعلون غير
ما ذكر من الافعال المذمومة ثم تنطلقون فى مساكين المهاجرين فتحملون بعضهم
على رقاب بعض يعنى لا يكفيكم هذه الصفات حتى تاخذون حقوق مساكين المهاجرين
بحيث لا يبقى لهم ما يتحملون به فتحملون انتم ضعفاءهم على رقاب اقويائهم حين
تحالهم قيل قد وقع ذلك كله فى فتنة عثمان رضه ح ابن عمر رضه روى البخارى
عنه اذا قاتل احدكم فليجتنب الوجه لان فى جرحه الشين والمثلة قيل الامر فيه
للندب لان ظاهر حال المسلمين يكون قتاله مع الكفار والضرب فى وجوههم انجح
المقصود م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة
فى السماء آمين فوافقت احديهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه تقدم الكلام
عليه فى حديث اذا امن الامام فامنوا خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه اذا
قال احدكم لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما تقدم شرحه فى حديث اذا اكفر الرجل
اخاه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده
فقولوا اللهم ربنا لك الحمد لان الملائكة يقولون هكذا فانه من وافق قوله
قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه اى من الصغاير والضميرفى فانه للشان
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين
فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه معناه واضح م عمر رضه
روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اى
المؤذن اشهد ان لا اله الا الله قال اى احدكم اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اى المؤذن
اشهد ان محمدا رسول الله قال اى احدكم اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال اى المؤذن
حى على الصلوة قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حركة ولا استطاعة
الا بمشية الله وقيل الحول الاعتماد على تحصيل شىء والقوة القدرة عليه ثم
قال اى المؤذن حى على الفلاح معناه هلموا الى سبب الفلاح وهو الصلوة
قال اى احدكم لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر

ثم قال

ثم قال لا اله الا الله قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة بلا حساب اى بلا حسنا
او يجوز يد رفع الدرجات م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من
الليل فاستعجم القرآن اى استغلق والتبس على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع
فى تلك الحالة لانه لا يكون متدبرا فى قرآئته لغلبة النعاس عليه ولا خير فى قراءة لا تدبر فيها م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليصل ركعتين خفيفتين
قيدهما بالخفيفتين لانهما يؤتى بهما لافتتاح قيام الليل وكسر شهوة النوم والخفة
انسب لدفعهما التعاقب الحركات فيهما او لانهما خفيفتان بالنسبة الى الركعتين
اللتين لا يحدث فيهما نفسه كما قال عم من توضأ نحو وضوئى هذا ثم صلى
ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع فهو احق به تقدم الكلام عليه
فى الباب الثالث فى حديث لا يقيمن احدكم الرجل من مجلسه م ابو ذر رضه
روى مسلم عنه اذا قام احدكم يصلى اى حال كونه يريد الصلوة فانه يستره
اى يحفظه من قطع الصلوة هذا تعليل بعده وهو فليجعل امامه سترة
اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهى بالمد وكسر الخاء هى الخشبة التى يستند
اليها الراكب من خلفه مقدار السترة وكيفية نصبها مبين فى علم الفقه قال
النووى تحصل السترة باى شىء اقامه بين يديه لما روى انه عم كان يعرض راحلته
فيصلى اليها قيل السترة مستحبة فى الصحراء لمن لا يامن المرور بين يديه والظاهر
انها مستحبة مطلقا لعموم الحديث فاذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع
صلوته الحمار والمرأة والكلب الاسود ذهب بعض الى ان مرور الاشياء المذكورة
يبطل الصلوة بظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واولوا القطع بالنقص
لشغل القلب بهذه الاشياء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا قرأ ابن آدم
السجدة اى آية السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول يا ويلى المنادى محذوف
اى يا قوم هذه ويلى الويل كلمة العذاب وقيل واد فى جهنم او يقال جعل الويل
منادى لكثرة حيرته ويجوز فيه فتح اللام على ان يكون الالف فيه بدلا عن
ياء الاضافة كما يقال فى يا غلامى يا غلاما امر ابن آدم بالسجود هذا
استيناف جواب عمن سال عن حاله فسجد فله الجنة وامرت بالسجود
فابيت فلى النار وفيه بيان فضيلة عظيمة للسجدة م جابر رضه روى مسلم

عنه اذا قضى احدكم الصلوة اى اداها فليجعل لبيته نصيبا من الصلوة فان الله
جاعل فى بيته من صلوته اى من اجل صلوته خيرا قيل هذا فى الفرائض يعنى اجعلوا
بعض فرائضكم فى بيوتكم ليقتدى بكم من لا يخرج الى المسجد من نسوة ومريض و
الجمهور على ان المراد به النوافل لقوله عم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته الا
المكتوبة ولان الستر فيها افضل كذا قاله النووى قا ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كنا اذا قعدنا فى الصلوة قلنا السلام على الله السلام على جبرائيل السلام
على ميكائيل فلما انصرف النبى عم قال اذا قعد احدكم فى الصلوة فليقل الامر للوجوب
التحيات لله جمع تحية وهى تفعلة من الحيوة بمعنى الاحياء او بمعنى التمليك قال الجوهرى
يقال حياك الله اى ملكك او بمعنى السلامة من الحدوث والنقايص او بمعنى البقاء جمعت
لارادة استغراق الانواع والصلوات اى الصلوات المعهودة او انواع الرحمة او الادعية
التى يراد بها التعظيم والطيبات اى من الصلوة والدعاء والثناء او المراد منها الكلمات
الطيبات المشتملة على التنزيه والتقديس روى ان النبى عم لما عرج الى السماء اثنى
على الله بهذه الكلمات فقال الله تع السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته
فقال النبى عم السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فقال جبرائيل عم اشهد ان لا اله الا الله
الى اخره السلام عليك ايها النبى ورحمة الله وبركاته بركة الله اسم لكل خير فائض منه
على الدوام وانما جمعت البركة دون السلام والرحمة لانهما مصدران السلام
علينا وعلى عباد الله الصالحين قيدهم بالصلاح لان التسليم لا يليق بالمفسد
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله والحاصل ان النبى عم
انكر عليهم التسليم على الله وعلمهم ان ما يقولون عكس ما ينبغى لانه يقال السلام
على احد انما يستعمل فيمن يتصور ان يصل اليه غائلة من غيره والله تع منزه عن
ذلك قا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة
وهو ظرف لقلت والامام يخطب فقد لغوت اى تكلمت بما لا ينبغى وفى رواية فقد
لغيت من لغى بالكسر قال ابو زياد هذه لغة ابى هريرة وانما الافصح عند اهل
اللغة لغوت ويمكن ان يمنع كلامه بان القران جاء على الثانية قال الله تع
وقال الذين كفروا لا تسمعوا لهذا القران والغوا فيه وهذا من لغى يلغى
ولو كان من لغى يلغو لقال والغوا فيه بضم الغين قال النووى فيه نهى عن جميع
انواع الكلام لان قوله انصت اذا كان لغوا مع انه امر بمعروف فغيره من الكلام

اولى

وقيل التحيات اى العبادات القوليات لله
والصلوات اى العبادات البدنيات لله
والطيبات اى العبادات الماليات لله اكمل

اولى وانما طريق النهى ههنا الانكار بالاشارة وفى قوله والامام يخطب اشعار
بان هذا النهى انما هو فى حال الخطبة وهو مذهب الشافعى وقال ابو حنيفة يجب
الانصات بخروج الامام لقوله عم اذا خرج الامام فلا صلوة ولا كلام والترجيح
للمحرم قا ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان احدكم على الطعام وهذا يدل
على ان الطعام حاضر لكن يلحق به ما يكون قريب الحضور بزيادة التشوق
فيه ايضا فلا يعجل اى الى الصلوة هذا النهى للتنزيه وعند الظاهرية للتحريم حتى
يقضى حاجته منه اقتصر بعض العلماء فى تقديمه مقدار ما يكسر سورة الجوع برعاية
لحرمة الصلوة لكنه ضعيف لما جاء فى رواية اخرى لا يعجلن حتى تفرغ منه ولان التشوق
الى البعض الباقى يؤدى الى عدم الحضور ايضا وان اقيمت الصلوة قيل المراد منها
صلوة المغرب لما ورد فى بعض الروايات اذا وضع العشاء وحضرت الصلوة
فابدؤا به قبل ان تصلوا صلوة المغرب والظاهر ان المراد بها جنس الصلوة لان
الحضور فائت فى جميعها ولان قوله عم لا صلوة بحضرة الطعام يدل على العموم
ولعل النبى عم انما ذكر المغرب لان توقان الطعام يوجد فيه كثيرا وبيان
الحكم فيه لا يدل على تخصيصه به قيل هذا اذا كان فى النفس توقان الى الطعام او
يخاف من فساده وكان فى الوقت سعة والابتداء بالصلوة لما روى ان النبى عم
كان يأكل من كتف شاة فدعى الى الصلوة فالقاها ثم قام فصلى قا ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال راى النبى عم بزاقا فى جدار القبلة فحكه فقال اذا كان
احدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه بكسر القاف وفتح الباء اى جهة وجهه فان
الله قبل وجهه اى ان قبلة الله مقابل قبل وجهه فلا يقابل هذه الجهة بالبزاق
لان فى القائه استخفافا لها عادة ولا يتوهم منه جواز ان يبصق عن يمينه او يساره
او تحت قدمه لان النهى عنه ورد فى حديث اخر وانما يبصق فى ثوبه تقدم البيان عليه
فى حديث ان المؤمن اذا كان فى الصلوة قا ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اذا كانوا اى المصاحبون ثلثة فلا يتناجى اثنان التناجى المكالمة بالسر
دون واحد لانهما اذا تناجيا يقع فى قلب الآخر خوف قيل هذا اذا كانوا فى الموضع
الذى لا يأمن الرجل فيه صاحبه على نفسه والا فلا منع لما صح ان النبى عم سار
فاطمة عند ازواجه قيد بالثلثة لانهم اذا كانوا اربعة فتناجى اثنان فلا
بأس بهم ابو سعيد رضه روى مسلم عنه اذا كانوا ثلثة فليؤمهم احدهم واحقهم

العمل على هذا عند العلماء من الصحابة فمن بعدهم حيث
قالوا يبدا بالعشاء وان فاتت الجماعة روى ان ابن
عباس وابا هريرة كانا يأكلان شواء فجاء المؤذن يقيم
فقال ابن عباس لا نعجل حتى نأكل هذا الشواء ولا نقوم
الى الصلوة وفى انفسنا من الطعام شئ هذا اذا كانت
نفسه شديدة التوقان الى الطعام وكان فى الوقت سعة

ونحن نقول
بلا الضعف
ما اختاره هذا
الشارح لان
المراد منه عدم
تقويت الخشوع
بغلبة ميلان
النفس الى اشتهاء
الطعام وهذا
انما يحصل بكسر
سورة الجوع
ولو شبع بعدم
انقطاع النفس
عن التشوق الى
البعض الباقى
كذا يحسب العوام
لحصل الثقلة
وكراهة النفس
للصلوة فاين له
الخشوع والاخلاص
مع

وانما قدم عليه السلام الاقراء على الاعلم لان الاقرا في زمانه كان افقه اما لو تعارض فضل القراءة وفضل الفقه قدم الافقه عند اكثر العلماء لان احتياج المصلي الى الفقه اكثر من احتياجه الى القراءة لان ما يجب في الصلوة من القراءة محصورة وما يقع فيها من الحوادث غير محصورة فلو لم يكن فقيها كثيرا ما يعرض له في الصلوة ما يقطعها عليه وهو بغفل عنه هـ

قول

بالامامة اقراءهم هذا يدل على ابي يوسف من تقديم الاقراء على الاعلم سيأتي جوابه في الباب الثامن في حديث يؤم القوم اقراءهم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان اي الثوب واسعا فخالف بين طرفيه بان تلقي كل طرف منه على عاتقك الاخرى ليكون كالازار والرداء ولا يصلي مكشوف المنكبين فانه ليس من الادب فيكون الامر للندب وان كان ضيقا فاشدد على حقويك الحقو بفتح الحاء المهملة وهو معقد الازار والخاصرة قاله له حين راه يصلي مشتملا على ثوب واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من ابواب المسجد ملائكة يكتبون الاول اي ثواب من يأتي في الوقت الاول فالاول اي يكتبون ثواب من يأتي بعده في الوقت الثاني سماه اول لانه سابق على من يأتي في الوقت الثالث فالاول هنا بمعنى الاسبق فاذا جلس الامام يعني صعد الامام المنبر قال الجوهري يقال جلس الرجل اذا اتى نجدا وهو الموضع المرتفع طووا الصحف وجاؤا يستمعون الذكر اي الخطبة فلا يكتبون ثواب من يأتي في ذلك الوقت تقدم الكلام عليه في حديث من اغتسل غسل الجنابة م ابو موسى رضه روى مسلم عنه اذا كان يوم القيمة دفع الله الى كل مسلم اي اعطاه يهوديا او نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار فكاك الرهن بفتح الفاء وكسرها ما يفتك به اي يخلص يعني كان لك منزل في النار لو كنت استحققته لدخلت فيه فلما استحقه هذا الكافر صار كالفكاك لك لانك نجوت منه وتعين الكافر له فالقه في النار فداء لك ولم يرد به تعذيب الكتابي بما اجترحه المسلم من الذنوب لانه خارج عن مقتضى الحكمة قال الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى لعل تخصيص اليهود والنصارى لاشتهارهم بمضادة المسلمين م جابر رضه روى مسلم عنه اذا كفن احدكم اخاه فليحسن كفنه احسان الكفن جعله ابيض والنظف وقيل ان لا يبذر ولا يقتر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اذا مات الانسان انقطع عنه عمله اي تجدد الثواب له الا من ثلثة الا من صدقة جارية كالاوقاف فهذا الى آخر الحديث بدل من ثلثة بدل الكل من الكل او علم ينتفع به قيل هو الاحكام المستنبطة من النصوص والظاهر انه عام متناول ما خلفه من تصنيف او تعليم في العلوم الشرعية وما يحتاج اليه في تعلمها قيد العلم بالمنتفع به لان ما لا ينتفع به لا يثمر اجرا او ولد صالح يدعو له قيد بالصالح لان الاجر لا يحصل من غيره واما الوزر فلا يلحق بالاب

اوزار الولد

وقال الافقه اذا كان يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة لان الحاجة في الصلوة الى الفقه اكثر ابن ملك في شرح مصابيح

وجه الحديث والله اعلم ان اليهود اذا تسارعت الى تكذيب كثير من الانبياء عليهم السلام وقتلت زكريا ويحيى عليهما السلام ثم كذبت نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم وتقولت النصارى على عيسى عليه السلام وانكرت نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم كان عند كل واحدة من الفئتين من العلم بذلك ويخلص الله المؤمنين بتصديقهم اياه فاورث الله تعالى كل واحد من المصدق والمكذب مقعد صاحبه من الجنة والنار اورث الكتابي مقعد المؤمن من النار واورث المؤمن مقعد الكتابي من الجنة هـ وقد مر فيما سبق في حديث لا تزال جهنم ان الكافر لا يرث منزل المومن في النار ففي الحديث نوع من المجاز تدبر فيه صوبه

من سية

من سيئة ولده اذا كان سببا في تحصيله الخير وانما ذكر الدعاء له تحريضا للولد على الدعاء لابيه لا لانه قيد لان الاجر يحصل للوالدين من ولده الصالح كلما عمل عملا صالحا سواء دعا لابيه او لا كمن غرس شجرة يحصل له من اكل ثمرتها ثواب سواء دعا له من اكلها او لم يدع وكذلك الاثم فان قلت ما التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله من سن في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيمة وقوله من مات يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله فانه ينمو له عمله الى يوم القيمة قلنا السنة المسنونة من جملة العلم المنتفع به ومعنى حديث المرابط ان ثواب عمله الذي قدمه في الحيوة ينمو له الى يوم القيمة واما الثلثة المذكورة في الحديث فانها اعمال تحدث بعد وفاته لا تنقطع عنه لانه سبب لها فيلحقه بها ثواب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مات الرجل عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة فالجنة اي فالمعروض هو مقعده في الجنة لعل الغرض من هذا العرض ان يزيد فرحه بطيب الموضع ونزاهته وان كان من اهل النار فالنار اي فالمعروض مقعده في النار لئن يزيد حزنه واما تكرار العرض فلتجدد الفرح او الترح في كل مرة ووجه تخصيصه بالغداة والعشي مفوض علمه الى الشارع ثم يقال هذا مقعدك الذي تبعث اليه يوم القيمة قال القرطبي هذا في المؤمن الذي لا يدخل النار فانه يرى مقعده في الجنة لا غير واما المؤمن المواخذ بذنوبه فله مقعدان مقعد في النار ومقعد في الجنة بعد اخراجه فهذا يقتضي ان يعرضا عليه بالغداة والعشي اقول يجوز ان لا يعرض للمؤمن مقعده من النار لكونه ليس موضع القرار ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اذا مر احدكم في مسجد او سوق وبيده نبل وهي السهام العربية لا واحد لها من لفظها فلا يقال نبلة وانما يقال سهم فليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها ثم ليأخذ بنصالها اي بحديدها لئلا يجرح الناس وتكرارها ثلث مرات للتأكيد وفيه دلالة على ان الاجتناب عما يخاف منه الضرر مما ينبغي ان يكون م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها اي قدر تصويرها وخلق اي قدر سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى فيقضي ربك ما شاء الخاطب من كان حاضرا عند رسول الله او سائلا عنه ويكتب الملك

ثم يقول يا رب اجله يعني ما مقدار مدة عمره فيقول ربك ما شاء ويكتب
الملك ثم يقول يا رب رزقه يعني ما مقدار رزقه في الدنيا فيقول ربك
ما شاء ويكتب الملك ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على
ما امر ولا ينقص ظاهر هذا الكلام مشعر بان الكتابة كانت في الرحم
لكن الغالب انه استعادة شبه الملك بمن كتب في الدار ثم خرج منها بقرطاس
وفرغ من كتابته وبقي الامر على ما كتب تقدم الكلام على تصوير الملك وكتابته
في الباب الثاني في حديث ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه خ ابو موسى
رضه روى البخاري عنه اذا مرض العبد او سافر وفات عنه ما وظفه من النوافل
كتب له مثل ما كان اي مثل ثواب ما كان يعمل مقيما صحيحا فيه لف ونشر غير مرتب
وفي الحديث دلالة على ان العبد يجازى على نيته م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا مضى شطر الليل او ثلثاه ينزل الله تعالى وتبارك الى السماء الدنيا هذا
متشابه محمول على نزول ملك او على الاستعارة فمعناه الاقبال على الداعين
باللطف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي القربى فيقول هل من سائل
فيعطى على بناء المجهول وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه
هل من داع فيستجاب له هل من مستغفر فيغفر له حتى ينفجر الصبح وفيه دلالة
على امتداد وقت ذلك اللطف وروى من يقرض غير عدوم اي فقير اراد به ذاته
تعالى ولا ظلوم ويروى عديم المراد بالقرض هنا الطاعة مالية كانت او
بدنية وخصصه بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يجد جزاءه
كاملا عندي كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنقص ما اخذه والله تعالى شبه اعطائه
الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على
نفسه المستقرض استعارة م ابو بكرة رضه روى مسلم عنه اذا نزلت اي
الفتنة او وقعت شك من الراوي فمن كانت له ابل فليلحق بابله ومن كانت
له غنم فليلحق بغنمه ومن كانت له ارض فليلحق بارضه فقال رجل يا رسول
الله ارأيت اي اخبرني كيف يفعل من لم يكن له ابل ولا غنم ولا ارض قال اي
النبي م يعمد الى سيفه فيدق على حده بحجر هذا مجاز عن ترك القتال وقيل
هو على الحقيقة لينسد عليه باب القتال بالكلية ثم اختلفوا فيه قال قوم لا قتال
في الفتنة بكل حال حتى لو طلبوا قتله في بيته لا يدفع عن نفسه عملا بالحديث

وبه عمل سيدنا عثمان رضي خليفة رسول الله عليه الصلاة والسلام حتى استشهد في بيته والقصة معروفة

وقال معظم التابعين يجب نصرة الحق في الفتن لقوله تعالى وقاتلوا التي تبغي حتى
تفيء الى امر الله وحملوا الحديث على من لم يظهر له الحق ثم لينج بضم الجيم ان استطاع
النجاء بالمد نصب على المصدر اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ذكره
ثلث مرات للتاكيد الاستفهام فيه للتقرير يعني انت عالم باني قد بلغت الرسالة
فقال رجل ارأيت ان اكرهت حتى ينطلق بي هذا الفعل وما قبله على بناء المجهول
الى احد الصفين او احدى الفئتين فضربني رجل بسيفه او يجيء سهم فيقتلني قال
اي النبي م يبوء باثمه واثمك اي يرجع باثم انطلاقه وانطلاقك ويكون
من اصحاب النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اذا نصح العبد لسيده اي
اقام بمصالحه على وجه الخلوص واحسن عبادة ربه كان له الاجر مرتين خ ابو
هريرة رضه روى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخلق بضم الخاء
والخلق فلينظر الى من هو اسفل منه لانه اذا نظر اليه يشكر
على ما انعم الله اليه ويقل حرصه واذا نظر الى من هو اعلى منه في النعمة استصغر
ما عنده وحرص على ازدياده خ انس رضه روى البخاري عنه اذا نعس احدكم
في الصلوة فلينم حتى يعلم ما يقرأ معناه ظاهر ق عائشة رضه اتفقا على
الرواية عنها اذا نعس احدكم وهو يصلي فليرقد اي لينم حتى يذهب عنه النوم
اي ثقله فان احدكم اذا صلى وهو ناعس النعاس هو اول النوم
لا يدري لعله يذهب يستغفر اي يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي
فيسب نفسه بان يقول اللهم اعفر لي بالعين المهملة والعفر هو التراب فيكون
دعاء عليه بالذل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال سئل النبي م
عن انصراف المصلي اذا تخيل له انه احدث فقال م اذا وجد احدكم في بطنه
شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا يعني صار مشكلا عنده خروج شيء
من بطنه وعدم خروجه هذا الاستفهام جعل في حكم المصدر كما في قوله
تعالى سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم يعني انذارك وعدم انذارك سواء
فلا يخرجن من المسجد يعني لا ينصرفن من صلاته وانما عبر عنه بهذه العبارة
اشارة الى ان الاصل في الصلوة ان تكون في المسجد ومن هو خارج عنه خارج
عن كونه مصليا مبالغة حتى يسمع صوتا يعني حتى يتيقن الحدث لا ان نفس
السماع شرط او يجد ريحا قال شارح الحديث باطلاقه حجة على ابي حنيفة في ان

الريح من القبل لا يوجب الوضوء عنده ويمكن ان يدفع بان البطن لا يطلق على
مخرج الريح من القبل عادة وفيه دلالة على ان اليقين لا يزول بالشك لا فرق بين
ان يكون ذلك الشك في نفس الصلوة او خارجها وقال مالك انما يلزم الوضوء ان
كان الشك في خارجها م طلحة رضه روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه
مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وكسر الخاء بمعنى آخره فليصل ولا يبال من وراء
ذلك تقدم بيانه في حديث اذا قام احدكم يصلي خ ابو سعيد رضه روى البخاري
عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير واحتملها الرجال
على اعناقهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها
هذا التفات من التكلم الى الغيبة اي يا ويلي الويل كلمة يقال عند العذاب او خوفه
وان اريد منها السرير يكون الضمير في ويلها في موضعه لكن يكون المراد من
قوله صالحة ومن قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم التجوز في موضعين فارادة
الميت منها يكون اولى وهذا القول بالحال فيكون استعارة وقال المكاشفون الله
حقيق لان الجمادات ناطقون ومسبحون بالحقيقة لكن لا يفهم المحجوبون والله
اعلم اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق اي
غشي عليه وقيل اي مات وهذا ابلغ في حكمة منع سماع ذلك الصوت لافضائه
الى فساد العالم م ثوبان رضه روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع
عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عم حيث كان الامر كما اخبر عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد طعام يؤكل بعد الزوال فاقيمت
الصلوة فابدؤا بالعشاء اي باكله قال الصغاني مؤلف هذا الكتاب جعله
الله ممن احيا سنن رسوله وكان ذلك اشارة الى قصد احيا اكبر سؤله
بالهمزة او بالواو بمعنى المسؤل كالخبز بمعنى المخبوز وفي قوله تعالى قال قد اوتيت سؤلك
يا موسى قرئ بالهمزة وبغيرها كنت اتمنى مدة ان ارى النبي عم في المنام واسأله
عن صحة حديث ما فيخبرني به لاكون راويا عنه باعلى سند يكون لان الرواية
عن النبي عم بعد مماته انما يكون في المنام ومضى على ذلك سنون حتى انا كانت ليلة
السبت الثامنة عشر من ذي القعدة سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر رايت
كاني على سطح وشرعت في صلوة المغرب والنبي عم قاعد يتعشى اي ياكل العشاء
ومعه نفر فدعاني الى العشاء فاردت ان اتم الصلوة ثم اجيبه فذكرت قوله

عم

وقال ع

لابي سعيد بن المعلى وقد ناداه النبي عم وهو في الصلوة فلم يجبه حتى فرغ
اي من صلوته الم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم لما يحييكم فذهبت
اليه وقعدت عنده فقلت يا رسول الله اصحيح اذا وضع العشاء واقيمت
الصلوة فابدؤا بالعشاء قال نعم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه اذا وقع
الذباب في شراب احدكم فليغمسه ثم لينزعه اعلم ان الشيخ رحمه هذا الحديث بعلامة
خ لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الذباب في شراب احدكم واما ما اتفقا
عليه اذا وقع الذباب في شراب احدكم فليغمسه كله ثم ليطرحه والباقي كما ذكر
في المتن وفيه دليل على ان الذباب طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان
في احد جناحيه داء وفي الآخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة
قال لا بعد في حكمة الله ان يجمعهما في جزئي حيوان واحد كالعقرب يهيج الاوتها
السم ويتداوى من ذلك بجرمها ويجوز ان يكونا مجازين لان الذباب يغمس
احد جناحيه حين وقوعه فيترفع النفس من شربه فهذا كالداء واذا غمس
كله يكون كسر النفس وهو كالشفاء م جابر رضه روى مسلم عنه اذا وقعت لقمة
احدكم فليأخذها فليمط الاماطة هو الازالة ما كان بها من اذى المراد به ما تقذر
من تراب ونحوه وان وقعت على نجس فليغسلها ان امكن والا اطعمها حيوانا
وليأكلها ولا يدعها للشيطان انما صار تركها للشيطان لان فيه اضاعة
نعمة الله واستحقارها او لان المانع عن تناول تلك اللقمة هو الكبر غالبا وكلاهما
منهيان ولا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق اصابعه فانه لا يدري في اي طعامه
البركة اي التغذية والقوة على طاعة الله م عبد الله بن مغفل رضه روى مسلم عنه اذا
ولغ الكلب اي شرب بطرف لسانه في الاناء انما قال في الاناء ولم يقل من الاناء
لان شرب السباع منه انما يكون على جهة الظرفية لتناولها الماء منه بالسنتها فاغسلوه
سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وتشديد الفاء الثامنة في التراب معناه
اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سماها ثامنة لكون التراب
قائما مقام غسله مرة اخرى يدل عليه ما جاء في رواية سبع مرات اولاهن
بالتراب فان قيل جاء في رواية اخرى بهن بالتراب فما التوفيق قلت
التقييد بالاولى او الاخرى ليس على الاشتراط بل المراد احديهن كذا قاله
النووي هذا مذهب الشافعي وعند ابي حنيفة يغسل ثلثا بلا تعفير كسائر

في انوار التنزيل والمعالم هذا القول لابي بن كعب رضه

وهذا الشارح لم يطلع على حقيقة هذه المسئلة لان الريح هنا بمعنى النفخ الا في الدبر المتنبي وذلك لا يكون

النجاسات لما روى انه عم قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث مرات فيحمل
حديث المتن على ابتداء الاسلام ووقت التشديد عليهم فى امر الكلاب ق ابو
هريرة رضه وجابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنهما اذا هلك كسرى
فلا كسرى بفتح الكاف وكسرها اسم ملك الفارس بعده واذا هلك قيصر اسم
ملك روم فلا قيصر بعده قال النووى معناه لا يكون كسرى بالعراق ولا قيصر
بالشام كما كان فى زمن النبى عم ولكن كسرى زال ملكه بالكلية لقوله عم فى حقه
مزق الله ملكه كما مزق كتابى واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصى
بلاده وهذه معجزة منه عم لانه كان كما قال والذى نفس محمد بيده لتنفقن
على بناء المجهول اى تجعل نفقة عليكم كنوزهما فى سبيل الله خ جابر رضه
روى البخارى عنه اذا هم احدكم اى قصد بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة
يعنى نافلة بنية الاستخارة ثم ليقل اللهم انى استخيرك بعلمك الباء للاستعانة
يعنى اطلب منك خيرا مستعينا بعلمك او للاستعطاف يعنى بحق علمك وكذا المعنى فى
قوله واستقدرك بقدرتك واسئلك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر
وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم اى ان كان ثابتا فى علمك
ان هذا الامر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله بمد
الهمزة هذا شك من الراوى يعنى فى دنياه وآخرته فاقدره لى بضم الدال وكسرها اى
قدره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى
وعاقبة امرى او قال فى عاجل امرى واجله فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير
حيث ما كان ثم رضنى به اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى وكان النبى عم
يعلمنا الاستخارة فى الامور كلها كما يعلمنا السورة قال بعض العلماء من اعطى الاستخارة
لم يمنع الخيرة ومن اعطى المشورة لم يمنع الصواب ومن اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن
اعطى التوبة لم يمنع القبول فصل ق عبد الله بن زمعة رضه بالزاء المعجمة وبها
بالفتحات وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبى عم هذا الحديث
وحده اذا انبعث اشقاها اى ذهب وهض الضمير فى اشقاها للامة انبعث اليها
اى الى الناقة رجل عزيز عارم بالعين والراء المهملتين اى شرير منيع فى رهطه
اى ممتنع على من يريده مثل ابى زمعة هذا متعلق بمنيع الباب الخامس ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما اجدكم اى دواء وراحة الا ان تلحقوا بالزاد

وهو ما بين الثلثة الى التسع فتشربوا البان الابل وابوالها قاله لرهط وهو
اسم للثلثة فصاعدا من عكل بضم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على
ما ذكر فى المتن رهط من عكل وفى بعض الروايات نفر من عرينة فما التوفيق
قلنا ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام وان لم يكن فلعل بعضهم كان من
عكل وبعضهم من عرينة لكن الاول اشبه لان القصة مشهورة بالعرنيين ثمانية
صفة رهط اجتووا المدينة اى اصابهم الجوى وهو المرض فقالوا يا رسول
الله ابغنا بوصل الهمزة اى اطلب لنا رسلا وهو اللبن وقيل بقطع الهمزة
من ابغيتك الشئ اى جعلتك طالبا له يعنى اعنا بالرسل والمعنى الاول اقرب
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشئ كاذنه فهو بالتحريك
مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لنبى اى لصوت نبى عم والمراد بهذا
الاستماع اجزال ثوابه والاعتداد به كما يقال الامير يسمع كلام فلان لا الا
نه لا يستحيل على الله تع يتغنى بالقرآن مصدر بمعنى القراءة او المقروء والمراد
به الكتب المنزلة والمراد من تغنية الافصاح بالفاظه وقيل اعلانه وقوله
يجهر به تفسير له قال الكلاباذى معنى تغنيه قراءته على خشية من الله ورقة
من فؤاده وقيل معناه كشف الغموم وذلك ان الانسان اذا اصابه غم ربما
تغنى بالشعر يطلب بذلك فرجة مما هو فيه والصديقون همومهم هم
المعاد وضيق صدورهم عما يشغلهم عن الله ولا يتفرجون من كربهم الا بذكر
كلام ربهم واليه اشار النبى عم بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا اى من لم
يتفرج من غمومه بقراءة القرآن والتدبر فيه فليس منا خلقا وسيرة وقيل معناه
يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء به عن الناس
وتكلمهم يفضى الى مفاسد من تضييع القارى وفوت التبليغ وغيرهما على ان مجئ
تفعل بمعنى استفعل قليل فلا يحمل عليه مع محمل آخر صحيح واقول الظاهر ان
استغناءه يكون وقت قراءته اذ لا دليل فى اللفظ على استغراق استغنائه جميع
الاوقات فلا يلزم منه المفاسد مع ان قلة الاستعمال لا يمنع احتمال الارادة
وقيل يتغنى اى يتطرب بتحسين صوته لان الغناء من علامات الطرب اباحه
ابو حنيفة وجماعة من السلف لان ذلك سبب للرقة واقبال النفوس اليها
وكرهه مالك لانه مانع من الخشوع والتفهم والشافعى كرهه فى موضع ولم

انما ابيح التغني لرقة النفوس واقبال القلوب الى جناب الحق سبحانه وقد قال المشايخ انما ابيح السماع لصحاب القلوب لا لاصحاب النفوس قال ابو علي الدقاق السماع حرام على العوام لبقاء نفوسهم مباح للزهاد لحصول المجاهدات مستحب لاصحابنا لحيوة قلوبهم فاذا تقرر هذا فنحن نقول وبالله التوفيق لما كان تغيير الكلام بنقص او زيادة في التراجيع في رتبة الواجب بالنظر الى حال مجرد اللفظ فما ظنك بذلك التغيير في توجه النفس الى حضرة الحق وارادة رقة القلب

هذه المسئلة بالنظر الى الجهلة والعوام واما الخواص فيحكم قلوبهم

يكره في آخر لعل الاول محمول على تغيير الكلام بنقص او زيادة والثاني على عدمه كذا في شرح صحيح مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما اعطيكم ولا امنعكم انما انا قاسم اضع حيث امرت على بناء المجهول يعني امرني الله تعا والهمزة في ما اعطيته ومنعته قال انما قسم الاموال لئلا يقع في قلوبهم سخط لاجل التفاضل في القسمة خ المقداد بن معدي كرب رضه قيل ما رواه عن النبي عم سبعة واربعون حديثا انفرد البخاري منها بحديثين احديهما هذا ما اكل احد طعاما قط خيرا من ان ياكل من عمل يده فيه تحريض على طلب كسب الحلال وان نبي الله داود كان ياكل من عمل يده وكان يعمل الدرع ويبيعها وهذا تاكيد للتحريض وتقرير له م مستورد الفهري بكسر الفاء وسكون الهاء قيل ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث انفرد منها مسلم بهذا الحديث ما الدنيا في الآخرة الا كما يجعل احدكم اصبعه السبابة في اليم فلينظر بم ترجع بالتاء المثناة فوق ضميره راجع الى الاصبع وروى بالياء المثناة تحت ضميره راجع الى احد يعني نعيم الدنيا بالنسبة الى نعيم الآخرة بهذا المقدار خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه ما العمل في ايام افضل منها اي من الاعمال في هذه الايام قالوا ولا الجهاد في سبيل الله قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل اي عمل رجل خرج يخاطر بنفسه وماله اي يقع في الخطر والهلاك ديناتك في سبيل الله فلم يرجع بشيء اي من نفسه وماله يعني ايام العشر تفسير لقوله في هذه الايام اراد منها عشر ذي الحجة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما انا بقارئ قال شارح مسلم ما في ما انا بقارئ نافية معناه لا احسن القراءة واختاره الشيخ الشارح واقول ليت علي لم جعل المنفي احسان القراءة لا نفسها مع ان النبي عم كان اميا وما قاله بعض من انها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل في خبرها قاله للملك الذي جاءه بغار حراء وهي بكسر الحاء المهملة وبالمد جبل بينه وبين مكة ثلثة اميال وكان النبي عم يذهب اليه في زمان قرب بعثته فيتعبد فيه وكان يحب الخلوات والانقطاع عن الخلق لوفات فقال اي الملك للنبي عم اقرأ قال النبي عم فاخذني فغطني اي عصرني وفي بعض الروايات خنقني انما فعل ليخشع قلبه ويحفظ ما يقوله وقيل ليختبر هل يقول من تلقاء نفسه حتى بلغ مني الجهد بضم الجيم وفتحها يعني المشقة روى برفع الدال معناه بلغ الجهد مبلغه وبنصبها على معنى بلغ جبرائيل مني الجهد والاول اجود ثم ارسلني اي اطلقني فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني

فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني قيل تكرار الغط ثلث مرات لزيادة الاستحضار والتنبيه فقال اقرأ باسم ربك الباء فيه زائدة او للاستعانة الذي خلق خلق الانسان هذا استيناف او تفسير لخلق الاول لكونه مبهما خص الانسان بالذكر لشرفه من علق لم يقل من علقة لان الانسان في معنى الجمع اقرأ وربك الاكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم وفيه تصريح بان هذه السورة نازلة اولا وعليه الجمهور واستدلال لابي حنيفة على ان البسملة ليست من اوايل السور ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما انزل الله علي فيها اي في الحمر شيئا الا هذه الاية الفاذة اي المنفردة وصفها بها لان الفاظها قليلة ومعانيها كثيرة الجامعة لانواع الطاعات فرايضها ونوافلها فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره قاله حين سئل عن زكوة الحمر بضم الحاء والميم جمع حمار اي عن وجوب الزكوة فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انزل الله من السماء من بركة الا اصبح فريق من الناس بها كافرين من الشراح من قال المراد منه كفران النعمة لاقتصاده على اضافة الغيث الى الكوكب فلا يكون لثبوت الاصل الايمان يدل عليه قوله بها كافرين اي بتلك البركة والبركة نعمة لكن فيه تامل لان اسناد الشيء الى سببه والاقتصار اليه شايع في القران والحديث فكيف يكون كفرانا وهو حرام ومنهم من قال المراد الشرك لان من اعتقد ان الكوكب منشئ للمطر فقد اشرك فيكون الباء في بها للسببية ينزل الله الغيث فيقولون بكوكب كذا وكذا اي نوء باحتراق الكوكب الفلاني جاء المطر والحديث ورد انكارا على ما عليه اهل الجاهلية وهم كانوا يعتقدون على ذلك خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى الانزال هنا الاحداث والداء علة تحصل بغلبة بعض الاخلاط على بعض والشفاء رجوعها الى الاعتدال وذلك يكون باستعمال الادوية وقد يحصل بعون الله بلا تداو ثم الموت ان كان داء فالحديث ليس بعام لانه لا دواء له وما قيل ان دواءه الطاعة فبعيد لانها تكون دواء للامراض المعنوية وهي المعاصي لا الموت خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنهما بعث الله من نبي ولا استخلف خليفة كالامراء فانهم خلفاء الله على عباده الا كانت له بطانتان بطانة الرجل صاحب سره والمراد بها هنا الداعي بطانة تامره بالمعروف و

الباء فيه اما للملابسة او للاستعانة كما هو المشهور فلا اقرأ القارئ مفتتحا باسمه او مستعينا به

في الحديث تنبيه على ان المؤثر هو الله وحده ورد على من يزعم التاثير في الادوية

يخضه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه والمعصوم من عصمه الله ما اراد به
نفسه لانه عم بين في حديث آخر ان كل احد وكل به قرينه من الجن وقرينه من
الملائكة الا ان الله تعالى اعانني بنبيناء م فاسلم قرينه من الجن ولم يبق له داع الى الشر
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقالوا وانت
اي وهل رعيت انت فقال نعم قيل الحكمة في رعيهم الغنم تحصيل التواضع لهم بمؤانسة
الضعفاء وتصفية قلوبهم بالخلوة كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة القيراط
نصف عشر دينار في اكثر البلاد وفي اهل الشام جزء من اربعة وعشرين جزء
منه انما لم يبين مقدار القراريط في كل شهر استهانة بالحظوظ العاجلة او لانه
نسي كميتها وفيه جواز استيجار الاحرار ومن قال القراريط موضع لان الانبياء عم
انما يتنزهون عن اخذ الاجرة فيما يعملونه لله تعالى لا لانفسهم على ان هذا الحديث
مذكور في المصابيح في باب الاجارة فعلى هذا التوجيه لا يتجه ايراده في ذلك الباب
م هشام بن عامر الانصاري روى مسلم عنه فيما رواه عن النبي عم تسعة
احاديث انفرد مسلم بهذا الحديث ما بين خلق آدم الى قيام الساعة ما نافية
اي لا يوجد في هذه المدة المديدة خلق اكبر اي مخلوق اعظم فتنة وشوكة من الدجال
ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تركت بعدي فتنة اضر على الرجال من
النساء وانما قال عم بعدي لان كونهن فتنة صار اظهر بعده واضر ق ابن عمر رضه
اتفقا على الرواية عنه ما تزال المسئلة اي السؤال عن الناس بغير ضرورة بالعبد
اي ملتبسا به وملازما له حتى يلقى الله بالنصب وحتى هي العاطفة يعني يأتي يوم القيمة
وما في وجهه الواو للحال وما نافية مزعة بضم الميم وسكون الزاء المعجمة والعين المهملة
قطعة لحم يعني يكون ذليلا لا وجه له وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم
لا لحم له ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ما حق امرء مسلم يمر عليه ثلث
ليال ما بمعنى ليس ويمر خبره يعني ليس حقه من جهة الاحتياط والانتباه للموت
ان يمر عليه ثلث ليال في حال من الاحوال الا وعنده وصيته يعني لا يمر بهذا الحال
وهي ان يكون وصيته مكتوبة عنده لانه لا يدري متى يدركه الموت فقيد ثلث غير
مقصود بل المراد انه لا ينبغي ان يمضي عليه زمان قليل ذهب بعض الى وجوبها
لظاهر الحديث والجمهور على استحبابها لانه عم جعلها حقا للمسلم لا عليه ولو
وجبت لكانت عليه لا له وهو خلاف ما يدل عليه اللفظ قيل هذا في الوصية المتبرع

بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة عليه اعلم ان ظاهر الحديث
مشعر بان مجرد الكتابة بلا اشهاد عليها كاف وليس كذلك بل لا بد من الشهادة
عند عامة العلماء لان حق الغير تعلق به فلا بد لازالته من حجة شرعية
ولا يكفي ان يشهدهما على ما في الكتاب من غير ان يطلعا عليه ق المسور بن
مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما ما خلأت القصواء قاله
عام الحديبية حين كان بالثنية التي يهبط منها الى مكة فبركت بها راحلته عم
فقالوا خلأت القصواء الخلاء بهمزة غير ممدودة في الابل كالحران للفرس القصواء
بفتح القاف ناقة تقطع ربع اذنها فاذا زاد فهي عضباء فاذا قطع كله فهي صلماء
وقال صاحب الصحاح كان للنبي عم ناقة تسمى قصواء ولم تكن مقطوعة الاذن
وما ذاك لها بخلق بضم الخاء واللام ولكن حبسها حابس الفيل اي منعها من السير
من منع اصحاب الفيل من مكة وهو الله تعالى لئلا يقع محاربة واراقة دم في الحرم
قبل اوانه والذي نفسي بيده لا يسألوني خطة وهي بضم الخاء المعجمة الامر العظيم
اريد به ههنا المصالحة يعظمون فيها حرمات الله وهي جمع حرمة كظلمات
اراد بها حرمة الحرم والاحرام والشهر بالكف فيها عن القتال الا اعطيتهم اياها
اي تلك الخطة المسؤلة عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة ثم وجه النبي عم الرسل
الى اهل مكة فصالحوا وانصرفوا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان
فزع بالمدينة ليلا فاستعار النبي عم فرسا من ابي طلحة فركبه معروريا فخرج
ليكشف سببه فلما رجع سأل الناس عما رأوه من سيره فقال عم ما رأينا من
شيء اي من البطوء الذي يقال في حق ذلك الفرس وان وجدناه لبحرا ان مخففة
من المثقلة اسمها محذوف وهو ضمير الشان يعني فرس ابي طلحة هذا تفسير
من المصنف لضمير وجدناه الذي كان يقال له مندوب وفيه معجزة للنبي عم حيث
كان البطيء سريعا بسببه وجواز اخذ العارية م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه
ما رزق العبد رزقا اوسع عليه من الصبر وفيه حث على الصبر على مكاره
الدنيا ق زيد بن ثابت رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يخرج
من حجرته فيصلي فرآه رجال فصلوا معه وكانوا يأتونه كل ليلة حتى اذا
كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم و
ظنوا انه عم قد نام ورموا بابه بالحصى فخرج اليهم مغضبا فقال ما زال بكم

صنيعكم يعني حرصتم في اقامة النوافل بالجماعة حتى ظننت انه سيكتب عليكم يعني يكون
ما فعلتم من الاقامة واجبا عليكم بمواظبتي عليها من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت
لان من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عادة فعليكم يعني اذا علمتم سبب ترك الخروج
للصلوة فعليكم بالصلوة في بيوتكم على هنا للاغراء لا الايجاب وفيه بيان رأفته
عم لامته فان خير صلوة المرء في بيته يعني الصلوة في البيت افضل وهذا عام بجميع النوافل
والسنن الا النوافل التي من شعائر الاسلام كالعيد والكسوف والاستسقاء الا الصلوة
المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما زال جبرئيل
يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه اي سيحكم جبرائيل بميراث احد الجارين من
الآخر قيل اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله ثلث حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان
فان لم يكن مسلما فله حق واحد روى انه عم قال انا رميت كلب جارك فقد آذيته
م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنبة بفتح
النون وسكونها بمعنى الجانب ملكان يقولان اللهم عجل المنفق خلفا وعجل الممسك
تلفا قيل المنفق مستحق للخلف اعم من ان يكون انفاقه من الواجبات وغيرها
واما الممسك فانما يستحق بالتلف اذا كان ممسكا من الواجبات الا ان يفرط كا
كالبخل بكثيرة والظاهر ان المراد به الاعم ايضا ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه قال سئل النبي عم عن العزل فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ثمته ما من نسمة كائنة
الى يوم القيمة الا هي كائنة يعني العزل هذا تفسير من المصنف لمفعول ان لا تفعلوا
العزل صرف الماء عن المرأة حذرا عن الحمل الوأد الخفي فمعنى الحديث عندهم
ما يضر العزل عليكم ان لا تفعلوا روى بكسر الهمزة فلا زائدة وروى بفتحها فعلى
هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستأنفا مؤكدا لما قبله من الحكم
المنفي وعلى الرواية الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعلق لا بما قبله اوضح
اي لا تعزلوا وبقية الحديث وهي ما من نسمة الى آخره تقويتهم لانها وقعت موقع
العلة لما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة لا يمنع عن خلقها
شئ فلا فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روى جابر ان رجلا
سأل رسول الله عم عن العزل فقال عم اعزل عنها ان شئت فمعناه عندهم
ما عليكم جناح في ان تفعلوا اجاب الاولون عنه بان قوله عم اعزل محمول على
الغضب بقرينة قوله عم بعده فانه سيأتيها ما قدر لها م انس رضه روى

بالزاء المعجمة

مسلم عنه ما كان الرفق في شئ قط الا زانه وما كان الخرق بضم الخاء المعجمة
هو الحمق والعنف في شئ قط الا شانه الشين هو العيب ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال ان يهودية اتت رسول الله بشاة مسمومة فاكل منها واكل
القوم فقال عم ارفعوا ايديكم فانها اخبرتني انها مسمومة فمات بشر بن البراء
منه فجيء بها الى رسول الله فسألها عن ذلك فقالت اردت ان اقتلك فقال عم
ما كان الله ليسلطك على ذلك اي على قتلي او قال علي بشك من الرواي قاله
لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته عم اختلف في قتل تلك اليهودية
قال القاضي وقع في صحيح مسلم انه عم لم يقتلها وفي رواية قتلها وجه الجمع انه
لم يقتلها اولا فلما مات بشر من السم دفعها الى اوليائه فقتلوها ق كعب بن عجرة
بضم العين وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي
عم سبعة واربعون حديثا له في الصحيحين اربعة احاديث اثنان منها
لمسلم وآخران متفق عليهما قال رآني رسول الله وانا محرم والقمل يتناثر من
وجهي فقال عم ما كنت ارى بضم الهمزة وفتح الراء بمعنى اظن ان الجهد بفتح الجيم
هو المشقة وبضمها الطاقة والمعنى الاول المراد هنا بلغ بك هذا اي هذا القدر
ويروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت
لا قال صم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام
قال ابو حنيفة رح المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع
وقال بعض فله من الشعير ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق رأسك
قاله له وفي الحديث جواز حلق رأس المحرم لاذى القمل قاسوا عليه ما في معناه
من الضرر والمرض خ سهل بن سعد رضه روى البخاري عنه مالي اليوم في النساء
من حاجة قاله لامرأة عرضت نفسها عليه قيل تلك المرأة ام شريك وقيل خولة
بنت حكيم ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا
قيد به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد احترز عن المنافق الا حرمه
الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث الدالة على
ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه
بلا معصية او على انه صادر في اول الاسلام قبل وجوب شئ من اركانه اويقا

فيه نظر لان هذا الحديث صدر في المدينة بقرينة راوي الحديث وبعض احكام الاسلام كالصلوة وجب بمكة فكيف يصح هذا التوجيه

من لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصى عن الحديث بقوله صدقا
او يقال المراد به حرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ما من الانبياء نبى الا اعطى من الآيات اى من المعجزات ومن بيانية لما مثله
ما مثله آمن عليه البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثله بمعنى صفته
وهو مبتداء والجملة التى بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما او صلتها الجار
والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به
له البشر واقفا عليه وانما كان الذى اوتيته اراد به معظم الذى اعطى النبى عم والا
فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله تعالى الى يعنى ما من نبى الا اعطى معجزة
من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع زمانه انقطع تلك
المعجزة وانا معجزتى وحى وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر على الدهور
ينتفع به الحاضرون عند الوحى والغائبون عنه ولهذا رتب النبى عم قوله
فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رضه روى البخارى عنه ما من الناس
مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغوا الحنث اى الحد الذى يكتب عليه الحنث وهو
الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم هو راجع الى ثلثة وضمير رحمته
عائد الى مسلم اى بزيادة شفقته او عائد الى الله تعالى فان ادخال الوالد الجنة
بفضل رحمته على اولاده قال الشيخ الشارح لابد هٰهنا من تقدير وهو بعد ما مسته
النار تحلة القسم توفيقا بين هذا وبين حديث لايموت لاحد من المسلمين ثلثة
من الولد فتمسه النار الا تحلة القسم اقول الثلثة هٰهنا معتبر بكونهم معصومين
فيحتمل ان يدخل الله والدهم الجنة بلا مس النار وفى قوله بفضل رحمته اياهم اشارة
اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما تقدم من الحديث لايدل على مس النار البتة
بل معناه ان المس ان كان يكون قليلا مقدار تحلة القسم م معقل بن يسار
روى مسلم عنه معقل بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن بايع تحت الشجرة ماروا
عن النبى عم اربعة وثلثون حديثا له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد البخارى
بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلى امور المسلمين ثم لايجهد لهم اى لايشق على
نفسه فى حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اعلا يريد الخير لهم الا لم يدخل معهم الجنة
تأويل امثاله قد مر غير مرة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ما من رجل مسلم يموت
فيقوم على جنازته اربعون رجلا لايشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه

اى قبل شفاعتهم فى حقه فان قيل قد جاء فى رواية عائشة رضه مائة وفى حديث
آخر ثلثة صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل
او نقول اقل الاعداد متاخر لان من عادة الله تعالى ان يزيد على فضله الموعود
على عباده ولا ينقص منه وما ذكره النووى من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به
فلا يمنع المائة ما دونها ضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رضه روى
عنه ما من صاحب ابل لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل
المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها كمل فى اللحم لتكون
اثقل وقعد لها بقاع اى فى مكان مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة
اى املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شئ
يمنع الابل عن الابصار صاحبها تستن عليه بتشديد النون بقوائمها واخفافها
اى ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا صاحب بقر اى من صاحب بقر
لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه
بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم
القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه باظلافها
جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها
جماء بالجيم وتشديد الميم والمد التى لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز و
هو كل مال مخزون مبطونا كان فى الارض اولا لكن المراد به هٰهنا مال وجبت فيه
الزكوة لا يفعل فيه حقه الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهو الحية الذكر اقرع يتبعه
فاتحا فاه فاذا اتاه فر منه فيناديه اى الشجاع صاحب الكنز خذ كنزك اراد بنفسه
لما جاء فى حديث آخر ثم يقول انا مالك انا كنزك الذى خبأته فانا عنه غنى ظاهره
مشعر بان الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون تجريدا فانه لكماله فى كونه كنزا جرد
من نفسه كنزا آخر فاذا راى ان لابد منه سلك يده فى فيه فيقضمها اى يعضها
من باب يعلم تقضم الفحل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما من صاحب ذهب
ولا فضة لا يؤدى منها حقها كان ينبغى ان يقول حقهما لكن اراد به كل واحد
منهما فالفضة مؤنثة واما الذهب فمذكر فارجاع ضمير التانيث اليه على تأويل
الاموال او يقال ضمير منها وحقها راجع الى الفضة لكونها اقرب كما فى قوله تعالى
والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فالكتفى ببيان

فبشرهم بعذاب اليم

اى يكوى بها يوم القيمة
ولم يؤد المستفاد دخيرة لما قبله

حال صاحب الفضة عن بيان حال صاحب الذهب الا اذا كان يوم القيمة صفحت
له على بناء المجهول وتشديد الفاء ضمن فيه معنى صيرت صفايح جمع صفيحة و
هي العريضة من حديد وغيره روى منصوبا على مفعول ثان يعني جعلت ذهبه
ونضته كامثال الالواح من نار من لابتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤل اليه لانها
لشدة كونها محماة في نار جهنم جعلت كانها ماخوذة من نار ولا يبعد ان يكون
من بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم
الاية وروى صفايح مرفوعا على انه قائم مقام الفاعل ومن لبيان الجنس لكن
النصب اقوى لانه على تقدير الرفع يكون قوله عم فاحمي في نار جهنم زائدة الجار
والمجرور هو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك الصفايح
النارية تحمى مرة ثانية واوقد النار عليها ليشتد حرها فيكوى بها جنبه وجبينه و
ظهره انما تكوى هذه الاعضاء دون غيرها لان الغني اذا راى الفقير الطالب للزكوة
كان يعبس جبهته فاذا بالغ في السؤال يعرض عنه بجنبه واذا بالغ يقوم من موضعه
ويولي ظهره اليه ولم يعطه شيئا غالبا كلما بردت اعيدت له اى الكية الى نار جهنم
في يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع
من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله ضبطوه بضم اليا المثناة
تحت وبفتحها وبرفع سبيله وبنصبه اما الى الجنة يعني ان لم يكن له ذنب سواه
او كان ولكن الله عفا عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء رض
اى روى مسلم عنه ما من عبد مسلم يدعو لاخيه بظهر الغيب الظهر مقحم والمراد بالغيب
غيبة المدعو له الا قال له الملك ولك بمثل بكسر الميم وروى بفتحتين والاول اشهر
تنوينه عوض عن المضاف اليه يعني بمثل ما دعوته له وهذا في الحقيقة دعاء من الملك
له بمثل ما دعاه لاخيه وما قال الشراح ولك بمثل ما دعوته اى بثوابه فغير خاف
ركاكته قال النووي كان السلف اذا ارادوا ان يدعو لنفسه يدعو لاخيه المسلم بتلك
الدعوة ليدعو له الملك بمثلها فيكون اعون لكمال استجابته م ام حبيبة رض روى مسلم
عنها ما من عبد مسلم يصلي لله كل يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعا غير فريضة
بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واوفى لتادية المقصود لان المراد من تلك الركعات
السنن المؤكدة التي سبق ذكرها في الباب الاول في حديث من صلى في يوم ثنتي عشرة
ركعة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في النوافل التي يخير المصلي بين فعلها

وتركها

وتركها فقوله غير الفريضة يكون ادل على المقصود م معقل بن يسار رض اتفقا
على الرواية عنه ما من عبد يسترعيه الله تعالى رعية يعني يفوض اليه رعاية
رعيته وهي بمعنى المرعية يموت خبر ما يوم يموت الظرف مقدم على عامله و
هو غاش اى خاينا لرعيته المراد من يوم موته وقت ازهاق روحه وما
قبله من حالة لا تقبل التوبة فيها لان التائب عن خيانته وتقصيره لا يستحق
هذا الوعيد الا حرم الله عليه الجنة تاويل التحريم قد مر غير مرة م عبد الله بن عمرو
رض روى مسلم عنه ما من غازية اى جماعة غازية او سرية وهي اربعمائة
رجل انما ذكرهما تنبيها على اثبات الحكم في القليل والكثير من القوم ويحتمل ان يكون
شكا من الراوي تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجورهم اختلفوا
في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة الا
ترى ان اهل بدر كانوا افضل المجاهدين مع كونهم غانمين حتى قال النبي عم في
حقهم ما نال اهل بدر من الاجر ما نال زاعمين ان من روايته ابا هاني وهو مجهول
ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه ومنهم من قال الغازي اذا اصاب
غنيمة وسلم فقد اصابه شيئان من مراتب الغزو وبقي له دخول الجنة فهو انه
قد تعجل ثلثي الاجر فعلى هذا يكون سلامة النفس وحصول المغنم من اجزاء اجر
الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدر في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص هذا المقدار منه في الآخرة واليه الاشارة بقوله قد تعجلوا
فمن سلم ولم يغنم استوفى ثلث اجوره وبقي له ثلثان ومن رجع مجروحا
يقسم على هذا التقسيم بحسب جراحته ان الله تعالى لا يضيع اجر المحسنين واما ما
نقله في اهل بدر فلا ينهض حجة له لانه لا يدل على انهم لو لم يغنموا كان اجرهم على
قدر اجرهم غانمين غاية ما فيه انهم نالوا اجرا عظيما ولا يفهم منه الاتمام وما
من غازية او سرية تخفق الا اخفاق ان يغزو ولا يغنم كذا قاله الجوهري فتصاب
اى اصابهم مصيبة الا تم اجورهم م عمرو بن عبسة رض روى مسلم عنه عبسة
بالفتحات والعين والسين المهملتين ما منكم رجل يقرب وضوءه بفتح الواو
اى الماء الذي يتوضا به فيمضمض ويستنشق وينتثر الا خرت خطايا وجهه
وفيه وخياشيمه اى الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه
من اطراف لحيته مع الماء اعلم ان الشراح اقتصروا في شرح هذا الحديث على
بيان لغاته

وما توضؤوا الحل تركيبه مع الاحتياج اليه اقول وبالله التوفيق الفم والخيشوم
ليسا من الوجه من وجه لان المواجهة لا تقع بهما وهما من الوجه من وجه لان
المواجهة تقع بهما اذا رفع الرأس وفتح الفم فلهذا سقط فرضية غسلهما في الوضوء
دفعا للحرج وصار سنة وفي الكلام الاول اشارة الى رعاية سنن غسل الوجه
وانها سبب لمحو الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل وجهه وفي الكلام
الثاني بيان لرعاية الفرض يشعر به قوله كما امره الله وجواب اذا محذوف والجملة
الشرطية معطوفة على يقرب وصفة لرجل تقديره ما منكم رجل اذا غسل وجهه
يغسله كما امره الله الا خرت خطاياه ولما قيد النبي عم غسل الوجه بهذا القيد
لم يقيد فيما بعده من الفرايض اكتفاء بذكره مرة وفي قوله مع الماء بيان ان الخطايا
محوة بسرعة ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع
الماء ثم يمسح رأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء اى مع
وصول اثر الماء وهو البلل في اصابعه وانما ذكر النبي عم الانامل واطراف اللحية
والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الاطراف عند الانحلال
ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء فان هو قام
فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي اى بالوصف الذي هو له اهل اى لايق وفرغ
قلبه لله الا انصرف من خطيئته جزاء الشرط محذوف يعني فان قام فصلى فما يكون
على حال الا على حال انصرف من خطيئته ونقائه منها كهيئته يوم ولدته امه والتنبيه
في نقائه من الصغاير لا من الكبائر خ عدي بن حاتم رضه روى البخاري عنه ما منكم
من احد اى ما احد منكم الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه اى بين العبد وربه تعالى ترجمان
بفتح التاء وضمها هو المعبر عن لسان بلسان آخر والمراد به ههنا الرسول لان الله تعالى
لا يخفى عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحي لا بالرسول فينظر ايمن منه اى الى جانبه
الايمن فلا يرى الا ما قدم من اعماله الصالحة وينظر اشأم منه اى الى جانبه الايسر
فلا يرى الا ما قدم من اعماله السيئة فينظر بين يديه فلا يرى بين يديه الا النار تلقاء
وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة اى ولو كان الاتقاء بتصدق بعض تمرة
فمن لم يجد اى شيئا يتقي به من النار فبكلمة طيبة اى فليتق منها بقول حسن يطيب
به قلب المسلم ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه ما منكم من احد الا وقد كتب
مقعده من النار اى اثبت في اللوح المحفوظ ومعناه قدر في الازل ومقعده من الجنة

فقالوا

وهذا المعنى بعيد على المقام جدا

فقالوا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا يعني اذا كان كذلك افلا نعتمد على ما كتب
لنا من خير وشر وندع العمل لعدم فائدته او غير موافق فلستم منه بشيء فكل ميسر
لما خلق له من عمل الجنة او النار ونظيره ان الرزق مقسوم مع الامر بالكسب ثم
فصل عم ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة السين
فيه للمبالغة كما في قوله تعالى سنكتب ما قالوا الآية واما من كان من اهل الشقاوة
فسيصير لعمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان لا يقتضي لذاتها سعادة او
ضدها وانما هي بامور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع
معروضاتها حاصلة في القضاء اجمالا انما يقع من الافراد تفصيل لذلك خيرا
كان او شرا ولا يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال يعني قوله عم اعملوا
ما شئتم وكل عمل ميسر لما خلق الرجل لاجله ولا يقدر البتة على عمل غيره قال الامام
السمعاني السبيل في معرفته هو التوقف فمن عدل عنه واجال فيه العقل ضل
وتاه لان القدر سر ضرب دونه الستر لم ينكشف لاحد من الانبياء والاولياء وانما
ينكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ فاما من اعطى اى حق الله من ماله واتقى اى خاف من
الله وصدق بالحسنى اى بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى اى للجنة واما من بخل
واستغنى اى بلذات الدنيا عن نعيم الآخرة وكذب بالحسنى اى بلا اله الا الله فسنيسره
للعسرى اى للنار وهذا توضيح قوله الى قوله للعسرى م مسعود رضه روى مسلم عنه
ما منكم من احد الا وقد وكل به على بناء المجهول من التوكيل بمعنى التسليط قرينه اى
صاحبه من الجن اراد به الشياطين وقرينه من الملائكة ولما كان الامور العارضة
للانسان متشعبة في القضاء بالخير والشر سلط عليه من حكمته قرينين معينين
لظهور ذلك قالوا واياك يا رسول الله قال واياي قال الامام الطيبي اللايق
بهذين الضميرين ان يكونا مرفوعين فيقال وانت فيقول عليه السلام وانا لكن
كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب يقام مقام الآخر وهذا شايع اقول
يمكن ان يقال انه عم لما قال ما منكم من احد الخ قالوا واياك اى واياك تدخل في هذا
الحكم فقال عم واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اى انقاد لي
وامتنع عن وسوستي او معناه دخل في الاسلام الحقيقي فسلمت من شره
يؤيده قوله عم فلا يأمرني الا بخير اختار القاضي هذه الرواية وروى برفع
الميم اى اسلم من شره قيل هو افعل التفضيل اى فانا اسلم منكم لان النبي عم

كان يجري عليه بعض الزلات في بعض الاوقات بوسوسته فيكون قوله ع م
فلا يأثر في الاخير محمولاً على اعم الاوقات وفي الخطابي رواية الرفع م عمر رضه
روى مسلم عنه مامنكم من احد يتوضأ فيبلغ الوضوء اي يوصله الى اعضائه وهو
بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به او يسبغ الوضوء بضم الواو اي يكمله على وجه المسنون
ولعل احدهما يستلزم الآخر فهو شك من الراوي ثم يقول اشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله الا فتحت له ابواب الجنة الثمانية
يدخل من ايها شاء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه مامنكن امراة تقدم ثلثة
من الولد الا كان الضمير فيه راجع الى الثلثة باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله شارح
انه راجع الى مصدر تقدم لها حجاباً من النار ثمه فقالت امراة واثنين يا رسول الله
فانه قد مات لي اثنان قال ع م واثنان وفي رواية ثلثة لم يبلغ الحنث انما خص هذا
بالصغير لان قلب الوالد احنى ومصيبته اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى
على الاعلى لانه اذا كان الثواب في الصغير هذا فيكون في الكبير اعظم م ام سلمة رضه
روى مسلم عنها مامن مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما امره الله اي ما امر الله به انا لله
وانا اليه راجعون هذا تفسير مما امره الله فان قلت الاسترجاع ليس بمامور فكيف
يفسره قلنا هذا القول مندوب لانه تعالى مدح القائلين به فيكون مامورا به معنى
او نقول المراد من امر الله مطلق قوله من قبيل ذكر الاخص وارادة الاعم اللهم اجرني
بهمزة الوصل اي اجعلني ماجوراً في مصيبتي واخلف لي خيراً منها وهو بقطع الهمزة وكسر
اللام يعني عوضني خيراً مما فاتني في هذه المصيبة الا اخلف الله له خيراً منها فان قلت
نشاهد من يقول هذه الكلمات ولا يعطيه الله خيراً مما فاته من اولاده وغيرهم
فكيف يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية لا يلزم ان تكون في الدنيا فمن لا يعطيه الله خيراً
مما فاته في الدنيا يعطيه في الآخرة عوضاً يكون خيراً منها نفعاً م عثمان رضه روى
مسلم عنه مامن مسلم يتطهر فيتم الطهور وهو بالضم التطهر وبالفتح ما يتطهر
به الذي كتب الله عليه اي فرضه والله وفيه اشارة الى ان الآتي بفرايض الوضوء فقط
اذا استحق هذه الفضيلة اذا صلى به فمن فعل سنته معها يكون ثوابه اكثر فيصلي
هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارات لما بينهن من الصغاير ق ابن مسعود رضه
اتفقا على الرواية عنه مامن مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه مما يتأذى به النفس
الا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان الكافر لا يكون

كذلك وفيه بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو من كونه متأذياً وفهم بعض العلماء
من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط ولكن الصحيح انها تكتب به الحسنات
ايضاً لقوله ع م مامن مسلم يشاك شوكة فما فوقها الا كتب له بها درجة ومحيت عنه
بها خطيئة رواه مسلم م جابر رضه روى مسلم عنه مامن مسلم يغرس غرساً بالفتح
مصدر الا كان ما اكل اي مما غرسه له صدقة يعني يحصل للغارس ثواب تصدق الماكول
ان لم يضمنه الآكل وما سرق منه له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس
المعنى ان يكون الماخوذ ملكاً للآخذ كما لو تصدق عليه قال النووي كذا فيما اتلفته دابة
او طاير وهذا الاجر مختص بالمسلم ولا يرزؤه احد براء مهملة ثم زاء معجمة بعدها
همزة اي لا ينقص الا كان له صدقة وفي الحديث بيان فضيلة الغرس وان اجرها على
مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزراعة افضل من التجارة
والصنعة باليد والغرس افضل من الزراعة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
مامن مصيبة تصيب المسلم الا كفر الله بها عنه اي محى خطيئة بمقابلتها حتى الشوكة
بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اعرابه التقديري يشاكها الضمير
المستكن فيه للمسلم يقال شكت الرجل اشوكه شوكاً اي ادخلت في جسده شوكة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مامن مكلوم اي مجروح يكلم على بناء
المجهول وسكون الكاف صفة مكلوم في سبيل الله الا جاء يوم القيمة وكلمه بسكون
اللام اي جراحته يدمى بفتح الياء والميم اي يسيل دمه اللون لون دم والريح
ريح مسك وفي مجيئه بسيلان الدم اظهار الشهادة على ظالمه بالقتل و
اظهار شرفه لاهل الموقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مامن
مولود يولد الا والشيطان يمسه يعني لا يولد مولود في حال من الاحوال
الا في حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اي يصيح صارخاً من مس الشيطان
اياه الا مريم وابنها ذهب الشارحون الى ان المراد به المس الحسي لقوله ع م كل
ابن آدم يطعن الشيطان في جنبه باصبعه حين يولد اما عدم مس مريم وابنها
فلاستجابة دعاء حنة في حقهما حين قالت واني اعيذها بك وذريتها من
الشيطان الرجيم وفيه نظر لان استعاذتها يجوز ان يكون من الاغواء
لا من المس والاستعاذة كانت بعد وضعها والمس انما كان بحال الولادة
على ان العقل يأبى مما قالوا لان الشيطان لو سلط على الناس لنخسهم لا متلأت

الدنيا صراخا والاجه المراد بالمس الطمع في الاغواء لاحقيقة المس فان قيل
لوكان كذلك لما اختص مريم وعيسى عم بالاستثناء لان المخلصين كلهم كذلك اجيب
بالمنع والله اعلم الا مريم وابنها ومن في معناهما واليه اشار القاضي عياض اقول
هذا الجواب على تقدير ان يكون عدم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان
نبينا افضل ع كان بالاتصاف به اولى واما اذا كان من خصايصهما فلا
يلزم ان يوجد في نبينا اذكم من مفضول موصوف بخاصية لا يوجد في الفاضل
منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان
استهلاله تخييل وتصوير لطمع الشيطان كانه يمسه بيده ويقول هذا ممن اغويه
ونحوه قول ابن الرومي لما تؤذن الدنيا به من صروفها يكون بكاء الطفل ساعة
يولد ع م عايشه رضه روى مسلم عنها ما من ميت تصلي عليه امة من المسلمين
يبلغون مائة كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه على بناء المجهول وتشديد الفاء
اي قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا في حديث ما رجل يموت ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه ما من نبي الا قد انذر امته الاعور الكذاب وهو الدجال
الا وانه اعور وان ربكم ليس باعور هذا علامة بينة تدل على كذب الدجال في
دعوى الالوهية المراد من قوله ليس باعور نفي النقص عن الله لا اثبات العين الصحيحة
مكتوب بين عينيه ك ف ر وفي رواية اخرى مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجاها قيل
هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته لما جاء في رواية اخرى يقرؤها
كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقراها الكافر ايضا وما عليه المحققون انها حقيقة جعلها
الله علامة لكذبه يجوز ان يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها
عمن اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما نبي بعثه الله في امة قبلي
الا كانت له من امته حواريون يعني صديقون مخلصون وهو منسوب الى الحور
وهو التبييض قيل لاصحاب عيسى عم حواريون لانهم كانوا قصارين يحورون
الثياب اي يبيضونها ومنه خبز الحواري الذي نخل مرة بعد اخرى فلما كانوا انصاره
غلب عليهم هذا الاسم فصار كالعلم فقيل لكل ناصر نبيه حواري نبيها باولئك
المخلصين المتقين واصحاب ياخذون بسنته ويقتدون بامره يحمل هذا على الغالب
لانه قد جاء في حديث اخر ان نبيا يجيء يوم القيمة ولم يتبعه من امته الا واحد ثم انها
الضمير للقصة تخلف من بعدهم اي تحدث بعد الحواريين خلوف بضم الخاء المعجمة

جمع خلف باسكان اللام وهو الخالف بشر واما الخلف مفتوح اللام وهو الخالف
بخير هذا هو المشهود وقال جماعة من اهل اللغة يقال في كل واحد منهما بالفتح
والاسكان يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده يعني من حاربهم واذاهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه
اي يؤذيهم به وينهاهم عن المنكر فهو مؤمن ومن جاهدهم وراء ذلك بقلبه
بان ينكرهم ويغضب عليهم ويقول لو قدرت لحاربتهم فهو مؤمن وليس
وراء ذلك اي وراء الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعني مجرد الانكار
ادنى المراتب فمن لم يجده في قلبه فليعلم انه لم يبق فيه من نور الايمان مقدار
هذه الحبة فليعالج باطنه قال شارح لم يبق فيه من نفس الايمان لانه رضي بالكفر
والعصيان اقول الرضا بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل عليلا تقدم
الكلام عليه في حديث من راى منكم منكرا فليغيره بيده ق عايشة رضه اتفقا
على الرواية عنها ما من نبي يموت حتى يخير اي بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى
الاخرة تقدم الكلام على وجه تخييره في حديث ان الله خير عبدا خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه ما من نسمة كائنة الى يوم القيمة الا وهي كائنة هذا تتمة قوله
ع م ما عليكم ان لا تفعلوا تقدم بيانه قريبا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
ما من نفس تموت لها عند الله خير الجملة الاسمية صفة ثانية للنفس يسرها انها
ترجع الى الدنيا وهو بفتح الهمزة فاعل يسر وهذه صفة ثالثة لها وان لها الدنيا
وما فيها اي والحال لتلك النفس في الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان
يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه في حديث
ان ارواح المؤمنين في جوف طير خضر م عايشة رضه روى مسلم عنها ما من
يوم اكثر من ان يعتق الله فيه عبدا من النار من يوم عرفة من الاولى والثانية
زائدتان ومن في من يوم عرفة متعلق باكثر انه ليدنو اي ان الله ليقرب منهم
ثم يباهي بهم الملائكة المباهات هي الافتخار على الاقران والله تعالى منزه عنه
فيكون هذا اللفظ متشابها كما قبله والمراد بمباهاتهم ودنوه منهم رضاه عنهم
فيقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات وفي الحديث اشارة الى فضل
يوم عرفة على سائر الايام حتى لو قال رجل امراتي طالق في افضل الايام تطلق
يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله ع م خير يوم طلعت عليه الشمس يوم

ولا يخفى ان افضلية يوم الجمعة باعتبار خلق الانسان فيه والشكر على نعمة الوجود اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال باعتبار قد خلق الكائنات وان افضلية يوم عرفة باعتبار وقوف الحجاج فيه التي يباهي الله سبحانه بهم الملائكة فتغايرت الجهتان لكن يرجح افضلية عرفة قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لوقوع المقصود الاعظم فيه

الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على انه افضل الايام الاسبوع مالم يكن فيها يوم عرفة توفيقا بينهما م ام سلمة رضه روى مسلم عنها ما نقصت مال من صدقة نقص هنا لازم والمراد بالصدقة الصدقة المفروضة يعنى اذا حال على مائتى درهم حول يكون خمسة دراهم حق المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله الذى هو نصيبه من المائتين ويجوز ان يراد بها اعم ويخلف الله عليه مما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه فيبارك فى الباقى فينوب مناب ما انفقه وان لم يخلفه فى الدنيا يدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق فالناقص ما ينفد ويفنى لا ما يصان ويبقى ولا عفا رجل عن مظلمة الا زاده الله بها عزا سبق الى وهم بعض الانسان ان ترك الانتقام ممن اساء اليه ذل وعجز فبين النبى عم انه ليس كذلك بل يزيده لذلك عزا بان ينتقم الله له ممن اساء اليه فى الدنيا فيكون عزه اكثر من اعتزازه بالانتقام بنفسه وان اخره الى الاخرة من حسناته او يطرح على الجانى من سيئاته فيذل الظالم ويزيد عز المظلوم وقيل الاستثناء مصروف الى الجملتين وهذا العز اخروى فيجوز ان يراد به الدنيوى لان من عرف بالسخاء او بالعفو ساد عند الناس وزاد كرامته م المقداد رضه روى مسلم عنه قال اقبلت انا وصاحبان لى فجعلنا نعرض انفسنا على الصحابة فليس احد يقبلنا فاتينا النبى عم فانطلق بنا الى اهله فاذا ثلثة اعنز فقال عم احتلبوا هذا اللبن بيننا فكنا نحتلب فيشرب كل انسان منا نصيبه ونحفظ للنبى عم نصيبه وكان يجيء من المسجد فى الليل فيسلم تسليما لا يوقظ نائما ويسمع اليقظان ثم يأتى مصلاه فيصلى ثم يأتى شرابه فيشرب فاتانى الشيطان ذات ليلة فقال ان محمدا يأتى الانصار فيطعمونه وما فيه حاجة الى هذه الجرعة فاتيتها وشربتها فندمنى الشيطان فقال ويحك شربت شراب محمد صلعم فيجيء ولا يجده فيدعو عليك فتهلك وكان لا يجيئنى النوم فجاء النبى عم فتعمل كما كان يفعل ثم اتى شرابه فلم يجده فرفع راسه الى السماء فقلت الان يدعو على فاهلك فقال اللهم اطعم من اطعمنى واسق من سقانى فاخذت الشفرة فانطلقت الى الاعنز لاذبح اسمنها للنبى عم فاذا كلهن حافل كثير اللبن فعمدت الى اناء فحلبت فيه فقال اشربتم شرابكم الليلة فقلت اشرب فشرب عم فناولنى فلما عرفت ان النبى عم قد روى واجيبت دعوته ضحكت حتى القيت الى الارض

فقال

فقال احدى سوآتك يا مقداد فقلت يا رسول الله كان من امرى كذا وكذا فقال عم ما هذه اى الحلبة الثانية فى غير اوانها الا رحمة من الله اى عطية عظيمة افلا آذنتنى بمد الهمزة اى اعلمتنى ما فعلت من حلبك اولا وشربك نصيبى فنوقظ صاحبينا فيصيبان منها اى من تلك العطية نصيبا قاله للمقداد عند حلبه بفتح اللام مصدر الاعنز الثلث مرة ثانية م عايشة رضه روى مسلم عنها ما يخلف الله وعده ولا رسله بالرفع عطف على الله قاله بعد ما وعده جبرائيل عم ان يأتيه البارحة فلم يأته تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث ان جبرائيل كان وعدنى ان يلقانى الليلة اعلم ان تلك القضية كانت فى بيتها ثم ان كانت الحادثة واحدة يجوز ان يكون عايشة رضه روت هذا الحديث عن ميمونة فيكون مرسلا وان يكون عايشة حاضرة فى بيت ميمونة فى تلك القضية وان كانت الحادثة متعددة وهو الظاهر فلا اشتباه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما يصيب المؤمن وصب وهو الوجع اللازم ومنه قوله تعالى ولهم عذاب واصب ولا نصب اى تعب ولا سقم بضم السين واسكان القاف وبفتحهما هو المرض ولا اذى ولا حزن بضم الحاء وسكون الزاء المعجمة وفتحهما لغتان حتى الهم بالرفع عطف على ما قبله وهو مستعمل للمستقبل والحزن لما فات وقيل الهم ما يذيب الانسان من الغم والحزن خشونة النفس منه يهمه قال القاضى وهو بضم الياء وفتح الهاء فالضمير المستكن فيه للمؤمن اى يصير مهموما والبارزة فيه للهم على قول من جوز اضمار المفعول المطلق وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء اى يغمه فالبارزة فيه للمؤمن والمستكن فيه للهم قال النووى كلتا الروايتين صحيحتان الا كفر الله به من الخطايا اى بعضها ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت رضه اخر النبى عم صلوة العشاء ليلة حتى ناداه عمر نام النساء والصبيان فخرج عم فقال ما ينتظرها من اهل الارض احد غيركم يعنى صلوة العشاء هذا تفسير للضمير فى ينتظرها يحتمل ان لا يصلى فى ذلك الوقت الا بالمدينة وان يكون فى غير المدينة مسلم لكن عرف النبى عم بنور النبوة ان لا منتظر غيرهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبى عم عمر على الصدقة فقيل منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس الصدقة فقال عم ما ينقم بفتح القاف وكسرها ابن جميل الا انه كان فقيرا فاغناه الله ورسوله يعنى ما يغضب ابن جميل على طالب الصدقة الا كفران هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بما نعة

عن الزكوة فعلم ان لامانع اصلاً وهذا القول لهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم
بهن فلول من قراع الكتايب وانما عطف عليه عم نفسه على الله لكونه سبباً للاسلام
وصيرورته غنياً بما اباحه الله من الغنايم قيل تلك الصدقة كانت تطوعاً اذ
لا يظن بالصحابة ترك الواجب عليهم والجمهور على انها كانت فريضة لان البعث
انما يكون في الصدقات المفروضة وقوله عم في اخر الحديث فهي علي ويدل عليه
واما خالد فانكم تظلمون خالداً كان مقتضى الظاهر تظلمونه لكن اقيم الظاهر
مقام المضمر كما في قوله ان تسألوا الحق نعط الحق سائله قد احتبس ادراعه واعتده
بالباء الموحدة جمع العبد وهو المملوك وقيل هو جمع العتاد اسم الاعبد من قولهم
فرس عبد اذا كان سريع الوثب ورجح بعضهم هذا بان العادة جارية بحبس الافراس
دون العبيد وروى بالتاء المثناة فوق وهو جمع العتاد وهو ما يتاهب به
للحرب في سبيل الله هذا الكلام اعتذار عن النبي عم لخالد عن المنع يعني انكم زعمتم
ان اعتده للتجارة فطلبتم منه الزكوة وانها وقف في سبيل الله فلا زكوة عليه فيها
وقيل معناه ان خالداً وقف اعتده مع انه غير واجب عليه فكيف يتركون ان يمنع
الواجب عليه لكن المعنى الاول اولى واما العباس بن عبد المطلب عم رسول الله فهي علي
ومثلها معها وفي رواية البخاري فهي عليه والاول اولى قال ابو عبيد هذا انشاء
في التزام الزكوة عن العباس بان يكون النبي عم اخر صدقة العام المتقدم عنه الى
وقت يساره لحاجته اليه والتزم عم اعطاء صدقة العام الذي طولب فيه
والعام الذي قبله وقال النووي الصواب ان يكون هذا اخباراً عما مضى وهو
ان رسول الله عم قبض زكوة ذلك العام الذي شكى منه والعام الذي بعده
لما جاء في حديث آخر انا تعجلنا منه صدقة عامين الى هنا كلامه واقول روى مسلم
في هذا الحديث ان النبي عم قال بعد قوله فهي علي يا عمر اما شعرت ان عم الرجل صنو ابيه
يعني مثله وهذا يرجح القول الاول لانه وقع موقع التعليل لقوله فهي علي والترتيب
انما يحصل اذا التزم اعطاء غير المقبوض واما الحديث الاخر فغير معلوم صحته نوع
آخر انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بال اقوام معناه ما بال اشخاص
قالوا كذا وكذا قيل القائلون كانوا ثلثة علي وعثمان بن المظعون وعبد الله بن
رواحة انما لم يذكرهم النبي عم باسمائهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس
لكني اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء ذكر فيه المنقول دون ما قابله

اهتماماً بشأن النكاح وقال شارح لتعقيبه الوعيد على تركه بقوله عم فمن رغب
عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعاً الى الكل قلت عرف الاقتصار
من قوله النكاح سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اقول الاولى تعميم الوعيد لاقتضاء
سياق الحديث ذلك مع ان ما نقله لا يدل على الاقتصار قاله حين سمع ان نفراً
من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم
لا انام على فراش ولا يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعدم قدرته على
اقامة حدوده كان داخلاً في هذا الخطاب لانه ليس براغب عن سنته عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ما بال اقوام اي ما حالهم الاستفهام فيه للتوبيخ يتنزهون
عن الشيء اصنعه الجملة صفة الشيء واللام فيه زائدة بمعنى افعل شيئاً من المباحات
مثل النوم والاكل بالنهار والتزوج فوالله اني لاعلمهم بالله يعني ان احترازهم كان
لخوفهم من عذاب الله فاني اعلمهم بعذاب الله وهو لا يحصل بالمباح بل بالمعصية
واشدهم له خشية فان قلت لم لم يقل واخشاهم والتوصل انما يكون في الممتنع بناؤه
افعل منه قلت هو كقوله تعالى فهي كالحجارة او اشد قسوة وفيه مبالغة وفي
الحديث حث على الاقتداء بالنبي عم وعدم التنزه عما يفعله وان العلم بالله
يوجب اشتداد الخشية منه ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ما تربة الجنة فقال لابن
صياد وهو كان معروفاً بالكهانة وكان يسأل عن النبي عم اشياء على وجه الامتحان
والنبي عم كان يسأل عنه احياناً فقال ابن صياد درمكة وهي الدقيق المنخول
الابيض بيضاء مسك يعني كالدرمكة وكالمسك يا ابا القاسم قال عم صدقت وفي
رواية اخرى ان ابن الصياد سأل النبي عم عن تربة الجنة قال درمكة بيضاء مسك
خالص قال القاضي ذكر المسلم الروايتين لكن بعض العلماء قالوا الرواية الثانية اظهر
كان جابر وابن عمر رضه يحلفان انه الدجال قيل انه تاب ومات في المدينة
وقيل بل فقد في يوم الحرة وسهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه ما تصنع
بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء قاله
لرجل خطب امراة عرضت نفسها على النبي عم فلم يردها النبي عم اي لم يرد ان يتزوجها
فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل ساله عم عن مكنته فقال ما لي الا هذا الازار
فقال عم الحديث فزوجها عم اياه على ان يعلمها ما معه من القران م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ما تعدون الرقوب بفتح الراء اي ما تزعمون معناه فيكم قال

اى الراوى قلنا الذى لا يولد له اى لا يعيش له ولد قال عليه عم ليس ذاك بالرقوب و
هذا ليس ابطالا لتفسيرهم المعنى اللغوى لكنه الرجل الذى لم يتقدم من ولده شيئا وهذا
بيان لمعناه المشتمل على فائدة وهى التحريض على ان ولد المسلم فى الحقيقة من قدمه
لانتفاعه به فى الاخرة ومن لم يرزق ذلك فهو كالذى لا ولد له قال اى النبى عم فما تعدون
الصرعة بضم الصاد وفتح الراء فيكم قلنا الذى لا يصرعه الرجال قال ليس بذلك ولكنه
الذى يملك نفسه عند الغضب وفيه تعريض على ان القوة المحمودة قوة من قدر
اقوى اعدائه وهو النفس خصوصا عند الغضب ق كعب بن مالك اتفقا على الرواية
عنه قيل انه كان احد شعراء النبى عم ما رواه عن النبى عم ثمانون حديثا له فى الصحيحين
ستة احاديث انفرد البخارى بواحد ومسلم بحديثين قال كان غزوة تبوك فى
حر شديد وسفرها كان بعيدا والاعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين
رجلا فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركع فى المسجد ركعتين كما كان
عادته وجلس للناس جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه وكان يقبل منهم و
يستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب
ثم قال تعال فجلست بين يديه فقال لى ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول
الله ما كان لى من عذر حين تخلفت عنك فقال اما هذا فقد صدق قاله مقدمه
من تبوك اى فى وقت قدومه من غزوة تبوك قيل انها كانت آخر مغازيه عم وكان
معه فيها ثلثون الفا بقية الحديث فقال عم لى قم حتى يقضى الله فيك فما زال الناس يلومونى
ويقولون اعجزت ان تعتذر الى رسول الله عم كما اعتذروا وقد كان كافيك ذنبك
استغفار رسول الله لك فسمعت ان مرارة بن ربيعة وهلال بن امية قالا
مثل ما قلت فنهى النبى عم عن ان يكلمنا الناس وكان صاحباى يقعدان فى بيوتهما
يبكيان وكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف فى الاسواق ولا يكلمنى احد فلبثنا
على ذلك خمسين ليلة فبينا انا جالس فى صباح تلك الليلة وقد ضاقت على الارض
بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا
فلما جاء البشير نزعت ثوبى وكسوتها اياه واستعرت ثوبين فلما سلمت على
رسول الله عم قال وهو يبرق وجهه من السرور قال ابشر بخير يوم مر عليك منذ
ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتى ان انخلع من مالى صدقة فقال عم
امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت امسك سهمى الذى بخيبر فقلت يا رسول الله

انما نجانى الله بالصدق وان من توبتى ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه قال بعث النبى عم جهة نجد خيلا فجاؤا برجل سيد اهل اليمامة
يقال له ثمامة فربطوه بعمود المسجد فخرج اليه النبى عم فقال ما عندك يا ثمامة
قال عندى خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت
تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة
فاجاب مثلها اجاب فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل
ما قال فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم اسلم
فقال يا محمد والله ما كان وجه ابغض الى من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه
كلها الى ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله
مسلما قبل ان اسره وقيل معناه تقتل من لا يبطل دمه بل يطلب لكونه شريفا
فى قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله وان تنعم تنعم على شاكر قاله لثمامة بن
أثال بضم الهمزة وتخفيف الثاء المثلثة قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم
عنه ما فعلت فى الذى ارسلتك له فانه لم يمنعنى ان اكلمك الا انى كنت اصلى
قاله لجابر وقد ارسله فى حاجة فجاءه وهو اى النبى عم يصلى على بعيره متطوعا
الى غير القبلة فكلمه فقال اى النبى عم بيده هكذا واومى اى اشار بيده نحو الارض
هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز الايماء فى الصلوة النافلة
وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحباب الاعتذار لمن يسلم عليه
احد فيمنعه عن الرد مانع ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه ما لك ولها دعها
قاله لرجل سال عن اخذ ضالة الابل فان معها حذاءها بكسر الحاء المهملة وبالذال
المعجمة ما وطئ عليه البعير من خفه اراد بكونه معها انها تقوى به على السير وورود
الماء وسقاءها وهو بكسر السين اناء الماء المراد بكونه معها انها اصبر البهائم
على الظماء ترد الماء وتاكل الشجر هذا تاكيد فى المعنى لما قبله حتى يجدها ربها
يعنى ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة الابل ليس للوجوب بالاتفاق لان
المستحب عندنا اخذها لصيانتها وتوهم ضياعها وعند الشافعى ومالك المستحب
تركها لان الاصل فى اخذ مال الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو
قليل فى ضالة الابل م جابر رض روى مسلم عنه ما لك يا ام السائب او يا ام المسيب
تزفزفين شك من الراوى تزفزفين بزائين معجمتين وفائين وتاء مضمومة والمشهور

فى الرواية عنه انها مفتوحة قال القاضى وقع فى بعض نسخ بلاد نا بالراء المهملة و
رواه بعضهم فى غير مسلم بالواو والقاف معناه على جميع الروايات تزعزعين قالت
الحمى يعنى الحمى تزفزفنى لا بارك الله فيها فقال لا تسبى الحمى فانها تذهب بضم التاء
خطايا بنى آدم كما يذهب الكير خبث الحديد م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت خرج
النبى عم من عندى ليلة فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة أغرت
الهمزة للاستفهام والغيرة الحمية وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو بهن عن الغيرات
م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه ما لى اريكم رافعى ايديكم ما للاستفهام بمعنى الانكار
قال النووى المراد بالرفع المنهى عنه رفع ايديهم عند السلام مشيرين الى الجانبين كانها
اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو من الدواب ما لا
يستقر لحدتها اسكنوا فى الصلوة ثم خرج علينا فرآنا حلقا بفتحتين جمع حلقة بسكون اللام
على غير قياس فقال ما لى اريكم عزين جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهى الحلقة
المجتمعة من الناس يعنى ما لى اريكم اشتاتا متفرقين ثم خرج علينا فقال الا تصفون
كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها
قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون فى الصف اى يتلاصقون فيه حتى لا يبقى فرجة
ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال ذهب النبى عم الى بنى عمرو بن عوف
ليصلح بينهم فحانت الصلوة فجاء بلال الى ابى بكر رضه فقال اتصلى للناس فقال نعم
فصلى ابو بكر فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فى الصلوة حتى وقف فى
الصف فلما اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله عم فاشار اليه النبى عم
ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله على ما امر به النبى عم فاستاخر حتى استوى
فى الصف وتقدم النبى عم فصلى فلما فرغوا قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت اذ امرتك
قال ابو بكر ما كان لابن ابى قحافة ان يصلى بين يدى رسول الله فقال للناس ما لى
اريكم اكثرتم التصفيق وهو ان يضرب بظهور الاصابع اليمنى صفحة الكف اليسرى من
نابه شئ فى صلوته اى نزل به شئ يحتاج اليه فيه اعلام الغير فليسبح فانه اذا سبح التفت
اليه على بناء المجهول وانما التصفيق للنساء وفى الحديث جواز اشياء يعرفها من تامل فيه
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عن ابن عباس وانفرد البخارى بالرواية عن
جابر ما منعك من الحج وفى رواية ابن عباس ما منعك ان تكونى حججت معنا قالت
ابو فلان تعنى زوجها حج على احدهما هذا استيناف جواب عمن سأل عن كيفية منع

زوجها

فيه تقديم وتأخير

بعنى الغلام آكل

زوجها تعنى اى ام سنان ناضحين ضمير احدهما البعيرين والاخر اى البعير الاخر يسقى ارضا
فلم يبق لى مركب قال اى النبى عم فان عمرة فى رمضان تقضى حجة وفى رواية تعدل
يعنى تقوم مقامها فى الثواب لا انها تعدلها فى كل شئ فان من عليه حجة اذا اعتمر فى رمضان
لا تسقط عنه الحجة او حجة معى شك من الراوى قال لام سنان نوع اخر وهو
فى اوله ما الموصولة ويكون خبر مبتداء محذوف م ابو ذر رضه روى مسلم عنه
ما اصطفى الله لملائكته او لعباده المبتدء هنا محذوف اى افضل الكلام ما اصطفى
الله سبحان الله وبحمده هذا بدل من الخبر قاله حين سئل اى الكلام افضل المراد
منه كلام الناس فان قلت هذا يعارض قوله عم افضل ما قلت انا والنبيون من
قبلى لا اله الا الله وحده لا شريك له قلت التعارض مندفع باختلاف المقام
فمعناه افضل ما يقال فى مقام التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده وافضل ما يقال
فى مقام التوحيد لا اله الا الله وحده لا شريك له نوع اخر وهو ما يكون اوله
ما الشرطية خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ما اسفل بالنصب خبر لكان المقدر
من الكعبين من الازار اى من محل الازار هذا فى حق من اسفل ازاره للتكبر وقيل
معناه ان فعله ذكر فى النار ذكر الفعل واراد قلنا على فعلى هذا يكون ما مصدرية
ومن الازار بيانا لمحذوف يعنى اسباله من الكعبين شيئا من الازار فى النار لكن
هذا التوجيه لا يناسب النوع الماخوذ هو فيه وللادخال الفاء فى خبره ق رافع بن
خديج رضه اتفقا على الرواية عنه ما انهر الدم الانهار هو الاسالة والمراد به هنا
الاخراج تشبيها خروجه بالجرى وذكر اسم الله قال النووى هكذا فى نسخ مسلم كلها وفيه
محذوف اى ذكر اسم الله عليه او معه ووقع فى رواية ابى داود وغيره وذكر اسم الله
عليه فكلوه الضمير فيه للحيوان المذكور معنى وفيه بيان جواز الذبح بكل محدد
يقطع ليس السن والظفر المستثنى عند الشافعى مطلقهما منزوعين كانا او لا
نظرا الى اطلاق الحديث وساحدثكم عن ذلك اى عن وجه استثنائهما اما السن
فعظم يعنى لا تذبحوا به كيلا يتنجس بالدم كما ان الاستنجاء بالعظام منهى عنه لكونها
زاد الجن واما الظفر فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهى السكين العظيم
الحبشة يعنى انهم يطولون اظفارهم محل المدى فيذبحون بها فلا تتشبهوا بهم لانهم
كفار وعند ابى حنيفة ذبح المستثنى غير المنزوع وحمل الحديث عليه لقوله عم انهر الدم
بما شئت وانما لم يجز بالظفر المتصل لانه يقتل بثقله فصار فى معنى المنخنقة

والجثة كانوا يفعلون كذلك ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عم
عطاء فقلت اعطه ممن هو افقر مني فقال عم خذه فتموله او تصدق به ما جاءك
من هذا المال اي من مال الصدقة الذي جمعه عمر وانت غير مشرف اي غير متطلع عليه
ولا طامع فيه ولا سائل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا
الشرط لا تعلق به نفسك ق يعلى بن امية ~~اتفقا على الرواية عنه~~ قيل ما رواه عن
النبي عم ثمانية وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث متفق عليه قال جاء
رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخة بطيب
فنظر اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي
بك فاغسله ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه
في عمرتك يعني هذا تغيير من المصنف لما كنت من الاحرام واجتناب الطيب قيل
يجوز ان يراد مما كنت الطواف والسعي والحلق لكن الاول اولى لانه هو المناسب لما سئل
عنه لان الاحرام كان فايتا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال
سأل ناس من الانصار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاهم ثم سألوه فاعطاهم
حتى نفد ما عنده وقال ما يكن عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يستعفف
اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام والسؤال عن الناس يعفه الله بضم الياء وكسر العين
اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السؤال يغنه الله تعالى اي
يجعله غنيا ومن يتصبر اي امر نفسه بالصبر وكلفها عليه يصبره الله اي يسهل الله الصبر
عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واسع من الصبر لان نفعه عام موجود في كل ما يشق
على النفس من الفقر والطاعات وغيرها نوع آخر وهو ما يكون اوله ما الموصولة
وصلتها ظرف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين النفختين اي بين نفخة
النشور ونفخة الصعق اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة
او شهرا وقال حين سئل عنه لا اعلمه وقد جاءت مفسرة من رواية غيره في غير مسلم
اربعون سنة كذا قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة
الصعق ينزل من السماء ماء كمني الرجال فيكون منه الاجسام فاذا تهيأت الاجسام
وكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله تعالى كل ذلك
في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد الانصاري رضه

قيل

قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث
متفق عليه ما بين بيتي ومنبري المراد بالبيت بيت سكناه وقيل قبره لما روى
مفسرا ما بين قبري ومنبري ولا تنافي بينهما لان قبره في بيته روضة من رياض
الجنة يعني ان العبادة فيه مؤدية الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال
السيوف وقيل ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه
لا يسأل الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى في حق اهل الجنة ولكم فيها ما
تدعون لم يذكر المصنف آخر الحديث وهو قوله عم ومنبري على حوضي اي على
حافته وقد روي انه عم قال ومنبري على ترعة حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق
وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء اليه وهذا يدل على ان يكون له عليه السلام
في الآخرة منبر ويجوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداده عم من
الحوض الزاخر النبوي وعلى منبره مورد القلوب الصادية في بيداء الجهالة كما ان
حوضه مورد الاكباد الظامية من حر القيمة وقيل معناه من يكون منبري
وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ما بين لابتيها حرام تقدم بيانه في حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلثة ايام للراكب
المسرع انما عظم جسمه ليعظم عذابه قال الامام القرطبي هذا يكون في بعض الكفار
فانه قد جاء احاديث تدل على ان المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر
في صور الرجال فيساقون الى سجن في جهنم ونظر فيه الشيخ الشارح بان هذا الحديث
يدل على عظم اجسامهم في النار والذي ذكره انما هو في وقت الحشر اقول في النار غير
مذكور في بعض نسخ مسلم كذا قاله النووي فلا وجه في منع قول القرطبي ان يقال ما
ذكره لا يدل على انعدام عظمهم في الحشر لان تشبيه المتكبرين بالذر انما هو في الحقارة
لا في الصغر والا لا يستقيم قوله في صور الرجال م انس رضه روى مسلم عنه ما
بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة تقدم الكلام عليه في حديث ان امامكم
حوض فصل هم م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه يا ابا المنذر اتدري اي آية
من كتاب الله معك اعظم قال الراوي قلت الله لا اله الا هو الحي القيوم انما كانت
آية الكرسي اعظم لان ما اشتملت عليه من صفات الله وغيرها لا توجد مجموعة في
آية سوى هذه الآية قال فضرب في صدري انما ضربه عم تلطفا به ليتمكن العلم في صدره

وقال اى النبى عم ليهنئك العلم يا ابا المنذر هذا دعاء له بتيسير العلم ورسوخه فيه
اختلف فى جواز تفضيل بعض القرآن على بعض فذهب قوم الى عدمه لانه يفضى الى نقص
المفضول عليه واولوا ما ورد من لفظ افضل واعظم فى ترجيح بعض القرآن بفاضل و
عظيم ولكن فيه نظر لان ما هربوا عنه يلزمهم على هذا التأويل ايضا والقول بان آية الكرسى
من كتاب الله عظيمة لا يدوان يكون بالنسبة الى غيرها وذهب آخرون الى جوازه
لهذا الحديث قال النووى وهو المختار فيكون جميع الآيات فاضلة وبعضها افضل
بمعنى ان يكون الثواب بها اكثر لمعنى فيها كما كان يقال جميعها بليغ وبعضها ابلغ من بعض
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت دخل ابو بكر وعندى جاريتان تغنيان
بما تقاولت الانصار يوم بعاث ورسول الله مسجى بثوبه فقال ابو بكر أبمزامير الشيطان
فى بيت رسول الله عم وذلك فى يوم عيد فقال رسول الله عم يا ابا بكر ان لكل قوم
من اليهود والنصارى عيدا وهذا اى هذا اليوم عيدنا يوم بعاث يوم مشهور
عندهم كانت فيه مقاتلة عظيمة للاوس والخزرج بقى الحرب بينهما مائة وعشرين
سنة الى ان جاء الاسلام ثم اختلفوا فى الغناء اباحه جماعة وهو رواية عن مالك
محتجا بهذا الحديث واجاب الآخرون بان ما يدل عليه الحديث ليس محل النزاع لان
الشعر الذى كانتا تغنيان به كان فى وصف الحروب والشجاعة وفى ذكره معونة
للجهاد فى امر الدين وانما الكلام فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغناء رقية
الزنا والحديث لا يدل على اباحته وفيه ان اظهار السرور فى العيد من شعار
الدين وتسجيته عم بثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستحييا فتقطعا شعرهما
م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه يا ابا بكر لعلك اغضبتهم لئن كنت اغضبتهم
لقد اغضبت ربك يعنى سلمان وصهيبا وبلالا هذا تغيير للضمير فى اغضبتهم و
فيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله وتنبيه على اكرام ضعفاء الصالحين
والاتقاء من قلوبهم حين قالوا لابى سفيان لما اتاهم وهو كافر بعد صلح الحديبية
وقيل كان هذا القول بعد اسلامه لاحساسهم منه آثار النفاق وكان ذلك
قبل تأكد اسلامه ما اخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ضبطوه
بوجهين احدهما بالقصر وفتح الخاء والثانى بالمد وكسر الخاء كلاهما صحيحان
فقال ابو بكر تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ثم اتى النبى فاتاهم ابو بكر فقال يا اخوتاه
اغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك هكذا فى صحيح مسلم بدون الواو ومقتضى البلاغة اثباتها

قال

قال عمر والله ليلة من ابى بكر خير من آل عمر وسئل عن تلك الليلة فاجاب بتلك الليلة فمشى رسول الله عم ليلته على اطراف اصابعه
حتى حفيت فلما رآها ابو بكر انها حفيت حمله على عاتقه وجعل يشتد به حتى اتى به فم الغار فانزله ثم قال والذى بعثك بالحق لا تدخله
حتى ادخله فان كان فيه شيء نزل بى قبلك فدخل فلم ير شيئا فحمله فادخله وفى رواية محمد بن اسحق كان الغار معروفا بالهوام
فجعل ابو بكر يسد الجحر فبقى جحر واحد فوضع عقبيه عليها حتى اصبح وفى رواية عمر كان فى الغار خرق فيه حيات فخشى ابو بكر ان
يخرج منهن شيء يؤذى رسول الله فالقمه قدمه فجعلن يضربنه ويلسعنه وجعلت دموعه تنحدر على
خده من شدة الالم ما يجد ورسول الله يقول يا ابا بكر لا تحزن ان الله معنا فانزل الله سكينته عليه اى على
ابى بكر فهذه ليلته تفسير قوله

قال القاضى روى ان ابا بكر رضه نهى عن هذه الصيغة فقال قل لا ويغفر الله لك
ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا
ونحن فى الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت
قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعنى بالنصر والمعونة وهو فى
معنى قول الله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا قيل كان حزن ابى بكر
اشفاقا على رسول الله وكان يقول ان اقتل فانا رجل واحد وان قتلت هلكت
الامة روى انه لما انطلق مع رسول الله عم الى الغار جعل يمشى بين يديه
ساعة وخلفه ساعة فقال له رسول الله عم مالك يا ابا بكر قال اذكر الطلب فاكون
فامشى خلفك ثم اذكر الرصد فاكون امامك فامشى بين يديك قال عمر والذى نفسى بيده
لتلك الليلة خير من آل عمر وفيه عظيم تكريم النبى عم ق سهل بن سعد رضه اتفقا على
الرواية عنه يا ابا بكر ما منعك ان تصلى بالناس حين اشرت اليك تقدم ذكره
قريبا فى حديث مالى اراكم اكثرتم التصفيق ق ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه قال
دخلت المسجد ورسول الله جالس فلما غابت الشمس قال يا ابا ذر اتدرى اين تذهب
هذه الشمس فقلت الله ورسوله اعلم فقال تذهب تسجد تحت العرش هذه
الجملة حال فتستأذن معطوف على تسجد يعنى تذهب الشمس على تلك الحالتين
وسجودها عبارة عن خضوعها وانقيادها والمراد باستئذانها قطع فلكها
على ما يترتب عليه من امور هذا العالم فيؤذن لها فيوشك ان تسجد فلا يقبل
منها فتستأذن فلا يؤذن لها المراد من عدم قبول سجدتها وعدم الاذن لها منع
جريانها على ما هى عليه وتغيرها عن حالتها الاولى فيقال لها ارجعى من حيث جئت
فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها اللام فيه بمعنى الى و
المستقر اسم زمان يعنى تجرى الشمس على ما ترى من الطلوع والغروب فى دنيانا
الى وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من ان
مستقرها يوم القيمة لان جريها ينقطع فيه او الحد الذى تنتهى اليه من فلكها فغير
مناسب لهذا المقام ولقد سلم من قال نصدق ما اخبر به الصادق عن غيب و
لا نشتغل بكيفيته ذلك تقدير العزيز العليم خ ابو ذر رضه روى البخارى عنه
يا ابا ذر انا طبخت مرقة فاكثر ماءها وتعاهد جيرانك اى احفظ حقوقهم بالاحسان
اليهم منها خ ابو ذر رضه روى البخارى يا ابا ذر اكتم هذا الامر وارجع الى بلدك

فاذا بلغك ظهورنا فاقبل تقدم بيانه في حديث اني قد وجهت الى ارض ذات نخل
م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر انك ضعيف وانها ضمير التانيث راجع الى
كونه عاملا المفهوم من قوله الا تستعملني باعتبار انه امارة او باعتبار تانيث الخبر
امانة وانها يوم القيمة خزي وندامة الا من اخذها بحقها وادى الذي عليه فيها
هذا استثناء منقطع يعني لا يكون الامارة خزيا له بل قد يكون اجرا لقوله عم ان
المقسطين على منابر من نور ومع ذلك فالحذر عنها اجدر لان فيها كثرة الخطر قاله
له لما قال يا رسول الله الا تستعملني اي الا تجعلني عاملا على بعض اموال بيت المال م ابو ذر
رضه روى مسلم عنه يا ابا ذر اني اريك ضعيفا اي في تنفيذ الامور ورعاية الحقوق واني
احب لك ما احب لنفسي هذا تلطف من النبي عم وتحريض على قبول قوله لا تامرن
بفتح الهمزة والميم المشددة من الامارة على اثنين ولا تولين بفتح اللام المشددة من
التولي وهو القرب مال يتيم م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه يا ابا سعيد من رضي بالله
ربا اي اكتفى بالله ولم يطلب معه غيره وبالاسلام دينا اي لم يسع في طريق غير دين
الاسلام وبمحمد نبيا يعني لم يسلك في دين الاسلام الا ما يوافق شريعة محمد عم
وجبت له الجنة ثم قال واخرى اي وخصلة اخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة
ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض اعلم ان الدرجة يجوز ان يكون واحدة
الدرج فيكون لاهل الجنة منازل بعضها ارفع من بعض كرفعة السماء من الارض و
ان تكون واحدة الدرجات وهي المراتب المعنوية الحاصلة بانواع النعم فيكون هذا
التنبيه تشبيه معقول بمحسوس قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد
في سبيل الله الجهاد في سبيل الله كررها ثلثا للتاكيد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه
يا ابا عمرو ما لثابت اشتكى بفتح الهمزة اي امرض وفيه اشارة الى ان كبير القوم ينبغي ان
يتفقد ويسال عمن غاب عنهم يعني ثابت بن قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد
الميم وقد كان جلس في بيته وابو عمرو الذي ساله النبي عم هو سعد بن معاذ فقال
ابو عمرو والله جاري ما علمت له شكوى وكان قد قال ثابت انه من اهل النار يعني اتاه
ابو عمرو وذكر له قول النبي عم وتفقده قال انزلت هذه الآية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا
اصواتكم فوق صوت النبي وقد علمت اني لا ارفعكم صوتا على رسول الله عم فانا من
اهل النار فحصلت له خجلة فلما اخبر بقوله يعني لما ذكر ابو عمرو للنبي عم زعمه من اهل النار
قال بل هو من اهل الجنة ومعنى الآية انا نطق النبي عم ونطقتم فلا تبلغوا اصواتكم وكذلك

الجهر الذي يبلغه صوته بل احفظوا اصواتكم بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم
اظهارا لمرتبته ورعاية للادب ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي
عم ياتي ابا طلحة كثيرا فجاء يوما وقد مات نغير لابنه فوجده حزينا فسالهم
عنه فاخبروه فقال عم يا ابا عمير تصغير عمرو ما فعل النغير تصغير النغر وهو
طائر كالعصفور احمر المنقار وفيه حسن تفهم حسن خلقه عم حيث خالط
الولدان واباحة صيد المدينة لانه عم لم يمنعه عنه واباحة اخذ الصبي طيرا اذا لم يعذبه
به واباحة ان يكنى احد ان لم يكن له ولد حملا على التفاؤل ق ابو موسى رضه اتفقا
على الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير آل داود شبه عم صوته
في الحسن وحلاوة النغمة بالمزمار والآل هنا مقحم والمراد منه مزامير داود عم نفسه
اذ لم يشتهر احد من آله بحسن الصوت والمراد بالآلة قوته الذي يبعث اليهما صوت
داود وكان معجزة من معجزاته واظهر معجزات كل نبي يكون نوعا مما عليه قومه
وفي الرواية ان الله يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود
مجدني اليوم بذلك الصوت الحسن فيقول كيف يا رب وقد سلبتنيه في الدنيا
فيقول اني اردده عليك فيرفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل
الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم قاعدا بين نفر من اصحابه
فقام فذهب من عندهم فابطاه ففزعوا عليه فكنت اول من خرج يطلبه فو
في حائط لبني الانصار فلما دخلت عليه اعطاني نعليه فقال عم يا ابا هريرة اذهب
بنعلي هاتين قيل كان ابو هريرة رضه يستصحب نعلي رسول الله عم واعطاه
عم نعليه ليكون علامة انه لقي النبي عم ويكون اوقع في نفوسهم وان كان خبره
مقبولا بغير هذا فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله
مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فان قلت ابو هريرة لم يكن مطلعا على استيقان قلوبهم
فكيف كان بشارته مشروطة بالشهادة اليقينية قلنا معناه اخبرهم بان من كان
صفته كذا فهو من اهل الجنة وانما لم يذكر احدى الشهادتين اكتفاء بالاخرى تتمة
هذا الحديث قال ابو هريرة رضه فلما خرجت من عنده عم فاذا اول من لقيني عمر
فذكرت له الحديث فضرب عمر بين ثديي ضربة خررت على استي فقال ارجع فر
فذكرت لرسول الله ما جرى فجاء عمر على اثري فقال عم يا عمر ما حملك على ما فعلت
قال يا رسول الله بابي انت وامي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم

يعجلون فقال عم فخلهم اعلم ان دفع عمر لم يكن ردا لامر النبي عم بل كان غرضه عرض
رايه بان كتم هذا البشرى اصلح لهم وضربه بيده لم يكن للايذاء بل ليكون ابلغ في
زجره فان قلت كيف رجع الرسول عم عن كلامه براي عمر قلت يجوز ان يكون
لتغير اجتهاده عم لان الاجتهاد جائز له في الامور الدينية مع عدم تقرره على الخطا
فيه واما عند من لم يجوز اجتهاده عم فيجوز ان ينزل عند مخاطبة عمر وحي ناسخ
لوحي سبق بامر التبشير **خ ابو هريرة رضه** روى البخاري عنه قال استحفظني
النبي عم شيئا من صدقة التمر فدخلت ليلة فرايت واحدا يحثو من الطعام فا
فاخذته فقلت لارفعنك الى رسول الله قال اني محتاج وعلي عيال فخليت عنه
فاصبحت فجئت النبي عم فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول
الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال عم اما انه قد كذبك
فسيعود فرصدته ثم جاء مرة اخرى فجرى بيننا كما في الاولى وقلت له في المرة الثالثة
هذا اخر ثلث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات ينفعك
الله بها فقلت ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرا اية الكرسي فانه لا يزال عليك
من الله حافظ ولا يقربنك شيطان حتى تصبح فقال عم اما انه قد صدقك وهو
كذوب قال يا ابا هريرة اتعلم من تخاطب منذ ثلث ليال قلت لا قال عم ذلك شيطان
وفيه دلالة على جواز التعلم ممن لم يعمل بما يقول **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على
الرواية عنه قال اقبلت واريد الاسلام ومعي غلام ضل عني فاقبل الغلام بعد
ذلك وكنت جالسا مع النبي عم فقال يا ابا هريرة هذا غلامك قد اتاك فقلت
اما اني اشهدك انه حر وفي الحديث معجزة للنبي عم حيث عرف غلامه بلا سبق
للمعرفة وقول ابي هريرة اشهدك انه حر كان شكرا لتلك النعمة **ق سلمة بن
الاكوع رضه** اتفقا على الرواية عنه قال كانت لقاح النبي عم ترعى بذي قرد فلما
اصبحت لقيني غلام فقال اخذت لقاح رسول الله عم فقلت من اخذها قال
غطفان فصرخت ثلث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم
اندفعت على وجهي حتى ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم
واقول انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى استنقذت اللقاح منهم واستلبت
منهم ثلثين بردة وجاء النبي عم والناس حوله فقلت يا نبي الله اني قد حميت القوم
من الماء وهم عطشان فابعث اليهم الساعة فقال عم يا ابن الاكوع ملكت فاسجح

اي قدرت على المغيرين فاسجح بقطع الهمزة وسين مهملة ثم جيم مكسورة ثم حاء مهملة معناه
ارفق فقد حصل النكاية عليهم ان القوم يقرون على بناء المجهول في قومهم يعني ان
هذا القوم الذين اغاروا يجعل العفو لهم مكان قراهم واطعامهم من جهتنا
اللقاح هي النوق ذات الدر قرد بفتح القاف والراء وبالدال المهملتين ماء على
نحو يوم من المدينة قوله اليوم يوم الرضع اي يوم هلاك اللئام من قولهم لئيم راضع
اي رضع اللوم في بطن امه وقيل معناه اليوم يوم من ارتضع الحرب من صغره
فكانها ارضعته **م عمر رضه** روى مسلم عنه قال لما كان يوم خيبر قالوا فلان شهيد
وفلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال عم كلا اني رايته في
النار في بردة غلها فقال عم يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل
الجنة الا المؤمنون قوله عم كلا ردع لما فهم من قولهم فلان شهيد ان روحه
في الجنة اعلم ان المؤمن في العرف من امن بمحمد عم وبما جاء به ومن غل فكانما لم يصدقه
لعدم جريه على موجب تصديقه ولم يجعله النبي عم من المؤمنين زجرا لهم عن ذلك
او يقال المراد من المؤمنين هنا المتقون من الذنوب ومن الدخول الدخول
بلا عذاب قال بعض العلماء قوله عم اني رايته في النار يدل على ان بعض من يعذب
في النار يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة ونقله الشيخ الشارح اقول فيه تامل
لان النصوص شاهدة على ان دخول النار حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل هذه الرواية
على وجه التمثيل اشارة الى انه سيكون كذلك كما مثل عم دخول بلال في الجنة قبل
موته نعم عذاب القبر حق لكن بنوع اخر لا بهذا الوجه **ق عمر رضه** اتفقا على
الرواية عنه قال دخلت يوما على رسول الله وهو مضطجع على حصير واذا الحصير
قد اثر في جنبه ونظرت في خزانته عم فرايت فيه نحو صاع من شعير فبكيت فقال
ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ينامون على فرش الحرير وانت رسول الله ارى
بك من الفقر ما ارى فقال يا ابن الخطاب الا ترضى ان تكون لنا الاخرة اما قال
عم لنا ولم يقل لي مع كون السؤال عن حاله اشارة الى ان الاخرة لنا بعينه ايضا
ولهم الدنيا ويروى يا ابن الخطاب اولئك عجلت لهم طيباتهم في الحيوة الدنيا يعني
ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا ولا حظ لهم في الاخرة **ق سهل بن حنيف رضه**
بضم الحاء وفتح النون قيل ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين ستة
احاديث اثنان منها لمسلم واربعة متفق عليها احدها هذا الحديث قال كنا مع

رسول الله في صلح الحديبية فجاء عمر رضه فقال يا رسول الله ألسنا على حق وهم
على باطل قال بلى وقال أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم
نعطي الدنية على ديننا فقال عم يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله
ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا المراد به صلح الحديبية قيل كلام عمر رضه
لم يكن شكاية منه عليه السلام وانما كان استكشاف حال لكراهة الصلح م عمر رضه
روى مسلم عنه يا ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على هذه العصابة وهي
الجماعة من اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم وقد غفرت لكم تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انه قد شهد بدرا م اسامة رضه روى مسلم عنه قال بعثنا رسول الله عم
في سرية فصبحنا الحرقات من جهينة فادركت رجلا منهم فقال لا اله الا الله
فطعنته فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي عم فقال يا اسامة اقتلته
بعد ما قال لا اله الا الله يعني رجلا من الحرقات بضم الحاء وفتح الراء المهملتين و
بالقاف بلد من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله هذه الجملة
صفة ثانية لرجلا لما غشوه بتخفيف الشين وضمها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث
قال الراوي قلت يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال عم افلا شققت
عن قلبه حتى تعلم اقالها عن قلب ام لا فما زال النبي عم يكررها تشديدا في الانكار
على قتله حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا فلم
شدد عليه وان قتل مؤمنا فلم لم يلزم عليه قود او لا دية لانه لم ينقل انه عليه م
الزمه قلت لم يكن ذلك الرجل محكوما بالاسلام قبل الاقرار بنبوته وانما شدد
عليه لانه لم يتوقف حتى يعرف حاله م انس رضه روى مسلم عنه يا انجشة بهمزة
مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمتين اسم غلام كان احسن الصوت
والغناء في سوق الابل رويدك سوقك يعني امهل وارفق في سوقك بالقوارير
اراد بها النساء اللواتي على الهودج على وجه الاستعارة لانهن لضعف عقولهن
ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امره عليه عم بالامهال لئلا يقعن في الفتنة
بحسن صوته كما قيل الغناء رقية الزنا ولان بنيتهن ضعيفة لا يحتملن الحركة
العنيفة كالقوارير وهذا اشبه وفيه جواز السفر مع النساء واستماع الشعر و
نحوه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يا انس كتاب الله يأمر بالقصاص و
يروى كتاب الله القصاص قاله لانس بن نضر اقول ذكره المصنف بعلامة ق وكان

ينبغي ان يذكر مكانه خ لان ما ذكره هو رواية البخاري واما رواية مسلم يا ام الربيع
كتاب الله القصاص لان الحالفة على روايته كانت ام الربيع تقدم توضيحه في الباب
الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يا بلال حدثني بارجى عمل عملته عندك قال شارح افعل التفضيل
هنا مبني للمفعول على غير قياس الا هنا كلامه لكن يجوز ان يكون للفاعل يعني
حدثني بعمل يكون رجاؤك بثوابه اكثر وانما اضيف الى العمل لكونه سببه في الاسلام
منفعة فاني سمعت الليلة يحتمل ان يكون هذا السماع ليلة المعراج او في نوم
او يقظة خشف بالخاء المعجمة وسكون الشين اي صوت نعليك ويروى دف
بفتح الدال هو السير اللين يعني صوت دف نعليك بين يدي في الجنة وهذا
السبق كان للخدمة كما يسبق العبد مولاه في المشي وانما اخبره عم بما رآه ليطيب قلبه
ويداوم على ذلك العمل ولترغيب غيره اليه وليصير ذلك العمل سنة ويسمى تشكر
الوضوء قال بلال ما عملت عملا في الاسلام ارجى عندي منفعة من اني لم اتطهر طهورا
بضم الطاء تاما في ساعة من ليل او نهار الا صليت بذلك الطهور ما كتب الله لي ان
اصلي اي ما قدر الله لي من النوافل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال لما نزل
قوله تعالى وانذر عشيرتك الاقربين علا النبي عم على صخرة جبل ثم قال يا بني كعب بن
لوي بضم اللام وفتح الواو وتشديد الياء انقذوا اي خلصوا انفسكم من النار
يا بني مرة بضم الميم وتشديد الراء بن كعب انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد شمس انقذوا
انفسكم من النار يا بني هاشم انقذوا انفسكم من النار يا بني عبد المطلب انقذوا انفسكم
من النار يا فاطمة انقذي نفسك من النار فاني لا املك لكم من الله شيئا يعني لا اقدر
على دفع مكروه عنكم في الآخرة ان اراد الله ان يعذبكم فانما اشفع لمن اذن الله لي
فيه وانما يأذن لي فيه اذا لم يرد تعذيبه انما قال عم في حقهم هكذا الترغيبهم على الايمان
والعمل لئلا يعتمدوا على قرابته عم ديتها وبواغيراته لكم رحما سابلها ببلالها
ساصلها بصلة الرحم قال الجوهري البلال بكسر الباء كل ما يبل به الحلق من الماء واللبن
المراد به هنا ما يوصل به الرحم من الاحسان يعني اصلهم بصلة الرحم في الدنيا شبهت
قطيعة الرحم بالحرارة ووصلها بالبرودة وقال الخطابي البلال بفتح الباء مصدر
كالزلزال فعلى هذا في قوله ببلالها مبالغة كقوله تعالى اذا زلزلت الارض زلزالها يعني
زلزالها الذي في مشية الله تعالى وهو الزلزال الشديد والمعنى ابلها بما عرف عند الله تعالى

وعند الناس ما هو فلا اترك من ذلك شيئا م انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال
ان رسول الله قدم المدينة فنزل في علو المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام
فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلي حيث ادركته الصلوة ثم انه عم امر بالمسجد فارسل
الى ملاء بني النجار اي اشرافهم فجاؤا فقال عليه م يا بني النجار ثامنوني اي قدروا الى الثمن
حائطكم هذا اي بمقابلته وهو البستان من النخيل اذا كان عليه جدار قيل كان في ذكر
نخل فقطع وقبور المشركين فنبشت وسويت قالوا لا والله ما نطلب ثمنه الا الى الله يعني
لا نطلب ثمنه رغبة الى شيء الا الى ثواب الله هذا الحديث يدل على انهم لم ياخذوه ولكن
محمد بن سعد ذكر في طبقاته عن الواقدي ان النبي عم اشتراه منهم بعشرة دنانير
و دفعها عنه ابو بكر رضه لعل التوفيق بينهما بان يكون الشراء بها واقعا والتزم دفعها
ابو بكر و لم يتقبلوه م ابي بن كعب رضه روى مسلم عنه قال كنت في المسجد فدخل
رجل يصلي فقرا قراءة انكرتها عليه ثم دخل اخر فقرا قراءة سوى قراءة صاحبه فلما قضينا
الصلوة دخلنا على رسول الله جميعا فذكرت مخالفة قراءتهما فامرهما فقرا فحسن شانهما
فسقط في نفسي من التكذيب اشد مما كنت في الجاهلية فلما راى رسول الله ما قد غشيني
ضرب في صدري ففضت عرقا فكانما انظر الى الله فرقا فقال يا ابي ارسل الي على بناء
المجهول يعني ارسل الله جبرائيل الي فامرني اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر قبل
حديث اسامة على مقتضى ترتيب المصنف لعل التغيير وقع من الناسخ ان اقرء على
صيغة الامر ان هذه مصدرية جوز سيبويه ان يكون مدخولها امرا ومفسرة
لقوله عم امرني المقدر القران على حرف اي قراءة واحدة فرددت اليه اي الى الله د ل
عليه ارسل ان هون على امتي ان مصدرية يعني تضرعت الى الله تعالى ورجعت
بطلب تسهيل القراءة عليهم ويحتمل ان يكون مفسرة لما في رددت من معنى القول
ليس المراد بالرد هنا ضد القبول قال الجوهري يقال رد عليه الشيء اذا لم يقبله
ورد اليه اذا رجع فرد الي الثانية اي رد الله الي الارسالة الثانية سمي الارسال
ردا للمشاكلة اقرأه على حرفين فرددت اليه ان هون على امتي فرد الي الثالثة
اي الارسالة الثالثة اقرأه على سبعة احرف فان قلت ذكر في صحيح مسلم في رواية
ابن ابي شيبة عن ابي بن كعب ان الله تعالى قال في المرة الثالثة اقرأه على ثلثة احرف
وفي الرابعة اقرأه على سبعة احرف فهذه مخالفة لرواية المتن فما التوفيق بينهما
قلنا حذف الراوي في الرواية المذكورة في المتن بعض المرات فيكون المراد بالثالثة

الرابعة

فيها الاخيرة وهي الرابعة مجازا ولك بكل ردة يعني لك بمقابلة كل دفعة رجعت
الى ردد تكها بتشديد الدال يعني ارجعتك اليها بحيث ما هونت القراءة على
سبعة احرف على امتك من اول الامر بل بعد رجعاتك الي مسالة تسالنيها هذه الجملة
صفة مؤكدة لمسالة يعني مسالة مستجابة قطعا واما باقي دعواته فمرجوة فقلت
اللهم اغفر لامتي اللهم اغفر لامتي واخرت الثالثة ليوم يرغب الي بتشديد الياء الخلق كلهم
حتى ابراهيم صلعم بالرفع عطف على الخلق قال الطيبي جعل رسول الله المسائل الثالثة
مقصورة على مسالة واحدة لكن جعل تعدادها بحسب الزمان مرتين في الدنيا واخر
المرة الثالثة لليوم الاخر تقدم الكلام على قراءة السبع في حديث ان هذا القران انزل
على سبعة احرف وفي الحديث دلالة على ان من سال الله تعالى فلم يجبه فله ان يساله ثانية
وثالثة وعلى ان الله الكريم يجيب السائل اما في الدنيا في وقت اخر واما في الاخرة
م قبيصة بن مخارق رضه قبيصة بفتح القاف وبالصاد المهملة ومخارق بضم
الميم وبالخاء المعجمة وبكسر الراء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم
منها بحديثين احدهما هذا يا بني عبد مناف اني نذير لكم انما مثلي ومثلكم كمثل رجل
راى العدو اراد به الجماعة ومنه قوله تعالى فانهم عدو لي فانطلق يربا اي يحفظ
والاسم الربيئة وهو الطليعة اهله فخشي ان يسبقوه فجعل يهتف اي يصيح
يا صباحاه يعني يا قوم احذروا من شر توجه الينا صباحا هذه كلمة يقال عند
خوف الغارة م ثوبان رضه روى مسلم عنه يا ثوبان اصلح لحم هذه يعني اضحية
قيل اصلاحه طبخه وهو بعيد بل المراد منه تقديده لان تمام الحديث قال الراوي فلم
ازل اطعمه منها حتى قدم المدينة والمطبوخ لا يدوم حتى يؤكل من مكة الى المدينة
وفيه دليل على جواز الاكل من الاضحية بعد الثلث ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يا حسان اجب يعني اهج المشركين دفعا لهجوهم عن رسول الله
اللهم ايده بروح القدس تقدم شرحه في حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك
خ حكيم بن حزام رضه قيل انه كان من اشراف قريش ولد قبل الفيل بثلث عشرة
سنة اسلم عام الفتح ما رواه عن النبي عم اربعون حديثا له في الصحيحين اربعة
احاديث متفق عليها وقد رقم الشيخ كما ترى للبخاري وهو سهو كذا في التحفة
قال سالت رسول الله فاعطاني ثم سالته فاعطاني فقال يا حكيم ان هذا المال خضرة
حلوة بفتح الخاء وكسر الضاد المعجمة يعني الطبع السليم يميل الى المال ولا يمل منه كما لا يمل

ثم سالته فاعطاني

العين من النظر الى الخضر والفم من اكل الحلو وفي تشبيهه بالخضر اشارة الى سرعة زواله
فمن اخذه بسخاوة نفس يحتمل ان يريد به نفس الدافع وهو ان يعطى بطيب نفسه
من غير استجداء وان يريد به نفس الآخذ وهو ان يأخذ بغير سؤال بورك له فيه
اى فيما اخذه ومن اخذه باشراف بكسر الهمزة وبالشين المعجمة اى بطمع نفس لم يبارك
له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع اى من له داء وهو جوع الكلب لا يشبع بسببه
واليد العليا وهو يد المعطى خير من اليد السفلى وهو يد الآخذ وقيل اليد العليا
يد من تعفف عن السؤال واليد السفلى يد السائل فعلى هذا علوها يكون معنويا
ق الزبير رضه بضم الزاء وفتح الباء الموحدة بن العوام بتشديد الواو وبين العين
المهملة قيل انه احد العشرة المبشرة ما رواه عن النبى عم ثمانية وثلثون حديثا
له فى الصحيحين تسعة احاديث سبعة منها للبخارى وحديثان متفق عليهما قال
خاصمنى رجل من الانصار فى مسيل الماء فقال عم لى اسق يا زبير ثم ارسل الماء
الى جارك فغضب الانصارى فقال ان كان ابن عمتك يعنى حكمت له لكونه ابن عمتك
فتلون وجه النبى عم ثم قال يا زبير اسق ثم احبس الماء حتى يرجع اى يبلغ الى الجدر بفتح الجيم
وكسرها وسكون الدال المهملة هو الجدار الحائل بين المشارب قال النووى فى شرح صحيح
مسلم امر النبى عم اولا ان يسقى الزبير دون قدر حقه توسعة للانصارى لعلمه
بانه يؤثر الاحسان الى جاره ولما قال الجار ما قال امره ان يأخذ جميع حقه وانما لم يأمر
عم بقتله لانه كان فى اول الاسلام وكان يصبر على اذى المنافقين قال الله تعالى
ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين
فان قلت كيف حكم النبى عم على الانصارى حال غضبه مع قوله عم لا يقضى القاضى و
هو غضبان قلت انه كان معصوما من ان يقول غير الحق ولو كان فى السخط وفى الحديث
دلالة على جواز اشارة الحاكم الى الاصلاح بين الخصوم ق على رضه وسعد بن ابى
وقاص اتفقا على الرواية عنهما يا سعد ارم فداك ابى وامى قاله يوم احد كره بعض
العلماء تفدية المسلم بابويه المسلمين وقال انما فداه عم بابويه لانهما كانا كافرين
قال النووى الصحيح انه جائز مطلقا لانه ليس فيه حقيقة الفداء وانما هو تلطف
فى الكلام واعلام بمحبته وفى الحديث دلالة فضيلة الرمى والدعاء لمن فعل خيرا
خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه قال حاصر النبى عم بنى قريظة بعد نقضهم العهد
الذى كان بينهم وبينه عم فجهدهم الحصار فطلبوا النزول على حكم سعد سيد الاوس فلما

منهم انه يحفظ جانبهم لان بنى قريظة كانوا حلفاء اوس فقال عم يا سعد ان هولاء
نزلوا على حكمك فلما نزلوا على حكمه قال سعد احكم فيهم بان يقتل مقاتلتهم ويسبى
ذراريهم فقال عم حكمت حكم الملك وهو الله تعالى وفيه دليل على جواز التحكيم وان
المحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه قاله لسعد بن معاذ فى بنى قريظة اى فى وقت محاصرتهم
م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه يا سلمة اين حجفتك او درقتك التى من
الراوى التى اعطيتك قال الجوهرى الترس اذا كان من جلود وليس فيه خشب ولا
عصب يقال له حجفة ودرقة تقدم قصته فى الباب الثانى فى حديث انك كالذى
قال م سلمة بن الاكوع رضى مسلم عنه قال غزا المسلمون بنى فزارة واميرهم كان
ابا بكر وفى سباياهم ابنة حسناء فنفلنيها ابو بكر فلما قدمنا لقينى رسول الله فقال
يا سلمة هب لى المرأة فقلت لقد اعجبتنى ثم لقينى عم من الغد فى السوق فقال
يا سلمة هب لى المرأة فقلت هى لك يا رسول الله ما كشفت لها ثوبا فبعث بها نبى الله
الى اهل مكة ففدى بها ناسا من المسلمين كانوا اسروا بمكة لله ابوك هذه كلمة
مدح يعتاد العرب الثناء بها اذا وجد من الولد ما يحمد عليه قيل لله ابوك
حيث اتى بمثلك يعنى امرأة من السبى قيل فى الحديث جواز مفاداة الاسير بالاسير
فيكون حجة على ابى حنيفة فى عدم تجويزه يمكن ان يجاب عنه بان عدم الجواز
انما هو اذا كان غنيمة فاما اذا قسم فخرج الاسير فى سهم رجل ثم ملكه غيره و
فداه فليس بممنوع او يقال ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا علينا
وذلك لا يتصور فى النساء لضعفهن خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه
قال كانت بريرة امة منكوحة لعبد يقال له مغيث فلما اعتقت اختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها ودموعه تسيل من لحيته فقال عم يا عباس
الا تعجب من حب مغيث بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبالثاء المثلثة بريرة بفتح الباء
الموحدة وبالراءين المهملتين بينهما ياء مثناة تحت اسم جارية اشترتها عائشة
واعتقتها ومن بغض بريرة مغيثا ثم قال لبريرة لو راجعته فقالت يا رسول الله
اتأمرنى ام تشفع قال انما اشفع قالت لا حاجة لى فيه اجتمعت الامة على ان
الامة اذا كانت تحت عبد فاعتقت فلها الخيار واما اذا كانت تحت حر فاعتقت
فذهب ابو حنيفة وصاحباه الى ثبوت الخيار ومالك والشافعى الى عدمه وبيان
الدليل من الطرفين موضعه الفقه انما قال عم الا تعجب لان التعجب انفعال النفس

اى قلب

عم اخفى سيد وهذا كذلك لان الحب يقتضى المناسبة والبغض عدمها فلا يبدان يقال
هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض ولا خفاء فى خفائه وفيه دلالة على نقة
بريرة حيث فرقت بين امر النبى عم وشفاعته وعلمت انه للوجوب دون نهاخ ابن
عمر رضه روى البخارى عنه يا عبد الله ارفع ازارك قال له لما راى فى ازاره استرخاء
قال اى الراوى فرفعته ثم قال اى النبى عم زد فزدت اى فى الرفع وفى الحديث كراهة
الاسبال تقدم الكلام عليه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه يا عبد الله
الا اعلمك كنزا من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم هذه الجملة
بدل من كنز شبهه عم ثوابه المدخر فى الجنة بانفس مال المدفون فى الارض فى ان كلا
منهما معد للانتفاع قاله لابى موسى ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية
عنه يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل قاله له فيه
حث على مداومة اعمال الخير خ عدى بن حاتم رضه روى البخارى عنه قال بينا انا عند
النبى عم اذ جاء رجل فشكا اليه الفاقة ثم اتاه آخر فشكا اليه قطع السبل فقال عم
يا عدى هل رأيت الحيرة بكسر الحاء المهملة وسكون الياء المثناة تحت مدينة قريبة
من الكوفة قلت لم ارها وقد انبئت على بناء المجهول اى اخبرت عنها قال اى النبى عم
فان طالت بك حيوة لترين الظعينة وهى بفتح الظاء المعجمة وكسر العين المهملة وبالنون
بعد الياء المثناة تحت المراة فى الهودج ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف
احدا الا الله يعنى سيتم هذا الدين والامن فى الانام حتى تامن المراة على نفسها
فى السفر من الحيرة الى مكة احتج به مالك على جواز سفر المراة من غير محرم قلنا جماعة
النساء شرط عنده فى جواز سفرها وليس فى الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت
بك حيوة لتفتحن على بناء المجهول كنوز كسرى قلت كسرى ابن هرمز قال اى النبى عم
كسرى ابن هرمز قال الراوى رأيت الظعينة ارتحلت كما وصفها النبى عم وكان هذا
الفتح فى خلافة عمر وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حيوة لترين
الرجل يخرج ملء كفه من ذهب او ورق بكسر الراء اى فضة يطلب من يقبله منه
فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وقىء الارض كنوزها
وليلقين الله احدكم بالرفع فاعل يوم يلقاه اى فى يوم القيمة وليس بينه وبينه
اى بين الله وعبده ترجمان يترجم له يعنى واسطة بينهما يفسر كلام الله لعبده
فليقولن له اى الله لعبده الم ابعث اليك رسولا فيبلغك بالجزم عطف على

يحتمل ان يكون مالبس فوق الثياب وان يكون فى معنى السراويل

اى المراة

ابعث

ابعث يعنى الم يبلغك الرسول فيقول بلى فيقول الم اعطك مالا او ولدا وافضل
بالجزم اى احسن عليك فيقول بلى فينظر عن يمينه فلا يرى الا جهنم وينظر عن يساره
فلا يرى الا جهنم والمناسبة بين الشكوى والحديث ظاهرة لانه ذكر فى مقابلة
قطع السبيل حكاية الظعينة وفى مقابلة الفاقة كثرة المال وفى آخر الحديث اشارة
الى فضل الفاقة م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه قال خلف رسول
الله على بن ابى طالب فى اهله فى غزوة تبوك فقال يا رسول الله اتخلفنى فى النساء
والصبيان فقال عم يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى
قيل انه بمنزلة هرون من موسى كانت فى خمسة اشياء الاخوة والوزارة و
المعونة والخلافة والشركة فى النبوة فلما استثنى النبى عم النبوة بقى ما عداها
على حاله تمسكت الروافض بهذا الحديث على ان الخلافة كانت لعلى رضه حتى غلا
بعضهم بان كفر الصحابة فى تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم فى طلب حقه وفى مذهب
هؤلاء اسخف من ان يوردونا ظرفيه واما ما عدا الغلاة فقد غلطوا ايضا لانهم
زعموا ان الخلافة ههنا مطلقة وليست كذلك بل مقيدة بكونها فى حيوة النبى عم
فى زمان سفره ذلك كما كان خلافة هرون كذلك لانه مات قبل موسى باربعين
سنة فان قلت اذا لم يخلف هرون لموسى فى النبوة فما الحاجة الى الاستثناء بقوله
الا انه لا نبى بعدى قلنا انما استثنى نفيا لتوهم الشركة فى النبوة كما كان هرون كذلك تقديره
الا انه لا نبى بعد بعثتى على حذف المضاف كما كان بعد بعث موسى بعدية رتبية
م عمر رضه روى مسلم عنه يا عمر الا تكفيك آية الصيف علامة المصنف بعلامة مسلم لكن صاحب
التحفة قال ليس هذا الحديث فى الصحيحين ولا فى احدهما وانما اخرجه مالك فى موطائه
من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب آية الصيف التى فى آخر سورة النساء
قاله حين اكثر عليه فى السؤال عن الكلالة وانما قال آية الصيف لان فى الكلالة انزل
آيتان احديهما فى النساء وهى قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى فى
الصيف وهى قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة ان امرؤ هلك ليس
له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفى آية الصيف
من البيان ما ليس فى آية النساء ولذلك احاله عليها لكن هذا البيان لا يروى
الظمآن لان الكلالة من لا ولد له ولا والد وهو قول كثير من الصحابة وجمهور
العلماء وحديث ابى سلمة وهو ان رسول الله سئل عن الكلالة فقال من ليس له

بجواز

ولد ولا والد موضح لذلك فاول آية الصيف بان الولد مشتق من الولادة فيتناول
الوالد والاقرب فيه ما قاله الجصاص ترك ذكر الوالد في آية الصيف لكونه مفهوما من اول
السورة لانه تعالى قال في حق من مات فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه
الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس اعطى الميراث للابوين وبين نصيب الام في
الحالتين فعلم ان باقيه للاب ولم يعط من لا والد له ايضا وانما احال النبي عم عمر على اية
الصيف القابلة لهذه التأويلات تحريضا له على النظر فيها وان لا يرجع الى السؤال
ولذا روى انه عم طعنه باصبعه في صدره وقت ذكر الحديث مبالغة في الحث عليه
م عمر رضه روى مسلم عنه قال شكى الى النبي عم عن منع العباس الزكوة فقال
عم اما العباس فهي علي ومثلها معها يا عمر اما شعرت بالتخفيف حرف تنبيه الشعور
هو الادراك الحسي ان عم الرجل صنو ابيه الصنو بكسر الصاد وسكون النون واحد
الصنوان وهي النخلة الخارجة من اصل واحد والجمع صنوان وقيل الصنو المثل
فاستعمل لفظ الصنو دون المثل رعاية للادب ووقع قوله يا عمر الى آخره كانه تعليل
لالتزامه عم الزكوة عنه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا فلان الا تحسن
صلوتك الا بالتخفيف حرف تنبيه تحسين صلوته تعديل اركانها الا ينظر الا بالتخفيف
حرف تنبيه المصلي اذا صلى كيف يصلي وانما يصلي لنفسه فجدير عليه ان يتفكر في
تكميله لان نفع عمله عائد اليه ووقع هذه الجملة تأكيدا لما قبله اني لابصر من
وراي كما ابصر من بين يدي قاله لما صلى يوما ثم انصرف م عبد الله ابن ابي اوفى
رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي عم خمسة وسبعون حديثا له
في الصحيحين ستة عشر حديثا انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال كنا في سفر
مع رسول الله عم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح بفتح الدال وبالحاء
المهملة اي اخلط السويق بالماء لنا قال اي فلان يا رسول الله عليك نهارا انما قال
هذا لانه راى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وظن ان الفطر لا يحل الا
بعد زوالها وظن ايضا ان النبي عم لم يرها فاراد تذكيرها قال انزل فاجدح لنا
قال اي الراوي فنزل فجدح اي فلان فاتاه به اي باجدحه فشرب ثم قال اي
النبي عم مشيرا بيده اذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد افطر الصائم
اي دخل وقت الفطر وقيل معناه افطر في حكم وان لم يطعم شيئا الوجه هو الاول
وفي الحديث دليل على فضل الصوم في السفر لانه عم عمله فان قيل كيف صام النبي عم

وقد

وقد قال عم ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على لحوق المشقة
فيه او يكون فعله عم لتعليم الجواز م عبد الله بن سرجس رضه بفتح السين
وسكون الراء وكسر الجيم قيل لها رواه عن النبي عم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا يا فلان باي الصلوتين اعتددت اي اعتمدت ابصلوتك
وحدك ام بصلوتك معنا قاله لرجل دخل المسجد والنبي عم في صلوة الفجر فصلى
ركعتين في جانب المسجد ثم دخل معه وفي الحديث حث على الاقتداء بالامام وقبل
السنة تقدم الكلام عليه في حديث اذا اقيمت الصلوة م عمر رضه روى مسلم عنه يا فلان بن
فلان ويا فلان بن فلان هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقا قاله لما انتهى
الى مصارع اهل بدر ملقاة في بير وهذا الاستفهام للسخرية فاني قد وجدت ما وعدني
الله حقا اي من تقوية ديني والغلبة عليكم فقال عمر يا رسول الله كيف تكلم اجسادا
لا ارواح فيها فقال ما انتم باسمع لما اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي
شيئا وقيل هذا السماع خاص لهؤلاء والاولى ان يقال انه عام لما صح ان النبي عم
كان يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر ان يقولوا السلام عليكم نسأل الله لنا ولكم العافية
م قبيصة بن مخارق رضه روى مسلم عنه قال تحملت حمالة فاتيت رسول الله عم
اسأله فيها فقال اقم حتى يأتينا الصدقة فنأمر لك بها ثم قال يا قبيصة ان المسألة
لا تحل الا لاحد ثلثة رجل بالرفع خبر مبتداء محذوف وبالجر بدل من ثلثة تحمل حمالة
بفتح الحاء وتخفيف الميم هي الكفالة والمراد هنا المال الذي يتحمله الانسان لاصلاح
بين القوم ودفع تخاصمهم والعرب كانوا يعدون ذلك شرفا ويبادرون الى
معونته فحلت له المسألة بشرط ان يترك الالحاح والتغليظ في الخطاب حتى يصيبها
الضمير المنصوب فيه عائد الى ما حصل له من المسألة وهي الصدقة ويجوز ان يعود
الى الحمالة ثم يمسك اي يدفع نفسه من المسألة ورجل اصابته جائحة اي آفة اجتاحت
ماله اي اهلكته فحلت له المسألة حتى يصيب قواما بكسر القاف ما يقوم به الشيء من
عيش او قال سدادا من عيش هذا شك من الراوي السداد بكسر السين ما يسد به
الحاجة ورجل اصابته فاقة اي فقر حتى يقوم ثلثة من ذوي الحجى اي العقل من قومه
لقد اصابت فلانا فاقة قيد بقوله من قومه لانهم هم العالمون بحاله فحلت له المسألة
حتى يصيب قواما من عيش او قال سدادا من عيش فما سواهن من المسألة يا قبيصة
سحتا وهو الحرام الذي يلحق آكله منه عار ولذلك غلب في الرشى قال النووي

هكذا في جميع نسخ ورواه غير مسلم سحتا وهذا اوضح ورواية مسلم يحتاج الى
اضمار اي نعتقده سحتا اي كلها صاحبها سحتا بدل من الضمير في يأكلها او تمييز و
الجملة صفة سحتا وارجاع الضمير المؤنثة اليه على تاويل الصدقة وفائدة هذا التوصيف
انه حرام في اعتقاد صاحبه كما قال تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم
كذا وقع في كتاب مسلم حتى يقوم والصواب حتى يقول وكذا خرجه ابو داود باللام
فيا من المصنف انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم
يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح اي يقوم ثلثة قائلين لقد اصابته
فاقة قال قوم الثلثة شرط في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور
شهادة عدلين كافية فحملوا الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله
ثلثة ان يصل اعساره الى حد الاشتهار والمراد بها الجماعة او نفس العدد فان قلت
ما معنى الحصر في الحديث والمسألة تحل لغير الثلثة المذكورة كمن لا يقدر على كسب لكونه
زمنا او ذا علة اخرى جاز له السؤال بقدر قوت يوم قلنا المعنى المسألة لا تحل لمن
كان معروفا بالمال الا ان يتحمل حمالة فيجوز المسألة مع كونه غنيا او يهلك ماله
بآفة سماوية فيجوز له المسألة من غير بينة لكونه امرا ظاهرا او يدعي على الكسب
تركه لاشتغال العلم جاز له التصدق هلاكه بسبب خفي والمسألة يجوز له بعد ان
يخبر به جماعة من قومه واما من كان قادرا على الكسب فتركه لاشتغال العلم جاز له
التصدق فان تركه لاشتغال التطوع يكره له صدقة التطوع خ جابر رضه روى البخاري
عنه قال كان معاذ رضه يصلي مع النبي عم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى
ليلة مع النبي عم العشاء ثم اتى قومه فامهم فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فصلى
وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي رسول الله عم فاتاه فاخبره بما جرى و
قال انا نحن اصحاب نواضح نعمل بايدينا فقال يا معاذ افتان انت الفاتن المضل
ومنه قوله تعالى وما انتم عليه بفاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا في الانكار عليه والاستفهام
فيه للتوبيخ والتنبيه على كراهة صنيعه لانه افضى الى مفارقة الجماعة ثلثا قال النووي
هذا اللفظ غير مذكور في صحيح مسلم وانما هو من لفظ الراوي يعني ناداه النبي عم بهذه
الكلمات ثلث مرات اقرأ والشمس وضحيها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها قال له حين
قرأ البقرة في العشاء الاخيرة ذهب الشافعي الى جواز اقتداء المفترض بالمتنفل لهذا الحديث
وابو حنيفة واصحابه منعه لئلا يلزم اتباع القوي الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا

كان

كان صلى مع النبي عم نفلا النواضح الابل التي يستقى عليها يعني انما نحن اصحاب تعب
لا نستطيع تطويل الصلوة وفيه جواز التعرض لمن ارتكب مكروها كراهة تنزيه
معاذ بن جبل رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنت رديف رسول الله عم على
حمار فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك
يا رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق الله على العباد قال اي الراوي قلت الله
ورسوله اعلم قال اي النبي عم فان حق الله على العباد ان يعبدوه اي يوحدوه ولا
يشركوا به شيئا وفيه توبيخ للكفار على الاشراك في عبادتهم ثم سار ساعة فقال يا
معاذ بن جبل هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق يعني الواجب
وهو المراد من حق الله على العباد و بمعنى الجدير وهو المراد من حق العباد على الله
الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم فان قيل قد جاء في رواية عن معاذ انه قال بيني
وبينه مؤخرة الرحل فانها تختص بالابل قلت يحتمل ان يكون هذه المرة غير المرة
الاولى فان قيل كيف ذكر معاذ هذا الحديث وقد منعه النبي عم عنه على ما جاء في
بعض روايات مسلم من تتمة الحديث قال قلت افلا ابشر به الناس قال لا تبشرهم
فيتكلوا اجيب باحتمال ان النهي كان لكونه في زمان الكسل وعدم استقرار امر الشرع
فلما رأى معاذ تمرن النفوس بالطاعات رواه ولذلك روي ان معاذا رواه في آخر
عمره او يقال المنهي عنه التبشير به على العموم لانه قال افلا ابشر به الناس ولعل
وجه المنع منه لانه من الاسرار الالهية لا يجوز كشفها عند العامة ونداء رسول
الله معاذا ثلث مرات كان للتوقف في افشاء هذا السر وعنه حديث ابي هريرة
رضه قال حفظت من رسول الله عم وعائين اما احدهما فبثثته فيكم واما الآخر
فلو بثثته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري وقال البلعوم مجرى الطعام قال بعض
الشراح المراد بحق الله على عباده جميع الحقوق الواجبة عليهم وفي قوله ان يعبدوه
ارشاد اليه لان العبادة انما يتحقق بالامتثال للواجبات والاجتناب عن المنهيات
اقول هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب لمعنى التبشير به ولقوله
فيتكلوا وان ناسب لاطلاق قوله ان لا يعذبهم ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كنت مع النبي عم في السفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة بكسر الهمزة
اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلق معه عم حتى توارى عني

فقضى حاجته وعليه جبة شامية فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فاخرج يده
من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوء الصلوة ومسح على خفيه ثم صلى قيل فيه دلالة
على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة والاولى انها جائزة مطلقا وما روى من النهى
عنها فمحمول على ان يباشر الاجنبي غسل الاعضاء بنفسه فانه مكروه الا لحاجة **نوع**
اخرجابر رضه اتفقا على الرواية عنه يا اهل الخندق ان جابرا قد صنع لكم تقدم فتحه في
الباب الثالث في حديث لا تنزلن برمتكم سؤرا بسكون الهمزة كل طعام يدعى اليه الناس
كذا في النهاية فحيهلا بكم كلمتان جعلتا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والالف فيها لبيان الحركة كالهاء
في قوله تعالى كتابيه فيجوز فحيهلا بالتنوين **ابو سعيد رضه** روى مسلم عنه يا اهل
المدينة لا تاكلوا لحوم الاضاحي بتشديد الياء جمع اضحية فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث
يحتمل ان يكون من يوم ذبحها وان يكون من يوم النحر وان تاخر ذبحها الى ايام التشريق
وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكوا الى رسول الله عم ان لهم عيالا جمع عيل بالتشديد
كجياد جمع جيد من عاله اذا مانه وحشما وخدما قيل خدما تفسير لحشما ابوا و
العطف وقال النووي حشم الرجل من يغضب له وخدمه من يخدمه ويتعصب له فيكون
من باب ذكر الخاص بعد العام فقال كلوا واطعموا واحبسوا او ادخروا شك من الراوي
اي في انه عم قال احبسوا او قال مكانه ادخروا **وعبد الله بن زيد بن عاصم رضه** اتفقا
على الرواية عنه انما ذكر جد الراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو عبد الله بن زيد
بن عبد ربه قال قسم النبي عم الغنيمة يوم حنين في الناس وفي المؤلفة قلوبهم ولم يعط
للانصار شيئا فكانهم غضبوا لذلك فقال عم يا معشر الانصار المعشر الجماعة الذين
يشملهم وصف كالانبياء الم اجدكم ضلالا فهديكم الله بي اي بسببي وكنتم متفرقين
فالفكم الله بي وعالة بالتخفيف اي وكنتم فقراء فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على
ما غفلوا عنه من عظم ما اصابهم من نعمة الايمان التي هي اعظم النعم ثم من الالفة وهي
من نعمة المال **وابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار قلتم اما الرجل
اراد به النبي عم فادركته رغبة في قريته اي في مكة قالوا هذا القول لما فتح النبي عم
مكة وقعد فيها اياما قالوا قد كان ذلك اي قد قلنا هذا القول قال كلا اني عبد الله
ورسوله قال النووي كلا لها معنيان احدهما بمعنى حقا فمعناه اني رسول الله حقا
ياتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كهذه القضية والثاني بمعنى النفي يعني لا تفتنوا باخباري
اياكم بالمغيبات كما فتن قوم عيسى عم فاني عبد الله ورسوله الى هنا كلامه لكن الاقرب

ان يقال

ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما توهمتم من اقامتي بمكة نحو في قوله اني
عبد الله ورسوله ان كوني على هذه الصفة يقتضي ان لا ارغب الى بلدة هاجرت منها
بامر الله هاجرت الى الله واليكم يعني قصدت في الهجرة الى ثواب الله والى دياركم فلا
ارجع عن الهجرة الواقعة لله المحيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي ان احيى في
بلدكم واموت فيها ولا افارقكم **وابن مسعود رضه** اتفقا على الرواية عنه يا معشر
الشباب جمع الشاب وهو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي
من استطاع منكم الباءة وفيها اربع لغات الفصيحة المشهورة منها الباءة بالمد
والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباء بالمد بلا هاء والرابعة الباهة بهائين بلا مد
معناه الجماع لكن لا بد هنا من تقدير المضاف يعني من استطاع مؤنة الباءة من
المهر والنفقة فليتزوج فانه اغض للبصر وهو افعل التفضيل من غض طرفه اذا
حفظه يعني ان التزوج اخفض عين المتزوج عن اجنبية واحصن للفرج ومن لم يستطع
اي مؤنة الباءة من المهر وغيره فعليه بالصوم فانه له اي فان الصوم لمن قدر على الجماع
ولم يقدر على التزوج لفقره وجاء بكسر الواو والمد دق الخصيتين ليضعف الفحولة يعني
ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شر المني كالوجاء الامر في الحديث للوجوب لانه محمول
على حالة التوقان باشارة قوله عم يا معشر الشباب فانهم ذووا التوقان على الجبلة
السليمة **وعائشة رضه** اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا
اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها اخرجها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق
فخرج سهمي فاخرجني معه وذلك بعد ما انزلت اية الحجاب وكنت احمل في هودج يعني
وانزل فيه في مركب من مراكب النساء حتى فرغ النبي عم عن غزوته تلك فدنونا من المدينة
فاذن عم ليلة بالرحيل فقمت لحاجتي فلما قضيتها اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا
عقد كان علي من جزع قد سقط فرجعت التمسه فحبسني ابتغاؤه واقبل النفر الذين
كانوا يرحلون بي فاحتملوا هودجي فوضعوه على بعيري الذي كنت اركبه وهم يحسبون
اني فيه وساروا ووجدت عقدي بحيث منازلهم وما وجدت احدا منهم فقصدت
منزلي الذي كنت فيه فجلست فيه فظننت ان القوم سيفقدونني ويرجعون في طلبي
فبينما انا جالسة في مكاني اذ غلبتني عيناي فنمت وكان صفوان بن معطل من وراء
الجيش قد عرس فاصبح في المنزل فرأى سواد انسان فاتاني فعرفني وكان يراني قبل ان
يضرب علينا الحجاب فلما رآني استرجع وقال عرس رسول الله عم فاستيقظت

باسترجاعه فخمرت وجهي بردائي فوالله ما سمعت منه شيئاً غير استرجاعه
حتى جاء ببعيره فاناخه فركبته فاخذ بزمامه يقوده فاتينا الجيش فافاض اهل الافك
في قولهم فهلك من شأني من هلك فدخلنا المدينة فمرضت شهراً وكنت لا ارى من
رسول الله اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي فلما نقهت اخبرتني امراة بقول
اهل الافك فازددت وجعاً على وجعي فاستأذنت من رسول الله ان آتي ابوي و
استيقن الخبر فاتيت ابوي فقلت لامي يا امه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك
فلما كانت امراة ذات منزلة عند زوجها ولها ضرائر الا كثرن عليها القول فقلت سبحان
الله وتحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت فدعا رسول الله علياً واسامة
يستشيرهما في فراق اهله حين استلبث الوحي عليه في حقها شهراً فقال اسامة يا رسول
الله ما نعلم في اهلك الا خيراً وقال علي رضه لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرة
ارسل الى الجارية تخبرك ودعا رسول الله بريرة فقال لها هل رايت من عايشة رضه
شيئاً يريبك فقالت والذي بعثك بالحق ما عايشة الا طيب الذهب فقام رسول الله عم
على المنبر فقال عم يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه يعني من ينصرني
فيمن اذاني في اهل بيتي فوالله ما علمت على اهلي الا خيراً ولقد ذكروا رجلاً ما علمت
عليه الا خيراً وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ سيد الاوس فقال انا
اعذرك عنه يا رسول ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من الخزرج امرتنا
ففعلنا امرك فقام سعد بن عباد سيد الخزرج كلا كذبت والله ان كان من الخزرج
لا تقدر على قتله فتخاصما على ذلك وثار الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول
الله على المنبر يخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله قالت فبينا انا ابكي اذ دخل رسول الله
فسلم وجلس في جنبي فتشهد ثم قال اما بعد يا عايشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا فان
كنت بريئة فان الله يسبريك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه
فقلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لامي يا امه اجيبي عني رسول الله فيما قال
قالت لي يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لابي يا ابه اجب عني رسول الله
فقال يا بنية والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت والله لقد علمت ان هذا الامر قد بلغكم
فصدقتم به ولئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن
اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقوني والله لا اجد لي ولكم مثلاً الا كما
قال ابو يوسف عم فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما فارق رسول الله

مجلسه

مجلسه حتى انزل الله عليه ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية فلما سري عن رسول الله
كان اول شيء تكلم به وهو يضحك ابشري يا عايشة اما الله فقد براك به فقالت لي امي
قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي **ق ابو سعيد
رضه** اتفقا على الرواية عنه يا معشر النساء تصدقن فاني رايتكن اكثر اهل النار
قاله لما خرج الى المصلى في يوم عيد فمر على النساء **و ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه
يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قاله ليهود مدينة وفي الحديث دليل على ان الايمان
والاسلام واحد **خ عايشة رضه** روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا
الله فوالله الذي لا اله الا هو انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق فاسلموا
قاله اول ما قدم المدينة بعد اسلام عبد الله بن سلام قال صاحب التحفة لم يرو البخاري
الا عن انس لعل نسبته الى عايشة يكون سهواً من الكاتب **نوع اخر من اجناس شتى**
وهو ما في اوله حرف من حروف النداء على اختلاف انواعها والمنادى مفرد تارة و
مضاف اخرى **م المغيرة بن شعبة رضه** روى مسلم عنه اي بني وما ينصبك قال
نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه وانصبه غيره انه لا يضيرك اي لا يضرك يعني الدجال
قاله لما اكثر سؤاله عن الدجال اخرجه البخاري يعني رواه عن الراوي المذكور الا لفظة
اي بني **ق اسامة بن زيد رضه** اتفقا على الرواية عنه قال ركب النبي عم على حمار واردفني
وراءه لعيادة سعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي وجماعة
من المسلمين والمشركين فسلم رسول الله عم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا
عليهم القران فقال له عبد الله ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذينا به في مجلسنا
وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك القول قبل ان يظهر الاسلام
بالنفاق فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجلسنا فانا نحب
ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول
الله عم ثم ركب دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع
الى ما قال ابو حباب عدي السمع هنا بالى لتضمنه معنى التوجه قال كذا وكذا قال له سعد بن
عبادة حين عاده فقال سعد اعف عنه يا رسول الله ولقد اعطاك الله ما اعطاك
فعفى عنه النبي عم وابو حباب بضم الحاء المهملة هو عبد الله بن ابي وفيه جواز التكني
من ابن آدم **م العباس بن عبد المطلب رض** روى مسلم عنه قال لما ولى المسلمون مدبرين
في غزوة حنين طفق رسول الله عم يركض بغلته الى الكفار وانا آخذ بلجام بغلته

الكعبة فقال عم اى عباس نادِ اصحاب السمرة وهي الشجرة التي بايعوا تحتها يوم الحديبية
فقلت باعلى صوتي اين اصحاب السمرة فقالوا يا لبيك يا لبيك فقال فاقتتلوا والكفار
فنظر رسول الله عم وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دُلدُل كالمتطاول عليها الى
قتالهم فقال عليه عم هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار
فقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الوطيس التنور اراد بكونه حمي اشتداد الحرب وركوبه
عم على البغلة في مقام الحرب دليل على نهاية شجاعته فان قيل قد ذكر في مسلم
في رواية سلمة ان رسول الله عم قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه عم
اخذ قبضة من حصى وقبضة من تراب فرمى بهما مرتين وانه عم قبض قبضة مخلوطة
بهما قيل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة
والطائف وراء عرفات قاله يوم حنين والمسيب بن حزن رض بالسين المهملة وفتح
الياء المشددة المثناة تحت وحزن بفتح الحاء وسكون الزاء المعجمة قيل هو ممن بايع
تحت الشجرة ما رواه عن النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة انفرد البخاري منها
بواحد واثنان متفق عليهما احدهما هذا اى عم قل لا اله الا الله ولم يقل معه وان محمدا رسول الله
لاشتهار ان التوحيد لا يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد عم كلمة احاج لك بها عند
الله روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عم لاستغفرن لك ما لم انه
عنك فانزل الله وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى
القربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قاله لابي طالب عند وفاته المراد به عند قرب
وفاته قبيل النزع لانه لو كان فيه لما امره النبي عم بالايمان لان ايمان اليأس غير نافع و
حمله بعضهم على النزع لانه عليه عم رجا ببركته ان يناله الرحمة بايمانه فيه وفي قوله
عم احاج بها اشارة الى هذا قال القاضي هذا ليس بصواب لانه ينافي قوله تعالى وليست
التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال انى تبت الآن وكذا قاله الشيخ
الشارح اقول لانهم ما ادعوا قبول التوبة منه حتى ينافي الاية بل قالوا رجا رسول الله ان
يناله الرحمة وان امن في حال نزعه وهذا لا ينافي الآية الا ترى انه استغفر له بعد ابائه
عن التوحيد لغلبة همته على مغفرته مع ان تأخر الحديث عن الاية غير معلوم وابو موسى
رض اتفقا على الرواية عنه ايها الناس اربعوا بفتح الباء الموحدة اى ارفقوا على انفسكم انكم
لا تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون ويروى تدعونه سميعا قريبا وهو معكم اى بالعلم
والاحاطة قاله في سفر وكانوا يجهرون بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله

لكن ذكر شارح الكشاف ان هذا بحسب المقام والشيخ المرشد قد يأمر المبتدئ برفع
الصوت ليتقلع عن قلبه الخواطر الراسخة فيه م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقايص فلا يقبل
من الصدقات الا ما يكون حلالا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها
الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا
من طيبات ما رزقناكم يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال
والاجتناب عن الحرام ثم ذكر هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي عم الرجل بالرفع
مبتداء مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله عم ويجوز ان ينصب على انه مفعول
ذكر يطيل السفر اى يمشي لمكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني صفة له لانه في المعنى
كالنكرة كما وجه كذا قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الحاج لكن الاولى
ان يجعل عاما ليتناول السفر في وجوه الطاعات كلها اشعث اغبر اى حال كونه ذا وسخ
وغبار يمد يديه الى السماء اى يرفعهما سائلا حوائجه وقائلا يا رب يا رب يا رب
ذكر ثلث مرات ظانا ان هذه الحالات من اطالة السفر وتحمل الزحمات من مظان اجابة
الدعوات الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بتخفيف الذال
المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها بالحرام قال الشارح اشار بهذا القول الى حال صغره
وبالقولين الاولين الى حال كبره انما ذكرهما تنبيها على استواء حالتيه الى هنا كلامه لكن
العكس اولى لان قوله وغذي حال فلا بد من تقدير قد قرب قوله يا رب بتغذية الحرام
فانى يستجاب هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستحالتها لذلك اى لذلك
الرجل وقيل اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة للاستبعاد لكن الوجه
الاول اولى اعلم ان من كان على سفر الطاعة الا لم يستجب دعاؤه لذلك فما ظنك بمن
انهمك في المحرمات م ابن عباس رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات
النبوة الا الرؤيا الصالحة اى الحسنة وقيل الصحيحة يعني لم يبق من اقسام المبشرات
بالنبوة في زماني ولا فيما بعدي الا قسم الرؤيا الصالحة يراها المسلم اى لنفسه او ترى
له على بناء المجهول اى يراها مسلم اخر ولا يخفى ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة
للمؤمنين يمتنع ان يكون بنبوة فيكون بوجه اخر من صلاح وتنبيه غفلة وفرج و
غيرها الا واني نهيت الا بتخفيف حرف تنبيه وهذا النهي نهي تنزيه اعلم ان مناسبة
ذكر هذا النهي لما قبله غير معلومة عندي لعله ذكره باعتبار انه ه ن في رؤياه المبشرة

لما روى انه عم حكم شهورا في بدء نبوته بما سمع في رؤياه ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا
انما نهى عنه لان المصلي فيهما يكون ذا تعب فلا يتمكن من تدبر المعاني او لتعظيم كلام
الله تعالى لانهما هيئتا التذلل فاما الركوع فعظموا فيه الرب اي قولوا سبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء يعني بعد قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس
في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود التسبيح وانما فيه حث على الدعاء تمسك به الشافعي
على انه لا تسبيح في السجود فقمن اي جدير ان يستجاب لكم قال شارح هذا فاعل قمن
لعله قاله على تقدير ان يكون قمن خبر مبتدا محذوف اي فالدعاء قمن والظاهر
انه لا حاجة الى ذلك بل قمن خبر ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان السجود
اقرب ما يكون العبد من ربه فيه م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه ايها الناس انه
الضمير فيه للشان ليس بي تحريم ما احل الله لي ولكنها شجرة اكره ريحها يعني الثوم
هذا تفسير لضمير لكنها تقدم الكلام عليه في حديث من اكل من هذه الشجرة قاله حين
قال الناس حرمت حرمت قال من اكل من هذه الشجرة الحديث م انس رضه روى
مسلم عنه ايها الناس اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام
ولا بالانصراف اي بالتسليم ويجوز ان يراد به الخروج عن المسجد بعد السلام لاحتمال
ان يكون الامام سها في الصلوة فيسجد للسهو فاني اريكم امامي ومن خلفي انما ذكره عم
الامام مع الخلف اشارة الى ان رؤيته عم من خلفه كرؤيته من قدامه لعل هذه
الحالة تكون حاصلة له في بعض الاوقات حين غلب عليه جهة ملكيته دون بشريته
لانه عم قال انما انا بشر انسى كما تنسون ثم قال والذي نفس محمد بيده لو رايتم ما رايت
لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قالوا وما رايت يا رسول الله قال رايت الجنة والنار خ ابن
عباس رضه روى البخاري عنه ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع
وهو حمل الركاب على العدو والسريع يعني الاسراع وهو ليس من البر لانه اكثر الناس في الطريق
فيتاذون من صدمة الدواب قاله يوم عرفة عند سماعه وراءه زجرا شديدا
للابل م علي رضه يا ايها الناس اقيموا الحدود على ارقائكم جمع رقيق وهو المملوك
انفرد بهذا الحديث مسلم لكن المذكور في صحيحه عن عبد الرحمن قال خطب علي
فقال ايها الناس اقيموا على ارقائكم الحدود فان امة لرسول الله عم زنت فامرني ان اجلدها
فاذا هي حديث عهد بنفاس فخشيت ان قتلتها ان جلدتها فذكرت ذلك للنبي عم
فقال احسنت وهكذا رواه الترمذي وانت ترى ان المص رضه عنه رفعه الى النبي عم

ورواه كما رايت وبقيه بعلامة مسلم الحديث يدل على جواز اقامة المولى الحد تقدم الكلام
عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم فليجلدها م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه يا ايها الناس ان الله يعرض التعريض خلاف التصريح بالخمر اي بحرمة الخمر ولعل
الله سينزل فيها امرا فمن كان عنده منها شيء فليبعه قبل ان ينزل حرمتها ولينتفع
بها اي بثمنها م سبرة بن معبد الجهني رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس اني قد كنت
اذنت لكم في الاستمتاع من النساء اي في نكاح المتعة وان الله قد حرم ذلك الى يوم
القيمة من كان عنده منهن شيء فليخل سبيله ولا تاخذوا مما آتيتموهن اي
اعطيتموهن من بدل المتعة شيئا تقدم الكلام على نكاح المتعة في الباب الاول في حديث
من كان عنده شيء من هذه النساء م جابر رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس خذوا
مناسككم وهي متعبدات الحج فاني لا ادري لعلي لا احج بعد عامي وفيه اشارة الى
توديعهم وحث على الاعتناء بتعلم امور الدين منه اعلم ان المصنف اعلمه بعلامة
مسلم لكن المذكور في صحيحه عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول
رايت النبي عم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتاخذوا مناسككم فاني لا ادري لعلي
لا احج بعد حجتي هذه وهكذا في كتب الحديث من المصابيح وغيره لعل المصنف اطلع على
رواية اخرى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ايها الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا
لكن وجوبه لمن استطاع اليه سبيلا وفي العمرة علم من بقي آخر خ ابو امامة رضه روى
البخاري عنه يا ابن آدم ان تبذل الفضل اراد به ما فضل من قوت نفسه وقوت عياله
خير لك هذا خبر عن قوله ان تبذل وان تمسكه شر لك لان المقصود وهو الثواب
يفوت عنه بالكف عن بذله ولا تلام على كفاف يعني انه لم يفضل عنك وعن عيالك
فلا لوم عليك بترك المواساة على جيرانك م جابر رض بن سلمة رضه روى
مسلم عنه قال بنو سلمة ارادوا ان يبيعوا منازلهم ويشتروا مساكن في قرب المسجد فقال
عم لهم يا بني سلمة بكسر اللام من الانصار دياركم نصب على الاغراء اي الزموا دياركم
تكتب آثاركم اراد بالآثار الخطى الى المسجد وبكتابتها كتابة ثوابها دياركم تكتب
آثاركم كرره عليه عم للتاكيد نوع آخر وهو ما في اوله حرف نداء ومناداه مضاف
الى مؤنث او مفرد مؤنث م ام سلمة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت سالت النبي عم عن
الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عليه عم يا ابنة ابي امية سالت عن الركعتين
بعد العصر وانه اتاني اناس من عبد القيس وهم قبيلة بالاسلام من قومهما اي بعض

ان قوم تلك القبيلة قد اسلموا فشغلوني عن الركعتين بعد الظهر فهما هاتان
تمسك به الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة
رح واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر وموضع بيانه مشبعا الفقه
وفيه بيان انه اذا تعارض المصالح والمهمات بدئ باهمها ولهذا بدئ النبي عم بالحديث
في الاسلام وترك سنة الظهر حتى فات وقتها خ انس رضه روى البخاري عنه
قال سالت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت ان كان ابني في الجنة
فصبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال عم يا ام حارثة انها الضمير للقصة
جنان اي له جنان جمع جنة وهي البستان والتنوين فيها للتعظيم او للتكثير قيل الضمير
في انها للجنة يعني ان الجنة التي فيها ابنك جنان في الجنة وان ابنك اصاب الفردوس
الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكرم والاشجار ذكره في شرح المشكوة المراد بالجنان
الدرجات خ ام خالد بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد رضه قيل
ما روته عن النبي عم خمسة احاديث انفرد البخاري منها باثنين قالت اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد اتي بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة فقال عم من
ترون نكسو هذه الخميصة فسكت القوم فقال عم ائتوني بام خالد فاتي بي النبي عم
فالبسنيها بيده وقال عم ابلي واخلقي مرتين فجعل عم ينظر الى علم الخميصة فيشير بيده
الي ويقول يا ام خالد هذا سنا يا ام خالد هذا سنا بالتخفيف يعني حسن على لسان
الحبشة ويروى سنه بالتشديد والهاء من غير الف في الموضعين هذا يدل على ان
ام خالد كانت صغيرة في ذلك الوقت انما سماها ام خالد تفاولا والمفهوم من
الحديث حسن خلقه عم واختلاطه مع الصغار وان الهبة لهم جايزة وان
الدعاء بطول العمر جايز فكانه عم قال لها عمرك الله تعمير الابلاء والاخلاق بمعنى
واحد وهو جعل الثوب خلقا وروي اخلفي بالفاء يعني البسي بعده ثوبا اخر ق
عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت كان نساء رسول الله حزبين حزب فيه
عايشة وصفية وسودة والحزب الاخر ام سلمة وساير ازواجه عم وكان المسلمون
عالمين حب النبي عم عايشة فمن اراد ان يهدي هدية لرسول الله عم اخرها حتى اذا
كان في بيت عايشة بعثها اليه فقالت حزب ام سلمة لام سلمة كلمي رسول الله عم
يامر الناس ان يهدوا اليه حيث ما كان من نسائه فكلمته ام سلمة بما قلن فلم
يقل لها شيئا فسالنها فقالت ما قال لي شيئا فقلن لها كلميه فكلمته فلم يقل لها شيئا ثم كلمته

فقال

فقال عم يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة اي بالتكلم في حقها فانه والله ما نزل
علي الوحي وانا في لحاف وهو اسم ما يتغطى به امراة منكن غيرها اي غير عايشة
فقالت ام سلمة اعوذ بالله من ايذائك يا رسول الله وفيه اعلام ان الرجل يحب
بعض نسائه م انس رضه روى مسلم عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة فراها
رسول الله عم فقال انت هيه لقد كبرت لا كبر سنك فرجعت اليتيمة الى ام سليم
تبكي وتقول دعا علي رسول الله ان لا يكبر سني فخرجت ام سليم مستعجلة حتى لقيت
رسول الله فقالت يا رسول الله ادعوت على يتيمتي قال وما ذاك يا ام سليم قالت
زعمت انك دعوت عليها ان لا يكبر سنها فضحك رسول الله عم فقال يا ام سليم
اما تعلمين ان شرطي على ربي اني اشترطت على ربي هذا بدل مما قبله واو في
الدلالة على المراد فقلت انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر
فايما احد دعوت عليه من امتي بدعوة ليس لها باهل ان تجعلها له طهورا وزكوة
وقربة يقربه بها اي يقرب الله اليه ذلك المدعو عليه بتلك الدعوة يوم القيمة يعني
تلك اليتيمة لم تكن اهلا بدعائي عليها فيكون لها طهورا فان قيل كيف يصدر
عن النبي عم الدعاء على من ليس اهلا لذلك قلنا صدوره اما بان يكون المدعو
عليه اهلا له في الظاهر فهو عليه السلام كان ينظر الى الظاهر وان لم يكن اهلا
عند الله تعالى او بان لا يكون على قصد بل مما جرت به عادة العرب في الكلام
من قولهم تربت يمينك لا كبر سنك وغير ذلك فخاف عم ان يصادف شيئا من ذلك
اجابة فسال ربه ان يجعله رحمة وقربة م انس رضه روى مسلم عنه قال راى النبي عم
مع ام سليم خنجرا يوم حنين فقال ما هذا الخنجر قالت اتخذته لان احدا من المشركين
ان دنى مني بقرت بطنه فجعل رسول الله يضحك فيقول يا ام سليم ان الله قد كفى
واحسن يعني كفى عنا شر العدو واحسن الينا قاله يوم حنين ق انس رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم يدخل بيت ام سليم لكونها خالته من الرضاعة
وينام على فراشها بغير ذات يوم فنام على فراشها فعرق وكان عليه عم كثير العرق
فجعلت تنشف عرقه فتعصره في قارورة فقال عليه السلام يا ام سليم ما هذا الذي
تصنعين قاله حين راها تجمع عرقه فقالت هذا عرقك نجعله في طيبنا وهو
اطيب منه ونرجو بركته لصبياننا قال العلماء هذه الريح الطيبة كانت صفته عم
وان لم يمس طيبا ومع هذا كان عليه السلام يستعمل الطيب في كثير من الاوقات

مبالغة في طيب ريحه لملاقاته الملائكة م انس رضه روى مسلم عنه يا ام فلان انظرى
الى اى السكك جمع السكة وهى الطريقة المصطفة من النخل وبه سميت الازقة سككا
لاصطفاف الدور شئت صفة اى واللام في السكك للعهد الذهني فيكون في المعنى
نكرة وا زائدة ويجوز ان يكون اى موصولة وشئت صلتها ومعنى انظرى فابلى
نفسك يعالى بدارى تنظرالى دار فلان اى تقابلها يعنى اسلكى اى سكك تريدها حتى
اقضى لك حاجتك قاله لامراة كان في عقلها شئ اى اختلال فقالت يا رسول الله ان لى
اليك حاجة م عايشة رضه روى مسلم عنها يا بريرة هل رايت منها شيئا يريبك اى
يوقعك في الشك فيما قاله اهل الافك يعنى عايشة هذا تفسير لضمير منها قاله حين نال
فيها اهل الافك ما قالوا من الكذب والبهتان في حقها فاتيان الموصول للتفخيم كقوله
تع فغشيهم من اليم ما غشيهم تقدم قصتهم قريبا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
يا بنية الا تحبين ما احب قاله لفاطمة حين بعثها ازواج النبى عم اليه ينشدنه العدل
في عايشة اى في محبتها يعنى يطلبن من النبى عم ان يسويهن عايشة في المحبة اذ المساواة
بينهن في القسم كانت حاصلة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول
الله يخيل اليه انه فعل الشئ وما فعله حين صار مسحورا وكان يوما عندى دعا الله ثم
دعا ثم دعا فقال عليه السلام يا عايشة اشعرت الهمزة فيه للاستفهام اى هل علمت
ان الله افتانى اى بين لى فيما استفتيته فجاءنى رجلان استيناف بيان لافتاء الله تعالى
فقعد احدهما عند راسى والاخر عند رجلى بتشديد الياء هذا يشير الى انه عم رآهما
في المنام فقال الذى عند راسى للذى عند رجلى او الذى عند رجلى للذى عند راسى هذا يحتمل
ان يكون شكا من النبى عم او من الراوى ما وجع الرجل اراد به النبى عم قال مطبوب
بالطاء المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الاخر انه مسحور قال من طبه قال لبيد بن
الاعصم قال في اى شئ قال في مشط وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهى ما يخرج من
الشعر اذا مشط وجف طلع ذكر على اضافة طلع الى ذكر والمراد بالذكر فحل النخل والجف
بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء الذى على الطلع يعنى انه سحر وكان في غلاف طلع
ذكر لا طلع انثى قال فاين هو قال في بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت سمعت رسول الله يقول يحشر الناس حفاة عراة قلت
يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض فقال عم يا عايشة الامر اشد
من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تفسير للامر او الزمان الذى يقع

فيه

فيه النظر م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة لا تكونى فاحشة تقدم سبب
ذكره ومعنى الفحش في حديث ان الله لا يحب الفحش خ عايشة رضه روى البخارى عنها
يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر اراد به الشاة المسمومة التى كان
عليه عم اكل منها قاله في مرضه الذى مات فيه فهذا اوان وجدت اى وقت وجدانى انقطاع
ابهرى وهو عرق مستبطن في القلب فاذا انقطع مات صاحبه من ذلك السم خ عايشة
رضه عنه روى البخارى عنها يا عايشة ما اظن اى ما اعلم فلانا وفلانا يعرفان بالاعتقاد
ديننا الذى نحن عليه من الاخلاص فيه والاستقامة يعنى رجلين من المنافقين وفيه
جواز بيان عيب شخص على وجه الحسبان اذا ترتب عليه مصلحة خ عايشة رضه يا عا
يشة ما كان معكم لهو بحذف حرف الاستفهام قاله لما زفت امراة الى الانصارى
المراد باللهو ما يكون مع العرس من ضرب الدف ونحوه لكون كان دفنهم كالغربال فان
الانصار يعجبهم اللهو م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت جاء النبى عم ذات ليلة
فخلع رداءه ونعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشه فاضطجع
فلم يلبث الا قدر ما ظن انى قد رقدت فاخذ رداءه بالرفق وانتعل بالرفق
وارفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت درعى في راسى وتقنعت
ازارى ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام فاطال القيام ثم رفع يديه ثلث
مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت
فاضطجعت فدخل فقال عم يا عايشة ما لك حشيا وهو على وزن عطشى حال
الحشى ضرب النفس وارتفاعه من العدو رابية وهى التى اخذها الربو وهو بمعنى الحشى
قالت قلت لا شئ قال النووى هذه اصوب الروايات وفى بعضها لاى شئ فكلمة اى
للاستفهام متعلق بمحذوف اى لاى شئ اخبرك وفى بعض النسخ لابى بالباء الجارة
الداخلة على الياء فقال لتخبرنى بفتح اللام وتشديد النون او ليخبرنى اللطيف
الخبير قالت قلت يا رسول الله بابى انت وامى يعنى مفدى بهما يقال هذا الكلام للتعظيم
فاخبرته اى اخبرت النبى عم عما فعلت من خروجى عقيبه واختفائى منه قال فانت السواد
الذى رايت امامى قلت نعم فلهدنى اى دفعنى عليه في صدرى لهدة اوجعتنى ثم قال
اظننت ان يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك بان يذهب في نوبتك الى زوجته
الاخرى قال الجوهرى يقال حاف عليه بالحاء المهملة اذا ظلم قالت هذا من قول المصنف
وكذا قالت فيما سبق فكتمه مهما يكتم الناس يعلمه الله يعنى قالت عايشة كيف اخفى

منك حالي يا رسول الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبرك به فعممت في القول و
قالت مهما يكتم الناس مكانه مهما كتمت قال نعم فان جبرائيل هذا شروع في بيان سبب خروجه
عليه السلام من عندها مخفيا اتاني حين رايت يكسر التاء اى حين رايت خروجي
فناداني فاخفاه منك اى اخفى جبرائيل عم ندائه منك فاجبته فاخفيته منك ولم يكن
اى جبرائيل عم يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت ان قد رقدت اى نمت فكرهت
ان اوقظك وخشيت ان تستوحشي فقال اى جبرائيل عم ان ربك يامرك ان تاتي اهل
البقيع وهي مقبرة المدينة فتستغفر لهم وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة
ما يؤمنني ان يكون فيه عذاب قد عذب قوم بالريح هذه الجملة الحالية قد خرجت تعليلا
لما قبلها وقد راى قوم العذاب فقالوا هذا عارض وهو السحاب المعترض في الافق
ممطرنا قاله لما قالت له يا رسول الله ارى الناس اذا راوا الغيم فرحوا رجاء ان يكون
فيه المطر واراك اذا رايته عرفت في وجهك الكراهية وفي الحديث كمال محبته عم وشفقته
على امته م عايشة رضه روى مسلم عنها يا عايشة متى تخل هذا الكلب ههنا تقدم الكلام
عليه في اوائل هذا الباب في حديث ما يخلف الله وعده ولا رسله م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه يا عايشة ناوليني الثوب ويروى الخمرة بالضم السجادة فقالت اني حائض
فقال ان حيضتك ليست في يدك وعايشة رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايشة والله
كان بتشديد النون ماءها نقاعة الحناء وهي بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء
يعني كان احمر وكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بيانه عليه السلام فيما سبق ان السحر
كان في الطلع وانما اضاف النخل الى البئر لانه كان مدفونا فيها روس الشياطين يعني
الحيات الخبيثة لوحشته وقبح منظره يعني بئر ذي اروان تغير للضائر المؤثرة وعايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ترخيم عايشة هذا جبرائيل
يقرئك السلام تتمته فقلت وعليه السلام ورحمة الله وفيه فضيلة لعايشة وجواز
بعث الاجنبي على الاجنبية السلام اذا لم يخف عن ترتب مفسدة عليه وعايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها يا عايشة هلمي اى ناولي وهاتي المدية وهي السكين الكبير قالت
قاله حين اراد ان يذبح كبشا اقرن ثم اخذها فاضجع الكبش ثم قال بسم الله اللهم
تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد ثم ضحى به وفيه استحباب اضجاع الذبايح وقوله
المضحي اللهم تقبل مني م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت لما نزل قوله تعالى وانذر
عشيرتك الاقربين قام النبي عم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت

> اى اى شئ يجعلني آمنا وسالما من ان يكون في الغيم عذاب فكلمة ما الاستفهامية ومن محذوفة

عبد المطلب يا بني عبد المطلب لا املك لكم من الله شيئا اى لا اقدر ان انقذكم من
النار في الآخرة فاجتهدوا في العمل الصالح سلوني من مالي ما شئتم اى في الدنيا و
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يا نساء المومنات برفع المؤمنات حملا
على لفظ المنادى ويجوز كسرها على انها منصوبة حملا على محله وروى بنصب نساء
تقديره يا نساء الطوايف المؤمنات لا تحقرن احديكن لجارتها قيل جارة المراة
مراة زوجها ولو كراع شاة محرق صفة كراع وهو مستدق الساق تقديره ولو كان
ولو كان الهدية كراع شاة محرقا الخطاب للمهديات يعني لا تمتنع احديكن من الهدية لجارتها
احتقارا للموجود عندها بل تجود بما تيسر ويجوز ان يكون الخطاب لمن اهدي
اليهن يعني لا تحقرن احديكن هدية جارتها بل تقبلها وان كانت قليلة هكذا ذكره
الاقليشي والرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة
الفرسن للبعير كالحافر للفرس وقد يستعار في الشاة وفيه حث على الهدية وتجلاد
القلوب والله اعلم الباب السادس خ عايشة رضه ليس احد يحاسب اى في
يوم القيمة المراد بالحساب في الحديث ما استقصي فيه الا هلك تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من نوقش بحساب عذب اعلم ان المصنف ره رقم الحديث
برقم البخاري وانه متفق عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته
انا بعينه في صحيح مسلم راويته عايشة رضه وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
ليس الشديد اى القوي بالصرعة اى بكثير الصرع وهو الاسقاط وهي على وزن
الضحكة للمبالغة يعني ليس القوي من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد
الذي يملك نفسه عند الغضب يعني انما القوي من يقدر على ان يقهر اقوى اعدائه
وهو النفس عند الغضب حول النبي عم معنى هذا الاسم المشهور عندهم من امر الدنيا
الى امر الدين وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح
العين المهملة والراء يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها ويمكن ان يقال
عرض الدنيا كانه من العرض مقابل الجوهر وهو على راى اهل السنة لا يبقى زمانين
فمتاع الدنيا شبه به في سرعة زواله وعدم ثباته زمانين يعني ليس الغنى المحمود
ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى غنى النفس يعني انما الغنى المحمود غنى النفس
وهو القناعة لان الحريص فقير دائما وقال الطيبي يمكن ان يراد بغنى النفس
حصول الكمالات على الرواية عنه ليس المسكين اى ليس المسكين الكامل في المسكنة الا

العلية والعملية لان النفس لا تكون محظوظة الآية ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس المسكين اي ليس المسكين الكامل في المسكنة الذي ترده التمرة والتمرتان
ولا اللقمة ولا اللقمتان عند سؤاله لان المتردد في الباب يكون قادرا على تحصيل قوته
انما المسكين الكامل الذي يتعفف اي يترك السؤال عن الناس مع فقره اقرؤا ان شئتم لا
يسألون الناس الحافا الضمير فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال بحيث
من لا يعرف حالهم اغنياء وهم اهل الصفة قال الله تعالى في حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون
الناس الحافا الالحاف الالحاح وهو نصب على الحال اي ملحفين او صفة مصدر محذوف
اي سؤالا ذا الحاف او عامله محذوف اي ولا يلحفون الحافا المعنى لا يوجد منهم سؤال
ولا الحاف اذ لو كان السؤال بلا الحاف صادرا منهم لما احتيج الى المعرفة فقرهم بسيماهم
خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه ليس الواصل اللام فيه لتعريف الجنس يعني
ليس حقيقة الواصل ومن يعتد به وصله بالمكافي اي الذي اذا انعم عليه صاحبه يجازيه
بمثل ما فعله ولكن الرواية فيه بالتشديد وان جاز التخفيف الواصل اي الذي يعتد وصله
هو الذي اذا قطعت رحمه وصلها يعني يصل قريبه الذي يقطع عنه ق اسماء بنت عميس
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت هاجر جماعة الى النبي عم من الحبشة بالسفينة وكنت
مع زوجي جعفر بن ابي طالب فيهم فوافقوا فتح خيبر فاسهم لهم وما اسهم للغائبين عن
الفتح غيرهم فدخل عمر على حفصة زوجة النبي عم وكنت عندها قد جئتها زائرة فقال
عمر سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله منكم فغضبت وقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول
الله عم يطعم جائعكم ويعظ جاهلكم وكنا في دار البعضاء يعني في دار الكفار وذكرت
ذلك للنبي عم فقال ليس باحق بي منكم الخطاب لاسماء واهلها الذين كانوا معها في الهجرة
الى نجاشي الحبشة وله اي لعمر رضه ولاصحابه هجرة واحدة ولكم انتم هذا ضمير وقع موقع المجرور
تاكيد للضمير في لكم اهل السفينة بالنصب على الاختصاص وعلى النداء سماهم اهل السفينة
لانهم جاؤا بالسفينة من البحر هجرتان احدهما من مكة الى الحبشة والاخرى من الحبشة الى
رسول الله عم يعني تفيض من المصنف لضمير ليس عمر بن الخطاب وقد كان قد قال لاسماء
حين قدمت من الحبشة سبقناكم بالهجرة فنحن احق برسول الله عم منكم ق عثمان
رضه ليس بكذاب يعني ليس باثم من كذبه من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم عندا ومعناه
ليس بكثير الكذب من اصلح بين اثنين يعني من كذب للاصلاح بين اثنين متباغضين
لان هذا الكذب يؤدي الى الخير وقليل ايضا والى هذا اشار بقوله عم فقال خيرا او نمى خيرا

اي يعتبر وصله كالاحسان

الى هذا الكذب

شك من الراوي اي يبلغ خيرا مودة يا الى الخير ان لم يكن سمعه يقال نما الحديث اذا بلغه
على وجه الاصلاح ونما بالتشديد اذا بلغه على وجه الافساد قال سفيان يجوز الكذب
في الاعتذار الى رجل لانه اذا جاز للاصلاح بين الناس فللاصلاح بينه وبين صاحبه
يكون اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لا من حديث عثمان رضه
بل من حديث ام كلثوم بنت عقبة قيل انها اسلمت بمكة وهاجرت ماشية ما روته عن
النبي عم عشرة احاديث اخرج لها في الصحيحين هذا الحديث وحده قال قوم الكذب
الذي فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب احواجب الى منك فانهما جائزان منصوص
عليهما بالحديث الاخر وفي خلاص المظلوم ومنه قول ابراهيم عم اني سقيم ومنادي
يوسف عم ايتها العير انكم لسارقون وليس في الحديث ما يدل على الحصر على الصورة
المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية قدر الله ذلك او يقول في الحرب مات
امامكم وينوي به احدا من المتقدمين خ الصعب بن جثامة روى البخاري ليس بنا
رد عليك ولكنا حرم تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا لم نرده عليك
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليس السنة بان لا تمطروا على بناء المجهول المراد
بالسنة القحط ومنه قوله تعالى واخذنا ال فرعون بالسنين ولكن السنة ان تمطروا
كرره للتاكيد ولا تنبت الارض شيئا المعنى ليس القحط الشديد بان لا ينزل عليكم مطر بل
هو بان ينزل ولا تنبت الارض وذلك لان الياس بعد توقع الرجاء وظهور اسبابه
اقطع مما كان حاصلا من اول الامر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ليس على
المسلم في عبده ولا في فرسه صدقة هذا بظاهره حجة لابي يوسف ومحمد رح في عدم
وجوب الزكوة في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبد والخيل سواء كانت للتجارة
او لم تكن في قوله القديم وذهب ابو حنيفة الى وجوبها في الفرس لقوله عم في كل فرس
سائمة دينار وفي العبد اذا لم يكن للخدمة لما روى سمرة بن جندب انه عليه عم كان
يامرنا بالزكوة من العروض التي نعدها للبيع وحمل العبد في الحديث على العبد للخدمة
والفرس على فرس الغازي توفيقا فان قيل هذا باطلاقه يقتضي ان لا يجب في العبد
صدقة الفطر على مولاه قلنا قد جاء في رواية مسلم عن ابي هريرة رضه الا صدقة الفطر
فيحمل هذا عليه م جابر رضه روى مسلم عنه ليس فيما دون خمس اواق الاواقي
بتشديد الياء وتخفيفها وحذفها جمع اوقية بضم الهمزة وتشديد الياء وهي
في الشرع اربعون درهما وهي اوقية الحجاز واهل مكة من الورق صدقة بكسر الراء

وتمطروا

هي الفضة مضروبة كانت او غيرها وليس فيما دون خمس ذود بالاضافة وروي بتنوين
خمس فيكون ذود بدلا عنها لكن الرواية المشهورة هي الاولى والمراد منه خمس ابل من
الذود ولا خمس اذواد الذود من الثلثة الى العشرة لا واحد له من لفظه كالقوم
من الابل صدقة وليس فيما دون خمسة اوسق جمع الوسق وهو ستون صاعا
بصاع النبي عم وهو اربعة امداد كل مد رطل وثلث رطل بالبغدادي عند ابي يوسف
والشافعي والرطل مائة وثلثون درهما وعند ابي حنيفة كل مد رطلان من التمر
صدقة وفي آخر الحديث حجة على ابي حنيفة في ايجابه العشر في كل ما اخرجته الارض
قليلا كان او كثيرا ولكن يأوله بان المراد منه زكوة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون
بالاوساق وقيمة الوسق اربعون درهما ويحمل بقوله عم فيما سقت السماء والعيون
العشر لانه ابعد من التأويل اعلم ان راوي الحديث ابو سعيد الخدري رض دون
جابر كذا اصادفته في صحيح مسلم وقال صاحب التحفة وصاحب شرح السنة لم نر راوي
هذا الحديث جابرا ق عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم من احب
لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قلت كلنا نكره الموت
يا رسول الله فقال عم ليس كذلك بكسر الكاف خطاب لعايشة اي ليس الحزن على
ما زعمت من ان المراد من كراهة لقاء الله كراهة الموت ولكن المؤمن اذا بشر برحمة
الله ورضوانه وجنته احب لقاء الله واحب الله لقاءه وان الكافر اذا بشر
بعذاب الله وذكر البشير في العذاب للتهكم وسخطه كره لقاء الله وكره الله لقاءه
قاله لها حين قالت كلنا نكره الموت تقدم البيان عليه في الباب الاول في حديث من احب
لقاء الله م فاطمة بنت قيس رض روى مسلم عنها قالت ارسل وكيل زوجي الي
شعيرا في عدتي فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء فجئت رسول الله فذكرت
ذلك لرسول الله عم فقال ليس لك عليه نفقة قاله لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص
البتة اي الطلقات الثلث وروي انها آخر تطليقة بقيت لها من الثلث قال الشافعي
لا نفقة للمبتوتة ولكن لها السكنى لقوله تعالى اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم وكذلك
للمبتوتة الحامل النفقة لقوله تعالى وان كن اولات حمل فانفقوا عليهن والحديث حجة له
وقال ابو حنيفة واصحابه يجب لها السكنى والنفقة مطلقا لقوله تعالى اسكنوهن من حيث
سكنتم من وجدكم الى قوله فانفقوا عليهن وتاويل الحديث عندهم ان يراد من النفقة
التي ارادتها وهي ما تكون اجود من الشعير وروى الجعفي ان عمر رض رد حديث فاطمة

وقال لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري اصدقت ام كذبت ق جابر
رض اتفقا على الرواية عنه قال راى النبي عم رجلا في السفر قد ظلل عليه والناس حوله
فقال ما هذا قالوا صائم فقال عم ليس من البر الصيام في السفر استدل به من لا يرى الصوم
في السفر والجمهور على جوازه وحملوا الحديث على مجهود الصوم بدليل صيام النبي عم
في السفر وبقرينة الحال فان قيل اللفظ عام والعبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب قلنا
فرق بين السياق والسبب فان السياق والقراين يدل على مراد المتكلم وتخصيص العام
في كلامه ولا كذلك السبب وقوله ليس من البر من القبيل الاول ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه ليس منا اي من اهل سنتنا من حلق اي شعره حقيقة او قطعه ولا خرق
اي ثوبه ولا سلق اي رفع صوته بالبكاء وكان هذه الافعال للجزع على الميت
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه ليس من بلد الا سيطاؤه الدجال الا مكة والمدينة
ليس نقب وهو الطريق بين الجبلين من انقابها الا عليه الملائكة صافين يحرسونها
فينزل السبخة بكسر الباء الارض التي تعلوها الملوحة ثم ترجف اي تزلزل المدينة باهلها
ثلث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق دل الحديث على فضل مكة والمدينة
شرفهما الله تعالى ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه ليس من رجل ادعى
من فيه زائدة لغير ابيه وهو يعلمه اي حال كونه عالما ان من ادعاه ابا غير
اب له الا كفر ان كان مستحلا ذلك الفعل المحرم او المراد منه كفران النعمة ومن
ادعى ما ليس له هذا بعمومه يتناول الدعاوى الباطلة كلها مالية كانت او غيرها
فليس منا اي من اهل سنتنا فليتبوء مقعده من النار لفظه انشاء ومعناه خبر
ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه اي حار ذلك القول
على القائل وهو بالحاء والراء المهملتين بمعنى رجع تقدم البيان عليه في الباب الاول
في حديث من قال لاخيه يا كافر كذا قاله المسلم وقال البخاري لا يرمي رجل رجلا
بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت اي الكلمة المرمي بها عليه ان لم يكن صاحبه
كذلك ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه ليس منا من ضرب الخدود
وشق الجيوب عند المصيبة ودعا بدعوى الجاهلية يعني وصف الميت باوصاف
ليست فيه كما كان عادتهم قبل الاسلام وفي رواية او او يعني قال او شق الجيوب
او دعا بدعوى الجاهلية خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليس منا من لم
يتغن بالقرآن اراد به الحث على التغني بالقرآن لا بغيره تقدم الكلام على

معنى التغني في الباب الخامس في حديث ما أذن الله لشيء كأذنه لنبي عم يتغنى بالقرآن
ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه ليس من نفس تقتل على بناء المجهول
ظلما الا كان على ابن آدم الأول وهو قابيل قتل أخاه هابيل ظلما كفل بكسر الكاف
اي نصيب من دمها فان قلت هذا مشعر بان يكون اثم ذلك القتل مقسوما بين القاتل
وبين قابيل وقد صح ان النبي عم قال من سن في الاسلام سنة سيئة كان
عليه وزره ووزر من عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيء اقول من
في الحديث يحتمل ان يكون بمعنى لاجل فلا يلزم منه القسمة وان يكون بمعنى الابتداء
فيفهم منه قسمة اثم الدم ويكون قابيل مستثنى من قوله من سن في الاسلام سنة سيئة
او يكون قوله عم من سن في الاسلام سنة بيانا للسنة الواقعة بعد بعثته لانه سن
القتل اولا ويروى لانه كان اول من سن القتل ق ابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنه ليس هو كما تظنون انما هو كما قال لقمن لابنه يا بني لا تشرك بالله
ان الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم اللبس الخلط
والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي فشق ذلك اي هذا القول
النازل على اصحابه لانهم ظنوا ان المراد من الظلم في الآية هو المعاصي وقالوا اينا لم
يظلم نفسه فبين النبي عم بالحديث ان المراد من الظلم الكفر معناه ليس الظلم كما ظننتم
من ان المراد به المعاصي لاستبعادكم تحقق الكفر بعد الايمان وانما المراد به الشرك فصل
في نعم وبئس م جابر رضه روى مسلم عنه قال سأل النبي عم عن اهله الادام فقالوا
ما عندنا الا خل فقال عم نعم الادام الخل اللام فيه للجنس فيكون الحديث حجة لابي
حنيفة في ان ما خلل من الخمر حلال روى كانت عامة ادم ازواج النبي عم الخل ق
حفصة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قص عبد الله بن عمر علي قال رأيت في منامي
كأن ملكين اخذاني فذهبا بي الى النار قلت اعوذ بالله من النار فلقيهما ملك فقال لي
لا روع عليك فقصصتها على النبي عم فقال نعم الرجل عبد الله اراد به عبد الله بن عمر
لو كان يصلي من الليل من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله بعد ذلك لا ينام الا قليلا
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه نعم الصدقة اللقحة بكسر اللام وفتحها الناقة
الحلوبة الصفي اصطفاها صاحبها النفس لكثرة لبنها هذا فعول ذكر معه الموصوف
فاستوى فيه المذكر والمؤنث منحة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز او حال اي
عطية وهي تتناول الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظة المنحة كثيرا في الهبة

وظاهر الحديث يدل على وجوب اجابة الدعوة الى الوليمة لان الكلام في طعام الوليمة لان اجابة دعوة المؤمن من جملة الحقوق المتعلقة باخوة الايمان مع
ان الوليمة انما شرعت لاشاعة النكاح واعلانه وهي من الامور المقصودة شرعا وصاحب الوليمة انما يخصص معارفه واصدقاءه بالدعوة طلبا لمزيد الالفة
والمودة وليزول ما وقع بينهم من الكدورة والسخيمة فمن امتنع عن الاجابة فقد سعى في ابقاء ما كان من الغل والحقد والبرودة فصح ان يقال في حقه انه قد عصى
الله ورسوله وهذا كله اذا لم يكن في الدعوة منكرا ما اذا كان فيها ذلك فالجمهور على عدم جواز الحضور وقال قوم يجوز ومن احس فيها شرا شك ان يكون ذلك
الطعام مباهاة او رياء فله عذر في ترك الاجابة وقد كان بعض العلماء لا يجيب الدعوة الى الوليمة فضلا عن الدعوة الى غيرها فقيل له كان السلف يدعون
فيجيبون فقال كانوا يدعون للمواخاة والمواساة وانتم اليوم تدعون للمباهاة والمكافاة شرح المشارق زاده رحمه الله تعالى رحمة واسعة

والشاة الصفي منحة تغدو صفة ما دخل لمنحة او استيناف جواب بالغداة اي
باناء آخر عن سؤال عن سبب كونها ممدوحة باناء حال اي ملتبسة بملء اناء لبنا
وتروح باخرى اي باناء آخر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه نعما بكسر العين وتشديد
الميم وما فيه بمعنى شيء تمييز لفاعل نعم المستتر فيه لاحدهم اي لاحد المماليك ويروى نعما
للمملوك ان يتوفى اي يموت وهو مخصوص بالمدح يحسن عبادة الله الجملة حال
وصحابة سيده بفتح الصاد مصدر يعني خدمة مولاه نعماله م عدي بن حاتم رضه
روى مسلم عنه بئس الخطيب انت قل ومن يعص الله ورسوله قاله لرجل خطب عنده
فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد بفتح الشين وكسرها ومن يعصهما فقد غوى
بفتح الواو وقال القاضي سبب انكاره تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية ولهذا امره بتقديم اسم
الله والعطف عليه وقال النووي هذا ضعيف لانه قد جاء التشريك في سنن ابي
داود عن ابن مسعود رضه انه قال علمنا رسول الله صلعم خطبة وقال في خطبته
من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فلا يضر الا نفسه والاولى ان يقال
ان خطبة ذلك الرجل كانت خطبة وعظ وكان من شأنها الاطناب فانكر النبي
عم لتركه ذلك وخطبته عم في رواية ابن مسعود كانت خطبة تعليم والايجاز
اليق به لان اللفظ كلما قل كان اقرب الى الحفظ ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه بئس الطعام طعام الوليمة يدعى اليه الاغنياء هذا استيناف جواب
عن سؤال عن كونه مذموما ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة اي اجابة الدعوة
فقد عصى الله ورسوله تقدم البيان عليه في الباب الرابع في حديث اذا دعي
احدكم الى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه بئس ما لاحدهم
ان يقول نسيت آية كيت وكيت هذا كناية مثل كذا وكذا وقعت صفة لآية بل هو نسي
على بناء المجهول بالتشديد قال الخطابي معناه انساه الله تلك الآية ونسخ تلاوتها
فيكون هذا النهي خاصا في زمن النبي عم وانما نهاهم عن هذا القول لئلا يتوهم الضياع
على القرآن واعلمهم ان ذلك من قبل الله لما رأى في نسخها من الحكمة قال الله تعالى
ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها وقال آخرون انه عام وانما نهى عنه لانه
يتضمن ترك القرآن وعدم ملازمته عليه فكره عليه نسبة الترك اليه وبين انه ذلك
الامر سماوي واستذكروا القرآن اي اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على
قراءته وهو عطف من حيث المعنى على قوله بئس ما لاحدهم يعني لا تقصروا

في معاهدة القران واستذكروه فانه اشد تفصيًا اى ذهابًا وخروجا من صدور
الرجال من النعم بفتح النون واحد الانعام وهى الاموال الراعية واكثر استعماله فى الابل يعنى
اشد من تفصى العقلة من عقلها اذا اطلقها صاحبها العقل بضمتين مع جمع العقال
بالضم وهى الحبلة التى يشد بها ذراع البعير فصل فى سوح جابر رضه اتفقا على الرواية
عنه بينا وهو ظرف زمان الفه مشبعة بمعنى المفاجاة تضاف الى الجملة الاسمية و
والفعلية بعده محتاج الى جواب يتم به المعنى انا امشى يعنى فاجاءت بين اوقات مشيى
اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت راسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء بكسر الحاء
المهملة وبمد الراء المهملة فى جعلة علم جبل هو ثلثة ايال من مكة يصرفه ومن جعله
علم مغارة فيه لا يصرفه جالسا على كرسى بين السماء والارض فجثثت بهمزة بعد
الجيم المضمومة وفى رواية بثائين مثلثين بعدها بمعنى خفت منه فرقا بفتحتين
اى خوفا انتصب على المصدر وقيل معنى جثثت قلعت من مكانى فعلى هذا يكون فرقا
مفعولا له فرجعت فقلت زملونى امر بمعنى غطونى زملونى كرر للتاكيد فدثرونى
ماض بمعنى غطونى فانزل الله يا ايها المدثر اى المشتمل بثيابه وقيل بالنبوة واعبائها
قم فانذر اى اعلم الناس بالتخويف عن العذاب وربك فكبر وثيابك فطهر اى من
النجاسات وقيل هذا كناية عن الامر بتزكية نفسه عم عن الصفات المستنكرة والعرب
يكنون عن الانسان بالثوب لاشتماله عليه كما يقال المجد فى ثوبه والرجز فاهجر
الرجز فى اللغة القذر والمراد به هنا الشرك قال النووى من قال اول ما نزل يا ايها
المدثر فقد اخطاء والصواب ان يقال اول ما نزل اقراء باسم ربك الذى كما صرح
فى حديث عايشة رضه واول ما نزل بعد فترة الوحى وانقطاعه مرة حتى روى انه
عم كان يضطرب منه ويريد ان يلقى نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم تتابع الوحى و
قول من قال من المفسرين اول ما نزل الفاتحة فباطل الا هنا كلامه لكن يمكن ان
يقال مرادهم انها اول سورة نزلت بكمالها فى ابو هريرة رضه روى البخارى عنه
بينا انا نائم اتيت على بناء المجهول بخزائن الارض يعنى اتانى الملك بمفاتيح خزائن
الارض وقيل اتى بالخزائن الارض حقيقة اشارة الى تملك امته عليها بفتح البلاد عنوة
ودعوة فوضع روى معلوما وضميره للاتى ومجهولا فى يدى سواران بكسر السين
وضمها روى مرفوعا ومنصوبا من ذهب فكبرا على اى ثقلا لكراهة نفسى اياهما
واهمانى اى صيرانى ذاهم وحزن فاوحى الى ان انفخهما ان هذه تفسير الوحى فنفختهما

فذهبا

فذهبا وفيه دلالة على ان ذين الكذابين الذين اولهما النبى عم سوارين بهما
يضمحل امرهما باذنى سعى فاولتهما الكذابين الذين انا بينهما صاحب صنعاء وصاحب
اليمامة قال القاضى وجه تاويلهما بالكذابين ان السوارين كالقيد لليد يمنعها
عن البطش فكذا الكذابان يقومان بمعارضة شريعته ويصدان من نفاذ امرها وان
قلت قوله عم انا بينهما يدل على كونهما فى زمانه وكذا ما ذكر فى تفسير البغوى من ان
قوله تعالى ومن اظلم ممن افترى على الله كذبا او قال اوحى الى ولم يوح اليه شىء نزل
فى مسيلمة الكذاب وقد جاء فى بعض روايات مسلم فاولتهما الكذابين الذين
يخرجان بعدى احدهما الاسود العنسى صاحب صنعاء والاخر مسيلمة الكذاب صاحب
اليمامة قلت معناه يظهر محاربتهما ودعواهما النبوة بعد بعثى كذا قاله النووى
قتل صاحب صنعاء فى مرض موت النبى عم قتله فيروز الديلمى فلما بلغ خبر قتله
النبى عم قال فاز فيروز وقتل مسيلمة فى عهد الصديق قتله الوحشى قاتل حمزة
رضه فلما قتله قال قتلت خير الناس فى الجاهلية وشر الناس فى الاسلام فى ابن عمر
رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى انى
لارى الرى يخرج من اظفارى ثم اعطيت فضلى عمر بن الخطاب قالوا فما اولته
قال العلم قال العلماء بين عالم الاجسام وعالم الارواح عالم اخر يقال له عالم المثال
وهو عالم نورانى شبيه بالجسمانى والنوم سبب لسير الروح المنور فى عالم المثال
ورؤية ما فيه من الصور الغير الجسدانى والعلم مصور بصورة اللبن فى ذلك العالم
بمناسبة ان اللبن اول غذاء البدن وسبب لصلاحه والعلم اول غذاء الروح و
سبب لصلاحه قيل التجلى العلمى لا يقع الا فى اربع صور الماء واللبن والخمر والعسل
تناولتها الاية التى فيها يذكر انهار الجنة فمن شرب الماء يعطى العلم اللدنى ومن
شرب اللبن يعطى العلم باسرار الشريعة ومن شرب الخمر يعطى العلم بالكمال ومن
شرب العسل يعطى العلم بطريق الوحى واما الرى فى العلم فقد اختلف فيه فمنهم من
قال بوجوده لان الاستعداد متناه فلا مزيد على ما يقبل فيحصل الرى فظاهر
الحديث معهم ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى قل رب زدنى علما فالامر بطلب زيادة
العلم بلا ذكر النهاية يدل على انه لا ينتهى ومنه ما نقل عن سيد العارفين ابى يزيد
البسطامى من انه قال شربت الحب كاسا بعد كاس فما نفد الشراب ولا رويت
ويمكن الجواب عن دليل الاولين بان العلم انما حصل بقدر الاستعداد القابل اعطا

الله استعداد العلم آخر فيحصل له عطش آخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب ماء
البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول
الاية خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا انا نائم اذا زمرة اذا للمفاجاة اي اذا زمرة
واقفة حتى اذا اعرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم خطاب الى الزمرة افرد نظرا
الى اللفظ فقلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك اي تخلفوا
عن بعض الواجبات وليس المراد منه الكفر لان احدا من الصحابة لم يرتدوا بعده ع م الاقوم
من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة
مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال هلم قلت الى اين قال الى النار
قال والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم فلا اراه بضم الهمزة والضمير
المنصوب فيه للشان وهذا قول النبي عم يخلص منهم الا مثل همل النعم الهمل بالتحريك جمع
هامل وهو الابل الضالة يعني لا يخلص منهم الا قليل مثل قلة النعم الضالة ق ابو سعيد رضه
اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص بضم الميم جمع
قميص منها ما يبلغ الثدي بضم الثاء المثلثة وكسر الدال وبالياء المشددة جمع ثدي اصله
ثدوي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا
فما اولت ذلك يا رسول الله قال الدين جر عمر قميصه يدل على بقاء آثاره الجميلة من قوة
الدين وكثرة فتح البلاد في زمانه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينا انا نائم
رايتني على قليب وهي البئر التي لم تطو ولما اري النبي القليب دون المطوية بالحجارة ليعلم
ان همم ارباب الديانات موقوفة على المعاني المطلوبة دون القوالب المعولة عليها
دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا وهي بفتح الذال
المعجمة الدلو العظيمة الملأى ماء او ذنوبين شك من الراوي والصحيح رواية ذنوبين هذا
اشارة الى قصر مدة خلافته وهو سنتان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف
اليه لتقصيرينه لانه تحمل في خلافته ما تحمل من الاعباء اي مشقا تهاجت قالت عائشة
رضها لما توفي رسول الله ارتدت جفاة العرب وكثر المنافقون فنزل بابي ما لو نزل بالجبال
الراسيات لقضها اي كسرها بل هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته
وتغير زمانه وقلة اعوانه والله يغفر له هذا لا يدل على تقصيره بل هو جار على عرفهم
لانهم كانوا يقولون افعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت غربا بسكون الراء الدلو العظيمة
التي تتخذ من جلد ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير معناه فاخذها

اقول الاحاجة الى هذا التكلف لانه رضه لما قطع المرتدين
وجمع شمل المسلمين فبعد ذلك
تيسر لعمر رضه تقوية الدين
واعزاز المسلمين فيلزم منه
ابقاء الكلام على هذا المقام

عمر ثم انقلب الذنوب في يده من الصغر الى الكبر لان الاخذ متقدم على الاستحالة
فلم ار عبقريا من الناس اي سيدا قويا ينزع نزع عمر حتى ضرب الناس بعطن وهو
مناخ الابل حول الماء يعني ارو الناس ابلهم ثم آووها الى عطنها لتستريح قال
القاضي ظاهر هذا يدل على انه يكون في خلافة عمر خاصة وانه عم ضرب مثلا
لاتساع الناس في زمان عمر وما فتح عليهم من الامصار وامتداد خلافته قال
ابن مسعود رضه ما زلنا اعزة منذ اسلم عمر ولقد كان حصنا للاسلام فلما
مات انثلم ثلمة من الحصن وقيل اذ هذا في حق خلافتهما جميعا لان تدبيرها
وقيامهما لمصالح المسلمين تم هذا الامر وضرب الناس بعطن لان ابا بكر قطع اهل
الردة وجمع شمل المسلمين وابتداء الفتوح وتمت ثمرات ذلك وتكاملت في
زمان عمر رضه عنهما وعن سايرهما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضا الى جانب قصر فقلت لمن هذا القصر
قالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال فبكى عمر في المجلس فقال بابي انت وامي يا رسول
الله اعليك اغار قال الشيخ الشارح منع تتوضا تغسل يديها ووجهها و
ليس المراد الوضوء العرفي اذ لا وضوء في الجنة واقول المنفي في الجنة الوضوء العرفي
الرافع للحدث وما رواه النبي عم من توضي الحورية كان صوريا فلم يقم دليل
على منعه وفي تمثلها بتلك الهيئة فائدة وهي الاشارة الى شرف الوضوء العرفي
فالحمل عليه اولى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه بينا ايوب يغتسل عريانا خر
عليه اي سقط رجل جراد من ذهب الرجل بكسر الراء الجماعة الكثيرة من الجراد فجعل
ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك
الواو فيها للقسم ولكن لا غنى لي عن بركتك وفيه دلالة على اباحة تكثير المال الحلال
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بينا رجل بفلاة من الارض فسمع صوتا في
سحابة اسق حديقة فلان فتنحى ذلك السحاب اي توجه الى ناحية فافرغ ماءه
في حرة وهي بفتح الحاء المهملة ارض ذات حجارة سود فاذا شرجة وهي بسكون
الراء وبالجيم مسيل الماء من الحرة الى السهل من تلك الشراج قد استوعبت ذلك
الماء كله فتتبع اي ذلك الرجل الماء فاذا رجل قائم في حديقته يحول الماء بمسحاته و
هي اسم آلة عريضة من الحديد ماخوذ من السحو وهو الكشف والازالة فقال يا عبد
الله ما اسمك قال فلان للاسم الذي سمع من السحابة فقال له يا عبد الله لم تسالني

عن اسمي فقال اني سمعت صوتاً في السحاب الذي هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان
لاسمك فما تصنع فيها قال اما اذ قلت هذا فاني انظر الى ما يخرج منها فاتصدق بثلثه واكل
انا وعيالي ثلثاً وارد فيها ثلثه ومالك بن صعصعة رضه بفتح الصادين المهملتين
وبالعين المهملتين قيل ما رواه عن النبي عم خمسة احاديث له في الصحيحين هذا الحديث
وحده بينما فيه زائدة انا في الحطيم وهو حطيم الكعبة سمي حطيماً لان جدره منكسرة على
مساواة الكعبة وربما قال في الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم يعني الحطيم سمي حجراً لانه حجر عن
الكعبة بحيطانه قال الجوهري كلما حجرته من حائط فهو حجر وانما قال الراوي وربما قال
لان النبي عم حكى لهم قصة المعراج مرات فعبر بالحطيم تارة وبالحجر تارة مضطجعاً اذا اتاني آت
فقد بتشديد الدال اي شق قال اي الراوي وسمعته اي النبي عم يقول فشق ما بين هذه
الى هذه قال بعض رواة الحديث يعني من ثغرة نحره الى عانته فاستخرج قلبي قيل هذا
الشق غير الشق الذي كان في صغره عليه لما روى مسلم عن انس ان رسول الله اتاه جبرائيل
وهو يلعب مع الغلمان فاخذه فصرعه فشق قلبه واستخرج منه علقة فقال هذا حظ
الشيطان منك ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم اعاده في مكانه وجاء الغلمان
يسعون الى امه يعني ظئره فقالوا ان محمداً قد قتل فاستقبلوه وهو منتقع اللون
قال انس وقد كنت ارى اثر ذلك المخيط في صدره ثم اتيت بطست وهو معروف وقيل تاؤه
بدل من السين من ذهب مملوة ايماناً قال القاضي لعله من باب التمثيل او تمثل له الايمان
بصورة الجسم كما تمثل له عليه عم ارواح الانبياء عم بالصورة التي كانوا عليها وقال
النووي تارة الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الايمان فسمي ايماناً لكونه سبباً له الى
هنا كلامه لعله اراد به ان يكون ذلك الشيء جسماً يقوي القلب بخاصيته اشد تقوية
فيكمل به تصديقه كان شيخي والدي تغمده الله برحمته يقول كون الطست مملوة بالايمان
يحتمل ان يكون باعتبار ما يؤل اليه يعني انها مملاء بقلب النبي عم الموصوف بكمال الايمان
فغسل قلبي وهذا الغسل كان لتصفيته وتزييد قابليته لمعرفة ما عجز القلوب عن معرفته
ثم حشي على بناء المجهول اي ملئ بالقلب ظرفه وهو الجلد الرقيق الذي كان القلب فيه
ثم اعيد اي وضع القلب في مكانه ومعناه التئم موضع الشق قيل ما ذكر في الحديث من
شق النحر واستخراج القلب وما يجري مجراه فان السبيل في ذلك التسليم لا التعرض لتوجيهه
بتكلف ادعاء للتوفيق بين المنقول والمعقول وهرباً مما يتوهم انه محال وقال
الشيخ التوربشتي نحن لا نرى العدول من الحقيقة الى المجاز في خبر الصادق اذا لم يستحل

وهذا

وهذا الخبر مما لا استحالة فيه ثم اتيت بدابة دون البغل وفوق الحمار ابيض يضع خطوه
عند اقصى طرفه اي ابعد نظره فحملت عليه فانطلق بي جبرائيل حتى اتى السماء الدنيا فقد
فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل له ومن معك قال محمد وفيه اشارة الى انه
انما استفتح لكون انسان معه ولو انفرد لما طلب الفتح والى ان السماء محروسة لا
يقدر احد ان يمر عليها او يدخلها الا باذن الحارسين قيل وقد ارسل اليه يعني هل
ارسل الله الى محمد عم للعروج رسولاً قيل معناه هل صار رسولاً والاول اظهر
لان امر نبوته عم كان مشهوراً لا يكاد يخفى على حراس السموات قال نعم قيل مرحباً به
اي لقي رحباً وسعة فنعم المجيء جاء وفيه تقديم وتأخير والمخصوص بالمدح محذوف
فيه تقديره جاء فنعم المجيء مجيئه ففتح اي باب السماء الدنيا فلما خلصت اي وصلت
فاذا فيها آدم اذا للمفاجاة وكذا في اخواتها فقال اي جبرائيل هذا ابوك آدم فسلم
عليه فسلمت عليه فرد السلام عم ثم قال مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح قال
الامام التوربشتي امر النبي عم بالتسليم على الانبياء وان كان افضل منهم لانه كان عابراً
عليهم وكان في حكم القائم وهم في حكم القعود والقائم يسلم على القاعد ثم صعد بي
حتى اتى السماء الثانية فاستفتح اي طلب فتح بابها قيل من هذا قال جبرائيل قيل و
من معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح فلما
خلصت اذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالة يعني كل منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى و
عيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحباً بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بي
الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل
وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت اذا يوسف
قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبي
الصالح اعلم ان رؤيته عليه عم في السماء الاولى الى السماء السابعة تدل على تفاوت
منازلهم وعروجهم وعبوره عم عن جميعهم يدل على انه عم اعلى منهم ثم صعد بي حتى
الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعم المجيء جاء ففتح فلما خلصت فاذا ادريس قال
هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحباً بالاخ الصالح والنبي الصالح
ثم صعد بي حتى اتى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك
قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحباً به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا

هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
قيل المرئي كان ارواح الانبياء عم مشكلة بصورهم التي كانوا عليها الا عيسى عليه عم فانه
مرئي بشخصه ثم صعد بي حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبرائيل قيل
ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت
فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح و
النبي الصالح فلما جاوزت اي عن موسى عم بكى فقيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما
بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخل من امتي انما بكى موسى اشفاقا على امته
من حيث قصر عددهم من عدد امة محمد عم لا حسدا عليه لانه لا يليق به واما قوله
لان غلاما بعث بعدي فلم يكن على سبيل التحقير بل على معنى تعظيم المنة لله تعالى لان محمدا
عم من غير طول العمر في عبادة ربه خص بهذه الفضيلة ثم صعد بي الى السماء السابعة
فاستفتح جبرائيل قيل من هذا قال جبرائيل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم
فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت الى
اي جعلت قريبة ومنه قوله تعالى فيها سرر مرفوعة اي مقربة لهم سدرة المنتهى وهي
شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها اعمال العباد او ينتهي اليها علم الملائكة والرسل فاذا
نبقها بكسر الباء الموحدة وبالقاف اي ثمرها مثل قلال جمع قلة وهي جرة عظيمة هجر وهي
قرية قريبة من مكة كانت تعمل فيها القلال مثل الجباب واذا ورقها مثل آذان الفيلة بفتح
الياء جمع الفيل كقردة جمع قرد وهو الحيوان المعروف قال اي جبرائيل هذه سدرة المنتهى
واذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذا يا جبرائيل قال اما
الباطنان فنهران في الجنة يقال لاحدهما كوثر وللآخر نهر الرحمة كذا ورد في حديث آخر
وانما قال باطنان لخفاء امرهما فلا يهتدي العقول الى وصفها او لانهما مخفيان عن ابصار
الناظرين فلا يريان حتى يصبا في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون
المراد منهما ما عرف بين الناس ويكون مادتهما مما يخرج من اصل السدرة المنتهى وان لم
يدرك كيفيته وان يكون من باب الاستعارة في الاسم بان شبههما بنهري الجنة في الهضم و
العذوبة او من باب توافق الاسماء بان يكون اسما نهري الجنة موافقين لاسم نهري
الدنيا ثم رفع لي البيت المعمور وفسره النبي عم في حديث آخر بانه بيت يدخله كل يوم
سبعون الف ملك اذا خرجوا منه لم يعودوا اليه ابدا ثم اتيت باناء من خمر واناء

القلة اناء للعرب كالجرة الكبيرة وقد يجمع على قلل وقلال

من لبن

من لبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اعلم ان اللبن
لما كان ذا خلوص وبياض واول ما يحصل به تربية المولود صور به في العالم القدسية
مثال الهداية والفطرة التي يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات
الابدية اولها انقياد الشرع ثم فرضت علي الصلوة خمسين صلوة كل يوم قيل كانت
كل صلوة منها ركعتين الا يرى ان من قال لله علي ان اصلي صلوة يلزمه ركعتان
فرجعت فمررت على موسى عم فقال بما امرت فقلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال
اي موسى عم ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة كل يوم واني والله قد جربت الناس
قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة يعني مارستهم ولقيت الشدة فيما اردت منهم
من الطاعات فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله اي مثل ما قال اولا وهو عالجت بني اسرائيل فارجع الى ربك فاسأله
التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني
عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله
فرجعت فوضع عني عشرا فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت
فامرت بخمس صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال بما امرت فقلت امرت بخمس صلوات
كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد جربت الناس قبلك و
عالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسأله التخفيف لامتك قال سألت ربي
حتى استحييت ولكن ارضى واسلم تقدير الكلام هنا حتى استحييت فلا ارجع فان رجعت
كنت غير راض ولا مسلم ولكن ارضى بما قضى الله واسلم امري وامرهم الى الله تعالى فعلى هذا
يكون لكن واقعا بين كلامين متغايرين فلما جاوزت نادى مناد امضيت فريضتي هذا
يشير الى ان مراجعة النبي عم في باب الصلوة لعرفانه ان الامر الاول كان غير واجب
قطعا والا لما صدرت منه المراجعة وقيل فرضت في الاول خمسين ثم نسخت بخمس وخففت
عن عبادي فهي خمس فرائض في التخفيف وخمسون فريضة في التضعيف لقوله تعالى من جاء
بالحسنة فله عشر امثالها حديث المعراج متفق عليه لكنه نسقت فيه سياق البخاري
هذا كلام المصنف يعني هذا الحديث معناه مما اتفق عليه الشيخان وبهذا الاعتبار
رقم اوله بعلامة ق لكن لفظه هو الموافق لرواية البخاري قال طائفة كان اسراء
النبي عم الى بيت المقدس بالجسد والى السماء بالروح محتجا بان الله تعالى جعل في كتابه
العظيم المسجد الاقصى غاية للاسراء ولو كان زائدا عليه لذكره ليكون ابلغ في المدح

يعني اتبعت فيه ما ساقه البخاري في كتابه من متن الحديث ولفظه

وقال النووي ما عليه معظم السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان العروج كان بجسده في
يقظته ومن قال كلاهما كانا في منامه احتج بما جاء في رواية مسلم عن مالك بن صعصعة
انه قال قال رسول الله عليه عم بينا انا عند البيت بين النائم واليقظان وبقوله في آخر الحديث
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض رواة انس عنه اجيب بان تلك الحالة كانت اول
وصول الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه عم كان نائما في القصة كلها وقوله فاستيقظت
فيحتمل ان يكون هذا الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان في بعض
الليلة او المراد افاقته عم من تلك المخامرة ورجوعه الى حال البشرية **وابن عمر رضه** اتفقا
على الرواية عنه بينما ثلثة نفر قال الجوهري النفر بالتحريك عدة رجال من ثلثة الى عشرة
يمشون اخذهم المطر فاووا بقصر الهمزة اي انضموا الى غار في جبل فانحطت على فم غارهم
صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها خالصة لله فادعوا
الله بها اي بوسيلتها لعله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه الضمير فيه للشان كان لي
والدان شيخان كبيران وامرأتي ولي صبية بكسر الصاد جمع صبي صغار ارعى عليهم اي ارعى
ماشيتهم قال الجوهري يقال فلان يرعى على ابيه اي يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت
الى المراح لاجلهم حلبت فبدأت بوالدي فسقيتهما قبل بني وانه اي الشان نأى بي اي بعد ذات
يوم الشجر اي المرعى فلم آت حتى امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب فجئت بالحلاب
بالكسر اي باللبن فقمت عند رأسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي الصبية
قبلهما والصبية يتضاغون بالضاد والغين المعجمتين اي يصيحون ويتصارخون بكاء
من الجوع عند قدمي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر الدأب هو العادة يعني انهم بكوا
وصاحوا واني منعت عنهم اللبن الى الفجر فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج
لنا منها فرجة نرى منها السماء ففرج الله منها اي من تلك الصخرة المطبقة فرجة فرأوا
منها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال النساء فطلبت
اليها نفسها يعني طلبت ان تمكنني من نفسها متوجها اليها فابت حتى آتيها بمائة دينار
فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله
اتق الله تعالى ولا تفتح الخاتم ارادت بكارتها الا بحقه فقمت عنها فمنعت نفسي من قربانها
فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا منها فرجة ففرج الله
لهم بتخفيف الراء اي كشف الله لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استأجرت اجيرا بفرق ارز
الفرق بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت

عليه حقه فتركه فرغب عنه اي اعرض عنه فلم ازل ازرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها
وهو جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت اذهب الى تلك البقر ورعاءها
فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت اني لا استهزئ بك خذ تلك البقر ورعاءها
فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا ما
بقي ففرج الله ما بقي من اطباق الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل
به وفضل بر الوالدين وايثارهما على من سواهما **وابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية
عنه بينما رجل يسوق بقرة قد حمل عليها التفتت اليه البقرة فقالت اني لم اخلق لهذا
ولكني انما خلقت للحرث وفيه دلالة على ان ركوب البقرة والحمل عليها غير مرضي فقال
الناس سبحان الله بقرة تكلم اي تتكلم بحذف احدى التائين فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاني اومن به انا اي اصدق بما اخبرني ملك من تكلم البقرة وان كان
خارجا عن العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت وبينما راع في غنمه عدا
عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه اي استخلصها من
الذئب فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع بسكون الباء اسم عيد
كان لهم في الجاهلية يشتغلون فيه بلعبهم فيأكل الذئب غنمهم يعني من الحافظ لها في
ذلك اليوم وقيل اسم للموضع الذي فيه المحشر اي من لها يوم القيمة وهذا الوجه بعيد
لان قول الذئب ليس لها راع غيري لا يناسبه لان الذئب لا يكون راعيا يوم القيمة
وروي بضم الباء وهو الصحيح رواية ودراية معناه من لها عند الفتن اذا ترك الناس
مواشيهم فيتمكن منها السباع فاتحكم فيها يوم ليس لها راع غيري اي من الانس فقال
الناس سبحان الله ذئب يتكلم فقال رسول الله عم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما
ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي تكلم البقرة والذئب وقال شارح معناه
ليسا حاضرين في الموضع الذي قال النبي عم هذا الكلام لكن التفسير الاول اولى لان الجوهري
قال ثم بمعنى هناك وهو للبعيد وفي الحديث اخبار برسوخ ايمانهما وبيان وقوع خارق
العادة لغير نبي **وابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشي بطريق فوجد
غصن شوك على الطريق فاخره اي بعد ذلك الشوك عن الطريق لئلا يؤذي المارين
فشكر الله له اي قبل منه ذلك العمل فغفر له **وابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه
بينما رجل يمشي في حلة وهي ما يكون ثوبين من جنس واحد من برود اليمن تعجبه
نفسه اي تتكبر مرجل بكسر الجيم المشددة وفتحها جمة بضم الجيم وتشديد الميم ما سقط

وتجلجل في الارض ساخ فيها ودخل وقارون يتجلجل فيها الى يوم القيمة صحاح

من الشعر على المنكبين وترجيلها تنظيفها وتحسينها اذ خسف الله به فهو يتجلجل
به الى يوم القيمة اى يتحرك ويتخسف بالتدريج انما عذب بهذه لكبره لا لان التنظيف
ممنوع كيف وقد ورد ان النبي عم لبس ثيابا ثمينة وكان يكثر تدهين شعره و
ترجيله يحتمل ان يكون ذلك الرجل من هذه الامة اخبر بصيغة الماضي لتحقق وقوعه
وان يكون من الامم الماضية هذا هو الصحيح فصل م جابر رضه روى مسلم عنه
لعن الله الذى وسمه قال النووى الوسم بالسين المهملة والمعجمة اثر الكى وفرق بينهما
بانه بالمهملة مستعمل في الوجه وبالمعجمة في سائر الجسد قاله لما راى حمارا قد وسم في
وجهه الوسم في الوجه مطلقا منهى عنه بهذا الحديث لان لعن فاعله يقتضى التحريم
واما في غير الوجه فجايز اذا دعت اليه حاجة لما روى ان النبى عم وسم ظهر رجل في النعم
وغنما في اذانها فوكد لعن الله يحتمل ان يكون اخبارا من الغيب لاستحقاقه بذلك
لكونه غير مسلم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لعن الله السارق يسرق
البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده قيل القطع في الشئ القليل كان في الابتداء
ثم نسخ بقوله عم القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الولاة يده للسياسة وقيل
المراد بالبيضة الخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قتيبة انكر هذا التاويل لان الحديث
ورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في سرقة ما لا قدر له ووجه كونه
سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير ق وابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه لعن الله الواصلة وهى التى تصل الشعر بشعر اخر زورا والمستوصلة وهى التى تطلب
والرجل والمراة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمى لكرامته واما غيره فلا
باس بوصله فيجوز اتخاذ النساء القواميل من الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها
زوج فهو حرام ايضا وان كان فان فعلته باذن الزوج او السيد يجوز والا فلا
والواشمة وهى التى تغرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فتخضر والمستوشمة وهى من تطلبه
فان فعلت ذلك بصغيرة تاثم فاعلته ولا ياثم المفعولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحاب
الشافعى وجب ازالته ان امكن بالعلاج والا فبالجرح ان لم يخف فوت عضو ق
عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم
مساجد معناه ظاهر م على رضه روى مسلم عنه لعن الله من لعن والديه قيل هو
من باب التسبيب لان من يلعن ابوى احد فهو يلعن ايضا ابوى اللاعن فكان البادى
بنفسه يلعن ابويه هكذا فسره النبي عم في حديث اخر سبب الرجل والديه اقول لعل

مطلب لعن الله الذى وسمه

القواميل اى الذئب

مطلب لعن الله من لعن والديه

الوجه

الوجه في تفسيره عم السب بكذا هو استبعاده بان يسب الرجل والديه بالمباشرة
فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالسببية سبحان الله اذا استحق من يكون بسبب
السب لعنة فكيف يكون حال المباشر ولعن الله من ذبح لغير الله قال النووى
المراد به الذبح بسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او لغيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروزى
ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل
به لغير الله وقال الرافعى هذا غير محرم لانهم انما يذبحونه استبشارا بقدومه فهو
كذبح العقيقة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم ولعن الله من اوى محدثا بكسر
الدال من جنى على غيره وايواؤه اجارته من خصمه ويروى محدثا بفتح الدال وهو
الامر المبتدع ومعنى الايواء على هذا الوجه التقرير عليه والرضاء به ولعن الله من
غير منار الارض وهو جمع منارة وهى العلامة التى تجعل بين حدين للجارين م ابن عمر
رضه روى مسلم عنه لعن الله من مثل بالحيوان بتخفيف الثاء المثلثة اى عاقبه
بجعله غرضا للرمى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو امن بى عشرة من
اليهود يعنى عشرة من احبارهم الذين هم رؤسهم لامن بى اليهود اى كلهم وفيه اشارة
الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو بايعنى عشرة من اليهود لم يبق على ظهرها
الضمير فيه عائد الى الارض وان لم يكن مذكورة لدلالة السياق عليها يهودى الا اسلم
ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان احدهم اذا اراد ان ياتى اهله اى يجامع
زوجته او امته قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا يجوز
ان يكون اذا ظرفا لقال وقال يكون خبر ان وان يكون شرطية وجزاؤها قال
والجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب للو الشرطية ويجوز ان يكون لو للتمنى ان لو هذه
على تقدير ان يكون شرطية يفيد ترتب وجود التالى عند وجود المقدم لا انتفاء التالى
لانتفاء المقدم كما في قوله تعا ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا بينهما ولد في ذلك
اى في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح الاقرب ان يراد منه نفى
الاضرار البدنى بان لا يصرعه الشيطان اذ لو حمل على نفى الاضرار الدينى لزم ان
يكون الولد معصوما عن المعاصى وقد لا يتفق ذلك واقول الاقرب ان يراد منه
نفى الاضرار الدينى بان يكون الولد مصونا عن اغوائه بالنسبة الى الولد الحاصل
بلا تسمية لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدنى خ ابو هريرة رضه
روى البخارى عنه لو ان الانصار سلكوا واديا او شعبا لكنت الشيء ما انزح من

مطلب لو امن بى عشرة من اليهود

الجبلين لسلكت وادى الانصار قاله لما قسم الغنايم ولم يعط الانصار شيئاً لم يرد النبى عم
بذلك القول متابعتهم لانه عم هو المتبوع لكل مؤمن وانما اراد به اختيار موافقتهم
على موافقة غيرهم تطييباً لقلوبهم لما فيهم من حق الجوار وحسن العهد فى المتابعة
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو ان رجلاً اطلع اليك اى الى بيتك الذى
انت فيه بغير اذن فحذفته بحصاة الحذف بالخاء والزال المعجمتين هو الرمى بالحصاة
بين السبابتين ففقأت عينه ماكان عليك جناح تقدم الكلام عليه فى الباب الاول
فى حديث من اطلع فى بيت قوم م ابو ايوب رضه روى مسلم عنه لو انكم لم تكن لكم
ذنوب يغفرها الله لكم لجاء الله بقوم لهم ذنوب فيغفرها لهم ليس هذا تحريضاً للناس
على الذنوب بل كان صدوره لتسلية الصحابة وازالة شدة الخوف عن صدورهم
لان الخوف كان غالباً عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس الجبال للعبادة وبعضهم اعتزل النسا
وبعضهم النوم وفى الحديث تنبيه على رجاء مغفرة الله تعالى وتحقيق ان ما سبق فى علمه
كاين لا محالة لانه سبق فى علمه تعالى انه يغفر العاصى فلو قدر عدم عاص لخلق الله
من يعصيه فيغفر له روى عن النبى عم قال الله تعالى من علم انى ذو قدرة على مغفرة
الذنوب غفرت له ولا ابالى ما لم يشارك بى شيئاً ق ام حبيبة بنت ابى سفيان رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت ام حبيبة زوجة النبى عم قلت يا رسول الله انكح اختى
قال او تحبين ذلك فقلت نعم قال انها لا تحل لى فقلت لقد اخبرت انك تريد ان تنكح
بنت ام سلمة فقال عم لو انها لم تكن ربيبتى وهى مشتق من الرب وهو الاصلاح وانما
قال ربيبتى لانه عم كان يربيتها ويقوم بامرها فى حجرى بكسر الحاء وسكون الجيم اى
فى منزلى ما حلت لى انها ابنة اخى من الرضاعة ارضعتنى واباها ثويبة وهى مولاة ابى
لهب اعتقها يعنى ان درة حرام على بسببين وجها كونها ربيبتى وكونها بنت اخى من الرضاعة
فلا تعرضن بسكون الضاد خطاب لازواجه عم على بناتكن ولا اخواتكن يعنى
درة بنت ابى سلمة هذا تغيير للضمير فى انها قاله لها لما عرضت عليه اختها عزة
بفتح العين الحديث كان صادراً فى حق درة وعزة لكنه عم عمم فى الحكم وقال بناتكن و
اخواتكن فان قلت ام حبيبة ان كانت عالمة مقتضى اية التحريم وهى وربائبكم اللاتى
فى حجوركم الى قوله وان تجمعوا بين الاختين فكيف عرضت نكاح اختها وان لم تكن
عالمة فاى فائدة فى قولها لقد اخبرت انك تريد ان تنكح بنت ام سلمة فكانها استدلت
به على جواز نكاح الاخت قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت نكاح النبى عم ربيبته

ظنت انها من الامور المختصة ثم ظنت ان نكاح اخت امراته كذلك فقالت انكح اختى
خص بعض العلماء تحريم الربيبة بكونها فى الحجر حجة لهم والجمهور على تحريمها مطلقاً
وحملوا الحديث على انه خارج مخرج الغالب م ابو برزة الاسلمى رضه روى مسلم
عنه لو اهل عمان اتيت اهل منصوب بفعل مقدر يفسره ما بعده اى لو اتيت اهل
عمان قال النووى عمان فى هذا الحديث بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى
القاضى ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعنى عمان البلقاء وهذا غلط
ما سبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى حى من احياء العرب فسبوه وضربوه و
فيه فضل اهل عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل النبى
عم النخل التى فيها ابن صياد مضطجع فيها على فراشه وكان عم يتقى بجذوع النخل
يسمع شيئاً من زمزمته قبل ان يراه فلما راته ام ابن صياد قالت له اى صاف هذا محمد
فانتهى ابن صياد عن زمزمته فقال لو تركته بين اى ابن صياد ما فى نفسه وكان من
حذاق الكهنة فاراد النبى عم ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز
كشف احوال من يخاف مفسدته يعنى ابن صياد هذا الضمير المستكن فى تركته م جابر
رضه روى مسلم عنه لو تركتيها الياء فى تركتيها الاشباع الكسرة ما زال قائماً اى السمن
يكون موجوداً فى العكة قاله لام مالك حين عصرت العكة وهى وعاء مستدير
من الجلد يجعل فيه السمن التى كانت تهدى فيها للنبى عم سمناً وكلما ياتيها بنوها
ويسئلون عنها الادام تعمد الى تلك العكة فتجد فيها سمناً بمعجزة النبى عم فما زالت
كذلك حتى عصرتها قال بعض العلماء الحكمة فى زواله عند عصرها مضادة للتوكل على رزق
الله ومتضمن للتدبير والتصرف فيه فلهذا عوقبت بزواله ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه لو تعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد فى الجنة من نعمها لبكيتم كثيراً
ولضحكتم قليلاً فان قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم ما يوجب ضحكاً اصلاً وان
كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها وان دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة
الى ما يوجب الضحك شئ يسير فينبغى ان يكون الامر بالعكس قلنا الخطاب للمؤمنين
لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رضه اتفقا على الرواية عنه
لو دخلتموها لم تزالوا فيها الى يوم القيمة يعنى النار التى اوقدها عبد الله بن حذافة
بضم الحاء المهملة وتخفيف الذال المعجمة وبالقاف السهمى امير من امرائه قيل انه كان رسول
الله الى كسرى مات فى خلافة عثمان رضه بمصر تقدم قصة الحديث فى الباب الثالث فى حديث

لاطاعة في معصية الله خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع وهو مستدق
الساق يعني لو دعاني احد الى ضيافة كراع غنم قال القاضي غلط من حمله على كراع الغميم و
هو موضع بين مكة والمدينة لاجبت اى الداعي ولو اهدي الى ذراع او كراع يعني لو ارسل
احد الى ذراعا على رسم الهدية او كراعا وفي المثل اعطي العبد كراعا وطلب ذراعا لان
الذراع في اليد وهو افضل من الكراع في الرجل لقبلته دل الحديث على حسن خلقه
وتواضعه وفيه تحريض للناس عليه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه قال كان ابو جهل
يقول واللات والعزى ان رايت محمدا ساجدا لاطأن رقبته فرآه يوما يصلي فما كان
يفصده الا وهو يرجع على عقبيه ويتقي بيديه فقال ع م لو دنا مني لاختطفته الملائكة
عضوا عضوا كرر العضو للتاكيد الخطف هو الاستلاب يعني يجعلوه قطعا فقيل له
مالك تاخرت قال ان بيني وبينه خندقا من نار يعني ابا جهل مصداق الحديث قوله تعالى
والله يعصمك من الناس م ابو موسى رض روى مسلم عنه لو رايتني وانا استمع الواو
فيه للحال لقراءتك البارحة جواب لو محذوف اى لاعجبك تنبيه لقد اوتيت مزمارا من
مزامير آل داود المزمار الصوت الحسن قال له وفي رواية قال له ع م ابو موسى لو علمت
انك تسمع قراءتي لحبرته لك تحبيرا خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قدم مسيلمة
الكذاب المدينة فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله
ع م مع ثابت ابن قيس وفي يد رسول الله قطعة من قضيب حتى وقف على مسيلمة
في اصحابه فقال ع م لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك
يعني لن تتجاوز من امر الله فيك وهو الخيبة بما املته من النبوة ولئن ادبرت اى ان
اعرضت عن طاعتي ليعقرنك الله العقر الجرح والمراد هنا الاهلاك وقد قتله الله
يوم اليمامة واني لاريك الذي بضم الهمزة اى لاظنك الشخص الذي اريت فيك ما
اريت وهي من قبيل انا الذي سمتني امي حيدره وهذا اشارة الى رؤياه السوارين
الذين تقدم عليه فنفختهما وهذا ثابت يجيبك عني قيل ثابت هذا كان يسمى خطيب رسول
الله ع م يجاوب الوفود عن خطبهم قاله لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن
شماس بتشديد الميم وفتح الشين المعجمة قيل انما جاء النبي ع م الى مسيلمة تأليفا له ولقو
رجاء اسلامهم وليبلغ ما انزل الله تعالى اليه خ ابن عباس رض روى مسلم عنه لو فعله
لاخذته الملائكة يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة لاطأن على رقبته
تقدم بيانه قريبا ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه لو قد جاء مال البحرين وهو موضع

معروف يسألك اليه من البصرة قد اعطيتك هكذا وهكذا قاله له ثلاثا فلم يجئ مال البحرين
حتى قبض النبي ع م فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر فنادى من كان له عند رسول الله عدة
او دين فليأتني فاتيته فقلت ان النبي ع م قال لي هكذا وهكذا وهكذا فحثا لي ابو بكر حثية
فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها لان الموعود كان ثلث حثيات وانما حثا له
ابو بكر بيده لانه خليفة رسول الله ع م فيده قائمة مقام يده وفي الحديث حث على
وفاء العدة واكثر العلماء على انه مستحب واوجبه الحسن وبعض المالكية م ابو هريرة رض
روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت الضمير فيه للحج تأنيثه باعتبار كونه عبادة او حجة
اى لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجبت بلاها وهو ظاهر ولما استطعتم
بلام الابتداء وما النافية اى لا تطيقون اداءه لمشقته قال النبي ع م الحديث حين
قيل اكل عام قال الراوي قائله الاقرع بن حابس حين قال ع م ايها الناس قد فرض
الله عليكم الحج فحجوا فسكت ع م حتى قالها ثلثا اعلم ان سكوته ع م عن جوابه كان زجرا
له عن سؤاله فلما رآه لم ينزجر قال الحديث احتج به من قال الحكم مفوض الى رأيه ع م و
لا يشترط فيه ان يكون بوحي لكنه ضعيف لان قوله نعم يجوز ان يكون بوحي نازل يعني
وجوب الحج هذا تفسير من المصنف للمبتدأ المحذوف في قوله اى افي كل عام وجوب
الحج ام في هذا العام ق عمران بن حصين رض اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف
حلفاء بني عقيل وكان بينه ع م وبين ثقيف عهد ان لا يتعرضوا لاحد من المسلمين فنقض
ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي ع م واسر اصحابه رجلا من بني عقيل
فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله فناداه يا محمد فبم اخذت فقال ع م بجناية
حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحم فرجع فقال ما شانك فقال
اني مسلم فقال ع م لو قلتها اى تلك الكلمة وانت تملك امرك اى في حال اختيارك
وقبل كونك اسيرا افلحت كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي ع م
لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال انا مسلم لا يحكم باسلامه يؤيده ما
روى انه ع م فداه فرده الى الكفار ولكن فيه نظر لان المفهوم منه ان الاسير بتلك الكلمة
لم يفلح كل الفلاح وهذه القضية سالبة جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز
ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من النار في العقبى
ومن ذل الاسر في الدنيا ايضا فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من النار فقط واما
فداؤه واخذ الرجلين بدله فلا ينافي اسلامه لجواز ان يكون الرد شرطا في العهد

الجادى بينه وبينهم واستدل لهم به على ان الكافر لا يحكم باسلامه اذا قال انا مسلم ضعيف
لما ثبت فى الصحيح ان النبى عم نهى المقداد عن قتل كافر قال اسلمت لله عند هربه منه والتجائه
الى شجرة قاله لاسير من بنى عقيل بضم العين اصابوا معه العضباء بفتح العين المهملة وبالضاد
وبالمد فى الباء الموحدة الناقة المشقوقة الاذن الجملة صفة اسير يعنى اخذه الصحابة مع
ناقته العضباء وهى التى صارت للنبى عم اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذى
يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاو نحوه تعالى انى مسلم فان قلت كيف اخذ الاسير
بجرم حلفائه وقد قال عم الا لا يجنى جان الا على نفسه قلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام
وكان من عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه لو كان
الايمان معلقا بالثريا وهو نجم معروف لناله ابناء فارس وفيه فضيلة لهذه القبيلة
ويروى لو كان الايمان عند الثريا لناله رجال او رجل شك من الراوى اراد به سلمان
الفارسى من هؤلاء وهذه الرواية مذكورة بعينها فى صحيح مسلم خ جبير بن مطعم روى
البخارى عنه لو كان المطعم بن عدى حيا ثم كلمنى فى هؤلاء النتنى بفتح النونين بينهما تاء مثناة
فوق ساكنة جمع النتن بمعنى المنتن كالزمنى جمع الزمن سماهم نتنى لكفرهم لتركتهم يعنى اسارى
بدر وما قاله بعض الشراح من ان المراد من النتنى الذين القيت جيفهم فى بير بدر فبعيد
لان السابق الى الفهم السليم من قوله لتركتهم ومن تفسير المصنف اياهم بالاسارى انهم
احياء دون الموتى وانما ذكره عم هذا الحديث لان مطعما كان سعى فى نقض الصحيفة التى كتبها
قريش على بنى هاشم وبنى المطلب على ان لا يخالطوهم حتى يخلوا بين النبى عم وقريش
وقيل كان مطعم يجير النبى عم مرجعه من الطايف وكان يدفع اذى قريش عنه فاحب عم
ان لو كان مطعم حيا كافاه على تلك النعمة وقيل انما قال النبى عم ذلك تأليفا لابنه على الاسلام
وفيه بيان حسن المكافاة وجواز فرض المحال اذا تعلق به نكتة وجواز اطلاق الاسير
منه من غير فداء م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه قال جاء رجل فقال انى اعزل عن
امراتى فقال عم لم تفعل ذلك فقال اخاف على ولدها فقال عم لو كان ذلك ضارا اضر فارس
والروم لانهم لا يعزلون عن نسائهم فلا يضر حملهن على اولادهن الرضيع يعنى العزل
عن المراة اى ترك العزل على حذف المضاف والعزل اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت
الانزال اقول لو قال المص يعنى ارضاع الحامل لم يحتج الى تقدير المضاف وكان اخصر
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى اليهما ثالثا
الابتغاء هو الطلب عدى هنا بالى لتضمنه معنى الضم اليهما واديا ثالثا ولم جوا ولا

المدعى يعنى لا يجبر على الخصومة والمدعى عليه من يجبر من ادعى شيئا بان اضافه الى نفسه عند حاكم فان صدقه خصمه فيها وان انكره لم يقبل مجرد دعواه
بل لا بد من اقامة حجة لانه لو يعطى الناس بدعواهم ما يدعون لتجاسر الناس واقدموا على اراقة الدماء وانتهاب الفروج واخذ اموال الناس
وفيه من الفساد عود الشرع على موضوعه بالنقض فان ارسال الرسل ووضع الشرع لم يكن الا الدفع المترتب من وقوع القتل والظلم المفضى الى انتفاء
المقدر واعطاء الناس بمجرد دعواهم ما يدعون مستلزم لذلك لا محالة وتلك الحجة فى جانب المدعى البينة ومن جانب المدعى عليه
اليمين

يملاء جوف ابن آدم الا التراب يعنى لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلئ جوفه
من تراب قبره وهذا حكم على الغالب ويتوب الله على من تاب يعنى ان الله يقبل التوبة
من التايب عن حرص المذموم وعن غيره من المذمومات كذا قاله النووى ويمكن ان
يقال ان تاب يجيء بمعنى رفق قال الجوهرى يقال تاب الله عليه اى وفقه فمعناه ان بنى
آدم مجبولون على حب المال وعدم الشبع منه الا من عصمه الله ووفقه لازالة هذه الجبلة
عنه فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الا من عصمه الله اشعارا بان هذه
المذكورة مذمومة جارية مجرى الذنب وان ازالتها ممكنة لكن بتوفيق الله تعا وههنا
نكتة وهى ان فى ذكر بنى آدم دون الانسان تلويحا الى انه مخلوق من تراب ومن طبيعته
القبض واليبس وازالته ممكنة بان يمطر الله عليه من غمام توفيقه خ ابو هريرة رضه روى
البخارى عنه لو كان لى مثل احد ذهبا لسرنى ان لا يمر على ثلث ليال وعندى منه شيء الواو
فيه للحال يعنى يسرنى عدم مرور ثلث ليال والحال ان يكون فيها شيء من الذهب عندى و
فى الحقيقة النفى راجع الى الحال يعنى يسرنى عدم تلك الحال فى تلك الليالى الا شيئا ارصده
لدين يعنى احفظه لاداء دين لان الدين مقدم على الصدقة وانما استثنى الشيء من الشيء
لكون الثانى مغيرا خاصا واما رفعه فيكون جواب لو فى حكم النفى ومن جعل لو ههنا
للتمنى فقد جاوز عن المنهج م جابر رضه روى مسلم عنه لو لم تكله لاكلتم منه ولقام لكم
قاله لرجل جاءه يستطعمه فاطعمه شطر اى نصف وسق شعير وهو ستون صاعا فما زال
الرجل ياكل منه وامراته وضيفهما حتى كاله وفيه دلالة على معجزته عم تفهم حكمة زواله
عند الكيل مما ذكر قريبا فى عصر العكة م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لو يعطى الناس
بدعواهم لادعى ناس دماء رجال واموالهم ولكن اليمين على المدعى عليه انما ذكر اليمين
فقط لانه هو الحجة فى الدعوى آخرا والا فعلى المدعى اقامة البينة اولا دفعا للفساد لما جاء
فى بعض الروايات لكن البينة على المدعى واليمين على من انكر قال مالك اليمين انما يتوجه
على المنكر بشرط ان يكون بينه وبين المدعى مخالطة او مراتبة بشهادة شاهدين او
شاهد اذ لولاه لتغلب السفهاء على العقلاء بتحليفهم مرارا فى الدعاوى المختلفة
وقتا واحدا قلنا هذا الحديث بعمومه حجة عليه على ان هذا راى فى مقابلة النص فلا
يعتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الكافر بكل ما عند الله من الرحمة
من غير التفات الى عقابه لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من
العذاب من غير التفات الى رحمته لم يأمن من النار ذكر المضارع بعد لو فى الموضعين

لقصد استمرار امتناع الفعل فيما مضى وقتاً فوقتاً لان لو للمضى وفيه اشارة الى ان الرجل
ينبغى ان يكون بين الخوف والرجاء ق ابو جهيم عبد الله بن الحارث رضه اتفقا على الرواية عنه
قيل له فى الصحيحين حديثان فقط انما ذكر الشيخ اسم الراوى وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال
بعض كنيته ابو جهيم بالجيم المضمومة بدون الياء لو يعلم المار بين يدى المصلى ماذا عليه اى من
الاثم لكان ان يقف اربعين خيراً له من ان يمر بين يديه يعنى لاختار الوقوف اربعين
ذكر مسلم عن ابى النضر وهو الذى رواه ولا اعرف عن ابى جهيم انه قال لا ادرى اربعين يوماً
او شهراً او سنة لكن الغالب انه عام لمجاء فى رواية ابى هريرة رضه لكان ان يقف مكانه
اربعين عاماً خيراً له هذا اذا مر وليس للمصلى سترة او مر بينه وبينها ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته احد ولو يعلم الكافر
ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنته احد القنوط شدة اليأس تقدم بيانه قريباً ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما فى النداء اى الاذان ويحتمل ان يراد منه
الاقامة على حذف المضاف يعنى فى حضور الاقامة فهذا اوفق لقوله عم والصف الاول
اى فى الوقوف فيه والتحريم مع الامام من الثواب ثم لم يجدوا اى طريقاً لتحصيله بان ضاق
الوقت عن اذان بعد اذان او لا يؤذن فى المسجد الا واحد وبان يجيئوا الى الصف الاول
دفعة ولا يسمح بعضهم به بعضاً الا بان يستهموا عليه اى باقتراع القرعة لاستهموا التخفيف
اليم اى لا قترعوا ولو يعلمون ما فى التهجير وهو التبكير الى اى صلوة كانت يعنى به المبادرة
اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما فى العتمة والصبح لاتوهما ولو حبواً اى ولو كان الاتيان
حبواً او التقدير ولو اتيتموها حبواً اى حابين الحبو بسكون الباء الزحف على الاست و
قيل المشى على اليدين والرجلين فان قلت لم اطلق النبى عم لفظ العتمة على العشاء مع
نهيه عم الاطلاق قبل نزول تسمية الله بالعشاء و .... ان يكون ابو هريرة رضه سمعه
بلفظ العشاء عبر عنه بالعتمة لعدم بلوغ النهى عن هذه التسمية اليه او نقول فى اطلاقه
ههنا فائدة وهى ان العرب كانوا يستعملون لفظ العشاء فى المغرب ولو قال لو يعلمون
ما فى العشاء لحملوها على المغرب وفات المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذى يعرفونه
خ ابو عمر رضه روى البخارى عنه لو يعلم الناس ما فى الوحدة من المضرة الدينية والدنيوية
وحرمانه من ثواب الصلوة بالجماعة وعدم من يعينه فى حوائجه ما سار راكب وحده
بليل ابداً فيه نهى التفرد بالسفر راكباً كان او راجلاً لكن الظاهر انه يقوله ما سار
احد اى قيد بالراكب و بالليل لان الخطر فى الليل اكثر لا سيما اذا كان راكباً لنفور مركوبه

يقال شق عليه الشيء كذا في المختار

من ادنى شىء اعلم ان العلم فى هذه الاحاديث بمعنى المعرفة فصل ق ابن عباس
رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان اشق على امتى لامرتهم ان يصلوها كذلك يعنى صلوة
العشاء قاله حين اخرها حتى رقد الناس واستيقظوا ورقدوا واستيقظوا فقام عمر رضه
فقال الصلوة وفيه دلالة على فضل تاخير العشاء وتقديمها كان حذراً من المشقة
فى تاخيرها وعلى جواز اجتهاده فيما لم يرد عليه الكتاب وعلى ان امره عم للوجوب
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواك عند كل
صلوة السواك يطلق على الفعل وعلى العود الذى يستاك به الفم وجمعه سوك ككتاب
وكتب انما استحب الاستياك كيلا يتأذى الملك برائحة فم المصلى لما روى ان الملك الكاتب
يقرب من المصلى حتى يضع فاه على فيه ولكن يكره للصائم بعد الزوال لقوله عم لخلوف
فم الصائم عند الله اطيب من ريح المسك قال النووى كذا يستحب السواك غير وقت الصلوة
والقراءة اذا تغير الفم بالجوع او النوم او اكل ماله رائحة كريهة كيلا يتأذى به الناس
وان استاك بما يزيل التغير كالاصبع والخرقة الخشنتين حصل السواك م انس رضه
روى لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر اى صوته تقدم بيانه فى
الباب الثانى فى حديث ان هذه الامة تبتلى فى قبورها م ابن عباس رضه روى مسلم
عنه لولا انا محرمون لقبلناه منك قاله لصعب بن جثامة لما اهدى اليه اى النبى عم حمار
وحش تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لن نرده عليك الا انا حرم خ انس رضه
روى البخارى عنه لولا الهجرة لكنت امرءاً من الانصار قاله لما قسم المال ولم يعط الانصار
شيئاً المراد منه اكرام الانصار بان لا رتبة بعد الهجرة اعلى من نصرة الدين وقيل معناه
لولا ان النسبة الى الهجرة نسبة دينية لا يسع تركها لانتسبت الى المدينة والنصر للدين اعلم
ان هذا الحديث وقع فى النسخ المصححة فى هذا المحل وموقعه على مقتضى ترتيب المصنف كان اول
هذا الفصل يلوح ذلك بادنى التفات ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان معى الهدى
لاحللت تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى لبدت راسى ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه لولا انى اخاف لكونه اى التمرة من الصدقة لاكلتها تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى
اى لانقلب الى اهلى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لولا ان يشق على المسلمين
يعنى لولا تركه تخلفى عن الجهاد كان مشقة عليهم ما تخلفت هاهنا نافية عن سرية متوجهة
الى الجهاد وهى طائفة من الجيش تبلغ اقصاها اربعمائة ولكن لا اجد حمولة وهى الابل
التى يحمل عليها ولا اجد ما احملهم عليه ويشق على بتشديد الياء ان يتخلفوا عنى وفيه فضل

اى لولا بنو اسرائيل موجودون في الدنيا لم يتغير اللحم لانهم كانوا مبدأ لتغيره ١٢ صوه

الجهاد وانه عم كان يتركه احيانا رفقا بالمسلمين الذين لا مركب لهم ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم بالخاء المعجمة وفتح النون اى لم يتغير
ولم ينتن بيانه ماروى ان المن والسلوى كان يسقط على بني اسرائيل في مجالسهم كسقوط الثلج
فيأخذ كل منهم بقدر ما يكفي ذلك اليوم الا يوم الجمعة فياخذ منه للجمعة والسبت لتركهم العمل
فيه وقد كانوا نهوا عن ادخارهما اكثر من ذلك فادخروا ففسد واستمر النتن من
ذلك الوقت لان البادي للشيء كالحامل للغير على الاتيان به ولولا حواء اى لولا خيانة حواء
لم تخن انثى زوجها لانها ام النساء فاشبهنها بيانه ماروى ان ابليس عليه اغواها
قبل آدم حتى اكلت من الشجرة ثم اتت آدم فزينت له ذلك حتى حملته على ان اكل منها م ابن
عمر رضه روى مسلم عنه لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم ويدخلهم الجنة تقدم
البيان على نحو حديث لو انكم لم تكن لكم ذنوب اعلم ان هذا الحديث كان ينبغي ان يذكر في
فصل لو قبل حديث جابر لو لم تكله لاكلتم فصل مسلم الحصين الاحمسية رضه قيل
ما روته عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديثين ان امر عليكم على صيغة
المجهول من التامير اى جعل اميرا من قبل الامام عبد حبشي لا ان يكون هو الامام لان الائمة
من قريش والمراد منه الامام على سبيل الفرض والتقدير مبالغة في طاعته مجدع بتشديد
الدال اى بين الجدع بان يقطع انفه او اذنه او نحوهما فاسمعوا واطيعوا ما قادكم اى مدة
قوده اياكم بكتاب الله المراد به حكم الله ليتناول السنة ايضا م جابر رضه روى مسلم عنه
ان بعت من اخيك تمرا فاصابته جائحة اى آفة فلا يحل لك ان تاخذ منه شيئا اى من
الثمن فيجب وضع ثمنه له بقدر الهالك بم تاخذ مال اخيك بغير حق عمل بظاهر الحديث
الشافعي في قوله القديم وقال مالك ان هلك ثلث التمر او اكثر يجب وضع الثمن والا فلا وقال ابو ح
لا يجب مطلقا محتجا بما روى ان النبي عم امر بالصدقة على من اصيب في ثمر ابتاعها فكثر
دينه ليدفعها الى غريمه ولو كان الوضع واجبا لما امر بها فحمل الحديث على الاستحباب او على
صورة عدم تسليم المبيع الى المشتري فان هلاكه يكون من البايع بالاتفاق خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه قال كان النبي عم امر زيدا فطعنوا في امارته ثم امر ابنه اسامة وكان
صغيرا على جيش فيه كبار من الصحابة فطعن بعض في امارته فقال عم ان تطعنوا في
امارته فقد كنتم اى فسبب للاخبار بقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبل انما طعن
في امارة لانه كان مولى وكانت العرب تستنكف عن اتباعهم وامره النبي عم اشارة الى
ان العادات الجاهلية قد بطلت والى ان ارتفاع قدر الناس بالعلم والهجرة والتقى وايم الله

هذا

هذا قسم اصله ايمن ان كان لخليقا اى لائقا بالامارة وان كان لمن احب الناس الي ان في هذين
الموضعين مخففة اسمها ضمير الشان محذوف والضمير في كان عائد الى ابيه وان هذا لمن احب
الناس الي بعده يعني اسامة بن زيد اراد به بيان حبه لا تفضيله في الحب على غيره وكان النبي
عم يتبنى زيدا حتى كانوا يدعونه زيد بن محمد دون زيد بن حارثة فلما نزل القرآن في
ادعوهم لآبائهم تركوه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان دعيتم الى كراع فاجيبوا تقدم
بيانه قريبا في فصل لو خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه ان رأيتمونا تخطفنا
اى تستلبنا بسرعة الطير اراد به انهزامهم فلا تبرحوا اى لا تزولوا مكانكم حتى ارسل اليكم وان
رأيتمونا اوطأناهم اى غلبناهم فلا تبرحوا مكانكم حتى ارسل اليكم قاله يوم احد لعبد الله بن جبير
واصحابه وكانوا خمسين رجلا ق ابو هريرة رضه وزيد بن خالد الجهني رضه اتفقا على
الرواية عنهما ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ذكره
ثلث مرات للتاكيد ثم بيعوها اى ان زنت مرة رابعة ولو بضفير وهو الحبل المفتول من شعر
يعني ولو بثمن قليل تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة
غير المحصنة اى غير المزوجة فان قلت لم وصفها به والحكم في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا
احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان السؤال كان واقعا
عن غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة رضه ان رسول الله صلعم سئل عن الامة اذا زنت
ولم تحصن قال عم الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتت النبي عم امرأة
فقالت اني اصرع واني اتكشف فادع الله لي فقال عم ان شئت صبرت على ذلك المرض ولك
الجنة وان شئت دعوت الله ان يعافيك قاله لامراة كانت تصرع فقالت اصبر فادع الله
ان لا اعافى عن الصرع وهو مرض معروف فدعا لها وفيه استحباب الصبر على البلاء لينال
به الدرجة العليا ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ان شئت فصم وان شئت فافطر بفتح
الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الاسلمي وسأله عن الصيام في السفر ظاهر ان سؤاله كان
عن صوم رمضان لان الخيار في النفل كان مشهورا وكان يسرد الصوم اى يواليه ويوا
عليه خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه ان قتل جعفر اى فالامير جعفر وان قتل جعفر
فعبد الله بن رواحة قاله حين امر بتشديد الميم في غزوة مؤتة بضم الميم وسكون الهمزة
زيد بن حارثة وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فيلحق بها غيرها من المناصب
خ جابر رضه روى البخاري عنه قال دخل النبي عم على صحبه رجل من الانصار فقال عم
ان كان عندك ماء بات في الشنة بفتح الشين وتشديد النون القربة الخلقة وهي اشد تبريدا جواب

الشرط محذوف وهو نهاية والآكرعنا الكرع تناول الماء بالفم من غير توسط شيء وفيه جواز
طلب الحاجة من الانسان ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه ان كان في شيء من ادويتكم خير
ففي شرطة محجم بفتح الشين الضرب بالمشراط على موضع الحجامة ليخرج منه الدم والمحجم بكسر الميم
الالة المجتمع فيها الدم عند المص وبالفتح موضع الحجامة وهو المراد في الحديث فان قلت الاصل
في ان الشرطية ان تستعمل في المشكوك وثبوت الخيرية في شيء من ادويتهم لا على التعيين
كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد تستعمل ان لتاكيد تحقق الجزاء كما يقال
لمن يعلم ان له صديقا ان كان لك صديق فهو زيد على معنى ان تصورت معنى الصديق
وثبوته لك حق التصور وحصلت معناه في نفسك فهو زيد او شربة من عسل او لذعة
بنار يقال لذعته النار بالذال المعجمة والعين المهملة اي احرقته والمراد به الكي قال النووي
هذا من البديع عند اهل الطب لان الامراض الامتلائية اما دموية او صفراوية او سود
اوية او بلغمية فان كان دموية فشفاؤها اخراج الدم وان كانت من الثلثة الباقية
فشفاؤها الاسهال بما يليق بكل خلط فكانه عم نبه بشرب العسل على المسهلات والكي
بمحالة للبلغم والريح وفي تاخيره عم العلاج بالكي في الذكر اشارة الى انه لا يفعل الا عند الضرورة
اليه لما فيه من الالم الشديد فقد جاء في بعض الروايات ولا احب ان اكتوي م جابر رضه روى
مسلم عنه ان كدتم انفا بعد الهمزة اي في هذه الساعة لتفعلون ان هذه مخففة ويهذا
اللام في خبرها وهو كاد مع اسمه وخبره فرقا بينها وبين ان النافية لفعل الشيء اوركدها
في فصل الشرطية نظرا الى الصورة فعل فارس والروم يقومون هذا استيناف جواب
عمن قال ما يفعلون على ملوكهم وهم قعود اي قاعدون فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم ان صلى
اي امامكم فصلوا قياما اي قائمين وان صلى قاعدا فصلوا قعودا قاله حين صلى قاعدا و
الناس خلفه قيام فاشار اليهم فقعدوا فلما سلم قاله اي الحديث تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث انما جعل الامام ليؤتم به م معيقيب بن ابي فاطمة رضه قيل ما رواه عن
النبي عم سبعة احاديث له في الصحيحين حديث واحد لكن بالفاظ مختلفة انفرد مسلم بهذا
اللفظ معيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة قال سالت النبي عم عن مسح الحصى في المسجد فقال عم
ان كنت لا بد فاعلا الحالة الاسمية وهي لا بد حال يعني لا تفعل فان كنت فاعلا حال كونك
لا بد لك من فعله فواحدة اي افعل مرة واحدة وفيه دليل على ان العمل اليسير لا يبطل الصلوة
خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه ان لم تجديني فاتي ابا بكر قاله لامراة امرها ان ترجع
اليه ليقضي حاجتها فقالت ارايت ان جئت فلم اجدك جواب الشرط محذوف اي فما افعل

قال الراوي

قال الراوي كانها عنت بقولها ان لم اجدك الموت قيل في النسخة المقروءة على المصنف ولم اجدك
وفيه اشارة الى خلافة الصديق ق عقبة بن عامر رضه اتفقا على الرواية عنه قال قلنا يا رسول
الله انك تبعثنا فننزل بقوم فلا يقروننا فما ترى فقال عم ان نزلتم بقوم فامروا لكم بما
ينبغي للضيف اي القرى فاقبلوا فان لم يفعلوا اي ما ينبغي لكم من القرى فخذوا منهم حق الضيف الذي
كان ينبغي لهم اي للضيف وهو يكون واحدا وجمعا كذا قاله الجوهري قال احمد يجوز للضيف
ان ياخذ حقه من الطعام جبرا من مضيفه اذا لم يطعمه عملا بظاهر الحديث واوله الجمهور
بانه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم ان ياخذوا
منهم بقدر الحاجة وقيل انه محمول على ابتداء الاسلام لان اخذ الطعام كان جائزا للضيف
الغير المضطر ثم نسخ وهذا الوجه ضعيف لان تاريخه غير معلوم وقيل انه محمول على ان
يراد بهما اهل الذمة الذين شرط الامام ضيافة من يمر عليهم من المسلمين قال النووي
هذا ايضا ضعيف لان الشرط انما صار في زمن عمر رضه حين قوي الاسلام دون زمن
النبي عم وقيل حق الضيف في الحديث ان يهتك عرضهم بالناس ويلومهم لان ياخذ طوا
م انس رضه روى مسلم عنه قال سئل رسول الله صلعم عن الساعة وعنده غلام من
الانصار فقال عم ان يعش هذا الغلام فعسى ان لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة قال
القاضي المراد بها موت ذلك القرن او المخاطبين بقرينة ما جاء في رواية عائشة رضه ان يعش
هذا ولم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم قال الشيخ الشارح قيل المراد به المبالغة في قرب
الساعة وفيه بعد واقول جاء تصويرا اخر اكثر منه مبالغة في قربها وهو قوله عم بعثت انا
والساعة كهاتين مشيرا الى السبابة والوسطى قال قتادة يعني كفضل احديهما على الاخرى ق عمر بن
الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول الله صلعم فمررنا بصبيان فيهم ابن
صياد وقد قارب البلوغ فقال له رسول الله صلعم اتشهد اني رسول الله فقال لا بل اتشهد
انت اني رسول الله فقلت ذرني يا رسول الله اقتله على ظن انه الدجال فقال عم ان يكن
هو فلن تسلط عليه يعني ان يكن ابن صياد هو الدجال فلن تستطيع على قتله لانه لا يقتله
الا عيسى بن مريم وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله يعني ابن صياد ضمير هو في الموضعين
وقع موقع المنصوب ويحتمل ان يكون تاكيدا للمستكن والخبر محذوف اي ان يكن هو الدجال
ولما كان فيه القراين دالة على احتمال كونه دجالا ذكر النبي عم الحديث بصورة الشك
م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال صام النبي عم عاشوراء وامر بصيامه قالوا
يا رسول الله انه يوم يعظمه اليهود فقال لئن بقيت الى قابل اي لئن عشت الى المحرم

الآتي لاصومن التاسع اي اليوم التاسع مع عاشوراء مخالفة لليهود قال الراوي فلم
يات المحرم القابل حتى توفي رسول الله عم الثاني عشر من ربيع الاول قيل صار صوم اليوم
التاسع سنة وان لم يصمه النبي عم لانه عزم عليه وكل ما فعله او عزم عليه او امر او رضي
به فهو سنة قيل سبب تعظيم اليهود يوم عاشوراء ان موسى عم وقومه عبروا البحر
يوم عاشوراء فصاموا شكرا لله م انس رضه روى مسلم عنه لئن صدق ليدخلن
الجنة قاله لضمام بن ثعلبة لما سال النبي عن الفرايض وكان وفد اليه فقال بعد بيانه
عم عما ساله والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
لئن كنت كما قلت اي ان كان معقولك كما قلت فلما حذف صار الضمير المجرور مرفوعا فكانما
تسفهم المل تسف من باب الافعال من السفوف المل بفتح الميم هو الرماد الحار قال الطيبي
فكانما بالفاء وقع هكذا في المصابيح وصحيح مسلم وكتاب الحميدي وجامع الاصول لكن الظاهر
ان يكون باللام لان اللام في قوله لئن كنت توطئة للقسم وهذا جواب سد مسد جواب
الشرط اللهم الا ان يعكس ويجعل جواب الشرط سادا مسد جواب القسم قال النووي كانما
تسفهم معناه كانما تطعمهم شبه النبي عم ما يلحقهم من الاثم بما يلحق آكل الرماد من الالم و
قيل معناه انك بالاحسان اليهم تخزيهم وتحقرهم في انفسهم فصار كمن يسف المل وقيل
معناه احسانك اليهم كالمل يحرق احشاءهم ولا يزال معك من الله ظهير عليهم اي معين
دافع عنك اذاهم ما دمت على ذلك اي على الاحسان اليهم قاله لرجل قال يا رسول الله
ان لي قرابة اي ذوي قرابة اصلهم ويقطعونني واحسن اليهم ويسيئون الي واحلم بضم اللام
من باب كرم يكرم من الحلم بكسر الحاء وهو الاناة عنهم ويجهلون علي اي يسبون والجهل
ههنا هو القبيح من القول فصل ق حكيم بن حزام رضه اتفقا على الرواية عنه خير
الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها ليستظهر به
على مصالحه لان من لم يكن كذلك يندم غالبا روي ان متصرفا جاء رسول الله عم
ببيضة من ذهب فحذفها النبي عم بغضب لما عرف انه لا يملك غيرها وليس له قوة الصبر
فان قلت ثبت ان النبي عم لما ساله ابو هريرة رضه افضل الصدقة قال جهد المقل يعني
ما يتصدق به الفقير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينهما قلنا الغنى في الحديث
اعم من ان يكون غنى النفس وغنى المال وصدقة المقل انما يكون خيرا اذا كان عن غنى
النفس فيكون كلاهما خيرا واجاب عنه الطيبي بان الفضيلة تتفاوت بحسب الاشخاص
وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة مقلا متوكلا على الله وكان حكيم بن حزام وجيها

في الجاهلية

في الجاهلية والاسلام اجابه عليه السلام بما يناسب حالهما وقيل المراد بالغنى غنى الفقير يعني افضل الصدقة
ما اغني به الفقير ق مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني القرن اهل كل زمان
وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل مائة سنة واما قرنه عم فالذين فيهم عين رات النبي عم
ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم عين رات من راى النبي عم ثم الذين يلونهم وهم الذين فيهم
عين رات من راى من راى النبي عم وعلى هذا اكثر ما قيل لكن الصحيح ان قرنه عم اصحابه
والقرن الثاني تابعوهم والثالث تابعو تابعيهم وعلى هذا ثم يجيء قوم تسبق شهادة
احدهم يمينه ويمينه شهادته قال النووي معناه يجمع بينهما فتارة يروج شهادته
باليمين قبلها وتارة بعدها وعن هذا ذهب المالكية الى ان شهادة من حلف معها
ترد وقيل هو عبارة عن تكثير شهادة الزور واليمين الفاجرة وقيل هو مثل في سرعة
الشهادة روى مسلم عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة
واليمين حتى لا يدري بايهما يبتدا لقلة مبالاته بالدين م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم قال ابو هريرة رضه والله اعلم
اذكر اي النبي الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم المذكور مرة ثالثة ام لا ثم يخلف قوم
يحبون السمانة بفتح السين اي السمن والمراد منها ما يكون مكتسبة بالتوسع في الماكل
لا ما يكون خلقة وفي قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل التكبر
بما ليس فيهم من الشرف يشهدون قبل ان يستشهدوا على بناء المجهول فان قيل هذا
يدل على انها مذمومة وقوله عم خير الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان يطلب يدل
على ان تلك الشهادة ممدوحة فما التوفيق قلنا الذم في حق من بادر بالشهادة لمن
هو عالم بها قبل الطلب والمدح في من كانت عنده شهادة لا يعلم بها صاحبها فيخبره
بها ليستشهد عند القاضي احتج بالحديث من ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا تقبل
والجمهور على خلافه ق اسيد رضه اتفقا على الرواية عنه خير دور الانصار وهو جمع
دار المراد بها القبائل التي يسكنون فيها من باب ذكر المحل وارادة الحال بنو النجار ثم
بنو عبد الاشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل دور الانصار خير
قال العلماء تفضيلهم على قدر ماثرهم وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل بعض
على بعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خير صفوف
الرجال اولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشرها اولها المراد بالخيرية
كثرة الثواب وسببه ان الصف الاول اعلم بحال الامام فيكون متابعته اكثر وثوابه

ا أُمَّتُو ا د فرد مرتبة النساء لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور يكون آخر الصفوف اليق
بمرتبتهن قال النووي المراد بصفوف النساء اللواتي يصلين مع الرجال وانما فضل آخرها
لبعدهن عن مخالطة الرجال وتعلق قلوبهن بهم واما اذا صلين متميزات فهن كالرجال
خير الصفوف اولها خ جابر رضه روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد بقضاء
الدين وحسنه ان لا يوجد منه ما يوذي صاحب الحق خ عثمان رضه روى البخاري عنه
خيركم من تعلم القران وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد التعليم والتعلم بالاخلاص
روى ان عبد الرحمن السلمي احد رواة هذا الحديث عن عثمان قعد يعلم القران من زمان
عثمان الى امارة الحجاج قال هذا الحديث اقعدني هذا المقعد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه خير نساء ركبن الابل اراد به نساء العرب نساء قريش احناه الضمير فيه
لجنس النساء فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يلزم
هذا لان مريم لم تركب الابل قط على ولد في صغره هذا استيناف جواب عما يقال ما سبب
كونهن خيرا وهو من الحنو بمعنى الشفقة قال الهروي الحانية من تقوم على ولدها بعد كونه
يتيما فلا تتزوج وان تزوجت فليست بحانية وارعاه من الرعاية بمعنى الحفظ على زوج
في ذات يده اي في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البضع الذي هو ملكه يعني حافظة
حفظا فرجها لزوجها ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران
وخير نسائها خديجة بنت خويلد المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة
منهما خير نساء الارض في عصرها واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه ادخل الجنة
وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا
ليا لبيان ما وقع فيه من الامور العظام لانها فضائل اذ ليس خروج آدم وقيام الساعة
فضيلة قال ابو بكر في شرح الترمذي الجميع فضائل لان خروج آدم سبب للذرية وبعث الانبياء
وقيام الساعة سبب لتعجيل جزاء الصلحاء تقدم الكلام في انه افضل يوم او يوم عرفة
في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عوف بن مالك الاشجعي رضه
روى مسلم عنه خيار ائمتكم اي امرائكم الذين تحبونهم ويحبونكم التحابب من الطرفين
انما يكون ممدوحا اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون
عليهم اي على جنائزهم وقيل المراد منها الدعاء بالخير والهداية ويصلون عليكم وشرار
ائمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم فصل خ ابن عباس

رضه روى البخاري عنه ابغض الناس الى الله ثلثة ابغض افعل التفضيل من المفعول على
الشذوذ وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فبعيد اذ لا معصية اعظم
من الكفر اللهم الا ان يحمل على التهديد بل اللام فيه للعهد والمراد منه عصاة المسلمين
بقرينة المقام ملحد في الحرم اي مائل عن الحق في حق الحرم بان يهتك حرمته ويفعل معصية
فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم ومبتغ في الاسلام
سنة جاهلية يعني طالب لان يحيي سنة اهل الجاهلية كالميسر وجزاء شخص بجناية
من هو من قبيلته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل من اطلب بمعنى اجتهد اصله متطلب
فقلبت التاء طاء فادغم في الطاء دم امرئ مسلم بغير حق ليهريق دمه بالهاء المفتوحة
اصله يأريق ماضيه هراق اصله اراق والهمزة في مضارع افعل انما كانت محذوفة
لئلا يجتمع الهمزتان في الاخبار عن نفس المتكلم فلما زال ذلك المحذور بقلب الهمزة
هاء بقي الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله يأهريق ماضيه
اهراق بسكون الهاء فلما حذفت الهمزة هربا من المحذور المذكور بقيت الهاء ساكنة
ولما كان عن اراقة الدم مقصودا اعاد لفظ الدم صريحا ولم يقل ليهريقه ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اثقل صلوة على المنافقين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما
ثقلتا لان العشاء وقت الاستراحة والصبح في الصيف وقت لذة النوم وفي الشتاء وقت
شدة البرد وفيه اشارة الى انهما انما ثقلتان على المنافقين واما المؤمنون المخلصون
فيطيب لهم هذه المشقات لنيل الدرجات ولو يعلمون ما فيهما اي من الاجر لاتوهما
ولو حبوا اي ولو كانوا حابين والحبو السكون الشيء على الاست او على اليدين والرجلين
ق ابو هريرة رضه وعائشة رضه اتفقا على الرواية عنهما احب الاعمال الى الله ادومها
وان قل اي العمل وانما كان العمل الذي يداوم عليه احب لان النفس تألف به ويدوم بسببه
الاقبال على الله تعالى ولهذا ينكر اهل التصوف ترك الاوراد كما ينكرون ترك الفرايض م
ابو هريرة رضه روى مسلم عنه احب البلاد اي اماكن البلاد وقيل لا حاجة الى هذا
التقدير لان المراد بالبلاد مأوى الانسان الى الله مساجدها لان المسجد موضع الصلوة
والذكر وابغض البلاد الى الله اسواقها لان السوق موضع الغفلة والغش المراد بحب
الله تعالى المسجد ارادة الخير لاهله وببغضه خلافها لاهله خ عبد الله بن عمرو رضه
روى البخاري عنه احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما
انما كان هذا النوع احب لانه اشق اذ النفس تصادف ما الفته في يوم وتفارقه

في آخر الحديث على ان الله افضل من صوم الدهر وذهب بعض الى عكسه لان العمل كلما
كان اكثر كان الاجر اوفر وهذا هو الاصل المستمر في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر
افضل وقد قال عم لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقته بان يصوم فيه
الايام المنهية او على من ضعف حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه عم نهى عبد
الله بن عمرو رضه عن ذلك لعلمه انه سيعجزه ولم ينه حمزة بن عمرو لعلمه بقدرته او
نقول لا صام دعاء عليه لارتكابه المنهي عنه او معناه لم يجد غيره من الم الجوع و
احب الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود وكان ينام نصف الليل ويقوم
ثلثه وينام سدسه وانما صار هذا النوع احب لان النفس اذا نامت الثلثين من
الليل يكون اخف وانشط في العبادة م سمرة بن جندب رضه روى مسلم عنه احب الكلام
الى الله اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام كلام البشر لما روي
انه عم قال افضل الذكر بعد كتاب الله سبحان الله والحمد لله وانما كانت هذه الاربع احب
لاشتمالها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت
لان المعنى المقصود لا يتوقف بهذا النظم لاستقلال كل واحدة من الجمل قال اهل التحقيق
حقيق ان يرعى هذا النظم لان المتدرج في المعارف انه يعرف الله اولا بتنزيه ذاته عما
يوجب نقصا ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شانه لا يستحق
بالالوهية غيره فينكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ق عقبة بن عامر رضه اتفقا
على الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي
الشروط التي يستحل بها الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام في بلدها وعلى
الفين ان اخرجها وقال بعض الشراح من انه يدخل فيها ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجية
مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لانه يحرم به الفروج ويستحل بسببه
هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون اليق بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط
اشارة الى ان كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اخوف ويروى ان اخوف ما اخاف عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا
وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات الارض اراد بها الاموال تنبت الى الارض
لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل ياتي الخير بالشر هذا استفهام انكار
ارادوا به ان ما حصل لنا من الدنيا فهو خير لا محالة ولا يترتب عليه شر قال لا ياتي
الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير لا ياتي الخير الا بالخير كررها ثلث مرات لينتزع ما في

خاطرهم

خاطرهم من الاشتباه يعني الخير الحقيقي لا ياتي الا بالخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير
حقيقي بل هو مفض الى شر لانها تشغل عن كمال الاقبال الى الآخرة ثم ضرب عم لهذا
مثلا بقوله ان كلما ينبت الربيع من النباتات فصله عما قبله استينافا جوابا عمن
قال ان الخير اذا لم يات الا بخير فكم من الخوف يقتل الحيوان الذي اكله او يلم اي يقارب
من الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة
في الاكل حتى ينتفخ بطنها ولا يخرج مما فيه شئ وهو نصب على التميز او يلم الا آكلة الخضر
بمد الهمزة اي الدابة التي ياكل الخضر وهو بفتح الخاء وكسر الضاد معجمتين نوع من البقول
غير جيد فلا ياكله المواشي كثيرا هذا استثناء مفرغ من المثبت فانه جائز اذا اصلح المقام
للعموم كما في قرات الا يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تاكل اي الدابة تاكل الخضر حتى
اذا امتدت خاصرتاها يعني شبعت استقبلت الشمس ثم اجترت بتشديد الراء اي
اخرجت الجرة وهي ما يخرجها البعير من بطنه ليمضغها ثم يبلعها وبالت وثلطت اي القت
الثلط وهو الرجيع الرقيق ثم عادت فاكلت بيان ضرب المثل هو ان ما ينبت الربيع يقتل
الدواب او يقرب بها اليه وذلك لانها لما رأت نباتا حضرا زينت لها الشهوة البهيمية انه
خير نافع فزادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذا من يجمع المال ويلتذ به و
لا ينظر الى اختلال آخرته ينهلك هذا الظالم المفرط في جمع الدنيا اعلم ان قوله الا آكلة الخضر
ضرب مثل للمقتصد لان المواشي لا تستكثر منه ثم اذا اكلت وشبعت تتوقى ازالة ذلك
ودفع مضرته بالثلط والبول وغيرهما فكذا من اقتصد في اخذ الدنيا ولم يمسك ما اخذ
واخرج الحق منها ينتفع بها ويحفظ من وبالها ولكن ان تعرف ان ههنا صنفا آخر وهو
ان ياكل الدابة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى دفعه وذلك
مثل للزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة وانما لم يذكره النبي عم لانه في بيان ما يخاف على امته
ولا خوف في هذا الصنف ان هذا المال خضرة تانيثه على تاويل ان العيشة بالمال خضرة
ويروى خضر وهو ظاهر حلوة لمن اخذه بحقه اي بقدر حاجته من الحلال ووضعه
في حقه اي في محل الانفاق فنعم المعونة هو كسب للآخرة ومن اخذه بغير حقه كان كالذي
ياكل ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا المعنى قيل بيتان اذا قنعت
نفسي بايسر بلغة من المال يكفيني الى يوم يكفيني وان هي لم تقنع فتلك مصيبة اصيبت
بها من المال والعقل والدين اعلم ان قوله عم ان هذا المال الى آخره زيادة توضيح
والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بتلويح م عائشة رضه روى مسلم عنها قالت

لما قال عم لازواجه اسرعكن لحاقا بى اى اول من يموت منكن اطولكن يدا كن يتطاولن
ايتهن اطول يدا وكانت اطولنا يدا زينب لانها كانت تعمل بيدها وتصدق هذا هو
المذكور في صحيح مسلم قال الشراح ظنت ازواج النبي عم ان المراد من طول اليد معناه
الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن سخاوتهن يقال فلان طويل
اليد اذا كان جوادا اقول ليت شعري من اين عرفوا ان الازواج ظنت كذا والمفهوم من
حديث عائشة انهن فهمن منه السخاء وتطاول ايديهن عبارة عن مقايسة اعطيتهن
ولو ظنت جعلوه على الجارحة لما استقام تعليلها بقولها لانها كانت تعمل بيدها وتصدق
ومعلوم ان من له ادنى دراية يعرف ان لا تعلق لطول العضو بلحوقه عم فكيف غفلت
عنه ازواج النبي عم مع فرط ذكائهن وفيه معجزة للنبي عم حيث ماتت زينب اولهن
ولحقت به عم م ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اشعر كلمة اى اصدق كلام تكلمت
بها العرب كلمة لبيد وفي رواية اصدق كلمة قالها شاعر وهو ابو عقيل لبيد بن ربيعة
صحابي كان من قومه بني جعفر وكان شريفا في الجاهلية والاسلام الا كل شيء ما خلا الله باطل
اي فان لا حق ذاته وهو الممكن وهذا قريب من قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه وانما كان
هذا القول اصدق لان النقل والعقل شاهدان عليه روي ان لبيدا لما انشد هذا
المصراع قال عم صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عم كذبت فان نعيم الجنة
لا يزول م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا الاصدق الثاني
مبتدأ والاصدق الاول خبره قال النووي هذا على اطلاقه وحكى القاضي عن بعض العلماء
ان هذا يكون في آخر الزمان عند موت العلماء فيجعل الله ذلك عوضا لهم عما فات والاول
اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيخترع خياله صورا غير موافقة لما في
عالم الحس فيكذب الرؤيا م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اغيظ رجل على الله يوم القيمة
واخبثه رجل كان تسمى بملك الاملاك لا مالك الا الله الغيظ غضب العاجز
عن الانتقام وهو مستحيل في حقه تعالى فيكون كناية عن شدة كراهيته هذا الاسم وعقوبته
المسمى به اذا لم يتب منه م جابر رض روى مسلم عنه افضل الصلوة طول القنوت يعني افضل
احوال الصلوة طول القيام استدل به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل
من كثرة السجود ليلا كان او نهارا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود
لان من وصف صلوة النبي عم في الليل وصف بطول القيام قلنا اما ذكرتم حكاية فعل
والمنطوق اقوى م ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد شهر رمضان

المضاف محذوف هنا يعني افضل شهور الصيام شهر الله المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل
فما وجه ما روى انه عم كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله عم علم افضليته
في آخر حيوته او لعله كان يعرض له اعذار فيه من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل
صوم داود عم فيما سبق كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار الزمان فيكون
طريقة داود عم في المحرم ايضا افضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة صلوة
الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب م ثوبان
رض روى مسلم عنه افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعم من ان يكون
نفقتهم واجبة عليه او مستحبة قدم نفقتهم لان الانفاق عليهم اكثر ثوابا ودينار ينفقه
الرجل على دابته في سبيل الله فيتركبها في سبيل الله لان افضل الدواب ما اتخذ لذلك
ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اقرب
ما يكون العبد من ربه وهو ساجد اقرب مبتدأ خبره محذوف وجوبا لسد الحال مسده
فهو مثل قولهم اخطب ما يكون الامير قائما الا ان الحال غلب يقيد وهنا جملة مقرونة
بالواو وانما كان العبد اقرب الى رحمة الله حالة السجود لانها حالة غاية التذلل والاعتراف
بعبوديته وكانت مظنة الاجابة ولذا امر النبي عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجدة
اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام استدل بعض بهذا الحديث على فضيلة
الاول والآخرون على افضلية الثاني بحديث جابر رض تقدم قريبا رجح اهل التحقيق
القول الاول بان السجود مذكر للمبدأ والمعاد الذين يلوح اليهما قوله تعالى منها خلقناكم
وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى والمقصود معرفتهما ورجح قوم القول الثاني
بانه يشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولا كذلك السجود م ام حرام بنت
ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا اي لانفسهم الجنة قالت فقلت انا فيهم
قال عم انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها في زمن
معاوية الى قبرس فصرعت عن دابتها فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم
هذا الحديث بعلامة ق ولكنه من افراد البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في الجمع بين
الصحيحين مذكور في افراد البخاري ق ام حرام بنت ملحان رض اول جيش من امتي
يغزون مدينة قيصر مغفور لهم اي ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت انا فيهم يا رسول
الله قال لا وهذا الحديث ايضا من افراد البخاري وقد اعلم الشيخ بعلامة ق فان قيل
كان في اول من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غفر له اجيب بانه لم يحضر الجيش

وبانه عم اراد الجاعة فيكون من باب التغليب لكن هذان الجوابان على تقدير كون يزيد
مستحلا لما فعله وهو غير معلوم وهو من اصحاب الكباير فامره الى الله وما قاله الشيخ
الشارح وفي الحديث دلالة على ان القتل في سبيل الله والموت فيه سواء فضعيف لان
المفهوم منه المغفرة ولا يفهم منه التسوية اللهم الا ان يراد منه التسوية في المغفرة
م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية
بحقوق الدماء يدل على اهميتها وعظم امرها لانه هدم البنية الانسانية ولا ينبغي ان
يكون بعد الكفر ذنب اعظم من القتل لا يقال هذا يخالف لقوله اول ما يحاسب به العبد
صلوته لان هذا فيما بين العبد وربه وحديث الباب فيما بين العباد يدل عليه قوله بين
الناس خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اهون الناس عذابا ابو طالب وهو متنعل
بنعلين يغلي منهما دماغه فيه دلالة على تفاوت عذاب الكفار سبق بيان وجه التخفيف عنهم
مع استوائهم في جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث لا ينفعه فصلهم ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه كل ابن آدم تأكله الارض يعني كل اجزاء ابن آدم تبلى الا عجب
الذنب وهو بفتح العين وسكون الجيم هو العظم الذي في اسفل الصلب عند العجز ويقال له
العجم ايضا منه خلق وفيه يركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بقائه لا انه لا يبلى اصلا
لما روي في حديث آخر ان عجب الذنب اول ما يخلق وآخر ما يبلى قيل الحكمة في طول بقائه انه قاعدة
بدن الانسان وبالحري ان يكون اصلب من الجميع كقاعدة الجدار قيل خص من هذا الحديث
الانبياء عم لان الله تعالى حرم على الارض اجسادهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام او بدل من
كل المسلم بدل البعض من الكل وعرضه اي هتك حرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذ ماله
بالغصب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كل امتي معافى اسم مفعول من المعافاة
وهي من العفو بنوع تقديرا خبر كل يعني كلهم سالمون عن السن الناس وايديهم الا
المجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم او تحدثوا بما ستر الله عليهم من ذنوبهم فيؤخذون
بها في الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروي الا المجاهرون فوجهه ان تقال معافا
في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب وان من الاجهار ان يعمل العبد بالليل عملا
ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه
ويصبح يكشف ستر الله عنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة
الا من ابى ان اريد من الامة امة الاجابة فهم المؤمنون فالاستثناء منقطع لان العصيان

هذا المعنى خلاف الظاهر
مع انه لا مزية فيه
اذ ليس ذلك مما يخفى
حتى يحتاج الى البيان
وعنوان الحديث للتبشرة
والترجية لما لا يخفى على
اهل الرواية وقد سبق
ان الله سبحانه يقول يوم القيمة
سترتها عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
فيعطى كتاب حسناته الحديث
ما رواه في حديث مما نتيم عليه
خير الحديث

به تملق اطاع غير متصور وان اريد امة الدعوة وهم الذين بعث اليهم فالاستثناء
متصل قيل ومن يابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد من العصيان
عدم تصديقه لا الاتيان بمنهية ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية كل سلامى
من الناس عليه صدقة اي اوجب الصدقة على السلامى مجازا وفي الحقيقة واجبة على صاحبه
كل يوم تطلع فيه الشمس بالنصب العامل فيه عليه ويجوز في فعه بان يكون مبتداء
والجمل التي بعده اخباره والراجع منها اليه محذوفا اي تعدل فيه وتعين فيه ويكون
استينافا جوابا عمن قال من يقدر على الصدقة عدد السلامى تعدل بين اثنين وهو
في تاويل المصدر مبتداء خبره صدقة وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها او ترفع له
عليها متاعه وهذا الفعل ايضا مبتداء اي اعانتك اياه في دابته وخبره صدقة والكلمة الطيبة
صدقة يعني اجرها كاجر صدقة حذف المضافان وحرف التشبيه للمبالغة وكذا المعنى
في اخواته وهذا تشبيه محسوس بمحسوس والجامع عقلي وهو ترتب الثواب على كل منهما
وبكل خطوة وهو مبتداء الباء فيه زائدة تمشيها الى الصلوة صدقة اطلق على الكلمة
الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صدقة مع ان نفعهما غير متعد الى الغير
للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناه انهما صدقة على نفس الفاعل
وتميط الاذى عن الطريق صدقة تقدم التوضيح لهذا في الباب الثاني في حديث انه
خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه
كل شراب اسكر فهو حرام من اعتبر الاسكار هنا بالقوة منع شراب المثلث ومن اعتبره
بالفعل كابي حنيفة وابي يوسف لم يمنعه لان القليل منه غير مسكر بالفعل واما القليل
من الخمر فحرام وان لم يسكر بالفعل لانه منصوص عليه م ابن عمر رضه كل شيء بقدر
وهو تعلق الارادة بالاشياء في اوقاتها الخاصة وهو تفصيل للقضاء الذي هو
الارادة الازلية المقتضية لنظام الموجودات على الترتيب حتى العجز والكيس اي الحمق
والظرافة قال الشارح روي بالرفع عطفا على كل وبالجر عطفا على شيء لكن الاولى
ان يكون مجرورا بحتى وهذه الغاية وقعت للتحقير يعني كل شيء من الموجودات بقدر حتى
العجز والكيس المختصين بانفسنا نفعهما اما مطلقا واما غالبا ويجوز ان يكون الكيس للتعظيم
لانه موصل الى البغية والعجز للتحقير لانه غير موصل اليها والكيس والعجز شك من الراوي
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلكم راع من الرعاية وهي الحفظ يعني كلكم ملتزم
بحفظ ما يطالب به من العدل ان كان واليا ومن عدم الخيانة ان كان موليا عليه

وتمامه فالامير الذي على الناس راع عليهم وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على اهل بيته وهو مسئول عنهم والمراة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم والعبد راع على مال سيده وهو مسئول عنه

وكلكم مسئول عن رعيته اى عما التزم حفظه يوم القيمة م جابر رضه روى مسلم عنه كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن شرب المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله ما طينة الخبال قال عرق اهل النار او عصارة اهل النار شك من الراوى وهى بضم العين بمعنى العصير وهو قيح اهل النار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر اى مخامر للعقل ومغطيه وكل مسكر حرام ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب الواو فى وهو للحال اى عن الضمير المستكن فى يدمنها لم يشربها فى الآخرة تقدم الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من شرب الخمر ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه كل مصور فى النار تقدم بيانه فى الباب الاول فى حديث من صور صورة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه كل معروف اى ما عرف فيه رضاء الله صدقة اى ثوابه كثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لا يحتقر شيء من المعروف كما لا يحتقر شيء من الصدقة فصل ق ام هانى بنت ابى طالب رضه قيل كان اسمها فاختة ما روت عن النبى عم سبعة واربعون حديثا لها فى الصحيحين حديث واحد متفق عليه قالت ذهبت الى رسول الله صلعم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره بثوب فسلمت فقال من هذه فقلت ام هانى فقال مرحبا يا ام هانى فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمانى ركعات ملتحفا فى ثوب واحد فلما انصرف قلت له يا رسول الله زعم ابن امى انه يقتل رجلا قد اجرته تريد به ولدها فقال عم قد اجرنا من اجرت بقصر الهمزة فيهما من الاجارة اصل اجرت اجورت فاعل وامنا من امنت بمد الهمزة فيهما اجرنا وامنا كلاهما بمعنى اعطينا الامان قاله لها يوم فتح مكة دل الحديث على ان امان المراة الحرة نافذ قيل هذا انما يصح اذا امنت واحدا او اثنين واما امان ناحية على العموم فلا يصح الا من الامام لانه لو صح من غيره صار ذريعة الى ابطال الجهاد ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال غزوت مع رسول الله صلعم فاعيى بعيرى فلما اتى عم على بخسه فوثب فكنت بعد ذلك احبس خطامه لا اسمع حديثه فما اقدر عليه فلحقنى النبى عم فقال عم بعنيه فبعته باربعة دنانير فقال قد اخذت جملك باربعة دنانير ولك ظهره اى ركوب ظهره عارية الى المدينة استدل به احمد على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها للبايع ومنعه ابو حنيفة عملا بقوله نهى عن بيع وشرط وعن صفقة فى صفقتين وفى الحديث جواز ذلك لان شرط الركوب اما ان يكون باجرة فيكون بيعا فى اجارة واما بغيرها فيكون بيعا فى عارية قال له ثمنه فلما قدمت المدينة اتيته به فاعطانى ثمنه وزاد قراطا فقال لك الثمن ولك الجمل اعلم ان روايات مسلم عن جابر مختلفة

فى رواية قال باوقية ذهب وروايات البخارى ايضا مختلفة فى بعضها بثمان مائة درهم وفى بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال رواية اوقية يكون اخبارا عما وقع به العقد واربعة دنانير يكون محمولة على ان يكون قيمتها فى ذلك الوقت اربعة دنانير انه قدر بها وثمان مائة ان قدر بالدراهم ورواية عشرين محمولة على انه يكون دنانير صغارا م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه قد افلح من اسلم ورزق كفافا وهو ما يكون بقدر الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم وجوع يوم وقنعه الله بما آتاه بمد الهمزة اى اعطاه من الكفاف يعنى من اتصف بالصفات المذكورة فاز بمطلوب الدنيا والآخرة خ ابن عمر رضه روى البخارى عنه قد بلغنى انكم قلتم فى اسامة اى كلاما من الطعن فى امارته لصغر سنه وانه احب الناس الى تقدم بيانه فى هذا الباب فى حديث ان تطعنوا فى امارته م ابى بن كعب رضه روى مسلم عنه قد جمع الله لك ذلك اى ما قصدته من ثواب الخطوات كله قاله لرجل من الانصار قيل الجملة صفة رجل والعائد اليه محذوف اى قيل له لو اشتريت حمارا تركبه فى الظلماء وهو شدة الظلمة وفى الرمضاء وهى شدة الحر لو هذه للتمنى او شرطية جوابها محذوف اى لكان ايسر وكان لا تخطئه صلوة هذه الجملة عطف على قيل مع بعده من المسجد فقال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان يكتب لى ممشاى مصدر ميمى يعنى ثواب مشيى الى المسجد ورجوعى اذا رجعت الى اهلى وفيه دلالة على ان الثواب فى خطوات الرجوع من المسجد مكتوب كما فى الذهاب اليه م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه قد سألت الله لآجال مضروبة اى محدودة ومقدرة وايام معدودة وارزاق مقسومة لن يعجل اى الله شيئا قبل حله بكسر الحاء وفتحها بمعنى النزول لكن الكسر اشهر رواية اى قبل وقت نزوله المقدر ولن يؤخر شيئا عن حله ولو كنت سألت الله ان يعيذك من عذاب فى النار او عذاب فى القبر كان خيرا او افضل قاله لام حبيبة لما سمعها تدعو وتقول اللهم امتعنى بزوجى رسول الله وبابى ابى سفيان وباخى معاوية يعنى اجعلنى متمتعة ومنتفعة بحيوتهم كانها سألته ان تجامده حيوتهم فان قيل العذاب مقدر كالاجل فكيف ندب الدعاء فى الاول دون الثانى قلنا الكل مقدر لكن دعاء النجاة من العذاب القبر عبادة دون زيادة الاجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبى عم فقال انى مجهود يعنى فقير جايع فارسل عم الى بعض نسائه فقالت ما عندى الا الماء ثم ارسل الى اخرى وقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال عم من يضيفه هذه الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق به الى رحله فقال لامراته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبيانى

اى اصبح مسافرا
اى اى مكان بالاقبية
عجب منه من باب طرب
لانه ضيف رسول الله على الحكم والمعنى

قال فعلليهم ونوميهم فاذا دخل ضيفنا فاطفئ السراج واريه انا ناكل ففعلت كذلك واكل
الضيف فلما غدا على رسول الله قال ع م قد عجب الله من صنيعكما اى رضى وقيل معناه عظم ذلك
عنده بضيفكما الليلة يعنى رجلا من الانصار وامراته هذا تفسير من المصنف لضمير التثنية
قيل قوله فعلليهم يدل على ان الصبيان لم يكونوا محتاجين وانما يطلبون على عادة الصبيان
من غير جوع اذ لو كانوا جايعين لوجب تقديمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة واطعامهم
واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها مستحبة ابتداء واما بعد الالتزام بحضرة النبى
ع م فهى واجبة خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه قد كان قبلكم من بنى اسرائيل رجال يكلمون
على بناء المجهول اى يكلمهم الملائكة ويلقون الامر الصائب فى قلوبهم من غير ان يكونوا انبياء
فان يكن فى امتى احد فعمر تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه كان فيما مضى قبلكم
من الامم محدثون فضائل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد احتظرت بحظار شديد
وهو بكسر الحاء المهملة وبالظاء المعجمة ما يحجز بين الشيئين يعنى امتنعت من النار بمانع وثيق
قال لامراة قالت ادع الله لى فلقد دفنت ثلثة اى ثلثة اولاد خ عمر رض روى البخارى
عنه لقد انزلت على الليلة سورة لهى احب الى مما طلعت عليه الشمس ثم قرا انا فتحنا لك
فتحا مبينا انما كانت هذه السورة احب لانها بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح
خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه ع م قال انس رض لما قرا النبى ع م انا فتحنا لك فتحا قال رجل
هنيئا مريئا قد بين الله لك ما يفعل بك فما يفعل بنا فانزل الله الاية التى بعدها ليدخل المؤمنين
والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الانهار الاية ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
لكن راويه فى الصحيحين ابو موسى دون ابو هريرة رض لقد اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل
يعنى تفسير للرجل المطرى على بناء المفعول اى الذى جوز عن الحد فى المدحة انما كان المبالغة
فى المدح سببا لهلاك الممدوح لانه ربما يفضى الى العجب م عمران بن حصين روى مسلم عنه
قال اتت امراة من جهينة رسول الله صلعم وهى حبلى من الزنى فقالت يا رسول الله اصبت
حدا فاقمه على فدعا وليها فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتنى بها ففعل فامر بها
نبى الله ع م فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر اتصلى عليها يا
يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة
لوسعتهم وهل وجدت يعنى ما وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من
الجود قاله للجهينة التى اقرت بالحبل من الزنا وقال الشيخ قاله لعمر الجهينة كان ابيى
خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه لقد تحجرت واسعا يعنى ضيقت شيئا واسعا وهو رحمة

الله قاله لاعرابى قال اللهم ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا احدا م انس رض روى مسلم عنه لقد
رايت اثنى عشر ملكا يبتدرونها اى يسارعون رفع تلك الكلمات الى السماء لعظم قدرها
ايهم يرفعها هذه الجملة الاستفهامية انشائية وقعت حالا مقدرة بتاويل يعنى يبتدرونها
حال كون زمان ابتدارهم مقرونا بتقدير ان يقال فى حقهم ايهم يرفعها قاله لرجل جاء
وقد حفزه النفس اى دفعه تتابع نفس
البعد والادراك الصلوة مع رسول الله صلى الله ع م
من سباقه فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فلما قضى ع م صلوته قال ايكم
تكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا وقيل الرجل هو رفاعة بن رافع الانصارى قال صاحب
التحفة معنى تخصيص العدد الى الكلمات بعد التكبير ستة فضاعف الله ذلك العدد الى هنا
كلامه لكن الاولى ان يفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع للصلوة
لسكوته ع م عن المنع لكن المستحب هو السكينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد
رايت رجلا يتقلب فى الجنة فى شجرة اى بسبب شجرة قطعها من ظهر الطريق كانت
تؤذى الناس م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لقد رايتنى فى الحجر اى حجر الكعبة وقريش
تسئلنى عن مسراى مصدر ميمى اى عن سيرى الى بيت المقدس فسالتنى عن اشياء من بيت
المقدس لم اثبتها اى لم اشاهدها على التعيين وكربت بضم الكاف اى حزنت كربة بفتح
وضمها وهى الغم الذى ياخذ بالنفس ما كربت مثلها قط فرفعه الله لى انظر اليه ما يسئلونى
عن شئ الا انباتهم به وقد رايتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل
جعد فيه معنيان احدهما جعودة الجسم وهو اجتماعه والثانى جعودة الشعر وههنا
الاول اصح لما جاء فى رواية ابى هريرة رض انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال
النووى يجوز ان يراد الثانى ايضا لانه يقال شعر رجل اذا لم يكن شديد الجعودة ضرب اى
خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بشين معجمة مفتوحة ثم نون ثم واو ثم همزة ثم هاء
وهى قبيلة من اليمن ونسبتهم شنائى قال ابن السكيت ربما قالوا شنوة بالتشديد
غير مهموز ونسبتها شنوى واذا عيسى بن مريم قائم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن
مسعود الثقفى واذا ابراهيم قائم اذا هذه للمفاجاة وكذا ما قبلها يصلى اشبه الناس
به صاحبكم يعنى نفسه اى نفس النبى ع م هذا تفسير من الراوى فحانت الصلوة اى جاء
وقتها فاممتهم فان قيل كيف راى الانبياء يصلون وهم فى دار الاخرة اجيب بان المراد
بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله ع م فحانت الصلوة فاممتهم لا يناسبه او نقول مثل
له ع م حالهم التى كانت فى حياتهم لا انهم يصلون حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع

غنهم وجوب العمل لانفسه فلما فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار
فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام براءة مالك بالسلام ليزيل ما استشعر من الخوف
منه لكونه خازن النار م خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا على الرواية عنهما
قال لما صالح النبي اهل مكة زمن الحديبية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد عم من جاء
منهم اليهم وان اسلم ولما رجع الى المدينة جاءه رجل مسلما يقال له ابو بصير فارسلوا في طلبه
رجلين فدفعه اليهما فخرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزلوا يأكلون من تمر لهم فيه فقال
ابو بصير لاحدهما والله اني لارى سيفك هذا جيدا ارني انظر اليه فامكنه منه فضربه
حتى مات وفر الآخر حتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال عم لقد رأى هذا ذعرا بضم الذال المعجمة
وسكون العين المهملة اي خوفا يعني احد الرجلين الذين رجعا بابي بصير من المدينة فلما
انتهى الى النبي عم قال والله قتل صاحبي واني لمقتول فجاءه ابو بصير فقال يا نبي الله لقد اوفيت
عهدك ثم انجاني الله منهم فقال عم ويل امه مسعر حرب لو كان له احد يعينه وينصره لاثار
الفتنة فلما عرف انه عم سيرده اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش
رجل قد اسلم الا لحق بابي بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير قريش
الى الشام قتلوهم واخذوا اموالهم فارسل قريش الى النبي عم تناشده الله ان يدعوهم
الى المدينة فمن اتاه من قريش فهو آمن م ثوبان رض روى مسلم عنه لقد سألني هذا عن
الذي سألني عنه هذا الموصول للتعظيم وما لي علم بشيء منه اي مما سأله حتى اتاني الله به
اي اتاني ملك الله بجوابه قاله حين سأله حبر بكسر الحاء وفتحها اي عالم من احبار اليهود
عن اول طعام اهل الجنة روي ان السائل له عبد الله بن سلام فقال عم زيادة كبد
النون وعن الشبه اي شبه الولد باحد ابويه فقال عم اذا علا مني الذكر يكون ذكرا واذا علا مني
المرأة يكون الانثى باذن الله فقال السائل صدقت فأمن خ ابو هريرة رض روى البخاري
عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عم لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسألني عن هذا الحديث احد اول منك لما رأيت بكسر اللام وما فيه مصدرية ومن في قوله
من حرصك للتبعيض او موصولة ومن فيه للتبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل
كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته من المؤمنين فبين عم اسعد الناس بشفاعتي اي
اكثرهم حظا يوم القيمة من قال لا اله الا الله حال الصادق قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء
الموحدة اي من غير اكراه ولا اجبار يعني من كان بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المحظوظ
بشفاعتي فيكون افعل التفضيل للزيادة المطلقة فانه قيل كيف الجمع بين هذا الحديث

فيكون معنى اسعد بشفاعته دخول الجنة بلا حساب بشفاعته اي زيادة سعادته بسبب شفاعتي والا فالمؤمنون كلهم من اهل السعادة

وحديث آخر صحيح وهو انه عم يخرج من النار بشفاعته مرات اعدادا كثيرة فيقول يا رب
ائذن لي فيمن قال لا اله الا الله فيقول تعالى ليس ذلك لك ولكن بعزتي وجلالي لاخرجن
منها من قال لا اله الا الله قلت قال القاضي المخرجون بلا شفاعته مخصوصون من
عموم هذا الحديث وقال المظهر المراد بالمخرجين امم سائر الانبياء وبالمستعدين بشفاعته
عم امته وقال الطيبي المراد بالمخرجين من لهم ايمان بلا ثمرة وبالمستعدين من لهم
ايمان مع ثمرته وهي ازدياد اليقين والعمل خ عائشة رض روى البخاري عنها لقد
عذت بعظيم الحق باهلك قاله لابنة الجون لما دنى عم منها ليلة الزفاف فقالت
اعوذ بالله منك كذا في التحفة قيل انما حملتها على ذلك القول بعض ازواج النبي عم غيرة
عليها وهي كانت غافلة عن معنى هذا القول وقيل انها كانت مخطوبة لا منكوحة
لما روي عن ابي اسيد ان ابنة الجون لما اتت وانزلت في بيت مع ظئرها فانطلقنا
مع رسول الله وهل تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عم ثم دخل صلعم اليها
فلما انتهينا قال عم اجلسوا هاهنا فدخل عليها فقال هبي نفسك لي قالت وهل
تهب الملكة نفسها لغير الملك فاهوى عم ان يضع يده عليها ليسكنها فقالت اعوذ
بالله فقال عم الحديث ثم خرج وقال يا ابا اسيد اكسها رازقيين والحقها باهلها و
لا يكون ما اعطاها من رازقيين وهي ثوبان من كتان ابيض صراقا ولا متعة بل برا
مبتدأ قيل انما استعاذت لانها لم تعرفه فلما اخبرت انه رسول الله صلعم تأسفت
على فوتها ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها واسمها اسماء بنت
النعمان بن الجون بن الحارث انما تعرض المصنف لذكر اسمها لثبوت اختلاف في المستعيذة
قيل هي اميمة بنت شراحيل وقيل مليكة بنت كعب الليثي والاكثرون على ما ذكره المصنف
جويرية بنت الحارث رض روى مسلم عنها من حديث ام المؤمنين جويرية قيل
سبيت في غزوة بني المصطلق ووقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبها فقضى النبي كتابتها
وتزوجها فكان اسمها برة فسماها جويرية ما روته عن النبي عم سبعة احاديث لها في
الصحيحين ثلثة انفرد البخاري عنها بواحد ومسلم باثنين قالت خرج النبي عم من عندي
وانا في مسجد بيتي ثم رجع بعد ان اضحى وانا جالسة في مسجدي فقال ما زلت على الحال
التي فارقتك عليها قلت نعم فقال عم لقد قلت بعدك اي بعد خروجي من عندك اربع
كلمات ثلث مرات لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن اي لغلبتهن حسنات
ما قلت سبحان الله وبحمده عدد خلقه عدد نصب على المصدر اي تسبيحا يبلغ عدد

مخلوقاته وبرضاء نفسه وبمقدار رضاء الله عن عباده فانه لا ينقطع ولا ينقضي
وزنة عرشه اى بوزنه عظيم وبمداد كلماته اى معلوماته مداد مصدر بمعنى الزيادة والكثرة
يقال مددت الشئ مدا ومدادا ويحتمل ان يكون جمع مد بضم الميم وهو مكيال يسع فيه
رطلان عند اهل العراق والمراد به التمثيل على كثرته لان التسبيح لا يدخل في الكيل سبحان
الله مصدر منصوب بفعل مقدر وهو اسبح فيكون هذا الفعل اخبارا عن ثبوت التنزيه
لله لا انشاء لانه ليس في وسعه انشاء تنزيه الله بعد خلقه خ خباب بن الارت
رضه خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الاولى الموحدة والارت بتشديد التاء المثناة
فوق بعد الراء المهملة قيل ما رواه عن النبي عم اثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين خمسة
احاديث انفرد مسلم بحديث والبخاري بحديثين احدهما هذا قال شكونا الى رسول
الله صلعم قلنا لقد لقينا من المشركين شدة الا تدعو لنا فقال عم لقد كان من قبلكم
ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم او عصب ما يصرفه ذلك عن دينه و
ويوضع المنشار على مفرق رأسه فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن
الله هذا الامر اى الدين حتى يسير الراكب من صنعاء وهي مدينة باليمن الى حضرموت
وهو موضع معروف باليمامة ما يخاف الا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون
انما ترك عم الدعاء واشتغل الى عتاب اصحابه لعلمه بما سبق في القدر من جريان
المحن عليهم ليوجروا بها كما جرت عادة الله في ساير اتباع الانبياء ق عايشة رضه
اتفقا على الرواية عنها لقد لقيت من قومك حذف مفعوله وهو الاذى للاختصار
وكان اشد بالنصب خبر كان واسمه ضمير عايد الى المفعول المحذوف وما لقيت منهم اى
من قومك من الاذى يوم العقبة وهي موضع ويومها اليوم الذي وقف عند العقبة
ودعا القبائل فما اجابوه وآذوه كثيرا وكان ذلك بعد وفات عمه ابي طالب لانه كان
ينصره وذلك اليوم كان معروفا عندهم اذ عرضت هذا ظرف لقد لقيت نفسي على ابن عبد
ياليل بالياء المثناة تحت في اوله بن عبد كلال بضم الكاف اراد عم بعرض نفسه الدعوة
الى الاسلام فلم يجبني الى ما اردت فلما لم يجبه المدعو سبت سفهاء قريش النبي عم ورموه
بالحجارة حتى ادموا رجليه فانطلقت وانا مهموم على وجهي وهو حال من ضمير مهموم
اى مكبا على وجهي فلم استفق اى لم افق من ذلك الغم الا وانا بقرن الثعالب بالثاء المثلثة
والعين المهملة وهو جبل بين مكة والطائف على مرحلتين منها فرفعت رأسي فاذا
انا بسحابة قد اظلتني فنظرت فاذا فيها جبرئيل فناداني فقال ان الله قد سمع قول قومك

لك وما ردوا عليك وقد بعث اليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم فناداني ملك الجبال
فسلم علي ثم قال يا محمد ان الله قد سمع قول قومك لك وانا ملك الجبال وقد بعثني اليك
ربك لتأمرني بامرك فيما شئت ان شئت ان اطبق عليهم يقال اطبقت الشئ اى
غطيته الاخشبين بفتح الهمزة وسكون الخاء وفتح الشين المعجمتين وفتح الباء الموحدة وهما
جبلا مكة يحيطان بها احدهما ابو قبيس والآخر المقابل له يعني ان شئت اضم الجبلين فاجعلهما
كالطبق عليهم فيهلكون تحته فقال رسول الله صلعم بل ارجو ان يخرج الله من اصلابهم من
يعبد الله وحده لا يشرك به شيئا قالت هل اتى عليك يوم كان اشد من يوم
احد فان قلت كيف وقع الحديث جوابا لعايشة عن هذا السؤال قلنا معناه والله اعلم لم
يكن يوم اشد من احد لكن اليوم الذي اذاني قومك فيه كان قريبا منه واشد من يوم العقبة
وقيل تقديره لقيت من قومك اذى هو اشد من الاذى يوم احد ويوم العقبة م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه لقد هممت اى قصدت ان آمر رجلا يصلي بالناس اى الجمعة ثم احرق على رجال
يتخلفون عن الجمعة بيوتهم يعني ثم انطلق واطلع على من لم يحضر الجماعة فآمر باحراق بيوتهم
قيل هذا يختص بزمانه عم لانه لم يتخلف عن الجمعة في ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل
عاما ليكون تشديدا على تارك الجمعة بغير عذر وتنبيها على عظم اثمهم خ عايشة رضه روى
البخاري عنها لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه اراد به عبد الرحمن واعهد اى اوصي ابا بكر
بالخلافة بعدي ان يقول القائلون اى كراهة ان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يتمنى المتمنون
اى او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره ثم قلت يأبى الله ويدفع المؤمنون يعني تركت الايصاء اعتمادا
على ان الله تعالى يأبى عن كون غيره خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله ويأبى المؤمنون
اى اعتمادا على ان يدفع الله كون غيره خليفة ويأبى المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابي بكر
واخبار بما سيقع بعده فانه كان كما قال م ابو الدرداء رضه روى مسلم عنه قال نظر رسول
الله صلعم في بعض اسفاره الى امرأة مجح بباب فسطاط فسأل عنها فقالوا امة فلان
فقال عم لعله يريد ان يلم بها اى يطأها قالوا نعم فقال عم لقد هممت ان العنه لعنا اى صاحب
الامة الحبلى ان يطأها يدخل معه قبره وفيه تشديد عليه كيف يورثه وهو لا يحل له
هذا وقع تعليلا بمعنى استحقاقه اللعن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للذم يعني انا
وطئها ثم جاءت بولد ستة اشهر يحتمل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقرب النسب
يكون مورثا ولد الغير وهو لا يحل له كيف يستخدمه وهو لا يحل له يعني يحتمل ان يكون
ذلك الولد من الواطئ فان لم يقر به يبقى غلاما كيف يستخدم ولده وهو لا يحل له فيجب عليه

الامتناع من وطئها حذرًا عن هذين المحذورين م جدامة بنت وهب رضه جدامة بضم الجيم
وبالدال المهملة و قيل بالمعجمة والاول اصح قيل ما روته عن النبي عم حديثان انفرد مسلم بهما
بهذا الحديث لقد هممت ان انهى عن الغيلة وهي بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امرأته وهي
ترضع كان سبب قصده عم خوف ضرر الولد لان الاطباء يرون ان ذلك اللبن داء حتى ذكرت
ان الروم وفارس يصنعون ذلك اى الجماع وقت ارضاع المرأة فلا يضر اولادهم وفيه تلويح
الى ان ما يقوله الاطباء من الضرر ليس بيقين وجواز اجتهاده عم الباب السابع خ سليمان بن
صرد رضه روى البخاري عنه الآن نغزوهم ولا يغزوننا يعنى فى هذه الساعة تبيين من الله
ان الظفر لنا عليهم لا لهم علينا نحن نسير اليهم ولا يسيرون الينا قاله حين اجلى الاحزاب عنهم
بالرفع فاعل اجلى قال الجوهري اجلى يجى لازما ومتعديا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة
وهذا من معجزاته عم حيث كان كما اخبر الحديث الثاني ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها الارواح
جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل روح شارك الآخر فى المعرفة بيانه ان
الله عرف ذاته الارواح بنعوته فعرفها بعض الارواح بالقهر والجلال وبعضها باللطف
والجمال وبعضها على حسب صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم ثم اودع الارواح
فى الاجساد ايتلف اى الف قلبه قلب الآخر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اى كل روح لم
يشارك الآخر فى المعرفة المذكورة اختلف قلبه قلب الآخر وان تقارب جسداهما الايتلاف
والاختلاف للقلوب كما قال تعالى لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى
تحسبهم جميعا وقلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء
فاذا اودعت فى الاجساد ايتلف واختلف بحسب ما خلقت عليه ولهذا ترى الاخيار يميلون
الى الاخيار والاشرار يميلون الى الاشرار م ابو موسى وابى بن كعب رضه روى مسلم عنهما
الاستيذان ثلث فان اذن لك جوابه محذوف اى فادخل والا فارجع تقدم الكلام عليه
فى الباب الرابع اذا استاذن احدكم ثلثا م جابر رضه روى مسلم عنه الاستجمار تو بتشديد
الواو يعنى الاستجمار فرد وهو ثلثة ورمى الجمار تو وهو سبع وكذا المراد من التو فى السعى والطواف
والسعى بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمر احدكم فليستجمر بتو فان قلت هذا مكرر
باول الحديث قلنا المراد بالاول الفعل وبهذا عدد الاحجار ق عمر بن الخطاب رضه اتفقا على
الرواية عنه الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتؤتى
الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق
بسبيلا لانه بمعنى موصل فان قلت اخذ فى تعريفه العبادات فيلزم ان لا يكون مسلما من

قوله بالقدر القدر اسم لما صدر مقدرا عن فعل القادر والقدر سر من اسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل يجوز من الخوض فيه والبحث
عنه بطريق العقل بل يعتقد ان الله تعالى خلق الخلق فجعلهم فريقين اهل يمين خلقهم للنعيم فضلا واهل الشمال خلقهم للجحيم عدلا

ترك احديها قلنا المراد منه الاسلام الكامل فتاركها لا يكون مسلما كاملا به فلا يلزم منه
ان يكون كافرا قاله لجبرئيل عم حين جاءه على صورة رجل غريب فساله عن الاسلام فقال
صدقت انما صدق جبرئيل عم اشارة الى انه عم عارفا به وساله لاسماعهم او الى دفع الوهم
بان السائل لم يقبل الجواب او الى انهم اذا سمعوا التصديق منه فكانهم سمعوا هذا الحديث
من اثنين والشاهدان اولى من شاهد قال فاخبرني عن الايمان قال اى النبي عم ان تؤمن
بالله وهو اعتقاد انه تعالى واحد قديم ازلى متصف بما يليق به من صفات الكمال وملائكته
وهو اعتقاد انهم عباد الله لا يفترون عن عبادته لحظة ومن نفاهم يكون كافرا تقديمهم
على الرسل لا للتفضيل بل للترتيب الواقع لان الله تعالى ارسل الملك الى الانبياء وكتبه وهو اعتقاد
ان جميعها كلام الله قيل الكتب المنزلة مائة واربعة كتب منها عشر صحايف انزلت على آدم
وخمسون على شيث وثلثون على اخنوخ وهو ادريس وعشر على ابراهيم عم والتورية والزبور
والانجيل والفرقان ورسله وهو انهم مبعوثون الى الخلق وخيرهم واليوم الآخر وتؤمن بالقدر
لما ذكر الايمان هنا ايذانا باهتمامه لانه مزلة الاقدام ولهذا ضل فى معرفته الاقوام خيره
وشره بالجر بدل عن القدر قال صدقت قال فاخبرني عن الاحسان اى الاخلاص قال ان تعبد
الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم ان معبوده مشاهد بعبادته اخلص
فيها لا محالة اعلم ان لفظ صدقت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده فى النسخ المصححة
ولكنه مذكور فى صحيح مسلم وفى كثير من الروايات لعل الراوى تركها فى بعضها اختصارا او نسيانا
قال فاخبرني عن الساعة اى عن وقت قيام القيمة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل يعنى
كلانا فى عدم علمها سواء بل هو مختص بالله تعالى والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها
قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الامة ربتها يعنى علامتها ان يكثر السبى ويكتفى بالتسرى
فتلد الامة من سيدها فيكون الولد كسيدها لكونه سبب عتقها فتانيثها باعتبار النسمة
او ليجوز اطلاقها على غير الله لان الرب بالتذكير مضافا الى الانسان لا يطلق الا على
الله وانما صار هذا من اماراتها لانه يدل على استيلاء المسلمين واستعلاء الدين
ولا يخفى ان بلوغ الامر غايته يؤذن انحطاطه ورجعته او معناه ان لا يطيع الولد امه
حتى يظن انه سيدها وان ترى الحفاة جمع الحافى وهو الذى لا شئ فى رجله من نعل وغيره
العراة جمع العارى العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهم العاجزون المقصرون
فى الدين كيجيء هم فى السير والفتش رعاء جمع راع الشاء جمع شاة يعنى ملوكا وهو مفعول
ترى عبر عن الخلق بالشاء لكونهم فى الجهل كالشاء يتطاولون فى البنيان اى حال كونهم متفا

يقال يتطاول الرجل اذا تكبر وحمه

بارتفاع ابنيتهم يعني من جملة اماراتها ان يفوض الامارة الى الاجلاف فح يتعكس الزمان
ويتذلل الاشراف ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الاعمال بالنيات المبتدا المعرف باللام
اذا لم يكن معهودا يفيد الحصر فلما راينا ان ذوات الاعمال توجد بدون النية احتجنا الى
تقدير والمراد صحتها على راى الشافعي وفضيلتها على راى ابي حنيفة فان قلت هذا غير
مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل قلت العمل عند الاطلاق منصرف
الى عمل غير النية الا ترى انك تقول ما عملت اليوم شيئا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت
ان اريد بالنية النية اللغوية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد لان العمل اختياري
لا يوجد بدونها وان اريد بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر ممنوع اذ قد
يوجد عمل بدونها قلنا المراد منها ما يكون تكليفية فجنس العبادات انما يعتد بالنية والبحث
هنا كان كثير الاذيال تركناه حذرا عن الاملال ولكل امرئ ما نوى هذا يشير الى ان حسن
القبول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على انسان صلوات لا
يكفيه ان ينوي الصلوة الفائتة بل شرط ان ينوي كونها ظهرا او غيره فلولا هذا القول لاقتضى
الكلام الاول ان يصح الفائتة بلا تعيين فمن كان هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن
الذي بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام لله ولرسوله وليست مخصوصة ان يكون
من مكة الى مدينة فهجرته الى الله ورسوله فان قلت الشرط والجزاء قد اتحدا قلنا لا اتحاد
لان التكرار قد يفيد الكمال كما قال انا ابو النجم وشعري شعري اي شعري كامل فالمعنى فهجرته كاملة
ومن كان هجرته الى دنيا بغير تنوين لانها تانيث ادنى وجمعها دنى ككبرى وكبر يصيبها
او امراة يتزوجها انما ذكرها مع كونها مندرجة تحت دنيا تعريضا لمن هاجر الى المدينة
في نكاح مهاجرة فقيل له مهاجر ام قيس او تنبيها على زيادة التحذير من ذلك وهذا من
باب ذكر الخاص بعد العام لمزية فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب على هجرته م ابو
ايوب رضه روى مسلم عنه الانصار ومزينة وجهينة وغفار واسجع ومن كان
من بني عبد الله قال القاضي المراد ببني عبد الله هنا بنو عبد العزى بن غطفان انما اضاف
العبد الى الله استهجانا للاضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي دون الناس
يعني انا اتولى امرهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري والله و
رسوله مولاهم وفيه دلالة على فضايل هذه القبايل لانهم دخلوا في دين الله رغبة
فيما عنده بلا خوف حرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الايمان بضع قال
القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة

اللحم بالفتح لا غير وسبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا
لاهل الايمان وانها من جملة الدلائل عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا والحياء شعبة
من الايمان رواية البخاري وسبعون ورواية مسلم او ستون على الشك الحياء انقباض
النفس عن شيء وتركه حذرا عن اللوم فيه وهو نوعان نفساني وهو الذي خلقه الله
تعالى في النفوس كلها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايماني وهو ما يمنع المؤمن
من فعل المعاصي خوفا من الله وهذا القسم لانه كالداعي الى ساير الشعب لان الحيي يخاف فضيحة
الدنيا والآخرة فينزجر عن المعاصي فان قلت قد يمنع الحياء صاحبه عن الامر بالمعروف
فكيف يكون داعيا الى سائرها قلنا ذلك المانع ليس بحياء حقيقة بل هو عجز واطلاق الحياء
عليه مجاز وانما الحياء الحقيقي خلق باعث على ترك القبيح م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه الايمان يمان اي يمني الالف فيه عوض عن ياء النسبة والحكمة وهي عبارة عن العلم والعمل به
وقيل الاصابة في القول من غير نبوة يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض حكى المبرد وغيره
ان التشديد لغة كما انشد لامية يمانيا يظل يشب كيرا او ينفخ دائما لهب الشواظ قال القاضي معنى
نسبته الى اليمن لان الايمان بدا من مكة وهي من تهامة وتهامة من ارض اليمن وقال ابو عبيد
المراد بذلك الانصار لانهم يمانون في الاصل فنسب الايمان اليهم لكونهم انصاره قال الشيخ ابو
عمرو لو تاملوا هنا لما تركوا الظاهر بل المراد به اهل اليمن نسب الايمان اليهم اشعارا بكماله
فيهم لان من اتصف بشيء وقوي قيامه به نسب ذلك الشيء اليه لا ان يكون في ذلك نفي له
عن غيرهم فلا منافاة بينه وبين قوله عم الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الموجودون
منهم في ذلك الزمان لا كل اهل اليمن في كل الاحيان م ابن عباس رضه روى مسلم عنه الايم
احق بنفسها من وليها اي في اختيار الزوج لا في العقد فانه مباشرة الى وليها لقوله لا نكاح
الا بولي وفي لفظ الاحق دلالة على ان لوليها حقا ايضا وحقها اوكد من حقه حتى
قالوا لو اراد الولي تزويجها كفوا وامتنعت لم تجبر ولو ارادت ان تتزوج كفوا وامتنع الولي
اجبر والبكر تستاذن في نفسها واذنها صماتها اي سكوتها تقدم بيانه في الباب الثالث
في حديث لا تنكح الايم حتى تستامر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول
الله صلم في دارنا لبنا فشرب منه وكان ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال
عمر رضه هذا ابو بكر فاعطى عليه عم سؤره الاعرابي فقال عم الايمنون الايمنون ذكر
لفظ الايمنون ثلث مرات تاكيدا خبره محذوف اي احق وفيه سنية الاختيار الايمن و
ان كان مفضولا فان قيل ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب

فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره اشياخ فقال للغلام اتأذن لى ان اعطى هؤلاء
فقال لا والله فاعطاه الغلام فلم يستأذن ءم هنا عن الاعرابى اجيب بان الاعرابى كان
قريب العهد بالجاهلية فانه ءم لو استأذنه ربما سبق الى قلبه شئ يهلك به لعدم معرفته
خلق رسول ءم واما الغلام فقيل كان ابن عباس رضه استأذن تألفا القلوب الاشياخ
بايذانه ءم انه يؤثرهم فى الاعطاء لولم يمنع منه سنته الايمن م النواس بن سمعان رضه
نواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم
قيل ما رواه عن النبى ءم سبعة عشر حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها هذا قال
سئل النبى ءم عن البر فقال ءم البر حسن الخلق وهو الاتباع لرسول الله صلعم فى الاعمال والاداب
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البركة اى كثرة الخير فى نواصى الخيل اى فى ذواتهم قال الخطابى قد
يكنى بالناصية عن الذات يقال فلان مبارك الناصية اى ذاته انما جعلت البركة فى الخيل لان
بها يحصل الجهاد الذى فيها خير الدنيا وخير الاخرة واما الحديث الاخر وهو الشوم يكون
للفرس فمحمول على ما لم يكن معدا للغزو ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه البزاق فى المسجد
خطيئة اى القاء البزاق فى ارض المسجد وجدرانه اثم احتاج اليه او لا بل يبزق فى ثوبه
وكفارتها دفنها يعنى اذا ارتكب تلك الخطيئة فكفارتها ان يدفنها فى تراب المسجد ان كان والا
فيخرجها وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام روى مسلم عنه البيعان بالخيار
بتشديد الياء اى المتبايعان ما لم يتفرقا او قال حتى يتفرقا هذا شك من الراوى الحديث حجة للشافعى
فى اثبات خيار المجلس فى البيع قال المانعون اسم فاعل حقيقة فى الحال فيكون معنى البيعان المباشران
بعقد البيع فلو ثبت الخيار قبل تمام البيع لكان اطلاق البيعان عليهما مجازا باعتبار ما كان
فلا يصار عليه عند امكان الحقيقة فيكون المراد من الخيار القبول يعنى اذا اوجب احدهما البيع
فالاخر بالخيار ان شاء قبله وان شاء لم يقبل ومن التفرق تفرق الاقوال بان قال احدهما بعت
وقال الاخر اشتريت فان صدقا اى فى صفة البيع والثمن وبينا اى ما كان فيهما من عيب بورك
لهما اى اعطا الله الزيادة فيما يأخذ كل منهما فى بيعهما وان كتما يعنى عيب المبيع والثمن وكذبا يعنى فى
صفاتهما محقت اى ذهب بركة بيعهما خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه البينة او حد فى ظهرك
روى برفعهما تقديره عليك البينة او الحد وبنصبهما اى اقم البينة او تحد حدا قاله لهلال بن امية
لما قذف امرأته بشريك بن سحماء ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التثاوب بالهمزة
اراد به سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع
اى فليحبسه مهما امكن ستر الفم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه التصفيق للنساء و

التسبيح للرجال تقدم توضيحه فى الباب الخامس فى حديث مالى اريكم اكثرتم التصفيق ق سعد بن
ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه على تقدير فعل اى اعط ورفعه على
انه فاعل اى يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير وفيه اشارة الى ان التنقيص عن
الثلث اولى قال اسحق بن راهويه السنة الربع الا ان يعرف الرجل فى ماله شبهة فله استغراق
الثلث او كبير شك من الراوى قاله له حين قال فى مرضه افاتصدق بثلثى مالى قال لا قال فالشطر
قال لا قال فالثلث يجوز رفعه اى فالثلث كاف وجره عطفا على مجرور الباء ونصبه عطفا على
محل الجار والمجرور فكذا يجوز الحركات الثلث فى فالشطر على الوجوه المذكورة قال اى النبى ءم الحديث
روى ان النبى ءم قال لسعد اوص بالعشر فما زال يناقصه سعد حتى قال ءم اوص بالثلث
خ ابو رافع مولى رسول الله ءم قيل انه ممن غلبت كنيته كان قبطيا وهبه العباس للنبى ءم
فلما بشر رسول الله صلعم باسلام العباس اعتقه ما رواه عن النبى ءم مائة وستون حديثا
له فى الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم منها بثلثة والبخارى بهذا الجار احق بصقبه بفتحتين
روى بالصاد وبالسين ايضا معناهما واحد وهو القرب يعنى الجار احق بسبب قربه للشفعة
من غير الجار وقيل اراد به الشفعة لما روى انه قيل يا رسول الله ما صقبه قال شفعته
وروى ايضا الجار احق بشفعته احتج ابو حنيفة بهذا على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعى
على ان لا شفعة للجار بقوله ءم اذا وقعت الحدود وصرف الطرق فلا شفعة وحمل الحديث
على ان يراد بالجار الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا
فلو حمل هذا الحديث عليه يلزم الاعادة والافادة خير منها ويحمل حديث الشافعى على ان لا
شفعة من جهة شركة جمعا بين الحديثين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الجرس مزامير
الشيطان الجرس هو الجلجل تعلق على الدواب اخبر عن المفرد بالجمع لارادة الجنس اضاف
الى الشيطان لان صوته شاغل عن الذكر والفكر روى ان جارية دخلت على عائشة وفى
رجلها جلاجل فقالت عائشة اخرجوا عنى مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة اخذه
خ ابن مسعود رضه روى البخارى عنه الجنة اقرب الى احدكم من شراك نعله الشراك احد
سيور النعل على وجهها والنار مثل ذلك ووجه الاقربية ان يسيرا من المعروف قد يكون
سببا لدخول الجنة ويسيرا من المنكر سببا لدخول النار فينبغى ان يرغب فى كل اسباب الجنة و
يجتنب عن كل اسباب النار ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه الحرب خدعة بفتح الخاء
وسكون الدال للمرة يعنى اذا خدع المقاتل مرة لا تعاد هى ثانية وروى بضم الخاء وسكون
الدال وهى الاسم من الخداع وبضم الخاء وفتح الدال يعنى الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذه ضحكة

اى كثير التضحك وفيه اباحة الخداع والكذب فى الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد روى انه عم
كان اذا اراد غزوة ورّى بغيرها ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخارى عنه قيل مارواه عن
النبى عم حديثا ان الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى سميت بها لكونها سبع ايات واللام
فيه للعهد والمعهود قوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثانى وكون قراءتها مثناة فى الصلوة
اولان فيها الثناء على الله والمثانى جمع المثنى بمعنى الثناء اولانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة
بالمدينة والقرآن العظيم الذى اوتيته قيل عطف القرآن على السبع المثانى من باب ذكر الشئ
بعلتين مختلفين كما يقال هذا محمد واحمد روى انه عم قال ما انزل الله فى التورية ولا فى الانجيل
ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثل هذه السورة عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها
الحمى من فيح جهنم فابردوها قال النووى فابردوها بهمزة وصل وبضم الراء ويقال بهمزة قطع
وكسر الراء وهى لغة والفصيحة هى الاولى جعل رسول الله صلعم حرارة الحمى من فيح جهنم اى من
غليانها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة فى تشبيهها بحر جهنم فى العذاب واذابة
الجسد قال القاضى هذا يرد قول الاطباء بان هذا قد يجمع المسام ويحتقن البخار و
يعكس الحرارة الى داخل البدن فيكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح اللام فى الحمى للجنس يحتمل
ان يرجع الضمير فى فابردوها للحمى المعينة المندرجة تحت الجنس عرف النبى عم بالوحى ان
شفاءها بالماء البارد واقول هذا تعليم للعلاج على سبيل التعميم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل
مع ان ارجاع الضمير الى الحمى المعروفة للنبى عم غير مفيد اذا لم يعرفوها وكونها معروفة لهم
غير منقول بل الوجه ان يقال الماء البارد ينفع المحموم فى الحياة الحارة شربا ووضعا على اطرافه
لان المياه للطافته يصل الى اماكن العلة فيدفع حرارتها والمنكر عند الاطباء غسله بالماء
البارد ولفظ الحديث لا يدل عليه انس رضه وعمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية
عنهما الحياء خير كله لان مبدأه انكسار يلحق الانسان مخافة ان ينسب الى القبيح ونهايته
ترك القبيح فكل ذلك خير ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الحياء من الايمان معناه و
اضح مما سبق ابو موسى رضه روى مسلم عنه الخازن الامين الذى يعطى ما امر به اى ما
امره صاحب المال بتصدقه طيبة به نفسه اى نفس الخازن بان لا يحزن مما اخذ ولا يؤذى
الفقير فى اعطائه احد المتصدقين يعنى يكون له ثواب من تلك الصدقة اما هل يكون ثوابه
مثل ثواب الامر ام لا ففيه كلام تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا تصم المرأة و
بعلها شاهد ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة
بجرهما بدلا من الشجرتين وبرفعهما خبر مبتدا محذوف ويروى الكرمة والنخلة ويروى الكرم

المراد من الخمر هنا ما يخامر العقل ويزيله لا الخمر اللغوى وهو النئ من ماء العنب الذى غلا
وقذف بالزبد لا يكون من النخلة والغرض من الحديث بيان حكم الخمر يعنى يحرم الخمر من هاتين
لا بيان حقيقتها لانه غير مبعوث لبيانها وتخصيص هذين الجنسين بالذكر لا يدل على نفى ما
عداهما ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الخير معقود فى نواصى الخيل تقدم بيانه فى حديث
البركة فى نواصى الخيل الى يوم القيمة اى الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم الى ذلك الوقت
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الخيل لثلثة لرجل وهو بدل من ثلثة بتكرير العامل
اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذى له اجر فرجل ربطها فى سبيل الله فاطال لها اى
الخيل حبلها فى مرج بسكون الراء والجيم الموضع الذى يرعى فيه او روضة شك من الراوى
فما اصابت فى طيلها بكسر الطاء وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذى يطول للدابة لترعى
ذلك صفة طيل من المرج او الروضة من فيه لبيان ما كانت له حسنات يعنى يكون لصاحب
الخيل ثواب مقدار مواضع اصابتها فى ذلك الحبل الذى ربطت به ولو انه الضمير فيه للشان
انقطع طيلها فاستنت بتشديد النون اى عدت شرفا اراد به عدوها الى الغاية او شرفين
كانت له آثارها اى مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو انها مرت بنهر بسكون الهاء وفتحها
واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اى والحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان
ذلك اى ما شربت منه يعنى مقداره حسنات له وفيه تنبيه على ان الثواب اذا حصل له حين لم
يقصد سقيه ففى قصده يكون اولى فهى لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا اى استغناء عن سؤال
الغير عند الاحتياج اليه وتعففا ثم لم ينس حق الله فى رقابها اراد به اداء زكوتها اذا كانت
سائمة ولا ظهورها اراد به ركوبها فى سبيل الله استدل به ابو حنيفة على وجوب الزكوة
فى الخيل واوله المانعون بان المراد بحق الله فى رقابها الاحسان اليها والقيام بعلفها
لكنه ضعيف لان ذلك لا يطلق عليه حق الله فى رقابها بل ذلك امر موكل الى مولاها فهى لذلك
ستر ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء بكسر النون اى معاداة لاهل الاسلام فهى لذلك
وزر قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلثة لان الفخر لاهل العلم والرؤساء
ليس بموجب للوزر لكن هذا تكلف والظاهر ان كل واحد منها موجب للوزر حذيفة بن
اليمان رضه روى مسلم عنه الدجال اعور العين اليسرى جفال بضم الجيم وتخفيف الفاء
يعنى كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعنى من ادخله الدجال ناره بتكذيبه
اياه يكون تلك النار سببا لدخوله الجنة فى الآخرة ومن ادخله جنته بتصديقه اياه
يكون تلك الجنة سببا لدخوله النار فى الآخرة فان قيل ورد فى بعض الاحاديث الصحيحة

واما النصيحة لائمة المسلمين وهم الولاة الخلفاء الراشدون وهلم جرًّا فاطاعتهم في المعروف والصلوة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات اليهم وترك الخروج بالسيف اذا ظهر منهم حيف او سوء سيرة وتنبيههم عند الغفلة وعدم تغريرهم بالثناء عليهم والدعاء بالصلاح لهم وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول ما رووا اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا ما اجتمعوا وليس اعني بالعلماء من تزيّى بزيهم وادعى العلم وخالف علماء الشريعة في فتاواه واحكامه وان نصيحة عامة المسلين الارشاد الى تعليم ما يجهلون امر الدين والحث على احكام الاعتقاد بما يجب الايمان والتحذير عن المعاصي والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والشفقة عليهم والترحم على صغيرهم وكبيرهم وتذكير الاخرة بالموعظة ذا الحكمة البالغة والله اعلم أكمل

انه اعور اليمنى وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في موضعها الرعين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احدى العينين واعور العين الاخرى فيرى لبعض انه اعور اليمنى ولبعض اعور اليسرى ليدل ذلك على سحره وبطلان امره او نقول يجوز ان يكون كل منهما عوراء لان عور العين ان لا يكون سليمة الغض فيصدق على الممسوحة ايضا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يذكر اليمنى مكان اليسرى ان يكون الراوي سمع اليسرى او اليمنى على التعيين فنسيها فذكر اليمنى مكان اليسرى او عكسه واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي اليسرى حذيفة وراوي اليمنى عبد الله بن عمر على ما ذكره مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيدة م ابن عمر رضه روى مسلم عنه الدنيا سجن المؤمن اي بالنسبة الى ما اعدّله من النعيم وجنة الكافر اي بالنسبة الى ما اعدّله من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن شهواتها المحرمة فكانه في السجن والكافر عكسه فهي له كالجنة حكي ان داود الطائي لما مات سمع من الهاتف اطلق داود من السجن م عبد الله بن عمر رضه روى مسلم عنه الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان يستمتع به بنو آدم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة لانها تحفظ زوجها عن الحرام وتكون امينة ومعينة على دينه وفي رواية القضاعي وخير متاعها م تميم الداري رضه قيل انه كان يختم القرآن في ركعة ما رواه عن النبي عم ثمانية عشر حديثا انفرد منها مسلم بهذا الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الكلام مدار الاسلام لان النصيحة هي ارادة الخير معناه عماد الدين النصيحة كما يقال الحج عرفة اي عماده قالوا لمن يا رسول الله قال لله معنى نصيحته تعالى الايمان به واخلاص العمل فيما امر به ولرسوله نصيحته تصديقه بكل ما علم مجيئه به واحياء طريقته ولكتابه نصيحته الاعتقاد بانه كلام الله والعمل بمحكمه والتسليم بمتشابهه وفي الحقيقة هذه النصائح راجعة الى العبد ولائمة المسلمين نصيحتهم اطاعتهم في المعروف وتنبيههم عند الغفلة وعامتهم نصيحة عامة المسلمين دفع المضار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الذهب بالذهب اي يباع به وزنا بوزن اي حال كونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في القدر والفضة بالفضة وزنا بوزن مثلا بمثل فمن زاد اي على مقدار المبيع الآخر من جنسه او استزاد اي طلب زيادته واخذه فهو ربا اي الزيادة تكون ربا ويحرم ذلك البيع وفيه اشارة الى ان من اعطى الربا ومن اخذه في الاثم سواء ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الذهب بالورق اي بيع الذهب بالفضة هو بكسر الراء الفضة ربا الا هاء وهاء وهو بالمد وفتح الهمزة صوت بمعنى خذه ومنه قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عاقدي الصرف يقول لصاحبه هاء فيتقابضان قبل التفرق ومحله النصب على الظرفية والمستثنى منه

مقدر يعني هذا البيع ربا في جميع الازمنة الا في زمان حضورهما وتقابضهما والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والشعير بالشعير ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء وهاء ويروى الورق بالورق ربا الا هاء وهاء والذهب بالذهب ربا الا هاء وهاء اعلم ان الحديث المتقدم كان يبين حقيقة الربوا وهي زيادة احد البدلين على الآخر في القدر اذا اتحدا في الجنس وهذا الحديث يبين شبهة الربوا وهي بيع احدهما بالآخر نسيئة سواء اتحدا في الجنس او اختلفا الا النقد خير وفيه شبهة الزيادة على النسيئة خ انس رضه روى البخاري عنه الرؤيا الحسنة اي الصحيحة وهي بان يكون من الله لا من الشيطان ويحتمل ان يراد به حسن ظاهرها كما قال عم من رأى رؤيا حسنة فليبشر فلا يخبر بها الا من يحبه ومن رأى مكروهة فلا يخبر بها احدا كذا قاله القاضي من الرجل الصالح قيل المراد به من يكون مزاجه معتدلا وخياله فارغا عن الامور المزعجة والكذاب الوهمية جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة يعني من اجزاء علم النبوة من حيث ان فيها اخبارا عن الغيب والنبوة غير باقية لكن علمها باق وهذا كقوله عم ذهب النبوة وبقيت المبشرات قيل معناه تعبير الرؤيا كما اعطى ذلك يوسف عم واما تحديد الاجزاء بستة واربعين فمما يتلقى بقبول حقيته ويتوقى من استعلام كيفيته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم والمشهور منها من ستة واربعين وفي رواية من سبعين وكذا في غيره مختلفة في رواية ابن عباس رضه من اربعين وفي رواية ابن عمر من ستة وعشرين قال القاضي الطيبي هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الرائي فرؤيا الفاسق يكون من سبعين والرؤيا الصالح يكون من ستة واربعين وهكذا يتفاوت على مراتب الصلاح م ابو سعيد رضه روى مسلم عنه الرؤيا الصالحة اي الحسنة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار من النبي عم عن رؤياه لانه انباء بالرؤيا في بدء نبوته ستة اشهر وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان وحيه جزء من ستة واربعين جزءا وضعفه الامام التوربشتي بان كون زمان رؤياه ستة اشهر قدّره هذا القائل ولم يساعده النقل ق ابي قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه الرؤيا من الله والحلم من الشيطان الرؤيا والحلم يعبر بهما عما يراه النائم لكن غلب استعمال الرؤيا في المحبوبة والحلم في المكروهة ولهذا اضاف الرؤيا الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله ولا فعل للشيطان في ذلك وقيل معناه الرؤيا الحق من الله لانه اذا نام العبد وصعد روحه وكل الله ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب وربما يلبس عليه الشيطان ويمثل له ما كانت تحدثه نفسه وتمناه في اليقظة فيكون ما رآه حلما قال النووي الحلم بضم الحاء

مطلب الرحم معلقة بالعرش

وسكون اللام والفعل منه حلم بفتح اللام ق عايشة رضـ اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش
وهذه الرحم الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعاني وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة
واشارة الى عظم شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اى قطع عنه كمال
عنايته وهذا يحتمل ان يكون اخبارا وان يكون دعاء خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه الرهن يركب
بنفقته ويشرب لبن الدر اى ذات الدر وهو اللبن اذا كان مرهونا لم يقل مرهونة باعتبار دنا ويل
الحيوان يعني اذا اراد المرتهن ان يركب المرهون او يشرب لبن المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك
حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب ويشرب النفقة يعني نفقته
بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه وبظاهر الحديث عمل احمد بن حنبل وقال غيره لا يجوز
انتفاع المرتهن به لكن منافعه كاللبن ونحوه يكون للراهن عند الشافعي ويكون رهنا كالاصل
عندنا وبيان الدلائل موضعه الفقه ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه الساعي على
الارملة بفتح الميم من لا زوج لها غنية كانت او فقيرة تزوجت قبل ذلك ام لا وقيل هي التي
فارقها زوجها والمسكين اراد بالساعي الكاسب لتحصيل مؤنتهما كالمجاهد في سبيل الله
لان القيام بمصالحهما انما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس لئيم فيكون ثوابه عظيما قال ابو هريرة رضـ
واحسبه اى النبي عم قال وكالقايم لا يفتر وكالصائم لا يفطر يعني شك الراوي في انه عم شبهه بالمجاهد
وحده او شبهه به وبالقايم والصائم معه ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه السفر
قطعة من العذاب يمنع اى السفر هذا استيناف بيان لعلة الحكم السابق احدكم نومه وطعامه
وشرابه المراد من منعه من هذه الاشياء منع كمال الالتذاذ المسافر بها لكونها مقارنة بالمشقة
فاذا قضى احدكم نهمته بفتح النون وسكون الهاء اى مقصوده من وجهه اى مما توجه
اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح الاقامة على الاسفار الغير الواجبة ق ابن عمر رضـ
اتفقا على الرواية عنه الشوم وهو بضم الشين وسكون الهمزة نقيض اليمن المراد به عدم الموافقة
في المراة والفرس والدار فشوم المراة سوء خلقها وغلاء مهرها وقيل ان لا تلد وشوم الفرس
عدم انقياده او لا يغزى عليه وشوم الدار ضيقها وسوء جارها وهذا الحكم على وجه الغلبة
لا القطع خص الثلثة بالذكر لان فيها يصل الضرر كثيرا الى صاحبها ولانها اقرب الى الاذى فيما
يبتلى به الانسان في تشائم بالمذكورات فليفارقها اعترض عليه بحديث لا طيرة اجاب عنه
ابن قتيبة بان هذا مخصوص عنه اى لا طيرة الا في هذه الثلثة يشير اليه ما روى ابن عمر رضـ
ان رسول الله صلى الله عم قال لا عدوى ولا طيرة وانما الشوم في الثلثة المراة والفرس والدار
ذكره مسلم في صحيحه ويجوز ان يقال انه بطريق الفرض ولا منافاة م انس رضـ روى مسلم

مطلب الشوم في المراة والفرس والدار

الشرب

١٩٦

الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح ويعود النهي عن التنفس واحد
واشهى اى اكثر اشتهاء للشرب وابرأ اى اكثر براءة ونجاة من الم العطش خ ابن عباس رضـ
روى البخاري عنه الشفاء في ثلثة في شرطة محجم او شربة عسل او كية بنار وتقدم بيانه في
الباب السادس في حديث ان كان في شيء من ادويتكم خير ففي شرطة محجم الى اخره فان قيل قلت
المبتداء المعرف باللام يفيد الحصر فكيف يستقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلنا هذا
حصر ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كانه انعدم به في غيرها وانا انهى امتي
عن الكي انما نهى عم هنا عن الكي بعد بيانه في حديث اخر ان فيه خيرا لان فيه تعذيبا بالنار
فلا يرتكب اليه بدون الاضطرار كما كانوا يفعلونه قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت
ان النبي عم كوى ابيا بيده حين جرح يوم الاحزاب خ جابر رضـ روى البخاري عنه الشفعة
فيما لم يقسم وفيه بيان ثبوت الشفعة فيما لم يقسم اعم من ان يحتمل القسمة اولا وعند الشافعي
لا شفعة فيما لم يحتمل القسمة وهذا الحديث بعمومه حجة عليه فاذا وقعت الحدود وصرفت
الطرق على بناء المجهول اى بينت فلا شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجوار لان
المبتداء المعرف بلام الجنس يفيد الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله عم جار الدار
احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الادعاء وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة
الخليط لزواله بصرف الطرق خ ابو هريرة رضـ روى البخاري عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة
يعني تلفان او معناه يلف ضوءهما ويذهب او معناه يسقطان من فلكهما اى فوق لهم طعنة فكوره
اذا القاه وانما فعل ذلك بهما توبيخا لمن عبدهما وقيل انهما خلقا من النار فعادا اليها ق ابو
هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه الشونيز فيه دواء من كل داء قال الامام المازري هذا
محمول على العلل الباردة لان الشونيز حار وقال القاضي هو عام اذ لا يبعد ان يداوى الحار با
بالخاصية او يكون الشونيز نافعا عن كل داء بالتركيب تارة ومنفردا اخرى وله منافع كثيرة
يحلل النفخ ويقتل الديدان وينفع الزكام والصداع والماء العارض في العين وغير ذلك
مما ذكر في الطب الا السام اى الموت فانه لا دواء له اذا جاء م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه
الشهداء خمسة المطعون وهو من مات من الطاعون والمبطون وهو الميت من داء البطن
والغرق بكسر الراء وهو من يموت غريقا في الماء وصاحب الهدم بفتح الدال ما يهدم وصاحبه من
يموت تحته والشهيد في سبيل الله انما اخره لانه من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي فان
قيل الحديث يقتضي حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر رضـ انه قال الشهداء سبعة سوى
القتل في سبيل الله فذكر الاربعة المذكورة وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمراة

مطلب الشمس والقمر يكونان يوم القيمة

مطلب الشهداء خمسة

الكاسر

بجمع وقال النووى هذا الحديث مذكور فى الموطأ صحيح بلا خلاف وان لم يخرجه الشيخان فاوجه للجمع ان يحمل على ان يكون عدد الشهداء وقت صدور الحديث محصورا على خمسة ثم بفضل الله تع وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عادته تع زيادة فضله وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء سبعة م سعد بن ابى وقاص رضه روى مسلم عنه الشهر هكذا وهكذا وهكذا اشارة الى اصابع يديه مكشوفة ثم نقص فى الثالثة اصبعا يعنى ضم اصبعه فى المرة الثالثة اراد به ان الشهر قد يكون تسعا وعشرين لا ان كل شهر يكون كذا ويجوز ان يكون التعريف راجعا الى الشهر الذى الى فيه النبى عم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الشيخ شاب فى حب اثنين فى حب طول الحيوة وكثرة المال كما قال الله تع لا يسأم الانسان من دعاء الخير اى من طلب المال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبى عم على امرءة تبكى على صبى ميت لها فقال اتقى الله واصبرى فقالت وما تبالى على مصيبتى فلما ذهب عم قيل لها انه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذها مصيبة مثل موت صبيها فجاءت بابه تعتذره وتقول لم اعرفك يا رسول الله فقال عم الصبر عند الصدمة الاولى الصدم ضرب الشىء الصلب بمثله والصدمة مرة منه يعنى الصبر الماجور عليه صاحبه ما كان عند فجاءة المصيبة التى وجدتها لا انه اذا طالت الايام عليه صار الصبر ايسر له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغاير اذا اجتنبت الكباير يعنى اذا اجتنب المصلى والصائم عن الكباير حتى لو اتاها لا يغفر شىء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتى والحميدى هو الموافق بقوله تع ان تجتنبوا كباير ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم قال النووى هذا المعنى وان كان محتملا لكنه ليس بمراد لان سياق الاحاديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة الا الكباير فانما يكفرها التوبة او فضل الله تع هذا هو مذهب اهل السنة الى هنا كلامه فعلى هذا معنى قوله اذا اجتنبت الكباير وقت اجتناب الكباير وخروجها مما بينهن المراد به انها لا يكفر قال الشيخ الكلاباذى يجوز ان يراد من الكباير فى الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعه ليوافق الخطاب لان الخطاب ورد على الجمع بقوله ان تجتنبوا فكبيرة كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كباير ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فقلت الصلوة يا رسول الله فقال عم الصلوة امامك يعنى هذه الصلوة مشروعة فيما بين يديك وهى المزدلفة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الصيام جنة بضم الجيم الترس يعنى جنة من النار لعظم اجره او من المعاصى

كسر الشهوة ق ابو شريح العدوى رضه الضيافة ثلثة ايام وجايزته يعنى زمان اكرامه واتحافه بتقديم طعام متكلف فيه يوم وليلة وفيما وراء ذلك يطعمه ما حضره ولا يحل لرجل مسلم اراد به الضيف ان يقيم عند اخيه اى بعد ثلثة ايام حتى يؤثمه من باب الافعال اى يوقع المضيف فى الاثم بان يغتاب لطول مكثه عنده او يتعرض له بما يؤذيه من المن وغيره فان حبسه مطر او مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه هذا كله اذا لم يطلب المضيف اقامته اما اذا طلب او ظن انه لا يكره اقامته فلا باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شىء له يقريه به من الباب الثانى اى يطعمه قال احمد الضيافة واجبة فى هذه الثلث لقوله عم فما وراء ذلك فهو صدقة والجمهور على انها سنة وحملوا الحديث المروى على ان المضيف براها واجبة عليه لمكارم اخلاقه او على الضيف المضطر اعلم ان الشيخ اعلم هذا الحديث بعلامة ق ولكن راويه على ما صادفته فى صحيح مسلم ابو شريح الخزاعى والمروى عن ابى شريح العدوى حديث آخر م اسامة بن زيد رضه روى مسلم عنه الطاعون رجز اى عذاب ارسل على طائفة من بنى اسرائيل وهم الذين امرهم الله ان يدخلوا الباب سجدا فخالفوا امر الله فارسل عليهم الطاعون فمات منهم فى ساعة الف وسبعون كذا قيل مر معنى الطاعون فى الباب الرابع فى حديث اذا سمعتم الطاعون ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة اى سبب لكون الميت منه شهيدا لكل مسلم م معمر بن عبد الله رضه روى مسلم عنه الطعام بالطعام يعنى بيع احدهما بالاخر يكون مثلا بمثل اراد بالطعامين ما يكون من جنس واحد بقرينة حديث آخر وهو اذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم م ابو مالك الاشعرى رضه قيل ما رواه عن النبى عم سبعة وعشرون حديثا انفرد منها مسلم بحديثين الطهور قيل هو بالضم وبالفتح مصدر وقيل هما اسم لما يتطهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان يعنى ان الاجر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل معنى كونه نصفا ان الايمان طهارة الباطن عن الشرك والطهور طهارة الظاهر عن النجس قيل المراد بالطهور تزكية النفس عن الاخلاق الردية فيكون شطرا للايمان الكامل وقال النووى المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تع وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم ولما كانت صحة الصلوة باستجماع شرايطها واركانها جعل الطهارة التى هى اقوى شرايطها كالشطر منها ولا يلزم فى الشطر ان يكون نصفا حقيقيا وهذا اقرب الاقوال والحمد لله يملأ الميزان المراد به عظم ثوابه وسبحان الله والحمد لله يملآن روى بتاء التانيث على اعتبار الجملة وبالتذكير

ان تملآن

وبالله على ارادة الذكرين او يملاء ما بين السموات والارض هذا شك من الراوي يملاء ثواب
كان لهما ما بين السموات والارض لو قدر جسما وقيل معناه يملاء ما بينهما نفس التسبيح والحمد كما
قال الله تعالى وان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم
القيمة حتى يوصله الى الجنة كما قال الله تعالى يسعى نورهم بين ايديهم او معناه الصلوة نور يستضاء به
في ظلمات الهوى كما قال الله تعالى ان الصلوة تنهى عن الفحشاء والمنكر والصدقة برهان
اي حجة على صدق صاحبها لان المال شقيق الروح وبذله بطيب النفس كبذل الروح في سبيل
الله او معناه يكون شاهدة للمتصدق يوم القيمة على اداء ما عليه او يكون علامة له يسئل
بها على حاله ولا يسأل عن مصرف ماله والصبر ضياء يعني به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر
على التكاليف الشرعية يخرج العبد عن عهدتها فيكون ضياء ولكونه اساسا للاركان كالاسلام
قال عم في حقه ضياء وفي حق الصلوة نور والضوء اكثر انارة او يقال المراد بالصبر الصوم عبر
عنه به لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون كالصبر الذي هو الحبس اظهر
وكثيره فكانه عم عد في هذا الحديث الاركان الثلثة وهي الصلوة والزكوة والصوم والقران
حجة لك اي دليل على نجاتك ان عملت به او عليك اي دليل على سوء حالك ان لم تعمل به كل الناس
يغدو فبايع نفسه اي فهو بايع فالمبتداء يحذف كثيرا بعد فاء الجزاء فمعتقها او موبقها اي
مهلكها وهو خبر آخر او بدل من فبايع يعني كل واحد من الناس المكلفين اذا غدا وراح استحق
بعمله عوضا فكانه باع نفسه به فان عمل خيرا يجد خيرا فيكون معتقها من النار وان عمل
شرا يستحق شرا فيكون موبقها او يقال اراد بالبيع هنا الشرى بقرينة قوله فمعتقها لان
الاعتاق انما يصح من المشتري فمعناه من ترك الدنيا وآثر الآخرة يكون مشتريا نفسه من ربه
بالدنيا فيكون معتقها ومن ترك الآخرة وآثر الدنيا يكون مشتريا بالآخرة فيكون موبقها
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الظلم ظلمات يوم القيمة المراد بالظلمات الشدايد
كما فسرت بها في قوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلم سبب لشدايد صاحبه
ويجوز ان يراد بها معناها الحقيقي فيكون الظلم سببا لبقاء الظالم في الظلمة فلا يهتدي
الى السبيل حين يسعى نور المؤمنين بين ايديهم ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه العائد
في هبته كالكلب يعود في قيئه رقمه المصنف بعلامة ق لكن العبادة في صحيح مسلم كالكلب
ثم يعود في قيئه الحديث يدل على ان الرجوع في الهبة ممنوع عنه مطلقا لتشبيهه بشيء مستقذر
عنه جدا وبه عمل الشافعي الا انه اخرج عنه رجوع الوالد فيما وهب لبعض ولده فانه
جائز عنده لما روى انه عم قال لنعمان بن بشير حين وهب لبعض اولاده غلاما فرجعه

عنه والحنفيون اجازوا الرجوع فيما وهب للاجانب اذا لم يمنع عنه مانع واعتذروا عن
هذا الحديث بان رجوع الكلب في قيئه لا يوصف بالحرمة لانه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر
مكروه فيثبت فيه الكراهة م معقل بن يسار رضه روى مسلم عنه العبادة في الهرج اي
في وقت الفتن واختلاط امور الناس كهجرة الي اي في كثرة الثواب او يقال المهاجر في الاول
كان قليلا لعدم تمكن اكثر الناس من ذلك وكذا العابد في الهرج قليل ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه العجماء جبار يعني اتلاف البهيمة هدر لا ضمان على صاحبها لكن هذا ليس على
الاطلاق بل اذا لم يوجد منه تفريط اما اذا وجد كما في صورة كونه راكبا عليها او قايدا
لها او سايقا ففيه ضمان على التفصيل المذكور في الفقه والبير جبار يعني اذا وقع في البير
شيء فتلف لا ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة ليست ملك احد اما اذا
حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والمعدن جبار
الحكم في حفره كالحكم في حفر البير وفي الركاز الخمس هو يطلق على المعدن والكنز والمناسب
هنا ان يحمل على المعدن لانه عم بعد ما بين ان ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه
فيه الخمس ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما اي من
الصغاير والحج المبرور وهو الذي لا يخالطه شيء من المأثم وقيل هو المقبول المقابل بالبر
وهو الثواب ليس له جزاء الا الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى جائزة
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه العمرى لمن وهبت له العمرى في هذا الحديث بمعنى
المفعول اي ما يعمر وفيما قبله بمعنى المصدر تقدم بيان العمرى والخلاف فيه في الباب الاول
في حديث من اعمر عمرى ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه الغسل يوم الجمعة واجب
والجمهور على انه سنة لقوله عم من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل افضل
فأولوا الحديث بان المراد بالواجب هنا المندوب لانهم كانوا يلبسون الصوف ويتأذى
بعضهم برايحة بعض فعبر عنه بلفظ الواجب ليكون ادعى الى الاجابة فان قلت قوله
عليه عم غسل الجمعة واجب كغسل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا معناه
كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الغسل لا لبيان وجوبه على كل محتلم اي
بالغ فان قلت هذا يشير الى ان المراد به الواجب الاصطلاحي والا لكان القيد عبثا
قلنا ذكره لان الغسل غالبا للاحتراز عن غيره وان يستن اي يستعمل السواك وهذا
عطف على المبتداء وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله مشعر بان
الواجب ليس على معناه الاصطلاحي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفخر والخيلاء

بضم الخاء وكسرها وفتح الياء اى الكبر فى الفدادين بتخفيف الدال جمع فدان بتشديد الدال وهى البقرة التى تحرث بها والمراد اصحاب الفدادين وروى بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير المضاف لانه يقال لصاحب البغال بغال ولصاحب الحمار حمار قال التوربشتى ارى التشديد اصوب الروايتين وقال الاصمعى الفدادون بالتشديد هم الذين تعلو اصواتهم فى حروثهم ومواشيهم من فد الرجل اذا اشتد صوته من اهل الوبر اى اهل البادية والسكينة فى اهل الغنم

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الفطرة خمس وهى السنة القديمة التى اختارها الانبياء واتفق عليها الشرائع وقيل من امر بها ابرهيم عليه السلام وذلك قوله تعالى واذ ابتلى ابرهيم ربه بكلمات فاتمهن وانقضت عليها الشرائع فكانها امر جبلى فطروا عليها كذا قاله القاضى وقيل الفطرة الدين والمضاف هنا محذوف يعنى توابعه ولواحقه وقال النووى هذا الكلام وان كان يقتضى حصر السنة فيها لكنه ليس بمراد لما روى ان النبى عم قال عشر من الفطرة وزاد على هذه الخمس المعدودة خمسا اخرى وهى المضمضة والاستنشاق والاستنجاء بالماء وفرق الرأس والسواك واقول هذا القدر من البيان غير واف لانه لا ينبغى جزم القاعدة المقررة فى علم المعانى من ان المبتدا المعرف باللام اذا لم يكن معهودا يفيد القصر لعل الوجه ان يقال المراد من الفطرة فى قوله عم الفطرة خمس السنة المتعلقة بازالة ما هو زائد متصل بالبدن الختان وهو قطع الجلدة الزائدة من الذكر قال الشافعى انه واجب لانه من شعائر الاسلام والكافر متميز به من المسلم والحديث حجة عليه والاستحداد اى حلق العانة بالحديد وان ازال شعرها بغيره لا يكون على وجه السنة وقص الشارب اى قطعه قال النووى المختار فيه ان يقص حتى يبدو طرف الشفة وتقليم الاظفار اى قطعها والمستحب فيه ان يبدا باليدين قبل الرجلين فيبدا بمسبحة يده اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام ثم يعود الى اليسرى فيبدا بخنصرها ثم ببنصرها الى آخرها ثم يعود الرجل اليمنى فيبدا بخنصرها ويختم بخنصر اليسرى كذا قاله النووى ونتف الابط علم منه ان حلقه ليس بسنة لان شعره يغلظ بالحلق فيكون اعون للرايحة الكريهة قال النووى النتف افضل لمن قوى عليه لما حكى ان الشافعى كان يحلق ابطه فقال علمت ان السنة النتف لكن لا اقوى على الوجع روى مسلم عن انس بن مالك قال وقت لنا فى قص الشارب وتقليم الاظفار ونتف الابط والاستحداد ان لا نترك اكثر من اربعين ليلة وذكر من المقدرات التى ليس للراى فيه مدخل وكان كالمرفوع

خ عبد الله بن عمر رضه روى البخارى عنه الكبائر الاشراك بالله اراد به الكفر اختار لفظ الاشراك لكونه غالبا فى العرب وعقوق الوالدين اى قطع صلتهما مأخوذ من العق وهو القطع وقيل عقوقهما

مخالفتهما

مخالفتهما فيما لم يكن معصية وهو قطع عصا الطاعة لهما وقتل النفس اى بغير حق واليمين الغموس اى الحلف على فعل ماض كاذبا سميت غموسا لانها تغمس صاحبها فى الاثم اعلم ان ظاهر التركيب يقتضى حصر الكبائر فى هذه الاربعة لكنه ليس بمراد لوجود الكبائر غير هذه لعل الوجه ان يقدر هنا مضاف يعنى اكبر الكبائر وليس المراد به ان الاربعة المذكورة فى الحديث اكبر مجموع الكبائر بل يراد به ان هذه الاربعة من قبيل البعض الذى هو اكبر الكبائر اختلف الاقوال فى الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه اخذ جماعة منهم الامام ابو اسحاق الاسفراينى وقالوا انه بيان ما نهى الله عنه سواء كان نهيه للتحريم او للتنزيه يكون مخالفة لله تعالى وهذا ذنب عظيم بالنسبة الى جلال الله اقول على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والنبى عم اثبته فيكون ضعيفا وروى عنه ايضا انه قال كل ذنب اعقبه الله بغضبه او لعنته او عذابه او نحوها فهو كبيرة وبه اخذ الجمهور كذا قاله القاضى عياض وقال الامام الواحدى الذنب لا يعرف انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما لم يميز بينهما ببيان اى نوع من انواع الذنب صغير واى نوع كبير ليجتنب العبد عن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب فى كل رمضان وقال الشيخ كشف الغطاء ان الصغيرة والكبيرة انما تعرفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة الا الكفر اذ لا ذنب فوقه فيكون اكبر الكبائر واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اقول الغطاء فى هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة على ان يعرف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتهما اذا توقفت على الاضافة يكون دورا على ان هذا البيان فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة لم يرد الظمآن لانه ثبت فى الصحيح ان الجمعة الى الجمعة مكفرات للصغائر دون الكبائر فاذا كان كل معصية كبيرة وصغيرة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا مما يورث التنفير فكيف يحصل به التبشير

م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الكلب الاسود شيطان سمى شيطانا لكونه اعقر الكلاب واخبثها واقلها نفعا واكثرها نعاسا وعن هذا قال احمد بن الحنبل لا يحل الصيد به

ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الكلمة الطيبة صدقة يعنى يحصل بها ثواب كثواب الصدقة

ق سعيد بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه الكمأة بفتح الكاف واسكان الميم وبعدها همزة من المن اى مما من الله على عباده واعطاه او معناه هى شبيهة بالمن النازل من السماء فى حصولها بلا تعب وزرع وماؤها شفاء للعين قيل هذا اذا كان مخلوطا بالدواء وقيل ان كان الرمد حارا فمجرد مائه شفاء وان كان باردا فمخلوطه والظاهر ان مجرده شفاء لانه عم اطلق ولم

يذكر الخلط لما روى عن ابى هريرة رضه الله قال عصرت ثلثة اكموء وجعلت ماءها فى قارورة
فكحلت منه جارية لى فبرأت باذن الله وقال النووى راينا فى زماننا اعمى كحل عينيه بماءها
مجردا فشفى وعاد اليه بصره خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه الذى يخنق بضم النون اى
فى الدنيا نفسه يخنقها فى النار اى يعذب فى الاخرة بمثل ما فعله والذى يطعنها بضم العين اى فى
الدنيا يطعنها فى النار م انس رضه روى مسلم عنه المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة
اى يكونون سادات والعرب تصف السادات بطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان
عنق من الخير اى قطعة منه وقيل معناه هم اكثر الناس جماعة يقال جاء فى عنق من الناس
اى جماعة ومن اجاب دعوة المؤذن يكون معه وقيل معناه اكثر الناس رجاء لان من
رجا شيئا طال اليه عنقه والناس حين يكونون فى الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء بان يؤذن
لهم فى دخول الجنة وكان ذلك جزاء مد اعناقهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن
الفرح كما ان خضوعها كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل العرق الى افواه الناس يوم القيمة
طالت اعناق المؤذنين فى الحقيقة لئلا ينالهم ذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة يعنى اشدهم
اسراعا الى الجنة وهذه الرواية غير معتد بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن اخو
المؤمن اى فى الدين كما قال الله تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغى ان يعاشروا معاشرتهم فى التحاب
والتصافى والاجتناب عن التجافى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه المؤمن القوى وهو من
لايلتفت الى الاسباب لقوة باطنه بل يثق بمسبب الاسباب وقال النووى هو من له صدق
رغبة فى امور الاخرة فيكون اكثر اقداما على العبادات وقيل المؤمن القوى من صبر على مجالسة
الناس وتحمل اذاهم وعلمهم الخير والارشاد خير واحب الى الله تعالى من المؤمن الضعيف
وفى كل خير يعنى فى كل واحد من القوى والضعيف خير لاشتراكهما فى الايمان وهذا الخير بمعنى
المصدر وهو خلاف الشر احرص على ما ينفعك واستعن بالله اى اطلب المعونة من الله فى
افعالك النافعة لك فى الاخرة ولا تعجز عما ينفعك وان اصابك شئ فلا تقل لو انى فعلت
كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو اى استعمال كلمة لو على وجه منازعة
القدر تفتح عمل الشيطان يعنى انه من عمله اما من استعملها على وجه التاسف على ما فات
من الطاعات وعلم انه لن يصيبه الا ما شاء الله فليس بمكروه وقوله لو انى استقبلت من
امرى الحديث من هذا القبيل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه المؤمن للمؤمن كالبنيان
وهو الحائط يشد بعضه بعضا يعنى المؤمن لا يتقوى فى امر دينه ودنياه الا بمعونة اخيه
كما ان بعض البناء يتقوى ببعضه وفيه حث على التعاضد فى غير الاثم ق جابر وابن عمر رضه

اتفقا على الرواية عنهما قالا اضاف النبى عم ضيف كافر فامر عم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم
امر له باخرى فشرب لبنها حتى شرب لبن سبع شياه ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله عم
بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر له باخرى فلم يستتمها فقال عم المؤمن ياكل فى معى بكسر الميم
والقصر واحد والكافر ياكل فى سبعة امعاء قيل هذا خاص بذلك الكافر وتمثيل فى حقه لانه
كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو عام لان المؤمن ياكل بقدر الحاجة فكانه
ياكل فى معى واحد والكافر لشدة حرصه ياكل فى امعاء والمراد من السبعة الكثرة لا يقال
كم من مؤمن ياكل اكثر من الكافر لان المراد به المؤمن المعرض عن شهواته اولان هذا
ثابت بطريق الاغلب كقولك الرجل اقوى من المرأة وقيل معناه ان المؤمن يسمى الله فى طعامه
فلا يشاركه الشيطان والكافر بخلافه وقيل معناه ان الدنيا سجن المؤمن فلا يهناه
ما ياكله لتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لاياكل الا من جهة الحلال
والكافر لايبالى اكله لكن هذا التوجيه لايناسب ما تقدم من سبب ذكره م ابو هريرة رضه
روى مسلم عنه المؤمن يغار والله اشد غيرا بفتح الغين واسكان الياء قال اهل اللغة الغير
والغيرة والغار بمعنى تقدم بيانه فى الباب الثالث فى حديث لا احد اغير من الله ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل فى حفظه وقيل هو الذى
جود لفظ القرآن واخرج كل حرف من مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب اراد
بهم الملائكة الذين يكتبون اعمال العباد ويحفظونها الاجلهم الكرام البررة جمع البار بمعنى المحسن
ومعنى كونه معهم ان يكون فى منازلهم ورفيقا لهم فى الاخرة لاتصافه بصفتهم من جهة انه
حامل الكتاب وامين ومؤد به الى المؤمنين والذى يقرأ القرآن ويتتعتع فيه اى يتردد
فى تلاوته لضعف حفظه وهو عليه اى القرآن على ذلك القارى شاق يقال شق على
الشئ يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر له اجران اجر لقرائته واجر لتعبه فان قلت
لم يذكر للماهر اجرين فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا لا يلزم لان كونه
مع السفرة افضل من حصول اجرين ق اسماء بنت ابى بكر رضه اتفقا على الرواية عنها
قالت جاءت امرأة وقالت يا رسول الله ان لى جارة فهل على جناح ان اتشبع من
زوجى بما لم يعطنى فقال عم المتشبع وهو الذى يظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط
على بناء المجهول كلابس ثوبى زور وقيل هو المرائى الذى يلبس ثياب الزهاد وباطنه مملو
بالفساد وكل منهما زور اى مخالف بالنسبة الى الاخر وقيل هو من يصل بكميه كمين اخرين
ليرى انه لابس قميصين وقيل من يلبس ثوبين لغيره واوهم انهما له ق على رضه اتفقا

على الرواية عنه المدينة حرم ما بين عير بفتح العين المهملة جبل بالمدينة الى ثور فهو جبل
معروف بمكة وفيه الغار الذي توارى فيه النبي عم حين هاجر قيل ظاهر ان ما بينهما
ليس بحرم فيكون ذكر ثور غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهذه مستقيمة
لكنها قليلة وقيل عير جبل بمكة والمراد به ان للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة و
يحتمل انه عم اراد بهما اللابتين موافقا لما سبق في الباب الثاني وحديث انى احرم ما
بين لابتي المدينة مشبها احدى اللابتين بعير لنتو وسطها قال الجوهري يقال للناتي المتصل
في وسطه عير ولو تنفع البقدم في ظهرها عير واللابة الاخرى بثور اى ثور الوحش لانبساطها
عن الصعود ممن احدث فيها حدثا اى ابدع في المدينة امرا غير معروف في السنة او اوى محدثا
بكسر الدال اى نصر فيها مبتدعا وروى بفتح الدال اى امرا مبتدعا فمعنى ايوائه الرضاء به وفيه
ايماء على ان ترويج البدعة والرضاء بها كابداعها فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين
يكون مطرودا عند الله تعالى عن اعطاء مرتبة الفائزين بلا عذاب وعند الملائكة والناس
عن دعائهم له واللعنة اذا وقعت على المسلم يراد بها هذا المعنى لا كونه مطرودا عن الرحمة
وهذه الجملة يحتمل ان يكون اخبارا او دعاء عليه وكذا قوله عم لا يقبل الله تعالى منه يوم القيمة
المراد به نفي كمال القبول صرفا اى توبة او نافلة ولا عدلا اى فريضة او فدية اراد به فداء الصيد
والشجر ان جنى في الحرم ويكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون معناه
لا يقبل الله فريضة قبولا يكفر به هذه الخطيئة وان كان يكفر بها ما شاء من الخطايا كما قال
عم الصلوات الخمس مكفرة لما بينهن فيجوز ان يكون هذا الذنب من الكبائر التي لا يكفرها الصلوات
ولا يمحوها من ديوانه الا التوبة فان مات غير تائب وجدها في ديوانه فاما ان يغفرها
الله بمشيته او بشفاعة النبي عم او يدخله النار كي يطهره بها ذمة المسلمين واحدة يعني اما
ن واحد منهم كامان كلهم يسعى بها ادناهم اى يتولى اعطاء الامان ادناهم في المنزلة وليس لغيره
نقضه الا اذا انضم مفسدة وفيه حجة للشافعي في جواز امان العبد فمن اخفر مسلما اى
نقض عهده وامانه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة
صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اراد به ولاء الموالاة يعني من عقد الموالاة
وعقل عنه الاعلى ليس للاسفل ان ينتقل عنه الى غيره الا باذنه لما فيه من تضييع حقه واما
اذا لم يعقل عنه فجائز ان يعقد الولاء بغيره لعدم الاضرار وقيل المراد به ولاء العتاقة كقول
العتيق لغير معتقه انت مولاي ولكن ولائي لكن على هذا التوجيه لا يبقى بغير اذن مواليه
فائدة لان ولاء العتاقة لا ينتقل باذن مولاه فالآن يحمل هذا القيد على الغالب لان

العتيق اذا استأذن عن معتقه في ان يرث عنه غيره بولائه لا يأذن له عادة وفي
رواية من ادعى الى غير ابيه او انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس
اجمعين لا يقبل الله منه عدلا ولا صرفا م سعد بن وقاص رضه روى مسلم عنه المدينة
خير لهم اى للمرتحلين عن المدينة من غيرها لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف وهو لما ارتحلوا
عنها ونفي العلم عنهم لان من ارتحل عنها ان علم انها خير له من غيرها ولم يجر على موجب
علمه صار كانه لا علم له وان لم يعلم كان النفي على مقتضى الظاهر ويجوز ان يكون لو للتمني
للتمني لا يدعها اى لا يترك المدينة احد رغبة عنها اى اعراضا عنها نصب على التمييز او على انه
مفعول له الا ابدل الله فيها من هو خير منه قيل هذا في مدة حيوته عم وقيل عام ولا يثبت
احد على لأوائها بهمزتين وسكون الهمزة الاولى اى شدايدها من جهة ضيق العيش
فيها وجهدها اى مشقتها من جهة وخامة هوائها الا كنت له شفيعا او شهيدا يوم
القيمة تقدم بيان هذا الكلام في الباب الرابع وحديث لا يصبر على لأواء المدينة
خ انس رضه روى البخاري عنه المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها
بفتح الراء متعد واذا ضمت الراء يكون لازما ومستعملا بمن الدجال ولا الطاعون يعني
لا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها وما هذه الا ببركة دعاء النبي عم لها ان شاء الله
هذا مذكور على وجه التبرك لا الشك ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال
جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال عم المرء
مع من احب يعني من احب قوما بالاخلاص يكون من زمرتهم وان لم يعمل عملهم لثبوت
التقارب بين قلوبهم وربما يؤدي تلك المحبة الى موافقتهم وفيه حث على محبة الصلحاء
والاخيار رجاء اللحاق بهم والخلاص من النار قال انس رضه ما فرح المسلمون بشيء
مثل فرحهم بهذا الحديث م انس رضه وابو هريرة رضه روى مسلم عنهما المستبان اى
اللذان سب كل منهما الآخر اى شتمه ما قالا يعني اثم ما قالا من السباب وهو مبتداه
خبره فعلى البادي اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر وينتقم بسبة مما لا يكون كذبا
وقذفا مثل ان يقول للساب يا ظالم يا فاجر يا جاني ولا يكون آثما فيه لقوله تعالى
ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل ولكن العفو افضل لقوله تعالى ولمن
صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور فان قلت اذا لم يكن المسبوب آثما وبرئ البادي
على ظلمه بوقوع القصاص بينهما فكيف صح ان يقتدر فيه اثم ما قالا قلت اضافه بمعنى
في يعني اثم كائن فيما قالا وهو اثم الابتداء فعلى البادي حتى يعتدي المظلوم يعني اذا تجاوز

قال الثعلبي في تفسيره اخبرني ابو الحسن ابن حبيب في سنة ست وثمانين وثلثمائة قال سمعت ابا الطيب محمد بن علي الخياط يقول سمعت كامل بن عمار يقول رأيت يزيد بن هارون في منامي بعد موته فقلت ما فعل الله بك قال اتاني في قبري ملكان فظان فقالا من ربك وما دينك ومن نبيك فاخذت لحيتي البيضاء فقلت لهما لمثلي يقال هذا وقد علمت جوابكما ثمانين سنة
ابو السعود

المسبوب في السب عن حده لا يكون الاثم على البادي فقط بل يكون الآخر آثما ايضا باعتدائه قيل اذا انتصر المسبوب يرتفع عن البادي اثم الابتداء كذا ذكره النووي فعلى هذا يقدر فيما قال المضاف آخرهم ما قالا في ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اخو المسلم لا يظلمه اي لا ينبغي له ان يظلمه ولا يسلمه هو من باب الافعال والهمزة فيه للسلب اي لا يزيل سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث في البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله اي مصداق هذا الحكم قوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة الباء فيه للسببية والمراد به كلمة الشهادة تثبيتهم في الدنيا وفي الآخرة هو ان لا يزالوا عند اذا افتتنوا وفي الآخرة ان لا يسكتوا حين سئلوا في القبر عن معتقدهم بالله وبالرسول
في عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المسلم اي المسلم التام من سلم المسلمون من لسانه ويده بان لا يتعرض لهم بما حرم من دمائهم واموالهم واعراضهم قدم اللسان في الذكر لان التعرض به اسرع وقوعا واكثر وخص اليد بالذكر لان معظم الافعال يكون بها
في عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه المهاجر من هجر ما نهى الله عنه يعني المهاجرة في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لان فضلها على الدوام وفضل الهجرة من مكة كان في وقت
في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الميت يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت يعذب جابر رضه روى مسلم عنه الناس تبع لقريش في الخير والشر في ابو هريرة رضه الناس تبع لقريش في هذا الشأن اي الخلافة فمسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم يعني قريش كانوا متبوعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم فكذا هم متبوعون في اسلامهم كذا قاله المظهر وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عليه السلام كان من قريش وكذا في الكفر لان اول من رد دعوته وكفر به كان منهم فكانوا قدوة في الحالتين لسائر الناس وكافريهم وقيل معناه انهم اذا كانوا اخيارا سلط الله عليهم اخيارهم وان كانوا اشرارا سلط الله عليهم الاشرار كما قيل اعمالكم عمالكم الناس معادن يعني هم متفاوتون في مقدار الشرف على حسب الاستعداد كما يتفاوت المعادن فيما يخرج منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان ما في معادن الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالمقاساة والتعب خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا

بضم

فلذا قال المشايخ قد يسير الاولياء بنعت الجلال والذلة ثم يغلب عليهم مقامات الوصال

بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين تجدون من خير الناس من فيه للتبعيض وزائدة على قول مجوزه اشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه المراد منه الاسلام يعني تجدون خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كعمر وعكرمة وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا فصاروا كذا قاله القاضي ويجوز ان يراد منه الامارة فان من اعطاها بكراهية اياها اعانه الله عليها فيقوم بحقها فيصير خيرا في ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كامل الاوصاف في الناس والصالح للصحبة والاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الاوصاف والاحوال القوي على الاسفار والاحمال سميت راحلة لانها تجعل عليها الرحل فهي فاعلة بمعنى مفعولة اقول الناقل هؤلاء الاخيار في زمن الرسول المختار فكيف يوجد في هذه الاعصار المملوءة بالفجرة والاشرار ولله در من قال وقد كانوا اذا عدوا قليلا فقد صاروا اقل من القليل في ابو موسى رضه النجوم امنة للسماء الامنة بالفتحات مصدر بمعنى الامن كذا قال الجوهري فيكون وصفها بالامنة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها سبب امن السماء فاذا ذهبت النجوم اي تناثرت اتى السماء ما توعد من الانفطار والطي كطي السجل ويجوز ان يكون امنة جمع آمن فعلى هذا التوجيه يكون قوله وانا امنة لاصحابي من قبيل قوله تعالى ان ابراهيم كان امة قانتا فاذا ذهبت اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم واصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء في ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه الوتر ركعة من آخر الليل وبه عمل الشافعي في احد قوليه في الوتر وقال ائمتنا الحديث منسوخ في عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت لما اردت ان اشتري بريرة واعتقها شرط بايعها ان يكون الولاء لهم فقال عم اشتريها واعتقيها الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي ولاء الموالاة لان اللام في الولاء للجنس قلنا لا نسلم انها للجنس بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث وانما جاز اعتاقها وان كان البيع بشرط فاسد لانها قبضتها فيجوز ترتب العتق عليه في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال عبد الله بن زمعة ولد على فراش ابي ولد فادعى عتبة انه ابنه فقال عم الولد للفراش اي لصاحب الفراش وللعاهر الحجر قيل للزاني الرجم لكن هذا انما يستقيم اذا كان محصنا ويجوز ان يكون معناه للزاني الخيبة فيما ادعاه من النسب لعدم اعتبار دعواه مع وجود الفراش لآخر يقال لفلان

حجر او تراب اذا خاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه لكن الراوي عن رسول الله صلعم
حكيم ابن حزام وابو هريرة رضه روى عنه غير الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة منفقة
للسلعة مصدر ميمي يعني سبب لنفاقها ورواجها في ظن الحالف وممحقة للكسب مصدر ميمي ايضا
يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما بتلف يلحقه في ماله او بانفاقه في غير ما يعود
نفعه اليه في العاجلة او في ثوابه في الآجل او بقي عنده وحرم نفعه او ورثه من لا يحمده وروى
بضم الميم فيهما خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن للمدعي
بينة تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو اعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اليمين على نية المستحلف يعني من استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه
غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه او بقضاء يعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوريته
وبه عمل مالك وقال الشافعي رح اليمين على نية الحالف الا اذا استحلفه القاضي في دعوى
توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي
بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف لان القاضي ليس له الزام الحلف بالطلاق
فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا وهو بالفتح ما يتبخر به
فلا تشهد معنا العشاء الآخرة خص العشا بالذكر لانه وقت انتشار الظلمة وخلو
الطرق عن المارة سبب لتوهم احتمال وقوع الفتنة لان النهار يتمكن فيه من قضاء الاوطار
بخلاف النهار وقيد العشاء بالآخرة ليخرج المغرب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما استنقذ الله خلص بكل عضو منه اي بمقابلة
كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه من النار تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من
اعتق رقبة م جرير رضه روى مسلم عنه ايما عبد ابق من مواليه بفتح الباء اي فر اعراضا عنه
ايما للشرط مبتدأ وما زائدة للتاكيد وابق خبره لا صفة عبد لان المبتدأ يبقى بلا خبر وجواب
الشرط قوله فقد برئت منه الذمة اي ذمة الايمان وعهده فيحمل الحديث على كونه مستحلا
للاباق ويجوز ان يراد بها الحرمة قال الجوهري الذمام يجيء بمعنى الحرمة يعني يخرج الآبق
عن احترام المسلمين فلا يحول احد بينه وبين سيده في عقوبته الجارية على اباقه
ويروى ابق من مواليه فقد كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ايما قرية اتيتموها واقمتم فيها يعني اذا اتيتم بقرية من قرى الكفار روما او جفتم
عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم اهلها على مال فسهمكم فيها يعني ما اخذتم منهم يكون فيئا
مصرفه جميع المسلمين وايما قرية عصت الله ورسوله فاخذتم منه مالا بايجاف خيل

ومحاربة

ومحاربة فان خمسها لله وللرسول ثم هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله
ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يكون حجة عليه خ عمر رضه روى البخاري عنه ايما مسلم شهد
يدل على ان مال الفيء لا يخمس وقال الشافعي انه يخمس كمال الغنيمة والحديث يكون حجة عليه
خ عمر رضه البخاري عنه ايما مسلم شهد له اربعة نفر اي رجال بعد موته بخير ادخله الله
الجنة قال اي الراوي فقلنا واثنان يعني لو شهد لميت اثنان بخير يدخله الله الجنة قال اي
الراوي ثم لم نسأله عن الواحد اي عن الواحد اذا شهد لمسلم بخير هل يدخله الله الجنة
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اثنيتم عليه خيرا اعلم ان المذكور في المتن
يدل على انهم لم يقولوا وثلاثة والمروي عن ابي الاسود يدل على انهم سألوا عن الثلاثة ثم
سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل خ ابن مسعود رضه روى
البخاري عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب
اليه من مال وارثه قال فان ماله اي ماله الذي ينفعه ما قدم اي تصدقه ومال وارثه
ما اخر فينتفع به وارثه ويحاسب عليه مورثه م جابر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب
ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني جديا اسك اي صغير الاذن خلقة ويقال
سكاء للتي لا اذن لها كذا قال الجوهري هذا تفسير من الراوي ميتا فتناوله اي النبي م ذكر
الجدي فاخذ باذنه فقالوا ما نحب انه لنا بشيء وما نصنع به اي لا يصلح هذا ان ينتفع به قال
اي النبي تحبون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسك بفتح الهمزة اسم كان
اي كونه اسك فكيف وهو ميت فقال فوالله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجدي
عليكم انما كانت الدنيا اهون لكونها ملهية عن الله ولهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك
فهو دنياك م عقبة ابن عامر رضه روى مسلم عنه ايكم يحب ان يغدو كل يوم الى بطحان
بضم الباء الموحدة وسكون الطاء المهملة اسم واد بمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح
القاف اسم واد فيها خصهما بالذكر لكون كل منهما اقرب المواضع التي يقام فيها اسواق
الابل الى المدينة فياتي منه بناقتين كوماوين الكوماء بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام
قلبت الهمزة في تثنيتها واوا في غير اثم اي لا يكون حصولهما بسبب فعل فيه اثم كغصب وسرقة
ولا قطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله نحب ذلك قال افلا يغدو احدكم الى المسجد فيعلم بضم
الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي برد الله مضجعه وقال شارح المشكوة
فيعلم بفتح الياء وسكون العين صحح كذا او يقرأ آيتين تنازع فيه العاملان من كتاب
الله هذا شك من الراوي خير له خبر مبتدأ محذوف اي هما خير له من ناقتين وثلث اي ثلث

ايات يقرأها خير من ثلث اى من ثلث نوق واربع اى اربع ايات يقرأها خير من اربع اى اربع
نوق ومن اعدادهن متعلق بمحذوف يعنى واكثر من اربع ايات يقرأها خير له من اعداد النوق
على التفصيل المذكور من الابل بدل من اعدادهن او بيان لها كذا قاله القاضى وقال بعض الشراح
يحتمل ان يراد ان الايتين خير من ناقتين ومن اعداد النوق من الابل وثلث ايات خير
له من ثلث نوق ومن اعدادهن من الابل لانه ينفعه فى الدنيا والاية نافعة فى الاخرة التى
هو خير وابقى انما قال عم ذلك على وفق ما يغتنمه ويستفيده المخاطب والا فالاية الواحدة
خير من الدنيا وما فيها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايكم يذكر حين طلع القمر وهو مثل
شق جفنة الواو فيه للحال والشق بالكسر النصف والجفنة بفتح الجيم موحدة قاله اى النبى عم
الحديث لما تذاكروا ليلة القدر عنده يعنى انها يكون فى اواخر الشهر لان القمر انما يكون كذلك
فى العشر الاخر فصل م انس رضه روى البخارى عنه اى رجل عبد الله فيكم يعنى عبد الله بن
سلام قاله لليهود بعد اسلامه هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المصنف او الراوى
فقالوا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا فقال اى النبى عم ارايتم اى اخبرونى ان اسلم
عبد الله جوابه محذوف بقرينة ما قبله يعنى ان اسلم عبد الله فاخبرونى كيف هو قالوا
اعاذه الله من ذلك اى من اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا رسول الله فقالوا شرنا وابن شرنا وانتقصوه اى نسبوه الى العيب قال الجوهرى يقال فلان
ينتقص فلانا اى يعيبه فقال اى عبد الله بن سلام هذا وهو اشارة الى مصدر انتقصوه الذى
كنت اخاف يا رسول الله وفى الحديث دلالة على خيانة اليهود وشدة تعصبهم م ابن عباس
رضه روى مسلم عنه اى واد هذا قالوا واد الازرق وهو واد بين الحرمين قال كانى انظر الى
موسى هابطا من الثنية وهى الطريق العالى فى الجبل وله جوار بضم الجيم وبالهمزة يقال
جار الرجل اى تضرع بالدعاء الى الله بالتلبية ثم اتى على ثنية هرشى بفتح الهاء وسكون الراء
وبالشين المعجمة مقصورة الالف جبل قريب من الجحفة فقال اى ثنية هذه قالوا ثنية
هرشى قال كانى انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة اى كثيرة الوبر عليه جبة من صوف
خطام ناقته وهو بكسر الخاء المعجمة حبل يقاد به البعير خلبة بالخاء المعجمة وبالباء الموحدة
وبينهما لام هو الليف وهو يلبى فان قلت كيف يراها النبى عليه عم يحجان وهما فى الاخرة
قلت جوابه عرف مما سبق فى الباب السادس لقد رأيتنى فى الحجر فصل م مالك بن
بحينة رضه اتفقا على الرواية عنه قال النووى اسم الراوى عبد الله بن مالك بن قشب بكسر القاف
وسكون الشين وبحينة بالباء الموحدة والحاء المهملة على صيغة التصغير ام عبد الله الصبح اربعا

اربعا بفتح الهمزة والمد فيهما استفهام على سبيل الانكار قال الشراح المعنى اتصلى سنة الصبح
اربعا قاله لرجل صلى ركعتين فى الصبح ثم لما اقيم قام وصلى ركعتين اخريين وقال النووى المعنى
اتصلى فرض الصبح اربعا لانه اذا صلى ركعتين بعد الاقامة كان كمن صلى الصبح اربعا لانه لا صلوة
بعد الاقامة الا المكتوبة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما الغيبة بالكسر يعنى
اتدرون جواب حال كونه غائبا بوصف يكرهه هذا السؤال قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك
اخاك بما يكره يعنى الغيبة ان تصف اخاك حال كونه غائبا بوصف يكرهه اذا سمعه
قيل افرايت ان كان فى اخى ما اقول يعنى قال بعضهم اخبرنى يا رسول الله ان كان اخى موصوفا
بما وصفته هل يكون غيبة قال ان كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول
فقد بهته بفتح الهاء قال الجوهرى يقال بهته اذا قال عليه ما لم يفعله ويقال بهت الرجل
بكسر الهاء وضمها اذا تحير قالوا الغيبة مباحة فى مواضع منها ان يغتاب المظلوم الظالم
لمن قدر على انتصاره بان يقول ظلمنى كذا وكذا ومنها ان يقول لمن قدر على تغيير المنكر فلان
يفعل كذا فازجره ومنها جرح المجروحين من الرواة صونا للشريعة ومنها الاخبار بالعيب
عند المشاورة فى مواصلة انسان او بعيب المبيع اذا لم يعرف المشترى ومنها ذكر الفاسق
بما يجاهر به من الفسق لا بعيب اخر ومنها ان يكون مشتهرا بذلك العيب فيكون كالاعمى
والاعرج م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتدرون ما هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال
هذا حجر رمى به فى النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى اى يسقط عبر عن الماضى بالمضارع
استحضارا لتلك الحالة البديعة فى النار الآن وهو اسم للوقت الذى انت فيه وهو ظرف
غير متمكن وقع معرفة ولم يدخل عليه الالف واللام للتعريف لانه ليس له ما يشركه حين
انتهى الى قعرها وهو بدل من الآن قال اى النبى عليه عم حين سمع وجبة بفتح الواو
وسكون الجيم السقطة مع صوتها قال ابن الاعرابى مات فى ذلك الوقت يهودى عمره
كان سبعين سنة فذلك قوله عم الآن انتهى الى قعرها لكن الاوجه ان يكون الوجبة
على حقيقته ويسمع الله لهم دون غيرهم صوتها خارقا للعادة ليبين النبى عليه عم
عمقها وفى قوله عم اتدرون ما هذا وقولهم الله ورسوله اعلم دلالة عليه
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه على نقل الشيخ اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا
من لا درهم له ولا متاع له اعلم المذكور فى صحيح مسلم وجامع الترمذى وكتاب الحميدى و
جامع الاصول اتدرون ما المفلس وهذا هو الظاهر لان من يسأل عن الجنس وما عن
الوصف وهنا بين النبى عم بوصفه الذى لا يمكن ازالته بالكسب قال ان المفلس من

امتی هذا بیان لمفلس امته فی الحقیقة ولیس باحتراز عن سائر الامم من یاتی یوم القیمة
بصلوة وصیام وزکوة ویاتی قد شتم هذا قد هذه للتحقیق کما فی قوله تعالی قد سمع الله
وقذف هذا واکل مال هذا وسفک دم هذا وضرب هذا فیعطی علی بناء المجهول هذا من
حسناته ای المظلوم بعض حسنات الظالم وهذا من حسناته فان فنیت حسناته
قبل ان یقضی ما علیه ای من الحقوق اخذ من خطایاهم ای خطایا اصحاب الحقوق فطرحت
علیه وهذه الاوزار کلها جزاء لا اوزاره فلا ینافی قوله تعالی ولا تزر وازرة وزر
اخری ثم یطرح فی النار خ عمر رضه روی البخاری عنه هذا اخر الحدیث السابق فی اوایل
هذا الباب من ان جبریل جاء النبی عم فساله عن الاسلام والایمان والاحسان وغیرها
اتدری من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فانه جبریل وفیه دلالة علی ان الملک
یتمثل فی صورة بشر باذن الله اتاکم استینافا ای اتی مجلسکم یعلمکم دینکم حال یعنی عازما
تعلیمکم المراد به تنبیههم علی علمهم لانهم کانوا عالمین بدینهم قبله انما احال علم العالم الی الله
ورسوله مع قرینة دالة علی ان السائل ملک اشارة الی وظیفة المتعلم عند شیخه ان یستنطقه
ولا یبادر بالجواب بما تصوره ق ابن مسعود رضه اتفقا علی الروایة عنه اترضون ان
تکونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسکونها وفی الصحاح کل اسم علی ثلثة احرف اوله مضموم
واوسطه ساکن یجوز فیه ضم وسطه مثل عشر عسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تکونوا
ثلث اهل الجنة وهذه الخطابات غیر مختصة بالحاضرین بل ارادهم ومن بعدهم من المسلمین
قلنا نعم قال والذی نفس محمد بیده انی لارجو ان تکونوا نصف اهل الجنة فان قلت لم لم یبین
من اول الامر کونهم نصف اهل الجنة قلت لان فی الترقی من الربع الی الثلث ومنه الی النصف تکریر
لتبشیرهم وحملا ایاهم علی تجدید الشکر وتکثیره ثم انه علیه السلم ترقی فی حدیث اخر من النصف
الی الثلثین وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا وهذه الامة منها ثمانون وانما هذا تفضل
من الله لهذه الامة حیث زاد عددهم فاخبر به النبی عم فکانهم استبعدوا کونهم نصف
اهل الجنة لسماعهم من النبی عم ان من کل الف من اهل المحشر یختار واحد للجنة فازال
علیه استبعادهم بقوله وذلک ان الجنة یعنی کونکم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا یدخلها
الا نفس مسلمة یعنی مؤمنة وما انتم فی اهل الشرک الا کالشعرة بفتح العین معروفة
البیضاء فی جلد الثور الاسود او کالشعرة السوداء فی جلد الثور الاحمر فلا یستبعد دخول
کلهم الجنة ق عمر رضه اتفقا علی الروایة عنه اترون هذه المرأة طارحة ولدها فی النار
قلنا لا والله فقال لله اللام فیه للابتداء ارحم بعباده من هذه المرأة بولدها قاله

حین

حین رای امرأة من السبی تسعی اذ وجدت کذا وقع فی النسخ المصححة لکن صوابه اذا وجدت لان
اذا المفاجاة اخذته فالزقته ببطنها ای یدخل الفعل واذ المفاجاة یدخل الاسم والمذکور فی صحیح
مسلم اذ وجدت صبیا فی السبی اخذته فالزقته ببطنها ای الصقته فارضعته م ابو هریرة رضه
روی مسلم عنه اترید ون ان تقولوا کما قال اهل الکتاب من قبلکم سمعنا وعصینا بل قولوا
سمعنا واطعنا غفرانک ربنا والیک المصیر قاله لما نزلت لله ما فی السموات وما فی الارض
وان تبدوا ما فی انفسکم او تخفوه یحاسبکم به الله فقالوا کلفنا من الاعمال ما نطیق الصلوة
ای هی الصلوة والصیام والجهاد والصدقة وقد انزلت علیک هذه الایة ولا نطیقها قیل
هذه الایة فی حق الشهود خاصة لانهم هم المذکورون فی سیاق الایة یعنی ان تظهروا ما فی انفسکم
من الشهادة او تخفوها بکتمها وقیل انها عامة شاملة للخواطر المنهیة والمعاصی المخفیة فی
النفوس قیل یکون محاسبة الله ایاهم بها فی الاخرة وقیل یکون فی الدنیا باصابة المکروهات
والنوایب تقدم الکلام فی ان الایة منسوخة او معمولة فی الباب الثانی فی حدیث ان الله تجاوز
عن امتی خ ام سلمة رضه روی البخاری عنها اترید ین ان تدخلی الشیطان بیتا اخرجه
الله منه ای اکراما لابی سلمة بصحة اسلامه وحسن هجرته قالته لامرأة جاءت تسعد ای
تعین ام سلمة علی البکاء علی ابی سلمة لعل المراد من دخول الشیطان البیت معصیة من فیه
ذکر السبب واراد المسبب انما جعل اعانتها سببا للمعصیة لانها تؤدی الی غلبة البکاء وهی
تؤدی الی صدور کلمة غیر مرضیة ق عائشة رضه اتفقا علی الروایة عنها قالت جاءت امرأة
رفاعة الی النبی عم فقالت کنت عند رفاعة فطلقنی ثلثا فتزوجت عبد الرحمن بن زبیر
فوجدت ما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله عم فقال اترید ین ان ترجعی الی
رفاعة لا ای لا یحل لک الرجوع حتی تذوقی عسیلته ویذوق عسیلتک وهی تصغیر عسلة
اراد بها الجماع تشبیها لذته بلذة العسل او دهابا التاء علی ارادة قطعة وفی تصغیرها
اشارة الی ان تلک اللذة وان قلت کغیبوبة الحشفة فقط کافیة فی الحل وعن الحسن البصری
ان الانزال شرط لان حقیقة العسیلة تحصل به والجمهور علی خلافه وفی الحدیث اشارة
الیه حیث ذکر الذوق والانزال لیس بذوق بل شبع وفیه دلالة علی ان وطی النائمة
لا یحل الا انها لم تحس اللذة قاله لامرأة رفاعة القرظی رفاعة بکسر الراء وبالفاء والعین
المهملة والقرظی بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة وقد طلقها ثلثا ق البراء بن عازب
رضه اتفقا علی الروایة عنه قال اهدی النبی عم جبة حریر فجعلوا یلمسونها ویتعجبون من
لینها فقال عم اتعجبون من لین هذه لمنادیل سعد بن معاذ فی الجنة خیر منها والین

ضرب المثل بالمناديل لان المنديل ادنى الثياب وهو قطعة كرباس تمسح بها اليد فاذا كان هو خيرا فكيف يوصف اعلاها وفيه بيان فضيلة سعد ق ابو بكرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت معناه اخبرني انما استعمل رايت في ذلك المعنى لان رؤية الاشياء طريق الى علمها وصحة الخبر عنها ان كان اسلم وغفار بكسر الغين المعجمة ومزينة وجهينة التي كانت ناقصة القدر عند العرب خيرا من بني تميم وبني عامر واسد بفتح الهمزة والسين وتنوين الدال وغطفان بفتح الغين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون علا انه غير منصرف اخا بواو خبر والهمزة للاستفهام للتقرير وضمير الجمع راجع الى بني تميم والقبايل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة المفضولة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه التي فاضلة وسادات في زعمهم خاب هذه الاربعة وخسرت قال اي الاقرع بن حابس نعم قال اي النبي عم فو الذي نفسي بيده انهم لاخير منهم قاله للاقرع بن حابس اي قبيلة اسلم والقبايل الثلاثة بعدها لكونهم مسلمين اي من بني تميم وما عطف عليه ولا اعتبار لافضليتهم في الجاهلية كما فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على صناديد القريش بالاسلام اللام في لاخير للابتداء اي بصيغة افعل مشتقا من خير مبالغة لان خيرا كان مصدرا مفيدا للتفضيل قاله للاقرع بن حابس حين قال انما تابعك سراق جمع سارق الحجيج جمع الحاج من اسلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء لا ينصرف ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ارايت ان منع الله الثمر اي لم يخرج بوصول آفة سماوية بم يستحل اصله بما حذف الالف من ما الاستفهامية مال اخيك تقدم الكلام في الباب السادس في حديث ان بعت من اخيك ثمرا فاصابته جايحة م ابو امامة رضه روى مسلم عنه قال اتى النبي عم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا يعني ذنبا هو سبب للحد فاقمه علي فسكت النبي عم وقال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف النبي عم تبعه الرجل وقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه علي فقال له ارايت حين خرجت من بيتك اليس قد توضات فاحسنت الوضوء قال بلى يا رسول الله قال اي النبي عم ثم شهدت الصلوة معنا هذا معطوف على ما قبله بتقدير همزة الاستفهام يعني ثم احضرت الصلوة معنا فقال نعم يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك حدك او ذنبك هذا شك من الراوي فان قلت كيف يكون الحد مغفورا بالصلوة بعدما وجب قلنا وجوبه غير معلوم لانه لم يبين سببه عند الحاكم ولم يستفسره النبي عم ايثارا للستر فيكون المراد من قوله حدك سبب حدك في زعمك وذلك السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فمغفوريته يكون بحسن الندامة عليه المقارنة بتلك الصلوة يشعر به طلبه الحد مما تقرر تبين ان ما قاله الشارح اقول يحتمل ان يكون سقوط الحد عن

ذكر

ذلك الرجل مخصوصا له بحضوره الصلوة مع النبي عم بقي تعيدا قيل ذلك الرجل كان عمرو بن غزية وكان يبيع التمر فقال لامراة في البيت تمر اجود من هذا فدخلت فوثب عليها وقبلها فصار نادما فجاء رسول الله عم باكيا فنزلت اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات فقال الرجل الي هذه يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس التي دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي قوله زلفا من الليل اي ساعات منه المغرب والعشاء ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا النبي عم ذات ليلة صلوة العشاء وكان قريبا من اخر عمره فلما سلم قال فقال عم ارايتكم ليلتكم هذه فان راس مائة سنة منها الجار والمجرور صفة مائة اي مائة كائنة من هذه الليلة لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد اي في تلك المائة هذا من جملة الاخبار عن المغيبات يعني كل نفس موجودة في هذه الليلة على الارض لا يعيش بعدها اكثر من مائة سنة وليس في الحديث تعرض لمن يوجد بعد تلك الليلة احتج بهذا من قال الخضر عم ميت والجمهور على انه حي واولوا الحديث بان الخضر كان في ذلك الوقت على البحر وضعف هذا التاويل ان الارض متناول للبر والبحر والمقابل للبحر هو البر لا الارض بل الوجدان يقال الخضر مخصوص من هذا الحديث ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاءت امراة فقالت يا رسول الله ماتت امي وعليها صوم نذر افاصوم عنها فقال عليه السلام ارايت لو كان على امك دين فقضيته اكان يؤدي عنها اي ذلك الدين عن امك قالت نعم قال فصومي عن امك وفيه دلالة على جواز القياس في الشريعة وارشادها على العلة تقدم الكلام في باب الاول في حديث من مات وعليه صيام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ارايتم لو ان نهرا بباب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات هل يبقى من درنه اي وسخه من فيه زايدة قالوا لا يبقى من درنه شيء تنازع الفعلان في هذا المرفوع فجاز ان يكون فاعلا لكل منهما على اختلاف المذهبين قال فذلك اي النهر المذكور مثل صلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا يعني الصغاير منها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اركعت ركعتين قال لا قال قم فاركعهما ويروى قم فاركع ركعتين ويجوز فيهما بتشديد الواو وتخفيفها اي ع قاله لسليك على وزن التصغير الغطفاني حين جاء يوم الجمعة وهو قاعد على المنبر فقعد سليك قبل ان يصلي بيانه في الباب الرابع في حديث اذا جاء احدكم يوم الجمعة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلى بنا النبي عم صلوة العصر فسلم في ركعتين فقام فاتكا على خشبة في المسجد كانه غضبان وفي القوم ابو بكر وعمر فهابا ان يكلماه فقال رجل

يقال له ذو اليدين يا رسول الله اقصرت الصلوة ام نسيت قال عم كل ذلك لم يكن فقال ذو اليدين
بعض ذلك قد كان فاقبل عم على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فاتم رسول الله عم ما بقي
من الصلوة ثم سجد سجدتين للسهو بعد التسليم فان قلت قوله كل ذلك لم يكن خبر صادق
لا محالة وليس مطابقا للواقع ولا يدفع بان يقال معناه لم يكن قصرا ولا نسيانا بل كان سهوا
لان السهو ما ينبه صاحبه بادنى تنبيه ولم يكن الامر كذلك ولا بان يقال لم يكن قصرا ولا نسيانا
بل كان انساء من الله لانه لو كان مراده ذلك لما كان للسؤال فائدة قلت قوله لم يكن يكون مجازا
عن قوله لم اشعر لان عدم كون الشيء يستلزم عدم الشعور به فيكون ذكر الملزوم وارادة
اللازم احتج بالحديث مالك والشافعي واحمد على ان الكلام العمد في الصلوة ممن يظن انه ليس
فيها لا يبطلها لان ظن النبي عم انه اتم الصلوة وظن القوم انها نسخت من اربع الى ركعتين
لكن كلامهم ضعيف لان قول ذو اليدين بعد ذلك قد كان وقولهم نعم انما كان بعد قوله عم كل
ذلك لم يكن فكيف ظنوا النسخ وقال النووي هذا الخطاب والجواب كان مع النبي عم وذلك
لا يبطل الصلوة عندنا ولا يخفى ان هذا اضعف مما سبق والحنفيون اعتذروا عن الحديث
بوجهين احدهما ان كلامهم كان بالاشارة لما ورد في حديث حماد فاومؤا اليه لكن لا يخفى
بعده لانه خلاف الظاهر مع انه يمكن الجمع بين الروايتين بان كان فعل بعضهم ايماء و
بعضهم كلاما واجتمع الامران في بعضهم وثانيهما يحمل على انه كان قبل نسخ الكلام في
الصلوة توفيقا بين الدلائل اذ لو كان بعده لما فعلوا كذلك فان قلت الرجوع الى قدر الصلوة
بقول الغير غير جائز فكيف رجع عم قلنا رجوعه كان بتذكره عم لا بقولهم ق كعب بن عجرة رضه
اتفقا على الرواية عنه بضم العين وسكون الجيم ايؤذيك هوام راسك قلت نعم قال فاحلق
وصم ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين او انسك نسيكة بضم السين اي اذبح ذبيحة لكن الصوم
يجوز في اي موضع كان والذبح يختص بالحرم بالاتفاق واما الاطعام فغير مختص بمكة عندنا
خلافا للشافعي لا ادري باي ذلك بدا هذا من كلام الراوي يعني ذكر النبي عم هذه الاجزية
ولا اعرف بايها بدا في الذكر قاله له زمن الحديبية حين راه النبي عم محرما والقمل يتناثر
على وجهه قال الراوي في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه
ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ايحب احدكم
اذا رجع الى اهله ان يجد فيه ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة
وهي الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات الذي جزاء
لشرط محذوف يعني اذا تقرر ما زعمتم انكم تحبون فاعلموا ان ثلث ايات يقرا بهن

احدكم في صلوته خير له من ثلث خلفات عظام سمان وفيه بيان عظم ثواب القران وانه
خير مما يطلبونه خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ايعجز احدكم ان يقرا بثلث القران في
ليلة قال الراوي لما قال النبي عم هذا الحديث قالوا اينا يطيق ذلك يا رسول الله فقال عم قل
هو الله احد الى اخر السورة يعدل ثلث القران تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله
جزأ القران على ثلثة اجزاء م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ايعجز احدكم ان يكسب في
كل يوم الف حسنة فساله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي عم يسبح
مائة تسبيحة فيكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مصداقه قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله عشر امثالها وروي ويحط بالواو فيكون المكسوب الفين مصداق هذه الرواية والله يضاعف
لمن يشاء فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه الا احدثكم حديثا عن الدجال
اي عن صفاته ما حدث به نبي قومه الجملة صفة لحديثا وما فيها نافية انه اعور وانه يجيء
بمثال الجنة والنار فالتي يقول انها الجنة هي النار اي سبب للعذاب واني انذركم كما انذر به نوح
قومه م ابو ذر رضه روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله ان احب الكلام الى الله
سبحان الله وبحمده قاله له تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما اصطفى الله لملائكته
ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما سمعت فاطمة حصول اماء وعبيد من السبي عند
رسول الله عم اتت اليه فسالته منه خادما يعينها وكانت اشتكى يدها من ادارة الرحى
فقال عم لها الا اخبرك بما هو خير لك منه اي مما سالت تسبحين الله ثلثا وثلثين وتحمدين الله
ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قاله لفاطمة حين سالته خادما احب النبي عم
لها ما احب لنفسه من اختيار الفقر والصبر عليه م سلمة بن الاكوع رضه روى مسلم عنه
قال غزونا مع رسول الله عم الا اخبركم باشد حسرة منه يوم القيمة هذين الرجلين الراكبين
المقفيين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من القفاء المشار اليهما كانا من
اصحاب النار قيل صوابه هذان لكن على ان يكون خبر مبتدا محذوف اي هو هذان لكن الحاضا
كلامه لكن يحتمل ان يكون منصوبا بتقدير اعني فلا يخطا وفيه اشارة الى شدة حسرتهم يوم
القيمة فيكون كانا من اصحابه فيؤول بانهما كانا منافقين وان كانا يظهران الصحبة ويمكن
ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الخلود فيجوز ان يكونا في ذلك الحزن زمانا لطيفا ق حارثة بن
وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه ستة احاديث في الصحيحين منها اربعة
الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور يعني من يستضعفه
الناس ويحتقرونه وروي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي المراد به الخاضع لله

تعالى لو يقسم على الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو
الجافي الشديد الخصومة بالباطل جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع
ويمنع وقيل السمين الثقيل من المعاشرة والتنعم مستكبر قال النووي المراد بالحديث ان اغلب
اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضه روى مسلم عنه الا اخبركم
بخير الشهداء جمع شهيد بمعنى شاهد الذي ياتي بشهادته وهو خبر مبتداء محذوف قبل ان
يسالها على بناء المجهول قبل ان يطلب منه الشهادة تقدم الكلام عليه في الباب الثالث
في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ابو واقد رضه بالقاف الليثي رضه اتفقا على الرواية
عنه قيل لما رواه عن النبي عم اربعة وعشرون حديثا له في الصحيحين حديثان احدهما
هذا والاخر لمسلم قال بينما رسول الله عم في المسجد اذ اقبل ثلثة نفر فراى احدهم فرجة في الحلقة
فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر فقال عم الا اخبركم عن النفر الثلثة اما احدهم
فاوى الى الله اي التجا اليه بان دخل مجلس رسول الله عم فاواه الله يعني قربه اليه وجعله
مقبول الديه واما الاخر فاستحيى يعني ترك الدخول في المجلس حذرا عن مزاحمة وحياء من النبي عم
وجماعته فاستحيى الله منه يعني غفر ذنوبه واما الاخر فاعرض الله عنه يعني سخط عليه
وهذا محمول على انه ذهب معرضا لا لعذر وفيه فضيلة مجلس العلم والحاضرين لسماعه
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا محوها كناية عن غفرانها
او المراد به محوها من كتاب الحفظة ويرفع به الدرجات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ
الوضوء على المكاره جمع المكره بمعنى الكره والمشقة يعني به اتمامه بايصال الماء الى مواضع الفرض
حال كراهة فعله لشدة البرد او الم الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم الخاء وهي موضع
القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون ببعد الدار او بكثرة التكرار الى المساجد
وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء ادى الصلوة بجماعة او منفردا في المسجد او في بيته
وقيل المراد به الاعتكاف فذلكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني العمل المذكور الرباط الكامل
لانه يمنع اتباع الشهوات فيكون جهادا اكبر اتى باسم الاشارة اشارة الى تعظيمه بالبعد و
قيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها الا استحيي ممن تستحيي
منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث ان عثمان
رجل حيي كم المراد من استحياء النبي عم والملائكة من عثمان توقيره وتعظيمه خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه الا انبئكم باكبر الكبائر قلنا بلى يا رسول الله ~~الزور الا وقول الزور وشهادة~~
قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين تقدم بيان الكبيرة والاشراك والعقوق في هذا الباب

في حديث

في حديث الكبائر والاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور الا وقول الزور وشهادة الزور يعني انهما من اكبر الكبائر ايضا انما افردهما
بالذكر ثلث مرات وتكرار الامر بهما اهتماما بشانهما وتغير هيئته عند ذكرهما يدل عليه وذلك
لانهما اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليهما كثيرة كالعداوة وغيرها ~~الثلثة وان كانت~~
فما زال يقولها اي النبي عم جملة الا وقول الزور وشهادة الزور حتى قلت لا يسكت وهذه
الثلثة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر لكن بينها تفاوت في الرتبة وكذا قول الزور مراتب متفاوتة
كمفاسده الا يرى ان الكذب بالقذف لا يساوي الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود رضه
روى مسلم عنه الا انبئكم ما العضه بكسر العين وفتح الضاد المعجمة وروي بفتح العين وسكون
الضاد وهذا اشهر رواية هي النميمة وهي اسم لنقل الكلام على وجه الافساد قال الجوهري
العضه هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهو مصدر يقال كثرت قالة الناس
كذا في الصحاح وهو هنا بمعنى المفعولة قال النووي تقدير الحديث والله اعلم العضه الفاحش
غليظ التحريم قال شارح القالة جمع مثل البررة وهم الذين يكثرون ويوقعون الخصومة
بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله الا بان يقدر قبله مضاف اي نميمة القالة
فيكون صفة النميمة او بدلا عنه ق عمرو بن العاص رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان ال ابي
فلان قال النووي هذه الكناية من بعض الرواة خاف من الفتنة في حق نفسه او غيره
ان سماه فكنى بدليل ما روي ان الراوي قال سمعت النبي عم جهارا يقول ان ال ابي سفيان
ليسوا لي باولياء وقال القاضي قيل المكني عنه هو الحكم بن العاص وانما وليي الله وصالح المؤمنين
قيل المراد به الانبياء وقيل ابو بكر وعمر وقيل علي رضه زاد البخاري ولكن لهم رحم ابلها
بضم الباء وتشديد اللام اي اصلها ببلالها بكسر الباء الموحدة الثانية والاولى للسببية
اي اصلها بصلتها والاحسان اليهم روي بفتحها فيكون جمع بلل مثل جمل وجمال ق ابو
مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان الايمان ههنا اشارة
الى اليمن تقدم توجيهه في هذا الباب في حديث الايمان يمان وان القسوة وغلظ القلوب
اي شدتها هذا عطف تفسيري بمعنى القسوة في الفدادين عند اصول اذناب الابل
حيث يطلع قرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه
وقت طلوع الشمس في ربيعة ومضر بدل من حيث بالفتح فيهما لانهما لا ينصرفان للعلمية
والتانيث يعني ان القساوة فيهم لانهم عاندوا النبي عم وابوا عن اجابة الحق م عقبة بن
عامر رضه روى مسلم عنه الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي ذكره ثلث

مرات اشارة الى عتنائه بشان الرمي لانه يدفع العدو بعيدا واى اقوى منه قاله على المنبر
لما قرأ واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث تصريح بتفسير القوة المذكورة في الآية م
المسور بن مخرمة رضه اتفقا على الرواية عنه الا ان بني هشام بن المغيرة استأذنوني
ان ينكحوا ابنتهم علي ابن ابي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم ثم لا آذن لهم ذكره ثلث مرات اشارة
الى غاية نفرته الا ان يحب ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي بضعة بفتح الباء
قطعة من اللحم يعني جزء مني يريبني بفتح الياء المضارعة ما رابها قال الجوهري يقال رابني فلان اذا
رأيت منه ما تكرهه يعني الامر الذي تكرهه ابنتي فانا اكرهه ويؤذيني ما آذاها تقدم البيان عليه في
الباب الثاني في حديث ان فاطمة مني ق فاطمة رضه اتفقا على الرواية عنها قيل ما روته عن ابيها
النبي عم ثمانية عشر حديثا لها في الصحيحين حديث واحد قالت عائشة رضه كانت ازواج
النبي عم عنده فاقبلت فاطمة تمشي فلما راها قال مرحبا يا ابنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها
فبكت بكاء شديدا فقلت لها خصك رسول الله عم بسره من بيننا ثم انت تبكين فلما راى
حزنها سارها ثانية فضحكت فلما قام رسول الله عم سألتها عما سارها قالت ما كنت
افشي سر رسول الله فلما توفي رسول الله عم استخبرتها عنه فقالت حين سارني في الاولى
اخبرني ان جبرائيل كان يعارضني اي يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه قد عارضني به العام
مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فانه نعم السلف لك وانك اول اهلي لحوقا بي
فبكيت لذلك وحين سارني في الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او سيدة
نساء هذه الامة قاله لها هذا قول المصنف وفي الحديث معجزة للنبي عم حيث اخبر في حيوته عن
لحوق ابنته به وصار كما قال ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه قال بكى النبي عم لما مات ابنه ابراهيم
فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال عليه عم الا تسمعون ان الله لا يعذب بدمع العين ولا
بحزن القلب ولكن يعذب بهذا اشار به الى اللسان او يرحم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
الا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم لانهم ينسبونني الى الصفات الذميمة من السحر والكهانة
وغيرها والله برأني منها وزاد رفعتي وخابوا فيما طمعوا من مذمتي يشتمون مذمما ويلعنون مذمما
وفيه تعريض لهم لانهم كانوا يقولون له مذمم مكان محمد ويقلبون اسمه ثم يشتمون مذمما ويلعنون
مذمما كانت العوراء زوجة ابي لهب تقول مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي
كثير المحمدة وموصوف بالصفات الحميدة م حذيفة بن اليمان رضه روى مسلم عنه الا رجل يأتينا
بخبر القوم الجملة صفة رجل وهو مبتدأ خبره جعله الله معي يوم القيمة قال لها ليلة الاحزاب قال
الراوي فلما لم يجبه احد قال قم يا حذيفة اذهب فأتني بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم

لئلا يقبلوا علي فلما اتيتهم رأيت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار فوضعت سهما في كبد القوس
فاردت ان ارميه فذكرت قول رسول الله عم لا تذعرهم علي فرجعت فاخبرته خبر القوم
فالبسني فضل عباءته فلم ازل نائما حتى اصبحت وفيه استحباب بعثة الجواسيس لكشف حال
العدو م جابر رضه روى مسلم عنه الا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا
او ذا رحم محرم منها الخلوة بالاجنبية حرام بالاتفاق ليلا كانت او نهارا ثيبا كانت او بكرا
والتقييد بالثيب والبيتوتة اخراج الكلام على الغالب لان الثيب في النهار والبكر مطلقا
مصونة في العادة خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه الا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله
الغرض منه النهي عن الحلف بمخلوقات الله تعالى كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م جندب بن عبد الله
رضه روى مسلم عنه الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد
اما للسجود لهم او لاعتقادهم ان العبادة فيها افضل لكونها حرمة وتعظيما لهم الا فلا تتخذوا
القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك وهو اشارة الى مصدر تتخذوا فصل ق عبد الله بن
عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه الم اخبر على بناء المجهول انك تصوم ولا تفطر وتصلي الليل فلا
تفعل وفيه حذف تقديره تصلي الليل فلا تنام لان النهي ليس عن نفس الصلوة بل عنها مع
عدم النوم فان لعينيك حظا ولنفسك حظا اي من الطعام ولاهلك حظا اي من الجماع
فلا تضعف نفسك بصيام الدهر حتى ينقطع قوتك ولا تقدر على وقاع زوجتك فصم وافطر
وصل ونم وصم من كل عشرة ايام يوما ذلك اجر تسعة اي ثواب صوم تسعة ايام غير ذلك
اليوم ويروى فانك اذا فعلت ذلك اي الصوم بلا افطار والصلوة بلا نوم هجمت عيناك اي
غارت ونفهت بالنون وبكسر الفاء اي اعيت وكلت نفسك احتج بالحديث من منع صيام
الدهر وبقوله لا صام من صام الابد واجاب عنه من جوزه كابي حنيفة ومالك والشافعي
بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله عم في بعض الروايات له فانك لا تستطيع ذلك
او يقال انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيدين وايام التشريق فلا يكون
صائما الا ركابه المنهي م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب ايات انزلت
هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذا بيان لسبب التعجب يعني لم توجد ايات كلهن تعويذ غيرها
السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من
القرآن ورد على من نسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
الم تروا الانسان اذا مات شخص بصره اي ارتفع اجفانه قالوا بلى قال فذلك حين يتبع

بصره نفسه اى روحه تقدم البيان عليه فى الباب الثانى ان الروح اذا قبض تبعه البصر ع عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها الم ترى بسكون الياء خطاب لعائشة اصله ترأيين حرفا علل ان قومك اراد
بهم قريشا حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد ابرهيم جمع قاعدة وهى الاساس اى عن بنائها الاول
قريبا من سبعة اذرع وكان بناؤهم واقتصادهم قبل النبوة بخمس سنين فقلت يا رسول الله الا
تردها على قواعد ابرهيم قال اى النبى عم لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعنى لولا قرب عهدهم
بالكفر لفعلت اى لرددت الكعبة الى بنائها الاول قال العلماء بنى البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم
ابرهيم ثم قريش فى الجاهلية وكان النبى عم ينقل معهم الحجارة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما
حكى ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية حين غزاها اهل الشام تركه ابن الزبير حتى قدم الموسم
فقال ايها الناس اشيروا على فى الكعبة انقضها ثم ابنى بناءها واصلح ما وهى فقال ابن عباس ارى
ان تصلح ما وهى وتدعها على ما بعث عليها النبى عم فقال ابن الزبير لو كان احدكم احترق بيته
ما رضى حتى يجدده فكيف بيت ربكم انى سمعت عائشة رضه ان النبى عم قال لولا ان الناس حديث
عهد بكفر وليس عندى من النفقة ما يقوى على بنائه لكنت ادخلت فيه من الحجر خمسة اذرع وجعلت
له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون عنه قال فانا اجد اليوم ما انفق ولست اخاف الناس فزاد
فيه خمسة اذرع من الحجر فجعل له بابين وكان طوله ثمانية عشر ذراعا فزاد فى طوله عشرة اذرع
فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى عبد الملك بن مروان فاخبره بما فعل ابن الزبير فاجابه بانا
لسنا فى تلطيخ ابن الزبير فى شئ فانقض البيت واجعله كالاول فى الطول والبناء ففعل واستمر الى
الآن على ذلك حكى ان هرون الرشيد سال مالكا ان يهدم الكعبة ويردها الى بناء ابرهيم عم
فقال مالك يا امير المؤمنين ان يجعل هذا البيت ملعبة للملوك تذهب هيبتها عن صدور
الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوفا من المفسدة ع ابو بكر رضه اتفقا على الرواية
عنه قال لما هجرت مع النبى عم من مكة فاسرينا ليلتنا كلها فلما انتصف النهار نام عم فى ظل
صخرة طويلة فجعلت افتش ما حوله فرايت راعى غنم فحلبت منه لبنا فصببت على
الماء فلما استيقظ عم شرب منه فقال الم يان الرحيل يعنى الى يانى اى جاء يعنى الم يجئ
وقت الرحلة والرحيل اسم بمعنى الرحلة فلما ارتحلنا بعد ما زالت الشمس تبعنا سراقة بن
مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله عم فساخ فرسه فى الارض اى دخل الى بطنه فقال يا محمد
قد علمت ان هذا عملك فادع الله لى والله لكما الى احد الا رددته فدعى رسول الله عم له فنجى
فقدمنا المدينة قال له بعد خروجه الى المدينة قيل كان اهل المدينة سمعوا ان الله تعالى قد اذن له
فى الهجرة فكانوا اذا صلوا الفجر خرجوا الى ظاهر الحرة لقدومه حتى اذا لم يبق

بناء الكعبة

ظل رجعوا فراى النبى عم يهودى يوما على اطم من آطام المدينة وصرخ باعلى صوت يا معشر العرب
هذا صاحبكم الذى تنتظرونه فبادروا الى الاسلحة وخرجوا حتى النساء والصبيان ينادون يا محمد
يا رسول الله وكانت الجوارى يضربن بالدفوف ويغنين طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب
الشكر علينا ما دعا لله داع فنزل على بنى النجار اخوال عبد المطلب يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة
خلت من شهر ربيع الاول فصل ع ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال فقراء
المهاجرين يا رسول الله ذهب اهل الدثور اى الاغنياء بالدرجات العلى فقال عم وما ذاك
قالوا يصلون كما نصلى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويعتقون ولا نعتق
فقال عم افلا اعلمكم شيئا تدركون به من سبقكم اى فى الثواب وتسبقون به من بعدكم
اى تسبقون امثالكم الذين لا يقولون هذه الاذكار فيكون البعدية بحسب الرتبة ولا يكون احد
افضل منكم الا من صنع مثل ما صنعتم فان قلت ما معناه والاستثناء يقتضى ثبوت الافضلية
للمستثنى وهو مماثل للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء
يزيد عليكم بصدقته فى الثواب بل انتم افضل بهذه الاذكار الا من يقول منهم هذه الاذكار
فيزيد عليكم بصدقته وقال الامام الطيبى فى شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من
صنع مثل صنيعكم ومعلوم ان احد المماثلين لا يكون افضل من الآخر فاذن لا يكون احد افضل
واقول هذا غير مقبول لان احدا فى قولك لا يكون احد ان قدر انه من الاغنياء لا يصح لان
من قال من الاغنياء هذه الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء لا محالة وان قدر انه من
الفقراء لا يكون مناسبا لما سبق لان الكلام مسوق فى بيان النسبة بين ثوابى الاغنياء و
الفقراء وقوله ولا يكون احد افضل بيان لما قبله ولهذا فصله عنه قالوا بلى يا رسول الله
قال تسبحون وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اى عقيبها ثلثا وثلثين مرة قيل معناه يكون
جميعها ثلثا وثلثين لكن الاظهر ان كل واحد من الاذكار يكون ثلثا وثلثين ع عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها افلا اكون عبدا شكورا اى مبالغا فى شكر نعمتك قاله حين قيل له
اى قالت عائشة للنبى عم حين رأت ان قدميه تورمتا من القيام فى الصلوة اتكلف اى لم تصنع
هذا الفعل وتشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تاخر ع عبد الله بن
جعفر بن ابى طالب رضه روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبى عم خمسة وعشرون حديثا له فى
الصحيحين ثلثة اثنان منها متفق عليهما افلا تتقى الله فى هذه البهيمة اى فى تقصيرك فى حقها
التى ملكك الله اياها فانه يشكو الى انك تجيعه وتدئبه يقال اداب بهمزة بعد الدال المهملة
اذا اتعبه وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قاله لرجل من الانصار حين دخل

حايطه يعني حويه فإذا فيه جمل فلما رأى جرجر اي صوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه
قبل اتاه النبي عم فمسح ظهره الى سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله عم ق
انس رض اتفقا على الرواية عنه افلا تخرجون مع راعينا في ابله الضمير راجع الى الراعي
اضافته باعتبار الملابسة فتصيبون من ابوالها والبانها يعني تجدون بعضها ويشربون
منه قاله لنفر من عكل او عرينة شك من المصنف تقدم بيانه في اول الباب الخامس
فصل ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر
على وجهه يوم القيمة فقال عم اليس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه
على وجهه يوم القيمة كذا ذكره مسلم وقال الشراح كان سوال السائل عند نزول قوله تعالى
يوم يسحبون في النار على وجوههم واقول هذه الاية لا يناسب السوال لان السحب هو
الجر لا يفهم منه المشي بل المناسب له قوله تعالى الذين يحشرون على وجوههم الاية لان الحشر اذا
كان على الوجه يفهم منه ان المشي يكون كذلك باستصحاب الحال كأن السائل قال كيف يمشي الكافر
على وجهه ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال تحدث اصحاب النبي عم عن مالك بن
دخشم ظنا منهم انه منافق و ودوا انه يدعو عليه النبي عم فقال اليس يشهد ان لا اله الا الله
واني رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف لضمير يشهد ذكره جامع الاصول
مالك هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وبضم الشين المعجمة وبالنون وفي
الرواية الدخشم بابدال النون ميما قالوا انه يقوله ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد احد انه
الضمير فيه للشان لا اله الا الله واني رسول الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني
يحرقه النار اقول لاح لي ههنا اشتباه واندفاعه اما الاول فبان يقال ان اريد بالشهادة في قوله
عم لا يشهد احد الى اخره ما يكون عن لسانه فحسب لا يصح معناه لان المنافق في الدرك الاسفل
من النار وكذا ان اريد به ما يكون عن قلب لان عصاة المؤمنين يدخلونها على انه لا يقع
هذا الكلام دفعا لهم لان دعواهم ان مالكا لم يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد
بها ما يكون عن لسان ومن الدخول دخوله الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان
مستلزما له فبين عم ان من اتى الشهادتين ليس لغيره ان يحكم عليه من عنده بانه مخلد في
النار ذاعما سوء حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رض اتفقا
على الرواية عنه اوليس قد جعل الله لكم ما يصدقون اي ثوابا مثل ثواب ما يتصدقون الاغنياء
فيه لتقرير ما بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس
قد جعل الله لكم ان بكل تسبيحة صدقة يعني ان بكل تسبيحة اجرا كاجر صدقة وكذا المعنى في قوله

وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة برفع كل صدقة وكل تهليل صدقة وامر بمعروف صدقة ونهي
عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اهله بقبل وبضع احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة
اذا نوى عفاف نفسه او زوجته او حصول ولد صالح وفيه جهة اخرى وهي الالتذاذ والشهوة
وعلى هذه لا يكون صدقة قالوا يا رسول الله ايأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر قال ارايتم
لو وضعها اي شهوته بضعها في حرام اكان عليه فيها وزر الاستفهام فيه للتقرير فكذلك اذا وضعها
في الحلال كان له اجر قاله اي النبي عم هذا الحديث لناس من اصحابه اي لجماعة منهم قالوا يا رسول
الله ذهب اهل الدثور جمع دثر وهو المال الكثير بالاجر يصلون كما نصلي هذا استيناف جواب
عمن قال كيف ذهبوا ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول اموالهم ونحن فقراء لا نقدر عليه
م ابو سعيد رض روى مسلم عنه قال اتى رجل من اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع
مرات فامره عم برجمه فرجم ثم قال خطبنا فقال او كلما انطلقنا غزاة نصب على الحال في سبيل
الله تخلف رجل في عيالنا له نبيب اي صوت الجملة الاسمية حال كنبيب التيس وهو صوته عند الجماع
على ان بتشديد الياء وان مخففة واسمها ضمير الشان يعني ليكون لازما على هذا الشان وهو
لا اوتى على بناء المجهول برجل فعل ذلك اي الزنا الا نكلت به بتشديد الكاف اي لعذبته بسبب
ذلك الفعل اعلم ان المصنف لم يراع ترتيبه في هذا الحديث لان المذكور بعد او هنا كان في الحديث
المتقدم لا م ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه او لكلكم ثوبان قاله لسائل ساله
عن الصلوة في ثوب واحد قال الخطابي لفظ الحديث استخبار ومعناه اخبار عن الحال التي
كان السائل وغيره عليها من جنس الثياب وفي ضمنه جواب للسائل الاستفهام فيه للانكار
يعني ليس لكل ثوبان وكذا ليس لكل منكم ثوبان فيجوز الصلوة في ثوب واحد لان ستر العورة الذي
واجب يحصل به فكيف خفي عليك جوازها فيه م عائشة رض روى مسلم عنها قالت دخل
رسول الله على بمكة لاربع مضين من ذي الحجة وهو غضبان فقلت من اغضبك يا رسول
الله فقال اوما شعرت اني امرت الناس بامر وهو امره عم بان يحلقوا رؤسهم ويحلوا
من احرامهم في الحديبية لما احصروا فاذا هم يترددون اذ الفجاة وترددهم في صيرورتهم
حلالا من احرامهم كان لعدم حلال النبي عم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ولو اني
استقبلت من امري ما استدبرت ما هذه موصولة يعني لو كنت علمت قبل احرامي ما علمته
بعده من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت الهدي معي ما هذه نافية يعني
عدم تحللي كان لاني سقت الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك ولو علمت ترددهم لاحرمت
بعمرة ولما سقت الهدي حتى اشتريته اي الهدي بمكة وببعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة و

وكسر الحاء وتشديد اللام كما حلّ الكاف للقران اى الهدى مقادنًا بحلالهم اعلم ان هذا الحديث
ليس حديثا اخر ولهذا لم يذكر المصنف راويه بل هو حديث واحد انما فصله بكلمة في بيان بان
ما بعده رواية الشيخين واوّله رواية مسلم فقط **فصل في جابر رضه** اتفقا على الرواية
عنه قال كنت مع النبي عم في غزاة فاتى علىّ فقال ما شانك قلت اعيى جملي فتخلّف فنخسه
بمحجنه فصار سريعا بحيث احبس خطامه لاسمع حديث رسول فقال اهل تزوجت قلت نعم
قال ابكرًا ام ثيبا قلت ثيبا فقال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك قلت ان لى اخوات
واحببت ان اتزوج امراة تجمعهن وتمشطهن فقال عم اما انك قادم اما بالتخفيف حرف
تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعنى فباشر الكيس وهو العقل فى الاصل اراد به هنا الجماع لانه
لطلب الولد كانه جعله عقلا وكرره للتاكيد قاله له اى الحديث للراوى وفيه استحباب سوال الامام
عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم دينا فهم **فى ميمونة بنت الحارث رض** اتفقا
على الرواية عنها قالت اعتقت وليدتى بلا استيذان من النبي عم فقلت اشعرت يا رسول
الله انى اعتقت وليدتى فقال عم اما انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك لان الاعتاق خير
واحد ولو اعطيتها اخوالك المحتاجين لصار صدقة وصلة ولاشك ان خيرين افضل من خير
قال له لما اعتقت وليدة وهى صبية ويطلق على الجارية وفى الحديث جواز تبرع المراة بمالها
بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه ان
التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وفيه تلويح على الاعتناء بالاقارب من جهة الام
اكراما لها **م ابو قتادة رضه** روى مسلم عنه قال لما رجع النبي عم من خيبر سار ليلة فنزل
فى اخرها فنام هو واصحابه حتى حرتهم الشمس فلما استيقظوا قال لاصحابه فرّطنا فقال عم
اما انه الضمير للشان ليس فى النوم تفريط اى تقصير فى فوت الصلوة ولا اثم لانعدام الاختيار
من النائم انما التفريط على من لم يصلّ الصلوة حتى يجئ وقت الصلوة الاخرى اى على ترك الصلوة
عامدا فلا تفريط فى نسيانها لما روى ابو هريرة رضه قال من نسى صلوة او نام عنها فكفارتها
ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك فليصلها حين ينتبه لها اى تلك الصلوة وكذا من
نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اى اذا جاء غد ذلك اليوم الذى نام فيه عن الصلوة
فليصلها اى تلك الصلوة التى نام عنها عند وقتها اى وقتها الصحيح دون الفاسدة فى الغد
لئلا يتوهم ان اداء الوقتية تغيّر عن وقتها قاله غداة ليلة التعريس وهو نزول المسافر فى
آخر الليل استراحة بعد ما صلى الفجر اى صلوته بالجماعة باذان واقامة قضاءً لها **ق ابن عباس
رضه** اتفقا على الرواية عنه قال مر النبي عم بقبرين فقال اما انهما اى صاحبى القبرين يعذبان

وقتها الصحيح ارتفاع الشمس قدر رمح او رمحين وانما قوله لئلا يتوهم

ومايعذبان

وما يعذبان فى كبير اى فى امر كان يكبر عليهما فعله قال القاضى لعله عنى بالكبيرة ما يستعظم الناس
ان يفعلوه بالاجتراء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير فى نفسه اما احدهما فكان يمشى
بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من بوله يعنى كان يكشف عورته لاجل بوله ورد هذا الوجه
بانه يلغو ذكر البول حينئذ لان كشف العورة مذموم سواء كان ثمه بول او لم يكن وبان كلمة
من لابتداء الغاية وهو يقتضى ان يكون ابتداء الستر من البول وكان له مدخل فى الستر وقيل
معناه لايتوقى عن بوله وكان ينتضح على بدنه وثيابه ويروى لا يستنزه وكل من هذين
الذنبين سهل على الناس فعله ولكنه كبير فى نفس الامر **م ابو سعيد رضه** روى مسلم عنه اما انى
لم استحلفكم تهمة لكم اى اتهاما بالكذب فى كلامكم وهو بضم التاء وفتح الهاء اسم بمعنى الاتهام ولكنه
الضمير للشان اتانى جبرائيل فاخبرنى ان الله يباهى بكم الملائكة المباهات هى المفاخرة لكنها غير
مستقيمة هنا فالمراد بها اظهار فضلهم للملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهى
جماعة مستديرون كحلقة الباب وجمعها حِلَق بكسر الحاء وفتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد
حلقة بالتحريك وجمعها حلق بفتح الحاء على غير قياس كذا قاله الجوهرى فقال ما اجلسكم قالوا
جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا بالاسلام ومنّ به علينا قال آلله بالمد والجر على اضمار
حرف القسم الهمزة فيه للاستفهام وبالنصب من غير مد على حذف حرف الجر واعمال فعل القسم
ما اجلسكم الا ذاك وما فيه نافية قالوا والله ما اجلسنا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع للذكر
ق سعد بن ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرج النبي عم الى غزوة تبوك وخلف
عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا كونه مستثقلا عنده فلما سمع ذلك تاذى
منه فاخبر النبي عم بقولهم فقال عم كذبوا وقال اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى
غير انه لا نبى بعدى قاله لعلى بن ابى طالب عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه
فى الباب الخامس فى حديث يا على انت منى بمنزلة هرون من موسى **م عمرو بن العاص رضه**
روى مسلم عنه اما علمت ان الاسلام يهدم ما كان قبله اى من الكفر والمعاصى سوى حقوق
العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ الشارح وكذا لو كان حربيا فانه اذا اسلم
لا يطالب بشئ منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ بشئ منه وان
الهجرة تهدم يعنى تمحو المراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اى من المعاصى المترتبة
عليها حقوق الله من العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية
فلا يسقط لانها من حقوق الفقراء وان الحج يهدم ما كان قبله والحكم فيه كالحكم فى الهجرة
لكن ما ورد فى حديث اخر من انه عم سأل من الله تعالى فى المزدلفة ان يغفر جميع ذنوب

الحجاج وقال في دعائه حتى الدماء والمظالم واجاب الله دعائه يقتضي ان يكون ما قبله من
الذنوب في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع الاسلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى
متابعته قاله له حين قبض الراوي يده عن البيعة بعد قول النبي عم ابسط يمينك ابايعك
على الاسلام وبسط عم يمينه فقال مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي
النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان يقدم ماذا على تشترط لان ماذا بمنزلة كلمة واحدة
منصوبة المحل على انه مفعوله متضمن معنى الاستفهام وهو يقتضي الصدارة فتوجيه الكلام
ان يقدر قبل تشترط ماذا يكون ماذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه تشترط بماذا باثبات
الباء فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في نظايرها وان يتضمن تشترط معنى تحتاط
قال ان يغفر لي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله
التامات من شر ما خلق قال بعض الشارحين هذا مقام من بقي له التفات الى غير الله فاما
من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله لم يستعذ الا بالله ولم يلتجئ الا اليه و
النبي عم لما ترقى عن هذا المقام قال اعوذ بك منك يقدم معنى الكلمات وتمامها في الباب الاول
في حديث من نزل منزلا لم تضرك خالة لرجل قال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة
قيل ما للتعجب اي شيء لقيته وقيل ما موصولة وهي مبتداء خبره محذوف اي الذي لقيته المعظيم
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اي الصدقة اعظم فقال عم اما
وابيك الواو فيه للقسم لكنه جرى من النبي عم على العادة بلا قصد اليمين لتنبانه على
بناء المجهول من باب التفعيل جواب القسم معناه لتخبرن ما سألته ان تصدق اي تتصدق
بحذف احدى التائين وانت صحيح شحيح الواو فيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح
عام يكون بالمال وبالمعروف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تقول في نفسك لا تتلف
مالك كيلا تصير فقيرا وتأمل الغنى بضم الميم بمعنى تطمع ان تقول اترك مالك في بيتك لتكون
غنيا عزيزا عند الناس زاد مسلم وتأمل البقاء ثم اتفقا اي الشيخان على قوله ولا تمهل
بالنصب اي لا تؤخر صدقتك وهو عطف على تصدق وكلا بما خبر مبتداء محذوف اي افضل
الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به لا في حال سقمك
حتى اذا بلغت الحلقوم المراد به ان يقرب الروح بلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر
على القول قلت لفلان كذا ولفلان كذا يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال
يصير لغيرك تقول لورثتك اعطوا مالي فلانا واصرفوا من مالي في عمارة المسجد الفلاني
وقد كان لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك

وفيه المنافاة لما قبله ما لا يخفى

فيما زاد على ثلث مالك وانت تتصرف في جميعها فكيف يقبل تفرد مسلم بقوله اما وابيك يعني
تفرد مسلم بلفظين احدهما قوله اما وابيك لتنبأنه والثاني لفظ البقاء في موضع الغنى
ق المسيب بن حزن رضه اتفقا على الرواية عنه اما والله لاستغفرن لك ما لم انه نفس
متكلم على بناء المجهول من النهي عنك اي عن استغفارك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا الى قوله
اصحاب الجحيم اي انزل الله هذه الاية وهي ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا
اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي في معنى
نهي الواو في ولو كانوا للحال قاله لابي طالب عند وفاته ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اما يخشى احدكم اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يجعل الله صورته
صورة حمار هذا شك من الراوي وقال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ
لا يكون في هذه الامة بل هو عبارة عن لا يعتد بما فعل من الصلوة كما لا يعتد بافعال الجاهل
بالفروض الصلوتية وقال الامام الطيبي معناه يستحق به من العقوبة في الدنيا هذا الجزاء
وعدم فعل الله فضل منه وفيه دليل على ان الماموم لا يرفع رأسه قبل الامام في الركوع و
يقاس عليه السجود فصل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مثل البخيل و
المتصدق مثل رجلين عليهما جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم او جنتان بالنون بعد الجيم
اي سترتان والمراد بهما هنا درعان وفي بعض النسخ وقع الاول بالنون والثاني بالباء
قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك تصحيف عن بعض الرواية صوابه جنتان بالنون
بلا شك يدل عليه قوله من حديد اذا هم المتصدق بصدقة اتسعت عليه اي صار كرجل
اراد ان يلبس درعا واسعة وصبها على رأسه يسهل اللبس عليه ويسلك يديه في
كميها ويرسل ذيلها على بدنه حتى سترته وحصنته وهو معنى قوله عم حتى تعفي اثره على
بناء المجهول من باب التفعيل اي يمحو اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكذا الجواد اذا قصد
بصدقة قد سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت بالعطاء يداه وصارت الصدقة
جنة عليه وحصنة واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه اي صار كرجل اراد ان يلبس درعا
ضيقة وتقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه الى تراقيه جمع ترقوة
وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها فيجهد ان
يوسعها اي تلك الدرع فيدخل يديه في كميها فلا يستطيع ويرومه فلا يتسع فكانت
الدرع ثقلا عليه من غير تحصين لبدنه فكذا البخيل اذا اراد ان يتصدق ضاق صدره
وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحصين من الصدقة م ابو موسى رضه

روى مسلم مثل البيت الذى يذكر الله فيه والبيت الذى لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت قال الشيخ
الشارح هذا تشبيه البيت بالحى والميت من حيث وجود الذكر وعدمه وقيل المضاف فيه مقدر
يعنى مثل ساكن البيت وفيه نظر لان ساكن البيت حى فكيف يكون مثل حى الى هنا كلامه واقول
الحى المشبه به من ينتفع بحيوته بذكر الله وطاعته فلا يكون نفس المشبه كما شبه المؤمن بالحى
والكافر بالميت مع كونهما حيين فى قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه على ان تشبيه غير الذاكر
من جهة ان ظاهره عاطل وباطنه باطل انسب من تشبيه بيته به يشهد عليه الذوق السليم
م جابر رض روى مسلم عنه مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار غمر اى كثير الماء على باب احدكم
يغتسل منه كل يوم خمس مرات فعل كذا لا يبقى فى بدنه وسخ فكذا من صلى الصلوات الخمس
لا يبقى من صغايره شىء خ النعمان بن بشير رض روى البخارى عنه مثل القائم فى حدود الله
اى المجتنب عن المحارم والناهى عنها والواقع فيها اى المرتكب للمناهى كمثل قوم استهموا اى اقترعوا
على سفينة وفيه اشارة الى استحباب القرعة اذا تشاجروا على الجلوس فى الاعلى والاسفل وذلك
اذا نزلوها جملة واذا نزلوا متفرقين فمن سبق منهم الى مكان فهو احق به من غيره فليس لاحد
ان يقيمه منه فاصاب بعضهم اعلاها اى الطبقة الاعلى من السفينة وبعضهم اسفلها فكان
الذين فى اسفلها اذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو انا خرقنا فى نصيبنا
خرقا ولم نوذ من فوقنا اى من القوم بالمرور عليهم جواب لو محذوف اى لكان حسنا فان
تركوهم اى تركوا الاعلون الاسفلين وما ارادوه اى مع ارادوه من الخرق ولم يمنعوهم عنه
هلكوا جميعا وان اخذوا على ايديهم اى ان منعوهم يقال اخذ عليه اذا منعه نجوا ونجوا جميعا
فكذا القوم اذا ترك من باشر المنكر فيهم عاد الضرر عليهم بنزول البلية العامة بسببهما وان نهوا
عن ذلك نجوا كلهم ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه مثل صاحب القران مثل الابل
المعقلة اى المعتادة بالعقال وهو الحبل ان عقلها بتشديد القاف وتخفيفها اى شدها
بالحبل صاحبها امسكها وان تركها ذهبت انما شبه القران بالابل المعتادة بالعقل اشارة
الى انه وان اعتيد قرائته يذهب ان تركها ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه مثل
المؤمن الذى يقرا القران مثل الاترجة بضم الهمزة والراء وتشديد الجيم ريحها وطعمها
طيب ولونها ايضا طيب وهى افضل ثمار العرب ولهذا ضرب المثل بها ومثل المؤمن الذى
لا يقرا القران مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو فى بعض النسخ طيب مكان حلو ومثل المنافق
الذى يقرا القران مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرا القران
كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر اشار النبى عم فى ضرب هذا المثل الى معان منها انه

السقى اعم من الشرب والتوضؤ والاغتسال وغير ذلك فلا يلزم منه ان يكون السفينة فى الماء العذب

فى الحديث اشارة الى ان من كان فى مقام النهى لا يخلو عن التاذى والاصابة كما قال الله سبحانه فى قصة لقمان وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك صوفى زاده

وهذا بناء على ان القران كان فى زمنه صلى الله تعالى عليه محفوظا فى صدور الرجال على ترتيب ما هو فى المصحف ولم يكن مكتوبا محفوظا فى مصحف وكان ذلك فى زمن ابى بكر رضى الله تعالى عنه كما بين تفصيله فى كتب القراءة والتجويد صوفى زاده

ضرب به ما يخرجه الشجر للمشابهة التى بينه وبين الاعمال فانها من ثمرات النفوس ومنها انه ضرب
مثل المؤمن بما يخرجه الشجر وضرب مثل المنافق بما ينبته الارض تنبيها على علو شان المؤمن
وارتفاع عمله وانحطاط شان المنافق واحباط عمله ومنها ان الاشجار المثمرة لا يخلوا
عن من يغرسها ويسقيها ويربيها كذا المؤمن يقيض الله له من يؤدبه ويعلمه ويهذبه
ولا كذلك الحنظلة المهملة المتروكة بالعراء ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه مثل المؤمن مثل
السنبلة قال صاحب التحفة هذا الحديث الى اخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر
وكذا البخارى عن ابى هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ يحركها الريح فتقوم مرة وتقع اخرى
ومثل الكافر مثل الارزة بفتح الهمزة وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور ذكر
الجوهرى وصاحب الغريب بفتح الراء وهو شجر يشبه شجر الصنوبر يكون بالشام وفى بلاد
الارمن وقيل هو شجر الصنوبر لا تزال قائمة حتى تنقعر يعنى ان المؤمن كثير الالام فى بدنه
وماله غالبا فيكفر عن سيئاته والكافر ليس كذلك فيأتى بسيئاته كاملة يوم القيمة م النعمان
بن بشير رض روى مسلم عنه مثل المؤمنين فى توادهم بتشديد الدال مصدر توادد اى
تحابب وقع فى بعض النسخ بردون فى فيكون بدلا من المؤمنين بدل اشتمال وتراحمهم اى
تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى اى مرض بعضه تداعى من الدعوة سايره اى باقى
الجسد اسم فاعل من سار اذا بقى وهذا مما يغلط فيه الخاصة فيستعملونه موضع الجميع بالسهر
بفتح الهاء ترك النوم والحمى اعلم ان لفظ الحديث خبر لكن معناه امر يعنى كما ان الرجل اذا
تالم بعض جسده يسرى ذلك الالم الى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة
واذا اصاب احدا مصيبة ليغتم بتلك المصيبة جميع المؤمنين وليقصدوا ازالتها م ابن عمر رض
روى مسلم عنه مثل المنافق كمثل الشاة العايرة اى المترددة بين الغنمين اى القطيعتين من
الغنم تعير الى هذه اى تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة مرة غريبة ليست منهما فكذا
المنافق لا يستقر بالمسلمين ولا بالكافر بل يقول لكل منهم انا منكم ق جابر رض اتفقا على
الرواية عنه مثلى ومثل الانبياء كرجل اى كمثل الرجل بنى دارا فاكملها واحسنها الا موضع لبنة
فانه يكون خاليا عنها وجعل الناس يدخلونها يعنى شرعوا يدخلونها ويتعجبون اى من
حسنها ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اى لكانت كاملة وزاد مسلم فانا
موضع اللبنة الموضع زائد فانا اللبنة او المضاف مقدر يعنى فوضعى موضع اللبنة جئت
ختمت الانبياء م جابر رض روى مسلم عنه مثلى ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب
جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وكذا حكاه القاضى بكسر الجيم وفتح الدال وهو نوع

ان يجعل الشجر قرينا ومقارنا

فيه تنبيه على ان الجاهل الموصوف على مجلس العلم وتربية العلماء منافق فى الحقيقة ولو كان مسلما فى دعواه لان الايمان والاذعان لا يوجد الا بتربية العلماء لا محالة خصوصا جهلة الروم والترك لا يعرفون اللسان ولا يفقهون البيان فما ظنك باعداء العلماء من المتكبرين الجهلاء

والى هذه مرة اى الى القطيعة الاخرى مرة اخرى ولا يستقر فى احديهما لانها

ومعنى التمثيل انكم في جرأتكم على المعاصي الموبقة وجهلكم بما يترتب عليها وعزم التغافلكم التي صنعتم معكم كالفراش في جراءتها على النار واغترارها بحسن منظرها ولطافة جوهرها وجهلها بما يعود اليها من مضرتها هـ

من الجراد والفراش جمع فراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار فتحترق فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها وانا آخذ بحجزكم بضم الجيم جمع حجزة وهي معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون بتشديد اللام اي تتخلصون من يدي وتطلبون الوقوع في النار بترككم ما امرته وارتكاب ما نهيته **فصل**

ق ابو سعيد رضـ اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذر عم عنه على وجه الكراهة لا على وجه التحريم لان الحقوق كانت متعلقة بالجلوس فيه وخاف عم ان يفوت بعضها عن القاعد فقالوا يا رسول الله ما للناس بمجالسنا بد نتحدث فيها ما نا البد بتشديد الدال بمعنى الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطريق ولا نتفرق منه فكيف نفعل فقال رسول الله عم فاذا ابيتم الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي اذا امتنعتم عن الانوال الا عن الجلوس في الطريق يعني اذا دعت حاجة كمصالح الجيران وغيرها فاعطوا الطريق حقه واقعدوا فيه بقدر الحاجة قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر يعني كفه عن النظر الى المحرم وكف الاذى اي الامتناع عما يؤذي المارين ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر **ق عقبة بن عامر رضـ** اتفقا على الرواية عنه اياكم والدخول على النساء اراد بالدخول الخلوة معهن فقال رجل من الانصار يا رسول الله ارأيت الحمو بسكون الميم قريب الزوج يعني اخبرني عن دخول الحمو عليهن انه جائز ام لا فقال الحمو الموت يعني خلوة المرأة مع حموها قد تؤدي الى زناها على وجه الاحصان فتؤدي الى الموت بالرجم او معناه انها تؤدي الى هلاك الدين وهلاكه كهلاك البدن او معناه الحمو مثل الموت فليحذر عنه كما يحذر عن الموت قيل المراد من الحمو هنا غير ابي الزوج وابنه لانهما من المحارم لا يمنعان عن دخولهما على المرأة وقال الامام تقي الدين الحمو يستعمل عند الناس اليوم في ابي الزوج وهو محرم من المرأة فلا يمنع من الدخول عليها فمثل الموت **خ ابو هريرة رضـ** روى البخاري عنه اياكم والظن اراد به سوء الظن كما قال الله تعالى ان بعض الظن اثم قال النووي المراد به ما يستقر عليه صاحبه دون ما يخطر في قلبه فان الظن اقام المظهر مقام المضمر في القياس فانه لزيادة تمكين المسند اليه في ذهن السامع حثا على الاجتناب اكذب الحديث اي حديث النفس لانه يكون بالقاء الشيطان فيه **ق ابو هريرة رضـ** اتفقا على الرواية عنه اياكم والوصال اياكم والوصال رقم في الاول علامة ق لانه كان متفقا عليه ورقم الثاني بعلامة خ اشارة الى انه كان مكررا في البخاري يعني احذروا عن صوم الوصال تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انكم لستم مثلي **خ انس رضـ** روى البخاري عنه اياكم ودعوة المظلوم انما حذر عنها لان للظالم تأثيرا قويا

مطلب اياكم والجلوس في الطرقات

في نفس المظلوم فيكون اشد تضرعا واعون لاستجابة دعائه وان كان كافرا فان قلت يفهم منه ان دعاء الكافر معتبر وقد قال الله تعالى وما دعاء الكافرين الا في ضلال قلنا الاية في حق دعائهم للنجاة من النار في الاخرة فلا يفهم منه عدم اعتبار دعائهم في الدنيا **م ابو قتادة رضـ** روى مسلم عنه اياكم وكثرة الحلف في البيع فانه ينفق من باب التفعيل اي يروج البيع ثم يمحق بفتح حرف المضارعة اي يذهب بركته **م ابو هريرة رضـ** روى مسلم عنه قال خرج رسول الله عم وكان معتلا من الجوع فلقي ابا بكر وعمر رضـ فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه الساعة قالا الجوع قال عم والذي نفسي بيده لاخرجني ما اخرجكما فذهبوا الى بيت رجل من الانصار فاذا ليس هو في بيته فلما رأتهم المرأة قالت مرحبا واهلا فقال لها اين فلان قالت ذهب يستعذب لنا من الماء اذ جاء الانصاري فنظر الى رسول الله وصاحبيه فقال الحمد لله ما احد اليوم اكرم اضيافا مني فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر ورطب فقال كلوا من هذه ثم قصد في يده سكين ليذبح لهم ذبيحة فقال عم اياك والحلوب يعني لا تذبح الشاة الحلوب فذبح لهم شاة فاكلوا منها ومن العذق فشربوا من الماء فلما شبعوا ورووا قال عم لصاحبيه والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيمة قال القاضي المراد به السؤال عن القيام بحق الشكر والتقريع وقال النووي هذا سؤال تعداد النعم والامتنان لا سؤال تقريع وقال الطيبي يدل على القول الاول ما جاء في حديث اخر انه عم لما قال هذا القول اخذ عمر العذق فضرب به الارض حتى تناثر منه البسر قاله لابي الهيثم بالثاء المثلثة قبلها ياء مثناة تحت بن التيهان بفتح التاء المثناة فوق وتشديد الياء المثناة تحت مع كسرها **فصل**

ق البراء بن عازب رضـ اتفقا على الرواية عنه انا النبي لا كذب يعني انا النبي حقا لا كذب فيه فلا افر عن الكفار انا ابن عبد المطلب نسب عم نفسه الى جده دون ابيه لشهرته به جهة بقول كثير من الناس للنبي عم يا ابن عبد المطلب فان قيل كيف افتخر النبي عم بمشرك وكان ينهى الناس عن الافتخار بآبائهم قلنا النهي عنهما كان في غير الجهاد وقد رخص عم فيه الافتخار بهم وقيل ان عبد المطلب قد كان رأى رؤيا بشر فيها بظهور النبي عم وكان تلك الرؤيا مشهورة عندهم فاراد عم بذلك القول تذكيرهم بانه عم لا بد من ظهوره على الاعداء اللهم نزل نصرك قاله يوم حنين لما انهزم اصحابه قيل كانوا في ذلك اليوم اثني عشر الفا فولوا فاولى رسول الله صلعم وكان راكبا على بغلة بيضاء فطفق يركض بغلته جهة الكفار قال المازري احتج به من قال ان الرجز ليس بشعر لوقوعه في كلام النبي عم واجيب عنه بان الشعر ما يقصد الى قافيته وهذا وقع من النبي عم اتفاقا فلا يكون شعرا وان كان موزونا

مطلب اياك والحلوب

مطلب انا النبي لا كذب

وقد نقل عنه بعض العلماء فقرئ انا النبي عم لا كذب بفتح الباء ليفسد الروي وانما الرواية باسكان
الباء م انس رضه روى مسلم عنه انا اول شفيع في الجنة اى شفيع لعصاة امتي في دخول الجنة او
معناه اول شفيع في الجنة لرفع الدرجات لم يصدّق نبي من الانبياء ما صدقت الفعلان كلاهما
على بناء المجهول وما مصدرية اى مثل تصديقي وهذا كناية عن كونه اكثرهم امة منهم وارثة من
الانبياء نبيا ما يصدقه من امته الا رجل واحد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه انا اولى
الناس اى اقربهم بابن مريم كان سائلا قال لما سبب الاولوية فاجاب عم بقوله الانبياء اولاد علات
اى اخوة لاب شبه عم ما هو المقصود من بعثة جملة الانبياء وهو ارشاد الخلق بالاب و
شبه شرائعهم المتفاوتة في الصورة المتقاربة في الغرض بالامهات وليس بيني وبينه نبي يبطل
بهذا قول من قال الحواريون كانوا انبياء بعد عيسى عم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان رسول الله صلعم اذا يؤتى بميت يسال ان ترك لدينه وفاء صلى عليه والا قال
صلوا على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي
من المؤمنين على بناء المجهول اى مات فترك دينا فعلي قضاؤه وفيه احتجاج على ابي حنيفة
في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام
من النبي عم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيه والزمه خرب فان
ترك مالا انتقل الدين اليه والا سقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز ومن ترك مالا فلورثته
لعل ترك عم الصلوة على المديون كان لتحريض المديون الحي على قضاء دينه والزجر على من
مطله قبل قضاءه عم ذلك مما يدخر لصالح المسلمين وقبل كان من خالص ماله م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيمة قيد به مع انه عم سيدهم في الدنيا ايضا لان
سؤدده يظهر فيه لكل احد بلا منازع كما قال الله تعالى لمن الملك اليوم لله الواحد القهار مع
ان الملك كان له في كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخرا الا جاء في غير رواية مسلم
ولا فخر يعني لا افتخر به لانه ما كان بكسبي بل كان بمزيد فضل الله علي وانما ذكره عم فاما لامتثال
قوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم
ان الادميين افضل من الملائكة خواصهم من خواصهم وعوامهم من عوامهم عند اهل
السنة فاذا كان عم افضل من الادميين يكون افضل من الخلق كلهم واما قوله عم في الحديث
الاخر لا تفضلوني من بين الانبياء فمحمول على النهي عن تفضيل يؤدي الى تنقيص المفضول
او الى الخصومة كما وقعت بين مسلم ويهودي او عن تفضيل في نفس النبوة فانها متساوية
بينهم او على انه عم قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد آدم او قاله تواضعا واول من ينشق عنه

العبر

القبر يعني انا اول من يعاد فيه الروح يوم القيمة واول شافع واول مشفع بتشديد
الفاء اى مقبول الشفاعة وانما ذكره بعد قوله اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع
الثاني قبل الاول خ جابر رضه روى البخاري عنه انا شهيد على هؤلاء يوم القيمة يعني قتلى
احد جمع قتيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سعوا في سبيل الله حق السعي وبانهم مستحقون
بكمال الاجر لانهم لم يصيبوا غنيمة في الدنيا ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انا فرطكم على
الحوض تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث اني فرطكم م ابو موسى رضه روى مسلم عنه
انا محمد اى كثير الحمد لان اهل السماء والارض حمدوه واحمد اى اعظم حمدا من غيره لانه
حمد الله بمحامد لم يحمد بها غيره والمقفي بتشديد الفاء وكسرها لانه اتى عقيب الانبياء و
في قفاهم ونبي التوبة لانه كثير الاستغفار والرجوع الى الله او لان التوبة في امته صارت
اسهل الا يرى ان توبة عبدة العجل كانت بقتل النفس ولان توبة امته كانت ابلغ من
غيره حتى يكون التائب منهم كمن لا ذنب له لا يواخذ به في الدنيا ولا في الاخرة وغيرهم
يواخذ في الدنيا لا في الاخرة ونبي الرحمة لانه كان سبب الرحمة وهو الوجود لقوله تعالى
لولاك لما خلقت الافلاك وفي اطراق ابن مسعود اى في كتاب جمع فيه طرق الحديث
واختلاف رواياتها ونبي الرحمة ونبي الملحمة اى الحرب لانه بعث بالقتال ولم يذكر ونبي
التوبة فان قلت المبعوث بالقتال كيف يكون رحمة قلت كان امم الانبياء يهلكون في
الدنيا اذا لم يؤمنوا بهم بعد المعجزات ونبينا عم بعث بالسيف ليرتدعوا به عن الكفر
ولا يستاصلوا في كونه عم نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذه الاسماء بالذكر واسماؤه
عم اكثر من ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلنا هذه الاسماء كانت موجودة عند الامم
السالفة ومكتوبة او لان الموحى اليه في ذلك الوقت كان هذه الاسماء م سهل بن سعد رضه
روى مسلم عنه انا وكافل اليتيم اى القائم بمصالحه سواء كان من مال نفسه او من مال
اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او لا كهاتين في الجنة واشار النبي عم بالسبابة
والوسطى هذا من لفظ الراوي معنى الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضرة النبي عم الا ان
درجته تبلغ درجته وما روى انه فرج بين اصبعيه عند ذكر الحديث يجوز ان يكون
اشارة الى ذلك فصل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت كان يوم عيد
يلعب السودان بالدرق والحراب فسالت النبي عم ان انظرهم قال تشتهين قلت
نعم فاقامني وراءه وقال دونكم اى خذوا في لعبكم كما تلعبون يا بني ارفدة هذه كنية للحبشة
والارفدة بفتح الفاء وكسرها اسم ابيهم الاقدم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة

من الحبشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع درقة وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة
وفي الحديث رخصة في النظر الى اللعب اذا لم يكن فيه آلة اللهو كالوتر والمزمار وغيرهما روي انه عم
مر على اصحاب الدرق فقال خذوا يا بني ارفدة حتى يعلم اليهود والنصارى ان في ديننا
فسحة استدل بهذا من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع
الاخوان ورد بان الاصل كان لعبا بآلة الحرب والسماع ليس في معناه ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت لما قال عم اني رأيت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين تجهز ابو بكر
للهجرة الى المدينة لنجيته من الكفرة فقال عم على رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا
تعجل فاني ارجو ان يؤذن لي قاله لابي بكر قبل الهجرة ق صفية بنت حيي رضه بضم الحاء المهملة
والياء المشددة بعد الياء المفتوحة قالت كان النبي عم معتكفا فاتيته ازوره ليلا فحدثته
ثم قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان فلما رايا النبي عم اسرعا فقال عم على رسلكما
انها صفية بنت حيي فقالا سبحان الله ان تاب فيك يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري
من ابن آدم مجرى الدم قيل انما خاف عم من ان يظنا به ظن التهمة فيكفرا فاعلمها وكان اسرعها
تادبا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه على رسلكم اعلمكم وابشروا ان من نعمة
الله عليكم انه ليس احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى هذه الساعة احد
غيركم هذا شك من الراوي قاله حين اعتم بالصلوة اي دخل في الظلام بتاخير ادائها وكانت
الجماعة يسرعون بعده الى الانتشار م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه عليك السمع فعل بمعنى الزم
السمع والطاعة اي طاعة اميرك في عسرك ويسرك اي في حالة فقرك وغناك ومنشطك و
مكرهك اسم زمان ومكان اي فيما يوافق طبعك اولا يوافقه واثرة عليك وهو بالفتحات
والثاء المثلثة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولو الامر احدا عليك بغير استحقاق
فاصبر عليه ولا تخالفه وانما قال واثرة عليك وم عطف على قوله ومكرهك بيانا ولها اشارة الى
شدة تلك الحالة م ثوبان رضه روي مسلم عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله
سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة قاله له حين سئل عن عمل يدخل الله
به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه في هذا الباب
في حديث اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد م جابر رضه روي مسلم عنه قال امرنا رسول
الله صلعم بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخلط لونه لون
اخر ذي الطفيتين الطفية بالضم خوص المقل وهي شحمة العين التي تجمع البياض والسواد و
خوصها غور وهما شبه الخطين اللذين على وجه الكلب بخوصة من خوص المقل يعني الزموا

يحب ان يتول ويحمل على معنى هو منزه عنه كاسناد الرحمة والغضب الى الله تعالى فمعنى الحديث والله اعلم اعملوا
فان الله تعالى لا يعرض عنكم اعراض الملول ولا ينقص ثواب اعمالكم ما بقي لكم نشاط فاذا فترتم فاقعدوا
عن العبادة واتيتم بها على الفتور كانت معاملة الله تعالى معكم حينئذ معاملة الملول عنكم والداعي لهذا التجوز
قصد الازدواج وله في القرآن نظائر ه

بقتله فانه شيطان يعني الكلب تفسير للاسود احتج به احمد على ان صيد الكلب الاسود لا يحل قلنا
المراد به بيان خباثته لان الخبيث يعبر عنه بالشيطان في العادة لا انه اخرج من جنس الكلب
ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبي عم بمر الظهران نجني الكباث وهو النضيج من
ثمر الاراك فقال عم عليكم بالاسود منه اي من الكباث لان اسوده يكون انضج فانه اطيب
قال جابر فقلت اكنت ترعى الغنم قال اي النبي عم نعم وهل من نبي الا رعاها لعل الحكمة في رعي كل
نبي الغنم ان يحصل له التواضع بمؤانسة الضعفاء م ابو هريرة رضه روي مسلم عنه عليكم
من الاعمال بما تطيقون يعني لا تحملوا على انفسكم اورادا كثيرة ووظائف من العبادات لا تقدروا
على مداومتها وتتركوا فان الله لا يمل بفتح الميم الملال فتور يعرض للنفس من كثرة شيء وهو
مستحيل في حق الله تعالى فيراد به ترك الثواب عبر عنه بالملال ليزدوج بقوله حتى تملوا اي
تتركوا عبادته وقيل معناه لا يترك الله فضله حتى تتركوا سؤاله اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة مسلم عن ابي هريرة رضه لكن رواه البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة كذا قاله
صاحب التحفة خ عائشة رضه روي البخاري عنها مهلا بسكون الهاء اي امهلي مهلا يا عائشة
عليك بالرفق وهو اخذ الامر بايسر الوجوه واحسنها واياك والعنف اي احذري عن العنف
وهو ضد الرفق والفحش قاله لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعد قولهم للنبي عم
السام عليك ورده عم عليهم بقوله عليكم فصل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لك
الثمن ولك الجمل لك الثمن ولك الجمل كرره للتاكيد قاله له تقدم بيانه في الباب السادس
في حديث قد اخذت جملك م ابو مسعود وعقبة بن عمرو الانصاري روي مسلم عنه لك بها
اي بمقابلتها يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مزلة مهيئة للركوب الخطام في الاصل
الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون له في الجنة سبعمائة ناقة يركبهن حيث يشاء وان يراد
سبعمائة كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة الاية قاله لرجل جاء بناقة
مخطومة فقال هذه في سبيل الله م جابر رضه روي مسلم عنه لكل داء دواء يعني شيء مخلوق
مقدر له فاذا اصيب دواء الداء برأ باذن الله اي من ذلك الداء يقال برأ من المرض بالفتح
والضم انا عوفي وتقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من داء الا انزل
له شفاء ق ابن مسعود وانس رضه اتفقا على الرواية عنهما لكل غادر وهو الذي يقول
قولا ولا يفي فعلا فيدخل فيه من لم يف بما نذر او بما حلف عليه او بشرط شرطه لواء يوم
القيمة اي علم وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعده استحقارا له لان علم العزة
يكون تلقاء وجه الرجل وذكر العلماء يفارقه ليراه الناس فيزداد فضيحة بقدر غدرته

يعني ان كانت كبيرة يكون لواؤه كبيرا **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه لكل نبي دعوة
يدعوها يعني مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبا دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة
تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة انما ذكر قوله ان شاء الله
للتبرك لا للشك اقتداء بقوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله **خ معن بن**
يزيد رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه خمسة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سواه قال
كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها فقال ابي
والله ما اردتك اياك فخاصمته الى رسول الله صلعم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك يا معن ما اخذت الثواب
ولك ما اخذت يا معن بسكون العين تلك الصدقة ان كانت نافلة فلا شبهة في جواز
اخذها وان كانت فرضا فبعض حمل الحديث على انه كان مخصوصا به وعمل ابو حنيفة
ومحمد بظاهر الحديث وقالا اذا دفع الزكوة وكيل الاب الى الابن او وكيل الابن الى الاب جاز
وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظلمة من غير معرفة **خ عائشة رضه** روى
البخاري عنها قالت قلت للنبي صلعم نرى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال عم لكن
افضل الجهاد يعني افضل من الجهاد في حق النساء حج مبرور اي مقبول **ق ابو هريرة رضه**
اتفقا على الرواية عنه للعبد المملوك المصلح اجران اجر لاداء حق الله تعالى واجر لخدمة مولاه
باستقامته **م ابو هريرة رضه** روى مسلم عنه للمملوك طعامه وكسوته يعني طعام المملوك
وكسوته بقدر ما يندفع ضرورته واجبة على سيده ولا يكلف على بناء المجهول اي المملوك
من العمل الا ما يطيق وهذا النفي بمعنى النهي المراد بما يطيق المملوك ان يقدر عليه دائما حتى
لو كلفه المولى بما يطيق يوما او يومين او ثلثة ثم يعجز يكون منهيا عنه بقرينة قوله عم في رواية
اخرى فان كلفه بما لا يقدر عليه فليعنه كذا في شرح السنة **ق جبير بن مطعم رضه** اتفقا
على الرواية عنه لي خمسة اسماء انا محمد واحمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر اراد به ذهاب
سورة الكفر التي كانت قبل بعثته وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي بتشديد الياء اي
على اثري يعني يحشرون بعدي وقيل المراد به مجيئه قرب قيام الساعة وانا العاقب اي الاتي
عقيب الانبياء **فصل خ ابو هريرة رضه** روى البخاري عنه لم يبق من النبوة الا المبشرات
قالوا وما المبشرات قال الرويا الصالحة تقدم تقديره في الباب الخامس في حديث ايها
الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه لم يتكلم في
المهد الا ثلثة عيسى بن مريم وهو ما نطق به القران فاشارت اليه قالوا كيف نكلم من كان
في المهد صبيا قال اني عبد الله اتاني الكتاب الاية وصاحب جريج وبينا صبي يرضع فقصتهما

سياتي في الباب التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا اعلم ان تكلم صبيين في هذه
القصة يحتمل ان يكون بلا تعقل كما خلق الله التكلم في الجمادات وان يكون عن معرفة بان
خلق الله فيهما الادراك واما تكلم عيسى عم فلا شك انه كان بادراك كالعاقل البالغ
فان قلت كيف صح الحصر وقد قيل شاهد يوسف عم في قوله تعالى وشهد شاهد من اهلها
ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الاية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود
ان صبيا يرضع قال لامه حين امتنعت من النار اصبري فانك على الحق قلنا المذكورون
في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فقيل انهم
كانوا كبارا بلغوا حد الكلام او نقول اخبر النبي عم بما كان في علمه مما اوحي اليه في تلك الحالة
ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو مذهب
اهل الحق **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه لم يكذب ابراهيم النبي عم قط الا ثلث
كذبات ثنتين بدل من ثلث كذبات في ذات الله اي في طلب رضاه اعلم ان الثالثة كانت
لدفع الفساد عن سارة وفيها رضاء الله ايضا لكن لما كان له نفع طبعي فيها خصص
الثنتين بذات الله دونها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتداء محذوف اي احديهما الكذبتين
قوله اني سقيم بيانه ما روي ان ابراهيم قال له ابوه لو خرجت معنا الى عيدنا لاعجبك
ديننا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق القى نفسه وقال اني سقيم تاويله ان قلبي
سقيم بكفركم او مراده الاستقبال وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيانه ما روي انه عم بعد
ما القى نفسه ذهبوا فرجع وكسر اصنامهم وعلق الفاس على كبيرهم فلما رجعوا وراوا
قالوا أانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم تاويله انه عم اسند الفعل
الى سببه اذ كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي متكبرهم وعلى هذا
يكون الاسناد حقيقيا وواحدة في شان سارة قصته ما ذكره النبي عم في الحديث
بعد هذا القول فانه قدم ارض جبار ومعه سارة وكانت احسن النساء فقال لها ان
يعلم انك امراتي يغلبني عليك فان سالك فاخبريه انك اختي فانك اختي في الاسلام
فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل ارضه راها بعض اهل الجبار فقال
له لقد قدم ارضك امراة لا ينبغي ان تكون الا لك فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم
الى الصلوة فلما دخلت عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة
فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك ففعلت فعاد فقبضت يده اشد من القبضة
الاولى فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ففعلت واطلقت يده

يؤيده قوله غير ذي زرع ومن مفهومه يفهم ان بعض النعم التي كان موجودا في ارض مكة والطائف من ارض مكة في الحديث دليل على ان ابرهيم عم دعا بالبركة لا بايجاد اصلها من العدم

ددعا الذي جاء بها فقال لها انما اتيتني بشيطان ولم تأتني بانسان فاخرجها من ارضي واعطها
هاجر قال المازري الكذب على الانبياء فيما طريقه البلاغ من الله تعالى محال واما في غيره ففي امكان
وقوعه قليلا قولان للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح ان الكذب لا يقع منهم
مطلقا اما الكذبات المذكورة في الحديث فانما هي بالنسبة الى فهم السامع لكونها في صورة
الكذب واما في نفس الامر فليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد به حقيقة الكذب لان
الاستثناء من النفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب للاصلاح جائز فما ظنك في
دفع ظلم الظالمين واقول كيف يحتمل ذلك ومع كلام ابرهيم عم قرينة حالية او مقالية دالة
على انه تجوز فيه ولم يرد ظاهره الا يرى ان من جملة كذباته قوله عم لسارة انك اختي
في الاسلام قرينة على انه لم يرد به الاخت في النسب وقوله بل فعله كبيرهم فانه لاستحالة صدور
الفعل من الجماد قرينة على انه متأول ومجوز فيه فلا يكون كذبا ق ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم يعني اهل مكة كالحنطة و
الشعير ونحوهما لدعا لهم فيه اي في زيادته يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابرهيم عم ببركة
ثمارهم بقوله وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا اي ولا ادخل
انا بعملي يعني العمل الصالح غير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل به الاستعداد لان يتفضل
الله عليه كما قال الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين الا ان يتغمدني الله منه اي يسترني
ماخوذ من غمد السيف بفضل ورحمة ومن هنا بمعنى لا بمعنى يسترني بفضله لاجل دخول
الجنة ويجوز ان يضمن يتغمد معنى يمكن يقال امكنني من ضرب زيد اذا جعله قادرا
عليه وهذا استثناء منقطع **فصل** م انس رضه روى مسلم عنه لما صور الله آدم
يعني طينته في الجنة تركه ما شاء الله ما هذه بمعنى المدة ان يتركه فجعل ابليس يطيف به اي يدور به
وينظر اليه فلما رآه اجوف عرف انه خلق اي مخلوق لا يتمالك يعني لا يتماسك فيما يستدعي
ويحصل به انواع الشهوات الداعية الى الهفوات فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون
تصوير آدم في الجنة وقد جاء في الخبر ان طينته كانت بلقاء بين مكة والطائف بوادي نعمان
وايضا قوله تعالى يا آدم اسكن يدل على انه دخل الجنة وهو بشر قلنا يحتمل ان يكون طينته
بعد ما خمرت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة الانسانية حملت الى الجنة وصورت
فيها ويكون المراد بالسكون في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه
لما كذبني قريش يعني في اسرائه الى بيت المقدس قمت في الحجر اي في حطيم الكعبة فجلى الله بالجيم

بكسر الحاء

بيت المقدس على وزن المجلس وبيت المقدس بالتشديد وفتح الدال وكسرها صح

وتشديد الدال م اي كشف لي بيت المقدس فطفقت اي شرعت اخبرهم عن اياته اي علاماته
التي يسألونها وانا انظر اليه الواو فيه للحال **فصل** ق فاطمة بنت قيس رضه اتفقا
على الرواية عنها اما ابو جهم بفتح الجيم وسكون الهاء فلا يضع عصاه عن عاتقه يعني يضرب
زوجته كثيرا وقيل وهو كناية عن كثرة مسافرته لكن الوجه الاول لما جاء في بعض
الروايات اما ابو جهم فرجل ضراب النساء قال النووي فيه دليل على جواز ذكر الغائب بما
فيه من العيوب عند المشاورة ولا يكون هذا من الغيبة المحرمة بل يكون من النصيحة
واما معاوية فصعلوك بضم الصاد المهملة اي فقير لا مال له هذا تفسير لما قبله انكحي اسامة
فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت به الزوجة والولي لان فاطمة كانت
قرشية واسامة مولى قال لها لما طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص البتة اي طلاقا بائنا
فخطبها ابو جهم اي طلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان ق المسور بن مخرمة ومروان
بن الحكم رضه اما الاسلام فاقبل بضم الهمزة من الاقبال وهو توجيه الشيء والمثنى مفعوله
محذوف اي اوجهه لك واما المال فلست منه في شيء قاله للمغيرة بن شعبة حين اسلم
يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخذ ماله فجاء النبي عم لان يسلم وجاء
بمال المقتول هكذا وجهه الشراح لكن ما قاله الراويان من ان مغيرة قتل واحدا واخذ
ماله ثم جاء فاسلم فلما طعن بعض الكفار على اسلامه لغدره السابق قال عم الحديث
فتشعر بان فاقبل من القبول وهو بفتح الهمزة والباء وهكذا وجدته في النسخ المصححة وهو
المناسب لقبول اللص حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في
افراد البخاري وانت ترى الشيخ رحمه بعلامة ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية
عنه قال بينا انا نائم اذ اتاني رجل فقال قم فاخذ بيدي فانطلقت معه فاذا انا بجواد
وهو بتشديد الدال جمع جادة وهي الطريق الواضحة عن شمالي فاخذت اي شرعت ان ادخل
فيها فقال لي لا تأخذ فيها فانها طرق اصحاب الشمال واذا جواد عن يميني فقال لي
خذ ههنا فاتى بي جبلا فقال اصعد فجعلت اذا اردت ان اصعد خررت على استي
حتى فعلت ذلك مرارا ثم انطلق بي حتى اتى بي عمودا رأسه في السماء واسفله في الارض
في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا فقلت كيف اصعد هذا ورأسه في السماء فاخذ بيدي
فزجل بي هو بالزاء المعجمة بمعنى رمى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فخر وبقيت
متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبي عم فقصصتها عليه فقال عم اما الطرق التي رأيت
عن يسارك فهو طرق اصحاب الشمال واما الطرق التي رأيت عن يمينك فهو طرق اصحاب

فهي اصحاب النار فهي

وتذكير الضمير اما باعتبار العروة بالحبل الوثيق او المستمسك به او باعتبار تذكير الخبر باعتبار المعنا في الم ح امسك بالشيء وتمسك به واستمسك كلها بمعنى صحاح

اليمين واما الجبل فهو منزل الشهداء ولن تناله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة
فهو عروة الاسلام ولن تزال متمسكا به حتى تموت جعل النبي عم تمسكه العروة في رؤياه
كتمسكه في اليقظة ق يعلى بن امية رضه اتفقا على الرواية عنه اما الطيب الذي بك فاغسله
ثلث مرات واما الجبة فانزعها ثم اصنع في عمرتك ما تصنع في حجك اي من الطواف والسعي
والحلق واجتناب النساء والطيب واللباس وهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف فيها
قاله لرجل جاءه بالجعرانة وهي بكسر الجيم وسكون العين المهملة وبالراء المهملة موضع على تسعة
اميال من مكة وعن الخطابي بكسر فيها العين وتشديد الراء كذا في المغرب قد اهل بالعمرة و
هو متضمخ لحيته ورأسه بزعفران وطيب وعليه جبة فقال اني احرمت بالعمرة وانا كما
ترى اختلف في ان المحرم اذا لبس وتطيب ناسيا او جاهلا هل عليه فدية اما ذهب الشافعي
الى عدمها متمسكا بالحديث لان النبي عم لم يامره بالفدية ولو كانت واجبة لامر بها اذ الرجل
كان جاهلا قريب العهد بالاسلام وقال غيره عليه الفدية لعموم الاحاديث الواردة
في وجوبها للجاني ويمكن ان يقال الظاهر من قوله ما تصنع في حجك انه كان عالما باعمال
الحج فيحمل على انه كان عالما بوجوب الفدية في جناية الحج ولم يكن عالما بان احرام العمرة كاحرام
الحج فلما امره بان يصنع في عمرته كما يصنع في الحج يفهم وجوب الفدية عليه ضمنا ق جبير بن
مطعم رضه اتفقا على الرواية عنه اما انا فافيض على راسي ثلث اكف بضم الكاف وتشديد الفاء
جمع كف والمراد به الحفنة وقال البخاري ثلثا واشار النبي عم بيديه كلتيهما قاله حين تنازعوا
اي تنازعوا في الغسل اي في مقدار ماء الغسل عنده فقال بعض القوم اما انا فاني اغسل راسي
بكذا او كذا وفيه دلالة على استحباب عدم اسراف الماء ق عائشة رضها اتفقا على الرواية عنها
قالت لما صنع النبي عم السحر الذي سحر به وكان في بير ذي اروان بات نخلها كرؤس
الشياطين قلت له افلا اخرجته قال الا اما انا فقد عافاني الله اي من ضرره وذلك السحر فكرهت
ان اثير بضم الهمزة اي انشر على الناس شرا يعني خفت من ان يتعلموا من اجزائه شيئا
فتركته في تلك البير على وجده ما فلم اخرجه ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه
اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اي تجمعهم مع السوق من المشرق الى المغرب و
الظاهر انه عم اراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث سارت
من المشرق الى المغرب اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لانه بعثة نبينا عم من الاشراط
والنار لم تتقدم وقد قال عم في حديث اخر ان اول الايات خروجا طلوع الشمس من مغربها
لعل التوفيق ان يقال بعض علامات الساعة علامة لقربها وبعضها علامة لغاية قربها

وبعضها

وبعضها علامة لوقوعها ومن القسم الاول بعثة نبينا عم ومن الثاني النار والدخان
والدجال وخروج ياجوج وماجوج ومن الثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج
الدابة والرجفة سمي اولا لانه مبتدأ ذلك القسم واما اول طعام ياكله اهل الجنة فزيادة
كبد حوت اي زائدته وهي القطعة المفردة المتعلقة بطرفه واذا سبق ماء الرجل ماء
المراة نزع الولد اي جره الى جانبه ويجعله مشابها به واذا سبق ماء المراة ماء الرجل
نزعت اجابة بها اي بالاحكام المذكورة حين ساله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه اما اهل النار الذين هم اهلها اي مخصوصون بها بالخلود فيها فانهم
لا يموتون فيها ولا يحيون اي حيوة ينتفعون بها ولكن ناس اي من المسلمين
اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اي اماتهم الله حذف الفاعل
للعلم به وفي بعض النسخ فاماتتهم اي بتانيث اي اماتتهم النار وكذا قاله النووي ومعناه
ان المذنبين من المؤمنين يميتهم الله حقيقة بعد ان يعذبوا المدة التي ارادها الله على
قدر ذنوبهم ثم يكونون محبوسة في النار من غير احساس قال القاضي يجوز ان يريد
باماتتهم ان يغيب عنهم احساسهم بالالام او ان يكون الامهم اخف لكن المناسب هنا
ما قدمناه اماتة حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم يعني حملوا كما يحمل الامتعة
ضبائر ضبائر نصب على الحال هكذا وقعت مكررة في الروايات واحدتها ضبارة بكسر الضاد
المعجمة وفتحها والكسر افصح وهي الجماعة فبثوا بضم الباء اي جعلوا متفرقين على انهار الجنة
ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اي من انهارها فيفيضون فينبتون نبات الحبة بكسر
الحاء بزور نبات الصحراء مما ليس بقوت الصحراء بنات تكون في حميل السيل وهو ما حمله
السيل من طين قيل اذا اتفقت فيه حبة تنبت في يوم وليلة شبه عم سرعة عودة ابدانهم
بسرعة نباتها وفي حديث اخر يكتب على جباههم هؤلاء عتقاء الرحمن م زيد بن
ارقم رضه روى مسلم عنه اما بعد اي بعد حمد الله الا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان
ياتيني رسول ربي اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب
الله فيه النور والهدى فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتي اي وثانيهما اهل
بيتي وهم من حرم عليه الصدقة من اقربائه وقيل نساؤه سماهما ثقلين اعظاما
لقدرهما لانه يقال لكل نفيس خطير ثقل اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم الله في اهل بيتي اذكركم
الله في اهل بيتي ذكره ثلث مرات لزيادة التاكيد وهم من حرم عليه الصدقة بعده كال
علي وعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهله الا ان يكون هاشمية

وفي رواية اخرى نساؤه من اهل بيته والموقوف في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كتاب
الله فيه الهدى والنور من استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل
به ضل وفي رواية هو حبل الله المراد به عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه من اتبعه كان
على الهدى ومن تركه كان على الضلالة ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رض اتفقا
على الرواية عنهما اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم
اي مسبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك بتشديد الياء اي يردّ في يده بطيب قلبه
فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رده حتى نعطيه
اي ذلك الحظ اياه من اول ما يفي الله علينا اي يعطينا فيئا وهو ما حصل من اموال
الكفار من غير قتال فليفعل اي ليرده بغير فداء وقد هوازن تفسير لقوله اخوانكم تقدم التوضيح
على هذا في الباب الثاني في حديث انا النذير من اذن منكم م جرير رض روى مسلم عنه قال جاء
النبي ص م قوم غزاة متقلدو السيوف فتغير وجه رسول الله صلعم لما راى بهم من الفاقة
فامر بلالا فاذن ثم خطب فقال اما بعد فان الله انزل في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم
الذي خلقكم من نفس واحدة وهي نفس آدم وفرعكم منها وخلق منها زوجها اي خلق
حواء من ضلع من اضلاعها هذا معطوف على مقدر هو صفة نفس وهو انشاؤها
اعلم يعطف على خلقكم لانه يؤدي الى تكرار الخلق في زوجها لكونها داخلة في الناس
ويجوز ان يعطف على خلقكم ان اريد بالناس الذي بعث اليهم الرسول ص م وبث منهما رجالا
كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين
والارحام بالجر قسم او عطف على الضمير المجرور وعلى تقدير الخافض فيه وحذفه للعلم
به كما في قولهم الله لافعلن المعنى يسال بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالارحام افعل
كذا على سبيل الاستعطاف وبالنصب عطف على الله اي اتقوا الارحام ولا تقطعوها
او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام مما يتقى به ان الله
كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيما نهيكم عنه يا ايها الذين امنوا
اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
تصدق رجل لفظه ماض ومعناه امر اي ليتصدق من ديناره من درهمه من ثوبه
من صاع بره من صاع تمره حتى قال ولو بشق تمرة تتمة الحديث فجاء رجل من الانصار
بصرة كادت كفه تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل
وجه رسول الله صلعم اي استنار وظهر عليه امارات السرور م جابر رض روى

مسلم

اي يسأل بعضكم بعضا فيقول اسألكم بالله قاضي

مصطـ اما بعد فان الله انزل في كتابه

هذا سهو منه لان ما ذكره ليس قراءة الحنفية

مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال الارشاد هدى
محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون الدال على ان يكون بمعنى الطريق
والسيرة يطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى الواحد اي خير الطرق
طريقة محمد ص م وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث وكل
بدعة ضلالة المحدثة والبدعة بمعنى واحد في اللغة لكن البدعة هي المخالفة للسنة يعني كل
خصلة جديدة اتى بها ولم يفعلها النبي ص م ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب
الى غيره والطريق المستقيم هي الشريعة خص من هذا الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر رض في
التراويح نعمت البدعة قال العلماء البدعة خمسة واجبة كنظم الدلائل لرد شبه الملاحدة و
غيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالبسط في الوان الاطعمة
وغيرها ومكروهة وحرام وهما ظاهران خ ابن عباس رض روى البخاري عنه قال قال
النبي ص م في مرضه الذي قبض فيه اما بعد فان هذا الحي من الانصار هذا بيان للحي يقلون
ويكثر الناس يعني ان الانصار نصروا النبي ص م وقت الحاجة وقد انقضى ذلك فلا يلحقهم فيه
احد فكلما مات واحد منهم ذهب من غير بدل فيكثر غيرهم وهم يقلون فمن ولي شيئا
من امة محمد فاستطاع ان يضر فيه اي في ذلك الشيء احدا او ينفع فيه احدا فليقبل
من محسنهم وليتجاوز عن مسيئهم يعني ليتجاوز عمن اساء من الانصار فيما سوى الحدود
خ عمرو بن تغلب بالتاء المثناة فوق وبسكون الغين المعجمة وبكسر اللام قيل ما رواه
عن النبي ص م ثلثة احاديث له في الصحيحين حديثان انفرد منهما البخاري بهذا اما بعد
فوالله اني لاعطي الرجل وادع بفتح الهمزة والدال اي اترك الرجل والذي ادع احب الي من
الذي اعطي ولكني اعطي اقواما لما ارى اي اعلم في قلوبهم من الجزع والهلع الجزع
نقيض الصبر والهلع شدة الجزع واكل بفتح الهمزة وكسر الكاف اي افوض اقواما الى ما جعل
الله في قلوبهم من الغنى والخير وهو القناعة منهم عمرو بن تغلب يعني من الاقوام الذين
لهم غنى النفس عمرو بن تغلب وفيه فضيلة له ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها اما
بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي سيبين براءتك
وان كنت الممت بذنب اي نزلت به وفي الصحاح الالمام مقاربة المعصية من غير مواقعة
وهذا المعنى لطيف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد
اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث اتهام
عائشة بصفوان تقدم بيانه في اواخر باب الخامس في حديث من يعذرني من رجل

٤٤

وقولهم هذا انما هو بالنظر الى ظاهر الامر واما في الحقيقة فما يترتب عليه مصلحة محمودة فهو داخل في الشرع وهو ليس ببدعة لانهم يستدلون كثيرا ما على صحة الشيء بترتب المصلحة عليه واتفقوا على ان المصالح الاحكام تتبع المصالح الراجحة فقد علمت من ان كلما فيه مصلحة خيرة فهو شرعي ليس ببدعة شرح صح

خ ابو الدرداء رضه روى البخاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي عم ليبثّ ما جرى بينه وبين
عمر من التخاشن فقبل ان يقوله عرفه النبي عم بنور النبوة فقال اما صاحبكم فقد غامر
اى دخل في غمرة الخصومة وهي معظمها يعني ابا بكر رضه تقدم البيان عليه في الباب
الثاني في حديث ان الله بعثني اليكم ق كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه
اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك قاله له حين قال والله ما كان لي من عذر حين
تخلفت عنك وهو احد الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تقدم بيانه في الباب
الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك **الباب الثامن**
فصل في العدد م المقداد روى مسلم عنه اخرى سوآتك يا مقداد يعني هذه الضحكة
احدى خصالك الذميمة لانها تكون من الغفلة وفي الصحاح السوءة الخصلة القبيحة
قاله له لما ضحك المقداد الى ان وقع على الارض لشربه حصة النبي عم من اللبن وهذا
سوآتك الاخرى وحلبه بفتح اللام مصدر حلب الناقة يحلبها الاعنز الثلث عنز وهي
الانثى من المعز مرة ثانية تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة من الله
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اثنتان في الناس اى خصلتان في خصالهم هما بهم كفر
يعني من اعمال الكفار لا من اخلاق المسلمين الطعن في النسب والنياحة على الميت المراد
به كفران النعمة من طعن في نسب غيره فقد كفر نعمة سلامة نسبه من الطعن ومن
ناح على الميت فقد كفر نعمة انه حي ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه جنتان مبتدء
خبره محذوف اى للمؤمن جنتان او في الجنان جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما آنيتهما
مبتدء خبره من فضة الجملة صفة جنتان او فاعل للظرف الواقع صفة وجنتان من ذهب
آنيتهما وما فيهما وهذه الجنتان جنان الفردوس لما روى عن النبي عم ان جنان الفردوس
اربع وما بين القوم وبين ان ينظروا الى ربهم ما هذه نافية الا رداء الكبرياء على وجهه
اى ذاته قال النووي كان النبي عم يستعمل الاستعارات لتفهيم العرب عبر هنا عن مانع
رؤية الله برداء الكبرياء فاذا تجلى الله عليهم يكون ازالة لذلك الى كلامه والا وجه
ان يقال معناه لا يبقى حينئذ للقوم حجاب من كدورات جسميتهم ونقصان بشريتهم
المانع عن رؤية الرب فلا يبقى بينهم وبين الله تعالى الا هيبة كبريائه وهي وان ادهشتهم
عن الرؤية لكن لا تمنعهم منها اذا حصلت دعوة اليها يؤيده ما قاله المشايخ من ان
الله لا يرى بلا مرتبة حجاب ولا يقدر احد على تجلي ذاته بلا حجاب بل يتجلى في جنة
عدن ظرف لينظروا وفيه اشارة الى ان النظر لا يحصل بعد ان يؤذن لهم في دخول

جنة

جنة عدن سميت بها لانها موضع قرار لرؤية الله ومنه المعدن لمستقر الجواهر روى ان جنة
عدن اعلى الجنان بمنزلة دار الملك في المدينة يدور عليها ثمانية اسوار بين كل سورين
جنة فالتي تلي جنة عدن انما هي جنة الفردوس وهي افضل الجنان التي دون جنة عدن
اما الوسيلة فهي اعلى الدرجات في جنة عدن فاذا اراد الله ان يتجلى لعباده نادى
مناديا اهل الجنة هلموا الى زيارة ربكم في عدن جنة فيبادرون اليها فيدخلون فيأخذون
منازلهم على قدر مراتبهم فيتجلى الله عليهم جعلنا الله واياكم من الواصلين اليهم م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه صنفان من اهل النار لم ارهما يعني في عصره عم لطهارة
ذلك العصر بل حدثا بعده قوم معهم سياط يعني احدهما قوم في ايديهم سياط جمع سوط
يسمى تلك السياط في ديار العرب بالمقارع جمع مقرعة وهي جلد طرفها مشدود عرضه
كعرض الاصبع الوسطى يضربون بها السارقين عراة وقيل هم الطوافون على ابواب
الظلمة كالكلاب يطردون الناس عنها بالضرب والسباب كاذناب البقر يضربون
بها الناس ونساء يعني ثانيهما نساء كاسيات يعني في الحقيقة عاريات يعني في المعنى لانهن
تلبسن ثيابا رقاقا تصف ما تحتها او معناه عاريات من لباس التقوى وهن اللاتي
يلقين ملاحفهن من وراءهن فينكشف صدورهن كنساء زماننا او معناه كاسيات
بنعم الله عاريات عن الشكر يعني نعيم الدنيا لا ينفع في الآخرة اذا خلا عن العمل الصالح
وهذا المعنى غير مختص بالنساء مميلات اى قلوب الرجال الى الفساد بهن او مميلات
اكتافهن واكفالهن كما يفعل الرقاصات او مميلات بقناعهن عن رؤسهن
ليظهر وجوههن مائلات اى الى الرجال او معناه متبخترات في مشيهن رؤسهن كاسنمة
البخت يعظمن بالخمر والقلنسوة حتى يشبه اسنمة البخت او معناه ينظرن الى الرجال برفع
رؤسهن المائلة بالهمزة من الميل لان اعلى السنام يميل لكثرة شحمه قبل صوابه بالتاء
المثلثة يعني المرتفعة الظاهرة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها من تأويل امثاله غير
مرة وان ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا اى يوجد من مسيرة اربعين عاما هكذا
صرح في حديث آخر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلمتان اراد بالكلمة الكلام
خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن انما صارتا احب لان فيهما
المدح بالصفات السلبية التي يدل عليها التنزيه وبالصفات الثبوتية التي يدل عليها الحمد
سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم وبحمده خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه نعمتان
وهي الحالة التي يكون الانسان عليها كالجلسة كذا قاله الطيبي وقال الرازي النعمة عبارة

عن المنفعة المنقولة على جهة الاحث الى الغير مغبون فيهما كثير من الناس نعمتان جبر اد
ومغبون صفة وخبره الصحة والفراغ الغبن هو الخسران فى المعاملة شبّه عم المكلف بالتا جر
والصحة والفراغ برأس المال لانهما من الاسباب للارباح ومقدمات نيل النجاح فمن
عامل الله بامتثال اوامره يربح كما قال الله تعالى هل ادلكم على تجارة تنجيكم من عذاب اليم
تؤمنون بالله ورسوله الآية ومن عامل الشيطان باتباعه يضيع رأس ماله ولا ينفع
ندمه باله م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ثلث اذا خرجن لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن
آمنت من قبل او كسبت فى ايمانها خيرا طلوع الشمس من مغربها تقدم الكلام فى الباب
الثالث فى حديث لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها والدجال ودابة الارض
لاح لى هنا سوال وهو ان هذه الثلث غير مجتمعة فى الوجود فاذا وجد احديها لا ينفع
نفسا بعدها ايمانها فما فائدة ذكر الاخريين وجوابه انه عم لعله اراد به ان كلا من
هذه الثلث مستبدة فى ان الايمان لا ينفع بعد مشاهدتها فاينها فرض تقدمها يترتب
عليها عدم النفع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
اى كلام الرضا ولا ينظر اليهم اى لا يلطف بهم ولا يزكيهم اى لا يطهرهم من دنس ذنوبهم و
لهم عذاب اليم رجل على فضل ماء يعطيه ماء فاضل عن كفايته بالفلاة اى فى المفازة
يمنعه من ابن السبيل اى من المسافرين ورجل بايع رجلا بسلعة اى ساوم فيها وروى
سلعة بدون الباء فعلى هذا يكون بايع بمعنى باع بعد العصر فحلف له اى البايع للمشترى
بالله لاخذها بكذا وكذا يعنى زاد البايع فى الثمن الذى اشترى به فحلف عليه فصدقه اى
المشترى البايع وهو على غير ذلك يعنى والحال ان البايع لم يكن اشتراها بما ذكره من الثمن
خص العصر بالذكر لشرفه لكونه وقت نزول الملائكة لرفع اعمال النهار واذا حلف كاذبا
فى ذلك الوقت ختم عمل نهاره بعمل سئ وعسى ان يكون اخر عمره وقد قال عم انما الاعمال
بالخواتم فلا ينظر الله اليه ورجل بايع اماما لا يبايعه الا الدنيا بلا تنوين كحبلى وسكرى
اى لغرض دنيوى فان اعطاه منها وفى اى ذلك الرجل وان لم يعطه اى الامام الرجل منها
لم يف اى ببيعته انما استحق العذاب لانه ترك ما وجب عليه فى البيعة من الاخلاص م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب
اليم شيخ زان لان الزنا ان كان قبيحا من الشاب مع كونه معذورا طبعا فمن الشيخ المنطفى
شهوته يكون اقبح وملك كذاب لان الكذب غالبا يكون لغرض كجلب نفع ودفع ضرة
فاذا كان الكذب محظورا مع كونه وسيلة غرض يكون من الملك القادر عليه بدونه

يكون اقبح وعائل مستكبر اى فقير متكبر لان كبره مع انعدام سببه فيه من المال والجاه يدل
على كون طبعه لئيما فيستحق عذابا اليما م ابو ذر رضه روى مسلم عنه ثلثة لا يكلمهم الله
يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم قال الراوى فقرأها اى الكلمات المذكورة
رسول الله عم ثلث مرات تشديدا فى وعيدهم قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول
الله قال اى النبى عم المسبل وهو الذى يرسل ازاره اذا مشى المراد منه ما يكون للكبر والمنان
وهو الذى يكثر المنة على غيره لاحسانه اليه والمنة لا يليق الا لله لانه هو المالك حقيقة
واذا اعطى غيره فانه يعطى ملكه من غيره فلم يجز له ان يمن فاذا من كانه ادعى لنفسه
الملك والحرية وانتفى من العبودية ونازع الله فى صفته فلا ينظر الله اليه وقيل هو من المن
بمعنى قطع حق الله الغير والمنفق سلعته وهو بتشديد الفاء الذى يروج بيع متاعه
بالحلف الكاذب ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه ثلثة لهم اجران رجل من اهل
الكتاب آمن بنبيه وآمن بمحمد انما اعاد لفظ آمن ولم يقل بمحمد مع انه اخصر ايذانا باستقلال
كل منهما بالايمان المراد بهم النصارى لان اليهود لا يثابون على دينهم لان الايمان بعيسى
عم كان واجبا عليهم بدليل رواية البخارى رجل آمن بعيسى بدل قوله بنبيه و
يجوز ان يجرى على عمومه لان اليهود كانوا ماجورين بايمانهم بموسى عم ولكن
بطل ذلك بكفرهم بعيسى عم فمتى امنوا بمحمد عم يحسب ذلك الاجر فيكون لهم اجران
لما ورد فى الحديث ان حسنات الكفار مقبولة بعد الاسلام والعبد المملوك اذا ادى
حق الله وحق مواليه ذكر الجمع ولم يقل مولاه لان العبد يتداوله ايدى الناس غالبا
ورجل كانت عنده امة يطأها فادبها فاحسن الادب حسن الاحوال فى القيام والقعود
واجتماع الخصال الحميدة فاحسن تاديبها المراد باحسانه ان يكون باللطف والتانى
لا بالضرب والشتم فان قلت الاحسان موجود مع التاديب لا بعده فكيف اورده
بالفاء قلنا معنى قوله فادبها اراد تاديبها وعلمها ما لا بد لها من الفرائض فاحسن
تعليمها ثم اعتقها فتزوجها فله اجران اعلم ان احدهما فى حق الامة لتعليمها وتاديبها
والثانى لاعتاقها وتزوجها او يقال احدهما لاعتاقها والثانى لتزوجها فيكون
ذكر الاوصاف قبلهما لانها داعية اليهما غالبا ولما كان جهة الاجر فيه متعددة
وكانت مظنة ان يستحق اكثر من ذلك اعاد قوله فله اجران فان قلت قيد الوطى
هل هو معتبر فيه حتى لو لم يطأها لم يثبت له اجران قلنا لا والمراد به ارادة وطيها
وحلها له سواء وطيها قبل الاعتاق اولا وفيه اشارة الى انه ينبغى ان لا يحرمها عنه

م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه ثلثة من كل شهر يعني صوم ثلثة الواقع في نسخ المشارق
ثلثة بالتاء لكن المذكور في صحيح مسلم والمصابيح وجامع الاصول ثلث قال النووي القياس
اثبات التاء في ثلث لعل سقوطها وقع من بعض الرواة ولو جعل المشارق كذلك
النسخ لا يستقيم الترتيب الذي التزمه المصنف فيه المراد منها ايام البيض اذ قدر هل
على شرع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال النبي عم وصيام
شهر رمضان لقوله يا اباذر اذا صمت من الشهر ثلثة ايام فصم ثلثة عشر واربعة عشر
وخمسة عشر والظاهر انها مطلقة لقوله تع من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ورمضان
الى رمضان فهذا صيام الدهر كله قال الشيخ الشارح هذا اشارة الى مجموع صوم
ثلثة ايام وصوم رمضان ادخل الفاء على الخبر لكون المبتدا نكرة موصوفة او يكون
الفاء زائدة واقول ثبت في صحيح انه عم قال صوم ثلثة ايام من كل شهر صوم الدهر
مصداقه الاية المذكورة فما الفائدة في اضافة رمضان اليه مع ان قوله الى رمضان
بقي مستدركا على توجيهه والاوجه لي والله اعلم ان يكون الى رمضان متعلقا بمحذوف
وخبر القوله رمضان يعني صوم رمضان كصوم الى رمضان والابعد في ان يعطي الله
بمجرد صوم رمضان ثواب سنة تفضلا وصيام يوم عرفة احتسب على الله اي ارجو منه
ان يكفر السنة التي قبله يعني يغفر الصغائر المكتسبة فيها والسنة التي بعده فان قلت
كيف يكفر الذنوب التي لم يفعل بعد قلنا معناه ان يحفظ من الذنوب في السنة الاتية
او ان يعطيه من الثواب قدر ما يكون كفارة لذنوبها ان اذنب فيها وصيام يوم
عاشوراء احتسب على الله ان يكفر السنة التي قبله لم يتعرض الشراح لتوجيه انه عم
قال في هذا الحديث احتسب ولم يجزم بتكفيرها كما جزم في حديث اخر الصلوات الخمس
مكفرات لما بينهن اقول وبالله التوفيق لعل الله تع وعد على رسوله ان يكفر ذنوب
من صام يوم عرفة مدة طويلة قبله وبعده ومن صام عاشوراء مدة قبله فقال
ارجو على عدة الله ان يكفر هذا المقدار م ام سلمة رضه روى عنها ثلث للثيب
يعني ثلث ليال حق لها والمبتدا تخصص بالمضاف اليه المقدر كما في قوله تع قل كل من
عند الله تقديره كل واقع من الحسنة والسيئة وسبع للبكر تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث انه ليس على اهلك هوان ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ثلث اي خصال
ثلث وهو مبتدا خبره الجملة الشرطية وهي من كن فيه وجد حلاوة الايمان وهي استلذاذ
الطاعة وتحمل المشاق في طلب رضاء الله ويجوز ان يكون الجملة الشرطية صفة لثلث

ويكون

ويكون الخبر من كان الله ورسوله على حذف المضاف اي خصلته احب اليه مما سواهما تقدم
المراد من المحبة في الباب الثالث في حديث لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه وان يحب
المرء لا يحبه الا لله يعني لا يحبه لغرض الا لغرض رضاء الله حتى يحبه ابويه لانه تع امر بالاحسان
اليهما ومحبة ولده لانه ينفعه بالدعاء الصالح له وعلى هذا وان يكره ان يعود في الكفر بعد
ان انقذه الله منه اي انجاه كما يكره ان يقذف في النار وفيه على ان الكفر كالنار م ابو مالك
الاشعري رضه روى مسلم عنه اربع في امتي من امر الجاهلية اي من الحسب وهو ما يعده
افعال اهلها لا يتركونهن اي امتي تلك الخصائل الاربع الفخر بالاحساب جمع الحسب
وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم بان
يطمعوا المطر من بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة
من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اي جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا
حدث كذب واذا عاهد غدر اي ترك الوفاء واذا خاصم فجر بالجيم اي مال عن الحق قيل
هذا مخصوص بزمانه عم لاطلاعه بنور الوحي بواطن المتصفين بهذه الخصال فاعلم
اصحابه نفاقهم ليحذروا عنهم حذرا عن الفتنة بان يلحقوا بالمحاربين ويحتمل ان
يكون عاما لا مخصوصا بزمانه عم فيحتاج الى تاويله بان معناه من اتصف بهذه
الخصال واستحلها يكون منافقا او معناه من اتصف بها يكون شبيها بالمنافق
الخالص وانما قال كان منافقا ولم يقل من يذرت منه او معناه يكون منافقا في
امور الدين وهو المنافق العرفي لا الشرعي فان قيل جاء في حديث اخر اية المنافق ثلث
ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص
قال صاحب التحقيق ليس الغرض ان اية المنافق محصورة في الثلث او الثلث والاربع
بل كل من ابطن خلاف ما اظهر فهو من المنافقين فصدور العدد من خير الانام
يكون باعتبار اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله رضه اتفقا على الرواية عنه خمس
صلوات في اليوم والليلة اي خمس صلوات قاله لرجل يقال له ضمام بن ثعلبة ارسله
بنو سعد يسئل النبي عم اركان الاسلام ويخبرهم بما قاله سأله عن الاسلام يعني
عن فرائضه ولهذا لم يذكر الشهادتين فيه فقال هل علي غيرهن يعني يجب علي غير
الخمس من الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع بحذف احدى التائين قال الشارح
الاستثناء فيه متصل عند من قال بوجوب التطوع اذا شرع فيه كابي حنيفة ومنقطع

عند من لم يقل به كالشافعي واقول هذا اذا اقدر المعنى فيما قبل الاستثناء هل على اداء غيرهن
واما اذا قدر هل على شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء منقطع عند الكل قال الاعرابي النبي
عم وصيام شهر رمضان فقال هل على غيرهن فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول
الله عم الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قيل سؤاله عما كان في السنة
من الهجرة والحج كان واجبا في السنة الخامسة منها فعدم ذكر الحج في الحديث يكون محمولا
على ان الراوي لم يسمع الحج وقد ذكره النبي عم او على انه سمعه فنسي بدليل انه عم مذكور
في رواية ابن عباس فادبر الرجل وهو يقول والله لا ازيد على هذا ولا انقص منه
تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من سره ان ينظر الى رجل فقال رسول الله
صلعم افلح اي وجد الفلاح وهو الظفر على المراد في الدارين ان صدق روي بفتح الهمزة
اي لانه صدق وبكسرها فان قيل حكم عم بانه من اهل الجنة في رواية ابي هريرة مطلقا فاوجه
تقييده في هذا الحديث بقوله ان صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره
الله تعالى بصدق ذلك الرجل ورواية ابي هريرة يكون بعدها او نقول انما قيده لئلا
يغتر به ويغفل عن العمل او نقول لا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مفلحا لان
الفلاح هو النجاة من عذاب الله ويروى افلح وابيه ان صدق الواو في وابيه للقسم او دخل
الجنة وابيه ان صدق وهذا القسم صدر من النبي عم من غير قصد جريا على العادة ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها خمس من الدواب كلهن فواسق سميت فواسق لكونها
موذيات على سبيل الاستعارة او لتحريم اكلها كما قال الله تعالى ذلكم فسق بعد ذكر ما حرم
اكله يقتلن في الحرم الغراب والحداة والعقرب والفارة والكلب العقور المراد به عند الشافعي
كل ما يفترس لان كل مفترس من السباع سمي في اللغة كلبا عقورا وعند ابي حنيفة الكلب المعروف
اختلف في تعليل هذه الخمس فذهب ابو حنيفة الى عدمه لانها لو عللت لبطلت فائدة التخصيص
بالعدد فان قيل كيف الحقتم الذئب بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار ان الذئب وجد في
رواية لا بطريق الالحاق ومن قال بالتعدية اختلف في علتها فقال مالك هي كونهن
موذيات وقال الشافعي كونهن مما لا يؤكل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
سبعة يظلهم الله في ظله تقدم معنى ظله في الباب الاول في حديث من انظر معسرا يوم لا ظل
الا ظله امام عدل اي عادل قال القاضي المراد بالامام هنا من يلي امور المسلمين من
الامراء وغيرهم انما بدا به لان نفعه كثير ومتعد الى غيره والخير المتعدي اولى وشاب
نشا في عبادة الله ورجل قلبه معلق في المساجد اي بملازمة الجماعة فيها ورجلان

تحابا

تحابا في الله اي في طلب رضاء الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه يعني يكون سبب اجتماعهما التحابب
في الله ولم يزولا عنه حتى تفرقا من مجلسهما ورجل دعته امراة اي الى الزنا بها ذات منصب اي
ذات حسب وجمال وقال اني اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او في قلبه
وقيل معناه دعته الى نكاحها فيخاف الله في القيام بحقها والاول اوجه ورجل تصدق
بصدقة فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكوة اعلانها افضل حتى لا تعلم شماله
يعني من بشماله وقيل يراد به المبالغة في اخفائها بحيث لو كان الشمال عاقلا لما علمها ما تنفق
يمينه قال النووي هكذا رواه مالك في الموطا والبخاري في صحيحه وهذا هو الصواب لان المعروف
في النفقة فعلها باليمين لكن الواقع في جميع روايات مسلم لا يعلم يمينه ما تنفق شماله
قال القاضي يشبه ان يكون هذا من الناقلين عن مسلم لا من مسلم وفي حديث اخر ان
الملائكة سألوا الرب عن اشد المخلوقات صدقة فقال الريح فقالوا هل من خلقك اشد
من الريح قال نعم ابن آدم تصدق صدقة بيمينه يخفيها من شماله ورجل ذكر الله خاليا اي
عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه اي بكى عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في
م عائشة رض روى مسلم عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة في الباب السابع
في حديث الفطرة خمس من هنا للتبعيض ولهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح
لكن لو جعلت للابتداء يعني عشر كائن من الفطرة لكان احسن قص الشارب واعفاء
اللحية اي اكثارها بلا نقص منها كما قال تعالى حتى عفوا او قالوا اي كثروا وقيل المكروه قصها
واما الاخذ من طولها او عرضها ليتناسب فحسن لكن المختار ان لا يتعرض لها بقص
شيء منها الا اذا نبتت للمراة لحية فيستحب لها حلقها والسواك اي استعماله والاستنشاق
الماء وقص الاظفار تقدم كيفية قصها في الباب السابع في حديث الفطرة خمس وغسل
البراجم جمع البرجمة بضم الباء وهي عقدة الاصابع ومفاصلها وغسلها على انفرادها
سنة وليس بمختص في الوضوء وقيل يلحق بها ما اجتمع فيه الوسخ كالانف والاذن ونتف
الابط اي شعرها وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وهو كناية عن الاستنجاء بالماء
لان انتقاص الماء المطهر لازم له وقيل معناه انتقاص البول بالماء فانه اذا غسل الذكر
بعدما بال ارتد البول ولم ينزل فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه
الثاني الى المفعول فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص يجيء متعديا
ولازما كما جاء في قولهم ولم ينتقص مني الشيب قلامة وروي بالفاء وهو نضح الماء ودفع
على كاخلة الازار بعد الوضوء دفعا للوسوسة لانه لو لم ينضح ووجد بللا يظن انه بول

لظن

الترب بباع

وهذا الترب لان المذكور في كتاب ابي داود والانتضاح قال الراوي ونسيت العاشرة الا ان يكون المضمضة اي فيه تحقق والاستثناء منقطع بمعنى لكن وهذا شك من الراوي في العاشرة وقال القاضي عياض لعلها الختان المذكور في الخمس وهو اولى خ عبد الله بن عمر رضه روى البخاري عنه اربعون خصلة مبتداء خبره اعلاها منيحة العنز وهي ما يعطي من المعز رجلا لينتفع بلبنها او صوفها زمانا ثم يردها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعول له وتصديق موعودها اي ما وعد لفاعلها من الثواب على وجه الاجمال الا ادخله الله بها الجنة قال رواة هذا الحديث عددنا ما دون منيحة العنز من رد السلام وتشميت العاطس واماطة الاذى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس عشر خصلة فصل م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده اي في قدرته بقلبها كيف يشاء لا يسمع بي اي بمبعثي ونبوتي وكتابي او شخص البادي فيه زائدة او بمعنى من كما في قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون اي منها احد من هذه الامة اراد بامة الدعوة وهذه اشارة الى جنسها او الى المعاصرين منهم لان الاشارة لا يتناول المعدوم فيثبت الحكم فيمن وجد بعدهم قياسا يهودي ولا نصراني صفة لاحد او بدل منه بدل البعض من الكل ولا يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار خصهم بالذكر تنبيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب واشرف من غيرهم اذا كانوا كذلك فغيرهم ممن لا كتاب له يكون اولى بذلك وفي الحديث دلالة على ان من لم يبلغه دعوة الاسلام فهو معذور م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذي نفس محمد بيده ليأتين على احدكم يوم ولا يراني ثم لان يراني اللام فيه للابتداء احب اليه من اهله وماله معهم قال النووي فيه تقديم وتأخير تقديره ليأتين على احدكم يوم لان يراني فيه لحظة ثم لا يراني بعدها احب اليه من اهله وماله جميعا وقال الشيخ الشارح ولا يراني صفة يوم ويكون الواو لتأكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخي الرتبي بعدت مرتبة رؤيتي عند ذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووي وفيه اشارة الى كون النبي بعده واعلام انهم سيندمون على ترك ملازمته كما روي عن عمر رضه انه قال الهاني عن النبي عم الصفق في الاسواق م حنظلة الاسيدي رضه بضم الهمزة وفتح السين وتشديد الياء في آخره منسوب الى بني اسيد وهم بطن من بني تميم قيل انه كان من كتاب الوحي له رواه عن النبي عم ثمانية احاديث انفرد مسلم منها بحديث قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله فقلت نافق حنظلة قال سبحان الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها رأي عين فاذا خرجنا عافسنا الازواج و

ولاولاد

يعني نتذكر دار الاخرة ونتوجه الى الجناب الحق تذكيرا كاملا وتوجها تاما ثم بعد ذلك نشتغل بحظوظ انفسنا عن متوجهين الى حضرة مولينا

المعافسة المخالطة اي نخالط

والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا فقال عم والذي نفسي بيده ان لو تدومون ان هذا بكسر الهمزة مخففة اسمها ضمير الشان على ما تكونون عندي اي من الحضور وفي الذكر معطوف على عندي لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم اي مصافحة معاينة فانتفت مصافحتهم لانتفاء الحالة الحاصلة عنده عم ولكن يا حنظلة استدراك عن هذا التعليق وتنبيه على انه على الطريق المستقيم وما نافق فلهذا ناداه باسمه ساعة يعني تكونون على الحضور وحقوق ربكم تارة وساعة اي وتكونون على الغيبة وحقوق انفسكم تارة فلا يكون المرء بهاتين الحالتين منافقا فيكون ترخيصا لهم ثلث مرات اي قال هذا القول ثلث مرات ازالة عنه ما اتهم به نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعني كونوا عليهما لئلا تسأم النفس على العبادة وهذا مثل ما جاء في الاثر روحوا القلوب ساعة وساعة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه والذي نفسي بيده انكم لاحب الناس الي بتشديد الياء مرتين اراد بهما التكثير كما في قوله تعالى فارجع البصر كرتين يعني الانصار خ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رضه روى البخاري عنهما والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القرآن يعني سورة الاخلاص تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الله جزأ القرآن م ابو ذر رضه روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لآنية بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الاناء وجمع الآنية الاواني ضميره راجع الى حوض النبي عم اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها قيل المراد بالنجوم الصغار وبالكواكب الكبار قال القاضي هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة وقال النووي انه حقيقة اذ لا استحالة فيه الا في الليلة المظلمة الا بالتحقيق مع ما بعده استيناف جواب عمن قال كونها اكثر في اي وقت المصحية وهي التي لا غيم فيها وصفها بها لان النجوم فيها يرى اكثر آنية الجنة روي مرفوعا على انه خبر مبتداء محذوف ومنصوبا على اعني من شرب منها لم يظمأ اي لم يعطش هذا استيناف جواب عمن قال ما حال من شرب آخر ما عليه بالنصب اي الى آخر حالاته من شدائد العرصات ذكر لعدم الظماء غاية في الظاهر لكنه في المعنى مؤبد لانه اذا لم يظمأ في الشدائد فلا يظمأ بعدها بالطريق الاولى وقد جاء في حديث آخر من شرب منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهو الذي لا يظمأ بعده وقال شارح آخر لا يشرب منها الا من قدر له السلامة من النار لكن على ما قال لا يكون في مدح الحوض قصور والنبي عم في صدد مدحه بل الوجه ان يقال من شرب منه وقدر له دخول النار لا يعذب فيها بالظماء يشخب فيه بالشين المعجمة وبضم الخاء المعجمة وفتحها اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمن قال هذه صفة

اي حضور القلب

غلوها من موزبة

اي عدم ظما

الآنية فما صفة الحوض ميزا بان من الجنة من شرب منه لم يظماء ولا يظن ان هذا تكرار لان الاول
اشارة الى ان من شرب بالاوانی لم يظماء ومن شرب من الحوض بغيرها كالاغتراف وغيره
ونحوه لم يظماء ايضا عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم بلد
بالشام الى ايلة اسم بلد بالساحل مما يلى بحر اليمن الى بمعنى مع هنا كما فى قوله تعالى لا تاكلوا اموالكم
الى اموالكم والموصول مع صلته خبر بعد خبر ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل
قاله حين قال يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابه عم بيان كثرة الآنية مع ان
السوال لم يكن عنها من باب اسلوب الحكيم او من استعمال ما موقع كم العددية كما جاء فى
حديث آخر قال آدم وما بعث النار قال الله من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعون ق ابو
هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده لاذودن اى لادفعن رجالا عن
حوضى كما تذاذ الغريبة من الابل عن الحوض تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان حوضى
لابعد من ايلة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا تدخلون الجنة حتى
تؤمنوا ولا تؤمنوا اى لا يكمل ايمانكم حتى تحابوا اولا ادلكم بفتح الواو وهمزة الاستفهام
قبلها على شئ اذا فعلتموه تحاببتم افشوا السلام بينكم دهو باه ذيسمع سلامه على
من يعرفه ومن لا يعرفه حكى ان عبد الله بن عمر رضه كان يقول انى لاخرج الى السوق
وما لى حاجة الا لاسلم ويسلم على فاعطى واحدة واخذ عشرا خ ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه والذى نفسى بيده لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من ولده ووالده تقدم بيانا
فى الباب الثالث فى حديث لا يؤمن احدكم م انس رضه روى مسلم عنه والذى نفسى بيده لا
لا يؤمن عبد حتى يحب لجاره او لاخيه شك من الراوى ما يحب لنفسه م ابى هريرة رضه روى
مسلم عنه والذى نفسى بيده لتسالن عن هذا النعيم يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع
هذا الى آخر الحديث بيان سبب السوال ثم لم ترجعوا حتى اصابكم هذا النعيم قاله لابى بكر وعمر
تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اياك والحلوب م انس رضه روى مسلم عنه قال
لما نزل المسلمون بدرا ووردت عليهم روايا قريش وفيها غلام اسود فاخذوه وكانوا
يسالونه عن ابى سفيان واصحابه فقال ما لى علم بابى سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة
وشيبة فيضربونه فيقول نعم اخبركم هذا ابو سفيان فاذا تركوه فسالوه قال ما لى علم بابى
سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلى فلما راى ذلك انصرف فقال والذى نفسى بيده
لتضربونه اذا صدقكم بالتخفيف اى قال كلاما صادقا لكم ولتتركونه اذا كذبكم يعنى غلاما
اسود لبنى الحجاج وهم قبيلة كان على روايا قريش جمع راوية وهى الجمال التى يستقى عليها

كالاغتراف

الزود بالزاء المعجمة الزاد طعام يتخذ للسفر والذود بالذال المعجمة الطرد والدفع صح

الماء يوم بدر وفيه ان اقرار المضروب والمكره غير معتبر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه والذى نفسى بيده ليوشكن اى ليقربن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتحريك اى حاكما
مقسطا اى عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير يجوز ان يراد بهما حقيقتهما وان يراد ملزومهما
وهو ابطال دين الكفر ويضع الجزية يعنى على كل كافر اذ لا يكون احد يحاربه قال النووى
الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار ولا يقبل منهم الا الاسلام او
القتل فان قلت اذا بذل الكافر الجزية يجب قبولها فى شرع نبينا م فكيف خالف عيسى م
هل هو ناسخه قلنا لا بل نبينا م بين ان شرعية هذا الحكم سينتهى وقت نزول عيسى م
فيكون عدم قبول الجزية فى ذلك الوقت من شريعتنا ايضا فان قيل جاء فى الروايات ان عيسى م
يقتل الخنزير ويكسر الصليب ويزيد فى الحلال ولو كان حكما على هذه الشريعة لم يزد فى
الحل لقوله م الحلال ما جرى على لسانى الى يوم القيمة قلنا معناه انه ينزل فى آخر الزمان
ويتزوج امراة وذلك زيادة فيما كان احل الله له لانه ما كان له النكاح حتى دفعه الله
وبذلك يوقن كل نصرانى انه بشر وانه عبد الله ويفيض المال بفتح حرف المضارعة اى يكثر
حتى لا يقبله احد فذلك لقلة الرغبات اليه يقى الارض افلاذ كبدها كما جاء كذا فى حديث
آخر ق سعد بن ابى وقاص وابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنهما قالا استاذن عمر
على رسول الله صلعم وعنده نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية اصواتهن فلما
استاذن عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن له رسول الله صلعم وهو يضحك فقال عمر اى
عدوات انفسهن اتهبننى ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال م والذى نفسى بيده
ما لقيك الشيطان سالكا حال من المفعول فجا اى طريقا واسعا فقط بضم الجاء المشددة
او باسكانها ظرف مبنى بمعنى زمن الماضى الا سلك فجا غير فجك هذه رواية سعد وفى رواية
ابى هريرة قط سالكا فجا قاله لعمر بن الخطاب المعنى انهن معذورات فى هيبتهن وكيف
لا يهبنك والشيطان يهابك قيل معناه ضرب المثل لبعد الشيطان عن اغوائه اى
طريق سلك من طرق الدين لا يستعد لمخالفته خوفا من فتنته واما النبى م فكان
لا يخاف من وسوسته ولا يبالى به كذا قاله الشيخ الكلاباذى وقال النووى الصحيح ان الحديث
محمول على ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه والذى نفسى بيده ما من رجل
يدعو امراته الى فراشه فتابى عليه اى تمتنع عنه استعمل بعلى لتضمنه معنى الغضب الا كان
الذى فى السماء وهو الله او الملائكة لما جاء فى رواية اخرى الا لعنتها الملائكة ساخطا عليها
حتى يرضى عنها اى الزوج عن الزوجة باطاعتها له وفى الحديث تحريم امتناع المراة عن فراشه

بغير عذر والحيض ليس بعذر لان له حق الاستمتاع بها فوق الازار فان قيل هل يكون الزوج
كذلك اذا لا دته وامتنع قلنا لا لان يقصد بالامتناع اضرارها **فصل خ ابو هريرة**
رضه روى البخارى عنه والله انى لاستغفر الله واتوب اليه فى اليوم اكثر من سبعين مرة
وفيه تحريض على الاستغفار تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انه ليغان على
قلبى **ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه** اتفقا على الرواية عنهما والله انى لرسول
الله وان كذبتمونى اكتب محمد بن عبد الله قاله زمن الحديبية حال المصالحة لما جاء سهيل
من اهل مكة للصلح فقال اكتب بيننا وبينكم كتابا فدعا النبى صلعم الكاتب وقال اكتب باسمك
اللهم هذا ما قضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك لرسول الله ما صددناك
عن البيت ولكن اكتب محمد بن عبد الله **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه والله لان يلج
احدكم بفتح اللام وتشديد الجيم من اللجاج وهو الاصرار واللام فيه للابتداء بيمينه فى
اهله اى فى قطيعتهم كالحلف على ان لا يتكلم ولا يصل اليهم آثم بمد الهمزة افعل التفضيل
اى اكثر اثما وهو خبر لقوله لان يلج له عند الله اى لذلك الحالف ولاجل اللجاج من ان
يعطى كفارته التى فرض الله عليه على تقدير الحنث يعنى اذا حلف على شىء يرى ان غيره خير
منه يجب عليه ان يحنث ويكفر لان الاثم اكثر فى الاقامة على ذلك الحلف **خ ابو هريرة رضه**
وابو شريح الخزاعى رضه روى البخارى عنهما والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن
ذكرها ثلث مرات واراد به نفى كمال الايمان قيل من يا رسول الله قال الذى لا يأمن جاره
بوائقه جمع بائقة وهى الاذى **ق البراء بن عازب رضه** اتفقا على الرواية عنه قال كان
النبى صلعم معنا ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض باطنه ويقول والله
لولا الله اى لولا هداية الله ما اهتدينا مصداقه قوله تعالى وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا
الله ولا تصدقنا ولا صلينا فانزلن سكينة علينا اى وقارا وامنا من العدو وثبت
الاقدام اى اقدامنا ان لاقينا اى العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة اراد
بها الرد الى الكفر ابينا اى امتنعنا روى انه صلعم كان يرفع بهذا صوته ويكرره **فصل**
م عقبة بن عامر رضه روى مسلم عنه ستفتح عليكم ارضون بفتح الراء جمع ارض وحكى الجوهرى
اسكانها ويكفيكم الله اى فى امر العدو بان يدفع عنكم شرهم وتغلبوا عليهم وتغنموا
فلا يعجز بفتح الجيم احدكم ان يلهو باسهمه اى يلعب بنباله والمراد به مراماة الهدف
فانها جائزة لكونها معينة على قتال الاعداء **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه
ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم لان القائم اقرب من القاعد الى تلك الفتنة

بمشاهدة

بمشاهدته لها بل لا يشاهده القاعد والقائم فيها يعنى القائم بمكانه فى تلك الحالة خير من الماشى
يعنى من الذى يمشى الى الفتنة والماشى فيها خير من الساعى اى من الذى يسعى ويعمل فى الفتنة من
تشرف لها اى من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه يعنى تجره لنفسها وتدعوه الى الوقوع
فيها فالخلاص فى التباعد منها والهلاك فى مقاربتها ومن وجد ملجأ او معاذا شك
من الراوى اى موضعا يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعنى ليذهب اليه ومن
لم يجد يدق سيفه بحجر فيقعد لئلا يقع فيها **ق ابو حميد الساعدى رضه** اتفقا على الروا
عنه ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقم فيها احد فمن كان له فيها بعير فليشد عقاله
وهو الحبل الذى يشد به وظيف البعير مع ذراعيه قاله بتبوك قال الراوى فهبت فى تلك
الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طى **ق على رضه** سيخرج قوم
فى آخر الزمان حدثا جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء الاسنان
يعنى يكونون شبابا سفهاء الاحلام اى خفاف العقول يقولون من خير قول البرية
يعنى يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن وفى المصابيح يقولون من قول
خير البرية وهو الحديث يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم حناجرهم جمع حنجرة وهى الحلقوم
يعنى لا يتعدى منها الى قلوبهم ومعناه لا يتعدى منها الى الخارج فيرفعه الله ويثيب عليه
يمرقون اى يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الصيد من الدابة
المرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة **م ابو**
هريرة رضه روى مسلم عنه سيكون فى آخر امتى اناس يحدثونكم بما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم
فاياكم واياهم هذا تحذير عن مصاحبتهم لئلا يتركوا بدعتهم اما النهى عن الهجران فوق الثلث
فانما هو فى غير امور الدين **فصل** فى الفعل المضارع **م انس رضه** روى مسلم عنه آتى
باب الجنة يوم القيمة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك اى بالفتح
لك امرت على بناء المجهول الا افتح لاحد قبلك **ق ابن عباس رضه** اتفقا على الرواية عنه
آمركم باربع وانهاكم عن اربع الايمان بالله بالجر ~~بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتداء~~
~~محذوف واقام~~ عن اربع فى قوله آمركم باربع شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله وهى بالجر بدل عن الايمان وبالرفع خبر مبتداء محذوف واقام الصلوة
وايتاء الزكوة وان تؤدوا خمس ما غنمتم اى امرهم باداء الخمس لانهم كانوا اهل جهاد
وغنايم وفى بعض روايات الصحيحين وشهادة بزيادة واو وفى بعضها وصوم رمضان
فعلى هذا يكون وان تؤدوا معطوف على اربع فعلى رواية الحديث يكون الايمان

والاسلام واحدا قال القاضي انما لم يذكر الحج لان وفادة عبد القيس كانت عام الفتح ولم يكن
الحج مفروضا فيه لانه فرض سنة تسع بعد الهجرة على الاشهر وعلى قول من قال انه فرض سنة
خمس منها يكون عدم ذكر الحج من غفلة الراوي وكذا عدم ذكر الصوم وانهاكم عن الدباء
بالمد والقصر واحدها دباءة بتشديد الباء وهي القرع والحنتم واحدها حنتمة بفتح الحاء المهملة
وهي جرة خضراء والنقير وهو اصل النخلة ينقر فيتخذ منه اوعية الخمر والمقير بتشديد الياء
المثناة تحت وفتحها وعاء تطلى بالقير وهو الزفت وانما نهى عن الانتباذ في هذه الاوعية
لانها غليظة تجعل ماءها حارا فينقلب الى الاسكار من غير شعور صاحبها قاله لوفد
جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهو قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي عم ليتعلموا منه ويرجعوا
اليهم فقالوا لو ندرنا يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن عباس
رض روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي عم لابي بكر وعمر ما ترون
في هؤلاء الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية
فتكون لنا قوة على الكفار فعسى الله ان يهديهم للاسلام فقال عمر ارى ان تمكننا فنضرب
اعناقهم قال فان هؤلاء صناديد الكفرة وائمتهم فمال عم الى ما قال ابو بكر فلما كان من الغد
جاء عمر فاذا رسول الله وابو بكر قاعدان يبكيان فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء
تبكي فقال ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم ادنى من
هذه الشجرة قاله لعمر رض بعد يوم بدر وفيه جواز الرأي لرسول الله عم عند عدم الوحي
وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر رض كان احسن
والمقربون يعاقبون على ترك الاحسن كما قيل حسنات الابرار سيئات المقربين ق
ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه ارى رؤياكم قد تواطت اي توافقت قال النووي هكذا
هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان ينبغي ان يكتب بالف بين التاء والطاء ويقرأ مهموزا قال
الله تعالى ليواطئوا عدة ما حرم الله في السبع الاواخر فمن كان متحريها اي طالبا ليلة القدر
فليتحرها في السبع الاواخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد
اروا ليلة القدر خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه اراكم يا بني حارثة وهي بطن من
الانصار قد خرجتم من الحرم ثم التفت فقال بل انتم فيه وخرج بتشديد الراء مسلم عن ابي
هريرة ان رسول الله عم جعل اثني عشر ميلا حول المدينة حمى لخاصة نفسه وان عمر رض
قد حمى بعده عم للملك تقدم الكلام على حرمها في الباب الثاني في حديث اني احرم ما
بين لابتي المدينة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله

لا يلقى

لا يلقى الله بهما اي بهاتين الشهادتين عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم تقريره غير
مرة خ انس رض روى البخاري عنه قال صعد النبي عم المنبر متعصبا رأسه بحاشية برد
وكان آخر صعوده فحمد الله واثنى عليه فقال اوصيكم بالانصار اي برعايتهم فانهم كرشي
بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعيبتي بفتح العين المهملة وهي
ما يجعل فيه الثياب يعني انهم صواحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني قضوا
في حقي ما كان يجب عليهم من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء
فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم المراد به ما سوى الحدود فانها لا تعفى بعد
ما ثبت في مجلس الشرع م عائشة رض روى مسلم عنها تأخذ احداكن ماءها وسدرها
وهو ورق النبق فتطهر مضارع بحذف احدى التائين قال القاضي المراد بهذا التطهير
التطهير من دم الحيض وقال النووي الاظهر ان المراد به الوضوء فتحسن الطهور ثم تصب على
رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى يبلغ شؤون رأسها بضم السين المهملة وسكون الواو
يعني الاصل يعني بشرة رأسها وفي بعض النسخ شؤون رأسها وهو بضم الشين المعجمة
وبعدها همزة جمع شان وهو اصل الشعر ثم تصب عليها الماء ثم تأخذ فرصة بكسر الفاء
قطعة قطن او صوف ممسكة اي مطيبة بالمسك فتطهر بها اي عن الرائحة الكريهة
للحيض قاله لاسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكى فيه اسكان الكاف لكن
المشهور هو الاول حين سألته عن غسل الحيض ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه
قال استشهد ابي يوم احد فكانت عمتي تبكي فقال عم لها تبكيه او لا تبكيه اصله تبكينه حذفت
النون للتخفيف ما زالت الملائكة تظله باجنحتها حتى رفعتموه يعني عبد الله ابا جابر ازدحام
الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة وجواز البكاء ولزحمهم
لصعود روحه وفيه تسلية لها لحصول هذه الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير
ندبة م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ الحلية اراد بها النور يوم القيامة من المؤمن
حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو ما يتوضأ به م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تبلغ المساكن
اهاب بكسر الهمزة او يهاب شك من الراوي وهو بياء مثناة تحت مفتوحة او مكسورة
وروي بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال التوربشتي المعتمد هو الثاني
وهما اسمان لموضعين قريبين من المدينة على اميال وقيل كلاهما اسم موضع واحد
واو فيه للتخيير في الذكر يعني يكثر سواد المدينة حتى يتصل بهذا الموضع وقد كان ذلك في مدة
بني امية ثم بعد ذلك تغير امرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه تجدون من

شرّ الناس ذا الوجهين الذى يأتى هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجه هذا اذا لم يكن للاصلاح
فلو كان لاجله جاز (ق) فاطمة بنت قيس رضـ اتفقا على الرواية عنها تدرون لم جمعتكم
قالوا الله ورسوله اعلم قال انى والله ما جمعتكم لرغبةٍ اى للسؤال عن شئ ولا لرهبةٍ اى
لخوفٍ ولكن جمعتكم لان تميما الدارىّ منسوب الى جدٍّ له اسمه الدار كان رجلا نصرانيا
فجاء فبايع واسلم وحدّثنى حديثا وافق الذى كنت احدّثكم عن المسيح الدجال حدثنى انه ركب
فى سفينة بحريّةٍ وصف السفينة بها لان الابل تسمى سفينة البرّ مع ثلثين رجلا من لخم بسكون
الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما قبيلتان كانا ابوى قبيلة ولعب بهم الموج
اللعب فى الاصل ما لا فائدة فيه من قول او فعل فاستعير لصدمة الامواج السفن عن جهة
المقصد شهرا فى البحر ثم ارفأوا اى الجأوا الى جزيرة فى البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا فى اقرب
السفينة وهو بضم الراء جمع قارب بكسر الراء وفتحها على خلاف القياس وهو سفينة صغيرة
يكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل لقضاء حوائجهم فدخلوا الجزيرة
فلقيتهم دابة اهلب اى غليظ الشعر كثير الشعر وقيل هذا تفسير للاهلب انما لم يقل هلباء على
تأويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى لا يدرون ما قبله من دبره
من كثرة الشعر فقالوا ويلك ما انت بالكسر خطاب للدابة قالت انا الجساسة سميت جساسة
لتجسسها الاخبار للدجال قال صاحب التحفة هى دابة الارض التى تخرج فى آخر الزمان
لكن مصداقه غير معلوم قالوا وما الجساسة قالت ايها القوم انطلقوا الى هذا الرجل
فى الدير هذا القول فى جواب قولهم وما الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبركم بالاشواق
يعنى انه كثير الشوق بما عندكم من الخبر قال لما سمّت لنا رجلا فرقنا بكسر الراء اى خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اى مسرعين حتى دخلنا الدير اى الكنيسة فاذا فيه اعظم انسان
ما رأيناه قط اى ما رأينا مثله لان قط يستعمل مع الماضى المنفى خلقا بفتح الخاء تمييز واشده
وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن اشده وهو بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه
ما بين ركبتيه الى كعبيه بالحديد الجار والمجرور متعلق بمجموعة والموصول وهو ما بين بدل
عن يداه بدل اشتمال قلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبرى اى اخذ خبرى وقيل
معناه على ان تخبروا اهلى عنى اذا رجعتم فاخبرونى ما انتم قالوا هذا التفات من التكلم الى
الغيبة نحن اناس من العرب ركبنا فى سفينة بحريةٍ فصادفنا البحر حين اغتلم بالغين
المعجمة اى اشتد واضطرب امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرتك هذه
فجلسنا فى اقربها فدخلنا الجزيرة فلقيتنا دابة اهلب كثير الشعر لا ندرى ما قبله من دبره من كثرة

الشعر فقلنا ويلك ما انت فقالت انا الجساسة قلنا وما الجساسة قالت اعمدوا بكسر
الميم اى اقصدوا الى هذا الرجل فى الدير فانه الى خبركم بالاشواق فاقبلنا اليك سراعا وفزعنا
منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبرونى عن نخل بيسان بفتح البا الموحدة
بلدة بالشام قلنا عن اى شأنها تستخبر قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال
اما انها يوشك ان لا تثمر قال اخبرونى عن بحيرة طبرية بفتح التاء وكذا فى بحيرة وهى بحر
صغير معروف بالشام قلنا عن اى شأنها تستخبر قال هل فيها ماء قالوا هى كثيرة الماء قال
ان ماءها يوشك ان يذهب قال اخبرونى عن عين زغر بزاء معجمة مضمومة وغين معجمة
مفتوحة علم بلدة معروفة فى الجانب القبلى من الشام وهى لا تنصرف قالوا عن اى شأنها
تستخبر قال هل فى العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هى كثيرة الماء واهلها
يزرعون من مائها قال اخبرونى عن نبى الاميين ما فعل اراد الدجال بالاميين
العرب لانهم لا يكتبون ولا يقرؤن غالبا ونبيهم محمد عم اى اضافه اليهم طعنا عليه
بانه مبعوث اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود وبانه غير مبعوث الى ذوى الفطنة
والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال أقاتله العرب قلنا نعم قال كيف صنع
بهم فاخبرناه انه قد ظهر اى غلب على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اى لنا وهذا
التفات قد كان ذلك اى الاطاعة وحرف الاستفهام مقدر فيه ويحتمل ان يكون لهم
راجعا الى العرب ولا يكون التفاتا يعنى هل للعرب حصل ذلك قلنا نعم قال اما ان
ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد عم ان يطيعوه مبتداء وخير لهم خبره
والجملة الاسمية خبر ان او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهذا الاخبار من الدجال
دليل على فضيلة نبينا عم لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد به الخيرية
فى الدنيا لانهم ان خالفوه اهلكهم او يقال جرى ذلك على لسانه من غير قصد وانى
مخبركم عنى انى انا المسيح سمى مسيحا لسياحته الارض فى ادنى مدة وانى اوشك ان يؤذن
لى فى الخروج فاخرج فاسير فى الارض فلا ادع قرية الا هبطتها فى اربعين ليلة
غير مكة وطيبة وهما محرمتان على كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلنى
ملك بيده السيف صلتا اى مسلولا عن غمده يصدنى عنها وان على كل نقب منها اى طريق
ملائكة يحرسونها فطعن رسول الله عم بمخصرته وهى ما يمسكه الرجل من عصا ونحوه
فيضع تحت خاصرته ويتكى عليه ويشير به اذا خاطب فى المنبر هذه طيبة هذه طيبة
كررها للتاكيد واظهار سروره وتعجبه من ان خبر الدجال وسمية المدينة طيبة

مطلب حديث الدجال

وافق خبر النبي عم وتسمية الاهل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث
تميم انه بفتح الهمزة بدل من حديث وافق الذي كنت احدثكم عنه اي عن الدجال وعن المدينة
و مكة من انه لا يدخلها الا انه في بحر الشام الا بل التخفيف للتنبيه اراد ببحر الشام ما يلي الجانب
الشامي و بحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني و البحر واحد انما ردد بينهما اما لان الوحي لم يكن
نازلا بالتصريح بمحله بل قاله عن ظن ثم عرض له ظن آخر واما لتنقل الدجال من بعضها الى
بعض لا بل من قبل المشرق ما هو ما زائدة هو مبتدأ خبره الظرف المتقدم ويجوز ان يكون
موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق
ما هو واومأ بيده الى المشرق قال الطيبي لما تيقن عم بالوحي انه من قبل المشرق نفى الاولين
فاضرب عنهما بقوله لا بل وحقق الثالث وقال التوربشتي اضرب عن القولين مع حصول
اليقين في احدهما لما رأى في التلبيس من المصلحة لان العرب يومئذ لم يسافروا الا وهم بين
البحرين لكن تكراره عم قوله من قبل المشرق ما هو مقوي لقول الطيبي م انس رضه روى
مسلم عنه قال لما دمعت عينا النبي عم على ولده ابرهيم وهو في حالة النزع قال تدمع العين
ويحزن القلب ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه ويجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون
يرضى من باب الافعال والله يا ابرهيم انا بك اي بفراقك لمحزونون ق ابن عمر رضه اتفقا
الرواية عنه تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف اسماعه شرط كما
سبق بيانه قاله لرجل قال اي السلام خير اي خصال الاسلام خير لعل النبي عم فهم
انه سال عن الخصال المتعدية النفع فاجاب بما هو الانسب بحال السائل وقال تطعم
الطعام ولم يقل اطعام الطعام م نافع بن عتبة رضه روى مسلم عنه تغزون جزيرة
العرب تقدم بيانها في الباب الثاني في حديث ان الساعة لا تقوم فيفتحها الله تغزون
فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه الله اي يفتح
قتاله على يد عيسى عم وفي بعض النسخ فيفتحها اي يفتح مملكته وفي الحديث اخبار عن الغيب
فان الاقطار المذكورة قد فتحت وسيكون فتح الدجال كما قال عم م ام سلمة رضه روى
مسلم عنه تقتل عمارا الفئة الباغية رقم المصنف بعلامة البخاري لعله وقع سهوا منه
لان الحديث بعينه مذكور في صحيح مسلم مع رواية المذكورة وبعض العلماء قالوا لم يخرج
البخاري في قتل عمار شيئا اعلم ان عمارا قتله معاوية وفئته فكانوا طاغين ظالمين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي رضه وكان علي رضه هو المحق بالامامة فامتنعوا
عن بيعته حكي ان معاوية كان يؤول معنى الحديث ويقول نحن فئة باغية يبغي طالبة

وما قال التوربشتي ليس بشئ يعرف بادنى تامل وما قال الطيبي يوهم عدم الوثوق بكلامه صلى الله تعالى عليه وسلم بل الحق انه لما قال ذلك فالسامعون ظنوا انه يخرج من احد الموضعين المذكورين فظهر ذلك في مرأة قلبه المجلي فدفعه بقوله لا بل هو من قبل المشرق اي خروجه من جهة المشرق ومثله للامتوانتفع احوال المشايخ فما ظنك بحال اكمل المخلوقين وافضل الموجودين
حضرت شيخ عارف بالله صوم زاده

حكاية المعاوية رضه

وقتل عمار رضي بصفين وهو ابن سبعين سنة قتله ابن العمادية واحتز راسه ابن جزء

لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه لان البغي بمعنى الطلب للدم غير مناسب له اصلا
اولانه عم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله لانه جاء في طريق ويح عمار
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يحلب اللقحة وهي الناقة كثيرة
الغزيرة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال فما يصل الاناء فيه الى فيه
اي فمه حتى تقوم والرجلان يتبايعان الثوب فما يتبايعانه اي لا يتمان تلك
المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط حوضه اي يصلحه ويطينه ليستقي منه فما يصدر اي لا يرجع
عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان القيامة تقوم بغتة كما قال تعالى لا تاتيكم الا بغتة م
المستورد رضه روى مسلم عنه تقوم الساعة والروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه لا
يبقى مسلم وقت قيام الساعة لكن يكون الروم وهو قوم موصوف اكثر الكفرة في ذلك الوقت
كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة رضه روى مسلم تقئ الارض افلاذ كبدها يعني تخرج
كنوزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الافلاذ جمع فلذة بكسر الفاء وبالذال
المعجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل
فيقول في هذا اي بسبب هذا وههنا هذا للتحقير قتلت ويجيء القاطع فيقول في هذا قطعت
رحمي ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعونه فلا ياخذون منه شيئا
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يكون الارض يوم القيمة خبزة واحدة قال الامام
التوربشتي ليس معناه ان جرم الارض ينقل من طبعه الى طبع المأكول لما ورد في الاثار
ان الارض برها وبحرها تعلى نارا وتنضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة وفيه
بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يتكفاها الجبار
اي يقلبها ويبدلها وهذا استعارة عن سهولة تصرفه فيها بيده كما يتكفأ احدكم
خبزته في السفر وهي الخبزة التي يصنعها المسافر ويقلبها على يديه حتى تستوي نزلا لاهل
الجنة وهو بسكون الزاء وضمها ما يعد للضيف عند نزوله ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه نزلنا غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر قاله
لما اراد قدوم مكة الخيف بالخاء المعجمة ما انحدر من الجبل وارتفع عن المسيل يعني
المحصب وهو الشعب الذي يلي احد طرفيه منى ويتصل طرفه الاخر بالابطح هذا
تفسير من المص بخيف بني كنانة اي اضافه اليهم لانهم وقريشا تحالفوا فيه على ان يحالفوا
بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي عم فلما نصر الله تعالى رسوله
نزل بذلك الموضع اراءة لطيف صنع الله تعالى به ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

يأتى الشيطان احدكم يعنى يوسوس فى قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول
من خلق ربك بالنصب عرضه من ذلك ان يقاعده فى الكفر بان يعتقد ان ربه مخلوق
فاذا بلغه الضمير المستكن للشيطان اولاحدكم وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من
خلق ربك فليستعذ بالله طرداً للشيطان عنه ولينته اى عن تلك الوساوس لئلا
يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يأتى المسيح اى الدجال من قبل
المشرق اى من جهته دهمته اى مراده المدينة حتى ينزل دبر بضمتين اى آخر جبل احد ثم
تصرف الملائكة وجهه قبل الشام وهنالك يهلك م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه يأتى على الناس زمان يدعوا الرجل ابن عمه وقريبه اى الى الخروج من المدينة لضيق
المعيشة فيها بقوله هلم الى الرخاء اى الى سعة المعيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الرخاء
كرر للتاكيد والمدينة خير لهم الواو فيها للحال لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف يعنى لو كانوا
يعلمون ما فى الاقامة فى المدينة من الخير لما طلبوا الخروج منها والذى نفسى بيده لا يخرج منهم
احد رغبة اى اعراضا عن المدينة الا اخلف الله فيها خيرا منه الا ان التخفيف للتنبيه ان المدينة كا
كالكير تخرج الخبث لا تقوم الساعة حتى تنفى المدينة شرارها كما ينفى الكير خبث الحديد تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث انما المدينة كالكير ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه
يأتى على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة بمعنى الجماعة الكثيرة لا واحد لها من
لفظها من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى رسول الله عم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام
من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو
فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب من صحب رسول الله فيقولون نعم فيفتح
لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم رضى الله عنهم م عمر رضه روى مسلم عنه
يأتى عليكم أويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعات غزاة منهم يمدون جيوش
الاسلام من مراد ثم من قرن بفتح القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه نسب اويس
هذا هو الصواب وما قاله الجوهرى فى صحاحه من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف
ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووى كان به برص فبرأ منه الا موضع درهم له والدة
هو بها بر البر خلاف العقوق والمبرة مثله تقول برِرت والدى بالكسر ابره بالفتح براً
فانا بر به وبار كذا قاله الجوهرى لو اقسم على الله لابره فان استطعت ان يستغفر لك
فافعل الخطاب لعمر وفى حديث اذ خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى
ان عمر رضه كان فى طلبه فلما كان السنة التى توفى فيها عمر رضه قام على ابى قبيس فنادى

يا اهل

يا اهل اليمن افيكم اويس بن عامر فقام شيخ فقال ابن يقال له اويس وهو اخمل ذكرا
واقل مالاً وهو يرعى ابلنا وحقير بين اظهرنا فقال له عمر اين هو قال بأراك من عرفات
فأتى عليه فوجده كما وصفه النبى عم فقال استغفر لى فاستغفر له اويس اعلم ان
وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه عم قال ان خير التابعين رجل يقال له
اويس اعلم ان عمر رضه كان افضل من اويس لان الصحابة افضل من التابعين
بلا خلاف وانما امره بالاستغفار عنه اشارة الى استحباب الاغتنام بدعوة
الصلحاء وارشاداً الى طلب ازدياد الخير والدعاء وان كان الطالب فاضلاً والداعى
مفضولاً حتى روى انه عم قال لرجل خرج بعمرة شركنا فى دعائك يا اخى وقيل انما امر
بالاستغفار تطييبا لقلب اويس لانه لم يمكنه ان يصل الى حضرة النبى عم لكن بره
بامه منعه من ذلك لئلا يقع فى توهمه انه مسىء فى تخلفه م جابر رضه روى مسلم عنه
يأكل اهل الجنة فيها ويشربون حذف المفعول فيهما للتعميم ولا يتغوطون ولا يمتخطون
اى لا يستنثرون ما يسيل عن انف ولا يبولون لانه لم يصدر عنهم هذه الفضلات
لكراهتها ولكون طعامهم فى غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر وقد فى
الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس يعنى يجرى التسبيح والحمد فى افواههم
كما يجرى النفس فى الدنيا بلا تعب فيهم او معناه يصير الثناء لازما لهم لا ينفكون عنهم كالنفس
اللازم للحيوان م ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصارى روى مسلم عنه يؤم القوم
اقرأهم بكتاب الله فان كانوا فى القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اى بالحديث يعنى اذا كان
فى القوم رجل قارئ يحسن القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل
فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة فالاقرأ اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف
وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه يحتاج اليه فى جميع احوال الصلوة مما
يكره فيها او يفسدها او ينقصها ولا كذلك القراءة واجابا عن الحديث بان الاقرأ
فى ذلك الزمان كان اعلم باحوال الصلوة ولا كذلك فى زماننا اذ الرجل يكون ماهرا
فى القراءة ولا حظ له فى العلم قال الشيخ الكلاباذى اقرأهم افقههم من رسول الله لقوله
عم من قرأ القرآن فكانما ادرجت النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه فهذا اولى بخلافة
رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا وصفة ثم الفقه فى دين الله صناعة رسول
الله عم وهو الموروث عنه اذ العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالاطلاق الفقهاء
والعلماء بساير العلوم علماء على التقييد بعلومهم فقام القارى مقام الوصى من الميت

منهم عقيب اخرى وهذا من باب الكلوى البراغيث ويجتمعون في صلوة العصر وصلوة الفجر جمع الله تعالى ملائكته وقت عبادته ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونهما وقت اشتغال وغفلة عبادة ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا من البيتوتة فيكم فيسالهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادى فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون سواله تعالى عن الملائكة اما للا ٥ يتباهى بعبيده العاملين مع كونهم للشهوات حاملين واما للتوبيخ على القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتقارب الزمان اى اهله بعضهم من بعض في الشر وقيل المراد به قرب زمان القيمة وقيل قرب زمان الموت يعنى يقصر الاعمار وقيل معناه يرى الزمان سريع الانقضاء بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلتهم واشتغا بالدنيا او لتحيرهم بالفتن العظام فان قيل العرب يستعمل قصر الزمان في المسرات وطوله في المكاره فما وجه هذا قلنا هذا معنى ما قلنا ان يزول احساسهم بمرور الزمان لكثرة ما هم فيه من الاحزان ومعنى ما قالوا ان الناس يتمنون اطالة الزمان في السعة والرخاء وقصره في الشدة والبلاء وهذا غير ذلك وينقص العلم وفي رواية يقبض وذلك بقبض العلماء ويلقى الشح اى يوضع في القلوب البخل باداء الحقوق وتظهر الفتن ويكثر الهرج قالوا ايا رسول الله ايما هو قال القتل القتل نسره دم بالقتل وكرره للتاكيد اعلم ان المذكورة في نسخ المشارق ايما هو لكن المذكور في نسخ المصابيح والمشكوة وصحيح مسلم قالوا يا رسول الله وما الهرج وهذا اقرب للمعنى لان ما يطلب شرح الاسم لا اى ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجمع الله الناس يوم القيمة فيهتمون لذلك اى يغتمون لاجتماعهم كذا قاله الشارح وقال النووى اى يعتنون بسوال الشفاعة لذلك وفي رواية فيلهمون اى يلهمهم الله سوال ذلك فيقولون لو استشفعنا الى ربنا يقال استشفعته الى فلان اى سالته ان يشفع لى اليه لو هنا للتمنى يعنى ليتنا استشفعنا حتى يريحنا بالراء المهملة وبالنصب جواب للتمنى اى يزيلنا من مكاننا هذا فياتون الانبياء آدم فيقولون انت آدم ابو الخلق خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه النافخ كان جبرئيل نسب النفخ الى الله للتشريف واسجد لك الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا عند ربك حتى يريحنا من مكاننا هذا فيقول لست هناكم اى لست بالمكان الذى تظنونني فيه من الشفاعة اشار بقوله هناكم الى التبعيد من مقام الشفاعة لانه هنا اذ الحق به كاف الخطاب يكون للتبعيد عن المكان المشار اليه فيذكر خطيئته التى اصاب وهى اكله من الشجرة التى نهى عنها فيستحيى ربه منها ...

وكلا يغنى في السطوح ولا يعرف معانى البيوت
والعرفان عزيز والعلم عزيز والحق حكيم
والصلوة معراج المومنين ومناجات رب العالمين
فكيف يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون

ومقام الفقيه مقام الوارث فلذلك قدم القارى على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه وهو اولى لان مقامه مقام الوصى الوارث فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة يعنى انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فمن هاجر اولا فشرفه اكثر من هاجر بعده قيل يبقى ذلك الشرف في اولادهم فولد من هاجر ابوه اولا اولى بالامامة من ولد من هاجر بعده وبعد فتح مكة جعل مكان الهجرة هجران المعاصى فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقديمه تكثير الجماعة ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه اى في محل حكمه وولايته يعنى اذا كان الوالى او صاحب البيت عالما بما يصح به الصلوة فهو اولى بالامامة وان كان غيره اعلم منه ولا يقعد في بيته على تكرمته اى على موضع عدله بوضع وسادة يتكى عليها او بالقاء ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة الا باذنه يرجع الضمير الى الرجل الثانى م انس رضه روى مسلم عنه يبقى من الجنة ما شاء الله ان يبقى يعنى يبقى بعض الجنة خالية عن الخلق لسعتها ثم ينشئ الله لها اى لبعض الجنة تانيث الضمير باعتبار الامكنة او لكون البعض مؤنثا للاضافة اليه خلقا اى مخلوقا مما يشاء حتى يملى الجنة منهم م انس رضه روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان بكسر الهمزة وفتحها وبالباء او الفاء بلد معروف قيل المراد به اصفهان بخراسان لا اصفهان العراق سبعون الفا وفي رواية تسعون والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون اتباع الدجال ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يتبع الميت ثلثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينة في المآل ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتركون المدينة اى اهلها على خير ما كانت اى على حالتها التى كانت خيرا لا يغشاها اى لا يجيئها الا العوافى جمع عافية وهى كل طالب رزق من انس او بهيمة او طائر واخرهن يحشر على راعيان من مزينة بضم الميم وفتح الزاء المعجمة قبيلة يريدان المدينة ينعقان بفتح العين اى يصيحان بغنمهما فيجدانها وحوشا اى يجدان فيها وحوشا او معناه يجدانها ذات وحوش قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى خلت المدينة وبقيت ثمارها للعوافى لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما لان الظاهر ان سقوط الراعيين على وجوههما يكون لادراكهما قيام الساعة ق ابوهريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعنى يأتى طائفة

فرقة يساق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا في الحشر فيشفع لهم اولا للاراحة من
الموقف ثم للداخلين في النار او بان يكون الشفاعة اقساما اولها للاراحة من الموقف
وثانيها لادخالهم الجنة بغير حساب وثالثها عند المرور على الصراط ورابعها للاخراج من
النار فذكر في الحديث القسمين وطوى الآخرين من البين قال فلا ادرى في الثالثة او في
الرابعة هذا قول الراوى واو فيه ليس للشك لعدم استقامة معنى وهو ظاهر بل بمعنى الواو
كما في قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا قال فاقول يا رب ما بقي في النار الا من حبسه
القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا فسره ابو قتادة وهو احد رواته اراد بهم الكفار
لانهم انكروا القرآن وفي رواية ثم آتيه الرابعة الضمير المنصوب لله تعالى اوعود الرابعة شك
من الراوى وذكر موسى الذى تقدم هو في بعض روايات البخارى يعنى ذكر موسى في الشفاعة
عند كما تقدم مذكور في جميع روايات مسلم ولكنه في بعض روايات البخارى غير مذكور
م ابو موسى رضه روى مسلم عنه يجيء يوم القيمة ناس من المسلمين بذنوب امثال الجبال
فيغفرها الله لهم ويضعها على اليهود والنصارى فان قلت كيف يستقيم هذا والذنوب
بعد غفرانها وانعدامها لا توضع على الله تعالى لقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى
قلت مجاز لان الله تعالى لما اسقط السيئات عن المسلمين وابقاها على الكافرين صاروا
في معنى الحاملين ذنوبهم فيما احسب اى ظن انها توضع على اليهود والنصارى من جملة
الكفرة قال ابو روح بفتح الراء المهملة وسكون الواو وبعدها احد رواة هذا الحديث لا ادرى
ممن الشك يعنى لا اعرف ان قوله فيما احسب صادر من النبى او من الراوى قال ابن عباس رضه
اتفقا على الرواية عنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يخرب
الكعبة ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهو مؤنث اراد به رجلا
حبشيا دقيق الساق انما صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل السر
في تصغيرها ان الكعبة المعظمة يهتك حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلط
الله عليها ولم يحبسه كما حبس اصحاب الفيل عنها قلنا انما يكون هذا قرب الساعة عند فناء اهل
الحق فسلطه تخريبها لئلا تبقى مهانة معطلة بعدما كانت مطافة ميجلة خ جابر رضه
روى البخارى عنه يخرج قوم من النار بالشفاعة وهذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة
عن اهل الكبائر لان الصغائر معفوة عندهم فيكون دخول النار للكبيرة ق انس رضه
اتفقا على الرواية عنه يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن به

بل هو قول عامة المفسرين العظام والعلماء الاعلام وعلماء المسلمين والعلماء
الشارح غفل عن هذا رحمة الله تعالى عليهم اجمعين

وقد تقدم عليه شيث قلت مراده اول رسول بعث الى الكفار وآدم كان مرسلا الى بنيه وهم
لم يكونوا كفارا وكذلك شيث واما في قول اهل التاريخ ان ادريس قبل نوح فغير مثبت لان
ادريس هو الياس وكان نبيا في بنى اسرائيل فيأتون نوحا فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته
التى اصاب وهى سؤاله ربه بغير علم بقوله ان ابنى من اهلى وقيل هى غرق اهل الارض بسبب دعائه
فيستحيى ربه منها ولكن ائتوا ابراهيم الذى اتخذه الله خليلا فيأتون ابراهيم فيقول لست هناكم
ويذكر خطيئته التى اصاب وهى الكذبات الثلث التى تقدم ذكرها وهى وان لم يكن كذبات في الحقيقة
بل كانت مستحبة في المعنى لكن الكامل قد يؤاخذ بما هو عبادة في حق غيره كما قيل حسنات الابرار
سيئات المقربين فيستحيى ربه ولكن ائتوا موسى الذى كلمه الله تكليما واعطاه التورية فيأتون موسى
فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التى اصاب وهى قتله القبطى فيستحيى ربه ولكن ائتوا عيسى
روح الله وكلمته فيأتون عيسى روح الله وكلمته فيقول لست هناكم انما قال كذا مع ان
خطيئته غير مذكورة لعله كان لا يستحيا انه من افتراء النصارى في حقه بانه ابن الله
ولكن ائتوا محمدا عبدا قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فان قيل هذا يشير الى ان له ذنبا
لكان الواجب يمنعه عن الاقدام اجيب بانه على سبيل الفرض والتقدير وقيل المتقدم ما
كان قبل النبوة والمتأخر عصمته من ذلك وقيل المراد ذنوب امته فيأتونى فاستأذن على
ربى فيؤذن لى فاذا انا رأيته اى رأيته هذا التفات من التكلم الى الغيبة وقعت ساجدا
فيدعنى ما شاء الله ان يدعنى فيقال يا محمد ارفع رأسك قل تسمع بالجزم جواب الامر
على بناء المجهول اى يقبل يسمع قولك وسل تعط اشفع تشفع بتشديد الفاء على بناء
المجهول اى يقبل شفاعتك وانما قال يلهموا اولا ان يستشفعوا محمدا ليظهر على جميع المخلوقين
ان هذا المقام خاص له فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا
اى يبين لى حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول قبلت شفاعتك فيمن اخل بالصلوة
وكذا يقبل شفاعته في كل طور في طائفة من العاصين كمن اخل بالزكوات او ارتكب
بسائر المنهيات فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا فيدعنى ما شاء
الله ان يدعنى ثم يقال لى ارفع رأسك يا محمد وقل تسمع وسل تعط واشفع تشفع فارفع
رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ربى ثم اشفع فيحد لى حدا فاخرجهم من النار وادخلهم
الجنة فان قلت اول الحديث يدل على استشفاعهم للاراحة من الموقف وآخره على
ان الشفاعة لاخراجهم من النار فما التطبيق بينهما قلت التطبيق بان يراد بالنار
شدة الحر من دنو الشمس وبالاخراج الخلاص منها او بان يكون المؤمنون فرقتين

حصة المؤمن من الرغبة او الرهبة الباعثة له على العمل في الدنيا ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار
من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله
وكان في قلبه من الخير ما يزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه الوزن لانه
ليس بجسم حتى يوزن زاد البخاري في رواية قتادة عن انس من ايمان مكان خير يعني الذكر
في صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان ما يزن اقول لو قال ذكر مكان زاد لكان اولى لان
قوله من ايمان غير زائد على ما في صحيح مسلم بل مذكور بدل لفظ آخر منه والمراد من الايمان
على هذه الرواية ثمرته من اعمال الحسنة لان الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى خ ابو
سعيد رضه روى البخاري عنه يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة وهي عبارة
عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا
مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع في حديث اتدرون من المفلس ان حسنات
الظالم ان فنيت قبل ان يقضي ما عليه اخذ من خطايا المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في
النار حتى اذا هذبوا ونقوا بضم النون وتشديد القاف اي خلصوا من الذنوب
كلها اذن لهم في دخول الجنة فو الذي نفس محمد بيده لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل
تفضيل من هدى بمعنى عرف في الجنة منه اي من احدهم يعرف بمنزله كان في الدنيا وهذا
من قبيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرفانه بمنزله في الجنة يكون
اكثر من عرفان منزله في الدنيا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم
مثل افئدة الطير اي في الرقة واللين كما ورد ان اهل اليمن ارق افئدة وقيل اي في التوكل
كما ورد لو انكم تتوكلون على الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف
والتحذر لان الطير اكثر خوفا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي
زمرة هم سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر المراد بالالف اشخاص وهم
الذين يدخلونها اولا والمراد بدخولهم الدخول بلا حساب ولا عذاب لما روى ابو امامة
انه عم قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع
كل الف سبعون الفا قال الشيخ المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون هذا العدد وان يراد
به الكثرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الف
زمرة بقرينة قوله عم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي تليهم في الدخول يكون
وجوههم على اضوء الكواكب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يدخل الله اهل
الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل

النار

النار كل خالد فيما هو فيه من النعيم والنقمة وذلك النداء يكون لازدياد فرح اهل
الجنة وترح اهل النار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون
الفا بغير حساب اللهم اجعلني من ذلك النوع بحق نبيك خير البشر خ ابن عباس رضه
روى البخاري عنه يرحم الله ام اسمعيل لو تركت زمزم او قال اي النبي عم لو لم تغرف اي
لو لم تاخذ الماء بيدها من زمزم لكانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة
تمكين المسند اليه في ذهن السامع عينا معينا اي جارية على وجه الارض مرئية بالعيون
قصته ما روي ان ابراهيم عم جاء بهاجر ام اسمعيل وهي ترضعه فوضعهما عند البيت
ووضع عندها اناء فيه تمر وسقاء فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت مرارا اين
تذهب تتركنا في هذا الوادي وليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله
امرك بهذا قال نعم قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث
لا يرونه استقبل البيت فقال رب اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فلما
نفد الطعام والشراب فعطشت وجاعت جعلت تنظر الى ابنها يتلوى من جوع عليه
فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل فقامت عليه فلم تر احدا
فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت حتى جاوزت الوادي
ثم اتت المروة فقامت عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على
المروة سمعت صوتا فاذا هي بالملك عند موضع زمزم فبحث بجناحيه حتى ظهر الماء
فجعلت تحوضه حوضا لئلا يجري الماء وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور
فشربت وارضعت فقال لها الملك لا تخافي فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام
وكان موضع البيت اكمة مرتفعة من الارض وكانت كذلك حتى مر قوم فنزلوا في اسفل
مكة فراوا طائرا يتردد حول الماء فارسلوا رسولا فاخبرهم بالماء فاقبلوا فقالوا لها
اتاذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فلما بني فيه بيوت وشب الغلام جاء ابراهيم و
قال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة وعند ذلك رفع
القواعد من البيت ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه يرحم الله موسى لقد
اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من هذا الايذاء فصبر قاله حين سمع رجلا
قال يوم حنين حين قسم النبي عم الغنيمة فاعطى بعض الناس وترك بعضهم والله ان
هذه لقسمة ما عدل فيها ولا اريد بها وجه الله فتغير وجه النبي عم حتى احمر فقال فمن
يعدل اذا لم يعدل الله ورسوله وفي الحديث تسلية للنبي عم وتحريض لغيره على الصبر

عائشة رضـ اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرني وفي بعض النسخ ذكرني بتشديد
الكاف كذا وكذا آية وكنت أنسيتها على بناء المجهول اى انسانى الله تلاوتها ويروى اسقطتها
على بناء المعلوم اى كنت تلاوتها من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد
الخطمى بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب الى خطمة وهى قبيلة من الانصار الانصارى
يقرأ من الليل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر آية او مسئلة قد نسيها واما لمن علمها فبالطريق
الاولى ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشى لان الراكب اعلى
مرتبة فيبدأ بالسلام اظهارا للتواضع والماشى على القاعد لانه فى هيئة الوقار وله
بذلك مزية على الماشى بالسلام رعاية للادب م والقليل على الكثير لوجود الشرف
فى الكثرة وعزتهم قال النووى الافضل ان يبدأ جميع القليل بالسلام ويرد جميع الكثير
م ابو ذر رضـ روى مسلم عنه يصبح على كل سلامى من احدكم صدقة وهو اسم يصبح اى
يصبح صدقة واجبة على كل سلامى والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز
زيادة من فى الاثبات وخبره الظرف وصدقة فاعل الظرف اى يصبح احدكم واجبا على كل عضو
منفصل منه صدقة او يقال اسمه ضمير الشان والجملة الاسمية تفسيره ومن احدكم صفة
كل سلامى فكل تسبيحة صدقة الفاء فيه للتفصيل وكل تحميدة صدقة وكل تهليلة صدقة
وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة تقدم معنى السلامى والكلام
عليه فى الباب الثانى فى حديث انه خلق كل انسان م وتجزى من ذلك قال النووى ضبطناه
بفتح اوله وبضمه يعنى يكفى مما وجب للسلامى من الصدقات ركعتان يركعهما من الضحى لان
الصلوة عمل بجميع اعضاء البدن فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى فى
ذلك خ ابو هريرة رضـ روى البخارى عنه يصلون لكم هذه الجملة خبر مبتداء محذوف اى ائمتكم
يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم لله تعالى لكونهم ضمناء بصلوة المامومين فان اصابوا
فلكم يعنى ان اتوا بجميع شرائط الصلوة واركانها فالاجر لكم ولهم وان اخطؤا فلكم وعليهم
قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا واقول هذا
اذا قدر الجزاء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعى من ان صلوة
الماموم مستقلة فى نفسها واما اذا قدر فلكم الاجر وعليهم الوزر فلا يدل عليه اذ يجوز
ان يوجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب
ابى حنيفة ق ابن عمر رضـ اتفقا على الرواية عنه يطوى الله السموات يوم القيمة ثم يأخذهن
بيده اليمنى هذا من المتشابهات وقد مر الخلاف فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطى

التسخير وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوى الارضين
بشماله وانما قال فى الارضين بشماله اشارة الى شرف العلويات كما جرت العادة على ان الشرف
يباشر بما له شرف وهو اليمين لان التفاوت يتطرق الى الله تعالى ثم يقول انا الملك اين
الجبارون اين المتكبرون ق ابو هريرة رضـ اتفقا على الرواية عنه م يعرق الناس يوم
القيمة حتى يذهب عرقهم فى الارض سبعين ذراعا قيل سبب هذا العرق تراكم الاهوال و
تزاحم حر الشمس والنار كما جاء فى الروايات ان جهنم تدير اهل المحشر يوم القيمة فلا يكون
للجنة طريق الا الصراط فيكون الناس فى ذلك العرق على قدر اعمالهم فبعضهم يكون فيه الى
كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى هذا م ويلجمهم اى يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام يمنعهم
عن الكلام حتى يبلغ آذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبى الاخر
قلنا يجوز ان يخلق الله تعالى ارتفاعا فى الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق
كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى عم و
قومه حين اتبعهم فرعون ق عمران بن حصين رضـ اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل
يطلب دية ثنيته من صاحبه فكان عض يد صاحبه فمد صاحبه يده فسقطت ثنيته فقال
عم يعض احدكم يد اخيه كما يعض الفحل وهو الذكر من الابل لا دية لك وبه عمل ابو حنيفة
والشافعى رضـ اذا لم يكن للمعضوض سبيل الى الخلاص منه الا بقلع سنه وقال مالك يضمن
العاض كيف ما كان وكذا لو قصد رجل الفجور بامراة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتلته
لا شئ عليها م ابو هريرة رضـ روى مسلم عنه لكن عن عبد الله بن عباس يعمد احدكم الى
جمرة من نار وهى قطعة خشب محترق قبل ان يخبو نارها م فيجعلها فى يده قاله حين راى
خاتما من ذهب فى يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار لانه حرام وسبب لوصولها فلا
فنزعه فطرحه اى رسول الله عم ذلك الخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث
عن ابى هريرة رضـ والمشهور فى كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه ازالة المنكر باليد
لمن قدر عليها وما قاله شارح يجوز ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله
فى آخر الحديث لكونه آمرا فلا يخلو عن تعسف لا رتكاب المجاز مع امكان الحقيقة فقيل
للرجل بعد ما ذهب رسول الله عم خذ خاتمك انتفع به اى ببيع او غيره فقال لا والله
لا آخذه ابدا وقد طرحه رسول الله وانما قال كذا مع ان النهى كان عن لبسه لا بيعه مبالغة
فى الاجتناب عنه وقصدا الى الاباحة لمن اراد اخذه من الفقراء ق عائشة رضـ اتفقا على
الرواية عنها م يغزو جيش الكعبة يعنى يقصد اهلها بالاساءة والقتال عبر عنه بالغزو

قال المفسرون في قوله ولا تشركوا به شيئا شيئا من الاشراك جليا او خفيا

لان عموم الشرك يقطع اغترار العرق وذلك لان الرياء والسمعة والعجب وملاحظة الخلق واستجلاب قلوبهم والتودد اليهم والاغماض عن حق الله سبحانه بسببهم داخلة في عموم الشرك كما صرح به المشايخ وقالوا من سلم قلبه عن صحبة الاغيار فهو على درجة ...

ومثل ذلك لبيان عظمة الله سبحانه ... وشدة عذابه على المتكبرين ... والجبابرة المسرفين ...

اشارة الى شدة اهتمامهم بالاضرار كما يعزم به دیار الكفار والظاهر ان المراد به التخريب كما جاء في حديث آخر يخرب الكعبة ذو السويقتين م فاذا كانوا ببيداء وهي مفازة ملساء وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة م من الارض يخسف باولهم وآخرهم ويبعثون على نياتهم اي فيما يخسفون في قلوبهم من الصلاح والفساد لانه ربما يكون فيهم من هو مكره على حضوره معهم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض تقدم بيانه عن قريب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه م يقطع الصلوة الكلب والمراة والحمار ويقي من ذلك اي يحفظ من القطع مثل مؤخرة الرحل وهي بضم الميم وسكون الهمزة وكسر الخاء بمعنى آخرة تقدم بيان معنى آخرة الرحل والكلام ما في قطع الصلوة في الباب الرابع في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله بن الشخير رضه بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي عم ستة احاديث انفرد مسلم عنها بحديثين يقول ابن آدم مالي مالي يعني يفتخر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به وهل لك من مالك الا ما اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفذت عطاءك واتممته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يقول العبد مالي مالي وان ماله من ماله ثلث ما اكل فافنى او لبس فابلى او اعطى فاقتنى وما سوى ذلك يعني اعطى من ماله الصدقة فادخر ثوابها ما موصولة وسوى بمعنى غير فهو ذاهب وتاركه للناس يعني صاحبه يتركه للناس م ابو ذر رضه روى مسلم عنه م يقول الله عز وجل من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها حذف المميز الموصوف واقيمت الصفة مقامه او ازيد يعني اعطاء العشر اقل ما وعد الله بفضله ولا بد من حصوله وقد تضاعف اضعافا كثيرة لبعض دون بعض على حسب مشيته ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها او اغفره ضميره عائد الى السيئة على تاويل الذنب ومن تقرب اي طلب بالطاعة قربة مني شبرا يعني مقدارا قليلا تقربت منه ذراعا يعني اوصلت رحمتي اليه مقدارا ازيد منه وعلى هذا كلما زاد العبد قربة زاد من الله رحمة ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا وهو قدر مد اليدين وما بينهما من البدن ومن اتاني يمشي اتيته هرولة وهي الاسراع في المشي دون العدو يعني من تقرب الى بسهولة وصل اليه رحمتي بسرعة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملؤها وقيل بكسر القاف مصدر قارب اراد به ما يقارب ملاءها خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة هذا بيان لكثرة مغفرته كيلا ييئاس المذنبون ولا يجوز للامام ان يغتر واكثر العاصين لان الله تعالى عفو به شديدة

لبعض المذنبين فينبغي له ان يخاف منها ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية لان مقتضاها ان يثرب الله تعالى عشر شبر ممن يتقرب الى الله شبرا قلنا الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور وانما سيق لتحقيق ان الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بما زيد منه ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يقول الله تعالى اي في يوم الموقف يا آدم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني ميز اهلها البعث بمعنى المبعوث قال وما بعث النار ما هنا بمعنى كم العددية ولهذا اجيب عنها بالعدد قال اي الله تعالى من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين قال اي النبي عم فذلك اي ذلك التقاول حين يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك حبل ولا صغير بل هما كنايتان عن شدة اهوال يوم القيمة معناه لو تصورت الحوامل والصغار هنالك لوضعن احمالهن ولشاب الصغار وانما خص آدم لهذا الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب الله شديد قال اي الراوي م فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على الصحابة م فقالوا يا رسول الله اينا ذلك الرجل الباقي من الالف فقال ابشروا فان من ياجوج وماجوج بالهمزة فيهما وبغيرها اسمان وهم قوم كفار من ولد يافث بن نوح وراء سد ذي القرنين وقيل من ولد آدم من غير حوا وذلك ان آدم احتلم فامتزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها الفا قيل المراد به التسعمائة وتسعة وتسعون المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في معناه لكان اولى ويكون بيانا بانهم في العدد اكثر مما تقدم ومنكم رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا ثلث اهل الجنة قال اي الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنة تقدم الكلام على هذا في الباب السابع في حديث اترضون ان تكونوا اهل الجنة ان مثلكم في الامم اي الكفرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء واسكان القاف اثر في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب احدهم في رشحه اي في عرقه الى انصاف اذنيه تقدم بيانه في حديث يعرق الناس يوم القيمة ق جابر بن سمرة رضه اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال اي النبي عم كلمة لم اسمعها فقال ابي وفي بعض النسخ بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الياء انه اي النبي عم قال كلهم من قريش ان اريد من الامير

الولي يرد الاشكال بان الوالي بعده عم اكثر من هذا العدد فيجاب عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر
او بان المراد منهم الائمة العدول وقد مضى منهم من علم ولا بد من تمام العدد قبل قيام الساعة وان
اريد منه الخليفة يرد الاشكال بحديث آخر وهو قوله عم الخلافة بعدي ثلثون سنة فيجاب
عنه بان المراد منه خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الواقعة في الدرجة العليا كما جاء
مفسرا في بعض الروايات خلافة النبوة بعدي ثلثون سنة عن الراوي خلافة ابي بكر رضه
سنتين وخلافة عمر رضه عشرا وعثمان رضه ثنتي عشر وعلي رضه ستة والخلافة القريبة
من خلافتهم في العدل يكون اثني عشر م ابن عمر روى مسلم عنه يكون كنز احدكم وهو المال
المدفون والمراد هنا مال لا يؤدى منه زكوته يوم القيمة شجاعا اقرع اي حية ذكرا ذهب
شعر راسه من غاية سمه م جابر رضه روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا
وهو الحفن باليدين لا يعده عدا بفتح الياء وضم العين يعني يعطي المال من غير ان يعده و
يحتمل ان يكون بضم الياء من الافعال يعني لا يجعله عدة وذخيرة لغيره فيكون انتصاب عدا به
من قبيل والله انبتكم من الارض نباتا قيل كان ذلك الخليفة عمر رضه كان يكثر العطاء بلا
احصاء حين جاءته كنوز كسرى لكن ما جاء في بعض روايات الحديث يكون في آخر امتي خليفة
يدفع هذا القول لعله يكون المهدي لثبوت انه هو الجامع للخصال الحميدة وذلك العطاء
منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه الكيمياء فلا يحتاج الى العد لعدم نفاده
ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه يموت عبد الله بن سلام وهو آخذ
بالعروة الوثقى تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث اما الطرق م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه ينادي مناد ان لكم بكسر الهمزة لان في النداء معنى القول وخطاب لكم لاهل الجنة
وهذا النداء يكون في الجنة وقيل اذا راوها من بعيد ان تصحوا فلا تسقموا ابدا وان
لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا بكسر الشين من الشباب من قوله تصحوا
فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا بفتح التاء والعين يعني يدوم لكم النعيم وكذا المراد من
قوله تصحوا وتحيوا وتشبوا دوامها فلا تبتئسوا ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال
فذلك قوله تعالى ونودوا ان تلكم الجنة ان هذه مخففة من الثقيلة وضمير الشان
محذوف اي انه وقيل مفسرة للنداء بمعنى اي اورثتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة رضه
اتفقا على الرواية عنه ينام الرجل النومة فيقبض الامانة وهي ضد الخيانة قال النووي
الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله تعالى بها عباده والعهد الذي اخذه الله عليهم
من قلبه فيظل بفتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف

وبالتاء المثناة من فوق واحدها وكتة وهي اثر في الشيء كالنقطة من غير لونه ومنه قيل
للبسر اذا وقعت فيه نقطة من الارطاب قد وكت توكيتا ثم ينام النومة فيقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم واسكان الجيم وهو الاثر الذي يصير كالقبة في اليد
من عمل فاس ونحوها كجمر اي كاثر جمر بدل من مثل او خبر مبتدا محذوف دحرجته على
رجلك فنفط بفتح النون وكسر الفاء اي انتفع ولم يقل نفطت مع ان الرجل مؤنث على
تاويل العضو فتراه منتبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه ماء فاسد
معنى الحديث ان الامانة تزول عن القلوب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها زال نورها
وخلفته ظلمة كالوكت فاذا زال شيء آخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل
وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة ثم شبه زوال ذلك النور واعتقاب الظلمة اياه بجمر
تدحرجه على رجلك ثم يزول الجمر ويبقى اثره وهو النفط ولا يخفى على هذا التوجيه ان المشبه
في التشبيه الثاني اقوى من المشبه به في التشبيه الاول وقال شارح بل الامر بالعكس لانه شبه
اثر الامانة في هذا بالمجوف بخلاف الاول فاختر من القولين ايهما شئت فيصبح الناس
يتبايعون لا يكاد احد يؤدي الامانة اي في المعاملات حتى يقال ان في بني فلان رجلا
امينا حتى يقال للرجل ما اجلده اي ما جعله جليدا او صلبا ما اظرفه ما اعقله ما في هذه
الافعال للتعجب الواو في قوله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان للحال يعني يمدحون
لكثرة العقل والظرافة والجلادة لا بكثرة الصلاح قال شارح المشكوة وضع الايمان موضع
الامانة تفخيما لشانها وحثا على رعايتها كما قال عم لا دين لمن لا امانة له واقول لعل
معنى قبض الامانة زوال قصد رعايتها لا زوال اعتقاد وجوبها والا يكون الايمان في
موقعه ويكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنص القطعي ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه ينزل ربنا كل ليلة الى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير
بالرفع صفة ثلث فيقول من يدعوني فاستجيب له بالنصب على تقدير ان من يسالني فاعطيه
من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع ماؤه
يقال حسر الناقة اذا انقطع سيرها عن كنز من هنا بمعنى على من ذهب فمن حضره فلا
يأخذ منه شيئا ليسلم عن القتل لما جاء في حديث آخر انه يقتتل عليه فيقتل من كل مائة تسعة
وتسعون او لعدم الحاجة اليه لقرب قيام الساعة او لانه مال مغضوب عليه كمال قارون
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يوشك ان طالت بك مدة ان ترى قوما في ايديهم مثل اذناب

البقر يعني سياط طويلة يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله بسبب ضربهم
الناس بغير حق قا ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنما خص الغنم بالذكر لضعفها وتواضع صاحبها غالبا يتبع بها بتشديد
التاء شعف الجبال وهو جمع شعفة بالتحريك وهي راس الجبال ومواقع القطر يعني
البوادي يفر بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور
الفتن هذا اذا خشي عن دينه واما اذا لم يخش على دينه فالمخالطة اولى لحضور الجمعة
والجماعة قا انس رضه اتفقا على الرواية عنه يهرم ابن آدم اي يكبر سنه ويشب
منه اثنتان هذا استعادة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كاستحكام قوة الشباب
في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر انما لم تنكسر هاتان الخصلتان لان الانسان
مجبول على حب الشهوات كما قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات الآية والشهوات انما
تنال بالمال والعمر قا ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يهلك الناس هذا الحي اي
القبيلة وهو فاعل يهلك من قريش المراد بهم بعض الغلمة يؤيده رواية البخاري هلاك
امتي على يدي غلمة من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وعبد الله بن الزبير ومن
نزل منزلتهم من الملوك بني امية فقد صدر منهم ما صدر من قتل آل الرسول وخيار المهاجرين
وهذا الحديث من المعجزات حيث وقع ما اخبر به عليه م المراد بالناس من كان في زمن
ولايتهم قالوا فما تامرنا قال لو ان الناس اعتزلوهم جواب لو محذوف وهو لكان خيرا لهم
ويجوز ان يكون للتمني قال ابو هريرة رضه لو شئت ان اسميهم بني فلان وبني فلان بدل من
الضمير المنصوب يعني لو شئت ان اعينهم واسميهم انهم بنو فلان وبنو فلان لفعلت ولكن
لا افعل قا ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه يهل اهل المدينة الاهلال رفع الصوت بالتلبية
من ذي الحليفة وهو موضع على فرسخين من المدينة ويهل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم
وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يحاذي ذا الحليفة ويهل
اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مطل على عرفات وفتحها غلط لان
قرنا بفتحها الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث تعيين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر
عليها **فصل** وتمام يسم فاعله قا ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني في المنام
اتسوك بسواك فجاءني رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك الاصغر منهما فقيل
لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما قيل لعلهما وليا دفعهم الى الاكبر منهما هو منعه
اصحابه مما خشيهم من الكلام وحثهم عليه لان السواك في المنام تطهير الفم من الغيبة ونحوها توقيهم

بعض ان من هنا في قوله الى الاكبر منهما التفضيل وجعل الالف واللام زائدة لئلا
يستعمل افعل مع اللام ومن وليس كما توهم لان من هنا للتبيين كما في قول الاعشى
ولست بالاكثر منهم حصا ولو كان للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وليس كذلك قو
ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اراني ليلة عند الكعبة قال النووي في شرح هذا الحديث
اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورده في فصل المجهول فرايت رجلا آدم على وزن
افعل اي اسمر شديد السمرة وجمعه ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من ادم الرجال
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن وجمعها اللمم بكسر اللام
كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها بتشديد الجيم معناه سرحها بمشط مع ماء او غيره
فهي تقطر ماء يحتمل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي رجلها به لقرب ترجيله
وان يكون مجازا عن نضارته وحسنه متكئا على رجلين او على عواتق رجلين
شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت
فسالت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم سمي عيسى مسيحا لانه لم يمسح ذا مرض الا
برا او لمسح زكريا اياه فيكون الفعيل بمعنى المفعول او لانه خرج من بطن امه ممسوحا
بالدهن او لكونه ممسوح اسفل القدمين لا اخمص له ثم اذا انا برجل اي مار بسبب
برؤيته جعد قطط بفتح القاف والطاء وروي بكسر الطاء معناه شديد الجعودة
وهي ان يكون الشعر ملفوفا غير مرسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافئة بالهمزة اي
ذاهب ضوؤها وروي بغير الهمزة فمعناه ناتئة بارزة اعلم ان ما ورد في الصحيح من ان
الدجال ممسوح العين وانها ليست جحراء ولا ناتئة يعارض هذه الرواية ويمكن الجمع بينهما
بان الممسوحة هي العين اليمنى والجاحظة هي اليسرى واما الجمع بين رواية انه اعور اليمنى و
رواية انه اعور اليسرى فتقدم بيانه في الباب السابع في حديث الدجال اعور العين
اليسرى فسالت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال سمي مسيحا لانه ممسوح العين او لانه
مسح الارض اي قطعها حين خروجه م المقداد رضه روى مسلم عنه تدنى الشمس يوم
القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل وعن سليم انه قال لا ادري اي الميلين
عن النبي م امسافة الارض او الميل الذي يكحل به العين فيكون الناس على قدر
اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون
الى حقويه اي خاصرتيه ومنهم من يلجمه العرق الجاما تقدم الكلام عليه قريبا في حديث
يعرق الناس م حذيفة رضه روى مسلم عنه تعرض الفتن على القلوب عرض السلطان او

اومن عرض العود على الاناء الفتن المراد بها الاعتقادات الفاسدة على القلوب كالحصير عودا
عودا بضم العين ونصب الدال ما ينسج به الحصير من طاقاته وفتحها لا يعني كما ان الحصير ينسج على
هذه الحالة في انه يجتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن تظهر في القلوب مرة بعد
اخرى فتجتمع فيها وروى بضم الدال خبر مبتدا محذوف اى هو عود عود وقال في النهاية عودا
عودا بفتح العين على المصدر يعني يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاى قلب اشربها على صيغة المجهول
والضمير المنصوب للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب نكت فيه
على بناء المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء واى قلب انكرها اى
ردها ولم تقع فيها نكت فيه نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين ابيض بالفتح غير منصرف بدل من
قلبين قوله حتى يصير غاية لكلا الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير جنس القلوب
على نوعين احدهما صاف لم يقبل الفتن ولم يلتصق به مثل الصفا وهو بالقصر الحجر الاملس
الابيض فلا تضره فتنة ما دامت السموات والارض والاخر اى النوع الاخر من النوعين
اسود مربدا بتشديد الدال المهملة هو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف
اشارة الى ان في ذلك القلب بياضا مغلوبا لوجود الايمان فيه وفي بعض النسخ مربادا
بالنصب على الذم كالكوز مجخيا بميم مضمومة ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اى مائلا
وقيل اى منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف
من هذا القول ذلك القلب لا يبقى فيه خير كالكوز المنحرف الذي لا يثبت فيه الماء لا يعرف معروفا
ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية
لعل هذا من باب تاكيد الذم بما يشبه المدح ليس فيه خير الا هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه
ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق
عليه في المعنى لكن الفاظه المنظومة على هذا الترتيب كان لمسلم ولذا نسبه اليه م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه يفتح ابواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس قال الباجي فتحها مجاز
عن كثرة الغفران واعطاء المنازل وقال القاضي يجوز ان يكون على ظاهره لان الجنة
مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا يعني ذنوبه
الصغاير بغير وسيلة طاعة تكون مغفورة من فضل الله الا رجلا كانت بينه وبين
اخيه شحناء بفتح الشين المعجمة وسكون الحاء المهملة والمد بعد النون اى عداوة فيقال
انظروا بفتح الهمزة يعني يقول الله للملائكة النازلة بهدايا المغفرة امهلوا هذين حتى
يصطلحا يعني لا تعطوا منها نصيبا الرجلين الذين بينهما عداوة حتى ترتفع ويقع بينهما

الصلح ق سفيان بن ابي زهير الازدي اتفقا على الرواية عنه تفتح اليمن اى بلادها فيأتي
قوم يبسون بضم الباء وتشديد السين اى يسوقون ابلهم فيتحملون باهليهم ومن اطاعهم
يعني يرتحلون من المدينة مسرعين الى الامصار المفتوحة التي فيها خصب والمدينة خير لهم
يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في البلاد التي ينتقلون اليها لان المدينة حرم
الرسول ومهبط الوحي لو كانوا يعلمون اى ما في الاقامة في المدينة من الفوائد الدينية جوابه
محذوف وهو لما ارتحلوا منها ويفتح الشام فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم ومن
اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ويفتح العراق فيأتي قوم يبسون فيتحملون باهليهم
ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تنكح المراة لاربع لمالها ولحسبها حسب المرء ما فيه
وفي ابائه من المفاخر ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المراة
لهذه الاربع في العادة فاختر انت ايها المؤمن المراة الصالحة ولا تطمع في اخر تربت يداك
وهو في الاصل الدعاء بالافتقار لكن العرب تستعمله لمعان اخر كالمعاتبة والانكار و
التعجب وتعظيم الامر والحث على الشيء وهو المراد ههنا كذا قاله الطيبي وقيل اراد به تربت
يداك ان لم تفعل ما امرتك به ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه يؤتى بالرجل
يوم القيمة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اى يخرج امعاؤه بسرعة فيدور بها اى الرجل
بالاقتاب كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان ما لك
الم تكن تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى كنت امر بالمعروف ولا اتيه وانهى عن المنكر
واتيه اى افعله م انس رض روى مسلم عنه يؤتى بانعم اهل الدنيا الباء فيه للتعدية
وانعم افعل التفضيل من النعمة اى باكثرهم نعمة من اهل النار هذه بيانية في محل
النصب على الحال يوم القيمة فيصبغ في النار صبغة يعني يغمس فيها مرة اراد من الصبغ
الغمس اطلاقا للملزوم على اللازم لان الصبغ انما يكون بالغمس غالبا ثم اراد من
غمسه فيها اصابة لفحة من النار بدنه ثم يقال يا ابن ادم هل رايت خيرا قط يعني في
زمانك هل مر بك نعيم قط فيقول لا والله يا رب فبشدة العذاب نسي ما مضى عليه
من نعيم الدنيا ويؤتى باشد الناس بؤسا اى شدة وبلاء في الدنيا من اهل الجنة
فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رايت بؤسا قط هل مر بك شدة قط
فيقول لا والله ما مر بي بؤس ولا رايت شدة قط م ابن مسعود رض روى مسلم
عنه يؤتى بجهنم يومئذ اى القيامة الباء في بجهنم للتعدية يعني يؤتى جهنم من المكان

الذى خلقها الله فيه فيتراب بارض المحشر حتى لا يبقى للجنة طريق الا الصراط كما دلت عليه
الاحاديث الصحيحة لها سبعون الف زمام مع كل زمام وهو ما يشد به ويربط سبعون
الف ملك يجرونها وهذه الازمة التى تجر بها جهنم تمنعها من الخروج على اهل المحشر الا
من شاء الله اعاذنا الله منها واما وجه تعيين العدد فمفوض الى علم الله تعالى م جابر رضه
روى مسلم عنه يبعث كل عبد على ما مات عليه يعنى ان مات مؤمنا يبعث مؤمنا وان مات
كافرا فكافرا ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يجاء بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت
لو كان لك ملؤ الارض ذهبا اكنت تفتدى به فيقول نعم فيقال له انك كنت سئلت على
بناء المجهول ما هو ايسر من ذلك اى ما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك
بالله ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس على ثلث طرايق اى ثلث فرق ومنه
قوله تعالى اجبارا عن الجن كنا طرائق قددا اى فرقا مختلفة الاهواء كذا قاله النووى راغبين
اى فى الجنة وهو بدل عن ثلث وهو احد الفرق وهم الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
وراهبين اى من النار وهم الذين يخافون ولكن ينجون منها وهم الفرقة الثانية
واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتداء محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما بعدها
وثلثة على بعير واربعة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل لمراتبهم على سبيل
الكناية والتمثيل فمن كان اعلى رتبة كان اقل شركة واشد سرعة واكثر سبقا فان قلت
كون الاثنين واخواته بطريق الاجتماع ام الاعتقاب قلنا قال شارح السنة بطريق
الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع لان فى الاعتقاب لا يكون الاثنان ولا الثلثة
على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها غاية عدد الراكبين على بعير
وذلك البعير المحتمل للعشرة من بدايع فطرة الله كناقة صالح حيث قوى بما لا يقوى غيره
من البعران وانما لم يذكر الخمسة والستة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكر ايضا من
السابقين من تفرد منهم بركوب بعير لان المراد من الناس غير الخواص ولعل ذلك يكون
مرتبة الانبياء والاولياء وتحشر بقيتهم النار اى تجمعهم وهم الفرقة الثالثة تقيل معهم حيث
قالوا من القيلولة وهى النوم فى الظهيرة وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا
وتمسى معهم حيث امسوا يعنى النار تلازم هذه الفرقة فى جميع احوالهم وهم الكفار قال
بعض الشارح هذا الحشر يكون قبيل القيمة احياء الى الشام بقرينة تبيلولتهم وبيتوتهم لان
هذه الاحوال انما تكون فى الدنيا ولان الناس يبعثون من القبور حفاة لا موصوفين
بالركوب والتعاقب وهذا آخر اشراط الساعة كما جاء فى حديث آخر وآخر ذلك نار تخرج

من قوم عدن

من قوم عدن تطرد الناس الى محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان الحشر اذا ذكر مطلقا
يصرف اليها بعد الموت وهو مختار الامام النووى رحمه الله لما روى عن ابى هريرة رضه يحشر
الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفا مشاة وصنفا ركبانا وصنفا على وجوههم
وهو الموافق لقوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة الآية المراد بقوله عم راغبين راهبين عوام
المؤمنين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا لعلهم اصحاب الميمنة وهم الصنف الاول و
الصنف الثانى الركبان المسرعون الى ما اعد لهم فى الجنان وهم الذين اجتنبوا الشبهات
لعلهم السابقون ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه يحشر الناس يوم القيمة
على ارض بيضاء اى خالية من الغرس عفراء وهى البيضاء التى ليست شديدة البياض كقرصة
النقى اى كقرصة الخبز النقى فى اللون والاستدارة ليس فيها علم لاحد اى علامة من الابنية
وغيرها بل يكون مستوية لئلا يختفى بها احد وقيل ليس فيها علم من حديث سهل او غيره
وليس من كلام النبى عم م انس رضه روى مسلم عنه يخرج من النار اربعة وهم الآخرون
خروجا منها فيعرضون على الله فيلتفت احدهم فيقول اى رب اذ اخرجتنى منها فلا
تعيدنى بتشديد النون فيها فينجيه الله منها خ ابو سعيد رضه روى البخارى عنه يدعى نوح
يوم القيمة فيقول لبيك وسعديك يا رب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم
فيقولون ما اتانا من نذير ما فيه نافية فيقول من يشهد لك من فيه استفهامية طلب الله
من نوح شاهدا على تبليغ امته وهو اعلم به اقامة للحجة عليهم فيقول محمد وامته فيشهدون
انه قد بلغ اى ان نوحا قد بلغ امته ما اوحى اليه وانذرهم فذلك قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا اى خيارا وعدولا لتكونوا شهداء على الناس انما شهد امة محمد عم بذلك مع
انهم بعد نوح لعلمهم بالفرقان ان الانبياء كلهم قد بلغوا اممهم ما ارسلوا به وقد جاء فى
الرواية ثم يؤتى محمد عم فيسأل عن حال امته فيزكيهم ويشهد بصدقهم فذلك قوله تعالى و
يكون الرسول عليكم شهيدا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه يستجاب لاحدكم
ما لم يعجل يقول هو استيناف مع بيان لاستعجاله فى دعائه قد دعوت ربى فلم يستجب لى
فيه حث على ترك الاستعجال فى استجابة الدعاء قيل لاجابة الدعاء شروط شرط فى الداعى
وهو ان يعلم ان لا قادر على حاجته الا الله وان يجتنب عن اكل الحرام وشرط فى الدعاء وهو
ان يكون مبدوءا بالصلوة على النبى عم ومختوما بها وشرط فى المدعو به وهو ان يكون
من الامور الجائزة الطلب شرعا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه يغفر للشهيد كل ذنب
الا الدين المراد منه جميع حقوق العباد من اموالهم ودمائهم واعراضهم فانها لا تغفر بالشهادة

يغفر الذنوب كلها

وقيل هذا في شهيد البر لما روى ابن ماجة عن ابى امامة مرفوعا انه النبى عم قال يغفر لشهيد البر الذنوب كلها والدين وقيل ايضا الداين الذى يحبس عن الجنة حتى يقع القصاص هو الذى صرف ما استدانه في سفه او سرف واما من استدان في حق واجب لفاقته ولم يترك وفاء فان الله لا يحبسه عن الجنة ان شاء الله شهيدا كان او غيره لان السلطان كان عليه ان يؤدى دينه عنه فاذا لم يؤد عنه يقضى الله عنه بارضاء خصمه لما روى ابن ماجة رجل يضعف قوته في سبيل الله فيتدين ليتقوى به على عدو الله ورجل يموت عنده مسلم فلا يجد ما يجهزه به الا بدين ورجل خاف على نفسه العزوبة فينكح خشية على دينه فان الله يقضى عن هؤلاء يوم القيمة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه يقال لاهل الجنة خلود لا موت و لاهل النار يا اهل النار خلود ولا موت اى لكم خلود في النار وروى ان هذين القولين يكونان بعد ان يؤتى الموت في صورة كبش فيذبح بين الجنة والنار انما يمثل الموت بهذا المثال ليشاهدوه باعينهم ويستقر في انفسهم ان الموت ارتفع فيزداد اهل الجنة فرحا واهل النار ترحا وتخصيص صورة الكبش لانه لما كان فداء عن اسمعيل الذى نبينا عم من نسله كان في المعز فداء عن جميع الاحياء في الدنيا لانهم خلقوا لاجله فناسب ان يكون فداء عنهم في دار الاخرة ايضا هذا هو ضبط المقال والله اعلم بحقيقة الحال الباب التاسع في عمر رضه روى البخارى عنه اتانى الليلة آت من ربى فقال صل في هذا الوادى المبارك وهو وادى العقيق من اودية المدينة وقل عمرة في حجة معناه ادرج العمرة في حجة قال النووى اعتمر النبى صلعم اربع عمر وحج حجة واحدة وكان حجه عم في العاشرة من الهجرة قيل فرض الحج في التاسعة منها ولهذا لم يامر الناس بالحج قبلها وقيل فرض سنة خمس او ست لكنه عم كان مامورا بالجهاد لاعلاء كلمة الله ولم يكن متفرغا الى الحج لكنه كان يعتمر لان امر العمرة ايسر وليس له وقت معين ولما فتح الله مكة سنة ثمان من الهجرة امره عم الناس بالحج وامر عليهم ابا بكر وانما لم يحج عم التاسعة لان تلك المواضع كانت مملوة بالمشركين فكره عم ان يحضر معهم فيها فبعث الناس فامر ان ينادى في اهل الموسم ان لا يحج بعد هذا العام مشرك اختلف الروايات في انه عم كان مفردا وقارنا او متمتعا فالصحيح انه عم كان اولا مفردا ثم احرم بالعمرة وادخلها في الحج وما روى عن ابن عمر رضه انه قال تمتع رسول الله عم في حجة الوداع بالعمرة الى الحج يكون محمولا على انه اراد به التمتع اللغوى وهو الارتفاق يعنى ارتفق عم في كونه قارنا كارتفاق المتمتع بان لم يحرم لهما من اول الامر في ابو ذر رضه اتفقا على الرواية عنه اتانى جبرائيل فبشرنى الضمير فيه للشان من مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وان زنى وان

ولعل الامر ما قال الشيخ الشارح من كون هذا الامر بالقران واما ما قال هذا الشارح فهو كلام يعرفه كتب الفقه

سرق

وان سرق قال وان زنى وان سرق هذا السؤال من ابى ذر كان لشدة نفرته من المعصية واستبعاده عن المعاصى في الحديث حجة لاهل السنة من ان صاحب الكبيرة لا يخرج له بالنار وان ادخلها اخرج منها وخلد في الجنة في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه احتج آدم وموسى قيل هذه المحاجة كانت روحانية يؤيده ما جاء في رواية عند ربهما وقال القاضى يجوز ان يكون جسمانية بان احياهما واجتمعا كما ثبت في حديث الاسراء انه عم اجتمع مع الانبياء وصلى بهم فقال موسى يا آدم انت ابونا الذى خيبتنا اى كنت سببا لخيبتنا عن السكون في الجنة من اول الامر واخرجتنا من الجنة بخطيئتك التى اخرجت بها منها فقال له آدم انت موسى اصطفاك الله بكلامه اى جعل كليمه وخط لك التورية بيده هذا من المتشابه تقدم فيه قول السلف وتاويل الخلف اتلومنى همزة الاستفهام فيه للانكار على امر قدره الله على اى كتبه في اللوح المحفوظ او في التورية قبل ان يخلقنى باربعين سنة المراد منه التكثير لا التحديد فان قيل العاصى منا لو قال هذه معصية قدرها الله على لم يسقط عنه اللوم فكيف انكر آدم بهذا القول على كونه ملاما قلنا انكر اللوم من العبد بعد عفو الله تعالى عن ذنبه ولهذا قال اتلومنى ولم يقل الام على بنا المجهول او نقول اللوم على المعاصى في دار التكليف كان للزجر وفي غيرها لا يفيد فيسقط فحج آدم موسى فحج آدم موسى كرره للتاكيد يعنى غلب بالحجة على موسى لانه احال ذلك على علم الله ونبه عليه بانه غفل عن القدر السابق الذى هو الاصل وقصر النظر على السبب اللاحق الذى هو الفرع م ابن عباس رضه روى مسلم عنه احسنتم واجملتم كذا يعنى فعلتم الفعل الحسن الجميل فاصنعوا يعنى داوموا على هذا الصنيع قاله النبى عم المطلب حين سقوه النبيذ على زمزم اى على بئره وفيه دليل على استحباب الثناء على من يفعل الخير والحث في ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اختتن ابراهيم النبى عم اى نفسه وهو ابن ثمانين سنة كذا رواه مسلم بالقدوم بفتح القاف وتخفيف الدال التى ينحت بها النجار وقيل هو اسم مكان بالشام وفيه التخفيف والتشديد خ انس رضه روى البخارى عنه اخذ الراية وهى العلم الكبير واللواء دون ذلك زيد فاصيب اى نالته المصيبة ثم اخذها خالد بن الوليد من غير امرة بكسر الهمزة هى الولاية يعنى من غير ان يوليه النبى عم على اخذ ذلك ففتح له تقدم توضيحه في الباب الثالث في حديث لا نعطيه يا خالد ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذنب عبد ذنبا يعنى كان ذنبا بينه وبين الله فقال اللهم اغفر لى ذنبى يعنى بعد توبته عن ذنبه فقال تبارك وتعالى اذنب عبدى ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى عبدى اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر

مطلب مذهب اهل السنة انه اذا تاب عن ذنب

الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فاذنب فقال اى رب اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى عبدى
اذنب ذنبا فعلم ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب مذهب اهل السنة انه اذا تاب
احد عن ذنبه ثم عاد اليه كتب عليه الثانى ولم يبطل توبته وهذا الحديث يدل على ذلك
اعمل ما شئت فقد غفرت لك المراد منه التلطف وحسن العناية بالمخاطب لا الحث على عمل
ما شاء قال عبد الاعلى احد رواة هذا الحديث لا ادرى اقال اى النبى عم فى الثالثة او فى الرابعة
اعمل ما شئت يعنى شك عبد الاعلى ان قوله اعمل ما شئت مذكور فى المرة الثالثة كما ذكر فى المتن
او مذكور فى المرة الرابعة بان قال ثم عاد فاذنب فقال اى رب الى قوله ويأخذ بالذنب
فيذكر اعمل ما شئت فى هذه المرة م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه ارسلنى بصلة الارحام
وكسر الاوثان وان نوحد الله ولا نشرك بالله شيئا قاله له حين ساله باى ارسلك يعنى
الله تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث انك لا تستطيع ق حكيم بن حزام اتفقا على الرواية
عنه اسلمت على ما سلفت اى على وجدان ثواب ما قدمته من خير قاله له حين سال عن
خير اتى فى الجاهلية هل له فيها اجر يؤجر به هذا المعنى حديث لحز وهو ان الكافر اذا اسلم
نحسن اسلامه يثاب على ما فعل فى الجاهلية من الخير قال المظهر يكتب للكافر بعد اسلامه
بكل حسنة عملها فى الكفر ثواب حسنة واحدة لا عشر حسنات كما يكتب للحسنة فى الاسلام قال
الشيخ الكلاباذى يجوز ان يكون المعنى اسلمت ببركة ذلك الخير السابق يدل عليه ما روى
انه قيل للنبى عم ان فلانا يصلى الليلة كلها فاذا اصبح يسرق قال عم سينهاه ما تقول اخبر
النبى عم ان صلوته بالليل بشرى من الله على ما سبق له من السعادة وانه يرجع الى الله
ويتوب ق البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اشبهت خلقى وخلقى بضم الخاء واللام
بمعنى الطبيعة يعنى اشبهتنى خلقة وسجية اراد منه التلطف به لا معناه الحقيقى قاله لجعفر بن
ابى طالب لما خاصم هو وزيد وعلى فى بنت حمزة تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث
الخالة ام ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما كسر الكفار فى غزوة احد
رباعية النبى عم قال [illegible] غضب الله على قوم فعلوا بنبيه يعنى هذا الفعل يشير الى رباعيته
وهى على وزن الكراهية السن التى بين الثنية والناب اشتد غضب الله على رجل يقتله
رسول الله صلعم يحتمل ان يراد به جنس الرسل وان يراد به نفسه بنبيه م وضع الظاهر
موضع المضمر قيل الذى قتله نبينا هو ابى بن خلف فى سبيل الله احترز به عن قتله فى
حد وقصاص اعلم ان الانبياء عم بعثوا بالحق وخلفاؤه نلهم الدرجات العاليا فمن
تعرض لهم بالاضرار اشتد عليهم عقوبة النار ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه

اشترى

مطلب اشترى رجل من رجل عقارا له

اشترى رجل من رجل عقارا له فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب
فقال له الذى اشترى العقار خذ ذهبك منى انما اشتريت منك الارض ولم ابتع اى لم اشتر
منك الذهب فقال اى البايع للذى اشترى الارض انما بعتك الارض وما فيها فتحاكما الى رجل
فقال الذى تحاكما اليه ألكما ولد فقال احدهما لى غلام وقال الاخر لى جارية فقال انكحا الغلام
الجارية وانفقا على انفسكما منه وتصدقا عليهما فى الحديث دليل على ان الموضوع فى المبيع
لا يدخل فى عقد البيع لانه عم ذكره من غير انكار وهذا بخلاف المعدن فانه ينتقل الى المشترى
لانه من اجزاء الارض ودليل على جواز التحكيم لان الظاهر من قوله الى رجل انه لم يكن حاكما
فى البلد وانما يحكم ذلك المحكم لانه لم يجد متعينا فاصلح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه قال اتى رجل رسول الله فقال يا رسول الله انى ارى فى المنام ظلة ينطف منها السمن والعسل
فارى الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل وارى سببا واصلا من السماء
الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل آخر فعلا
ثم اخذ به رجل فانقطع به ثم وصل له فعلا قال ابو بكر يا رسول الله بابى وامى والله لتدعنى
فلاعبرنها قال عم اعبرها قال ابو بكر اما الظلة فظلة الاسلام واما الذى ينطف من
السمن والعسل فالقرآن حلاوته ولينه واما ما يتكفف الناس من ذلك فالمستكثر من القرآن
والمستقل واما السبب الواصل من السماء الى الارض فالحق الذى انت عليه تأخذ فيعليك الله
ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به
فاخبرنى يا رسول الله اصبت ام اخطأت فقال عم اصبت بعضا واخطأت بعضا فلتبين
مفردات القصة ثم معنى الحديث الظلة بضم الظاء المعجمة السحابة ينطف بضم الطاء المهملة و
كسرها اى يقطر يتكففون اى يأخذون باكفهم السبب الحبل الفا فى فلاعبرنها زائدة قاله
لابى بكر رضه اختلفوا فى معنى الحديث قال ابن قتيبة معناه اصبت فى بيان تعبيرها واخطأت
فى سؤالك تعبيرها عند حضورى وقال الطيبى اوى معناه اخطأت فى تعبير بعض العبارات
لان ما فسره ابو بكر بالقرآن انما هو تعبير [illegible] العسل واما السمن فهو [illegible] فكان حقه
ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اضل الله عن الجمعة من كان
قبلنا وكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد اضلال الله تعالى عن يوم الجمعة
من كان قبلنا يحتمل ان يكون بان امرهم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلف اجتهادهم فى تعيينه
فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله تعالى فرغ فيه عن الخلق وقالت النصارى هو يوم
الاحد لان الله تعالى بدأ فيه بالخلق فجاء الله بنا يعنى خلقنا بعدهم فهدانا الله ليوم الجمعة

بان عينه عنا يتلنا مع ان المعانى فيه شواهد بارزة على مزيد فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفى سائر الايام خلق ما يعود نفعه الى الانسان فالشكر على نعمة الوجود يكون اهم بالتقديم ولانه يوم الكمال بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاضلال بعدم توفيقهم اياهم بعدما عينه لهم على ما روى ان موسى عم امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فناظروه بان السبت افضل فقال الله تعالى دعهم وما اختاروا لانفسهم اعترض القاضى على هذا الوجه بان يوم الجمعة لو كان معينا لم يصح اختلافهم فيه ويمكن ان يجاب عنه بان اختلافهم من جهة زعمهم ان لهم ابدا له بيوم آخر فابدلوه وغلطوا فجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيمة يعنى انهما اختاروه من الايام تابعان ليوم الجمعة يجيئان بعده فكذلك هم تابعون لنا نحن الآخرون من اهل الدنيا والاولون يوم القيمة هذا استيناف جواب لمن قال كيف يكونون تبعا لنا ونحن جئنا بعدهم يعنى نحن الآخرون ظهورا فى الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للمعانى لا للتقدم الزمانى المقضى لهم يعنى نحن الاولون الذين يقضى لهم يوم القيمة قبل الناس ليدخلوا الجنة قبلهم ويروى بينهم قبل الخلائق يعنى يروى المقضى بينهم مكان المقضى لهم **ق جابر رضه م انس رضه** يعنى اتفقا على الروايتين عن جابر وانفرد مسلم بروايته عن انس اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتزازه تحركه فرحا بقدوم سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبى عم وابو بكر وعمر وعثمان وان يراد به بشارة اهله واقبالهم اليه وقيل هو كناية عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشئ المعظم الى اعظم الاشياء كما يقال اظلمت الارض لموت فلان **ق انس رضه** اتفقا على الرواية عنه قال اخبر ابو طلحة عند النبى عم ان ابنه من ام سليم مات فسجته بثوب فقالت لاهلها لا تحدثوا بابى طلحة عن وفاة ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقال كيف حال المريض فقالت الحمد لله الآن اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك فواقع بها فقالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاحد وديعة عندك فاستردها افهل تاسف على ذهابها قال لا قالت ... ابنك وديعة فاستردت فلا تتاسف عليه فغضب وقال تركتنى حتى تلطخت ثم اخبرتنى بابنى فلما اخبر النبى عم بما جرى بينهما قال عم بارك الله لكما فى ليلتكما دعا به لابى طلحة وام سليم قوله دعا به الى آخره كلام المصنف روى ان ام سليم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فسماه النبى عم عبد الله **ق ابو هريرة رضه** اتفقا على الرواية عنه تحاجت ويروى احتجت النار والجنة يحتمل ان يخلق الله فيهما تمييزا فى وقت تحاجتا وقيل هو من باب التمثيل فقالت هذه اى النار يدخلنى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه اى الجنة

وهذا الوجه هو الظاهر من الآية انما جعل السبت على الذين اختلفوا فيه على ما ذكره المفسرون قال فى المعالم اى خالفوا فيه نبيهم وقال البيضاوى اختلفوا على نبيهم ومعنى الآية على الوجه الاول انما جعل وبال السبت وهو المسخ كذا ذكره البيضاوى وعلى الوجه الثانى انما تعظيم السبت والتخلى للعبادة فيه واجب على الذين اختلفوا فيه فيفهم منه لا على نبيهم وكذا يفهم من الحديث ان اليهود والنصارى متشرعون بذلك لا نبيهم لتخصيصهما ومناسبة الاضلال بهما

مطلب اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ

مطلب تحاجت ويروى احتجت النار والجنة

لعل هذا التفضيع ان تريد ولدا آخر خلفا ازدياد على اجر المصيبة

فتحاجتا

يدخلنى

يدخلنى الضعفاء يعنى الخاضعون والمساكين فقال الله لهذه انت عذابى اعذب بك من اشاء وقال لهذه انت رحمتى تسمى الجنة رحمة لانها مظهرها ارحم بك من اشاء هذا بيان لكون الجنة رحمة ولهذا فصله عما قبله وكذا الكلام فى انت عذابى ولكل واحدة منكما ملؤها يعنى ما يملاءها **م ابن مسعود رضه** روى مسلم عنه تربت يداك اتشهد انى رسول الله قاله لابن صياد روى ابن صياد قال لرسول الله فى جوابه اتشهد انى رسول الله تقدم بيانه فى الباب السادس فى حديث ان يكن هو فلن تسلط عليه **خ ابو هريرة رضه** روى البخارى عنه تعس بفتح العين اى سقط على وجهه هذا دعا عليه فى المعنى عبد الدينار وعبد الدرهم مالكهما اشارة الى المذموم من يكون اسيرا لجمع الاموال بحيث لا يؤدى حق الله منهما وعبد الخميصة وهى كساء اسود معلم ان اعطى رضى هذا بيان لشدة حرصه وان لم يعط سخط تعس وانتكس الانتكاس هو الانقلاب على الرأس انما اعاد تعس ليترقى فى الدعاء عليه من الاهون الى الاغلظ ثم ترقى منه الى قوله فاذا شيك اى دخل شوك فى عضوه فلا انتقش على بناء المجهول دعا عليه اليه بعدم اخراجه بالمنقاش يعنى اذا وقع فى البلاء فلا يترحم عليه انما خص انتقاش الشوك بالذكر لان الانتقاش اسهل ما يتصور من المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاهون يكون ما فوقه منفيا بالطريق الاولى طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالمجاهدة لا بجمع الدرهم اشعث رأسه بالرفع فاعل اشعث وهو خبر مبتداء محذوف والجملة صفة عبد قال الجوهرى الاشعث هو مغبر الرأس مغبرة قدماه ان كان فى الحراسة اراد بها حراسة الجيش عن ان يهجم عليهم العدو وهى يكون فى مقدمة الجيش كان فى الحراسة تقرر فى علم المعانى ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعنى ان كان فى الحراسة يبذل جهده فى الحراسة ولا يغفل عنها وان كان فى الساقة كان فى الساقة وهى مؤخر الجيش خصهما بالذكر لانهما اشد مشقة واكثر آفة اذ الاولى عند دخولهم دار الحرب والاخرى عند خروجهم منها الشوطيان يكونان لما قبلهما من كونه آخذا بعنان فرسه ولهذا فصلهما عنه قال الامام التوربشتى اراد بالشرطين حسن ايثاره بامر الامام بحيث لا ينفك عن مقام اقامه به ان استاذن لم يؤذن له لكونه غير ملتفت اليه فى الدنيا وان شفع لم يشفع اى لا يقبل شفاعته لكونه وضيع القدر **خ ابو هريرة رضه** روى البخارى عنه تكفل الله اى ضمن وهذا تمثيل لمن جاهد فى سبيل الله لا يخرجه من بيته الجملة المنفية حال الا الجهاد فى سبيله وتصديق كلماته هى ما وعده الله فى حق المجاهدين من المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة

مطلب عبد الدينار وعبد الدرهم

كما لا يخفى على المتروية للدلالة

اشعث فعل ماض واسم فاعل وهو اولى والشعث بحسب حال ... وهو الظاهر

اى بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة هكذا رواية
البخارى ورواية ابى داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو ومعنى الحديث ضمن الله للمجاهد الموصوف
ان يوصله الخير فى كل حال ان مات يدخله الجنة بلا عذاب وان لم يمت يرده الى بيته باجر وغنيمة
ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محى السنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
جاء ملك الموت الى موسى عم اى فى صورة البشر فقال له اجب ربك اى للموت يعنى جئت
لاقبض روحك فلطم موسى عين ملك الموت اى ضربها بباطن اليد ففقأها اى شقها
فان قيل كيف صدر من موسى هذا الفعل اجيب عنه بانه متشابه يفوض علمه الى الله وبان
موسى عم لم يعرف انه ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فادت مدافعته
الى فقء عينه هذا هو مختار المازرى والقاضى عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير
صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصده بالمحاربة حتى يدفعه عنه بل دعاه للموت ومجرد
هذا القول لا يصدر عن مؤمن صالح مثل هذا الفعل فما ظنك بموسى مع علو شانه واقول
ان موسى عم كان فى طبعه حدة حتى روى انه عم اذا غضب اشتعلت قلنسوته فانا هجم
عليه رجل فدعاه الى الهلاك عرف عم انه لا يكون الا بالحرب فدفعه قبل قصده وذا
يحتمل ان يكون جايزا فى شرعه او لان موسى عم زعم انه كاذب حين ادعى قبض
روحه لزعمه ان بشرا لا يقبض الروح فغضب عليه فلطمه وكان هذا الغضب لله تعالى و
فى الله فلم يكن مذموما ولهذا لم يعاتب الله موسى عم حين اخذ راس هرون ولحيته
وكان يجره مع ان هرون اكبر من موسى سنا واجل قدرا عند اكثر علماء الامة وقد قال
عم حق كبير الاخوة عليهم كحق الوالد على ولده وما اختار الشيخ الشارح فى الجواب من
ان موسى عم يحتمل ان يكون ماذونا فى هذه اللطمة ويكون ذلك امتحانا للملطوم فلا
يخفى بعده فرجع الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت وقد فقأ
عينى فرد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل الحيوة تريد بحذف همزة الاستفهام اى الحيوة
فان كنت تريد الحيوة فضع يدك على متن ثور اى ظهره فما وارت يدك اى سترت من
شعره فانك تعيش بها اى بعدد ذلك الشعرات سنة قال اى موسى ثم مه الهاء فيه
للسكت وما فيه للاستفهام يعنى ثم ما يكون بعد ذلك احيوة ام موت قال ثم الموت قال
فالآن من قريب يعنى اختار الموت فى هذه الحالة فانه نكتة لم يعد موسى عم ما فعله
ذنبا الله رب انى ظلمت نفسى قلت اللطمة انما اثرت فى عينه الصورية دون عينه الملكية
فكانت تلك العين للملك كاللباس فلم ينقص من خلقته الروحانية شئ نقلها الله عند لطمه

بل ج

موسى عم

وهذه الحادثة كانت فى التيه
فلذا قال رب ادننى منها
معنى ادنا يعنى التقريب

موسى عم على صورة انسان فقئت عينه رب ادننى من الارض المقدسة انما سال موسى
عم قربه منها لشرفها ولم يسأل نفس بيت المقدس لانه خاف ان يكون قبره مشهورا فيفتتن
به الناس رمية بحجر اى مقدار ذلك قال النبى عم والله لو انى عنده اى عند بيت المقدس لاريتكم
قبره الى جنب الطريق عند الكثيب الاحمر وهو تل الرمل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه جعل الله الرحمة مائة جزء فامسك عنده تسعة وتسعين وانزل فى الارض جزءا وا
فمن ذلك الجزء يتراحم الخلايق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان لله مائة رحمة خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه قال
اتيت النبى عم فقلت انى رجل شاب وانى اخاف العنت اى الزنا ولست اجد طولا اتزوج
به النساء فأذن لى ان اختصى فقال عم جف القلم بما انت لاق جفاف القلم كناية عن
تحقق التقدير وثبوت المقادير الأبدية لان جفاف القلم يكون بعد فراغه عن الكتابة
وتمامه اى تمام الحديث وهذا من كلام المصنف فاختص بكسر الصاد المهملة امر من
الاختصاء وهو جعل المرء نفسه خصيا على ذلك هذا فى موضع الحال يعنى اذا
علمت ان كل شئ مقدر فاختص حال كونك اختصائك واقفا على ما جف القلم به من
الاختصاء او ذر يعنى او اترك الاختصاء حال كونك تركك واقفا على ما جف القلم به
من تركك وهذا الكلام غير مذكور بطريق الاذن على الاختصاء بل مذكور على وجه
اللوم على استيذانه قطع العضو من غير فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم وفى بعض
النسخ فاختصر بالراء بعد الصاد يعنى اختصر على تسليم الامور للتقدير او دع الاختصار
بالتصرف فى الدفع يعنى كل منهما لا يغير القدر فعلى هذا قوله او ذر امر للتهديد م ابو
قتادة رضه روى مسلم عنه قال بينما رسول الله يمشى حتى انتصف الليل وانا الى جنبه
فنعس رسول الله صلعم فمال عن راحلته فاتيته فدعمته اى صرت له كالدعامة من غير
ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى ذهب اكثر الليل مال عن راحلته فدعمته
من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى اذا كان فى آخر الليل مال ميلة
هى اشد من الميلتين الاوليين فدعمته فرفع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال
متى كان هذا مسيرك منى قلت ما زال هذا مسيرى منذ الليلة فقال عم حفظك الله بما
حفظت به اى بسبب شئ حفظت به نبيه تعالى سحر ليلة التوبيس حين دعمته ثالثة
وفيه استحباب الدعاء لمن احسن ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه خلق الله آدم
وطوله ستون ذراعا ثم قال اذهب فسلم على اولئك من الملائكة فاستمع ما يحيونك

فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله وزاده
ورحمة الله الضمير في زاده لآدم والزيادة يتعدى الى مفعولين ومفعوله الثاني قوله
ورحمة الله فكل من يدخل الجنة على صورة آدم يعني يكون طوله كطول آدم قال فلم يزل الخلق
ينقص حتى الآن يعني لم يزل طول ولد آدم ينقص عن ستين ذراعا والآن بالنصب ظرف يعني
حتى وصل النقصان الى الوقت الذي ذكر النبي عم فيه الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله
فكل من يدخل الجنة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها
الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلثاء وخلق النور يوم
الاربعاء وبث فيها اي فرق في التربة الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر من يوم الجمعة
في آخر الساعة من النهار فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم
عنه ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا بالنصب على التميز وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا
قال صاحب التحرير معنى الرضاء بالشيء هو الاكتفاء يعني من لم يطلب غير الله ربا ولم يسع في غير
طريق الاسلام ولم يسلك سوى شريعة محمد عم ذاق من الايمان طعما قصر عن وصفه
الكلام شبه الامر الحاصل الوجداني من الرضاء بالامور المذكورة بمطعوم يلتذ بنا وله
ثم ذكر المشبه به واراد المشبه ورشح بقوله ذاق فان قيل الرضاء بالثالث مستلزم للاولين
فلم ذكرها قلنا للتصريح بان الرضا بكل منهما مقصود خ انس رضه روى البخاري عنه قال
كنا مع النبي عم في سفر فمنا الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط الصوام
وقام المفطرون فضربوا الابنية وسقوا الدواب فقال عم ذهب المفطرون اليوم
بالاجر اللام فيه يحتمل ان يكون للعهد مشيرا الى اجر افعال المفطرين وان يكون للجنس
ويفيد مبالغة بان يبلغ اجرهم مبلغا ينغمر فيه اجر الصوام ويجعل كان الاجر كله للمفطر
كما يقال عمرو الشجاع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه راى عيسى بن مريم رجلا
يسرق فقال له اسرقت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس الامر كما زعمت ثم اكد ذلك
بالحلف بقوله لا اله الا هو فقال عيسى عم آمنت بالله يعني صدقت من حلف بالله وكذبت
عيني يعني كذبت ما ظهر لي من سرقته لاحتمال انه اخذ باذن صاحبه او بان له حقا فيه
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه رغم انفه ثم رغم انفه ثم رغم انف من ادرك ابويه الا
المضاف اليه وهو من ادرك ابويه محذوف عن كل واحد من الاولين بقرينة الثالث
عند الكبر قيد به مع ان خدمة الابوين مما ينبغي ان يفعل في كل حين لشدة احتياجهما الى
البر والخدمة في تلك الحالة احدهما او كلاهما بالرفع فيهما هكذا في جميع روايات مسلم وفي

كتاب

كتاب الحميدي وجامع وجامع الاصول واحدهما فاعل للظرف وهو عند او خبر مبتدا محذوف
يعني من ادركه احدهما او كلاهما وهذه الجملة بيان لقوله من ادرك ابويه والمذكور في
بعض نسخ المصابيح والمشارق احدهما او كليهما بالنصب فيكون بدلا عن ابويه ثم
لم يدخل الجنة يعني بسبب عقوقهما والتقصير في حقوقهما المعنى لصق انف من ادرك ابويه
بالرغام وهو تراب مختلط بالرمل والمراد منه الذل وهذا يحتمل ان يكون اخبارا يعني اذل
الله من قصر في خدمة ابويه او احدهما بان لا يدخله الجنة ويكون مآلا بعدم دخوله
قبل العقوبة او محمولا على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء
عليه خ ابو بكرة رضه روى البخاري عنه قال جئت لصلوة ورسول الله عم راكع فركعت
دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما اتم النبي عم صلوته سال من فعل ذلك فقلت انا
فقال عم زادك الله حرصا ولا تعد فقال له روى لا تعد بسكون العين وضم الدال اي لا تشرع
في المشي الى الصلوة بل كن على السكونة فان من قصد الصلوة فكانه فيها وروى بضم
العين وسكون الدال يعني لا تفعل مثل هذا وقيل معناه لا تبطئ حتى تفعل كذا م ابو هريرة
رضه سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر همزة الاستفهام محذوف
قالوا نعم يا رسول الله قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون الفا من بني اسحاق
يعني من العرب وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح بذلك في رواية اخرى فاذا جاؤها
نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد
جانبيها الذي في البحر ثم يقولون الثانية اي المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبها
الآخر ثم يقولون الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلونها فيغنمون فبينما هم
يقتسمون المغانم اذ جاءهم الصريخ اي المستغيث فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شيء و
يرجعون تقدم وصف الفاتحين في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم
بالاعماق ق علي رضه اتفقا على الرواية عنه شغلونا عن الصلوة الوسطى اي الفضلى صلوة
العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى غير العصر وعلى من قال
انها مبهمة ابهمها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل
ما روت عائشة انه عم قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر تدل
على ان الوسطى غير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لقبا والعصر اسما فذكرها عم باسميها
ملا الله قبورهم وبيوتهم نارا قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين
من خراب بيوتهم في الدنيا فيكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم

خرج النبي عم في اضحى او فطر الى المصلى فوعظ الناس وامرهم
بالصدقة ومر على النساء فقال يا معشر النساء تصدقن
فاني اريتكن اكثر اهل النار فلما صار الى منزله جاءت اليه
زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك
امرت اليوم بالصدقة وكان عندي حلي فاردت ان اتصدق
به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت
عليهم هـ

قال الدم يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع من الهجرة خ ابو سعيد رضه
روى البخاري عنه قال وعظ النبي عم يوم عيد وامرهم بالصدقة فلما رجع الى منزله جاءت
اليه زينب امراة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي
فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم فقال
صدق ابن مسعود زوجك وولدك احق من تصدقت به عليهم اي بحليتك والضمير المجرور
عايد الى الحلي وتلك الصدقة كانت تطوعا لان المفروضة لا يجوز اعطاؤها الى الزوج والولد
ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال ان اخي قد استطلق
بطنه فقال عم اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء فقال يا رسول الله لم ينقطع فقال عم
اسقه عسلا فذهب ففعل ثم جاء وقال لم ينقطع فقال عم اسق عسلا ففعل وقال لم
ينقطع فقال في المرة الرابعة صدق الله يعني كون شفاء ذلك البطن في شربة من العسل قد
اوحى الي والله صادق فيه وهذا التوجيه اولى مما قاله بعض الشراح من ان المراد به قوله
تعالى فيه شفاء للناس لان الآية لا تدل على انه شفاء من كل داء وكذب بطن اخيك يعني
اخطاء كما تقول العرب كذب سمعي اذا اخطاء اراد بخطائه عدم حصول الشفاء له و
ذلك اما لان نيته في شربه لم يكن خالصة اولان الدواء لم يعمل عمله بعد تتمة الحديث فسقاه
فبراء فان قيل العسل مسهل ملطف فكيف امر النبي عم به في دفع الاسهال قلنا العله عم
علم ان ذلك الاسهال كان من اجتماع فضلات بلغمية دفعتها الطبيعة مرة بعد اخرى
فكان فيها بقية من المادة يحتاج الى قلعها بملين فامره بشرب العسل مرة بعد اخرى
فلما شرب انقلعت بالكلية ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها صدقتنا بتخفيف الدال انهم
يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها يعني عجوزين تفسير من المصنف لضمير صدقتنا من
عجز يهود المدينة وهو بضمتين جمع عجوز وهي المرأة الكبيرة السن ولا يقال عجوزة و
العامة تقولها دخلتا على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالتا ان اهل القبور يعذبون
في قبورهم فكذبتهما عايشة فلما خرجتا ودخل رسول الله عم حكيتهما قالتا فقال الحديث
خ ابو هريرة رضه روى البخاري عجب الله من قوم اراد به رضاه لاستحالة معنى التعجب
في حقه تعالى يدخلون الجنة في السلاسل اراد بهم الاسارى الذين يؤتى بهم في القيود
فيهديهم الله للاسلام جعل الدخول في الاسلام دخولا في الجنة لكونه وسيلة له
قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق التي يجذب بها من يشاء من الضلال
الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجب هذا الامر وبديع خلقه وهو

ان الجنة مع ما فيها من النعيم المقيم التي يسارع اليها ذوو العقول بتحمل المكاره ينالها فهؤلاء
يمتنعون عنها حتى يقادون اليها بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث بنى دارا
وجعل فيها انواع النعيم فدعا اليها باللطف فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل
فكيف فضله باقوام رغبوا في خدمته وتحمل المكاره في طلب مرضاته ق البراء بن عازب رضه
اتفقا على الرواية عنه عمل هذا يسيرا ويروى قليلا واجر بضم الهمزة وكسر الجيم اي صار
ماجورا اجرا كثيرا قاله في رجل من بني النبيت بنون مفتوحة ثم باء موحدة ثم مثناة
تحت ثم مثناة فوق وبنو النبيت قوم من الانصار روي ان ذلك الرجل كان كافرا اتى النبي عم
مقنعا بالحديد فقال يا رسول الله اقاتل او اسلم فقال اسلم ثم قاتل فقال اشهد ان لا اله
الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم تقدم فقاتل حتى قتل وصار شهيدا خ انس رضه روى البخاري
عنه قال كان النبي عم عند بعض نسائه وارسلت احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها طعام
فضربت التي النبي عم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت فجمع النبي عم فلق الصحفة
ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي عم
بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فان قيل
الصحفة مضمونة بالقيمة وليست من ذوات الامثال فما وجه دفعه عم صحفة اخرى
مكانها قلنا فعل ذلك على سبيل المروة لا على طريق الضمان لان القصعتين كانتا لرسول
الله وقيل كانت الصحفات متقاربة في ذلك الوقت فكانت كالعدديات المتقاربة فجاز
ان يدفع احديهما بدل الاخرى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه غزا نبي من الانبياء
قيل ذلك النبي كان يوشع بن نون يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك
بضع امراة اي فرجها وهو يريد ان يبني بها اي يدخل عليها بالزفاف ولما يبن
بها ولا اخر اي لا يتبعني رجل اخر قد بنى بنيانا ولا يرفع سقفها ولا اخر قد اشترى
غنما او خلفات جمع خلفة بكسر اللام وهي الحامل من النوق وهو ينتظر ولادها اي انما نهى
عن متابعة الاشخاص المذكورة في تلك الغزوة لان تعلق النفس يوهن عزم الامر
المهم فيفوت بالهم عن الامور الشاغلة للنفس فغزا فدنى من القرية اي وصل اليها حين
صلوة العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مامورة اي بالسير وانا مامور اي
بفتح تلك القرية اللهم احبسها علي شيئا يعني امنعها عن السير زمانا يسيرا فحبست عليه
حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قيل هي اريحاء قال فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله
فابت ان تطعم لان الامم الماضية كانت السنة فيهم ان النار تاكل غنائمهم ان كانت

خالصة عن الغلول فرفعها الله عن هذه الامة تكرمة لهم فقال اى ذلك النبى ع م لجماعته
فيكم الغلول فليبايعنى من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول
فليبايعنى قبيلتك فبايعته فلصقت يده بيد رجلين او ثلثة شك من الراوى فقال فيكم الغلول
انتم غللتم فاخرجوا له مثل راس بقرة من ذهب فوضعوه فى المال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنايم لاحد من قبلنا ذلك وهو اشارة الى كون الغنايم حلالا لنا
بان الله راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا ولم يحرمها علينا م جابر رضه روى مسلم عنه
قاتل الله اليهود يعنى اهلكهم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد استيناف وقع تعليلا
فى المعنى لدعائه عليهم لان اتخاذهم كذا اما لعبادتهم الانبياء او لتشريكهم الانبياء وكلاهما
مذمومان خ ابن عباس رضه روى البخارى عنه قال لما قدم النبى ع م مكة ابى ان يدخل
البيت وفيه الالهة فامرهم باخراجها فاخرجوا صورة ابراهيم واسمعيل وفى ايديهما الازلام
اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال ع م قاتلهم الله اما بالتخفيف فى الله قد علموا انهما
لم يستقسما بها قط اى بالازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضرب الازلام قيل
هى السهام التى كان اهل الجاهلية يلقونها طلبا لمعرفة ما قسم لهم عند عزم امرهم وهى
اعواد مكتوبة على احدها امرنى ربى وعلى الاخر نهانى ولا شئ فى الاخر فان خرج الامر
فعل وان خرج النهى ترك وان خرج الاخر اعاد الضرب حتى خرج احدهما ق ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قال رجل لاتصدقن الليلة بصدقة تنوينها للتعظيم فخرج بصدقته
فوضعها فى يد زانية فاصبحوا يتحدثون تصدق الليلة على زانية وهى على بناء المجهول
اخبار فى معنى التعجب او الانكار يعنى وقعت صدقته على غير موضعها فقال اللهم لك الحمد
على زانية اى على تصدقى على زانية يحتمل ان يكون الحمد واردا فى كلامه على طريق الشكر
لانه لما جزم ان يتصدق بصدقة عظيمة فظهر خلافها فحمد الله على ان صدقته لم
يقع على من هو اسوء حالا من الزانية وان يكون واردا على طريق التعجب من فعل
نفسه فعظم الله بالحمد كما يقال عند مشاهدة ما يتعجب منه سبحان الله لاتصدقن الليلة
بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنى فاصبحوا يتحدثون تصدق على غنى فقال
اللهم لك الحمد على غنى لاتصدقن بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فاصبحوا
يتحدثون تصدق على سارق فقال اللهم لك الحمد على زانية وعلى غنى وعلى سارق والكلام
فى حمده على غنى وسارق كالكلام فى حمده على زانية فاتى على بناء المجهول يجوز ان ياتيه
نبى فاخبره او ياتيه غيره فى المنام فاخبره فقيل له اما صدقتك فقد قبلت اما الزانية فهذا

واما الاولى ابتدائية والثانية تفصيلية

تفصيل لما اجمله فيما قبله فلعلها تستعف بها عن زناها ولعل الغنى يعتبر يعنى ينظر الى
تصدقه ويقتدى به فينفق مما اعطاه الله ولعل السارق يستعف بها عن سرقته وفى الحديث
ثبوت الثواب فى الصدقة وان كان الآخذ غنيا او فاسقا هذا فى التطوع واما فى الزكوة
فلا يجوز دفعها الى غنى ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال رجل لم يعمل حسنة
قط الجملة صفة رجل لا محل له الجار والمجرور متعلق بقال اذا مات عبر الرجل عن نفسه
بالغيبة فهو التفات عند بعض فحرقوه بتشديد الراء المهملة امر باحراقه بالنار ثم اذروا نصفه
اى نصف رماده يقال اذريت الشئ اذا القيته كالقائك الحب للزرع فى البر ونصفه فى
البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فلما مات الرجل
فعلوا ما امرهم فامر الله البر فجمع ما فيه وامر البحر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من
خشيتك يا رب وانت اعلم فغفر الله له اختلف فى معنى قوله لئن قدر الله عليه قال بعض
قدر ليس من القدرة لان الشاك فى قدرة الله كافر فكيف يغفر له بل معناه لئن ضيق
الله ومناقشه فى الحساب كما قال الله تعالى فقدر عليه رزقه اى ضيق وقال الشيخ الكلاباذى
قدر هنا بمعنى قدر بالتشديد كما قرا القراء فى قوله تعالى فظن ان لن نقدر بالتشديد
المعنى ان كان فى تقدير الله ان يعذبنى اشد العذاب فانه يعذبنى اشد العذاب واقول
الاقرب ان قدر من القدرة وانه لم يرد به الشك بل اراد تحقيق كونه معذبا كما يقال ان
كان لى صديق فهو فلان لم يرد به التردد فى ثبوت الصديق له بل اراد تحقيق كمال
صداقة فلان فان قيل قد جاء فى بعض الروايات هذا الحديث بعد قوله ثم اذروا نصفه
فى البحر فلعلى اضل الله اى اغيب عنه ولا يعرفنى فهذا يدل على كفره فكيف غفر له قلت
يجوز ان يكون ذلك الكلام غلطا منه ولم يقصد معناه فلم يؤاخذ به لذهاب فطنته
بغلبة الخوف عليه كما لم يؤاخذ من وجد راحلته فقال من شدة فرحه الهى انت عبدى
وانا ربك اونقول يجوز ان يكون عرف ان الله يحشر الخلق فيثيب المحسن ويعاقب
المسئ فظن انه يجوز ان لا يحييه الله اذا فعل ذلك بنفسه فهذا اصل دنى يتركنى ترابا ولا
يبعثنى وهذا الظن لقلة علمه لا يخرجه عن الايمان فغفر الله له من شدة خشيته
عنه لا باحراق نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال سليمان بن داود
ع م لاطوفن الليلة بمائة امراة اللام فيه لتوطئة القسم يعنى والله لاجامعهن تلد
كل امراة منهن غلاما يقاتل فى سبيل الله فقال له الملك قل ان شاء الله فلم يقل ونسى
على وزن علم وروى بضم النون وتشديد السين وهو احسن فاطاف بهن ولم

منهن الا امرأة نصف انسان وفي الحديث دلالة على حرص سليمان عم على اعلاء كلمة
الله حيث عزم ان يرسل ابنائه الذين كالباده الى الجهاد الذي فيه خطر وعلى استجاب
قوله ان شاء الله فيما يقصد به ان لم يكن شرا لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان ارجا
لحاجته ويروى تسعين ويروى سبعين قيل عدم حنثه لان يمينه حينئذ كانت متعلقة
فلم يبق حكمها والاوجه ان يقال المراد بعدم حنثه حصول مطلوبه يعني لو قال ان شاء
الله سالكا سبيل الادب لحصل مراده ويكون هذا مخصوصا لسليمان لا بيانا لكل
من يتمنى شيئا ويقول ان شاء الله يحصل مراده قال ابو برزة رضه اتفقا على الرواية عنه
قال خرج النبي عم في غزاة فلما افاء الله عليه قال لاصحابه هل تفقدون من احد قالوا
نعم فلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا ثم قال هل
تفقدون من احد قالوا لا فقال عم انا افقد جليبيبا فاطلبوه في القتلى فطلبوه
فوجدوه الى جنب سبعة قد قتلهم ثم قتلوه فاتاه النبي عم فقام عليه فقال قتل سبعة
ثم قتلوه لم يتعرض الشراح لتوجيه هذا الكلام زعما بوضوحه وكان ينبغي لهم ذلك
اذ قتلهم اياه غير متصور بعد قتله اياهم لعل معناه والله اعلم جرح جليبيب سبعة
ثم قتلوه فماتوا بعده من جرحه فاسند عم اليه القتل مجازا هذا مني وانا منه معناه
المبالغة في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله بصدق رغبته يعني جليبيبا هذا تغيير
من المصنف لضمير قتل جليبيب بضم الجيم وفتح اللام وسكون الياء المثناة تحت وكسر الباء
الموحدة وبعدها ياء مثناة تحت ثم باء موحدة روي انه عم حين راه وضعه على
ساعديه كفى له فضلا ما صدر في حقه من قول النبي عم وفعله عم قال ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه قرصت نملة القرص القبض باطراف الاصابع والمراد به هنا
اللدغ نبيا من الانبياء قيل كان ذلك النبي عم موسى وقيل داود عم روي انه عم قال
يا رب تعذب اهل قرية بمعاصيهم وفيهم المطيع فاراد الله ان يريه العبرة في ذلك
فسلط عليه الحر حتى التجأ الى ظل شجرة وعندها بيت النملة فغلبه النوم فلما وجد لذة
النوم لدغته نملة فامر بقرية النمل يعني باحراقها والمضاف الى القرية محذوف
فاحرقت فاوحى الله اليه ان قرصتك بحذف حرف الجر اي لان قرصتك نملة احرقت امة
من الامم تسبح المضارع حال من امة الظاهر ان العتاب على النبي عم جرى لزيادة القتل
على نملة لدغته لا لنفس القتل ولا للاحراق لان قتل امة لا ذنب لها كان جائزا
في شريعته حتى توعد سليمان عم الهدهد فقال لاعذبنه عذابا شديدا وجاز ضرب

اعناق الخيل وسوقها وكان جائزا في شريعته احراق ما جاز اهلاكه وقد امر النبي عم
باحراق بعض الكفار ثم نهى عنه فكان امره به سابقا جائزا وقوله ان قرصتك نملة دليل
على انه لو احرق واحدة منها لم يعاتب عليه وانما عوتب على انه فعل ذلك للانتقام
لنفسه وللتشفي منها لا لامر سبق كذا قاله الكل وبادى م عمران بن حصين رضه روى
مسلم عنه كان الله ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء قيل المراد بلفظ كان الاول
الازلية والقدم وبالثاني الحدوث بعد العدم بحسب مدخولهما يعني كان عرشه مخلوقا
قبل خلق السموات والارض وما كانت تحته الا الماء وفيه دلالة على ان اول المخلوقات
في هذا العالم الماء وساير الاجسام خلق منه تارة بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في
الذكر كل شيء يعني قدره واجرى القلم في اللوح المحفوظ على كينونته قيل هذا تمثيل لبيان
تقرر امر الله تعالى شانه تقديره تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امره كتب عليه سجلا ثم خلق
السموات والارض قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما
جاء الذئب فذهب بابن احديهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى
انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عم فقضى به للكبرى هذا القضاء يحتمل ان يكون
لشبهه بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك بينهما فخرجتا على سليمان بن داود فاخبرتاه
اي بما سبق من حالهما فقال ائتوني بالسكين اشقه بينهما مراده من هذا القول اختبار
شفقتهما ليتميز له الام لا القطع حقيقة فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هكذا وجد
في نسخ المشارق المصححة لكن المذكور في صحيح مسلم لا يرحمك قال النووي في شرحه معناه
لا تشقه ثم استأنفت فقالت يرحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو
فيقال ويرحمك الله لعل المصنف وجد رواية اخرى عنه والمذكور في جامع الاصول موافق
لما في المتن هو ابنها فقضى به للصغرى فان قيل كيف نقض سليمان حكم ابيه عم اجيب
عنه بان داود عم لم يكن جزم بالحكم وبان نسخ الحكم المجتهد فيه يحتمل ان يكون جائزا
في شريعتهم اذا رفع الى حاكم اخر لكن لا يخفى ضعفه بل الاوجه ان يقال ان سليمان عم فعل
ذلك حيلة لاظهار الحق فلما اقرت كبرى بانه الابن للصغرى عمل باقرارها لا بمجرد شفقة
الصغرى والاقرار بعد الحكم معتبر كما اذا اعترف المحكوم له بعد الحكم ان الحق لخصمه م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل قصيرة وهي صفة امرأة او خبر كانت تمشي مع
امرأتين طويلتين فاتخذت رجلين من خشب وخاتما من ذهب مطبقا بتخفيف
الباء المفتوحة اي مجوفا ثم حشته اي ادخلت حشو الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب

فرّت بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا يعني نفضت يدها اشارة اليهم يعرفونها
انها صارت طويلة ونفض شعبة يده وهو احد رواة هذا الحديث قيل كان ذكره اماما
من ائمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام الشافعي لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق
ثم تلك المرأة ان كان غرضها ان يبين نفسها بانها طويلة لكونه آثمة لتغييرها خلق الله
من غير غرض صحيح وان كان صيانة للناس عن الذنب لانهم كانوا ربما يكثرون النظر اليها
لغاية قصرها فسترت عنهم بذلك لا يكون آثمة والله اعلم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه
كانت بنوا اسرائيل تسوسهم الانبياء اى يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويقومون لمصالحهم
كلما هلك نبي خلفه بفتح اللام اى قام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون بضم
الثاء المثلثة يعني يقوم في كل ناحية امير وقيل بالباء الموحدة اى يكون الامراء الخلفاء عظم الانفس
قالوا فما تأمرنا اى في اقتدائهم قال فوا امر من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اقتدوا بمن عقدت له
الامامة اولا ولا تقتدوا بمن جاء بعده ما دام اماما واذا انعزل اقتدوا بمن يكون اميرا اول
اعطوهم حقهم وهو الاطاعة بهم وارادة الخير لهم فان الله سائلهم عما استرعاهم العائد
الى ما محذوف لانه متعد الى اثنين والتقدير استرعاهم الله حفظه يعني يطلب منهم اموال
رعاياهم وجميع مصالحهم فاتى امير ظلمهم فليصبروا فان الله يسأله عن ذلك وينتقم منه
لهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كانت بنوا اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم
الى سوأة بعض اى فرجه وكان موسى عم يغتسل وحده هذا مشعر بوجوب الستر في شرعه
فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه آدر على وزن افعل وهو من له ادرة
وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال اى النبي عم فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر
الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذى تفجر منه الماء فجمح موسى عم باثره وهو بجيم قبل الميم وحاء المهملة
بعدها يعني اسرع خلف الحجر اسراعا بليغا يقول ثوبي حجر ثوبي حجر كرره للتاكيد يعني يقول دع
ثوبي يا حجر حتى نظرت بنوا اسرائيل الى سوءة موسى فقالوا والله ما بموسى من بأس بنوا اسرائيل
لما آذوا موسى بما نسبوه من الادرة اعلمهم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام
الحجر اى وقف ومعناه دام على الفرار حتى نظر اليه على بناء المجهول اى الى موسى نظر تحقيق
قال اى النبي عم فاخذ ثوبه فطفق اى شرع موسى بالحجر ضربا تمييزا وفي الحديث اشارة الى ان
الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن النقص في اصل الخلقة ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه كان جريج بضم الجيم وفتح الراء المهملة رجلا عابدا فاتخذ صومعة اى متعبدا
كان فيها فاتته امه وهو يصلي فقالت يا جريج عن اجابتها كيف اصنع فاقبل على صلوته

فقال

فقال اى بقلبه يا رب امي وصلوتي يعني امي تدعوني وصلوتي تمنعني عن اجابتها كيف اصنع
فاقبل على صلوته فانصرفت قال القرطبي هذا القول منه يدل على جهله لان صلوته كانت
ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان لا يتردد بينهما ويمكن ان يقال ان هذا الطاعن
ما بين علم ان صلوته كانت ندبا ولئن سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك الزمان
فيكون التردد بين الواجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين
المندوبين فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال اى رب امي وصلوتي
فاقبل على صلوته فانصرفت فلما كان من الغد اتته فقالت يا جريج فقال اى رب امي
وصلوتي فاقبل على صلوته فقالت اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم
الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر دون ان تقول حتى يفتتن بوجوههن
المومسات لطيفة يعرفها الفطن فتذاكر بنوا اسرائيل جريجا وعبادته وكانت امرأة بغي
اى زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على بناء المجهول اى يجعل الناس صورتها
تمثالا لكمال حسنها فقالت ان شئتم لافتننه لكم قال اى النبي عم فتعرضت له فلم يلتفت اليها
فاتت راعيا كان يأوي اى ينضم ويرجع الى صومعته فامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت
فلما ولدت قالت هو من جريج فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه
فقال ما شانكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت منك فقال اين الصبي فجاؤا به فقال دعوني
حتى اصلي فصلى فلما انصرف اتى بالصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من ابوك قال فلان الراعي
قال اى النبي عم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طامعين من بركته وقالوا نبني لك
صومعتك من ذهب قال لا اعيدوها من طين كما كانت ففعلوا بينا صبي يرضع من امه
فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اى قوية وشارة بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة
فقالت امه اللهم اجعل ابني مثل هذا فترك الثدي فاقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعلني مثله
ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال اى الراوي فكاني انظر الى رسول الله عم وهو يحكي ارتضاعه
باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اى النبي عم ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون
زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك
الرضاع بفتح الراء ونظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت
المرضعة على الرضيع تحدثه فكانت اولا لا تراه اهلا للمكالمة ولما تكرر منه الكلام علمت
انه اهل لذلك فقالت امه حلقا رواه المحدثون بغير تنوين وفي اللغة منون مصدر فعل
محذوف يقال حلقه حلقا اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقلت اللهم

اجعل ابني مثله فقلت اللهم لا تجعلني مثله ومروا بهذه الجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت
وسرقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها قال اي الرضيع ان ذاك
بكسر الكاف خطاب لانه الرجل كان جبارا فقلت اللهم لا تجعلني مثله وان هذه يقولون
لها زنيت وسرقت ولم تزن ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها م سلمة بن الاكوع رضه
روى مسلم عنه كان خير فرساننا بضم الفاء اي فوارسنا كذا في الصحاح اليوم ابو قتادة وخير
رجالتنا وهي بتشديد الجيم جمع راجل وهو خلاف الفارس سلمة قاله منصرفه بضم الميم وفتح الفاء
اي وقت انصرافه من ذي قرد بفتح القاف والراء المهملة تقدم قصته في الباب الخامس في حديث
يا ابن الاكوع ملكت ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كان رجل يداين الناس اي
يجعلهم مديونا وكان يقول لفتاه اذا اتيت معسرا فتجاوز عنه التجاوز عن المديون هو المسا
في الاقتضاء والاستيفاء لعل الله يتجاوز عنا قال اي النبي ع م فلقي الله فتجاوز عنه يعني غفر ذنوبه
ولم يؤاخذه بها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه كان زكريا نجارا وفيه اشارة الى ان كل
احد لا ينبغي له ان يتكبر عن كسب يده لان نبي الله مع علو رتبته اختاره خ عائشة رضه
روى البخاري عنها كان عذابا ضمير كان عائد الى الطاعون المسئول عنه يبعثه الله تعالى على من
يشاء من عباده فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون في بلدة يكون فيه اي يكون
الطاعون في تلك البلدة ارجاع ضمير التذكير الى البلدة باعتبار المكان والجملة صفة صابرا
الجملة حال في ضمير يمكث محتسبا اي طالب الثواب على صبره على خوف الطاعون وشدته يعلم
انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الجملة حال بعد حال عن ضمير لا يخرج الا كان له مثل اجر شهيد و
هو استثناء عن عبد وهو مبتدا ومن فيه زائدة وما بعد الا خبره قاله لعايشة حين
سألته عن الطاعون تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا سمعتم الطاعون في
بارض م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح الجملة صفة
رجل فجزع بكسر الزاء اي لم يصبر فاخذ سكينا فحز بها يده وهو بالزاء المشددة بعد الحاء المهملة
بمعنى قطع فما رقا بالقاف اي ما سكن الدم حتى مات قال الله تعالى بادرني عبدي بنفسه يعني اسرع
عبدي باهلاك نفسه فان قيل بادرني عبدي يوهم ان اجله كان متأخرا فتقدم وهو لا يتقدم
ولا يتأخر باي سبب كان قلنا معناه بادرني على سبب الموت زاعما ان يتقدم اليه الاجل و
فيه ايهام تكذيب الله تعالى في قوله تعالى فان الاجل لا يتقدم عن وقته ولهذا استحق العقوبة
فحرمت عليه الجنة تأويل تحريمها على مسلم قد مر غير مرة ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية
عنه كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا التاء في تسعة على تأويل النفس بالشخص

لان

مطلب كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسا

لان تأنيث العدد عكس كما قال الله والله خلقكم من نفس واحدة فسأل عن اعلم اهل الارض
فدل على بناء المجهول على راهب مأخوذ من الرهبة وهي الخوف يعني به خائفا من الله تعالى
فاتاه فقال انه قتل عبر عن نفسه بالغيبة فهو التفات عند بعض تسعة وتسعين نفسا
فهل له من توبة فقال لا فقتله فكمل به مائة ثم سأل عن اعلم اهل الارض فدل على رجل
عالم فقال انه قتل مائة نفس فهل له من توبة فقال نعم ومن يحول بينه وبين التوبة الاستفهام
للانكار يعني لا يحول احد بين الله وبين توبة عبده انطلق الى الارض كذا وكذا وفيه ايجاب
ان يفارق التائب عن موضع الذنوب والمساعدين به ويستبدل منهم صحبة اهل الصلاح
فان بها اناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ولا ترجع الى ارضك فانها ارض سوء بفتح السين
وباضافة الارض وهي اكثر استعمالا من الصفة فانطلق حتى اذا نصف الطريق بفتح الصاد
وتخفيفها اي بلغ نصفها اتاه الموت فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب
فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه الى الله وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا
قط فاتاهم ملك في صورة ادمي فجعلوه بينهم اي جعلوا ذلك الادمي حكما بينهم قال النووي
هذا محمول على ان الله امرهم عند اختلافهم ان يحكموا رجلا ممن يمر بهم فقال قيسوا ما بين
الارضين اي الارض التي قصدها والارض التي قتل فيها الراهب فالى ايتهما كان ادنى فهو
له يعني ان كان ذلك الميت حين مات اقرب الى الارض التي قصدها يكون لمن يطلب للرحمة
وان كان اقرب الى الارض التي اساء فيها يكون لمن يطلب للعذاب فقاسوه فوجدوه ادنى
الى الارض التي اراد جاء في رواية انها وجد اقرب بشبر فقبضته ملائكة الرحمة وفي رواية
فاوحى الله الى هذه اي الى ارض سوء ان تباعدي ان هذه مفسرة لما في الايحاء من معنى القول
والى هذه اي الى الارض قصدها ان تقربي وقال البخاري فناء اي قام بصدره نحوها اي
جهة الارض العباد يعني قال البخاري مكان قوله فانطلق فناء بصدره نحوها فان قلت
الظاهر من الحديث انه قبلت توبة ذلك الرجل وهذا يخالف لما ثبت في الشرع من ان حقوق
العباد لا تسقط بالتوبة قلنا اذا تاب ظالم لغيره وقبل الله توبته يغفر له ذنب مخالفة
امر الله وما بقي عليه من حقوق العبد فهو في مشيئة الله ان شاء ارضى خصمه وان شاء
اخذ حقه منه والحديث من القسم الاول وعلى تقدير الارضاء لا يكون ساقطا ايضا
لاخذه عوضه من الله م صهيب رضه روى مسلم عنه كان ملك فيمن كان قبلكم وكان
له ساحر فلما كبر بكسر الباء اي شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الي غلاما اعلمه السحر
فبعث اليه غلاما يعلمه وكان في طريقه اذا سلك اي الغلام وانا للظرف راهب فقعد

اليه

اصحاب الاخدود

اى متوجها الى الراهب وسمع كلامه فاعجبه اى اعجب كلام الراهب ذلك الغلام فكان اذا اتى
الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه اى الساحر الغلام لمكثه فشكا ذلك
الى الراهب فقال اى الراهب للغلام اذا خشيت الساحر فقل حبسنى اى منعنى اهلى واذا خشيت
اهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال
اى الغلام اليوم اعلم الساحر بالمد الهمزة فيه للاستفهام افضل ام الراهب افضل
يعنى ابتغى جواب بهذا السوال وكان غرضه اعلام افضلية الراهب والا فانه كان عالما
وانما اضاف العلم الى نفسه طلبا للانصاف فيهم وتقريبهم الى الحق فاخذ حجرا وقال اللهم ان كان
امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها
ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بنى بضم الباء تصغير ابن انت اليوم
افضل منى قد بلغ من امرك ما ارى الموصول هنا للتعجب وانك ستبتلى فان ابتليت الفعلان
كلاهما على بناء المجهول الابتلاء بمعنى الامتحان هنا فلا تدل على وكان الغلام يبرئ الاكمه وهو
الذى ولد اعمى والابرص ويداوى الناس بسائر الادواء يعنى بدعائه لشفائهم فسمع جليس
للملك اى مجالس ونديم له كان قد عمى فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك اجمع ما موصولة
والظرف صلة مرفوعة على الابتداء وخبره لك واجمع تاكيد للمبتداء ان انت شفيتنى جزاء
الشرط محذوف عند البصريين بقرينة الموصول المتقدم مع خبره قال انى لا اشفى احدا انما يشفى
الله فان امنت بالله دعوت الله فشفاك فامن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه
كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال ربى قال ولك رب غيرى قال ربى
وربك الله فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجئ بالغلام فقال له الملك اى بنى
قد بلغ من سحرك ما تبرئ به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعنى تداوى مرضا كذا وتداوى
مرضا كذا قال فقال اى قال الراوى وقال النبى عم فقال الغلام انى لا اشفى احدا انما يشفى الله تعالى
فاخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجئ بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فدعا
بالمنشار بالهمزة فى رواية الاكثرين ويجوز تخفيفها بقلبها ياء وروى بالنون وهما لغتان
صحيحتان فوضع المنشار فى مفرق راسه اى فى وسطه وهو الذى يفرق فيه الشعر فشقه
به حتى وقع شقاه ثم جئ بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار فى
مفرق راسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جئ بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه
الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته بكسر
الذال المعجمة اى اعلاه فان رجع عن دينه جزاؤه محذوف وهو فاتركوه والا فاطرحوه

وقد جاء بضم الذال ايضا

فذهبوا

من كفر يكفر

فصعدوا به الجبل

فذهبوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت يعنى ادفع عنى شرهم باى سبب شئت فرجف
بهم الجبل اى اضطرب وتحرك حركة شديدة فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك
قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور بضم القافين
وبالراء المهملتين هى السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه
فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفات بهم السفينة اى مالت فغرقوا وجاء يمشى
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى
تفعل ما امرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد اى ارض البادية وتصلبنى
على جذع ثم خذ سهما والفعلان المتقدمان بمعنى الامر وهذا الامر معطوف عليه من كنانتى
وهى بكسر الكاف التى تجعل فيها السهام ثم ضع السهم فى كبد القوس وهو مقبضها عند الرمى
ثم قل بسم الله رب الغلام ثم ارمنى فانك ان فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد
وصلبه على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله
رب الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه وهو بالغين
المعجمة ما بين لحظ العين والاذن فى موضع سهم فمات فقال الناس امنا برب الغلام
امنا برب الغلام امنا برب الغلام التكرار ثلث مرة للتاكيد فاتى الملك فقيل له الفعلان
مجهولان يعنى اتى الملك اتٍ فقال له ارايت ما كنت تحذر اى تحذره الموصول مفعول
ارايت قد والله نزل بك حذرك توسط القسم بين قد والفعل معناه والله قد نزل
بك ما كنت تحذر منه وتخاف قد امن الناس اسيا فجواب عمن قال اى شئ هو
فامر بالاخدود اى بحفر شق مستطيل فى افواه السكك جمع السكة وهى الطريق المصطفة
من النخل يعنى فى ابواب الطريق فخدت بضم الخاء وتشديد الدال اى شقت واضرم النيران
اى اوقدها وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووى فى عامة نسخ مسلم فاقحموه
بهمزة قطع بعدها حاء ساكنة ونقل القاضى اتفاق النسخ على هذا معناه ارموه فيها من
قولهم احميت الحديدة اذا ادخلتها النار لتحمى ووقع فى بعض نسخ بلادنا فاقحموه بالقاف
وهذا ظاهر معناه فاطرحوه فيها كرها او قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امراة ومعها
صبى لها فتقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام يا امه اصبرى فانك على
الحق وفى الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكذب عند خوف الهلاك سواء كان
الهالك هو الكاذب او غيره م معاوية بن الحكم السلمى رضه روى مسلم عنه الحكم بفتح الحاء
والكاف والسلمى بضم السين منسوب الى بنى سليم روى مسلم عنه قال سالت النبى عم عن

عن خط الرمل فقال عم كان نبي من الانبياء وهو ادريس وقيل هو دانيال عم يخط فمن وافق
خطه بالنصب فذاك يعني من وافق خطه خط ذلك النبي عم فذاك الذي تجدون اصابته
كذا قال القاضي وقال الخطابي يجوز ان يريد به الزجر لان خط ذلك النبي عم كان معجزة له و
موافقة خط غيره بخطه ممتنع فلا يباح لنا خط الرمل قال النووي هذا هو الصحيح والمعنى
بقل ذلك الخط حرام لئلا يتوهم ان خط ذلك النبي عم حرام وروي برفع خطه فيكون المفعول
محذوفا م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه كتب الله مقادير الخلائق قبل ان يخلق السموات
والارض بخمسين الف سنة قال اي النبي عم وعرشه على الماء المراد من العدد هنا التكثير
لا التحديد تقدم الكلام عليه قريبا في حديث كان الله ولم يكن شيء غيره م جابر رضه روى
مسلم عنه كذبت لا يدخلها فانه قد شهد بدرا والحديبية يعني حضر غزوة بدر وكان محصرا
مع الاصحاب في الحديبية قاله لعبد لحاطب الجار والمجرور صفة عبد اي عبد مملوك لحاطب
الى بلتعة حين جاءه يشكو حاطبا اي حاطب فقال يا رسول الله ليدخلن حاطب النار
وفي الحديث فضيلة لاهل بدر والحديبية عموما ولحاطب خصوصا خ عروة بن الزبير رضه
روى البخاري عنه كذب سعد ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ويوم تكسى فيه الكعبة يعني
سعد بن عبادة لما قال لابي سفيان اليوم يوم الملحمة اي الحرب صحح اليوم الاول بالنصب
لكن يلزم منه ان يكون اليوم ظرفا لليوم وذا غير جائز فينبغي ان يقدر فيه مضاف ويكون
المعنى اليوم تعب يوم الملحمة اراد باليوم يوم فتح مكة اليوم تستحل الكعبة يعني للقتال فيها
والنهب وغيرهما فاخبر ابو سفيان بذلك رسول الله عم كذا وقع اي الحديث في الصحيح
البخاري مرسلا لان عروة بن الزبير من التابعين والمرسل ما اسنده التابعي او تابع
التابعي الى النبي عم من غير ان يذكر الصحابي وهو من حديث عائشة عن النبي عم سلمة
بن الاكوع رضه اتفقا على الرواية عنه قال خرجنا مع رسول الله الى خيبر فلما تصاف القوم
قصد اخي عامر ان يضرب بسيفه يهوديا فوقع ذباب سيفه لكونه قصيرا الى ركبته فمات
منها فراني رسول الله عم باكيا فاخذ بيدي فقلت فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط
عمله قال من قاله قلت فلان وفلان فقال عم كذب من قاله ان له لاجرين قال النووي
وفي معظم نسخ مسلم ان له لاجران كلاهما صحيحان ووجهه ان المثنى اعرابه تقديري
عند بعض كعصا ومنه قوله تعالى ان هذان لساحران وجمع بين اصبعيه انه لجاهد اي في
سبيل الله مجاهد اي مجد في جهاده حتى صار شهيدا كما يقال جاد مجد فيكون احد الاجرين
لكونه غازيا والآخر لكونه شهيدا وقيل معناه لجاهد في الطاعات ومجاهد في سبيل

الله

الله فيكون بثبوت الاجرين لهذين السببين والمعنى الاول انسب قل عربي مشى بها اي
في الارض مثله حال يعني عربي مماثله قليل يعني عامر بن الاكوع اخا سلمة وقد اصاب
ركبته ذباب سيفه بضم الذال المعجمة اي طرفه الذي يضرب به فمات منه م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما سمع وروايه القضاعي اثما مكان كذبا
يعني لو لم يكن للرجل كذب الا تحدثه بكل ما سمع من غير مبالاة انه صادق او كاذب
لكفاه من جهة الكذب لان جميع ما سمعه الرجل لا يكون صادقا وفي الحديث زجر
عن التحدث بشيء لم يعلم صدقه ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه كمل من الرجال
وفي كمل ثلث لغات لكن كسر الميم ضعيف كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران
وآسية امراة فرعون المراد بالكمال هنا التناهي في الفضائل والبر والتقوى وحسن الخصال
احتج بعض بهذا الحديث على نبوة مريم وآسية لان كمال البشر انما هو في مقام النبوة
قلنا الكمال في شيء ما يكون حصوله للكامل اولى من غيره والنبوة ليست اولى من النساء
لان مبناها على الظهور والدعوة وحالهن الاستتار فلا يكون النبوة في حقهن
كمالا بل الكمال في حقهن الصديقية وهي قريب من النبوة اعلم ان الظاهر انهما خير نساء
عصرهما واما التفضيل بينهما فمسكوت عنه قال القاضي انهما خير نساء الارض والصحيح هو الاول
لانه ثبت في رواية عم ذكر معهما خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد عم فوق فضل
هؤلاء الاربع على غيرهن لكن اضيف الى فاطمة زيادة كمال من كمال الابوين م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه منعت العراق درهمها ...الماضي هنا بمعنى المستقبل ذكر بلفظ الماضي
لتحقق وقوعه وقفيزها وهو مكيال لاهل العراق يسع فيه ثمانية مكاكيك المكوك صاع
ونصف ومنعت الشام مديها بضم الميم وسكون الدال المهملة وبعدها ياء مثناة تحت
مكيال لاهل الشام يسع فيه خمس عشر مكوكا ودينارها ومنعت مصر اردبها بكسر
الهمزة وسكون الراء المهملة وبفتح الدال المهملة وبتشديد الباء مكيال لاهل مصر يسع فيه
اربعة وعشرون صاعا ودينارها قيل معنى الحديث يسلم اهل تلك البلاد فيسقط
عنهم الجزية وهذا قد وجد وقيل معناه يستولي الروم والعجم عليهم في آخر الزمان فينقطع
ما كان يحصل للمسلمين وقيل معناه يرتد اهل تلك البلاد في آخر الزمان فيمنعون
ما لزمهم من الزكوة وغيرها والقول الثاني هو الاشهر وعدتم من حيث بدأتم بضم
العين من العود وعدتم من حيث بدأتم وعدتم من حيث بدأتم كررها ثلثا للتاكيد
يعني ستصيرون فقراء بسبب عدم ما يصل اليكم من الجزية وغيرها كما كنتم فقراء

في الابتداء ثم قال ابو هريرة رضه شهد على ذلك اى على ما ذكر في الحديث وصدقه لحم ابي هريرة
رضه ودمه وفيه اخبار عن المغيبات م انس رضه روى مسلم عنه قال نام رسول الله ثم
رفع رأسه متبسما فقيل ما اضحكك فقال دم نزلت على آنفا اى قريبا سورة فقرء بسم الله
الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك وانحر ان شانئك هو الابتر سبب نزولها انه
لما توفى ابناء رسول الله دم كان العاص بن وائل اذا ذكر رسول الله دم يقول دعوه
فانه ابتر لا عقب له فاذا هلك انقطع ذكره فاغتم لذلك رسول الله فنزلت هذه
السورة هكذا سنة الاحباب فان الحبيب اذا سمع من يشتم حبيبه تولى بنفسه جوابه
فبدأ باعطاء الكوثر تسلية لحبيبه ثم قال ان شانئك هو الابتر قوله فصل لربك اجمع المفسرون
على ان هذه الصلوة صلوة العيد وانحر نحر النسك وقيل معنى انحر اذبح هواك في قلبك
وفي توسيط لربك بين الصلوة والنحر اشارة الى ان كلا منهما انما يعتبر اذا كان لله تعالى
وهو كالروح لهما قيل النحر كان واجبا على رسول وان لم يكن غنيا لقوله دم ثلث كتب
على ولم يكتب عليكم الضحى والاضحى والوتر فان قلت لم يقل وضح مكان وانحر مع انه كان
اشمل قلت لان الابل كان اعز الاموال عند العرب فامر بنحرها تنبيها على قطع جميع العلائق
قوله ان شانئك اى مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لان لك صلبين صلب الابوة
وصلب النبوة فاني وان اخذت منك ابنائك كيلا يشتغل قلبك بهم ويختل امر امتك فقد
اعطيتك ابناء النبوة وهي امتك كما قال الله تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال اتدرون ما
الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد عليه امتي
يوم القيمة آنيته عدد النجوم فيختلج بالخاء المعجمة والجيم في آخره على بناء المجهول اى يقطع
ويمنع العبد منهم فاقول رب انه من امتي فيقال ما تدري ما احدث بعدك قيل في الحديث
دليل على كون البسملة في اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يصلح دليلا لاحتمال انه
دم قرأها تبركا ق ابو مسعود رضه عقبة بن عمرو الانصاري رضه اتفقا على الرواية
عنهما نزل جبرائيل فامني فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم
صليت معه كرره دم صلوته مع جبرائيل خمس مرات اشارة الى خمس صلوات م بريدة بن
الحصيب رضه روى مسلم عنه وجب اجرك اى ثبت لك اجرا وردها عليك الميراث
بالرفع فاعل رد قاله لامرأة قالت انى تصدقت على امي بجارية وانها ماتت وتركت الجارية
فهل لي اجر من تصدقي ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية قال كنا مع النبي دم في
غار وقد انزلت عليه سورة المرسلات عرفا فنحن نأخذها من فيه دم رطبة اذ خرجت

علينا

علينا حية فقال اقتلوها فابتدرنا لنقتلها فسبقتنا فقال دم وقاها الله شركم يعني حفظها
من قتلكم سماه شرا بالنسبة الى الحية كما وقاكم شرها يعني حية خرجت عليهم عبثا فصل فيما
لم يسم فاعله ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اريتك في المنام ثلث ليال جاءني بك
الملك اى بصورتك في سرقة بفتح الراء الجار والمجرور حال اى كائنة في قطعة من حرير فيقول
هذه امرأتك فاكشف عن وجهك فاذا انت هي فاقول هذا ان المضارعان على وجه الحكاية
عن الحال الماضية وفي بعض النسخ فكشفت عن وجهك نقلت معناه يحتمل وجهين احدهما
كشفت عن وجه صورتك فاذا انت الآن تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك
عند مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التي رأيتها في المنام وهذا تشبيه بليغ حيث حذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ان يك من عند الله يمضه قال القاضي ان كانت هذه
الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليصها عن الاضغاث فمعناه ان كانت هذه الرؤيا حقا يمضها
ويوقعها وان كانت بعد النبوة فاولها ان رؤيا الانبياء وحي فلا يجري الشك في كونها من
عند الله فمعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تعبيرها او نقول هذا
اخبار على التحقيق اتى بصورة الشك لنكتة وهو من صنايع البديع سماه بعض تجاهل
العارف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اريت ليلة القدر ثم ايقظني بعض اهلي فنسيتها بتشديد
السين على بناء المجهول ويروى فنسيتها على بناء المعلوم فالتمسوها في العشر الغوابر اى البواقي
لعل الحكمة في نسيانه دم انه لو لم ينسها لاخبر الناس بها وبالغوا في تعظيمها دون باقي
الليالي ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي
النعلان كلاهما على بناء المجهول نصرت بالرعب اى الخوف مسيرة شهر يعني نصرني الله بالقاء
خوف في قلوب اعدائي من مسيرة شهر بيني وبينهم وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا يعني
اباح الله تعالى الصلوة لامتي حيث كانوا تخفيفا لهم واباح التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم يبح
الصلوة للامم الماضية الا في كنايسهم ولم يجز التطهر لهم الا بالماء وقيل معناه انهم كانوا لا يصلون
الا فيما تيقنوا طهارته من الارض وخصصنا بجواز الصلوة في جميع الارض الا فيما تيقنا
نجاسته فايما رجل من امتي ادركته الصلوة فليصل وهذا تصريح بعموم هذا الحكم وتفريع
لما قبله واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي يعني من قبلنا من الامم الماضية كانوا اذا غنموا
الحيوانات يكون ملكا للغانمين دون الانبياء فخص نبيهم باخذ الخمس والصفي وانا غنموا
غيرها جمعوه فيأتي نار فتحرقها واعطيت الشفاعة اللام فيها للعهد وهي الشفاعة العامة
للازالة من المحشر وكان النبي دم يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة مصداقه

قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عم مبعوثا الى
كل الناس بعد خروجه من الفلك فكيف اختص به نبينا قلنا كان ذلك ضروريا فلا اعتبار
به وما روى انه عم قال فضلت على الانبياء بست وزاد عم واعطيت جوامع الكلم فلا
ينافي الحديث لان الله تعالى يحتمل ان يفضل نبينا عم بالخمس المذكورة اولا ثم زاد عليها تكريما
له فان قلت هذا انما يتم لو ثبت تأخر الدال على الزيادة قلت ان ثبت فلا كلام والا يحتمل
على انه اخبار عن ذيا نها الاستقبال عبّر عنه بالماضي تحقيقا لوقوعه ق ابن عباس رض
اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين و
اطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضي وجوب وضع هذه الاعضاء في السجدة وبه قال زفر
واحمد والشافعي في قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة لان الثابتة بالقران
فرضية السجود وذا لا يقتضي وضع اليد والركبة ولهذا يصح صلوة المكتوف بالاجماع فيكون
الامر محمولا على الندب واما الاختلاف في الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار
على الانف بلا عذر فمعروف في الفقه ولا نكفت بفتح النون اى لا نجمع الثياب ولا الشعر
ق ابو بكر وعمر وجابر رض اتفقا على الرواية عنهم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله
الا الله فمن قال لا اله الا الله والمقول الاخر وهو محمد رسول الله مقدر فيه اكتفي بذكره
لشهرة وجوب اعتقاده به عصم مني ماله ونفسه الا بحقه يعني لا اتعرض بسبب من الاسباب
الا بسبب حق الاسلام من الاستيفاء قصاص ان قتل او تضمين مال ان سرق ونحوهما او
حسابه على الله اى في الاخرة فيما يخفيه من الاخلاص وغيره وهذا مثل قوله عم انا اقضي
بالظاهر والله يتولى السرائر قال اكثر الشارحين المراد بالناس عبدة الاوثان لان
اهل الكتاب اذا اعطوا الجزية سقط عنهم القتال فلا يصح يعني حتى الى هنا كلامهم لكنهم وقعوا
فيما هربوا منه لان عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين سقط عنهم القتال فلا يصح
معنى حتى ايضا بل الوجه ان يجعل الناس عاما سيما لقوله تعالى قل يا ايها الناس اني
رسول الله اليكم جميعا ويكون بعض الصور مخصوصا منه بالحديث الدال على وضع الجزية
او يقال الغرض من ضرب الجزية الهوان على الكفرة وهو يضطرهم الى الاسلام فيكون
لقضيتهم بسببان المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعمهما لان ضرب الجزية على المشركين
غير جائز اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه امرت بقرية اى
باستيطانها والهجرة اليها ولفظ امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اى ما في القرى يعني
يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيغتنمون مما فيها من الاموال والسبايا يقولون

اى المنافقون سمّوا المدينة يثرب لاستقباحهم افعال المؤمنين فيها والثرب هو الفساد
وهي المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين هو هذا الاسم تنفي الناس يعني شرارهم
كما ينفي الكير خبث الحديد ق انس رض وسهل بن سعد الساعدي رض اتفقا على الرواية
بعثت انا والساعة بالرفع عطف على ضمير بعثت وبالنصب مفعول معه كهاتين صفة مصدر
محذوف يعني قربت قربا كقرب هاتين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معناه ان بيني وبين
الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني
بالقرب المساحي لتصوير غاية قرب الساعة وقيل هذا اشارة الى مجاورته عم بها وانه
لا نبي بينه وبينها كما لا يتخلل اصبع بين هاتين الاصبعين لكن تفسير قتادة في حديث
آخر بقوله يعني كفضل احديهما على الاخرى يقوي الوجه الاول خ ابو هريرة رض روى
البخاري عنه بعثت من خير قرون بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد
قرنا فقرنا الفاء فيه للترتيب في الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه
حتى غاية لقوله بعثت والمراد بالبعث هنا تقلبه في اصلاب الآباء ابا فابا قرنا فقرنا يعني
انتقل النبي عم اولا من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من هاشم م جابر رض روى
مسلم عنه قال النبي عم في سفر فلما قرب المدينة هبت الريح يكاد ان تذهب الراكب فقال عم
بعثت هذه الريح لموت منافق اى علامة لموته وهذا من معجزاته عم حيث اخبر عن شيء
قبل وقوعه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه بني الاسلام على بناء المجهول على خمس
اى خمس خصال وفي بعض النسخ على خمسة اى خمسة اركان على ان يوحّد الله بالجر بدل على
خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر الاستطاعة فيه
لشهرتها فقال رجل لابن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام
يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول الله عم ويروى يعني
يروى عن ابن عمر انه عم قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان فان قلت
لم انكر ابن عمر على الرجل الذي قدم الحج على صوم رمضان مع انه رواه كذلك قلنا يحتمل
ان ابن عمر كان سمع من النبي عم على الوجهين ولكن حين رد عليه الرجل لم يكن رواية
تقديم الحج على الصوم في حفظه فلهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر رواها كما تذكر اعلم
ان الصوم في الوجوب مقدم على الحج كذا روي عن ابن عباس فتقديم الحج عليه في هذه الرواية
كتقديم السجود على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا يوجب

صغيرة انما صارت كبيرة باصرارهام ابو ذر رضه روى مسلم عنه عرضت على اعمال
امتى حسنها بالرفع بدل من اعمال وسيئها فوجدت فى محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون
السين على غير قياس اعمالها الاذى يماط اى يزال الاذى اراد به ما يتأذى الناس به من
حجر وغيره واللام فيه للعهد الذهنى يماط عن الطريق على بناء المجهول اى يبعد وهذه
الجملة صفته ووجدت فى مساوى اعمالها النخاعة بضم النون وبالخاء والعين المعجمتين البزقة
التى تخرج من اصل الفم والمراد بها القاؤها تكون فى المسجد لا تدفن هاتان الجملتان
صفة النخاعة او حال ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه عرضت على الامم فاخذ
النبى عم يمر معه الامة والنبى يمر معه النفر وهو عدة رجال من ثلثة الى عشرة والنبى يمر
معه العشرة والنبى يمر معه الخمسة والنبى يمر معه وحده يعنى رجل وحده فنظرت فاذا سواد
كبير فقلت يا جبرائيل هؤلاء امتى قال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا سواد كبير قال
هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا
لا يكتوون الاكتواء هو الكى ولا يسترقون من الرقية ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
قال المازرى احتج بعض بالحديث على ان التداوى مكروه لان الظاهر منه ان مزية هؤلاء
هؤلاء لتركهم التداوى ومعظم العلماء على خلاف ذلك اذ ثبت فى الصحيح ان النبى عم تداوى
كثيرا وبين منافع الادوية تحريضا للتداوى بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما فى الحديث
على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون الكراهة ثابتة فى حقهم لكن قال
القاضى هذا تاويل غير مستقيم لانه لو كان الامر كما قالوا لما اختص هؤلاء بهذه الفضيلة
لان عقيدة جميع المؤمنين ان لا اثر من الله ومن اعتقد خلافه فقد كفر بل الوجه
ان يقال المراد منهم قوم لا يفعلون فى الصحة خوفا من المرض فان من ليس له علة يكره
له ان يسترقى ويتخذ التمايم الاوجه ان يقال التوكل نوعان عام وخاص فالعام ما يجب
ان يكون فى جميع المسلمين من ان لا مؤثر الا الله ولا يعمل الادوية الا باذنه والتوكل
الخاص ان يترك المداواة لغاية يقينه انه لن يصيبه الا ما كتب الله والثانى هو المراد فى الحديث
فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبى عم لانه اخص الخواص قلت يجوز ان يكون فعله
لتعليم امته بانه جائز الحديث متفق عليه والسياق للبخارى يعنى مضمون الحديث متفق
عليه والفاظه للبخارى والذى ذكره مسلم على نسق آخر وهو عرضت على الامم فرايت النبى
عم ومعه الرهط والنبى عم ومعه الرجل والرجلان والنبى عم ليس معه احد اذ رفع
لى سواد عظيم الى آخر الحديث م جابر رضه روى مسلم عنه عرض على الانبياء يعنى ارواحهم

فيدخل الجنة بارتكاب المكاره
والنار بارتكاب الشهوات

الترتيب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات
وفى رواية القضاعى حفت قال النووى المذكور فى الصحيحين حجبت لا حفت قيل هذا من جوامع
الكلم التى اوتيها النبى عم وهذا تمثيل حسن معناه يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهد
فى الطاعات والصبر عن الشهوات كما يوصل المحجوب عن الشئ اليه بهتك حجابه والتجاوز
عنه ويوصل الى النار باتباع والمراد بها ما يكون محرمة كالخمر والزنا وغيرهما واما الشهوات
المباحة فلا يدخل فيها لكن يكره الاكثار منها مخافة ان تقسى القلب وتكسل عن الطاعات
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حرمت التجارة فى الخمر خ ابو هريرة رضه روى البخارى
حرم ما بين لابتى المدينة على لسانى يعنى لم يكن محرمة كما كانت مكة تقدم الكلام عليه فى الباب
الثانى فى حديث انى احرم ما بين لابتى المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى رضه
روى مسلم عنه حوسب رجل يعنى يحاسب رجل فى يوم القيمة اورده بصيغة الماضى
لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شئ الا انه كان يخالط الناس فكان
موسرا وكان يامر غلمانه ان يتجاوزوا عن المعسر قال الله تعالى نحن احق بذلك منه تجاوزوا
عنه اى عن ذنوبه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه خفف على داود القرآن اراد به الزبور
فكان يامر بدوابه اى بوضع السرج عليها فتسرج فيقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه
ولا يأكل الا من عمل يديه وفيه دلالة على ان الله تعالى يطوى الزمان لمن يشاء كما يطوى
المكان لهم وهذا باب لا يدرك الا بالفيض الربانى م عائشة رضه روى مسلم عنها خلقت
الملائكة من نور وخلق الجان وهو ابو الجن وقيل هو ابليس من مارج وهو لهب مع
دخان وقيل بدونه من نار وخلق آدم مما وصف لكم هذا اشارة الى قوله تعالى خلق
الانسان من صلصال كالفخار خ انس رضه روى البخارى عنه رفعت الى السدرة المنتهى
فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما الظاهران فالنيل والفرات
واما الباطنان فنهران فى الجنة واوتيت بثلثة اقداح قدح فيه لبن وقدح فيه عسل
وقدح فيه خمر فاخذت الذى فيه اللبن فقيل لى اصبت الفطرة تقدم توضيحه فى
الباب السادس فى حديث بينا انا فى الحطيم م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه عذبت
امراة فى هرة ربطتها فى هنا بمعنى على يعنى لاجلها لم تطعمها ولم تسقها ولم تتركها تأكل
من خشاش الارض وهو بفتح الخاء المعجمة وضمها وكسرها والفتح اشهر هوام الارض
وحشراتها وروى بالحاء المهملة وهو نبات الارض لكنها ضعيفة والصواب المعجمة
قال الطيبى ذكر الارض هنا للشمول كما فى قوله تعالى ومن دابة فى الارض قيل هذه المعصية

متشكلين بالصورة التي كانوا عليها في الدنيا فان ارواحهم كالملائكة يتشكلون بصورة الانسان
فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة ورايت عيسى بن مريم فاذا اقرب من
رايت به شبها عروة بن مسعود رضه اذا للمفاجاة واقرب مبتدا خبره عروة الجار و
المجرور متعلق بقوله شبها وهو تمييز او مفعول رايت ورايت ابرهيم فاذا اقرب من
رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه اي نفس النبي عم ورايت جبرائيل عم فاذا هو اقرب
من رايت به شبها دحية بفتح الدال وكسرها ابن خليفة تقدم توضيح لغاته في الباب السادس
في حديث لقد رايتني في الحجر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه فضلت على الانبياء بستة
اعطيت جوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة ولهذا قال
علي رضه علمني رسول الله عم الف باب يفتح كل باب الف باب ونصرت بالرعب و
احلت لي الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة وختم بي
النبيون تقدم توضيح باقي الحديث في هذا الباب في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه فقدت على بناء المجهول يعني مسخت امة من بني اسرائيل
لا يدرى ما فعلت واني لا اراها اي لا اظنها الا الفار بسكون الهمزة اذا وضع لها
البان الابل لم تشرب واذا وضع لها البان الشاة شربت يعني لحوم الابل والبانها
كانت محرمة على بني اسرائيل دون لحوم الغنم والبانها فدل امتناع الفار من لبن
الابل دون الغنم على انه مسخ من بني اسرائيل تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في
حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قيل لبني اسرائيل
اي قال الله تعالى لهم على لسان موسى عم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا
يعني منحنين ومتواضعين وقولوا حطة بالرفع يعني مسئلتنا ان يحط ذنوبنا وروي
بالنصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم فبدلوا يعني تركوا ما امروا
به من القول وقالوا بدله قولا آخر فدخلوا الباب يزحفون بالزاء المعجمة وفتح الحاء
المهملة وبالفاء يعني يمشون على استاههم جمع سته وهي الالية وقالوا حبة في شعرة
وفي الحديث بيان لسعة مغفرة الله حيث علقها بادنى قول وبيان عنادهم وظلمهم
انفسهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال حاصر المدينة قريش وغطفان وبنو
قريظة وبنو النضير يوم الخندق فهب ريح الصبا شديدا فقلعت خيامهم واراقت
قدورهم فانهزموا وهربوا فقال عم نصرت بالصبا بفتح الصاد وبالقصر ريح تهب
من المشرق واهلكت عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا في الهبوب

بتخفيف الفاء من حاف بحاء مهملة
كخاف حافتا الوادي جانباه

يعني الريح مامورة تجيء مرة للنصرة وتارة للاهلاك م انس رضه روى مسلم عنه ولد
لي الليلة غلام فسميته باسم ابي اراد به جده الاعلى ابراهيم بدلا او عطف بيان عن اسم
فصل في الحكاية عن نفس المتكلم خ انس رضه روى البخاري عنه اتيت على
نهر بسكون الهاء وفتحها بمعنى واحد والفتح افصح حافتاه اي جانباه قباب بكسر القاف
جمع قبة اللؤلؤ المجوف فقلت ما هذا يا جبرائيل قال الكوثر اختلف في ان الكوثر حوض
او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال
راى النبي عم قبر امه عام الحديبية بالابواء فبكى وابكى من حوله وقال استاذنت
ربي ان استغفر لامي فلم ياذن لي واستاذنته ان ازور قبرها فاذن لي فان قلت
كيف استاذن النبي عم وقد قال الله تعالى وما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين
ولو كانوا اولي قربى قلنا يجوز ان يكون لرجائه عم اختصاصا لذلك كما اختص باشياء
لم تجز لغيره وان يكون الحديث قبل نزول الآية ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه
اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء
خ انس رضه روى البخاري عنه اكثرت عليكم بالسواك يعني اكثرت الكلام في فضيلته وفائدة
هذه الاخبار مع كونهم عالمين بها اظهار الاهتمام بشان السواك ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه جاورت بحراء يعني اعتكفت بغار حراء وهو بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء وبالمد مذكر منصرف هذا هو الصحيح ومن انثه مريدا به البقعة لم يصرفه وهو
جبل بينه وبين مكة نحو ثلثة اميال من يسار الذاهب من مكة الى منى شهرا فلما قضيت
جواري اي اعتكافي نزلت فاستبطنت بطن الوادي اي صرت في باطنه فنوديت فنظرت
امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم نوديت فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت
فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سرير الملك لما جاء في رواية اخرى
على كرسي بين السماء والارض يعني جبرائيل هذا تفسير من النبي عم للفظ هو فاخذتني
رجفة شديدة وروي وجفة بالواو ومعناهما الاضطراب كما قال الله تعالى قلوب يومئذ
واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال فاتيت خديجة فقلت دثروني فدثروني بتشديد التاء
المثلثة امر اي غطوني فدثروني فصبوا علي ماء وفيه اشارة الى ان صب الماء للفزعان
يسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور بن مخرمة رضه اتفقا على
الرواية عنه قال لما سمع ابي ان النبي عم اتى باقبية قال لي انطلق بنا اليه عسى ان يعطينا
منها شيئا فقام ابي على الباب فتكلم فعرف النبي عم صوته فخرج ومعه قباء فقال خبات

هذالك جنات هذالك كرره للتاكيد يعني اخفيت وحفظت لاجلك قاله لابيه مخرمة
يعني قباء تفسير لاسم الاشارة من ديباج مزررا بالزاء المعجمة وتشديد الراء المفتوحة
بعدها بالذهب يعني كان له ازرار من الذهب واعطاه ؐ لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفيه
عظم خلقه ؐ والفتة باصحابه م انس رضه روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة
بخاء وشين معجمتين صوت المشي يقال بفتح الشين وسكونها والفتح افصح فقلت من
هذا قالوا هذه الغميصاء بضم الغين المعجمة وبالصاد المهملة ممدودة بنت ملحان بكسر الميم
وسكون اللام ام انس بن مالك خ سمرة رضه بضم الميم روى البخاري عنه رايت الليلة
رجلين اتياني وصعدا بي الشجرة فادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن
منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء خ ابن عمر رضه روى البخاري عنه رايت امرأة
سوداء ثائرة الرأس اي منتشر شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت مهيعة بفتح الميم
والياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شديد الوخامة
حتى قال الاصمعي لم يولد احد فيه عاش الى ان يحتلم الا ان يتحول منه فتاولتها ان وباء المدينة
نقل الى مهيعة خ عائشة رضه روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اي يكسر وذلك لشدة حرها
بعضها بعضا ورايت عمرو يجر قصبه بضم القاف وسكون الصاد المهملة جمع قصبة وهي المعاء
وهو اول من سيب السوائب جمع السايبة بمعنى المسيبة وهي الناقة التي تسيب وذلك
ان الناقة اذا انتجت في الجاهلية اثنى عشرة اناثا سيبت ولا ترسلت ولم يركب ظهرها ولم يجز
وبرها ولم يشرب لبنها الا ضيف فما نتجت بعد ذلك من انثى شق اذنها ثم خلي سبيلها
مع امها فعوملت بما عوملت امها وهي البحيرة بنت السايبة م انس رضه روى مسلم
عنه رايت ذات ليلة ذات زائية فيما يرى النايم كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين
وسكون القاف فاتينا على بناء المجهول برطب من رطب ابن طاب وهو نوع معروف
من رطب المدينة فاولت الرفعة لنا في الدنيا والعافية في الآخرة وان ديننا قد طاب
وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرويا قد يوجد من حروف كلماتها ودلالة اشتقاقها
فانه ؐ اخذ من عقبة حسن العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب لذة الدين
وكماله قال ابن سيرين قد يوجد التعبير من المعنى كما اذا رأى الاترج تعبر بالنفاق
لمخالفة باطنه ظاهره ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه رايت عمرو بن عامر الخزاعي
يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا خ ابن عمر رضه روى
البخاري عنه رايت عيسى وموسى وابراهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض الصدر واما موسى

فادم

فادم جسيم سبط بكسر الباء الموحدة مرسل الشعر والجعد خلافه كانه من رجال الزط
بضم الزاء المعجمة وتشديد الطاء قبيلة من السودان ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية
عنه رايت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي بسكون الهاء
يعني وهمي الى انها اليمامة او هجر بفتح الهاء والجيم وهما بلدتان معروفتان فاذا هي
المدينة يثرب عطف بيان للمدينة ورايت في رؤياي هذه اني هززت سيفا فانقطع
صدره فاذا هو ما اصيب من المؤمنين بيان للموصول يوم احد ثم هززته اخرى قال
النووي وقع بالزائين المعجمتين في الموضعين في معظم النسخ وفي بعضها بزاء واحدة
مشددة واسكان التاء وهي لغة صحيحة معناهما واحد اي حركته انما اول النبي ؐ السيف
بالمؤمنين لانهم انصاره وكان ؐ يصول بهم كما يصول الرجل بسيفه واول انقطاع صدره
بما استشهد يوم احد معظم عسكره كحمزة وغيره الذين كانوا كالصدر في جيشه وهزه
ؐ هو حثهم على الجهاد وفي قوله ؐ ثم هززته اخرى اشارة الى ان النبي ؐ حملهم على الجهاد
في ذلك اليوم مرة اخرى فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع
المؤمنين اسنده مسلم وعلقه البخاري المعلق ما حذف من مبدإ اسناده واحدا واكثر
فالحذف اما ان يكون في اول الاسناد وهو المعلق او في وسطه وهو المنقطع او في آخره
وهو المرسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه رايتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم
الراء والصاد المهملتين وهي ام سليم بنت ملحان كانت تحت مالك ابن النضر فولدت منه
في الجاهلية انس بن مالك فاسلمت وعرضت على زوجها الاسلام فغضب عليها وذهب
الى الشام فهلك هنالك فخطبها ابو طلحة فابت لكفره فاسلم فتزوجها امرأة ابي طلحة
وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين الحركة والمراد بها هنا سمع من وقع
القدم فقلت من هذا فقال يعني فقال قائل هذا بلال ورايت قصرا بفنائه بكسر الفاء
ممدود من جوانبه جارية قلت لمن هذا قالوا لعمر بن الخطاب فاردت ان ادخله
فانظر اليه فذكرت غيرتك يا عمر فوليت مدبرا فبكى عمر فقال اعليك اغار يا رسول الله
م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه سالت ربي ثلثا اي ثلث مسائل فاعطاني
اثنين ومنعني واحدة سالت ربي ان لا يهلك امتي بالسنة اي القحط اراد به قحطا يعم امته
لما جاء في بعض الروايات بالسنة عامة فاعطانيها وسالته ان لا يهلك امتي بالغرق
بفتح الراء اراد به ما يكون على سبيل العموم كطوفان نوح ؐ قال القرطبي لعل المراد
بالغرق ما يكون باستيلاء العدو لما ان رواة هذا الحديث كخباب بن الارت وثوبان

عن قالوا بدلا بالعرق بالعدق فاعطانيها وسالته ان لا يجعل باسهم اراد به الحرب و
الفتن بينهم فمنعنيها م ابن عمر رضه روى مسلم عنه عجبت لها اى لهذه الكلمات فتحت لها
ابواب السماء يعنى قول رجل نفر للغنى المجى ورد خل معهم فى الصلوة فقال الله
اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا البكرة اول النهار والاصيل آخره قال
ابن عمر رضه فما تركتهن منذ سمعت رسول الله يقول ذلك اى القول المذكور ق سعد بن
ابى وقاص رضه اتفقا على الرواية عنه عجبت من هولاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك
ابتدرن اى اسرعن الحجاب قاله لعمر بن الخطاب تقدم ذكره فى الباب الثامن فى حديث
والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواة
عنه قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها يعنى اكثرهم المساكين واصحاب الجد بفتح الجيم
وتشديد الدال البخت والوجاهة فى الدنيا محبوسون يعنى موقوفون غير ان اصحاب
النار قد امر بهم الى النار اراد بهم الكفار فانهم لا يوقفون فى العرصات بل يومر بهم الى النار
والاغنياء يوقفون بطول حسابهم بسبب التذاذهم الدنيوى مالا ومنصبا والفقراء
بريئون من ذلك فيدخلون الجنة اولا وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها يعنى
اكثرهم النساء ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت فخرت بمال ابى فى الجاهلية
فقال لها اسكتى يا عائشة كنت لك كابى ذرع لام ذرع قال لها كان هنا زائدة او للاستمرار
كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبه حاله بحال ابى ذرع فى حسن المعاشرة مع
عائشة رضه لا فى كثرة المال والسعة وخبر ابى ذرع ما حكت عائشة رضه قالت جلست احدى
عشرة امراة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيئا قالت
الاولى زوجى لحم جمل غث بالغين المعجمة اى مهزول ويروى قحر بالقاف والحاء المهملة اى
هرم على راس جبل صفة ثانية بجمل يعنى صعب الوصول اليه لا سهل صفة جبل اى صعب
الوصول اليه فيرتقى ولا سمين صفة ثالثة بجمل فينتقى اى يطلب لاجل ما فيه من النقى
وهو بكسر النون وسكون القاف المخ وفى رواية فينتقل اى ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا
وقيل على راس جبل خبر ثان عن قولها زوجى اعنى انه متكبر وحاصل قولها ان زوجها
قليل النفع بوجوه منها انها شبهته بلحم جمل دون ضان ومنها ان المشبه به هزيل لا
سمين ومنها انه مع ذلك صعب الوصول اليه قالت الثانية زوجى لا ابث بالباء
الموحدة وروى لا انث بالنون كلاهما بمعنى لا افشى خبره انى اخاف ان لا اذره
لا زائدة والضمير فيه للخبر يعنى ان شرعت فى الخبر عنه اخاف ان اتركه لكثرتها ان اذكره

حكاية عجيبة
اى كحسن معاشرة ابى زرع لام زرع
وهو رجل فى الجهالة ذو نار و وسعة
وذو مكاشرة وحسن معاشرة بزوجها
ام زرع وبهذا المقدار يفهم المقام
فما احمل المص على حكاية هذه
القصة مع قلة جدوها
يشبه الاستغفار عما لا يعنى
فطريق الايجاز فى هذا الكتاب حتى ترك كثيرا
من المهمات من قصص سبب ورود الاحاديث
الشريفة فضلا عن قطع الاحاديث التى هى اسناد المهمات
من وجوه شتى كما لا يخفى

اذكر عجره بضم العين المهملة وفتح الجيم جمع العجرة وهى العقدة الناتية فى الاعصاب من
الجسد وبجره بضم الباء الموحدة مثل العجر الا ان البجر يكون فى البطن خاصة كنت بهما عن
عيوبه الظاهرة والباطنة فالجملة الشرطية فى قوة افضحه وهو بدل من اذره قال القاضى
اردت ان زوجها كان مستور الظاهر ردى الباطن فلم ترد هتك ستره فاجملت وما
شرحت ولوحت وما صرحت وقد بينت وان قالت لا ابث اذ المقصود ان ينفث قالت
الثالثة زوجى العشنق بعين مهملة مفتوحة ثم شين معجمة مفتوحة ثم نون مشددة هو
الطويل كنت به عن حمقه وقيل هو سيئ الخلق ان انطق اطلق على بناء المجهول يعنى ان ذكرت
ما فيه من المعايب طلقنى وان اسكت اعلق على بناء المجهول يعنى ان اسكت تركنى معلقة وهى
التى فقدت زوجها قالت الرابعة زوجى كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع
من بلاد الحجاز موصوف لياليه بالطيب والاعتدال لا حر بالرفع على الابتداء اى لا فيه حر
والرواية المشهورة بفتح الراء فيه وفى ما بعده ولا قر بضم القاف البرد كنت بالحر والبرد
عن الاذى لانهما يستتبعانه شبهت زوجها فى خلوه من الاذى بليل تهامة ومدحته بانه
طيب ولا مخافة ولا سامة اى ملالة يعنى ليس فيه ما يملنى عن صحبته قالت الخامسة زوجى ان
دخل فهد بكسر الهاء اى اشبه الفهد فى كثرة النوم او معناه وثب عليها للضرب او للجماع بلا
ملاعبة كوثوب الفهد وان خرج اسد بكسر السين اى صار كالاسد فى الشجاعة ولا يسال
عما عهد اى عما كان يعرفه فى البيت من ماله ومتاعه قالت السادسة زوجى ان اكل لف يعنى
يكثر من الاكل وهو عيب عند العرب وان شرب اشتف اى شرب جميع ما فى الاناء وان اضطجع
التف اى تلفف فى ثوبه واعتزل عن المضاجعة ولا يهتم فى مباضعته ولا يولج الكف اى لا يدخل
كفه بين ثوبى ليعلم جلدى ولا يدنو منى ليعلم البث اى يعلم حزنى وما عندى من المحبة وقيل معناه
لا يتفقد امرى ولا يشتغل بمصالحى وهو كقولهم ما ادخل يده فى الامر اى لم يشتغل به قالت
السابعة زوجى عياياء بالعين المهملة وباليائين المثناتين تحت هو الذى يعيى بمباضعة
النساء وغياياء بالغين المعجمة او فيه الشك وهو ماخوذ من الغى وهو الجهل فى الشر طباقاء
وهو الذى امره مطبق عليه اى مستور لجهله وقيل هو الذى يعجز عن الكلام فينطبق شفتاه
يقال رجل طباقاء اذا كان بهذه الصفة وقيل هو ثقيل الصدر الذى يطبق صدره على
صدر المراة عند المباضعة وهو من مذام الرجل عند النساء كل داء له داء اى كل ما يعرف
فى الناس من الداء فهو موجود فيه شجك الشج الجرح فى الراس خاصة او فلك الفل الكسر فى
ساير الجسد هذا التفات من التكلم الى الخطاب او جمع كلا لك اى كل واحد من الشج والفل

ارادت ان زوجها ضروب لها وكلما ضربها شجها او كسر عظمها او جمع بينهما قالت الثامنة
زوجي المس مس ارنب وهو الحيوان المعروف لين المس والريح ريح زرنب بالزاء المعجمة
في اوله نبت طيب الرائحة يعني ان له لين كمس الارنب وريحه طيب كريح الزرنب ارادت به
طيب ثيابه في الناس او طيب جسده وروى بعض في اخره واغلبه والناس يغلب يعني
انه مع غلبته غيره مغلوب لي ومنه قول معاوية يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام قالت
التاسعة زوجي رفيع العماد وهي الخشبة التي بها يرفع البيت ارادت ان بيته عال وبه يعرف
عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد بكسر النون حمايل السيف وطوله كناية
عن طول قامته عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده
ثم اكدت ذلك بقولها قريب البيت من الناد وهو مجلس القوم ارادت انه ينزل بين مجتمع
القبايل ليكثر اضيافه قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك الاستفهام فيه معنى التعظيم مالك
خير من ذلك اي مما اعتقدته من سودد وفخر وقيل ذكره اشارة الى المثنى عليه السابق
في كلام امراة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام له ابل كثيرات المبارك يعني
كثر ابله التي كانت باركة ومجتمعة حول بيته ليسهل قرى الضيف قليلات المسارح يعني لا يتوجه
منها للمرعى الا قليل وقيل معناه مباركة كانت كثيرة حال بروكها ومسارحه قليلة لكثرة ما ينحر
منها للاضياف وقيل معناه ان المواشي كانت ترى كثيرة حال بروكها لكثرة السائلين في
خلالها عند حلبها واذا سرحت كانت قليلة لعدم من يكثر سوادها اذا سمعن صوت
المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير ايقن انهن هوالك يعني
انهن ينحرن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر ويعقب ذلك بنحر
الابل وزاد بعض في رواية وهو امام القوم في المهالك قالت الحادية عشر زوجي ابو زرع
فما ابو زرع هذا الاستفهام للتفخيم كما سبق اناس بفتح الهمزة وبالنون اي حرك من حلي
بضم الحاء وكسرها وتشديد الياء جمع حلي بفتح الحاء وسكون اللام وهو ما تتحلى به المراة
اذني بتشديد الياء كان اصله اذنين فسقط النون بالاضافة وملأ من شحم عضدي
ارادت به سمن عضديها وكنت به عن سمن كل جسدها وانما ذكرت العضد لانه اقرب
ما يلي نظر الانسان من الجسد وبجحني بتشديد الجيم ثم الحاء فبجحت بكسر الجيم وفتحها لغتان
وافصحها الكسر معناه فرحني وفرحت وقيل معناه عظمني فعظمت الى نفسي وتقدير
الرفع فاعل بجحت وجدني في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة العيش
قال النووي يعني بشق جبل وهو ناحيته وقيل الشق اسم موضع اختار القاضي الوجه الاول

فجعلني في اهل صهيل وهو صوت الخيل واطيط وهو صوت الابل ودايس وهو الذي
يدوس الطعام ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون هو الذي ينقي الحبوب
من تبنها فعنده اقول فلا اقبح على بناء المجهول من التقبيح يعني زوجي لا يرد قولي حتى يكون
تقبيحا لامري وارقد فاتصبح يعني انام حتى ادخل في الصبح ارادت انها مخدومة مرفهة واشرب
فاتقنح هو بالنون بعد القاف وروى فاتقمح بالميم كلاهما بمعنى ارتوي ام ابي زرع فما
ام ابي زرع عكومها بضم العين هي الغرائر التي يكون فيها الطعام والامتعة واحدها عكم
بكسر العين رداح بفتح الراء وبالدال المهملتين وبالحاء المهملة جفنة عظيمة ارادت ان الظروف
في بيتها عظيمة ممتلئة وتاويل الجامد بالمشتق شايع فان قلت رداح مفرد فكيف يوصف
به العكوم قلنا ارادت كل عكم منها رداح وبيتها فساح بضم الفاء وتخفيف السين المهملة اي
واسع ابن ابي زرع فما ابن ابي زرع مضجعه كمسل شطبة المسل بفتح السين المهملة وتشديد
اللام مصدر بمعنى المسلول اي ما سل من القشر وبقي مكان الشطبة خاليا والشطبة بشين
معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء غصن النخل ارادت انه قليل اللحم موضع نومه
دقيق لنحافته وهو مما يمدح به عندهم ويشبعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الانثى من اولاد
المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يمدح به ايضا بنت ابي زرع فما بنت ابي زرع طوع ابيها
اي ذات طوع ابيها يعني انها مطيعة له وطوع امها وملء كسائها يعني انها ذات البيت
كسائها ملاءته لسمنها وغيظ جارتها يعني انها تغيظ ضرتها وتغضبها لحسنها عبرت
عن الضرة بالجارة لمجاورة احديهما الاخرى غالبا جارية ابي زرع فما جارية ابي زرع
لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين المثناة والمثلثة اي لا تفرقه ولا تفشيه ولا
تنقث بضم القاف بعد النون وبالثاء المثلثة تنقيثا اي لا تفسد ميرتنا اي طعامنا
وقيل معناه لا تفرق طعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملأ بيتنا تعشيشا بالعين
المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا تتركه يجتمع فيه الكناسة كما يجتمع عش الطاير وهو
موضعه الذي يجمعه من دقايق العيدان وغيرها خرج ابو زرع والاوطاب جمع وطب
بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن تمخض على بناء المجهول بالخاء والضاد المعجمتين
اي يؤخذ زبدها فلقي امراة معها ولدان لها انما ذكرت ذلك لانه كان احد اسباب
تزوجه بتلك المراة لشدة رغبات العرب على كثرة الاولاد كالفهدين يلعبان من تحت
خصرها برمانتين عبرت عن ثدييها برمانتين لان ذلك ايضا من اسباب التزوج
فطلقني ونكحها ونكحت بعده رجلا سريا بالسين المهملة وتشديد الياء اي سيدا ركب

شريّا بالشين المعجمة وتشديد الياء اى فرسا نجيبا واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء
المهملة والياء اى رمحا منسوبا الى خط وهو قرية عند البحر تجلب اليها الرماح من الهند
ثم تفرق منه الى بلاد العرب واراح علىّ يقال اراح ابله اذا ردها الى مراحها وهو بضم الميم
مرجعها ليلا ارادت به انه اعطاها نعما بفتح النون واحد الانعام وهى المواشى قال الاكثر
اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل ثريا بالثاء المثلثة وتشديد الياء اى كثيرا واعطانى
من كل رائحة اى من كل ما يروح من الابل وغيرها زوجا اى صنفا وهو صنف الفرد وفى اكثر
النسخ ذابحة بالذال المعجمة وبالباء الموحدة اى من كل ما يجوز ذبحه وهى فاعلة بمعنى مفعولة
وقال كلى ام زرع بحذف حرف النداء اى يا ام زرع وميرى اهلك بكسر الميم من الميرة وهى
الطعام يعنى اطعمى اهلك وتفضلى عليهم قالت فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ اصغر
آنية جمع اناء وجمع الآنية الاوانى وانما لم يبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثانى كل ما اعطاه
ابو زرع لانه كان زوجها الاول وكان حبه مستقرا فى فؤادها فالقليل منه كان اكثر عندها
ابى زرع وفى الحديث منع الفخر بحطام الدنيا لقوله عم اسكتى يا عائشة وجواز اخبار الرجل
زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عما فى الجاهلية وجواز التحدث بملح
الاخبار ولكن المحمود منه ما قل وندر كما قال البستى افد طبعك المكدود بالجد راحة تجم و
عله بشئ من المزح ولكن اذا اعطيته المزح فليكن بمقدار ما يعطى الطعام من الملح
ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عم فى رهط من الاشعر
يين نستحمله اى نطلب منه مركبا يحملنا فقال عم والله ما احملكم ولا عندى ما احملكم عليه
فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله عليه عم بابل من الغنيمة فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا
قلنا اغفلنا رسول الله عن يمينه لا يبارك لنا ما اعطاه لنا فرجعنا اليه فقلنا يا رسول الله
اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا حملتنا افنسيت يا رسول الله فقال عم لست
انا حملتكم ولكن الله حملكم قاله لنفر من الاشعريين استدل الجبرية بالحديث على مذهبهم
الكاسد لكن استدلالهم فاسد لان معناه لست حملتكم مما عندى ولكن الله اعطانى
ما احملكم عليه فان قلت هل حنث رسول الله عم فى يمينه قلنا لا لانه يمين فور فلا يحنث
بفعله بعد ساعة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء
المشددة يعنى الضب تفسير من المصنف للضمير المجرور فى اكله قال عم حين سئل عن
الضب تقدم الكلام عليه فى الباب الثانى وحديث ان امة من بنى اسرائيل مسخت م انس رضه
روى مسلم عنه مررت على موسى ليلة اسرى بى على بناء المجهول الجار والمجرور قائم مقام

الفاعل

الفاعل عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره فان قلت قد جاء فى حديث المعراج انه عم
راى موسى عم فى السماء السادسة قلنا يجوز ان يكون رآه حين مر به يصلى فى قبره ثم رفع
قبله الى السماء السادسة وراجعه فى امر الصلوة تقدم الكلام عليه فى الباب السادس
فى حديث لقد رأيتنى فى الحجر م بريدة رضه روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور
فزوروها الاذن مختص للرجال لما روى انه عم لعن الله زوارات القبور وقيل ان
هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخص عمت الرخصة لهما كذا فى شرح السنة ونهيتكم عن
لحوم الاضاحى جمع اضحية وهى ما يذبح ايام النحر للقربان فوق ثلث اى ثلث ليال يعنى
كنت نهيتكم عن ان تاكلوا ما بقى من لحومها بعد ثلثة ايام وامرتكم بتصدقها فامسكوا ما
بدا لكم يعنى كلوا ما بقى منها بعد ثلاثة ايام مدة ظهور الامساك لكم ما بمعنى المدة وفاعل
بدا ضمير عائد الى مصدر فامسكوا ولو اعطى منها الاغنياء جاز لكن الفقراء افضل ونهيتكم
عن النبيذ اى عن القاء التمر ونحوه فى ماء الظروف الا فى سقاء اى الا فى قربة انما استثنا
لان السقاء يبرد الماء فلا يشتد ما نقع فيه اشتداد ما فى الظروف فاشربوا فى
الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وددت انا قد راينا
اخواننا اراد به الرؤية فى الحيوة وقيل لقاءهم بعد الموت لكن الوجه هو الاول وفيه
جواز تمنى المحال لا سيما فى الخير ولقاء الصلحاء قالوا يا رسول الله السنا اخوانك قال انتم
اصحابى هذا القول ليس نفيا لكونهم اخوانا بل ذكر عم مزيتهم الزائدة بالصحبة و
اخواننا الذين لم ياتوا بعد بنى على الضم اى بعد زماننا هذا فقالوا كيف تعرف يعنى
فى يوم القيمة من لم يات بعد من امتك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل
غر جمع الاغر وهو الفرس الذى له بياض فى جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هو
الفرس الذى له بياض فى قوائمه ولا يجاوز الكعبين بين ظهرى بفتح الظاء المعجمة واسكان
الهاء خيل دهم اى بين خيل دهم جمع ادهم وهو الاسود بهم بضم الباء وسكون الهاء جمع البهيم
وهو الذى لا يخالط لونه لون سواه كان ابيض وغيره الا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول
الله قال فانهم ياتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل بعض بالحديث
على ان الوضوء من خصائص هذه الامة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة
والتحجيل مختصان بهم واحتجوا بقوله عم هذا وضوئى ووضوء الانبياء من قبلى اجاب
الاولون عن هذا بانه لو صح احتمل ان يكون الانبياء مختصين بالوضوء دون اممهم
الا هذه الامة فصل ق جرير رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان فى الجاهلية

بيتُ لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عم لي هل انت مريحي اي هل تجعلني ذا راحة من ذي
الخلصة بالفتحات يعني من اذى الكفر الذي تجري في تلك الكنيسة يعني الكعبة اليمانية بتخفيف
الياء الشامية بالهمزة وتشديد الياء هذا النفي يحتمل ان يكون من الراوي او من
المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين فارسا فقتلنا من وجدنا عنده وكسرنا الاصنام
فيه واحرقناه فاتينا النبي عم فاخبرناه فدعا لنا م انس رض روى مسلم عنه هل تدرون
مما اضحك قلنا الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اي العبد يوم القيمة
يا رب الم تجرني من الظلم الم تخلصني الاستفهام فيه لتقرير ما بعد النفي يعني الم تخبرني بانك
غير ظالم كانه يقول اني ما ارتكبت معصية فكيف تريد ان تعذبني قال يقول اي قال النبي
عم يقول الله تعالى بلى قال اي النبي عم فيقول العبد فاني لا اجيز بالزاء المعجمة من الاجازة
على نفسي الا شاهدا مني يعني يطلب العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد من نفسه فيقول
اي الله كفى بنفسك عليك شهيدا او بالكرام الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك
متعلق به وكفى لازم هنا يعني الكرام الكاتبون حال كونهم شاهدين عليك قال النبي عم
فيختم على فيه يعني يمنع فمه عن الكلام فيقال لاركانه اي لاعضائه انطقي قال اي النبي عم فتنطق
باعماله يعني يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده بي سرقت مالا ثم يخلى بتشديد اللام
على بناء المجهول بينه وبين الكلام اي بين العبد وبين ان يتكلم لاركانه فيقول بعدا
لكن وسحقا بضم السين وسكون الحاء يعني البعد مفعول مطلق فعله محذوف وجوبا
كما قال تعالى فسحقا لاصحاب السعير اي بعدا باعدهم الله من رحمته فعنكن كنت اناضل اي
اذافع واجادل لئلا تعذبن بالنار ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه قال
لما دنونا من مكة عام حجة قلت يا رسول الله اين تنزل غدا فقال عم هل ترك لنا عقيل
منزلا قيل عقيل بن ابي طالب باع جميع املاك النبي عم ومن هاجر من بني عبد المطلب
كما فعل ابو سفيان بدور من هاجر من المؤمنين وفي الحديث دلالة على ان الكافر
اذا استولى على اموال المسلمين واحرزها الى دار الحرب ملكها وعلى ان بيع دور مكة
جائز واليه ذهب امامنا وفي رواية عن ابي حنيفة يكره بيع الارض لقوله عم مكة حرام
لا يباع رباعها م ابو هريرة رض روى مسلم عنه هل ترون قبلتي اي جهتي ههنا والله
ما يخفى علي ركوعكم ولا خشوعكم واني لاراكم من وراء ظهري قاله في تسوية الصفوف
ق اسامة بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه هل ترون ما ارى قالوا لا قال فاني لارى
مواقع الفتن خلال بيوتكم اي بين فرجها كمواقع القطر اي المطر قاله لما اشرف اي علا حين

رجع عن بعض غزواته على اطم بضمتين وبطاء مهملة اي بناء مرفوع من الحجارة من آطام
المدينة بغير الهمزة جمع اطم شبه الفتن بالقطر باعتبار العموم وهذا اشارة الى ما وقع بعده
عم من الفتن اولها قتل عثمان وتتابعت عليه وفيه معجزة ظاهرة للنبي عم خ ابو
هريرة رض روى البخاري عنه هل تستطيع اذا خرج المجاهد ان تدخل مسجدك فتقوم
اي في طوتك ولا تفتر يعني لا تضعف عن تكرار نوافلها فتصوم ولا تفطر ليس المراد منه
ترك الافطار بالكلية لانه يكون صوما وصالا وهو منهي عنه قاله لرجل قال له اي النبي عم
دلني على عمل يعدل الجهاد اي يساويه في الثواب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
هل تسمع النداء بالصلوة قال نعم قال فاجب يعني الى النداء للصلوة بالجماعة قاله لرجل
اعمى قيل هو ابن ام مكتوم كذا جاء منتشرا في سنن ابي داود حين قال يا رسول الله ليس
لي قائد يقودني الى المسجد وسأله اي الاعمى من النبي عم ان يرخص له فيصلي في بيته فرخص
له فلما ولى بتشديد اللام اي ادبر دعاه فقال اي النبي عم هل تسمع الى قوله فاجب يحتمل
ان يكون ترخيصه عم وامره بالاجابة كلاهما بالوحي فيكون الثاني ناسخا للاول وان
يكون كلاهما بالاجتهاد وان يكون الاول بالاجتهاد على مذهب من يجوز للانبياء
قبل الوحي والثاني بالوحي ويحتمل ان يقال ان امره عم بالاجابة ليس تغييرا للترخيص
بل ارشاد الى الافضل وان الاجابة اعظم اجرا قال النووي هذا الحديث دليل من قال الجماعة
فرض عين قلنا هذا الاستدلال في غاية الهزال لانه خبر واحد فلا يثبت به الفرضية
ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنهما قال اناس من الصحابة يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيمة فقال عم هل تضارون في القمر روي بتشديد الراء وتخفيفها والتاء مضمومة
فيهما معنى المشدد هل تزاحمون غيركم في رؤية القمر ومعنى المخفف هل يلحقكم في رؤيته
ضير وهو الضرر وروي ايضا تضامون بتشديد الميم وتخفيفها وهو التعب ليلة
البدر قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا
لا قال فانكم ترونه كذلك اي ترون الرب بلا شك في رويته فالمراد تشبيه الرؤية بالرؤية
لا المرئي بالمرئي يجمع الله الناس يوم القيمة فيقول من كان يعبد شيئا فليتبعه فيتبع
من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت
الطواغيت الطواغيت جمع الطاغوت وهو ما كان يعبد من دون الله وهذا تعميم بعد
التخصيص وبقي هذه الامة فيها منافقوها انما بقي المنافقون في زمرة المؤمنين لانهم
كانوا مستترين في الدنيا ومعدودين من جملتهم فستروا بهم في الآخرة ومشوا في

في نورهم حتى ضرب بينهم بسورٍ له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب فيأتيهم
الله في صورةٍ غير صورته التي يعرفون هذا من المتشابهات قيل الخلف فيأولونه بان
المراد من اتيان الله اتيان ملك ومن الصورة صورته فاذا راوا ملكاً يقول انا ربكم
انكروا لما راوا عليه من امارات الحدوث وليس المراد بالصورة الثانية صورة الملك
بل معناه يتجلى الله على الصفة التي يعرفونها من كونه تعالى غير شبيه بشيء من مخلوقاته
فيعترفون به انما عبّر عن هذه الصفة بالصورة للمشاكلة استبعده الشيخ الشارح بان
الصفة غير مرئية وهي ليست عين الموصوف ولا غيره فلا بد من مؤول اقول غرض ذكر
القائل من هذا التأويل رفع ما يفهم ان يكون جسماً وذا صورةٍ لا رفع الشبهة عن حال
الرؤية والتشابه في كيفيتها باقٍ بعد على ان المشايخ قالوا انما يتجلى الله لاهل الجنة ويريهم
ذاته في حجاب صفاته لانهم لا يطيقون ان يروا ذاته بلا حجاب مرتبة من مراتب
صفاته فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فاذا
جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت
ربنا فيتبعونه يعني يتبعون امر الله بذهابهم الى الجنة او امر ملائكته الداعين اليها
قيل المراد بهذه الصورة صفته التي يعرفونها وهي الرأفة على عباده في الدنيا فاذا
تجلى الله لهم بغير تلك الصفة ينكرونه فاذا تجلى لهم بالصفة التي اعتادوا بها عرفوه
ويضرب الصراط اي يمد بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيز اي يمضي يقال
اجزت الوادي وجزته بمعنى واحد ولا يتكلم يومئذ الا الرسل اراد به والله اعلم وقت
جواز الصراط وانما فسرنا بهذا لان هنالك مواطن يتكلم فيها الناس ودعوى الرسل
يومئذ اللهم سلّم سلّم وفي جهنم كلاليب جمع كلّوب وهو بفتح الكاف وتشديد اللام
حديدة معوجة الرأس يختطف بها شيء مثل شوك السعدان وهو نبت له شوك
عظيم من كل الجوانب هل رأيتم شوك السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل
شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تختطف الناس باعمالهم فمنهم
الموبق بفتح الباء الموحدة اي المهلك وروي بالثاء المثلثة اي المأخوذ شديداً
بعمله ومنهم المخردل بالخاء المعجمة وبالدال المهملة ويقال بالذال المعجمة ايضاً معناه
المقطع ثم ينجي حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد يعني تمم لهم حسابهم وادخل
اهل الجنة الجنة واهل النار النار ليس المراد منه فراغه حقيقة لان الله تعالى لا يشغله شأن
عن شأن واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا

من النار من كان لا يشرك بالله شيئاً ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله
فيعرفونهم في النار يعرفونهم باثر السجود ويأكل النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني
لا تحرق ما فيه اثر السجود وهو اعضاؤه السبعة وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه
جاء في رواية مسلم مرفوعاً ان قوماً يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارات الوجوه
حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة
والشين المعجمة اي احترقوا فيصبّ عليهم ماء الحيوة فينبتون منه يعني يعود ابدانهم اليهم
كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء بزور العشب النابتة في جوانب السيول في حميل
السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم بمعنى المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء وانما
خصصه بالذكر لان الحبة فيه اسرع نباتاً حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه
في سرعة الظهور ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار
وهو آخر اهل الجنة دخولاً الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني
بقاف وشين معجمة مخففة اي آذاني واهلكني ريحها واحرقني ذكاؤها بفتح الذال
المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر فيدعو الله ما شاء
الله ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت بفتح التاء والاستفهام فيه للتقرير ان فعلت
ذلك اشارة الى صرف وجهك عن النار بك ان تسأل غيره ان مع صلتها مفعول
عسيت والشرط قد توسط بينهما قيل انما توسط الشرط بين العامل والمعمول لا يستحق
الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله تقديره ان فعلت
ذلك فهل عسيت ان تسأل غيره فيقول لا اسألك غيره فيعطي اي الرجل ربه من
عهود ما شاء ومواثيق ما شاء فيصرف الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة
ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول
الله أليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك لا تسألني غير الذي اعطيتك ويلك
يا ابن آدم ما اغدرك بانه للتعجب يعني انك تستحق ان يتعجب منك بكثرة غدرك
في عهودك بان لا تسأل غير ذلك ويجوز ان يكون للاستفهام والهمزة للصيرورة
اي اي شيء صيّرك غادراً في عهودك قال شارح اعذرك بالعين المهملة والذال
المعجمة اي اي شيء جعلك في هذا السؤال معذوراً وقد اعطيت الميثاق لعلم وجرد
كذا فيقول اي رب فيدعو الله حتى يقول له فهل عسيت ان اعطيتك ذلك ان تسأل
غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب

الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اى انفتحت له الجنة فراى
ما فيها من الخير والسرور قال النووى الخير بالخاء المعجمة والياء المثناة تحت هذا
هو المعروف فى الروايات وروى بفتح الحاء المهملة واسكان الباء الموحدة معناه السرور
وروى البخارى الحبرة بالتاء وهى النعمة فيسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اى رب
ادخلنى الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسال غير
ما اعطيت ويلك يا ابن آدم ما اغدرك فيقول اى رب لا اكونن اشقى خلقك فان
قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كانه قال يا رب بلى اعطيت العهود ولكنى
تاملت فى كثرة كرمك فى قولك لا تيأسوا من روح الله فطمعت فى سعة كرمك فسالت
ذلك فلا يزال يدعو الله حتى يضحك الله منه يعنى يرضى الله عنه بهذا القول فاذا ضحك
الله منه قال ادخل الجنة فاذا دخلها قال الله تعالى تمنّ امر تخاطب من تمنيت الشئ اذا
اشتهيته يعنى اطلب منى ما شئت من جنتى فيسال ربه ويتمنى حتى ان الله ليذكره يعنى يذكره
الله تعالى ذلك الشخص النعم ليتمناها فيقول من كذا وكذا الجار والمجرور متعلق بتمنَّ يعنى
تمنَّ منى من كل جنس ما تشتهيه حتى اذا انقطعت به الامانى جمع امنية وهى افعولة
من المنية يعنى اذا وصل الرجل الى منتهى مراده قال الله تعالى لك ذلك ومثله معه
اعلم ان مسلما ذكر فى صحيحه قال عطاء بن يزيد وهو الذى روى الحديث عن ابى هريرة
رضه كان ابو سعيد الخدرى مع ابى هريرة رضه لم يرد عليه من حديثه شيئا حتى اذا
حدثه ابو هريرة رضه ان الله تعالى قال لك ذلك ومثله معه قال ابو سعيد اشهد
انى حفظت من رسول الله عم قوله لك ذلك وعشرة امثاله فعلى هذا لا يكون الروايات
متفقين فى ما نقله المصنف م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل تضارون فى رؤية
الشمس فى الظهيرة وهى بالظاء المعجمة نصف النهار ليست فى سحابة قالوا لا قال فهل
تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة قالوا لا قال فو الذى نفسى بيده لا تضارون
فى رؤية ربكم كما تضارون فى رؤية احدهما بين النبى عم وضوح رؤية الله تعالى بطريق
حسى وهو انه عم نفى مطلق المجادلة فى رؤية الرب واستثنى منه مجادلة شبيهة بالمجادلة
فى رؤية الشمس والقمر والحال ان المجادلة فى رؤية احدهما منتفية بالبديهة فيلزم ان ينتفى
ما يشبهها وهذا نفى شئ بدليل فيكون ابلغ فيلقى اى الرب العبد فيقول اى فل اى يا فلان
تقدم الكلام على فل فى الباب الاول فى حديث من انفق زوجين الم اكرمك اى الم
افضلك على ساير الحيوانات واسودك اى لم اجعلك سيدا الم ازوجك واسخر

لك الخيل

لك الخيل والابل واذرك اى الم اجعلك تركك والاستفهام فيه وفيما قبله للتقرير
ترأس اى يكون رئيسا على قومك والجملة حال وتربع اى تاخذ الربع من اموالهم اذا
غنموا من غزوة بعضهم بعضا كانت الرؤساء يأخذونه فى الجاهلية فيقول بلى قال
اى النبى عم فيقول افظننت انك ملاقى بتشديد الياء احديهما الياء المحذوفة العايدة
بحذف التنوين والثانية ياء المتكلم المضاف اليها فيقول لا فيقول انى قد انساك
كما نسيتنى ثم يلقى الثالث اى العبد الاخر ولما كان حقيقة النسيان محالة فى حق الله اريد
منه لازمه وهو الترك يعنى اتركك فى العذاب ثم يلقى الثالث اى العبد الاخر لقاء الله
عبره متشابه لعل الخلف يا ولونه بتخصيص الكلام والعتاب فيقول اى فل الم اكرمك
واسودك وازوجك واسخر لك الخيل والابل واذرك ترأس وتربع فيقول بلى اى
رب فيقول افظننت انك ملاقى فيقول لا فيقول فانى انساك كما نسيتنى ثم يلقى الثالث
فيقول له مثل ذلك فيقول اى الثالث يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسلك وصليت
وصمت وتصدقت ويثنى اى الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعنى اقر الثالث بظنه
لقاء الله وعد اعماله الصالحة فيقول ها هنا اذن يعنى قف فى هذا الموضع اذ
ذكرت اعمالك حتى يتحقق لك خلاف ما زعمت قال ثم يقال الآن نبعث شاهدنا
عليك ويتفكر اى الثالث فى نفسه من ذا الذى يشهد علىّ فيختم على فيه ويقال لفخذه
انطقى فينطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك اى بعث الشاهد عليه ليعذر من
نفسه وهو على بناء الفاعل من الاعذار يعنى ليزيل عذره من قبل نفسه ويعترف
كثرة ذنوبه وذلك اى الذى يبعث عليه الشاهد المنافق وذلك يسخط الله عليه
قال ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا
وفلانا وفلانا كرره قوله هل تفقدون مع ذكر فلان اربع مرات ثم قال وهل
تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا وفلانا كرره قوله هل تفقدون
مع ذكر فلان اربع مرات ثم قال هل تفقدون من احد قالوا لا قال لكنى افقد جليبيبا
فاطلبوه وفيه استحباب تفقد الامير اموات عسكره بعد الفراغ من الحرب تقدم
البيان عليه فى اول هذا الباب فى حديث قتل سبعة ثم قتلوه ع سعد بن ابى وقاص رض
روى البخارى عنه هل تنصرون وترزقون الا بضعفائكم يعنى انما يحصل لكم النصر على
الاعداء والرزق ببركة الفقراء فينبغى رعاية قلوبهم والسعى لمطلوبهم ع سمرة بن جندب
رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان رسول الله عم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه

فقالوا بعد السؤال الثالث لا بل وجدناهم
ظنا ان تكرار السؤال للتاكيد فاجابوه
كالاول فلما كرره ثالثا علموا ان مراده غير هؤلاء
المفقودين اجابوه بذلك

فقال هل رأى احد منكم البارحة قال اى الراوى فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما
شاء الله من تعبيرها فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكني رأيت
الليلة رجلين اتياني فاخذا بيدي فاخرجاني الى الارض مقدسة اى مطهرة مطيبة فاذا
رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه بكسر الشين
المعجمة وسكون الدال المهملة وهو طرف شفتيه من جانب الاذن حتى يبلغ قفاه ثم يفعل
بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يبرأ شدقه المشقوق فيعود فيصنع مثله
فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على
رأسه بفهر بكسر الفاء وهو الحجر ملء الكف او بصخرة شك من الراوى فيشدخ بالشين
المعجمة والخاء المعجمة وبفتح الدال المهملة اى يكسر به رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر اى تدحرج
فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا اى لا يرجع ذلك الرجل الى هذا المشدوخ حتى
يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو وهذه الجملة تأكيد لما قبلها فعاد اليه فضربه فقلت
ما هذا قال انطلق فانطلقنا الى نقب اى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع
يتوقد تحته نارا فاذا اوقدت اى اشتعلت ارتفعوا اى ارتفع الناس الذي في النقب
حتى كادوا يخرجون فاذا خمدت بفتح الخاء المعجمة والميم اى سكن لهبها رجعوا فيها
وفيها رجال ونساء عراة فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر
من دم فيه رجل قائم وعلى شط النهر اى طرفه رجل بين يديه حجارة فاقبل الرجل
الذي في النهر فاذا اراد ان يخرج رمى الرجل بحجر في فيه فرده حيث كان فجعل كلما جاء
ليخرج رمى في فيه بحجر فيرجع كما كان فقلت ما هذا قال انطلق فانطلقنا حتى اتينا
الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من
الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بي الشجرة اى رفعاني على الشجرة فادخلاني
دارا لم ار قط احسن وافضل منها فيها رجال شيوخ وشبان بضم الشين وتشديد
الباء جمع شاب ونساء وصبيان ثم اخرجاني منها فصعدا بي الشجرة فادخلاني
دارا هي احسن وافضل من الدار الاولى لم ار قط احسن وافضل فيها شيوخ و
شبان فقلت لهما انكما قد طوفتماني الليلة فاخبراني عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذي
رأيته يشق شدقه فكذاب يحدث بالكذبة فتحمل عنه على بناء المجهول اى تنقل عنه
تلك الكذبة حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذي رأيته يشدخ رأسه
فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل يعني لم يكن يقرأ القرآن في الليل ولم يعمل بما فيه

بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذي رأيته في النقب هم الزناة والذي رأيته في النهر آكل
الربوا والشيخ الذي رأيته في اصل الشجرة ابراهيم والصبيان حوله فاولاد الناس والذي
يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التي دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه
الدار فدار الشهداء وانا جبرائيل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسي فاذا فوقي
مثل السحاب ويروى مثل الربابة وهي بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة التي ركب بعضها
بعضا البيضاء قالا ذاك منزلك فقلت دعاني اى اتركاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك
عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفي الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا والمبادرة
الى تعجيل تأويلها اول النهار قبل ان يشتغل الذهن في معايش الدنيا خ عائشة رضه
روى البخاري عنها قالت لما ارادوا ان تدفن بنت النبي عم قال هل فيكم من احد لم يقارف
الليلة يعني الذنب يقال قارف امرأته اى جامعها وقارف الذنب اذا عمله فقيل المراد
به الاول بدليل ذكر الليلة فان ذلك الفعل يقع في الليلة غالبا فعلى هذا لا حاجة الى
تفسير المصنف بقوله يعني قوله الذنب مع انه لم يكن من عادته تعيين احد المحتملين
في توجيه الكلام لعل الوجه ان يقال احد رواة هذا الحديث وهو فليح بن سليمان
اول قوله لم يقارف بقوله لم يذنب والمصنف تبعه فقال ابو طلحة انا قال فانزل
في قبرها يعني قبر بنت النبي عم فان قلت اقتراف الذنب يصلح ان يكون داعيا اليه
قلت لعله عم قال ليكون المنزل غير ضعيف بالجماع ويكون اقدر على فعله خ سهل
بن سعد رضه روى البخاري عنه قال جاءت امرأة فقالت يا رسول الله اني وهبت
نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال زوجنيها ان لم يكن لك حاجة
فقال هل عندك شيء تصدقها اياه فقال ما عندي الا ازاري فقال عم ان اعطيتها
اياه جلست فلا ازار لك فالتمس شيئا فقال ما اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد
فالتمس فلم يجد شيئا فقال عم هل معك شيء من القرآن وقع في بعض النسخ المشارق
هنا علامة ق ولكنه غير صحيح لان لفظ مسلم ماذا معك من القرآن تتمة الحديث قال
نعم سورة كذا وكذا فقال عم زوجتكها بما معك من القرآن قاله لرجل اراد ان يتزوج
المرأة التي عرضت نفسها على النبي عم قيل الحديث يدل على ان الصداق غير مقدر اذ قيمة
خاتم حديد قليل وعلى جواز تعليم القرآن صداقا واليه ذهب الشافعي لان الباء تقتضي
المقابلة في العقود ولانه لو لم يكن مهرا لم يكن لسؤاله اياه بقوله هل معك من القرآن
معنى وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يكون التعليم مهرا لانه ليس بمال وقد قال تعالى

ان تبتغوا باموالكم ويجب فيه مهر المثل واول الحديث بان المراد زوجتكها بسبب ما معك
لانه هو الداعي الى اجتماعهما م الشريد بن سويد الثقفي رضه روى مسلم عنه قال اردفني
النبي عم يوما فقال هل معك من شعر امية بن ابي الصلت شيء تمتم قلت نعم قال هيه فانشدته
بيتا فقال هيه ثم انشدته بيتا فقال هيه حتى انشدته مائة بيت هيه بكسر الهاء وياء
ساكنة بينهما كلمة يقال عند الاستزادة من الحديث وفيه استحسان النبي عم شعر امية لما
فيه من الاقرار بالوحدانية والبعث وفيه جواز شعر لا فحش فيه سواء كان اسلاميا او
جاهليا قال له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه هل نظرت اليها فان في عيون الانصار
شيئا يعني شيئا ينفر عنه الطبع من الزرقة او الشهولة وغيرهما قاله لرجل اخبره اي النبي عم
انه تزوج امراة من الانصار فقال اي الرجل قد نظرت اليها وفيه جواز النظر الى المخطوبة
قال على كم تزوجتها قال على اربع اواق فقال له اي النبي عم للرجل على اربع اواق همزة
الاستفهام فيه مقدرة على سبيل الاستبعاد كانما تنحتون بكسر الحاء يعني تقشرون و
تقطعون الفضة من عرض بضم العين واسكان الراء هو الجانب هذا الجبل يفهم
من هذا الكلام كراهة اكثار المهر لكن ليس هذه بالنسبة الى النكاح مطلقا لانه قد صح
ان النبي عم اصدق خمسمائة درهم وهو اكثر من هذا لان اربع اواق مائة وستون
درهما بل بالنسبة الى حال ذلك الرجل لانه كان فقيرا ادخل به نفسه في مشقة وتعرض
سؤال ولذلك قال عم ما عندنا ما نعطيك ما الاولى نافية والثانية موصولة ولكن
عسى ان نبعثك في بعث اي مبعوث الى الغزو تصيب منه يعني تحصل بسببه غنيمة
ومن يجمع بعض البناء قال اي الراوي فبعث بعثا الى بني عبس بالعين المهملة وسكون الباء
الموحدة وبعث ذلك الرجل فيهم ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه هل وجدتم
ما وعد ربكم حقا ثم قال انهم الان يسمعون ما اقول قاله لما وقف على قليب بدر تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا فلان بن فلان فصل في فعل الامر خ
ابو سعيد رضه روى البخاري عنه ائتموا بي يعني قوموا خلفي في الصف الاول وافعلوا
في الصلوة كما افعل وليأتم بكم من بعدكم يعني ليقتدوا بكم في الصف الثاني وهذا الاقتداء
باعتبار الظاهر لانهم انما يرون الصف الاول لا الامام وقيل معناه تعلموا مني الصلوة
وغيرها من احكام الشرع وليتعلم التابعون منكم وهكذا قرنا بعد قرن ق علي رضه
اتفقا على الرواية عنه ائتوا روضة خاخ بخائين معجمتين موضع بقرب المدينة فان
بها ظعينة وهي بالظاء المعجمة وبالعين المهملة الهودج التي فيها المراة والمراد بها هنا

المراة معها كتاب اي من حاطب فخذوه منها تقدم قصته في الباب الثاني في حديث
انه قد شهد بدرا قاله لعلي والزبير والمقداد يعني روى عن علي انه قال بعثني رسول
الله عم والزبير والمقداد ويروى انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قاله لعلي وابي
مرثد الغنوي والزبير يعني روى عن علي رضه انه قال بعثني النبي عم وابا مرثد
الغنوي والزبير فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ قال النووي لا منافاة بين الروايتين
لانه يحتمل ان يبعث ثلثة مع علي ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اشتد
وجع رسول الله عم يوم الخميس فقال عم ائتوني بكتاب اكتب لكم كتابا لا تضلوا
بعده ابدا فتنازعوا وما ينبغي عند نبي تنازع وقالوا ما شانه اهجر يعني اختلط كلامه
اهجر استفهموه قال عم دعوني فالذي انا فيه خير قاله في مرضه اي في مرض موته قال
النووي يحتمل ان يكون كل من طلبه الكتابة وتركه مما اوحي اليه فيكون الثاني ناسخا
للاول وان يكون كل منهما بالاجتهاد وقيل المراد بكتابته عم امره بالكتابة لانه كان
اميا وما يكتبه عم يحتمل ان يكون المراد تصريحه من يستحق الخلافة على الترتيب
وان يكون تبيينه مهمات الاحكام لئلا يقع فيها نزاع روي ان عمر رضه حين سمع
هذا الحديث قال غلب رسول الله عم الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله
فاختلف من كان حاضرا في ذلك الوقت فمنهم من قال قربوا كتابا وكان العباس
منهم ومنهم من قال مثل ما قال عمر قال الامام البيهقي كان كلام عمر رضه للتخفيف على النبي
عم لغلبة وجع الوفات عليه وقال الخطابي كان خوفه ان يقول عم شيئا بغير عزم
مما يقوله المريض فيجد المنافقون بذلك سبيلا ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة او بئس رجل العشيرة ويروى بئس اخو القوم
وابن العشيرة يعني رجلا استاذن عليه تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في
حديث ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة ق عايشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت جاء عمي من الرضاعة يستاذن علي بعدما نزل الحجاب فكرهت ان اذن
له حتى سال رسول الله عم فسالته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك هذه
الجملة جرت على عادتهم لا على وجه الدعاء يعني افلح اخا ابي القعيس بالقاف والعين
والسين المهملتين على وزن التصغير وفيه دلالة على ان الرضاعة يحرم منها
ما يحرم من النسب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ابدا بمن تعول
اي ابدا في التصدق بمن يلزم عليك نفقته فان فضل شيء فبالاجانب يقال

مثل قال

عال الرجل عياله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت وكسوة م جابر رضه روى مسلم عنه
ابدأ بنفسك فتصدق عليها فان فضل شيء فلاهلك فان فضل عن اهلك شيء فلذى
قرابتك فان فضل عن ذى قرابتك فهكذا اشارة الى اليمين واليسار قاله لابى مذكور
الانصارى حين اعتق غلاما له عن دبر يقال له يعقوب فقال م من له مال غيره
فقال لا فقال م من يشتريه منى فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوى بثمانمائة درهم
فجاء بها رسول م فدفعها اليه وهذا حجة لمن جوز بيع المدبر واصحابنا منعوه وحملوا
الحديث على انه كان المدبر المقيد جمعا بينه وبين قوله م المدبر لا يباع ولا يوهب
وفيه اشعار بان الحقوق اذا تزاحمت يقدم الاوكد فالاوكد ق ام عطية رضه
اتفقا على الرواية عنها ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها قاله للنساء اللاتى
غسلن ابنته وهى زينب زوجة ابى العاص بن الربيع وكانت اكبر بناته وفيه سنية
البداية بالميامن فى غسل الميت كما كان فى الوضوء ق ابو ذر ابرد ابرد او قال انتظر
انتظر قاله للمؤذن بالظهر خ ابو هريرة رضه ابردوا بالصلوة فان شدة الحر من فيح
جهنم تقدم توضيحه فى الباب الثانى فى حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كعب بن
مالك رضه اتفقا على الرواية عنه ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك قاله له
اراد به يوم عليه لما نزلت فيه اية التوبة فى حق المخلفين الثلثة وهو احدهم انما
صار ذلك اليوم خيرا مما سواه من الايام سوى يوم اسلامه وانما لم يستثنه لانه
كان معلوما تقدم قصته فى الباب الخامس فى حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت
ظهرك ق عمرو بن عوف رضه قيل ما رواه عن النبى م اثنان وستون حديثا
لم يخرج له فى الصحيحين سوى هذا الحديث قال بعث رسول الله م ابا عبيدة بن
الجراح الى البحرين لياتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار
قدوم ابى عبيدة فوافوا صلوة الفجر مع رسول الله م فلما صلى م انصرف فتعرضوا
له فتبسم حين رآهم ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا
اجل فقال م ابشروا واملوا ما يسركم ما فيه موصولة مفعول
املوا فوالله ما الفقر اخشى عليكم ما فيه نافية والفقر بالنصب مفعول اخشى قدم اشارة
الى ان الفقر اولى بان ينفى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى ولكنى اخشى عليكم
ان تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها عطف على قوله تبسط
اصله تتنافسون حذف احدى التائين يعنى فترغبون انتم على الدنيا كما تنافسوها

اى مهالك الدين والدنيا اما مهالك الدنيا فظاهرة
واما مهالك الدين فلانها تجعل النفس
فى كمال النفس ...

اى كما تنافسوا فيها ورغب من كان قبلكم وتهلككم اى الدنيا تلقيكم الى المهالك كما
اهلكتهم ويروى وتلهيكم اى تشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم ق عائشة رضه اتفقا
على الرواية عنها ابشرى يا عائشة اما الله فقد برأك قالها حين انزل الله فى براتها
قوله تعالى ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الاية تقدم قصته فى الباب الخامس فى
حديث يا معشر المسلمين م انس رضه روى مسلم عنه قال قذف هلال بن امية
امرأته بشريك بن سحماء فلاعنها وكان اول رجل لاعن فى الاسلام فقال م
ابصروها فان جاءت به اى بالولد ابيض سبطا بكسر الباء واسكانها اى مسترسل الشعر
قضئ العينين بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل بمعنى فاسد العينين بكثرة دمع
او حمرة او غيرهما فهو لهلال بن امية وان جاءت به اكحل اى اسود العين خلقة
جعدا بفتح الجيم واسكان العين المهملة ضد السبط احمش الساقين بحاء مهملة وميم
ساكنة وشين معجمة اى دقيقهما فهو لشريك بن سحماء قال الراوى فانبئت انها
جاءت به اكحل جعدا احمش الساقين فان قلت اى فائدة فى كشف حالها بقوله
فان جاءت به مع ان الستر مندوب قلت التنبيه على انه لا تاثير لوضوح الامر
بالشبه ولهذا لم يوجب الحد عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك ولا لهلال فان قلت
كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقد قال م الولد للفراش وللعاهر
الحجر قلت هذا الحديث فيما اذا لم يوجد من ذى الفراش نفى ولا يعتبر دعوة الزانى مع
وجود الفراش ومقصود الملاعن بنفى الولد ان لا يثبت نسبه منه مع الفراش
فوفر عليه مقصوده فلم يعتبر فراشه خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ابغنى
اى اطلب لى احجارا استنفض بها اى استنجى ماخوذ من النفض وهو ازالة الشيء
عن نفسه ولا تاتنى بعظم ولا روث نهى عن اتيان العظم لانه طعام الجن فينبغى
ان لا ينجس بالاستنجاء وعن اتيان الروث لانه نجس يزيد فى النجاسة خ ام خالد
بنت سعيد بن العاص وقيل بنت خالد بن سعيد بن العاص رضه روى البخارى
عنها ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ثم ابلى واخلقى ذكرها ثلث مرات قاله لها حين اعطاها
قميصا اصفر وهذا دعاء لها بطول العمر م عبد الله بن عمرو رضه روى مسلم عنه اتقوا
الشح وهو بخل الرجل من مال غيره والبخل هو من مال نفسه وقيل البخل يكون فى المال
والشح عام يكون فيه وفى غيره وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص
فان الشح اهلك من كان قبلكم هلاكهم كونهم معذبين به وهو يحتمل ان يكون

فى الدنيا وان يكون فى الاخرة م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اتقوا اللاعنين المراد بهما
الامران الجالبان اللعن مجازا قالوا وما اللاعنان قال الذى يتخلى اى يقضى الحاجة فى
طريق الناس او فى ظلهم المراد به الظل الذى يستظل به الناس ويتخذونه مناخا ومقيلا
وهنا المضاف محذوف اى خلاء الذى يتخلى وانما قدرنا ليطابق الجواب السؤال م عائشة
رضه روى مسلم عنها اتقوا النار ولو بشق تمرة يعنى لا تستقلوا شيئا من الصدقة خ
انس رضه روى البخارى عنه اتموا الركوع والسجود فو الذى نفسى بيده انى لاراكم من
بعد ظهرى اذا ما ركعتم واذا ما سجدتم خصهما بالذكر لوقوع الاخلال فيهما غالبا وما
فى الموضعين زائدة خ انس رضه روى البخارى عنه اثبت احد بالضم حذف عنه حرف
النداء فانما عليك نبى وصديق وشهيدان ويروى فما عليك الا نبى او صديق او شهيد
وكان عليه النبى عم وابو بكر وعمر وعثمان رضه وتحرك احد كان من المباهات وفيه
معجزة للنبى عم حيث اخبر عن كونهما شهيدين وكانا كما قال عم فان قلت اذا كان جميعهم
فى الجبل فما معنى او فى قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون او هنا بمعنى الواو
وانما ذكره بلفظ او اشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لسكونه بالاستقلال
فان قلت قد جاء ان عمر رضه ارتث فكيف يكون شهيدا قلنا من شرط الشهادة
عدم الارتثاث يحمله على ان عمر كان مخصوصا بهذه الكرامة بشهادة صاحب الوحى
او المراد الشهيد فى حكم الاخرة وعظم الثواب او يراد به المشهود له بالجنة ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اجب عنى اللهم ايده بروح القدس قاله لحسان بن ثابت
تقدم بيانه فى الباب الثانى فى حديث ان روح القدس لا يزال يؤيدك ق ابو هريرة رض
اتفقا على الرواية عنه اجتنبوا السبع الموبقات اى احذروا عن فعل الذنوب السبع
المهلكة لمن ارتكبها ومعنى الموبقات الحابسات على الصراط قالوا يا رسول الله وما هن
قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا
بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولى يوم الزحف اى الفرار يوم الحرب
قيل هذا اذا كان بازاء كل مسلم كافران وان كان اكثر منهما يجوز وقذف المحصنات
اى نسبة الحراير المزوجات الى الزنا المؤمنات احترز بها عن قذف الكافر فانه ليس
من الكباير فان كانت ذمية لا يجوز قذفها ولكن يكون من الصغاير لانه ليس
موجبا للحد الغافلات اى البريئات من الزنا ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجعلوا
اخر صلوتكم بالليل وترا الامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب وقد تنفل واحد

يعنى اجعلوا الوتر اخر ما تصلونها فى الليل
يستحب ان تصلى الوتر فى اخر الليل

بعد وتره فلو اعاد وتره يلزم تكراره وذلك منهى عنه لقوله عم لا وتران فى ليلة ولو لم
يعده لم يكن الوتر اخرا فتعين الاستحباب ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اجيبوا
هذه الدعوة اذا دعيتم لها يعنى دعوة الوليمة وهى طعام العرس تقدم بيانه فى الباب
الرابع فى حديث اذا دعى احدكم فليجب خ عروة بن الزبير رضه روى البخارى عنه احبس
ابا سفيان عند حطم الجبل وهو بالحاء والطاء المهملتين موضع تقدم منه فبقى منقطعا
وروى بالخاء المعجمة وهو انف الجبل والمراد به انه يحبسه عند مضيق الجبل حتى ينظر
الى المسلمين ولا يفوت عنه رؤية احد منهم لانه كان خرج ليتفحص عن كثرة جيش
المسلمين قاله للعباس بن عبد المطلب يوم الفتح فلقى ابا سفيان ناس من حراس
الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فاسلم فلما ساروا امره عم العباس بان
يريه الجيش اجلالا لا للمزيد نعمة الله كذا عليه كذا وقع مرسلا وهو من حديث
عائشة رضه عن النبى عم م المقداد رضه روى مسلم عنه احثوا فى وجوه المداحين اى
الذين يمدحون بما ليس فى الممدوح التراب قيل حثى التراب حقيقة مرادة هنا وقيل
المراد به ردهم عن المدح مجازا لئلا يغتر الممدوح به فيتجبر وقيل المراد به لا تعطوهم
شيئا لمدحهم وقيل معناه الامر بدفع المال اليهم لينقطع لسانهم ولا يشتغلوه بالهجو
وفيه اشارة الى ان المال حقير فى الواقع كالتراب وقيل معناه انا مرحتم فاذكروا انكم
من تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووى هذا ضعيف م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه احشدوا اكسر الشين المعجمة اى اجمعوا فانى سأقرأ عليكم ثلث القرآن فحشد
من حشد ثم خرج فقرأ قل هو الله احد تقدم بيان كون هذه السورة ثلث القرآن
م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال لما استيقظنا حر الشمس غداة ليلة التعريس
قمنا فزعين فقال عم اركبوا فركبنا فسرنا حتى اذا ارتفعت الشمس نزل ثم دعا
بميضاة كانت معى فيها شئ من ماء فتوضأ منها وضوءا دون وضوء وبقى
فيها شئ من ماء ثم قال احفظ عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعلة من
الوضوء وهى مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعنى معجزة وهى انه عم
لما انتهى الى الناس وقت اشتداد الحر كانوا يقولون هلكنا عطشنا فسقاهم من
ميضاته قال له سحر ليلة التعريس اقول على ما روى كان ينبغى للمصنف ان يقول غداة
ليلة مكان سحر ليلة ومعنى قوله وضوءا دون وضوء وضوءا خفيفا مع بيان عدم
كثرة اراقة الماء وقيل معناه وضوءا بلا استنجاء الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة

النبي عم ق جابر رضه روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر اليهودي
فاستنظرته فابى ان يُنظِرني فكلمت رسول الله عم ليشفع لي فاستشفع اليهودي في ان يأخذ ثمر
حايط لي وكان ثمره اقل من حقه فابى اليهودي فدخل عم النخل يمشي فيها ثم قال جذّ له
اي اقطعه فجذذت بعد ما رجع رسول الله عم فاوفيت ثلثين وسقا وفضلت لي
سبعة عشر وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال عم اخبر ذلك ابن ما
رايته من قضاء الدين والفضل عليه ابن الخطاب تتمة فلما ذهبت الى عمر فاخبرته
فقال لقد علمت ذلك حين مشى فيها رسول الله قاله لجابر لما اخبره بقضاء دينه
انما امره عم باخباره عمر رضه لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه دلالة على معجزته
وجواز شفاعته لحط بعض الدين ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ادعي لي
ابا بكر اباك واخاك بدل او عطف بيان حتى اكتب كتابا يعني امر كتابته فاني اخاف
ان يتمنى متمن ويقول قائل انا اولى ويأبى الله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في
الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر وابنه ق انس رضه اتفقا على الرواية
عنه اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام من جنس واحد
اما اذا كان من اجناس فلا بأس بان يأكل مما يلي غيره ق عائشة رضه اتفقا على الرواية
عنها قالت قيل للنبي عم ان الاعراب يأتوننا باللحم فنبتاعه منهم وهم حديث عهد
بكفر ولا ندري هل ذكروا اسم الله عليه او لا افنأكل منه فقال عم اذكروا انتم اسم الله
فكلوا ليس معناه ان تسميتكم الآن تنوب عن تسمية المذكي بل فيه بيان ان التسمية
مستحبة عند الاكل وان لم تعرفوا ذكر اسم الله عليه عند ذبحه تصح كلها اذا كان الذابح ممن
يصح ذبيحته حملا لحال المسلمين على الصلاح ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
اذهب فاحث بضم الثاء المثلثة وكسرها يقال حثى يحثو وحثى يحثي لغتان في افواههن
من التراب امره عم بذلك للمبالغة في انكار بكائهن يعني نساء جعفر بن ابي طالب
حين كثرن البكاء عليه قاله لرجل قال لقد غلبننا يا رسول الله بعد ما امره عم بنهيهن
عن البكاء مرتين فنهاهن في كل مرة فلم يطعنه يحتمل ان بكاءهن كان بمجرد دمع فلما
كثر نهاه انكره النبي عم فيحمل انكاره على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح وصياح
يؤيده تكرار النهي والتشديد عليهن فيحمل انكاره عم على التحريم فان قلت الصحابيات
كيف يتمادين على محرم بعد تكرار نهيهن عنه قلنا يحتمل ان يكون ذلك الرجل لم يصرح
بان النبي عم نهاهن عن البكاء فظنن انه يفعل ذلك من عنده ارشادا ق ابو هريرة

رضه

رضه اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عم فقال هلكت قال وما اهلكك
قال وقعت على امرأتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس
فاتي النبي عم بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال اعلى افقر منا يا رسول الله فوالله
ما بين لابتي المدينة اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي عم حتى بدت انيابه ثم قال
اذهب فاطعمه اهلك يعني نفسي للضمير البارز في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين
والراء المهملتين زنبيل من ورق النخل يسع فيه خمسة عشر صاعا قاله للذي اصاب
اهله في رمضان قيل ضحكه عم كان لتعجبه من تباين حال الاعرابي حيث كان في الاول
متلهفا حاكما على نفسه بالهلاك ثم انتقل الى طلب الطعام وقيل كان لتعجبه من سعة رحمة
الله حيث احل هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عم على الترتيب يدل
على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجز عن الجميع قيل يسقط عن
ذمته الكفارة وان استطاع بعد ذلك فلا شيء عليه لانه عم لم يقل في هذا الحديث
ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في اطعام عياله والصحيح انها لا تسقط لانه عم امر
بتصدق عرق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره عم بذلك وانما امره عم باعطائه
اهله فقيل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به وقيل انه منسوخ لكن هذا
القولان ضعيفان اذ لا دليل عليهما والاقرب ان يجعل اعطاؤه لا على وجه الكفارة
فيكون الكفارة باقية في ذمته وانما امره عم باطعام عياله دون تصدقه للكفارة لانه
كان مضطرا الى الانفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن
سعد رضه اتفقا على الرواية عنه اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن تقدم قصته
قريبا في حديث هل معك شيء من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ
التمليك ومن تكلف في تأويله من الشافعية بتجويز تقدم التزويج فيكون المعنى
ملكتكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف لان سياق الحديث يأباه ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي عم يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى
صلوته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء مربع من صوف له علم وان لم يكن له
علم فهو انبجانية الى ابي جهم وأتوني بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض رويناه
بفتح الهمزة وكسرها وبفتح الباء وتشديد الياء وروي عن مسلم بكسر الهمزة وتخفيف
الياء فانها الهتني اي شغلتني آنفا عن صلاتي وفيه حث على الخضوع في الصلوة وكراهة

نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلات وفيه ان الصلوة تصح وان حصل فيها فكر شاغل تماليس متعلقا بالصلوة قيل كان ابو جهم اهدى الخميصة للنبي عم وانما استبدل بانبجانية لئلا يتاذى برّدها ق عمران بن حصين رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما عطشنا ضحاء ليلة التعريس عجّلني النبي عم مع ركب لطلب الماء فبينا نحن نسير وجدنا امرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلنا لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله عم فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما فقال عم استنزلوها عن بعيرها فشربنا ورَوِينا وكنا اربعين رجلا وملأنا ما معنا من القربة وكانت مزادتاها مملوءتين من الماء فقال عم هاتوا ما عندكم فجمعوا لها من تمر وكسر وسويق وجعلوها في ثوب واحد فقال عم اذهبي فاطعمي هذا عيالك واعلمي انا لم نرزأ بنون مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاء معجمة ثم همزة اي لم ننقص من مايك زاد البخاري شيئا يعني روى لم نرزأ من مايك شيئا ولكن الله اسقانا روى ان تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما رأت منه عم فاسلمت واسلموا قال ضحاء ليلة التعريس لذات المزادتين اي القربتين الكبيرتين م المسور بن مخرمة رضه روى مسلم عنه قال حملت حجرا ثقيلا فانحل ازاري فلم استطع ان اضعه حتى بلغت الموضع فقال عم ارجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال له فيه دلالة على وجوب ستر العورة ق عمر رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فاحسن وضوءك يعني تم غسله وقيل معناه اعد وضوءك لانه جاء في سنن ابي داود هكذا لعل امره باعادته يكون لترك الموالاة قاله لرجل توضأ فترك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدمه فرجع فتوضأ يعني غسل ذلك الموضع هذا على التوجيه الاول ثم صلى وفيه دلالة على ان من ترك شيئا من اعضاء طهارته جاهلا لم يصح طهارته ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه ارجع فحج مع امرأتك قاله لرجل قال اني كتبت ويروى اكتتبت كلاهما على بناء المجهول في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي خارجة للحج فما تأمرني قال النووي رحمه الله امره عم بالحج معها لان اقامته غير متعينة جائزة في الغزو وبخلاف الحج معها وفي الحديث اشارة الى ان الزوج احق بالمسافرة مع امرأته من ذي الرحم المحرم لانه لم يسأل ذلك الرجل ان لامرأته محرما اولا ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد بلا تعديل في ركوعه وسجوده ثم جاء فسلم عليه فقال عم ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم عليه فاعاد عم الحديث فقال

علي

علمني يا رسول فعلمه الصلوة والنفي في قوله لم تصل نفي لكمال الصلوة عند ابي حنيفة ومحمد ونفي لجوازها عند ابي يوسف فان قيل لم سكت النبي عم عن تعليمه اولا حتى افتقر الى المراجعة مرة بعد اخرى قلنا لان الرجل لما لم يستكشف الحال مغترا بما عنده سكت عم عن تعليمه زجرا له وارشادا الى انه ينبغي ان يستكشف ما اشتبه عليه فلما طلب كشف الحال بيّنه عم بحسن المقال ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ارضعيه تحرمي عليه ويذهب الذي في نفس ابي حذيفة قاله لسهلة بنت سهل بن عمرو حين قالت يا رسول الله اني ارى في وجه ابي حذيفة يعني شيئا من الكراهة وهو كان زوجها من دخول سالم وهو مولى ابي حذيفة عليها فقال ارضعيه قالت وكيف ارضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله عم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع البالغ محرّم والجمهور على خلافه قال القاضي لعلها حلبته ثم اشربت لبنها من غير ان يمس ثديها وهذا حسن ويحتمل انه عم عفى عن مسّه للحاجة كما خصه بتحريم الرضاعة مع الكبر م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اركب ايها الشيخ فان الله غني عنك وعن تعذيب نفسه تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان الله عن تعذيب هذا نفسه لغني م جابر رضه روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد به ان لا يضرها بالركوب اذا الجئت اليها على بناء المجهول يعني اذا صرت مضطرا الى ركوبها حتى تجد ظهرا اي مركبا يفهم من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه جعلها خالصة لله تعالى فلا يصرف شيئا من عينها ومنافعها الى نفسه يعني البدنة تغير لضمير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي حنيفة والابل خاصة عند الشافعي قاله حين سئل عن ركوب الهدي ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها استرقوا لها اي اطلبوا لها من يرقيها فان بها النظرة اي اصابة العين قاله حين راى جارية في بيت ام سلمة في وجهها سفعة بسين مهملة مفتوحة وفاء ساكنة فسّرتها ام سلمة بقولها يعني في وجهها صفرة وفيه دلالة على جواز الاسترقاء وعليه عامة العلماء وهذا اذا كان الرقاء من القران او الاذكار المعروفة واما الرقاء التي لا يعرف معناها فمكروهة م جابر رضه روى مسلم عنه استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا ما انتعل يعني لا يزال يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة رجليه من الاذى ما دام منتعلا وفيه استحباب وصية الامير لاصحابه بالتاهب بما يحتاج اليه في السفر ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الاستيصاء قبول الوصية يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا

مطلب اعضاء الوضوء

مطلب وصية الزوج على المراة

اي استكثروا شيئا من النعال فكلمة من بيانية

وصيتي كذا قاله القاضي وقال الامام الطيبي لاظهرات السين للطلب مبالغة اي اطلبوا الوصية
من انفسكم في حقهن بخير فنقل الباء من بخير الى النساء فصار معناه اريدوا الخير بالنساء
ولا تغضبوا عليهن اذا فعلن فعلا غير مرضي فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد
المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم اصل الضلاع واقواه بدليل قوله عم وان اعوج
ما في الضلع اعلاه يعني ان اول النساء وهي حواء خلقت من اعوج ضلع من اضلاع
آدم وهو الضلع الاعلى كما قال الله تعالى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها
فان ذهبت تقيمه يعني ان شرعت ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان
تركته لم يزل اعوج فكذا المراة ان اردت ان تجعلها مستقيمة في اقوالها ادى ذلك الى
كسرها اي طلاقها فلا يمكن الانتفاع بها الا بالترك على اعوجاجها ما لم يكن فيه اثم
ومعصية فاستوصوا بالنساء كررها هذا القول للتاكيد ق ابو هريرة رضه اتفقا على
الرواية عنه اسرعوا بالجنازة فان كانت صالحة قربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك
كان ذكر فيه الضمير باعتبار الميت شرا تضعونه عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير رضه اتفقا على الرواية عنه اسق امر من
الاسقاء قيل السقي للانسان والاسقاء للمواشي كذا في الصحاح يا زبير ثم ارسل الماء الى جارك
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا زبير اسق م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اسكن
حراء بكسر الحاء وبعد الراء المهملة علم جبل بمنى خاطبه لما تحرك وكان النبي عم مع اصحابه
المذكورة عليه فما عليك الا نبي او صديق او شهيد المراد به جنس شهيد لان المذكور
في الحديث بعد الصديق كلهم شهداء وعليه النبي عم هذا كلام الراوي وابو بكر وعمر و
عثمان وطلحة والزبير وسعد بن ابي وقاص ويروى اهدأ وعليه ابو بكر وعمر وعثمان
وعلي وطلحة والزبير يعني روى بعض الرواة لفظ اهدأ مكان اسكن وذكر عليا
مكان سعد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت
لو وجدت مع امراتي رجلا لا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك
بالحق اني كنت لاعاجله بالسيف فقال عم اسمعوا الى ما يقول سيدكم عدى السمع
الى لتضمنه معنى الاصغاء انه لغيور وانا اغير منه والله اغير مني تقدم معنى الغيرة و
ما يراد منه في حق الله تعالى في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وقول سعد
كلا ليس برد لقول النبي عم بل كان اخبارا عن صفته في تلك الحالة او طمعا بالرخصة
في قتله يعني سيدكم سعد بن عبادة هذا التفسير من المص م وائل بن حجر رضه روى

مسلم

مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان قامت علينا امراؤنا
يسئلونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تامرنا فقال عم اسمعوا يعني ما قال امراؤكم واطيعوا
يعني اطيعوهم في غير معصية فانما عليهم ما حملوا بضم الحاء وتشديد الميم يعني انما اللازم
عليهم ما امرهم الله وامرهم به من العدل مع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم
قال سلمة بن يزيد الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة م ام الحصين رضه روى
مسلم عنه اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان راسه زبيبة قال صاحب
التحفة هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في مسند
انس هكذا ان امر عليكم عبد حبشي مجدع يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب
السابع في حديث الولاء لمن اعتق ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه اشربا منه
وافرغا على وجوهكما ونحوركما وابشرا يعني مما اجتمع هذا تفسير لضمير منه من و
فتح الواو ما زيل به الحدث بعد ما مج فيه يعني قذف فيه من لعابه عم قاله لابي موسى
وبلال لتبرك لعابه عم جدير ان يكون شفاء من كل داء في الدنيا والاخرة امانا من سوء
الخاتمة ق ابو موسى رضه روى البخاري عنه قال كان رسول الله عم اذا اتاه طالب حاجة
اقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا قال صاحب التحفة اعلمه الشيخ بعلامة البخاري
لكنه متفق عليه عن ابي بردة رضه عن ابي موسى تؤجروا بالجزم جواب الامر لا بد فيه من
البيان ولا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر بل يحتمل ان يكون الشفاعة
لارباب الحوائج المشروعة كدفع ظالم وعفو عن ذنب ليس فيه حد وقيل اشفعوا
معناه اشفعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابن عمر رضه وابن مسعود رضه اتفقا على
الرواية عنهما اشهدوا اشهدوا ويروى اللهم اشهد قاله عند انشقاق القمر حين سال
اهل مكة رسول الله ان يريهم اية فاراهم القمر شقتين حتى راوا حراء بينهما وما قيل
من انه لو انشق لرآه اهل الارض كلهم ولم يختص به اهل مكة فمردود لانهم
كانوا متاهبين لذلك وكان غيرهم نياما غافلين كما ان الشهب الحادثة في الليل
انما يطلع عليه الشواذ خ المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه روى البخاري عنهما
قالا بعث النبي عم عند الحديبية عينا الى اهل مكة فاتاه عينه فقال ان قريشا جمعوا لكم
جموعا كثيرا وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت فقال عم اشيروا ايها الناس علي
يعني اتحرضوا على افكاركم اترون ان اميل الى عيالهم وذراري هؤلاء الذين يريدون

ان يصدونا اى يمنعونا عن البيت يعنى هل ترون مصلحة فى ان نأتيهم على غفلة
فنصيبهم فان يأتونا كان الله قد قطع عنقا بضم العين المهملة والنون اى جماعة
من المشركين ذكره بلفظ الماضى تفاؤلا والا تركناهم محروبين يعنى منهوبا منهم اموالهم
وذراريهم الحرب بفتح الراء نهب والترك بغير شئ م انس رضه روى مسلم عنه قال
سئل النبى عم عن الاختلاط بالحايض فقال عم اصنعوا كل شئ يعنى افعلوا بالحايض ما
كنتم تفعلونه فى غير تلك الحالة الا النكاح يعنى الوطى فانه حرام والنكاح فى اللغة الوطى
انما سمى العقد به مجازا يعنى بالحايض هذا تفسير لمفعول اصنعوا الغير الصريح ق انس
رضه اتفقا على الرواية عنه اعتدلوا فى سجودكم الاعتدال فيه ان يرفع الساجد بطنه
عن فخذيه ويستوى اذا رفع رأسه ولا يبسطن احدكم ذراعيه انبساط الكلب
انما نهى عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلوة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اعتقيها فانها من ولد اسمعيل الولد موف يطلق على الواحد والجمع قاله لعايشة
فى سبية اى مسبية من بنى تميم بيان كونها من ولد اسمعيل ان بنى تميم ينسبون الى تميم بن
مر بن مضر وهو متصل نسبه باسمعيل خ عوف بن مالك الاشجعى رضه روى
البخارى عنه اعدد ستا بين يدى الساعة يعنى ستحدث ست علامات قبل قيام
القيامة موتى ثم فتح بيت المقدس ثم موتان وهو على وزن البطلان الموت الكثير
الواقع فى الماشية اراد به الوبا يأخذ فيكم كقعاص الغنم وهو بضم القاف داء يأخذ
الغنم فيموت من ساعتها روى ان ذلك الموتان وقع فى زمان عمر فى عمواس من قرى
بيت المقدس كان بها عسكر المسلمين وهو اول وباء وقع فى الاسلام مات فيه
سبعون الفا فى ثلثة ايام ثم استفاضة المال اى كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار
فيظل ساخطا اى يصير الفقير غضبانا لاستقلاله المائة ثم فتنة لا يبقى بيت من
العرب الا دخلته ثم هدنة بضم الهاء وسكون الدال اى صلح تكون بينكم وبين بنى الاصفر
اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الاول وهو الروم بن عنصور بن يعقوب بن
اسحاق وكان اصفر فى بياض فيغدرون فيأتونكم تحت ثمانين غاية بالغين المعجمة
وبالياء المثناة تحت الراية تحت كل غاية اثنا عشر الفا اعلم ان هذه العلامات
وجد اكثرها وسيوجد باقيها نسأل الله ان يأخذنا ونحن فى يقظة من احوالنا وعلى
طريقة حسنة من اعمالنا ق النعمان بن بشير رضه اتفقا على الرواية عنه اعدلوا فى
اولادكم وفى رواية الا فليشتى بين ابنائكم سبق بيانه فى الباب الثانى فى حديث انى

والامر فيه للاستحباب لان التسوية بين الاولاد المشتركة يجوز كما فى الفقه

مطلب علامة القيمة

بنى عدة بعده من باب رد وفك الادغام لغة بنى تميم كما بين فى موضعه

مطلب وباء كبير

اى ثم ينقضون العهد فالفاء بمعنى ثم والفاء الثانية للترتيب

لا شهد

من باب سفر

لا شهد الا على حق م عوف بن مالك الاشجعى رضه روى مسلم عنه اعرضوا على رقاكم
جمع رقية وهى معروفة لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك قاله عم حين قالوا كنا
نرقى فى الجاهلية كيف ترى فى ذلك يا رسول الله ق زيد بن خالد رضه اتفقا على
الرواية عنه اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة هو الوعاء
الذى يكون فيه المال ووكاءها بكسر الواو وبالمد الخيط الذى يشد به الكيس وغيره
ثم عرفها سنة فان قلت هذا يدل على ان التعريف يكون بعد عرفان العفاص وقد جاء
فى رواية اخرى عن الراوى انه عم قال عرفها سنة فان لم تعرف فاعرف عفاصها
ووكاءها ثم كلها ذكره مسلم فما التوفيق قلنا يجوز ان يكون الملتقط مامورا بمعرفتين
يعرف عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى
تعرفا وافيا ليظهر صدق صاحبها اذا وصفها فاذا لم تعرف فاستنفقها اى ان لم
تعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك وهذا الامر للاباحة ولتكن وديعة
عندك يحتمل ان يراد به ان اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان
قلت كونها وديعة تدل على بقاء عينها وانفاقها يكون بذهابها فكيف يجتمعان
اجيب بانه هنا تجوز المراد بكونها وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها
اليه ان كانت باقية والا قيمتها وهذا معنى قوله عم فان جاء طالبها يوما من الدهر
فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الواو بمعنى او يعنى استنفقها
بعد ان تملكتها فان لم تملكها يبقى عندك على حكم الامانة ولا تضمنها ان تلفت بغير تفريط
منك يعنى لقطة الذهب والفضة هذا تفسير للضمير فى عفاصها قال مالك واحمد يجب ردها
لمن ادعاها وعرف عفاصها ووكاءها بلا بينة لانه هو المقصود من معرفتهما والحديث
يدل عليه وقال الجمهور لا يجب الرد الا ببينة لانها هى الحجة الملزمة والغرض من معرفتهما ان يمكنه
التمييز اذا اختلط بماله يؤيده قوله عم فى حديث اخر اعرف عفاصها ووكاءها ثم اقضها
بمالك اى اخلطها به فان جاء صاحبها فادفعها واحتج الشافعى ومالك واحمد
بالحديث على ان مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم
ابو حنيفة وابو يوسف وموضع بيانه الفقه ق ابو برزة الاسلمى رضه اتفقا على الرواية
عنه اعزل الاذى عن طريق المسلمين يعنى بعد عنها ما يؤذيهم من حجر وشجر وغيرهما
او معناه لا تفعل فى طريقهم ما يؤذيهم من التخلى والقاء الجيف وغيرهما والمعنى
الاول اظهر قاله له حين قال يا نبى الله علمنى شيئا انتفع به فان قلت لم خصه فى الجواب

بأدنى شعب الإيمان قلنا لأنه كان من كبار الصحابة وكان متحلياً بأعلاها وأوسطها وتيسرة
به على أن الأعلى يكون أنفع بالطريق الأولى م جابر رضه روى مسلم عنه قال قال رجل يا رسول
الله ان لي جارية هي خادمتنا وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل فقال عم اعزل عنها ان
شئت فانه سيأتيها ما قدر لها تقدم الكلام على العزل في الباب الخامس في حديث ما عليكم
أن لا تفعلوا خ جبير بن مطعم رضه روى البخاري عنه قال تعلقت الأعراب بالنبي عم مرجعه
من حنين يسئلونه عطاء حتى اضطروه إلى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه
فوقف النبي عم فقال أعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاه بكسر العين المهملة وبالـ
بالضاد المعجمة شجرة أم غيلان نعم بالرفع اسم كان وخبره لي وعدد منصوب بنزع الجا
النعم هو المال الذي يرعى وروي نعماً على أن يكون خبر كان وعدد بالرفع اسمه ولي في
محل النصب حال لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً يعني إذا وعدتكم بإعطاء شيء لا تجدوني
بخيلاً ولا كذاباً أي في وعدي إذا كان عندي ما أعطيت ولا جباناً أي خائفاً من الفقر قاله
له مقفله من حنين يعني وقت رجوعه من غزوة حنين وفيه دليل على كمال جود
النبي عم وكرمه وحسن خلقه وشيمه صلى الله عم بما أفاض من ديمه م عقبة بن عمرو
الأنصاري رضه روى مسلم عنه اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود اعلم أبا مسعود كرره
ثلث مرات للتأكيد ان الله أقدر عليك منك أي من قدرتك على هذا الغلام هذا متعلق
بقدرتك المقدرة قاله حين كان يؤدب غلامه بضرب شديد فقلت يا رسول الله هو
حر لوجه الله فقال لو لم تفعل للفحتك النار بالحاء المهملة بعد الفاء أي لأحرقتك أو لمستك
النار شك من الراوي إنما قال كذا لأنه كان متعدياً في جزائه عن المقدار الذي استحقه والا
فجزاء المملوك بقدر جنايته جائز ورد عليه الحديث ق أبو هريرة رضه اتفقا على الرواية
عنه اعلموا أن الأرض لله يعني هي ملكه ولرسوله يعني هو الحاكم فيها وإني أريد أن أجليكم أي
أخرجكم من المدينة فمن وجد منكم بماله شيئاً يعني في ماله شيئاً لا يتيسر له نقله فليبعه وإلا
أي إن لم يجد فاعلموا أن الأرض لله ولرسوله قاله لليهود خ ابن عباس رضه روى البخاري
عنه اعملوا فإنكم على عمل صالح قاله لما أتى زمزم والعباس ومن معه يسقون الناس
بأيديهم لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل على هذه يعني عاتقه المعنى لولا مخافة أن تكونوا
مغلوبين في هذا العمل لمباشرته بيان ان سقاية الحاج من الزبيب المنبوذ في الماء كان
يليها العباس في الجاهلية فأمضاها له النبي عم وبين انه لو شاركهم في هذا العمل حرصاً
على فضيلته لغلب الولاة عليهم فنزع ذلك المنصب عنهم م سعد بن أبي وقاص رضه

روى

روى مسلم عنه اعملوا فكل ميسر لما خلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث
ما منكم من أحد إلا قد كتب له مقعده من النار خ انس رضه روى البخاري عنه أعيدوا سمنكم
في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم قاله حين دخل على أم سليم فأتته بتمر وسمن
وفيه دليل على أن الشروع في الصوم ملزم وعلى جواز بيان كونه صائماً ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه اغتسلي واستثفري بثوب الاستثفار بالثاء المثلثة بعد التاء
المثناة فوق وبالفاء أن تشد المرأة فرجها بخرقة عريضة وتشد طرفيها على وسطها
بعد أن تحشي فرجها كرسفاً ليمنع بذلك الدم وأحرمي قاله لأسماء بنت عميس رضه
حين ولدت محمد بن أبي بكر في حجة الوداع بذي الحليفة وفيه أن الحيض لا يمنع الإحرام
م بريدة بن الحصيب رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم إذا أمر أميراً على جيش
أو سرية أوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيراً فقال اغزوا
باسم الله في سبيل الله قاتلوا وهي جملة موضحة لاغزوا من كفر بالله اغزوا فلا
تغلوا ولا تغدروا بكسر الدال المهملة أي لا تنقضوا عهدكم ولا تمثلوا بضم الثاء المثلثة
أي لا تشوهوهم بقطع الأنف والأذن ولا تقتلوا وليداً أي صبياً إنما منع عن قتل
الصبيان لأنهم كانوا غير محاربين فلا تقتل الشيوخ والنساء منهم قياساً عليهم بتلك
العلة وإذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للأمير لكنه عام بقرينة ما قبله كان
من الظاهر أن يجاء به بعد قوله من كفر بالله لكن وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما
اهتماماً بشأنه فادعهم إلى ثلث خصال أو خلال شك من الراوي فأيتهن ما أجابوك
ما فيه زائدة فاقبل منهم وكف عنهم يعني امتنع عن إيذائهم ثم ادعهم إلى الإسلام هذه
إحدى الخصال الثلث قال النووي هكذا في جميع نسخ صحيح مسلم قال القاضي عياض صواب
الرواية ادعهم بإسقاط ثم وقد جاء بإسقاطها في سنن أبي داود لأنه تفسير للخصال
الثلث وقال المازري ليست ثم هنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فإن أجابوك
فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين هذه الدعوة
إلى قوله فإنهم أبوا متفرعة على الخصلة الأولى المراد من دار المهاجرين المدينة لعل صدور
هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة إلى المدينة وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك
فلهم ما للمهاجرين أي من الأجر واستحقاق مال الفيء وذلك الاستحقاق قبل كان في
زمن النبي عم فإنه ينفق عليهم مما آتاه الله من الفيء وإن لم يجاهدوا وعليهم ما على
المهاجرين يعني يجب عليهم الخروج إلى الجهاد إذا أمرهم الإمام سواء كان عسكر المسلمين

كافيا لقتال الكفار او لم يكن بخلاف غير المهاجرين فان الخروج لا يجب عليهم اذا كان
بازاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها اى من دار الكفار فاخبرهم
انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون فى البوادى يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى
على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما ولا يكون لهم فى الغنيمة والفىء
شىء الا ان يجاهدوا مع المسلمين فان هم ابوا اى عن قبول الاسلام فاسالهم الجزية
هذه هى الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل منهم وكف عنهم استدل به مالك على
جواز اخذ الجزية من كل كافر مشركا كان او غيره وقال ابو حنيفة لا يؤخذ من مشرك العرب
ومجوسيهم وقال الشافعى لا يقبل الا من اهل الكتاب والاشتغال من كل جانب بالدليل
يفضى الى التطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم هذه هى الخصلة الثالثة واذا
حاصرت اهل حصن اى من الكفار فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه اى عهدهما
فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة اصحابك يعنى لا
تقل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتى وذمة اصحابى فانكم
ان تخفروا بفتح الهمزة اى تنقضوا العهد ذممكم وذمة اصحابكم اهون من ان تخفروا
ذمة الله وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حصن فارادوك ان تنزلهم على حكم الله
فلا تنزلهم على حكم الله قال النووى قوله لا تجعل ولا تنزل كلا النهيين للتنزيه ولكن
انزلهم على حكمك فانك لا تدرى اتصيب حكم الله فيهم او لا وفيه حجة لمن قال كل مجتهد
ليس بمصيب **ق ام عطية** واسمها نسيبة بضم النون وقيل بفتحها بنت كعب رض اتفقا
على الرواية عنها قالت دخل علينا النبى عم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلثا او
خمسا او اكثر من ذلك او هنا ليس للتخيير بين هذه الاشياء بل المراد اغسلنها وترا
فالتثليث مندوب اولا فان لم يحصل به النقا فالتخميس مندوب والا فالتسبيع ان رايتن ذلك
بكسر الكاف خطاب لام عطية وكذا فى ما قبله ليس معناه التفويض الى رايهن بل
معناه ان احتجتن الى التزييد واجعلن فى الاخرة اى فى الغسلة الاخيرة كافورا او شيئا
من كافور شك من الراوى فاذا فرغتن فآذننى بمد الهمزة وتشديد النون بعد الذال
اى اعلمننى **ق ابن عباس رض** اتفقا على الرواية عنه اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى
ثوبين قاله عم فى حق رجل وقع بعرفة عن راحلته فانكسر عنقه ولا تحنطوه اى
لا تجعلوا فيه حنوطا وهو بفتح الحاء المهملة ما يخلط من الطيب للموتى ولا يستعمل فى
غيرهم ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة ملبيا يعنى على هيئته التى مات عليها

ومعه

ومعه علامة بحجة كما يجى بالشهيد يوم القيمة ودمه يسيل استدل به الشافعى و
احمد على ان المحرم اذا مات لا يجوز ان يلبس المخيط ويخمر راسه ويمس طيبا
وقال مالك وابو حنيفة فى قوله عم كفنوه فى ثوبين اعم من ان يكون مخيطين
او لا دليل على انه ليس كالمحرم الحى وفى الحديث جواز التكفين فى ثوبين وان الكفن
متقدم على الدين لان النبى عم لم يسال عن دينه **خ ابن عباس رض** روى البخارى
عنه اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وهذا الامر للارشاد الى ما هو الاصوب وهو
ان يقتصر على طلقة واحدة ليتاتى العود اليها ان لزم قاله لثابت بن قيس بن شماس
بالشين المعجمة وتشديد الميم وبالسين المهملة حين اتت امراته النبى عم فقالت يا رسول
الله انى لا اغضب على زوجى ثابت لسوء خلقه ولكن اكرهه طبعا وانى ارد عليه
حديقته وهى كانت صداقها **م ابو هريرة رض** روى مسلم عنه اقتلوا الحيات والكلاب
قيل هذا اذا وصل ضرر من كثرتها لان دفع الضرر واجب واقتلوا ذا الطفيتين
بضم الطاء المهملة واسكان الفاء الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر وهى
قصير الذنب خصهما بالذكر بعد الحيات لكونهما ضررهما اكثر واهلاكهما اجر فانهما
يلتمسان البصر يعنى يخطفان البصر ويطمسانه بمجرد نظرهما اليه لخاصية السمية فى بصرهما
وقيل معناه يقصدان البصر ويطلبانه باللسع والاول اصح ويسقطان الحبالى بفتح الحاء
جمع الحبلى **ق ابن مسعود رض** اتفقا على الرواية عنهما اقرا على القران قاله له قال الراوى
قلت يا رسول الله اقرا عليك انزل اى القران فقال النبى عم انى احب ان اسمعه من
غيرى فقرات النساء اى سورة النساء حتى اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد
وجئنا بك على هؤلاء شهيدا رفعت راسى او غمزنى رجل الى جنبى شك من الراوى
فرفعت راسى فرايت دموعه تسيل وفيه استحباب سماع القران من غيره لانه
ابلغ فى التفهم والتدبر واما بكاؤه عم عند قوله تعالى فكيف اذا جئنا فلدلالة هذه
الاية على هول القيمة وشدة الامر **م ابو امامة رض** روى مسلم عنه اقروا القران فانه
ياتى يوم القيمة شفيعا لاصحابه يجوز ان يكون الشفاعة للملائكة الذين شهدوا
تلاوته واسندت الى القران مجازا لكونه سببا لها وان يكون للقران بان يجعله
الله فى صورة وانطقه كما اثبت للرحم كلاما فى حديث اخر اقرؤا الزهراوين الزهراوين
تانيث الازهر وهو الابيض المستنير سميتا بالزهراوين لما يترتب على قراءتهما
من النور التام البقرة وسورة آل عمران خصهما بالذكر لكثرة الاحكام الدينية واسماء

الله فيهما وفي ذكر سورة في الثاني دون الاول اشارة الى اطلاق البقرة عليها بدون سورة
جايز فانهما يأتيان يوم القيمة اراد به اتيان ثوابهما بان يصوغ له صورتين متناسبتين
كانهما غمامتان وهي ما يغم الضوء ويمحوه لشدة كثافته او كانهما غيايتان وهما بالغين
المعجمة وبالالف بين اليائين المثناتين تحت ما يكون ادون منها فيحصل عندها الضوء و
الظل جميعا او كانهما فرقان بالكسر ثم السكون تثنية فرق وهو بمعنى الطائفة من طير صواف
جمع صافة وهي من الطيور ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء ان او هنا للشك
من الراوي وليس كذلك لاتفاق الروايات فيه على ذلك بل للتقسيم بان ثوابهما ان كان
اعلى بان يكون قارئهما عالما معناهما ومعلما من يطلبهما من المستعدين كان
كغمامة وان كان اوسط بان لا يكون معلما كان كغياية وان كان ادنى بان لا يكون
عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم ترتيب التقسيم وجعل ظل الفرقين
اعلى والغياية اوسط والغمامة ادنى وقال لان تظليل الطير من اجلة الكرامات التي خص
بها نبيه سليمان عم بخلاف تظليل الغمامة والغياية فانه كان لغيره من الانبياء والاولياء
لان الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والضوء جميعا قال الشيخ الشارح
هذا التقسيم وارد على الانواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذين
اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه الاية الغمامة السحابة البيضاء وانا قريب بحيث يظلل
يكون غياية فالغمامة في حق من يقرأهما ولا يعرف معناهما فهو ظالم لنفسه والغياية
في حق من يعرف معناهما وفرقان من الطير في حق من ضم اليهما تعليم المستعدين حتى طاروا
بسببهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المختصة
بالتجليات فان تصوير العمل بصورة الحيوان المظل اشرف من الجماد تحاجان عن صاحبهما
اي تدفعان الجحيم عن قارئهما ومعناه تتشفعان له اقرأوا سورة البقرة فان اخذها
بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة اي لا يقدر على حفظها الكسلان لطولها او
معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر عن السحر بالبطلان لان افعاله
باطلة ق جندب بن عبد الله رضه اتفقا على الرواية عنه اقرأوا القران ما ائتلفت قلوبكم
يعني ما دام قلوبكم ملتذة بقراءته متدبرة معانيه وقيل معناه اقرأوا ما دمتم مجتمعين
على كونه قرانا فاذا اختلفتم فقوموا عنه يعني اذا تفرقت قلوبكم لاشتغالها بامر اخر او
بملالتها عن استدامة القران فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه
اذا اختلفتم في كونه قرانا فاتركوه فارفعوا الاشكال بالرجوع والسؤال م ابو هريرة رضه

لحفظ اصحابهما من حرارة الشمس يوم القيمة ومن المعلوم ان ظل الغمامة اشد حفظا من الحرارة ولذا خص هذا بالاعلى كما لا يخفى ويجوز ان يكون او للتخيير كما في قوله او كصيب من السماء يعني انت مخير في تمثيل ثوابهما ان شئت مثل بهذا وان شئت مثل بذاك

في بالتقصير في العمل به

ومنهم مقتصد يعمل به في اغلب الاوقات

ومنهم سابق بالخيرات باذن الله بضم التعليم والارشاد الى العمل وقيل الظالم الجاهل والمقتصد المتعلم والسابق العالم

قيل فما البطلة قال السحرة يعني لا يوفق السحرة لذلك ومن مفهومه انه لا توفيق لمن حاله فساد وبطالة فمن لا يوفق والبطلة الجهلة لا يوفقون لهذا فعلم منه ما علم تدبر

اي يوكرها اجنحتهن في الهواء كما في قوله تعالى صافات

والاصل في المحاجة ان يطلب كل من المتحاجين ابطال حجة صاحبه وتصحيح حجته واريد به هنا في الغة السور التي هي صاحبهما والذب عنه

روى مسلم عنه اقيموا الصف في الصلوة فان اقامة الصف اي تسويته وقيل هي سد الفرج
الصف فيه من حسن الصلوة يعني من الامور المحسنة لها فيكون الامر للاستحباب خ
حذيفة رضه روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام م ويروى احصوا لي كم يلفظ
الاسلام يعني روى مسلم بلفظ احصوا مكان اكتبوا كم استفهامية مفسرها محذوف
اي كم شخصا يلفظ بكلمة الاسلام يلفظ بفتح الياء المثناة تحت والاسلام بالنصب
مفعوله باسقاط حرف الجر وفي بعض النسخ كم تلفظ بتاء مثناة فوق وبالفاء المشددة
فكانوا خمسمائة اعلم ان هذا ان كان من كلام الراوي كان ينبغي للمصنف ان يقول
قال فكانوا خمسمائة وان كان من كلام المصنف فغير مناسب وان قوله يروى مستدرك
بعد ذكر علامة مسلم لان رواية مسلم واحدة وان جعل يروى متعلقا بقوله كانوا
خمسمائة فغير مستقيم لان هذه رواية للبخاري ايضا فلم يصح ذكره بعد علامة مسلم
ويروى ما بين ستمائة الى سبعمائة ويروى الفا وخمسمائة فان قلت ما وجه الجمع
بين هذه الروايات اجيب بان المراد بقولهم خمسمائة المقاتلون وبقولهم ما بين ستمائة
الى سبعمائة الرجال خاصة وبقولهم الفا وخمسمائة النساء والصبيان والرجال لكن هذا
الجواب باطل لانه قد جاء برواية البخاري في اواخر كتاب السير فكتبنا له الفا وخمسمائة
رجل فالجواب الصحيح والله اعلم ان يقال لعلهم ارادوا بقولهم ما بين ستمائة الى سبعمائة
رجال المدينة خاصة وبقولهم فكتبنا له الفا وخمسمائة اياهم مع من حولهم من المسلمين
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني قاله لابي طلحة
عند تقدمه الى المدينة فاختار ابو طلحة انس بن مالك فخدمه عم عشر سنة وكثر
الله ماله وولده وطول عمره ببركة خدمته لسيد المرسلين ق ابن عباس رضه اتفقا على
الرواية عنه الحقوا الفرايض باهلها يعني اعطوا ذوي السهام سهامهم فما بقي اي من التركة
بعد ذلك فهو لاولى رجل ذكر اولى ههنا ليس بمعنى احق لانا لا ندري من هو احق به
بل بمعنى اقرب والمراد به قرب النسب وذلك يكون بقرب الدرجة واخرى بقوة القرابة
وانما ذكرا بعد رجل للتاكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل فانه لا يجعل عصبة
ولا صاحب فرض جزما بل له القدر المتيقن وهو الاقل على تقدير الذكورة والانوثة
وقيل لبيان ان العصبة صغيرا كان او كبيرا بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون
الميراث الا من يبلغ حد الرجولية وقيل ذكره لنفي المجاز اذ المرادة القوية قد تسمى رجلا
خ ميمونة رضه روى البخاري عنها القوها وما حولها وكلوا سمنكم قاله لما سئل

قوله ذكر اولى صفة لاصفة رجل يعني العصبة رجل ذكر وقد عرفت في موضعه ان العصبة كل ذكر لا تدخل في نسبته الى الميت انثى واذا عرفت هذا

أما قيل لنا صوكو

عن سمن وقعت فيه فارة الحديث محمول على ان السمن كان جامدًا لما جاء في رواية
ابي هريرة رضه انه عم قال ان كان جامدًا في كعب بن مالك رضه اتفقا على الرواية عنه
امسك عليك بعض مالك فهو خير الضمير راجع الى مصدر امسك خير لك قاله له حين اراد
ان يتصدق جميع ماله شكرًا لقبول توبته من تخلفه عن غزوة تبوك وقال يا رسول الله ان من
توبتي ان انخلع من مالي صدقة انما لم يقبل عم منه تصدق جميع ماله لعلمه عم انه غير كامل
التوكل ومشورته مع النبي عم مشعر به وقبله الى بكر رضه لعلمه عم كامل التوكل في انس رضه
روى مسلم عنه قال كان لعايشة رضه قرام سترت به جانب بيتها فلما صلى النبي عم اليه قال
اميطي عنا اى امط اى ازيله قرامك وهو بكسر القاف ستر رقيق فيه تصاوير ونقوش
فانه لا تزال تصاويره تعرض في صلوتي م ابن عباس رضه روى مسلم عنه قال بعث النبي عم
ست عشرة بدنة مع رجل جعله وكيلا فيها فمضى ثم رجع فقال يا رسول الله كيف اصنع بما
ابدع علي منها قال عم انحرها ثم اصبغ نعلها في دمها اى قلادتها وهي ما يربط في عنق البدنة
من قطعة نعل او جلد شيء لتكون علامة على انها هدي فلا يتعرض لها بالركوب ثم اجعله
على صفحتها وفائدة صبغها والضرب بها على صفحة سنامها هي الاعلام لكونها هديًا ليأكل
منها الفقراء دون الاغنياء ولا تاكل منها انت ولا احد من اهل رفقتك انما نهى عم السايق
ورفقته عن الاكل منها لئلا يستعجلوا الى نحرها اعتلالا بعلة العطب ورغبة في اكل اللحم وقيل
رفقة السايق من يخالطه في الاكل وغيره دون جميع القافلة لكن الصحيح ان رفقته كل من
في القافلة لان المعنى الذي منع الاكل لاجله موجود في كلهم فيعمهم فان قلت اذا لم يجز لاهل
القافلة كان لقمة للسباع وهذا اضاعة مال قلنا ليس كذلك لان العادة جارية على
سكان الوادي وغيرهم يتبعون منازل الحج للالتقاط ساقطة ونحوها وقد تاتي قافلة
في اثر قافلة يعني ما ابدع من البدن بضم الباء والدال جمع بدنة هذا تفسير للضمير المنصوب
في نحرها يقال ابدعت الناقة بضم الهمزة اذا وقفت واعيت عن المشي م جابر رضه روى
مسلم عنه انزعوا بني عبد المطلب اى يا بني عبد المطلب فلولا ان يغلبكم الناس على سقايتكم
لنزعت معكم تقدم بيانه قريبًا في هذا الباب في حديث اعملوا فانكم على عمل صالح في
انس رضه روى البخاري عنه انصر اخاك ظالمًا او مظلومًا فقال يا رسول الله انصره اذا كان
مظلومًا افرايت ان كان ظالمًا كيف انصره قال اى النبي عم تحجزه او تمنعه من الظلم شك من
الراوي تحجز بالحاء المهملة ثم الجيم ثم الراء المهملة بمعنى تمنع فان ذلك نصره يعني منع الظالم عن
ظلمه عون له على ما هو مصلحة دينه ولذا سمي نصرًا م حذيفة رضه روى مسلم عنه قال

هاجرت مع ابي الى المدينة فاخذنا بعض الكفار فقالوا انكم تريدون محمدًا فقلنا لا نريد
الا المدينة فاخذوا منا عهدًا على ان لا نقاتل معه فلما خرج النبي عم الى فتح مكة اخبرناه
قصة حلفنا وعهدنا فقال عم انصرفا انا امره عم بانصرافهما للالتزام الوفاء بعهدهما على
ترك الجهاد كان واجبًا لانه غير مشروع بل لئلا يفشو نقض عهدهما في اصحابه وهم
يطعنونهما به عن هذا قال ابو حنيفة والشافعي في اسير تعاهد الكفار ان لا يهرب
منهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب والكفارة فيه تكون لهم بعهودهم دستعين
بالله عليهم وفيه اشارة الى حسن الوفاء بالعهد قاله له ولابيه في ابو هريرة رضه
اتفقا على الرواية عنه انظروا الى من هو اسفل منكم اى الى من هو دونكم في النعمة والعافية
ليكون ذلك باعثًا على الشكر ولا تنظروا الى من هو فوقكم اى في النعمة والعافية فانه اى
عدم النظر اجدر اى اليق ان لا تزدروا اى لا تعيبوا نعمة الله عليكم لانكم اذا نظرتم الى
من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوت الشكر عنكم وفيه الامر بالقناعة
والشكر على ما رزق في سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي عم يوم
خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه ورسوله
فلما اصبح الناس غدوا على رسول الله كلهم يرجوا ان يعطاها فقال عم اين علي بن ابي
طالب فقالوا اشتكى عينيه فارسلوا اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرئ
حتى يكونوا مثلنا فقال عم انفذ على رسلك اى امض على رسلك وهو بكسر الراء
وسكون السين هو التاني حتى تنزل بساحتهم اى بفنائهم اهل خيبر ثم ادعهم الى الاسلام
واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه اى في الاسلام وفيه تقديم الدعوة على المقاتلة
ومنقبة لعلي رضه في عمر رضه اتفقا على الرواية عنه اوف بنذرك قاله له حين قال
يا رسول الله اني كنت نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة وفي رواية في المسجد الحرام استدل
بعض بالحديث على صحة نذر الكفار والجمهور على انه لا يصح لان الكافر ليس من اهل التزام
القربة وحملوا الحديث على الاستحباب استدل به الشافعي على ان الصوم لا يشترط في الاعتكاف
وعلى صحته في الليل وقال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح الا بصوم لقوله عم لا اعتكاف الا
بالصوم واولوا الليلة في الحديث بيوم لما ورد في بعض روايات مسلم يومًا مكان
ليلة في انس رضه اتفقا على الرواية عنه اولم ولو بشاة قاله لعبد الرحمن بن عوف لما تزوج
اولم امر من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاكثرون
على انها مستحبة قيل انها تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عندهما استحب اصحاب

لا شبهة في كون الشاة ادنى عندهم اذ كوائم الاموال عند العرب هي الابل وام العرس من الامور المعظمة فالمناسب المستحب عندهم ان يكون ذلك بنحر الابل فذفوه

مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها تكون على قدر حال الزوج وما قيل قوله ولو بشاة يفيد معنى القلة ضعيف لان كون الشاة عندهم ادنى غير معروف ولانه ذكر مسلم في صحيحه ان عرس صفية كانت بغير لحم وقيل الضيافة ثمانية الوليمة للعرس والخرس بضم الخاء المعجمة للولادة والاعذار بكسر الهمزة وبالعين المهملة والذال المعجمة للختان والوكيرة للبناء والنقيعة للقدوم والعقيقة لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المصيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها الطعام المتخذ ضيافة بلا سبب م عائشة رضه روى مسلم عنها اهجوا قريشا فانه اشد عليهم من رشق النبل بفتح الراء من رمى السهام لكن ينبغي ان لا يبتدأ الكافرون بالسب والهجاء مخافة من سبهم الاسلام واهله قال الله تع ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم خ البراء بن عازب رضه اتفقا على الرواية عنه اهجهم او هاجهم شك من الراوي وجبرائيل معك قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه بادروا الصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر ينتهي بطلوع الفجر واليه ذهب ابو حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر ما لم يصل صلوة الصبح والحديث حجة عليهما م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال فتنا يعني سابقوا باشتغال الاعمال الصالحة قبل وقوع الفتن المانعة عنه المراد بالفتن القتل والنهب والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم القطع بكسر القاف وفتح الطاء جمع قطعة الغرض من هذا التشبيه بيان حال الفتن من حيث انها شنيع وشنيع ولا يعرف سببها ولا طريق للخلاص منها يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف بيان لبعض تلك الاحوال يبيع دينه بعرض من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يصبح الرجل مؤمنا محرما ما حرمه الله ويمسي كافرا باستحلاله بعضا منه لغرض دنيوي م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه بادروا بالاعمال ستا وروى ستة بالتاء وهذا ظاهر واما تانيث ستا فباعتبار المصائب والدواه يعني سابقوا بالاعمال الصالحة قبل ان تحول بينها وبينكم داهية هذه الدواهي الدجال والدخان ودابة الارض وطلوع الشمس من مغربها والعامة اراد به القيمة لانها تعم الناس وخويصة احدكم بتشديد الياء لان ياء التصغير لا يكون الا ساكنة تصغير خاصة اراد بها الموت صغرت لاحتقارها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي روايات مسلم هنا الست مذكورة باو ولعلها يكون للتقسيم م ابو ذر رضه روى مسلم بشر الكانزين وهم الذين

والموت عامة المؤمنين قبل قيام الساعة

بعض الزواهر

لم يؤدوا زكوة اموالهم بكي في ظهورهم يخرج من بطونهم وبكي من قبل اقفائهم جمع القفاء يخرج من جباههم ق ويروى بشر الكانزين برضف وهو بسكون الضاد المعجمة الحجارة المحماة على النار يعني هذه الرواية مما اتفقا عليه يحمى عليه في نار جهنم يعني مرة ثانية ليزيد حرها وشدة احراقها فيوضع على حلمة ثدي احدهم حلمة الثدي راسه حتى يخرج من نغض كتفه النغض بضم النون واسكان الغين المعجمة وبعدها ضاد معجمة العظم الرقيق الذي على اطراف الكتف وقيل هو اعلى الكتف ويوضع على نغض كتفه حتى يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون التثنية هنا بمعنى المفرد بقرينة ذكر الثدي الاول مفردا وتوحيد حلمة اذ لو كان المثنى في معناه لقال حلمتي ثديه يتزلزل اي يتحرك والمتحرك يحتمل ان يكون الكانز لشدة اضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الرضف خ عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عنه بلغوا عني قال الامام الطيبي التبليغ ايصال شيء الى آخر كما سمعه واداه من غير تغيير ولو آية اي علامة نحو تميم ومبالغة اي ولو كان المؤتى فعلا او اشارة باليد انما لم يقل ولو حديثا لان جواز تبليغ الحديث كان مفهوما منه بدون العكس لان الآيات مع كثرة نقلتها وضمان تنها عن الضياع لقوله تع انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فالحديث اولى بالتبليغ واما المبتدأ اهتماما بنقل الآيات لبقائها من بين ساير المعجزات وحدثوا عن بني اسرائيل اي عن قصصهم والآيات العجيبة فيهم ولا حرج اي لا اثم عليكم ان لم تحدثوا وهذا متعلق بقوله حدثوا وقرينة على ان هذا الامر للاباحة دون الوجوب كالامر الاول وقال الامام التوربشتي هذا تاكيد لما قبله ودفع لتوهم الحرج في التحدث عنهم لورود المنع عنه لقوله عم امتهوكون انتم كما تهوكت اليهود والنصارى وقيل معناه لا ضيق عليكم في الحديث عنهم لانه ليس بملزم للعمل ولان التحدث جائز بالتغيير ولم يكن فيه ما في التبليغ من الحرج م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحروا ليلة القدر في السبع الاواخر من رمضان م عائشة رضه روى مسلم عنها تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر رضه روى مسلم عنه تحينوا ليلة القدر في العشر الاواخر اي اطلبوها في هذا الحين او قال في السبع الاواخر هذه الاحاديث في معنى واحد تقدم الكلام عليها في الباب الثاني في حديث ارى رؤياكم قد تواطأت ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه تسحروا اي كلوا شيئا في السحر وهو ما قبل الصبح ناته في السحور وهو بفتح السين ما يتسحر به وبضمها المصدر بركة وهي الزيادة في الخير وهذه الزيادة يكون في قوة

اي يوقد عليه لان الوصف

اسم جنس يستعمل للكثير

الكتف بفتح الكاف وكسر التاء وبكسر الكاف وسكون التاء صح

اي بلغوا القرآن كما سمعتم منه ولو كان قليله فيستعمل حرفا

مطلب ليلة القدر

مطلب التسحر

البركة في الفعل باستعمال السنة لا في نفس الطعام وقيل لان الصائم اذا استعان به كان اقدر على العبادة او لانه اذا قام في ذلك الوقت ونظر في الافاق فيرى النجوم متدلية كانها قناديل دنا اطفاؤها الجئه ذلك الى التسبيح والتهليل فانى بركة فوق ذلك ه

البدن على المعنى الاول وفي الثواب على المعنى الثاني لان الاجر في الفعل باتيان السنة لا بنفس الطعام قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يكون الزيادة في اباحة الطعام والشراب لانه كان في بدء الامر ان الصائم اذا نام حرم عليه الطعام ثم اباح الله الاكل والشرب الى طلوع الفجر رخصة لنا فيكون فيه ترغيب في قبول الرخصة الذي يحب الله اتيانها ويجوز ان يكون زيادة في العمر لان العمر هو الحيوة وفي هذه الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد الى الاجل الموقت وفي هذه المدة نوم ويقظة والنوم موت واليقظة حيوة وفي مدة الحيوة معنيان اكتساب الطاعة للمعاد واقتناء المرافق للمعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفي السحور يقظة وهي الحيوة فهو زيادة الحيوة وزيادة في مرافق الحيوة وزيادة في اكتساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية الصوم طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعي رضه اتفقا على الرواية عنه تصدقوا فيوشك اي يقرب الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطيها على بناء المجهول والضمير المنصوب للصدقة يعني يقول الذي اراد المتصدق ان يعطيه الصدقة لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الآن فلا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها لعل ذلك الزمان يكون بعد هلاك ياجوج وماجوج لقلة آمالهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم ببركات الارض ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه تعاهدوا اهل القران يعني حافظوا القران وواظبوا على تلاوته فوالذي نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا اي تخلصا من الابل في عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تعوذوا بالله من جهد البلاء شدته ابن عمر بقلة المال وكثرة العيال نعوذ بالله من تلك الحال ودرك الشقاء وهو بفتح الدال والراء المهملتين بمعنى اللحاق وسوء القضاء وشماتة الاعداء وهو فرحهم بنزول بلية بمن يعادونه م ابو موسى رضه روى مسلم عنه توبوا الى الله فاني اتوب الى الله في اليوم مائة مرة تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث انه ليغان على قلبي ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه توضأ واغسل ذكرك ثم نم قاله لمن قال يصيبني الجنابة من الليل فما افعله المراد بالتوضؤ هنا غسل اليدين لا الوضوء الشرعي كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه وعائشة رضه روى مسلم عنهما توضؤا مما مسته النار اي من اكلها اراد به غسل الفم والكفين والامر للاستحباب م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه جزوا بالزاء المعجمة اي قصوا واقطعوا الشوارب واعفوا بفتح الهمزة اي وفروا ولا تنقصوا اللحى بضم اللام وكسرها جمع اللحية خ ابن عباس رضه روى

وفيه الحث على الانفاق والمبادرة بالصدقة قبل تعذرها وعدم قبولها لكثرة الاموال ووضع البركات في الارض وظهور الكنوز كما ثبت في الصحيح اك

البخاري

البخاري عنه قال جاءت الى النبي عم امرأة فقالت ان امي نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج أفأحج عنها فقال عم حجي عنها ارايت لو كان على امك دين اراد به دين العباد اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها كانت متبرعة في اداء الدين لان دين العبد للميت لا يبدأ ان يؤدى من ماله فاي حاجة الى الاستفهام قالت نعم قال اقضي الله المضاف محذوف يعني دين الله فالله اي دين الله احق بالقضاء ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها حجي واشترطي وقولي اي في احرامك اللهم محلي بكسر الحاء الموضع والوقت وهو مبتدا خبره حيث حبستني اي بالوجع والمرض وفائدة هذا القول ان تصير حلالا بدون دم الاحصار قاله لضباعة بضم الضاد المعجمة وبالعين المهملة بنت الزبير لما ارادت ان تحج وكانت وجعة استدل به احمد والشافعي على ان المحرم اذا اشترط في احرامه ان يتحلل بعذر فله ذلك وخالفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحديث رخصة لضباعة خاصة م عائشة رضه روى مسلم عنها حولي هذا اراد بتحويله ازالته عن موضعه فاني كلما دخلت اي البيت فرايته ذكرت الدنيا يعني زخرفها وما يفعل اهلها من التزيينات قيل هذا محمول على انه كان قبل تحريم اتخاذ ما فيه صورة فلهذا كان يدخل ويراه ولا ينكره قبل هذه المرة الاخيرة يعني سترا فيه تماثيل طائر قاله لها عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه خذوا القران من اربعة عن عبد الله وهو عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل ومعاذ وهو معاذ بن جبل وابي بن كعب خصهم بالذكر من بين الصحابة لانهم كانوا اضبط الالفاظ لكثرة حضورهم عند قراءة النبي عم واخذهم عنه مشافهة سالم هو مولى ابي حذيفة قوله الظاهر ان هذا من قول المصنف ذكره لئلا يذهب الوهم الى سالم آخر كان من اهل الصفة يقال له سالم بن عبيد الاشجعي وكان ينبغي ان يقيد معاذا وعبد الله لئلا يذهب الوهم الى معاذ بن عفراء والى العبادلة الاخر ولكنه اقتصر على مجرد اسمائهم لشهرتهم بحذاقة القران او لتوضيحه عم في حديث آخر وهو خذوا القران من اربعة من ابن مسعود وابي بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابي حذيفة لم يحتج الى بيان سالم م عبادة بن صامت رضه روى مسلم خذوا عني خذوا عني كرره للتاكيد فقد جعل الله لهن سبيلا فيه بيان للحكم الموعود في قوله تع فامسكوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبي عم ان ذلك السبيل هو قوله عم البكر بالبكر اراد به غير المحصن جلد مائة ونفي سنة احتج به الشافعي على اثبات النفي مع الجلد وذهب ابو حنيفة واصحابه الى نفي النفي وجعلوا الحديث منسوخا كآخره وهو قوله عم والثيب بالثيب

فان الله تعالى جعل عقوبة الزانية الحبس الى ان يجعل الله لهن سبيلا اك والمراد بالبكر من لم يجامع بنكاح صحيح وبالثيب من جامع في دهره مرة بنكاح صحيح وهو عاقل بالغ مسلم حر والكلام عن رجل ثيب اذا دخل بامراة ومنه الحديث البكر بالبكر كذا والثيب بالثيب كذا اذا دخل بها كما يقال للمراة ثيب

جلد مائة والرجم فان الجلد منسوخ فيمن وجب عليه الرجم لانه عم رجم ماعزا ولم يجلده
اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل الاشتراط بل خارج على الغالب
لان حد البكر الجلد سواء زنى ببكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء كان زنى بثيب او ببكر
م عمران بن حصين رضه روى مسلم عنه خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة تقدم
الكلام في الباب الثالث في حديث لا تصاحبنا ناقة عليها اللعنة م ابو سعيد رضه روى
عنه خذوا ما وجدتم وليس لكم الا ذلك ليس معناه ابطال حق الغرماء فيما بقى من ديونهم
عليه بل معناه ليس لكم الآن الا هذا وليس لكم حبسه ما دام معسرا يعنى ما تصدق به
تغير للمفعول خذوا على مصاب اى على رجل اصابه خسران بسبب الآفة في ثمار ابتاعها
اى اشتراها فلم يبلغ ذلك وفاء دينه يعنى لم يود دينه بما جمع من الصدقة فقال لغرمائه
ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل
حتى تملوا تقدم بيانه في الباب السابع في حديث عليكم من الاعمال بما تطيقونه ق
زيد بن خالد رضه اتفقا على الرواية عنه خذها قاله لمن سال عن ضالة الغنم
فانها هي لك او لاخيك او للذئب يعنى انها ضعيفة مترددة بين ان تاخذها انت
او صاحبها او اخوك الذى يمر بها او الذئب وليس كذلك ضالة الابل فانها لا تضيع باكل
الذئب فينبغى ان لا توخذ يعنى ضالة الغنم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع رسول
الله عم في سفر سرنا معه حتى نزلنا واديا فذهب عم يقضى حاجته فاتبعته باداوة
فنظر عم فلم ير شيئا يستتر به واذا شجرتان بشاطئ الوادى فانطلق الى احديهما فاخذ
بغصن فقال انقادى على باذن الله فانقادت معه حتى جمعهما فقال التئما على فالتئما
فلما قضى حاجته افترقا فاتينا العسكر فطلب منى الماء للوضوء فما وجدت في الركب
من قطرة فقال لى انطلق الى فلان بن فلان الانصارى فانطلقت اليه فوجدت قطرة
في مزادته وهي الظرف الذى فيه يحمل الماء فاتيته عم فاخبرته فقال اذهب فاتنى بها
فاخذها فجعل يتكلم بشئ لا ادرى ما هو فقال عم خذ يا جابر فصب على وقل بسم الله
فصببتها عليه فقلت بسم الله فرايت الماء يفور من بين اصابعه فاتى الناس فسقوا
حتى رووا يعنى ماء تغير المفعول خذ كان في غزاة وهو بالفتح والزاء المعجمتين وبالمد
المزادة للانصارى وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها
خذى فرصة قاله لامراة سالت النبى عم عن كيفية غسلها عند الطهر الفرصة بكسر الفاء
واسكان الراء وبالصاد المهملة هى القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف

ويروى

ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد بعير ذكر القاضى ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى
الصواب كسرها ويروى ممسكة بضم الميم وتشديد السين اى قطعة من صوف او قطن
او نحوهما مطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوى قول النووى فتطهرى بها وان لم يجد مسكا
تستعمل اى طيب وجدت ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها خذى من ماله بالمعروف
ما يكفيك ويكفى ولدك ويروى خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف قاله لهند بنت عتبة
امراة ابى سفيان حين قالت يا رسول الله ان ابا سفيان شحيح لا يعطينى ما يكفينى وولدى
فهل على جناح ان اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه دعونى فالذى انا فيه خير تقدم بيانه ومعنى كونه خيرا في حديث ائتونى بكتاب واوصيكم
بثلث اخرجوا المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنوا
من السكنى فيها حتى لو دخلها واحد منهم فمات ودفن فيها امر بنبشه وجوز ابو حنيفة
سكناهم فيها ودلائلهما مذكورة في الفقه واجيزوا الوفد سواء كانوا مسلمين او كفارا
بنحو مما كنت اجيزهم اى بمثل ما كنت اكرمهم بالضيافة تطييبا لقلوبهم وترغيبا لغيرهم قال
وسكت عن الثالثة الضمير في قال لابن عباس وفي سكت للنبى عم او قالها فانسيتها قال
الهروى في شرح صحيح مسلم الناسى هو سعد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن ابن
عباس فعلى هذا ضمير قال لسعد وضمير سكت لابن عباس قال المهلب الثالثة تجهيز جيش
اسامة وقال القاضى يحتمل انها قوله عم لا تتخذوا قبرى وثنا يعبد هذا هكذا بين قول سليمان
بن ابى مسلم خ ابو هريرة رضه روى البخارى عنه ذرونى ما تركتكم هذا من تتمة الحديث الذى
ذكر في الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم يعنى لا تسالوا عنى بالاستقصاء
مدة تركى اياكم بالامر والنهى قيل فيه دليل على ان الاصل عدم الوجوب فانما اهلك من كان
قبلكم سؤالهم واختلافهم على انبيائهم انما صار سببا للهلاك لانهما من امارات التردد
في المبعوث وسوء الظن به لان الله بعثهم ليعرفوا مصالح الناس فلا يجوز لهم ان يسكتوا
عن بيان ما وجب عليهم عند الحاجة فاذا نهيتكم عن شئ فاجتنبوه واذا امرتكم بامر
فاتوا منه ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم يدخل فيه كثير من الاحكام كمن
عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى بباقيها واشباهه جمة ق جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه دعوها فانها منتنة يعنى قبيحة مجتنبة في الشرع كما يجتنب الشئ
المنتن يعنى دعوى الجاهلية تغير لضمير دعوها يعنى اتركوا دعوى كدعوى الجاهلية اى
قول الانصارى هذا تغير لدعوى حين كسع المهاجرى بسين مهملة مخففة الكسع

ضرب موخر الانسان بالرجل او اليد يا للانصارى اللام فيه للاستغاثة وقول المهاجر
يا للمهاجرين فان قلت جاء فى رواية مسلم ان النبى عم لما سمع ان الغلامين تنازعا وكسع
احدهما الاخر قال دع فلا باس وهذا يخالف الحديث المذكور قلنا معناه ان فعله جايز لا باس
به لم يحصل فى هذه القضية باس كما كنت خفته من فساد عظيم وليس معناه ان فعله
جايز لا باس به خ ابو هريرة رض روى البخارى عنه دعوه واريقوا على بوله سجلا بفتح السين
وسكون الجيم الدلو اذا كان فيه ماء قل او كثر من ماء هذا تاكيد عند من منع التطهر بغير
الماء او ذنوبا من ماء وهو الدلو الملاى هذا يجوز ان يكون شكا من الراوى وان يكون
تخييرا من الرسول والاول اوجه تقدم الكلام عليه اى على وجه تطهر ذلك الموضع باراقة
الماء فى الباب الثالث فى حديث لا تزرموه وانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين يعنى
بعث رسولكم ميسرا ينبغى ان تكونوا كذلك كما قال عم فى حديث آخر ان الله بعثنى ميسرا
لا معسرا فاعاملكم بالتيسير على الناس وفى بعض النسخ هذا الحديث مرقوم بعلامة
ق لكن الصحيح ان يرقم بعلامة خ وفى الجمع بين الصحيحين انه مذكور فى افراد البخارى
ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه دعه فان الحياء من الايمان رقمه المصنف بعلامة ق
لكن لفظة دعه غير مذكورة فى صحيح مسلم وانما وقعت فى البخارى قاله لرجل كان يعظ اياه
اخاه فى الحياء قال شارح معناه ينذره فى ترك الحياء لكن هذا غير مناسب لقوله دعه بل
الوجه ما قاله الطيبى من ان معناه يعاتبه فى فعل الحياء او ما قاله النووى من ان معناه
ينهاه عنه المعنى دعه فى فعل الحياء وكف عن نعده تقدم معنى كون الحياء من الايمان فى
الباب السابع فى حديث الحياء من الايمان ق ابو سعيد رض قال كان رسول الله عم
يقسم تربة ذهب فقال رجل يا رسول الله اعدل فقال عمر ايذن لى اضرب عنقه فقال
دعه فان له اصحابا يعنى سياتى قوم يكونون على موافقته فى سوء سيرته وطريقته
يحقر احدكم صلوته يعنى يقللها مع صلوتهم وصيامه مع صيامهم يقرءون القران لا يجاوز
تراقيهم جمع ترقوة بفتح التاء وهو العظم الذى بين نقرة النحر والعاتق يعنى ان قراتهم لا تصل
من السنتهم الى قلوبهم فلا يعملون بالقران لانه يمر من لسان المومن ويستقر فى قلبه
بخلاف المنافق فانه يمر من قلبه ويستقر فى لسانه يمرقون اى يخرجون من الاسلام
يعنى من طاعة الله وطاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية بتشديد الياء اى الدابة المرمية
ينظر الى نصله وهو حديدة متصلة بطرف سهم فلا يوجد فيه شئ وهو متاثرة ومؤثرة
فكذا انا نظرت الى قلوبهم المتاثرة والمؤثرة لا يوجد فيها اثر مما شرع فيه من العبادات

ثم ينظر الى رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة عصب يلوى على مدخل النصل واحدتها
رصفة بالتحريك فلا يوجد فيه شئ وهى ظرف يجرى فيه الفسحة والضيق وكذا صدورهم
التى هى مجارى الاوامر ومحال الانشراح اذا نظرت اليها لم تر فيها اثر الانشراح من تحمل شاق
التكاليف ثم ينظر الى نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة وتشديد الياء ما يكون من
السهم بين الريش والنصال فلا يوجد فيه وكذا ابدانهم المتحملة لتكاليف الشرع اذا نظر
اليها لا يرى فيها فائدة ولا فى سيماهم اثر ثم ينظر الى قذذه جمع قذة بضم القاف وبالذال
المعجمة وهى ريش السهم فلا يوجد فيه شئ وهى كالالة للسهم فكذا لا يحصل فى آلاتهم اثر
مثل ما يحصل لاهل السعادات سبق الفرث والدم الجملة حال عن فاعل يمرق الفرث
السرقين ما دام فى الكرش حاصله انه عم شبههم فى دخولهم الاسلام وخروجهم عنه
غير متعلق بهم شئ منه بسهم اصاب الرمية ونفذ منها غير متعلق به شئ من فرثها
ودمها لسرعة نفوذه منها آيتهم اى علامتهم ان يكون فيهم رجل اسود احدى عضديه
مثل ثدى المراة او مثل البضعة شك من الراوى وهى بفتح الباء الموحدة وسكون الضاد المعجمة
وبالعين المهملة قطعة اللحم تدردر بالدالين المفتوحتين المهملتين وبالرائين المهملتين
اصله تتدردر بمعنى تتحرك يخرجون على خير فرقة من الناس اى يكون باغيا بكسر
الفاء ارادبهم عليا واصحابه ويروى على حين فرقة بضم الفاء اى حين تشتت امر الناس
واضطراب احوالهم ويكون على بمعنى فى كقوله تع ودخل المدينة على حين غفلة من اهلها
وفى الحديث بيان ان من يصلى لا يقتل فان قلت قد جاء فى رواية اخرى من هذا الحديث
لئن ادركتهم لاقتلنهم وهذا يدل على جواز قتلهم قلنا التوفيق قلنا جواز قتلهم مشروط
بان خرجوا على الامام وفارقوا الجماعة ولم يكن ذلك الشرط موجودا حين قال النبى عم
دعه وانما وجد بعد النبى عم بسبع وعشرين سنة اعلم ان هذا الحديث مرقوم فى بعض
النسخ برقم خ وفى بعضها برقم ق والثانى اولى وهكذا ذكر فى الجمع بين الصحيحين فى
المتفق عليه ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه دعه لا يتحدث الناس ان محمدا يقتل
اصحابه قاله لعمر حين قال دعنى اضرب عنق هذا المنافق يعنى عبد الله بن ابى بعد
ما تبين نفاقه بقوله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل مريدا من
الاعز نفسه ومن الاذل رسول الله عم وفيه بيان صبره عم على جفاء المنافقين
وعفوه عنهم ليرغب غيرهم فى الاسلام واما العفو عنهم بعد ظهور الاسلام فقيل
جايز وقيل منسوخ بقوله تع جاهد الكفار والمنافقين والقول الثالث انه يعنى

اي ادخلت رجلي فيهما فطاهرتين حال من المفعول المحذوف

عنهم مالم يظهروا انفا قهم فاذا ظهروا قتلوا ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية
عنه قال كان النبي عم يتوضأ فأفرغ عليه من الاداوة فلما مسح رأسه اهويت لا
انزع خفيه فقال عم دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين ثم مسح رأسه اهويت عليهما
يعني الخفين قال له و فيه جواز المسح عليهما اذا كانا ملبوسين على طهارة م عائشة رضه
روى مسلم عنها قالت سألت النبي عم امرأة بقولها هل تغتسل امرأة اذا احتلمت وابصرت
الماء فقال عم نعم فاردت منعها بقولي تربت يداك فقال عم دعيها وهل يكون الشبه
الامن قبل ذلك اشارة الى الماء فاذا علا ماؤها ماء الرجل اشبه الرجل اي المولود اخواله
عبر عنه بالرجل للمشاكلة واذا علا ماء الرجل ماءها اشبه اعمامه خ سلمة بن الاكوع رضه
قال مر النبي على نفر من قبيلة اسلم يترامون فقال ارموا بني اسمعيل هكذا ذكر في صحيح
البخاري وفي الجمع بين الصحيحين في افراد البخاري وفي جامع الاصول والمصنف روى ارميا
بني اسمعيل فان اباكم كان راميا لعله وجد هكذا روايته وفيه استحباب الرمي خ جابر
رضه اتفقا على الرواية عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا
القاسم ولا نقر به عينك فاتى النبي عم فذكر له ذلك فقال سم ابنك عبد الرحمن قاله
له ق عمر بن ابي سلمة رضه اتفقا على الرواية عنه سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك قاله
لغلام كان يدير يده في الصحفة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال نادى رجل
رجلا بقوله يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله عم فقال اني لم اعنك يا رسول بل
دعوت فلانا فقال عم سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي النهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر من
الحديث ان المنهي هو التكني بكنيته مطلقا وقيل هو الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال
بمجرد التكني بكنيته يكره والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال مالك هذا الحكم كان مختصا
بحيوته وقال الشافعي بل باق بعده ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه سووا صفوفكم
فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال لمحسن الشيء متممه م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه سيروا هذا جمدان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف
على ليلة من المدينة قاله لما مر عليه رسول الله عليه عم سبق المفردون نقله القاضي
بكسر الراء وتشديدها وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا
ما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما لم يقولوا
من المفردون لان مقصودهم من النبي عم كان ان يبين لهم ما المراد من الافراد و
التفريد لا بيان من يقوم به الفعل فنبه عم بقوله الذاكرين الله كثيرا يعني المراد من

الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال بالطاعات والاعتزال
عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان لا يذكر معه غيره والمراد
من كثرة ذكره ان لا ينساه على كل حال لا الذكر بكثرة اللغات قيل في هذا التفسير اشارة
الى ان الذاكر في الحقيقة من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل
معناه اذا نسيت ما سوى الله قال الطيبي هذا الجواب من الاسلوب الحكيم يعني دعوا سؤالكم
هذا لان معنى الافراد ظاهر واسألوا عن اوصاف المفردين السابقين الى الخيرات لاهنا
كلامه وهذه التوجيهات على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان يقال
انه ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما بقرينة سبق ان المراد بالافراد في الطاعات
فسألوا عن وصفهم وفي ذكره عم هذا الكلام عقيب قوله هذا جمدان لطيفة وهي ان
جمدان كان مفردا لم يكن مثله فكذا هؤلاء السادات منفردون باعلى السعادات
م علي رضه روى مسلم عنه شققه خمرا بضم الميم جمع الخمار وهو الذي يجعل المرأة على
رأسها للستر فيكون خمرا حالا مقدرة بين الفواطم الظرف صفة للخمر يعني حال كون
المشقوق مقدار ان يكون خمرا حاصلة بين الفواطم يعني ثوب حرير اهداه اي ارسله
هدية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكيدر بضم الهمزة وفتح الكاف اسم مالك دومة
بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله له اي لعلي رضه والفواطم احديهن فاطمة
الزهراء والثانية فاطمة بنت اسد ام علي والثالثة فاطمة بنت حمزة انما فسرها المصنف
لثبوت الاختلاف في عدد الفواطم قال بعض هن اربع والرابعة امرأة عقيل بن
ابي طالب والصحيح انهن ثلث م عمرو بن عبسة رضه روى مسلم عنه صل صلوة الصبح
ثم اقصر عن الصلوة اي امسك نفسك عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية
بدل عن الغاية الاولى وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع حين تطلع بين قرني
الشيطان وهما جانبا رأسه معناه ان الشيطان يدني رأسه الى الشمس في وقت
الطلوع والغروب حتى تكون عبدته ان يسجدوا له فنهى النبي عم عن الصلوة في ذلك الوقت
تحرزا عن مشابهة الكفرة وحينئذ يسجد لها الكفار وهم عبدة الشمس كانوا يعبدونها في
هاتين الوقتين وقيل قرناه حزباه وهما اتباعه الذين يبعثهم للاغواء في الليل
واتباعه المبعوثون للاضلال في النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المتشابهات
فان قلت عين النهي هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر ببروزها كما قال عم اذا
بدا حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى تبرز فما التوفيق قلنا المراد ببروزها بالارتفاع

لا بمجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون اجرها
محضورة يحضرها اهل الطاعات حتى يستقل الظل بالرمح يعني لا يكون الظل مايلا الى
المشرق والمغرب خص الرمح بالذكر لان العرب اهل بادية اذا ارادوا ان يعلموا نصف النهار
ركزوا الرمح في الارض ثم نظروا الى ظلها ثم اقصر عن الصلوة فانه حينئذ تسجر على بناء المجهول
وتشديد الجيم اي توقد اسم ان محذوف وهو ضمير الشان جهنم فاذا اقبل الفئ اي اخذ
في الازدياد وذلك لان الظل يزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة
محضورة حتى تصلي العصر ثم اقصر عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني
الشيطان وحينئذ يسجد لها الكفار وفي الحديث بيان الاوقات الصحيحة يعقبها اوقات فاسدة
خ عمران بن حصين رضه روى البخاري عنه صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم
تستطع فعلى جنب قال له لما سأله عن الصلوة وكان به مرض البواسير بعض على ان
الصلوة مستلقيا لا يجوز لانه عم لم يذكره قلنا الحديث ساكت عنه فكيف يدل على عدم
جوازها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه صلوا قبل صلوة المغرب
صلوا قبل صلوة المغرب صلوا قبل صلوة المغرب قال في الثالثة لمن شاء انما ذكره دفعا
لمن يتوهم انها واجبة لتكرار الامر فيها كراهية ان يتخذها الناس سنة ق خباب بن الارت
رضه اتفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه
الا نمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج
رأسه فقال عم ضعوها يعني ضعوا نمرة وهي شملة مخططة تشبه لون النمر لما فيها
من السواد والبياض مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر يعني مصعب بن عمير
بالعينين المهملتين فيهما وبفتح العين الاولى وبفتح الميم في الثانية يعني نفير للصابر المجروح
حين استشهد باحد وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند الضرورة وان التجهيز مقدم
على الدين لانه عم لم يسأل عن دينه م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه ضع
من حيث اخذته قال له يعني سيفا استوهبه من الغنيمة قال الراوي فلما جاوزت قليلا
نزلت يسئلونك عن الانفال الآية فقال يا سعد انك سألتني السيف وليس لي سيف
وانه قد صار لي الآن فخذه روي انه عم شرط لمن كان في البدر ان ينفله فاختلف
الشبان والشيوخ في ما شرط لهم من النفل قال الشبان نحن المقاتلون وقال
الشيوخ نحن كنا ردءا لكم وقالوا لرسول الله المغنم قليل والناس كثير فلا يمكن ان اعطي
ما شرط لهم واختلفوا ايضا في ان الحكم في قسمتها يكون للمهاجرين ام للانصار فنزلت

فان قلت قد صرح الفقهاء بكراهة النفل قبل صلوة المغرب فما وجه التوفيق قلنا مقتضى دليلهم انه لا يكره ما لم يؤخر المغرب الى اشتباك النجوم فيحمل الحديث على هذا الوجه فيحمل الامر على الاباحة قال في الشرح الكبير اقتضت الاخبار كراهة التاخير الى ظهور النجوم وما قبله مسكوت عنه فهو على الاباحة

يسئلونك عن الانفال الآية وهي قل الانفال لله والرسول فاتقوا الله واصلحوا ذات بينكم
يعني قل لهم ان الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا يتنازعوا ما شرط لهم بل
يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه النبي عم كيف يشاء وللامام ان ينفل من الخمس وقيل
من المغنم م عثمان بن ابي العاص رضه روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك
وقل بسم الله ثلثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد اي من الوجع واحاذر
اي اخاف قال له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة رضه بانفسهم ق ام
سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة انما امرها بالطواف
هكذا لان السنة في النساء التباعد عن الرجال او لخوف ان يتأذى واحد بدابتها قال
لها لما قالت اني اشتكي وفيه جواز طواف المعذور راكبا م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه عوذوا بالله من عذاب الله عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة
المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا تشهد احدكم ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه غطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء
شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفئوا السراج
فان الشيطان لا يحل بضم الحاء اي لا ينزل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف اناء قال بعض
الفضلاء المراد بالشيطان هنا شيطان الانس لان غلق الابواب لا يمنع شياطين
الجن ولكن فيه نظر لان المراد بالغلق الغلق المذكور عنده اسم الله بدليل حديث اذا اغلقتم الباب
واذكروا اسم الله عليه وخمروا آنيتكم واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم
من جميع الجهات ممنوعا ببركة التسمية خص الباب بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم
يجد احدكم يعني ما يغطي به الاناء الا ان يعرض بكسر الراء اي يضع بالعرض على انائه عودا
او غيره ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفويسقة هذا تعليل
لقوله اطفئوا وهي تصغير الفاسقة اراد بها الفارة تخرج وجها من جحرها وافسادها
تضرم بضم التاء وكسر الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر رضه روى
مسلم عنه غطوا الاناء واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر باناء ليس
عليه غطاء او سقاء بالجر عطف على اناء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء
اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك والقول الاولى
ان يفوض الى الشارع ما هو المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد
رضه فالاعاجم عندنا يتقون اي يخافون ذلك في كانون بالفتح علم شهر على

جاءه فقال يا نبي الله علمني كلاما اقوله م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا حذيفة
فأتنا بخبر القوم قاله ليلة الاحزاب سبق بيانه في الباب السابع في حديث الا رجل
يأتينا بخبر القوم م حذيفة رضه روى مسلم عنه قم يا نومان وهو كثير النوم قاله له
صبيحة ليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك خ ابو سعيد رضه روى البخاري عنه
قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف
يطلب لنبينا عم صلوة مشابه صلوة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفر من صلوة
على ابراهيم عم قلت التشبيه في اصل الصلوة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا عدده فان قلت اصل
الصلوة حاصل لرسولنا عم فكيف يكون مسئولا لاجله قلنا اصل الصلوة كان ثابتا لرسولنا
فاذا انضم اليه مثل صلوة ابراهيم يكون المجموع زايدا على صلوة ابراهيم عم وبارك على
محمد اي ثبت عليه ما اعطيته من الشرف والكرامة وال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم
ق ابو حميد الساعدي رضه اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه و
ذريته هذان الحديثان قالهما عم حين قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل
بيتك كما صليت على ال ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم
انك حميد مجيد وفيه جواز الصلوة على غير النبي عم بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي
بكر فان قلت الصلوة من الله بمعنى الرحمة والدعاء بالرحمة جايز لكل مسلم فلم لم يجز الصلوة
على غيره قلنا لان امثال هذه توقيفية لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي عم كما يقال
قال الله تعالى عز وجل ولا يقال قال النبي عم عز وجل وان كان عليه عم عزيزا جليلا عند
الله فان قلت قوله عم اللهم صل على ال ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلوة
بمعنى التعظيم لا يقال لغيره واما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقال وقوله عم اللهم صل على ابي
اوفى من القبيل الثاني ونقول انه مما خص به النبي عم بدليل ان السلف لم يستعملوها
مطلقا والسلام كالصلوة فلا يقال ابو بكر عليه السلام م ام سلمة رضه روى مسلم عنه
قولي اللهم اغفر لي وله واعقبني منه عقبى حسنة اي اعطني عقبيه من هو خير منه قاله لها
حين مات ابو سلمة قالت فقلتها فاعقبني الله من هو خير منه محمدا عم م انس رضه روى
مسلم عنه قوموا الى جنة يعني الى سبب دخولها وهو القتال لاعلاء كلمة الله عرضها
السموات والارض يعني عرضها كعرض السموات والارض والمراد وصفها بالسعة فشبهت
باوسع ما علمه الناس من خلقه خص العرض بالذكر لانه في العادة ادنى من الطول قاله

لغة العجم غير منصرف الاول قال صاحب التحقيق رقم المصنف هذا الحديث بعلامة مسلم
وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م جابر رضه
روى مسلم عنه غيروا هذا اشارة الى اب ابي بكر لما اسلم يوم الفتح وكان راسه
ابيض واجتنبوا السواد قاله حين اتي بابي قحافة يوم فتح مكة وكان راسه كالثغامة
وهي نبت ابيض الامر بالتغيير للندب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث
ان اليهود والنصارى خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه فر من المجذوم كما تفر من
الاسد تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انا قد بايعناك فارجع لم يصل
سنده بهذا الحديث يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده او سند ابي هريرة الى
النبي عم بان حذف بعض الرواة من وسط سلسلة الاسناد خ ابو موسى رضه روى البخاري
عنه فكوا العاني اي خلصوا الاسير من يد العدو واطعموا الجايع وعودوا المريض وهذه
الاوامر للوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه قاتلهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك فقد
منعوا منك دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم
على الله يعني بينهم ان كانوا ذلك باخلاص والا يؤاخذهم قاله لعلي يوم خيبر حين
اعطاه الراية م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قاربوا يعني اقتصدوا في الامور كلها واتركوا
الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا من الله
في اموركم السداد وهو الصواب م جويرية رضه زوج النبي عم روى مسلم عنها قربيه فقد
بلغت محلها قاله لها لما دخل عليها فقال هل من طعام فقالت لا الا عظم من شاة اعطيت
مولاتي من الصدقة يعني عظما من شاة تصغير لضمير قربيه اعطيته على بناء المجهول مولاتي
من الصدقة انا قال قربيه ولم يستأذن من مولاتها لعلمه عم على ان قلبها يطيب
باكله تر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها قد بلغت محلها م طارق بن اشيم
رضه روى مسلم عنه قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان هؤلاء تجمع لك دنياك
وآخرتك قاله لرجل قال يا رسول الله كيف اقول حين اسال ربي م سعد بن ابي وقاص
رضه روى مسلم عنه قل لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا و
سبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال الاعرابي فهؤلاء
لربي اي هذه الكلمات في حق الله تعالى لانها اوصافه فما لي اي ما الذي اذكره لحقي قال
قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك الراوي في عافني قاله لاعرابي

حين دنا المشركين يوم بدر ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي ع م
بني قريظة وطلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل ع م اليه يدعوه فجيء على حمار شاكيا
فلما دنى قال ع م قوموا الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم
هذا يقوي القول الاول لانه كان سيد الانصار او الى خيركم شك من الراوي قيل هذا قيام
للتعظيم اذ لو كان للاعانة لأمر بقيام واحد او اثنين على ان التعظيم بالقيام جائز لمن
يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي ع م
قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه وجعا
ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه ع م قام لعكرمة ولعدي
فعلى تقدير صحته محمول على تأليفهما بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر
كان اقتضته الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاعظام لا على سبيل الاكرام
وفي لفظ سيدكم اشعار لتكريمه يعني سعد بن معاذ فقعد عند النبي ع م فقال اي النبي ع م
لسعد ان هؤلاء اي اهل بني قريظة نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث
يا سعد ان هؤلاء نزلوا على حكمك ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قوموا عني
ولا ينبغي عندي التنازع ويروى عند نبي تنازع قاله في مرض موته لما اختلفوا في الخلافة ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كخ كخ بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها
بتنوين او غير تنوين كلمة اعجمية عربت مستعملة لزجر الصبي بمعنى بئس ارم بها اما علمت
هذا تعجب منه كانه قال للحسن كيف خفي عليك مع ظهور تحريمه انا لا نأكل الصدقة ويروى
لا يحل لنا الصدقة قاله للحسن بن علي رضه حين اخذ تمرة من تمرة الصدقة فجعلها في فيه وفيه
تحريم الصدقة لنسل الله عليه ع م وان الصغار ينبغي ان يحفظ من الحرام كالكبار ق جابر رضه اتفقا
على الرواية عنه كل فاني اناجي من لا تناجي المناجات المسارة في الخبر والخطاب يعني الثوم
المطبوخ الذي قرب الى النبي ع م هذا نفي لمفعول كل قاله لرجل من اصحابه وفيه اباحة اكله
ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه كلوا فانه حلال ولكنه ليس من طعامي يعني الضب تقدم
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ان امة من بني اسرائيل ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية
عنه كلوا من الاضاحي ثلثا اي في ثلثة ايام ولا تأكلوا فوقها هذا منسوخ بما ذكرناه من قبل
وهو قوله ع م نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم خ ابن عمر رضه روى البخاري
عنه كن في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخلط بالناس قليلا و
يكون في نفسه خائفا وذليلا او كانك عابر سبيل او هذا بمعنى بل وفيه اشارة الى ان الآخرة

هي منزل المؤمن والدنيا ممره وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الآخرة هي دار القرار اعلم
ان في هذا التشبيه ترقيا من التشبيه الاول لان الغريب قد يسكن في بلاد الغربة ويقيم فيها
بخلاف عابر السبيل وعد نفسك في اصحاب القبور يعني قل في كل ساعة الآن يحضرني الموت
واغيب لان كل آت قريب خ ابو ايوب رضه روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه
وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لا يسرفون حذرا من الاحتياج
الى الغير وفي هذا روي عن النبي ع م النظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت اليس
قال ع م لحفصة لا تحصي فيحصي الله عليك قلنا انما قاله لها لانها كانت تحصي الطعام وتضيق
على الخادم واما الحفظ عن الصرف فيما لا يجب البذل عليه فليس بممنوع م ابو سعيد
رضه روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله
الا الله ليكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة وينبغي ان لا يقال له قل ولكن كره العلماء الاكثار منه عنده خوفا من ان يكره ذلك
بقلبه لضيق حاله وشدة كربه والامر فيه للندب وانما اقتصر على التهليل لشهرة ان
الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ليأخذ كل رجل برأس
راحلته فان هذا منزل حضرنا فيه الشيطان قاله غداة ليلة التعريس لما ايقظهم
حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قيل كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب
لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم لعدم احتياطهم فيه
وان لم يكن ثابتا وقت الفوت وفيه استحباب الاجتناب عن موضع الفعل القبيح ق عائشة
رضه اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه اي مدة فرحه ورغبته الى النوافل
فاذا كسل او فتر فقعد ويروى فليقعد قاله ع م حين رأى حبلا ممدودا بين ساريتين
فقال ما هذا الحبل فقالوا الحبل لزينب اعلم ان المصنف نسب هذا الحديث الى عائشة رضه
وغيره الى انس م جابر رضه روى مسلم عنه ليصل من شاء منكم في رحله قاله في يوم
مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر رضه انه اذن
في ليلة ذات ريح وبرد ومطر فقال في آخر ندائه الا صلوا في رحالكم م ابن مسعود
رضه روى مسلم عنه ليليني بكسر اللام وتخفيف النون من غير ياء قبلها ويجوز اثبات
الياء مع فتحها وتشديد النون وهو مأخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة يروونه
بثبوت الياء وسكونها وهي اما اشباع الكسرة كما جاء في او غلط من الكاتب او تنبيه على
الاصل كقراءة ابن كثير ومن يتقي ويصبر منكم اولو الاحلام جمع حلم بضم الحاء وهو

البلوغ وقيل هو العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية
وهو العقل فعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جائز الاختلاف لفظهما و
تاكيدا في المعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين
يلونهم فيه بيان ترتيب الصفوف في الصلوة على سبيل التلويح وهو ان يصف بعد الرجال
المراهقون ثم الصبيان ثم النساء لان نوع الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء
وسكون الياء وبالشين المعجمة اي مختلطات الاسواق يعني لا يكونوا مختلطين كاختلاط اهل
الاسواق فلا يتميز العالم عن الجاهل ولا الذكر عن الانثى وقيل معناه احذروا من ان تضلوا
في الاسواق وفي الموضع الذي لا يوجد فيه حضور من كثرة الاصوات م ابو سعيد رضه روى
مسلم عنه قال بعث النبي عم بعثا الى بني لحيان ليغزوهم فقال عم لذلك البعث ليبعث من
كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها لينهض الى العدو ويكون
اجر الجهاد بينهما اذا خلف احدهما الاخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد هذا نفير لما حصل
فيه الاجر قاله لبني لحيان بكسر اللام وفتحها واللام في لبني بمعنى الاجل حين بعث اليهم بعثا اي
مبعوثا وهو الجيش ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر يصلي بالناس تقدم بيانه
في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف خ ابن عباس رضه روى البخاري
عنه قال بينا النبي عم يخطب يوما فراى رجلا قائما فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان
يصوم ويقوم في الشمس ولا يتكلم الى الليل فقال عم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه
يعني ابا اسرائيل وفيه دلالة على ان نذر ما لا قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
قال طلقت امرأتي وهي حائض فذكر ذلك للنبي عم فقال عم مره الخطاب لعمر وضمير المفعول لابنه
فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دلالة على ان الطلاق في حال الحيض واقع لانه عم امر بالرجعة
وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه
غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها فان قلت الامر بالرجعة كان
لرفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض قلنا فائدته ان لا يكون
رجعته لاجل الطلاق لانها مكروهة كما يكره النكاح للطلاق قبل ان يجامعها او يمسكها بالجزم
عطف على قوله فليطلقها فانها العدة التي امر الله ان تطلق لها النساء قيل اللام في لها بمعنى في
فيكون حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون
الطلاق مامورا به فيه وليس كذلك قلنا لا نم ان اللام هنا بمعنى في بل هي للعاقبة كما في قوله
تع فطلقوهن لعدتهن ق سهل بن سعد رضه اتفقا على الرواية عنه مري غلامك النجار

في حال الحيض

ان لا يكون

خطاب

خطاب لامرأة من الانصار يعمل لي اعوادا اكلم الناس عليها فعمل منبرا له ثلث درجات
م عايشة رضه روى مسلم عنها ناوليني الخمرة من المسجد قاله لها تقدم توضيحه في
الباب الثاني في حديث ان حيضتك ليست في يدك خ عايشة رضه هريقوا على اصله
اريقوا ابدلت الهمزة هاء من سبع قرب بكسر القاف جمع قربة لم تحلل اوكيتهن جمع
الوكاء وهو الحبل الذي يشد به القربة قيد به لان الماء حينئذ اطهر لعدم وصول الايدي
اليه لعلي اعهد اي اوصي الى الناس قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة البخاري
لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند عايشة رضه قاله حين
اشتد وجعه في مرضه الذي مات فيه ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه يسروا ولا
تعسروا وسكنوا ولا تنفروا قاله حين بال الاعرابي في المسجد فهموا ان يضربه وفيه ندب
مكارم الاخلاق والنهي عن التقنيط من رحمة الله الباب العاشر م عمر رضه روى مسلم
عنه لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب حتى لا ادع فيها الا مسلما تقدم بيانه
في الباب التاسع في حديث اعلموا ان الارض لله ولرسوله ق سعد بن سهل رضه اتفقا
على الرواية عنه لاعطين الراية غدا رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه
الله ورسوله يعني علي بن ابي طالب قاله يوم خيبر تقدم في الباب التاسع في حديث
انفذ على رسلك خ ابو سعيد بن المعلى رضه روى البخاري عنه لاعلمنك سورة هي اعظم
السور في القرآن قال فعلمني سورة الفاتحة انما كانت اعظم مع قصرها لانها مشتملة على
صفات الله العظمى وعلى الدعاء وعلى ذكر شيء من القصص وليس سورة بهذه الصفة غيرها
قاله له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله
اكبر احب الي مما طلعت عليه الشمس يعني كون جميع الدنيا مملوكا لي وقيل اي من تصدقه لان
الدنيا ليست عند الله مقدار جناح بعوضة خ الزبير رضه روى البخاري عنه لان ياخذ
احدكم احبله جمع حبل ثم ياتي الجبل فياتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله
بها وجهه اي يمنع الله بسبب تلك الحزمة ذاته عن المسئلة وفي رواية فيستغني بثمنها خير له
من ان يسال الناس اعطوه او منعوه م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لان يجلس احدكم
على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص بضم اللام اي تصل الى جلده خير له من ان يجلس على قبر
المراد بالجلوس ما يكون للتخلي والحديث وقيل ما يكون للاحداد بحيث يلازمه ولا يرجع
عنه ق ابو هريرة رضه وسعد بن ابي وقاص رضه اتفقا على الرواية عنهما لان يمتلي جوف
احدكم قيحا حتى يريه اي يفسد رئته ماخوذ من قولهم ورى القيح جوفه اي اكله خير له

وهي السجادة الصغيرة المعمولة من سعف النخل كما ذكره المطرزي

المخضب الاجانة يغسل فيها الثياب

قاله في بيت عايشة لما اشتد وجعه قالت فاجلسناه في مخضب لحفصة ثم طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى طفق يشير الينا بيده ان قد فعلتن ثم خرج الى الناس فصلى بهم وخطبهم

وفيه الحث على الاكل من كسب اليد والاكتساب بالمباحات كالحطب والحشيش

دل ظاهر الحديث على حرمة الجلوس على القبر واليه ذهب بعض العلماء ورخص قوم الجلوس عليه وحملوا الجلوس في الحديث على الجلوس للحدث

من الوري وهو داء يفسد الجوف

من ان يمتلئ شعرًا استدل به بعض على كراهة الشعر مطلقا ولكن الجمهور على اباحته والمذموم
منه ما فيه كذب وقبح وما لم يكن كذلك فان غلب على صاحبه بحيث يشغله عن الذكر و
التلاوة فمذموم دخ قيل له ان يمتلئ شعرًا اشارة اليه وان لم يغلب فلا ذم فيه ق سهل بن
سعد رض اتفقا على الرواية عنه لان يمنح الرجل اخاه اي ان يعطيه عارية ارضه خير له من ان
ياخذ عليها خرجا معلوما بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء اي اجرة خ سهل بن سعد رض روى
البخاري عنه لان يهدي الله بك رجلا واحدا قاله لعلي لما اعطاه الراية يوم خيبر خير لك من
ان يكون لك حمر بسكون الميم جمع احمر النعم بفتحتين يطلق على جماعة الابل لا واحد لها من لفظها
يعني الثواب في ان يهدي الله بسببك دعوتك رجلا اكثر من ثواب صدقة الابل النفيسة م ابو هريرة
رض روى مسلم عنه لتؤدن الحقوق اللام فيه جواب قسم مقدر والدال فيه مضمومة والفعل
مسند الى الجماعة الذين خوطبوا به والحقوق مفعوله وقيل الدال فيه مفتوحة على بناء المجهول
والحقوق قائم مقام الفاعل لكن هذا غير مستقيم لانه لو كان كذا لظهر الياء و قال لتؤدين
الى اهلها يوم القيمة حتى يقاد اي يقتص للشاة الجلحاء وهي بالجيم شاة لا قرن لها من الشاة
القرناء وهي التي لها قرن وفيه دلالة على حشر الوحوش كما قال الله تعالى واذا الوحوش حشرت
لكن القصاص بينها قصاص مقابلة لا قصاص تكليف ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه
لتتبعن بفتح التائين وكسر الباء وضم العين سنن من كان قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع
حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموه تقدم بيانه في الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ياخذ
امتي ما اخذ القرون قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى روي بالجر بدل يعني هل نتبع سنن
اليهود وبالرفع خبر مبتدا محذوف على تقدير حرف الاستفهام يعني من قبلنا اهم اليهود قال
فمن يعني فمن يراد ممن كان قبلكم غير اليهود والنصارى فيكون الاستفهام للنفي او لتقرير ما بعد
غيره ويجوز ان يكون للتعجب من خفاء ذلك عليهم وفيه معجزة للنبي عم حيث كان كما اخبر ق
النعمان بن بشير رض اتفقا على الرواية عنه قال كان النبي عم يسوي صفوفنا فخرج يوما فقام
حتى كاد يكبر فراى رجلا باديا صدره من الصف فقال عباد الله لتسون صفوفكم او ليخالفن
الله بين قلوبكم اي ليوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب بعضكم
على بعض في الصف اعلم ان المذكور في الصحيحين وكتب المصابيح وجامع الاصول او ليخالفن
الله بين وجوهكم لعل المصنف وجد رواية قلوبكم قال الامام الطيبي معنى مخالفة الوجوه مسخها
وتحويلها الى صورة حمار فيكون محمولا على التهديد ويحتمل ان يراد بها وجوه القلوب ق
ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه لله افرح بتوبة عبده المؤمن المراد من فرح الله

فيقع بينكم عداوة صح

تقدم

تسوية الصف

معناه ان يمتلئ جوفه شعرا حتى يغلب عليه ويشغله عن القرآن والعلم قاله ابو عبيد وقيل المراد به ما هجي به الرسول من الشعر واتلو ابو عبيد كذا في شرح السنة واما من ترنم ببيت من الشعر فلا باس به قال عبد الله بن الزبير رض ما اعلم رجلا من المهاجرين الا سمعته يترنم كذا في التحفة وجيه الدين

اي اتباعا شبرا مقارنا بشبر مثله وهو كناية عن الاتباع تدريجا وذراعا بذراع كناية عن السرعة وعدم المبالاة صح نزاو

السنن جمع سنة وهي الطريقة والمراد بالشبر والذراع وجحر الضب التمثيل لشدة الموافقة في المعاصي والمخالفات لا في تبديل الدين ولا في الاشراك بالله لان الله تعالى قد عصم امة محمد صلى الله عليه وسلم من اجتماع على الضلالة

قال الشيخ المظهر يعني اداب الظاهر علامة اداب الباطن فان لم يطيعوا امر الله وامر رسوله في الظاهر يؤدي ذلك الى اختلاف في القلوب فيورث كدورة فيسري ذلك الى الظاهر فتقع عنكم عداوة بحيث يعرض بعضكم عن بعض وجيه الدين

رضاوه

رضاوه لا الكيفية النفسانية المستحيلة في حق الله من رجل اي من رضاء رجل نزل في ارض دوية
بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى الدو بفتح الدال وتشديد الواو وهي الصحراء التي لا نبات
فيها وروي داوية على ابدال احدى الواوين الفا مهلكة معه راحلته عليها طعامه وشرابه
فوضع راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر و
العطش او ما شاء الله قال ارجع الى مكاني الذي كنت فيه فانام حتى اموت فوضع راسه على
ساعده ليموت فاستيقظ فاذا راحلته عنده عليها زاده وشرابه فالله اشد فرحا بتوبة
العبد المؤمن من هذا براحلته وزاده اي من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته خ ابو هريرة رض
روى البخاري عنه لياتين على الناس زمان لا يبالي المرء بما اخذ المال امن حلال او من حرام
وفيه تنبيه على انتشار الظلم وعسر التميز بينهما م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لياتين على
الناس زمان لا يدري القاتل في اي شيء قتل ولا المقتول على اي شيء قتل وفيه تنبيه على كثرة
القتال وغلبة الاهواء خ ابو هريرة رض روى البخاري عنه ليحجن البيت وليعتمرن الفعلان
كلاهما على بناء المجهول بعد خروج ياجوج وماجوج قيل يمكث الناس بعد خروجهم عشرين
سنة فيحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى يقيموا
الشرايع في زمان قريب من القيمة ق سهل بن سعد رض اتفقا على الرواية عنه ليدخلن
الجنة من امتي سبعون الفا او سبعمائة الف الشك من ابي حازم وهو من بعض رواة الحديث
متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتى يدخل اخرهم وجوههم على صورة القمر
ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حيث يدخلون الجنة على هيئات متعددة
وسعة باب الجنة ق ابن مسعود رض ليرفعن الى رجال منكم يعني ليقدمن رجال منكم
الى جانبي عند حوضي في الموقف حتى اذا اهويت اليهم لانا ولهم يعني مددت يدي لاعطيهم
من مائه اختلجوا دوني على بناء المجهول اي اقتطعوا مني من عندي فاقول اي رب اصحابي
يعني هم اصحابي فلاي شيء يمنعونهم من ماء حوضي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك
من المعاصي والمفاسد قال صاحب التحفة رقم الشيخ هذا الحديث بعلامة ق لكنه مما انفرد
به البخاري خ انس رض روى البخاري عنه ليصيبن اقواما سفع بالسين المهملة والفاء
اي علامة تغير الوانهم من النار بذنوب اصابوها اي بسبب ذنوب فعلوها عقوبة
مفعول له لقوله ليصيبن ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته فيقال لهم يعني في الجنة الجهنميون
لطول مكثهم في جهنم وقد جاء في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله من
النار فيمحو الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رض روى مسلم عنه لينتهين

وبترك الفرق بين الحلال والحرام وجميع المال على خلاف الكتاب والسنة باسباب مبتدعة وفيه تحذير من فتنة المال اذ فتنة المال شديدة

لانه اذا اقيم الصحيح الشرائع فغيره من الاولى فبالطريق الاولى ويحتمل ان يكون معناه حتى يدخل احدهم الاولى

أقوام عن رفعهم أبصارهم عند الدعاء في الصلوة إلى السماء أو ليُخطفَنَّ أبصارُهم على بناء المجهول يعني أحد الأمرين واقع إما الانتهاء عن الرفع المذكور أو العذاب بخطف الأبصار على تقدير ترك الانتهاء ويجوز أن يكون كل من الخبرين بمعنى الأمر يعني ليمتنعنّ أقوام عن الرفع فإن لم يمتنعوا عنه فليخافنّ أن يُسلَب أبصارهم ويكون الأمر الثاني دعاء عليهم هذا وعيد شديد في النهي عن ذلك في الصلوة وأما في غيرها فكرهه بعض ولم يكرهه الأكثرون لأن السماء قبلة دعاء فيه إشارة إلى أن المعصية اللاحقة عن عضو يقع العذاب به كما قال عم في حديث آخر أما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأس حمار

م أبو هريرة رض روى مسلم عنه لَيَنتهِيَنَّ أقوام عن وَدْعِهم أي تركهم الجُمُعاتِ أو ليَختِمَنَّ الله على قلوبهم إن لم ينتهوا لأن من يخالف أمراً من أوامر الله يظهر في قلبه نكتة سوداء فإذا تكررت المخالفة تكررت النكات فيسودّ قلبه ويغلب عليه الغفلة والبعد من الله ولهذا قال عم ثم ليكونُنّ من الغافلين يعني يكون معدوداً من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا إعدام اللطف وأسباب الخير في حقه وقيل المراد خلق الكفر في قلبه فيكون محمولاً على التهديد وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلث مرات وقيل مرة يُسقِط العدالة م أبو هريرة رض روى مسلم عنه ليُهِلَّنَّ ابن مريم الإهلال رفع الصوت بالتلبية بفج الروحاء وهو بفتح الراء المهملة وبالمد موضع على ستة وثلثين ميلاً من المدينة الفج هو الطريق الواسع حاجّاً ومعتمراً أو ليثنينّهما من الثني من باب يرمي مع لحوق النون المشددة أي ليجمعنّهما بين الحج والعمرة أراد به القران ق أبو هريرة رض في أنواع شتى وهي على وزن فعلى من الشت وهو التفرق ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه آية المنافق أي علامته ثلث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان تقدم الكلام عليه في الثامن في حديث أربع من كن فيه كان منافقاً خ أنس رض روى البخاري عنه قال جمع النبي عم الأنصار فقال أهل فيكم أحد من غيركم قالوا لا إلا ابن أخت لنا فقال عم ابن أخت القوم منهم استدل به بعض على أن بنات الأخوة وأولاد الأخوات الذين هم الصنف الثالث أولى من العمات والأخوال الذين هم من الصنف الرابع ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه أجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق لكنه لا يقع في جواب الاستفهام كوقوع نعم إني أوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كلاهما مبنيان للمفعول قاله في مرضه حين قال ابن مسعود يا رسول الله إنك لتوعك وعكاً شديداً وهو شدة الحمى وحرّها بقية الحديث قال ابن مسعود فقلت إن لك أجرين يا رسول الله فقال أجل ق أبو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه أُحُدٌ جبل يحبّنا

الخلف بالضم هو الاسم من الإخلاف وهو في المستقبل يقال أخلفه ما وعده وهو أن يقول شيئاً ولا يفعله في المستقبل

وفيها كان ينزل عليه كذا إذا نزلت آية وعيد أو تهديد اتقان

لأن فيه مقابر أحباء الله وقد وقع وجهاً ذاكراً وغزاء أعطى

ونحبه محبة أحد مجاز عن موافقته إياه وهو أنه لهم كموافقة المحب المحبوب بداً وهو مجاز بالحذف والمراد يحبنا أهله وقال المحققون إنها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزاً ومحبة كما وضع الله محبته في الجذع حتى حنين الناقة لما فارقه النبي عم شوقاً إليه ومحبته له قوله ونحبه يكون للمجازات لأن الحق أن تحب من يحبك أو لأن من أحب النبي عم أحبه الله ومن أحب الله أحب أحباء الله ويجوز أن يكون محبة أحد إياه عم إشارة إلى محبة الله إياه مبالغة إسكن محبته في أبعد الأشياء من صفة المحبة وهو الجبل وقوله يحبنا إشارة إلى محبة الله تعالى والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكلامين أعلم أن الشيخ رسم هذا الحديث بعلامة ق عن أبي هريرة رض وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الأصول عن سهل وأخرجه مسلم عن أنس ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها أحياناً يأتيني مثل صوت مصدر محذوف مثل إتيان صلصلة الجرس أي صوته وهو أشد علي يعني الوحي لما أتى بهذه الصورة أشد من إتيانه بصورة أخرى أعلم أن الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب عم مثله في الشاهد بالصلصلة تيسيراً لهم في تصوره قال شارح المشكوة لا يبعد أن يكون هناك صوت على الحقيقة متضمن للمعاني مدهش للنفس لعدم مناسبتها إياه ولكن القلب يشرب معناه فيفصم عني بفتح الياء وكسر الصاد أي يقطع الملك الوحي عني وروي على بناء المجهول أي يقطع كرب الوحي عني الفصم بالفاء القطع بدون إبانة وبالقاف القطع مع إبانة وقد وعيت ما قال أي حفظته وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي أي أحفظ ما يقول قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رض روى مسلم عنه إذنك علي أن ترفع الحجاب وتسمع سوادي بكسر السين وبالدال المهملتين أي مسارتي حتى أنهاك يعني من استماع المسارة قاله له لما نزل قوله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي عم الآن يؤذن لكم جعل النبي عم لابن مسعود إذناً خاصاً به وهو أنه إذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل إلا به وفيه فضيلة لابن مسعود خ أبو أيوب رض روى البخاري عنه أَرَبٌ ما له على وزن جمل مبتدأ وله خبره وما زائدة للتعليل يعني دعوه فإن له حاجة وروي أَرِبَ على وزن عَلِم فعل ماض دعاء عليه يعني تساقط ما كان له من الأعضاء العادة من غير قصد كما يقال تربت يداك وروي أَرِبٌ على وزن كتف اسم فاعل يعني هو بصير فطن حيث أخذ خطام ناقة النبي عم ليستمع كلامه فيكون ما في ما له للاستفهام إعادة لكلام القوم ثم التفت إليه فقال عم تعبد الله ولا تشرك به شيئاً يعني هذا

وفي مسند أحمد عن عبد الله بن عمرو سألت النبي عم هل تحس بالوحي فقال أسمع صلاصل ثم أسكت عند ذلك فما من مرة يوحى إلي إلا ظننت أن نفسي تقبض قال الخطابي والمراد أنه صوت متدارك يسمعه ولا يتبينه أول ما يسمعه حتى يفهمه بعد وقيل هو صوت خفق أجنحة الملك والحكمة في تقدمه أن يقرع سمعه الوحي فلا يبقى فيه مكاناً لغيره اتقان

يعني في التنزيل عليه طريقان أحدهما أن النبي عم انخلع من البشرية إلى الملكية وأخذ منه والثاني انخلع الملك من الملكية إلى البشرية حتى يأخذه الرسول منه والأول أصعب الحالين كذا في الإتقان نقلاً عن الأصفهاني في أوائل تفسيره صومي زاده

حديث واحد اوله للبخاري وقوله تعبد الله الخ اتفاق وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل
الرحم دع الناقة قاله لاعرابي اخذ بخطام ناقته اي ناقة النبي عم الخطام بكسر الخاء وهو الزمام
الذي يجعل في الانف دقيقا فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني
من النار فقال القوم ما له ما له م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اسلم وهي قبيلة سالمها
الله اي صنع الله بهم ما يوافقهم ولا يؤذيهم بالمحاربة وغفار بكسر الغين المعجمة وتخفيف
الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هذين الفعلين يحتمل ان يكون دعاء لهم
وان يكون اخبارا عن ذلك واقول قوله عم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها يوقع الاحتمال
ويعين معنى الثاني اللهم الا ان يراد بقوله ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه خلاف
الظاهر اما التخفيف للتنبيه وفي رواية خفاف بن ايماء بالخاء المعجمة وتخفيف الفاء وايماء بكسر
الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار غفر الله لها واسلم سالمها الله انا دعى لهما
بما دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة و
تشديد الياء اسم قبيلة عصت الله ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون
الحاء المهملة وبعدها ياء مثناة تحت والعن رعلا بكسر الراء المهملة وسكون العين المهملة
وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو الطاهر
عن ابي وهب عن عمران عن حنظلة عن خفاف بن ايماء الغفاري قال قال رسول
الله صلعم في صلوته اللهم العن بني لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصوا الله ورسوله
وغفار غفر الله لها واسلم سالمها الله اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير ترتيب
الحديث في النقل وما قيل هذا دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء فضعيف لان
لعن الانبياء انما كان بعد عرفانهم بنور النبوة انهم لا يهتدون وليس في غيرهم هذه المعرفة
م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اكل كل ذي ناب وهو واحد الانياب وهي ما يلي الرباعيات
من الانسان والمراد بذي ناب ما يعدو على الناس واموالهم مثل الذئب والاسد من
السباع حرام م عبد الله بن زمعة رض بالفتحات وبالزاء المعجمة والعين المهملة الام يجلد
احدكم امرأته الى حرف جر قلبت ياؤه الفا لكون ما كالجزء وما للاستفهام بمعنى متى وفيه
معنى الانكار على من يجلد امرأته كثيرا يدل عليه قوله جلد البعير وهو بالنصب مفعول
مطلق كضرب الامير وفي رواية جلد الامة والرواية الاولى اكثر مبالغة لان ضرب البعير يكون
كثيرا ولعله يضاجعها يعني بعد جلده بزمان يسير لعله يرجع الى قضاء شهوته منها
ولا نقطاعه من اخر يومها من بمعنى في او للابتداء يعني مضاجعته مبتداة من اخر يوم

الاولى ان يقول كلمة الى داخلة على لفظ ما لان الاستفهام حذف الالف

جلده

جلده قيد به لان المضاجعة تكون في الليل غالبا م عبد الله بن زمعة رض الام يضحك احدكم
مما يفعل اي يفعل مثله قاله لما ضحكوا من الضرط وفيه استحباب التغافل عن ضرطة الغير كيلا
يتاذى فاعلها ورتب المصنف هذين الحديثين بعلامة مسلم لكن الحميدي ذكرهما في المتفق
عليه من مسند الراوي المذكور م ابو حميد الساعدي رض روى مسلم عنه الا خمرته بتشديد
الميم اي غطيته والا بالتشديد حرف تحضيض ولو ان تعرض بضم الراء اي تضع بالعرض عليه
عودا يعني لو كان التخمير بان تعرض قاله له حين اتاه بقدح من لبن وفيه استحباب
التغطية لان الشرب من اناء غير مخمر مكروه ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
امتي الغر المحجلون يوم القيمة من اثار الوضوء تقدم معنى الغر والمحجل في الباب التاسع في حديث
وددت انا قد رأينا قيل يستحب الزيادة شيء في غسل المرفقين والكعبين فان قلت
هذا ينافي قوله عم لما توضأ ثلثا ثلثا فمن زاد على هذا او نقص فقد اساء وظلم قلنا
المراد به الزيادة على العدد بدليل سياق الحديث ق البراء بن عازب رض اتفقا على الرواية
عنه انت اخونا ومولانا قاله لزيد بن حارثة تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث
انما الخالة ام خ عروة بن زبير رض روى البخاري عنه وهو من كبار التابعين ولد سنة
اثنين وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت اخي في دين الله وكتابه
وهو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة وهي لي حلال قاله لابي بكر لما خطب عايشة فقال
له ابو بكر انما انا اخوك كذا وقع مرسلا وهو ما اسنده التابعي الى النبي عم من غير ذكر
الصحابي الذي يرويه وهو من حديث عايشة عن النبي عليه الصلوة والسلام ق جابر رض
اتفقا على الرواية عنه انتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربعمائة
مصداق قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس رض
اتفقا على الرواية عنه قال لقي النبي عم رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال عم ما اعددت
لها قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صدقة ولكن احب الله ورسوله فقال
عم انت مع من احببت يعني انت تكون مع محبوبك في الاخرة ق البراء بن عازب رض
اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي رض تقدم بيانه في حديث انما الخالة
ام م انس رض روى مسلم عنه انت هيه هي راجعة الى اليتيمة والهاء فيها للسكتة لقد
كبرت بكسر الباء يقال كبر فلان اذا اسن وكبر بضم اذا عظم كبرت سنك قاله ليتيمة كانت
عند ام سليم ام انس بن مالك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم
اما تعلمين ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه اوه بفتح الواو المشددة وسكون

الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربا يعني حقيقته لا شبهته وانّ كانتا
في التحريم سواء لا تفعل ولكن اذا اردت ان تشتري التمر يعني التمر الجيد فبعه ببيع آخر يعني بع
التمر الردي بشيء آخر غير التمر الجيد ثم اشتريه يعني اشتري التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين
جاء اي جاء النبي عم بتمر برني بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر
وقال كان عندنا تمر ردي فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي عم مصدر ميمي اي لان يطعمه
وفي رواية البخاري اوه اوه مرتين وانما لم يأمره عم برد ذلك البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقرر
عليه بل يفسخ اولان بايعه كان مجهولا ولم يكن معروفة وقد جاء في رواية اخرى والباء الموحدة
بعدها وبالشين المعجمة على صيغة التصغير عن ابي سعيد انه عم قال عين الربوا فردوه
م نبيشة بن الهذلي رضه نبيشة بالنون والباء الموحدة بعدها وبالشين المعجمة على صيغة
التصغير والهذلي بالذال المعجمة قيل لما رواه عن النبي عم احد عشر حديثا وانما اخرج منها مسلم
هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب وذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام
غير جايز لغير المتمتع بالاتفاق واما المتمتع الذي لم يجد الهدي فجايز له ان يصوم عند
احمد ومالك ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها اين انا غدا اين انا غدا كرر للتاكيد يعني
في بيت اية زوجة اكون غدا هذا كانه استيذان من ازواجه ان يكون في بيت عايشة لميله
اليها كثيرا وان لم يكن في قسمها فاذنت له ازواجه ان يكون حيث شاء وكان عم في بيت
عايشة رضها الى ان مات عندها يوم الاثنين في شهر ربيع الاول قاله في مرضه الذي توفي فيه
م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه قال كان رسول الله يمسح راس عمار بن ياسر ترحما حين
يحفر الخندق ويقول له بؤس ابن سمية بضم السين المهملة وفتح الميم والياء المشددة اسم ام
عمار قيل اسلمت قديما بمكة وعذبت لترجع عن دينها فلم ترجع حتى طعنها ابو جهل لعنه
الله فماتت بؤس بالنصب منادى مضاف اراد به نداء عمار ولذلك خاطبه بقوله تقتلك فية
باغية يعني ما اشد بؤسك يا عمار في حال ان تقتلك الفية وان روي بالرفع فبؤس خبر مبتداء
محذوف يعني نصيبك بؤس وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفية الباغية وقتلهم عمارا
في الباب الثامن في حديث تقتل عمار الفية الباغية م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه
بحسب المرء الباء فيه زائدة من الكذب من فيه بيان للضمير في بحسب ان يحدث بكل ما سمع
يعني تحدث الانسان بكل ما سمع يكفيه من الكذب لان المسموع يكون صادقا وكاذبا
فاذا تحدث بكل ما سمع يصير كاذبا لا محالة ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال كان ابو
طلحة اكثر الانصار مالا وكان له بستان فيه نخل وماء طيب يقال له برحاء بفتح الباء

قوله رابح منهم من ضبطه بالباء الموحدة ومعناه ظاهر فانه اللهم ح اسم من الربح ومنهم من ضبطه بالمثناة تحتا اسم فاعل من راح ومعناه رايح عليك اجره ونفعه في الاخرة
الكمل

الموحدة وضم الراء المهملة ومد الحاء المهملة فلما نزلت هذه الاية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما
تحبون فقام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان احب اموالي الي برحاء وانها صدقة لله تعالى
فضعها حيث شئت فقال عم بخ ذلك مال رابح بالباء الموحدة اي ذو ربح بخ ذلك مال
رابح كرره للتاكيد بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة وتشديدها يقال عند تعظيم امر
والرضا به وقد سمعت ما قلت واني ارى ان تجعلها في الاقربين اراد به الاقارب
ابي طلحة وفيه دلالة على ان الصدقة بعد ما اطلقت يجوز صرفها الى الاقارب قاله لابي
طلحة م جابر رضه روى مسلم عنه بلى فجدي بل حرف تصديق وجدي بالدال المهملة وبالمعجمة
ايضا امر يعني اقطعي نخلك فانك عسى ان تصدقي قيل هذا تعليل لجواز خروجها و
يعلم منه ان السايلة لو لم تصدق لما جاز لها الخروج لكن الظاهر انه ليس بتعليل
وانما هو خارج مخرج التحريض على فعل الخير او تفعلي معروفا وهذه للتنويع يعني
انا بلغ مالك نصابا تؤتي زكوته والا فافعلي معروفا من التصدق قاله لخالة جابر
وقد طلقت فارادت ان تجذ نخلها فزجرها رجل ان تخرج فسالت النبي عم عن جواز
خروجها دل الحديث على جواز خروج المعتدة للحاجة نهارا لان الجذ يكون في النهار
غالبا وهو مذهب مالك وقال ابو حنيفة لا يجوز خروجها ليلا ولا نهارا مبتوتة كانت
او رجعية والشافعي في المبتوتة مع مالك وفي الرجعية مع ابي حنيفة م عايشة رضه روى
مسلم عنه بيت لا تمر فيه جياع جمع جايع اهله بالرفع فاعل جياع تقدم بيانه
في الباب الثالث في حديث لا يجوع اهل بيت عندهم التمر م جابر رضه روى مسلم عنه
بين العبد المضاف فيه محذوف اي بين ايمان العبد وبين الكفر ترك الصلوة يعني
من اقام الصلوة فهو مؤمن ومن تركها فهو كافر او نقول ان مقتضى الظاهر ان
يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن اشعارا بان العبد حقيقة
من يخضع لمعبوده ويصدقه ومن كفر فهو مستنكف عن عبوديته ووضع موضع
الكافر الكفر مبالغة ذهب الخوارج الى ان تارك الصلوة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث
وذهب اهل السنة والمعتزلة الى انه لا يكفر لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلوة ليس بشرك فيكون مغفورا والكفر
ليس كذلك فاولوا الحديث بالمستحل او بان المراد من الكفر كفران النعمة لكن عند
المعتزلة انه خارج من الايمان لان ظواهر النصوص شاهدة على ان الفرايض جزء
من الايمان كهذا الحديث وقوله عم لا يزني الزاني وهو مؤمن وغيرهما فيقتل تارك

الصلوة بالسيف حدًّا كما يرجم المحصن لقوله عم أُمرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا
اله الا الله ويقيموا الصلوة ويؤتوا الزكوة الحديث وعند اهل السنة انه غير خارج من الا
الايمان قرينته عم حين سأله جبرائيل عن حقيقته فهو ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الاخر وبالقدر خيره وشره والفرائض غير داخلة فيه ولا يقتل ايضا
بل يحبس الى ان يتوب لقوله عم لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلث وليس ترك الصلوة
منها ق عبد الله بن مغفل رضه اتفقا على الرواية عنه كل اذانين صلوة بين كل اذا
اذانين صلوة كرر الكلامين للتاكيد واراد بالاذانين الاذان والاقامة بطريق الا
التغليب قال الخطابي يحتمل ان يكون اطلاق الاذان على كل واحد منهما حقيقة لان الاذان
في اللغة الاعلام فالاذان اعلام بحضور الوقت والاقامة اعلام بفعل الصلوة ثم
قال في الثالثة لمن شاء دفعا للتوهم وجوبها فان قلت كيف يتم هذا الحكم والصلوة
بعد اذان المغرب واقامتها مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في الوقت
وهي لا تنافي كراهتها ق عبد الله بن سلام رضه اتفقا على الرواية عنه تلك الروضة
الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة العروة الوثقى وانت على الاسلام
حتى تموت قاله له حين قص رؤياه عليه تقدم تقريره في الباب السابع في حديث
اما الطرق التي رايت عن يسارك م عائشة رضه روى مسلم عنها تلك الكلمة الحق يخطفها
الجني يخطف على وزن يعلم يعني ياخذها بسرعة فيقذفها في اذن وليه يعني يلقيها في
صماخ ولي الجني وحبيبه وهو الكاهن فيزيد فيها اي يزيد وليه على تلك الكلمة وفي هنا
بمعنى على مائة كذبة بفتح الكاف وكسر الذال قاله لها حين قالت ان الكهان جمع الكاهن وهو
المدعي معرفة الغيب كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقا تقدم توضيحه في الباب الثاني في
حديث ان الملائكة تنزل في العنان ق البراء بن عازب رضه تلك الملائكة كانت تستمع
لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاصبحت اي الملائكة يراها الناس ما تستتر منهم
اي من الناس ما هذه يجوز ان يكون موصولة وان يكون نافية والضمير في تستتر للملائكة
قاله لاسيد على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والاول اصح بن حضير
بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة وسكون الياء المثناة تحت حين قرأ سورة الكهف
بالليل اقول فيه تسامح من المصنف لانه ظرف لقوله قاله وظاهر ان هذا القول لم يكن حين
قراءته بل كان حين حكى اسيد ما رآه صباح تلك الليلة هكذا روى الراوي وقال فلما اصبح اتى
النبي عم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مروي عن البراء عن ابي سعيد الخدري والمروي

بل م

عن البراء بن

عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في المتن انه عم قال تلك السكينة تنزلت بالقران هكذا
روي في المصابيح والصحيحين وعنده فرس مربوط بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة و
الطاء المهملة الحبل الطويل الشديد الفتل انما ذكر الربط بشطنين تنبيها على انه كان جموحا
ولو كان سهل القياد لكفاه شطن واحد فتغشته سحابة اي سترته يعني وقعت فوق
فرسه كقطعة سحابة فجعلت تدنو وتدنو يعني طفقت يقرب من العلو الى السفل لسماع
قراءة القران وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي ينقز بالقاف و
الزاء المعجمة من نقز ينقز على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان ترى الامة
الملائكة وان قراءة القران سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه تلك
محض الايمان يعني علامة خلوصه لان كان ايمانه مشوبا لا يتعاظم تكلمنا وقوعه في قلبه
من وسوسة الشيطان يعني الوسوسة قاله حين سئل عنها فهي ما يجد الانسان في
صدره يعني في نفسه ما يتعاظم ان يتكلم به خوفا من ربه لعلمه فسادها وسوسة الشيطان
ويروى ذلك اشارة الى المصدر في يتعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة رضه تفرد به
اي بالمروي ثانيا عن الراوي الثاني مسلم ايضا كما تفرد بما روي اولا عن ابن مسعود م
رافع بن خديج رضه روى مسلم عنه ثمن الكلب خبيث واستدل به بعض على ان
بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة واجاب عن الحديث بان لفظ الخبيث
لا يدل على الحرمة بدليل انه عم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام اتفاقا
وقد ثبت انه عم احتجم واعطى الحجام اجرته وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز
وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن من قتله الغرم كام الولد ومهر البغي وهو ما
ياخذه الزانية على زناها خبيث يعني حرام وحرمته ثابتة بدليل اخر سماه مهرا لانه على
صورته وكسب الحجام خبيث اطلاق الخبيث عليه باعتبار حصوله من ادنى المكاسب
خ انس رضه روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك
لا انه اوجبه لان دخول الجنة انما هو بفضل الله اورده بلفظ الماضي ابرازا لغير
الحاصل في معرض الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له
ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م بريدة بن الحصيب
رضه روى مسلم عنه حرمة نساء المجاهدين على القاعدين اي على الذين قعدوا
عن الغزو لعذر او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وسوء النظر اليهن
وما من رجل من القاعدين يخلف رجلا من المجاهدين في اهله يعني يكون خلفا

لمؤذي رعاية مصالحه يخونه فيهم اي يخون القاعد الغازي في اهله الا وقف له اي صار
موقوفا للمجاهد يوم القيمة فياخذ من عمله ما شاء اعلم ان الماخوذ من الثواب ينبغي
ان يكون بقدر خيانته لعل قوله ما شاء يكون محمولا على المبالغة في التخويف قال الشيخ الشارح
هذه الخيانات لكونها اعظم الخيانات مكّن من اخذ كل الحسنات ثم التفت الينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال فما ظنكم قال المظهر هذا الخطاب للقاعدين اي فما ظنكم بالله مع هذه
الخيانة يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الخيانة وقال التوربشتي خطاب للمجاهدين يعني
فما ظنكم في حصول مجازاتٍ اعلى من هذه المجازات واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام
جاء في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم يفهم منه ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه
حسابكما على الله احدكما كاذب يعني يلزم عليه التوبة لا سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة
بينهما ابدا قاله للمتلاعنين بعد فراغهما من اللعان ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه حق المسلم على المسلم خمس رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة
وتشميت العاطس وهذه الحقوق من الفروض الكفاية م ابو هريرة رض روى مسلم عنه حق
المسلم على المسلم ست قيل وما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه فاذا دعاك فاجبه
واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح له واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا
مات فاتبعه وهذا الحديث في معنى الحديث المتقدم الا انه ذكر هنا ابتداء السلام وفي المتقدم رده
وزاد عليه ذكر النصح فيكون المجموع بمقتضى الحديثين سبعة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه حق لله على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يغسل راسه وجسده ويروى لله على كل
مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة
مكان يوما تقدم الكلام عليه في الباب السابع في حديث الغسل يوم الجمعة م جابر رض روى مسلم
عنه حلبها على الماء بفتح اللام مصدر المراد به ان يحلبها في الموضع القريب من الماء لانه في
الغالب يكون مجمع للناس فيصيبهم من اللبن واعارة دلوها واعارة فحلها ومنيحتها بالرفع
عطف على الاعارة منحة الابل اعارة ناقة ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله قاله لرجل
قال يا رسول الله ما حق الابل وهذا الحق بمعنى الجدير لان هذه الامور غير واجبة على
صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعل ما ورد في حديث اخر من انه عم الحق الزكوة
بناء على هذه الامور يكون محمولا على صورة الاضطرار ق عبد الله بن عمر رض اتفقا
على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك وكيزانه
اي ظروفه كنجوم السماء من يشرب منه فلا يظماء ابدا تقدم الكلام عليه في الباب الثامن

في حديث

في حديث والذي نفسي بيده لآنيته اكثر من نجوم السماء م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه دعوة
المرء المسلم لاخيه بظهر الغيب مستجابة عند راسه ملك موكل كلما دعا لاخيه بخير قال الملك
الموكل به آمين ولك بمثل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما من عبد مسلم يدعو لاخيه
بظهر الغيب م ابو هريرة رض روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله دينار مبتدا انفقته
صفة ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار
انفقته على اهلك اعظمها اجرا اي اعظم الدنانير المذكورة اجرا الذي انفقته على اهلك اعظمها
مبتداء الذي انفقته خبر والجملة الاسمية خبر لدينار في اول الحديث وانما صار اعظم لان في
انفاق الاهل صلة الرحم غير التصدق م عثمان بن ابي العاص الثقفي رض روى مسلم عنه ذاك
شيطان يقال له خنزب بخاء معجمة مكسورة او مضمومة ونون ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة
او مفتوحة قال ابو عمرو الخنزب قطعة لحم منتنة وهو لقب ذلك الشيطان فاذا احسسته
فتعوذ بالله منه واتفل على يسارك بضم الفاء وكسرها اي القي التفل وهو نفخ معه ادنى
بزاق والغرض استكراه الشيطان منه ثلثا قاله له حين قال ان الشيطان قد حال بيني وبين صلوتي
وقراءتي يعني اذهب عني اللذة والخضوع فيها يلبسها علي بكسر الباء وتشديدها اي يشككني
فيها خ عائشة رض روى البخاري عنه ذاك لو كان قاله عم حين قالت وارأساه هذه كلمة
تستعمل في الندبة ارادت بها هنا التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعائشة وذا
اشارة الى موتها وانا حي الجملة للحال فاستغفر لك وادعو لك روي انها قالت فقلت واثكلاه
والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت معرسا ببعض ازواجك فقال عليه
عم بل انا وارأساه ما اراد عم به والله اعلم انها تبغي بعده وفي الحديث اشارة الى
انه يجوز التزام نعلٍ على تقدير موت احد ق ابو هريرة رض اتفقا على عنه راس الكفر نحو
المشرق بالنصب على الظرفية يعني في جهة المشرق يجوز ان يراد به كفران النعمة لان اكثر الفتن
التي كانت في الاسلام بعد قتل عثمان رض من فتنة الصفين والنهروان وقتل الحسين
رض بالعراق وفتنة الحجاج وابن الزبير قالوا قتل فيها خمسمائة من قراء التابعين و
غيرها من الفتن كان بظهوره من قبل المشرق واراقة دماء المسلمين كفران نعمة
الاسلام ويجوز ان يراد بالكفر الذي هو ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والفخر
والخيلاء في اهل الخيل والابل والفدادين هم اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة
في اهل الغنم تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الفخر والخيلاء في الفدادين م ابو
هريرة رض روى مسلم عنه رب اشعث وهو الذي يلبد شعره لما لا يدهن ولا

يسّر خ مدفوع بالابواب اى من شانه ان يدفع فيها لرثاثة هيئته لو اقسم على الله لابره تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان من عباد الله من لو اقسم على الله لابره خ سهل بن سعد
رضه روى البخاري عنه رباط يوم وهو حفظ ثغر الاسلام من العدو في سبيل الله
خير من الدنيا وما عليها قيل معناه ثواب رباط يوم خير من ثواب انفاق الدنيا كلها
في الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب منزلة المحسوس
وان ملك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة في النفوس فحقق النبي عم في قلوبهم ان ثواب
اليوم الواحد في الرباط خير من تلك هذه المحسوسات وموضع سوط احدكم من الجنة خير
من الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان ما اقل منه خيرا ايضا لان من شان الراكب
اذا اراد النزول في منزل ان يلقي سوطه قبل ان ينزل لئلا يسبقه احد فيه وهذا تحريض منه
عم على ما في الجنة وتقع في اثناء كلامه والروحة وهو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال
يروحها العبد في سبيل الله او الغدوة مرة من الغدو وهو السير قبل الزوال خير من الدنيا
وما عليها م سلمان رضه روى مسلم عنه رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر
وقيامه وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله يعني يكتب له اجر رباطه الى يوم القيمة
وفيه فضيلة مختصة للمرابط لما جاء في صحيح مسلم كل ميت يختم عليه عمله الا المرابط فانه ينمى
عليه عمله الى يوم القيمة رباط مصدر رابطه اذا دام في ثغر من ثغور الاسلام حارسا
له من العدو واجرى عليه رزقه يعني يرزق في الجنة كما يرزق الشهداء لكن لا يلزم منه
ان يتساويا في نوع الرزق وفي الرتبة وامن بفتح الهمزة وكسر الميم اي صار امينا الفتان بضم
الفاء جمع فاتن يعني امن من كل ذي فتنة حالة الموت ورواية الطبري بفتح الفاء اي من
الشيطان م عايشة رضه روى مسلم عنه ركعتا الفجر المراد منهما سنة الصبح خير من الدنيا
وما فيها وفيه عظم ثوابهما م المغيرة بن شعبة رضه روى مسلم عنه قال كان النبي عم يسقي
اصحابه فقالوا يا رسول الله لو شربت فقال عم ساقي القوم آخرهم شربا قيل لان غرضه
قد يكون تناول سؤر الجماعة اذ ربما يكون فيهم صالح يتبرك بسؤره وقيل لان العادة
جرت بان يخدم القوم اصغرهم سنا ويؤخر شربه من شرب الاكابر والاول انسب
للمقام وانما صدر هذا الفعل منه عم تعليما لاصحابه ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه سباب المسلم بكسر السين مصدر ساب فسوق لان شتم المسلم بغير حق حرام
وقتاله كفر يعني قتال المسلم بغير حق كفر ان استحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس
رضه روى مسلم عنه قال عاد النبي عم رجلا ضعف جسمه وخفي كلامه فقال له رسول الله

هل

هل تدعو الله بشيء فقال كنت اقول اللهم ما كنت معاقبي به في الاخرة فعجله لي في الدنيا فقال عم
سبحان الله لا تطيقه اي لا تطيق عقابه تع لان نشاة الانسان في الدنيا للهلاك فترادف
الآلام تفضي اليه ولا كذلك نشاة الاخرة او لا تستطيعه شك من الراوي ويروى لا طاقة لك
بعذاب الله افلا قلت اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
وهذا ارشاد من النبي عم لذلك الرجل الى دعاء احسن واجمع قاله لرجل عاده فدعا
الله به فشفاه اي دعا الرجل بذلك الدعاء فشفاه الله خ ام سلمة رضه روى البخاري عنها
سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا بمعنى الذي والاستفهام فيه للتعجب فيكون تقريرا لما قبله فلهذا
فصله وقيل ما نافية اي شيء من الخزاين بيان للمنزل عبر عن الرحمة بالخزاين لعزتها و
ماذا انزل الليلة من الفتن يعني من العذاب عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعهما
لكثرتهما من يوقظ صواحب الحجر جمع الحجرة اراد بصواحبها ازواجه عم يعني من يوقظهن اي
للصلوة رب كاسية يعني رب نفس كاسية بالوان الثياب في الدنيا عارية في الاخرة يعني عارية
من انواع الثواب وهذا كالبيان لسبب ايقاظ الازواج يعني لا ينبغي لهن ان يتغافلن
عن العبادة ويعتمدن على فانهن وان كن كاسيات خلعة كونهن ازواجي فهن عاريات
في الاخرة لا ينفعهن هذه النسبة اذا لم يعملن م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه سيحان
بفتح السين المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر اذنة في بلاد الارمن
وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام فغلط او انه اراد
المجاز من حيث انه ببلاد الارمن وهي مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان
وسيحون نهر واحد وكذا جيحان وجيحون فاسد كذا قاله النووي والفرات والنيل كل من
انهار الجنة تقدم بيان كون النيل والفرات من انهار الجنة في الباب السادس في حديث
بينا انا في الحطيم فيعرف منه توجيه كون سيحان وجيحان منها خ شداد بن اوس رضه
روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضله واعظمه نفعا ان يقول العبد اللهم انت
ربي لا اله الا انت خلقتني وانا عبدك هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك يعني انا مقيم على
ما عهدت الي من سنة بارسال رسلك ووعدك يعني انا متصدق بما وعدتني من الاجر
على امتثال امرك ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى العجز والتقصير يعني
لا اقدر ان اعبدك كما تحب وترضى لكن اجتهد بقدر طاقتي قيل العهد هو الذي اخذه الله
من ذرية آدم حين قال الست بربكم قالوا بلى اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك
علي اي اعترف وابوء لك بذنبي فاغفر لي ذنوبي فانه لا يغفر الذنوب الا انت انا سمعي

والمقصود ذكر الله سبحانه بتوحيده والالتجاء اليه باعتراف ذنبه باى كلمات كانت لان العبرة بالمعانى اذ بها الترغيب الى المعالى

هذا القول سيد الاستغفار لانه فيه اقرارًا بالوهية الله تعالى وخالقيته وعبودية نفسه واعترافا بنعمة الله والتوبة اليه وبعجزه عن اقامة الواجب عليه وقيل لان ذكر الله تعالى بالخطاب كثير فيه من قالها اى هذه الكلمات فى النهار موقنا بها اى معتقدا وهو نصب على الحال فمات من يومه قبل ان يمسى فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موقن بها فمات اى قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة اى لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال احمد معناه لا ينقصان جميعا فى سنة واحدة فيحمل على الاغلب لكن المعتمد هو الوجه الاول م عمر رضه روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعنى القصر تفسير للصدقة فى السفر مع الامن قاله لعمر حين سال النبى عم قال نقصر الصلوة فى السفر حالة الامن وقد علق القصر بالخوف فى قوله تعالى اذا ضربتم فى الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا اى ضربتم فى الارض اى سافرتم فبين عم بإشارة امره بقبول صدقة القصر انه غير معلق بالخوف وفى ترك المسافر القصر حال الامن رد لها فينبغى ان لا يترك فان قلت فما الفائدة فى قوله ان خفتم قلنا ذكره نظرا الى الغالب لان الآية نزلت فى اسفار النبى عم واكثرها لم يخل عن خوف العدو م زيد بن ارقم رضه روى مسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اى الذين يكثرون الرجوع الى طاعة الله اذا رمضت الفصال اى احترقت اخفافها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا انفصل عن امه وفيه اشارة الى مدحهم بصلوة الضحى فى الوقت الموصوف لان الحر اذا اشتد عن ارتفاع الشمس يميل النفوس الى الاستراحة فيرد على قلوب الاوابين المستانسين بذكر الله ان ينقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال لرقة جلود اخفافها ينفصل عن امهاتها عند ابتداء شدة الحر فيتركها م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة واحد بخمسة وعشرين جزءا خ ابن عمر وابو سعيد رضه روى البخارى عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء والذال المعجمة المشددة اى المنفرد بخمس وعشرين درجة هذه رواية ابى سعيد وفى رواية ابن عمر بسبع وعشرين قيل المراد بالدرجة والجزء مقدار كما ولا يلزم ان يكون كل منهما متساويين فيحتمل ان يكون مقدار الدرجة اقل من مقدار الجزء فاذا جزئت بخمس وعشرين درجة جزءا صارت سبعا وعشرين درجة فيتساوى رواية ابى هريرة رضه ورواية ابن عمر قال النووى هذا غفلة من قائله فان فى الصحيحين سبعا وعشرين درجة وخمسا وعشرين درجة

فاختلف

فاختلف القدر مع اتحاد لفظ الدرجة وقيل لا منافاة بين الروايتين فذكر القليل لا ينفى الكثير ومفهوم العدد باطل او يقال اخبر النبى عم اولا بالقليل ثم لما اعلمه الله بزيادة فضله على من صلى بجماعة اخبر بالكثير وقيل يحتمل ان يكون اختلاف درجاتهم لاختلاف احوال المصلين فى رعاية آداب الصلوة او لاختلاف فضيلة الصلوة فالزيادة تكون فى الصبح والعصر او لاختلاف فضيلة الاماكن من المسجد وغيره وقيل الاختلاف باختلاف زيادة الجماعة وقلتها وهو مذهب الشافعى لقوله عم صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين افضل من صلوته مع الرجل ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلوته فى بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته فى سوقه بضعا بكسر الباء وقيل بفتحها وهو ما بين الثلث الى التسع وقيل ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك ان احدهم اذا توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه بالزاء المعجمة اى لا يقيمه من موضعه الا الصلوة يعنى لم يخرجه من بيته غير الصلوة من امور الدنيا اعلم ان ظاهر الحديث يدل على ان افضلية الجماعة تحصل بجماعة فى المسجد لان قوله عم وذلك بيان لما قبله وقال القرطبى انه حاصل بمطلق الجماعة لم يخط خطوة الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان فى الصلوة اى فى حكم المصلى من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعنى ما دام انتظار الصلوة بجماعة يمنعه عن ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام فى مجلسه الذى صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه يعنى وفقه للتوبة ما لم يؤذ فيه يعنى ما لم يصدر منه بغير حق ما يتأذى منه بنو آدم ما لم يحدث فيه يعنى ما لم يفعل فى مجلسه امرا محدثا ومبتدعا وقيل معناه ما لم يصر فيه ذا حدث ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خفت الصبح اى عن اتيانه فاوتر بواحدة قاله لما سأل رجل عن صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعى على ان الافضل فى نافلة الليل مثنى مثنى وقال ابو حنيفة الافضل فى نافلة الليل والنهار اربع اربع لانه ادوم تحريمة فيكون اكثر مشقة وحمل معنى المثنى على الشفع م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه صياح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اى نخسة وطعنة من الشيطان تقدم الكلام عليه فى الباب الخامس فى حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعنى سن الكافر فى جهنم يكون مثل جبل احد فى العظمة وغلظ جلده مسيرة ثلث اى ثلث ليال ليكون المه اكثر م جابر رضه روى مسلم عنه طعام الواحد يكفى الاثنين وطعام الاثنين يكفى الاربعة وطعام الاربعة يكفى الثمانية تقدم بيانه فى الباب الاول

في حديث من كان عنده طعام الاثنين م صهيب بن سنان رضه روى مسلم عنه عجبًا لامر المؤمن
ان أمره كلّه له خير وليس ذلك لاحد الا للمؤمن ... اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه
الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة ان اصابته سرّاء وهو ما يسرّ بها
شكر فكان خيرًا له وان اصابته ضرّاء صبر يعني تلك المكروهة ووطّن نفسه عليها فكان خيرًا
له وهاتان الشرطيتان بيان لكون امر المؤمن كلّه خيرًا ولهذا فصلها عمّا قبلها م جابر بن
سمرة رضه روى مسلم عنه قال كنّا نصلّي مع النبي ءم فاذا سلّم احدنا كان يشير بيده
الى من في يمينه وشماله ويقول السلام عليكم فقال ءم علامَ تومئون بهمزة بعدها واو
الجمع اى تشيرون بايديكم كانها اذناب خيل شُمس بضم الشين وسكون الميم جمع شموس
بفتح الشين وهي الدواب ما لا تستقر لحدّتها وانما يكفي احدكم ان يضع اي مع الفعل
فاعل يكفي يده على فخذه ثم يسلّم على اخيه اراد به الجنس من عن يمينه وشماله من الموصول
مع صلتها بدل من اخيه ق ام قيس بنت محصن رضه بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين
اتفقا على الرواية عنها علامَ تدغرن اصله على ما حذفت الالف من ما الاستفهامية على
سبيل الانكار قال النووي قوله بأي علامة تدغرن بها السكتة هكذا وقع في جميع النسخ تدغرن
بالدال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اى تغمزن وتعصرن اولادكن بهذا العلاق بضم
العين المهملة ما تعصر به العذرة من اصبع وغيرها يعني لا تعصرن عذرة اولادكن بالاصبع
وغيرها وبكسرها الداهية فيكون الباء بمعنى في على التوجيه الثاني عليكن بهذا العود الهندي
اى الزمن باستعماله في عذرة اولادكن قيّد العود بالهندي لثبوت نوع آخر منه يقال له عود
بحري كذا وجّهه بعض الشارحين وقال النووي العلاق بفتح العين مصدر يعني على اي
شيء تعالجن بهذا العلاج الشنيع الذي هو العلاق وروى بهذا الاعلاق وهو ازالة العلوق
وهو الداهية والآفة فان فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية شفاء
ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب اى من تلك الاشفية
شفاء ذات الجنب او التقدير سبعة اشفية من سبعة ادواء منها ذات الجنب والاول اقرب تقدير
الكلام ومنها العذرة انما خصّ ذات الجنب بالذكر لانها اصعب الادواء وهي دبيلة كبيرة ظاهرة
في باطن الجنب تنفجر الى داخل يسعط من العذرة وهي بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة
اجتماع الدم في قعر الحنك الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة النساء ان يعصرنه
بالاصبع هذا ابتداء كلام بيان لكيفية التداوي به يعني يدقّ العود ناعمًا ويدخل في الانف و
يلدّ من ذات الجنب على صيغة المجهول بتشديد الدال المهملة يقال لدّ الرجل اذا صبّ من الدواء

في احد شقّي الفم انما بيّن النبي ءم من تلك السبعة اثنين وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج
الى تفصيلها في ذلك الوقت والنبي ءم هو العالم بها لكن المذكور في الطب من منافعه
انه يدرّ البول ويقوّي الاعصاب والمعدة والكبد والدماغ ويحرّك شهوة الجماع و
ينفع السموم ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما وجه تخصيص منافعه بسبع
قلت لانها هي الانفع في الغالب او هذه السبعة هي كلياتها والباقي يتشعّب منها ق ابن
عمر رضه اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اى يجب عليه السمع والطاعة لاولي الامر
فيما احبّ وكره اى في كل امر سواء كرهه المسلم او رضي به الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بمعصية
اى اذا امره اولوا الامر بمعصية فلا سمع ولا طاعة اى لا يطيعهم ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
على انقاب المدينة جمع نقب بفتح النون وحكى القاضي ضمها وهو الطريق في الجبل ملائكة
لا يدخلها الطاعون ولا الدجال يعني بسبب الملائكة وحراستهم اياها خ ابو هريرة رضه روى
البخاري عنه عمرو بن لحيّ بضم اللام وفتح الحاء المهملة وتشديد الياء بن قمعة بفتح القاف
وسكون الميم وبالعين المهملة بن خندف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الدال المهملة
ابو خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو مبتداء وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب
عمرو بن لحيّ وهو اول من سيّب السوائب وهو الذي اخبر عنه النبي ءم انه يجرّ قصبه في
النار فالمذكور في صحيح مسلم رايت عمرو بن لحيّ بن قمعة بن خندف ابا بني كعب يجرّ قصبه في
النار م ابو ايوب الانصاري رضه روى مسلم عنه غدوة في سبيل الله او روحة خير
مما طلعت عليه وغربت تقدّم بيانه قريبًا في حديث رباط يوم م جابر رضه روى مسلم
عنه غلظ القلوب يعني قسا وتها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اى في اليمانيين و
يجوز ان يراد باهل هنا اهل المدينة فقط لقوله ءم ان الايمان ليأرز الى المدينة م النواس بن
سمعان رضه روى مسلم عنه النواس بفتح النون وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان
بكسر السين المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الدجال اخوفني عليكم
قال النووي اخوفني افعل التفضيل بنون بعدها الياء هكذا رواية الاكثرين وروى بعض
بحذف النون وهما لغتان صحيحتان ولما كان مقارنة افعل التفضيل بنون الوقاية
غير معتادة وجّهوا بان اخوفني اصله اخوف لي فابدل النون من اللام كما ابدلت في لعنّ بمعنى
لعل والمعنى غير الدجال اخوف لي من الدجال لان فيه علامات دالّة على كذبه فيستدلون
بها عليه وفي نسخة والذي تقرّر سبقوا انه الصحيح على مشايخه اخوفني بفتح الفاء وانت
خبير بانه غير رواية مسلم العلماء صحّحوا كذا اخذًا عن الخلف السابق لكون المعنى على الاول

اقرب ان يخرج وانا فيكم فانا حجيجه دونكم اي محاجه ادراكم ومخاصمه باظهار الحجة على
كذبه هذا كانه تعليل لكون غير الدجال اخوف له عم فان قلت كيف قال عم وانا فيكم وقد اخبر
ان الدجال سيخرج بعد المهدي ويقتله عيسى عم قلت يمكن ان يكون هذا الحديث قبل علمه عم
بوقت خروجه وان يكون المراد منه الاعلام بقرب وقت خروجه وقرب الساعة ليكونوا
على خوف ويلتجئوا الى الله من شره كما قال عم بعثت انا والساعة كهاتين اشار الى السبابة
والوسطى وان يخرج ولست فيكم فامرؤ حجيج نفسه فعيل بمعنى فاعل الجملة خبر بمعنى الامر اي
فليحتج عن نفسه بما عنده من الحجج الشرعية والعقلية الدالة على كذبه والله خليفتي على كل مسلم وهذا
تفويض من النبي عم امته الى الله تعالى حتى يدفع شره عنهم انه شاب قطط بفتحتين وبالقاف
والطائين المهملتين اي شديد جعودة شعره مثل شعور الحبشيين عينه طافئة اي مرتفعة عن
موضعها كاني اشبهه بعبد العزى بضم العين المهملة وفتح الزاء المعجمة المشددة وهو يهودي من
خزاعة مات في الجاهلية بن قطن بفتح القاف والطاء المهملة فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح
سورة الكهف اي اوائلها تخصيص هذه السورة تعبدي وجهه مفوض الى النبي عم او يقال
اوائلها مشتملة على قصة اصحاب الكهف وهم لما التجأوا الى الله نجاهم من شر دقيانوس والمرجو
من الله الكريم ان يحفظ قارئها من الدجال ويثبته على الدين القويم انه خارج خلة بفتح الخاء
المعجمة واللام المشددة والتاء المنونة وهو الطريق في الرمل قال القاضي المشهور فيه فتح الحاء المهملة
ونصب التاء بغير تنوين اسم موضع بين الشام والعراق وروي بعض حله بضم اللام وبهاء
الضمير اي نزوله كذا ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين فعاث بالعين المهملة والثاء المثلثة فعل
ماض من العيث اي افسد وقيل اسم فاعل من العثي وهو الافساد وهذا اظهر من حيث العطف
على خارج يمينا وعاث شمالا وانما قال يمينا وشمالا الاشارة الى ان فساده غير مختص بما يمر عليه
من البلاد بل يبعث سراياه يمينا وشمالا فلا يامن من شره مؤمن الا من عصمه الله يا عباد الله
فاثبتوا اي على دينكم وتوحيدكم فلا تتبعوا اللعين اذ لقيتم قلنا يا رسول الله وما لبثه في الارض
قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهر ويوم كجمعة قيل المراد به ان اليوم الاول لكثرة غموم
المؤمنين فيه وشدة بلاء اللعين يرى لهم كسنة وفي اليوم الثاني يهون كيده وضعف امره فيرى
كشهر وفي اليوم الثالث يرى كجمعة لان الحق في كل وقت يزيد قدرا والباطل ينقص ولان الناس
كلما اعتادوا بالفتنة والمحنة تهون عليهم الى ان تضمحل شدتها ولكن هذا القول مردود لانه
غير مناسب لسؤالهم بقولهم اتكفينا فيه صلوة يوم وجوابه عم بقوله لا اقدروا له بل هذا
جار على حقيقته ولا امتناع فيه لان الله تعالى قادر على ان يزيد كل جزء من اجزاء اليوم الاول حتى

الاولى ان يكون على معناه ... والله خليفتي ...

وقد روي ايضا انه قدروا من التقدير وبابه ضرب ونصر وفي الحديث اذا غم عليكم الهلال فاقدروا له اي تمموا ثلثين صح

يصير

الظاهر ان يقول في اجزاء ساعات اليوم

يصير بمقدار سنة خارقا للعادة كما يزيد في اجزاء ساعة من ساعات اليوم وسائر ايامه
كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا فيه صلوة يوم قال لا اقدروا له قدره
يعني اقدروا لاداء الصلوة الخمس قدر يوم بيان تقديرهم انهم اذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما
يكون بينه وبين ظهر يوم يصلون الظهر ثم اذا مضى قدر ما يكون بينه وبين العصر يصلون
العصر وعلى هذا قال القاضي هذا حكم مخصوص بذلك الزمان شرعه لنا صاحب الشرع لان
الاوقات اسباب وتقديم المسببات على الاسباب غير جائز الا بشرع مخصوص كما تقدم
العصر على وقته بعرفات قلنا يا رسول الله وما اسراعه اي كيف اسراعه في الارض قال كالغيث
استدبرته الريح الجملة حال او صفة الغيث واللام فيه للعهد الذهني فياتي على قوم فيدعوهم
فيؤمنون به ويستجيبون له فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبت فتروح عليهم اي تجيئهم
بعد زوال الشمس سارحتهم يعني مواشيهم السارحة الماشية التي تذهب بالغداة الى مراعيها اطول
ما كانت ذرى بضم الذال المعجمة وفتح المهملة وسكون الياء جمع ذروة وهي اعلى سنام البعير
وذروة كل شيء اعلاه واسبغه افعل التفضيل اي اتمه ضروعا وهو كناية عن كثرة اللبن
وامده افعل التفضيل من المد خواصر جمع خاصرة بالخاء المعجمة وهي ما تحت الجنب ومدها
عبارة عن كثرة الاكل والشبع وهو كناية عن السمن ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه
قوله فينصرف عنهم فيصبحون ممحلين اي يصيرون اصحاب محل فهو القحط ليس بايديهم
شيء من اموالهم ويمر بالخربة فيقول لها اخرجي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسيب النحل
وهو جمع اليعسوب بفتح الياء المثناة تحت والعين والسين المهملتين والباء الموحدة
يعني يظهر كنوز تلك الخربة ويجتمع عند الدجال كما يجتمع النحل عند يعسوبه ثم يدعو رجلا
ممتليا شبابا نصب شبابا على التمييز يعني يكون ذلك الرجل في عنفوان شبابه فيضربه بالسيف
فيقطعه جزلتين بكسر الجيم وسكون الزاء المعجمة اي قطعتين رمية الغرض منصوب بتقدير
يعني قطعتين بعيدتين مقدار رمية الغرض وهو الهدف قيد به ليظهر عند الناس
بلا شبهة انه هلك ثم يدعوه اي الدجال ذلك الرجل المقطوع فيقبل اي الشاب على الدجال
يتهلل وجهه الجملة للحال اي يتنير وجهه من الفرح ويضحك حال بعد حال من ضمير
يقبل فيقول يصلح هذا الها فبينما هو كذلك اي بين اوقات حال الرجل وفساد الدجال اذ بعث
الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقي بالنصب على الظرفية دمشق بفتح
الميم وكسرها والفتح اشهر بين مهرودتين روي بالدال المهملة والمعجمة اكثرها ثوبان
مصبوغان بورس واضعا كفيه على اجنحة ملكين اذا طأطأ راسه بالطائين المهملتين

اى خفض قطر يقطر عرقه واذا رفعه تحدر منه يعني اذا رفع رأسه نزل جمان بضم الجيم وتخفيف
الميم حب يصنع من الفضة كاللؤلؤ فلا يحل لكافر بضم الحاء قال النووي معناه لا يمكن وقال
الطيبي وهو بكسر الحاء معناه لا يحق يجد ريح نفسه بفتح الفاء هو مرفوع اى نفس عيسى و
يجد على تقدير ان فيه فاعل لا يحل الا مات يعني لا يحق لكافر ان يجد ريح نفسه في حال من الاحوال
الا حال الموت ونفسه ينتهي حيث طرفه فيطلبه حتى يدركه بباب لد بضم اللام وتشديد
الدال المهملة وهو اسم جبل بالشام وقيل قرية ببيت المقدس فيقتله فان قلت ما قبل هذا
يقتضي ان يموت الدجال حين رأى عيسى عم لانه كافر فكيف يقتله قلت تقدم توجيهه في الباب
الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالاعماق ثم يأتي عيسى بن مريم قوم قد
عصمهم الله منه اى من الدجال فيمسح عن وجوههم يعني يزيل عنها ما اصابها من غبار سفر
الغزو ومبالغة في اكرامهم ومعناه يكشف ما نزل بهم من الخوف والمشقات ويسرهم بخبره
بقتل الدجال ويحدثهم بدرجاتهم في الجنة فبينما هو كذلك اذا اوحى الله الى عيسى اني قد
اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد اى لا طاقة ولا قدرة له بقتالهم عبر عن القدرة باليد لان
المباشرة والدفاع يكونان بها وانما ثنى اليد ليكون ابلغ في المعنى فحرز عبادي الى الطور يعني ضمهم
الى الطور واجعله حرزا لهم ويبعث الله يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون اى
من كل موضع مرتفع يسرعون فيمر اوائلهم على بحيرة طبرية بالاضافة بحيرة تصغير بحرة
وهي ماء مجتمع بالشام طوله على عشرة اميال وطبرية اسم موضع فيشربون ما فيها ويمر آخرهم
فيقولون لقد كان بهذه اى بهذه البحيرة مرة ماء ثم يسيرون حتى ينتهوا الى جبل الخمر بفتح الخاء المعجمة
والميم وهو جبل بيت المقدس فيقولون لقد قتلنا من في الارض هلم اى تعال فلنقتل من في
السماء فيرمون بنشابهم بضم النون وتشديد الشين المعجمة جمع النشابة وهي السهم [illegible] الله
الى السماء فيرد الله نشابهم مخضوبة دما ويحصر نبي الله عيسى عم واصحابه وهو على بناء المفعول
اى يحبس في جبل الطور حتى يكون رأس الثور لاحدهم خيرا من مائة دينار لاحدكم اليوم
لفقرهم وشدة جوعهم فيرغب نبي الله عيسى عم واصحابه اى الى الله يقال رغب اليه اذا
دعاه يعني يدعون الله تعالى في اهلاك يأجوج ومأجوج فيرسل الله عليهم النغف
بفتحتين والغين المعجمة جمع نغفة وهي دود يكون في انف الابل والبقر والغنم في رقابهم
فيصبحون فرسى بفتح الفاء وسكون الراء المهملة وبالسين المهملة جمع فريس بمعنى قتيل كموت
نفس واحدة يعني يهلكهم في ادنى ساعة باهون شيء وهو النغف ثم يهبط نبي الله عيسى عم
واصحابه اى من الطور الى الارض فلا يجدون في موضع شبر الا ملأه زهمهم بفتح الزاء

المعجمة وبهاء مصدر زهم اللحم اذا كانت رائحة مكروهة من غير نتن كذا في الغريبين ونتنهم فيرغب
نبي الله عيسى واصحابه الى الله يعني يتضرعون اليه في ازالة نتنهم فيرسل الله عليهم طيرا كاعناق
البخت بضم الباء الموحدة وسكون الخاء المعجمة نوع من الابل طوال الاعناق يعني يرسل الله طيورا على
صورة البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يكن منه اى لا يستر من
المطر الجملة صفة مطر يقال كننت الشيء واكننته اى سترته بيت مدر ولا وبر اى بيت اهل
الحضر والبدو وهو فاعل يكن ومفعوله محذوف وهو شيئا فيغسل الارض حتى يتركها
كالزلفة بالفتحات وبالزاء المعجمة والفاء وهي مصنع الماء وقيل هي المرآة شبهها بها
لاستوائها ونظافتها وروي بالقاف ثم يقال للارض انبتي ثمرتك وردي بركتك فيومئذ
تأكل العصابة اى الجماعة من الرمانة ويستظلون بقحفها بكسر القاف وسكون الحاء المهملة
العظم الذي فوق الدماغ ثم استعير لقشر الرمان تشبيها به ويبارك في الرسل
حتى ان اللقحة بكسر اللام وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة التي نتجت حديثا من الابل لتكفي
الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة ممدودة الجماعة الكثيرة من الناس واللقحة من البقر لتكفي
القبيلة وهي اقل من الفئام من الناس واللقحة من الغنم لتكفي الفخذ من الناس بسكون
الخاء المعجمة وهي الجماعة من الاقارب وهم دون البطن والبطن دون القبيلة قال القاضي الفخذ
بهذا المعنى لا يكون الا باسكان الخاء واما الفخذ الذي يعني العضو فيكسر فيه الخاء ويسكن فبينما
كذلك هم مبتداء وخبره كذلك وما في بينما عوض عن المضاف اليه والعامل فيه بعث يعني بين
اوقات يتنعمون في طيب عيش وسعة اذ بعث الله اذ للمفاجاة يعني ارسل الله اليهم فجاءة
ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم جمع ابط فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم ويبقى شرار الناس
يتهارجون فيها يعني يختلطون ويتخاصمون في الارض وقيل معناه يجامعون النساء علانية
تهارج الحمر فعليهم تقوم الساعة في حذيفة رضه اتفقا على الرواية عنه فتنة الرجل في اهله
وماله ونفسه وولده وجاره يعني الرجل يبتلى ويمتحن في هذه الاشياء ويسأل عن حقوقها
وقد يحصل له ذنوب من تقصيره فيها فينبغي ان يكفرها بالحسنات كما قال الله تعالى ان الحسنات
يذهبن السيئات واليه اشار ره بقوله يكفرها الصيام والصلوة والصدقة والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر م عبد الله بن عمرو رضه فراش للرجل وفراش لامرأته والثالث للضيف يعني
فراش واحد يكفي لكل واحد منهم والرابع للشيطان ليس معناه ان الرابع بيت الشيطان بل معناه
انه زائد على الحاجة وما زاد عليها فانما يتخذ للمباهات غالبا وهي مذمومة وكل مذموم يضاف
الى الشيطان استدل بعض بالحديث على ان الرجل لا ينام بامرأته في فراش وهو ضعيف لان

الاستدلال

النوم معها بغير عذر افضل لان النبي عم نعله بل نعداده دم فراشا للامراته من جهة انه
قد يحتاج كل واحد منهما الى فراش عند المرض وفيه بيان الاقتصار على الحاجة وترك الاكثار في
الالات والامور المباحات اعلم ان راوي الحديث على ما ذكره في صحيح مسلم هو جابر بن عبد الله
وكذا في المصابيح وجامع الاصول وانت ترى ان المصنف نسبه الى عبد الله ق ابو موسى وانس رض
اتفقا على الرواية عنهما فضل عايشة رض على النساء كفضل الثريد على ساير الطعام ضرب
المثل بالثريد لانه افضل الاطعمة عندهم لكونه مركبا من الخبز وقوة اللحم وفيه التذاذ وغذاء
وسهولة المساغ وفضل عايشة من جهة حسن المعاشرة والخلق وفصاحة اللهجة وجودة
القريحة وتعقلها من رسول الله عم ما لم يعقل غيرها من النساء وقيل اراد بالطعام
هنا الحنطة لانها تحتاج الى المعالجات حتى تتهيأ بان يتغذى بها كحال ساير النساء المحتاجات
الى التاديبات التحسن بمعاشرتهن قال الشيخ الشارح المراد بالنساء ما لم يرد النص في كمالها
كما ورد في مريم وآسية وخديجة فان عايشة ليست بمنزلتهن واقول هذا يشعر
بان اراد بالنساء في الحديث نساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظاهر ان المراد
منها نساء عصرها فلم يبق احتياج الى هذا التكلف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عايشة
مفضلة على فاطمة قلنا لا يبعد ان عايشة مفضلة عليها بجهات معدودة وان لم يبلغ
مرتبتها مرتبة فاطمة وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس بمفضل
على ساير الطعام من كل وجه على انا لو قلنا ان عايشة مفضلة على الكاملات المذكورة
ايضا بحيثيات مذكورة لا يبعد وان لم تبلغهن في الكمالات كما لهن كان من جهة محبة الله تعا
وسرهن مع الله م جابر رض روى مسلم عنه قال قال عم من يصعد الثنية ثنية
المرار وكان اول من صعدها خيلنا من الخزرج ثم تتام الناس وكان رجل فيها
ينشد ضالة له فقال عم كلكم مغفور له الا صاحب الجمل الاحمر قال على ثنية المرار هذا
لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا تعال يستغفر لك رسول الله فقال و
الله لان اجد ضالتي احب الي من ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عم حيث اخبر
عن سوء حال الرجل قبل ان يعلمها في باله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
في الحبة السوداء شفاء من كل داء الا السام تقدم بيانه في الباب السابع في حديث الشونيز
فيه دواء لكل داء ق ابو هريرة رض في كل كبد حرى اجر حرى على وزن فعلى تانيث حران
وهما للمبالغة يعني في سقي كل ذي كبد حارة ثواب وقيل اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان
كبده انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي روح قيل هذا اذا لم يكن مما يؤمر

بقتله

وبالله التوفيق انا نقول ان الافضلية انما تتحقق متى هو اعلم باصول الدين وفروع مع العمل بمقتضاها ولاشك ان عايشة رضي الله تعالى عنها اعلم نساء العالمين بهما مع العمل بهما كما اشار اليه صدر السعادة صلى الله تعالى عليه وسلم فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على ساير الكواكب فكانت هي سيدة نساء العالمين

بقتله في الشرع كالمرتد والكلب العقور وما في معناهما اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث
بعلامة ق لكن المذكور في صحيح مسلم في كبد رطبة قال شارحه اراد به الاحسان الى الحيوان
سمي ذا كبد رطبة لان الميت يجف جسمه وكبده م جابر رض روى مسلم عنه فيما سقت
الانهار والغيم اراد به المطر العشر وفيما سقي بالسانية وهي اسم للبعير الذي يستقى به
الماء من البئر نصف العشر لكثرة مؤنته استدل ابو حنيفة بعموم الحديث على وجوب
العشر في كل ما اخرجته الارض قليلا كان او كثيرا واخراج الحطب والحشيش من هذا الحكم
عرف بدليل اخر ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء
من اليمن وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في
حديث ان حوضي لابعد من ايلة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قريش و
الانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار موالي ليس لهم مولى دون الله ورسوله
مر بيانه في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة خ ابن عباس رض روى البخاري
عنه كاني به يعني بمخرب الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود افحج
بحاء مهملة قبلها فاء وبعدها جيم تباعد ما بين الفخذين والساقين وهو من صفات
اهل الحبشة وهما منصوبان على الحالية من الضمير في به وقال المظهر هما بدلان من الضمير
المجرور وفتحا لانهما غير منصرفين ووجه اخر ان يقال انه ضمير مبهم يفسره ما بعده قال صاحب
الكشاف في قوله تعا فقضيهن سبع سموات يجوز ان يكون ضميرا مبهما مفسرا بسبع سموات
يقلعها حجرا حجرا هذا استيناف الضمير المنصوب فيه للكعبة شرفها الله وقوله حجرا حجرا حال
يعني متفرقا اجزاؤها م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه كفارة النذر كفارة اليمين
يعني مثل كفارة اليمين في كون الواجب احد الاشياء الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة عند
ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف
صاع من صاع من بر او صاع من شعير او كسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند
محمد ما يستر عورته وعند عدم القدرة باحد هذه الاشياء يصوم ثلثة ايام متتابعات
عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التفرق ق عبد الرحمن بن عوف رض اتفقا
على الرواية عنه فيما رواه عن النبي عم خمسة وستون حديثا له في الصحيحين سبعة
احاديث انفرد البخاري بخمسة والباقي متفق عليه قال انا بينا انا واقف يوم بدر
فاذا انا بين غلامين من الانصار فقالا يا عم هل تعرف ابا جهل سمعنا انه سب
رسول الله صلعم قلت نعم فاشرتهما اليه فابتدراه فضرباه بسيفهما حتى قتلاه

ثم انصرفا الى النبي ءم فاخبراه فقال ايكما قتله فقال كل واحد منهما انا قتلته فقال هل مسحتما سيفكما قالا لا فنظر في السيفين فقال كلاكما قتله يعني ابا جهل قاله لمعاذ بن عمرو بن الجموح بفتح الجيم وبالحاء المهملة ومعاذ بن عفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالمد فان قيل روى مسلم عنه انه ءم اعطى سلبه لمعاذ بن عمرو فاذا كانا قاتلين فما وجه ترجيح احدهما قلنا يحتمل ان معاذ بن عمرو وهو الذي اثخنه اولا ولهذا استحق سلبه لا يقال الامام مخير في السلب يفعل فيه ما يشاء لان السلب غنيمة والخيار انما يكون في التنفيل من الخمس واما ما جاء في حديث آخر ان ابن مسعود حز رأسه فلا ينافيه لانه يجوز ان يشترك الثلثة فيه بان يكون كل منهما الاثخان والالقاء كالميت ومن ابن مسعود قطع الرأس خ ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه كلا والذي نفس محمد بيده ان الشملة وهي كساء يتغطى به لتلتهب عليه نارا اخذها من الغنائم يوم خيبر لم يصبها المقاسم الجملة حال من الضمير المنصوب في اخذها يعني لم تدخل تلك الشملة في الغنيمة بل اخذها قبلها قاله لعبد له اي للنبي ءم اسمه رفاعة بكسر الراء وبالفاء ويقال مدعم قتل بوادي القرى وقد كان اصابه سهم في غزوة خيبر وقال الناس هنيئا له الشهادة مقفله من خيبر يعني مرجعه من غزوته م جابر بن سمرة رضه روى مسلم عنه كم من عذق معلق كم خبرية للتكثير والعذق بكسر العين الكباسة وبفتحها النخلة بكمالها او مدلى التدلي النزول من العلو ويروى مذلل اي دان اجتناؤه وفيه قوله تعا وذللت قطوفها تذليلا في الجنة لابي الدحداح انما قال ءم هذا القول في حقه لقضية جرت وهي ان يتيما خاصم ابا لبابة في نخلة فبكى الغلام فقال له النبي ءم اعطه اياها فلك بها عذق في الجنة فابى فسمع ابو الدحداح فقال للرجل بعني نخلتك ان اعطيتها اليتيم قال نعم فاعطاها اليتيم فاخبره ءم بعد موته موافقا لما قال له في حيوته م ابو ذر رضه روى مسلم عنه كيف انت اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد باماتة الصلوة تاخيرها عن الوقت المختار لا عن كل وقتها لانه لم ينقل ان الامراء المتقدمين تركوا الصلوة او قال يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تأمرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة قاله له والاوقات التي يكره بعد صلوتها النوافل كالصبح والعصر يكون مستثناة من هذا الحكم خ ابن عمر او عبد الله بن عمرو رضه روى البخاري عن واقد عن ابيه عن ابن عمر او ابن عمرو قال ءم كيف انت يا عبد الله بن عمرو اذا بقيت في حثالة بضم الحاء المهملة والثاء المثلثة وهي الردي من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم واماناتهم يعني لا يكون مستقيمة بل كل يوم ينقضون العهود ويعصون دينهم واختلفوا

فصاروا هكذا وشبك اصابعه يعني لا يعرف الخاين من الامين ولا البر من الفاجر اللعين قالا فكيف اصنع يا رسول الله قال تأخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتأخذ يعني اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وتدع عوامهم بالنصب مفعول معه يعني اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذ كثر الاشرار ولم يقدر على دفع الاخيار خ عمر رضه روى البخاري عنه كيف بك اي كيف يكون حالك اذا اخرجت على بناء المفعول من خيبر تعدو بك اي تسرع والجملة حال من ضمير اخرجت قلوصك بفتح القاف وهي الناقة الشابة بعد ليلة قاله لاحد بني ابي الحقيق بضم الحاء المهملة وفتح القاف من يهود خيبر فاجلاهم عمر اي اخرجهم قهرا وعنفا الى تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء المثناة من تحت وبالمد اسم موضع واريحا بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وبمد الحاء المهملة قرية من قرى الشام خ عقبة بن الحارث رضه روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ءم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بثلثة كيف اي كيف تكون معها وقد زعمت اي المراة السوداء ان قد ارضعتكما الخطاب لعقبة وام يحيى ويروى كيف وقد قيل يعني قالت امراة في حقكما ان قد ارضعتكما دعها عنك هذا ابتداء كلام وامر لعقبة بترك ام يحيى وليس معقولا قاله له حين تزوج ام يحيى بنت ابي اهاب بكسر الهمزة بن عزيز فجاءت امراة سوداء فقالت قد ارضعتكما استدل بعض بالحديث على ثبوت الرضاع بشهادة المرضعة ومنعه الاكثرون وحملوا الحديث على التورع لثبوت الشبهة بقولها ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه كيف يفلح قوم شجوا نبيهم الشج هو الجرح في الرأس وكسروا رباعيته وهي على وزن اليمانية السن التي بين الثنية والناب وهو يدعوهم اي الى الاسلام الواو للحال قاله يوم احد علقه البخاري المعلق من الاحاديث ما حذف من مبتداء اسناده واحد او اكثر واسنده مسلم م ابن عباس رضه روى مسلم عنه لم للصلوة اصله لما فهو للاستفهام بمعنى الانكار اي لم اتوضأ وكذا همزة الصلوة يعني اتوضأ للصلوة ويروى وقيل لم اصلي باثبات الياء فاتوضأ وما فيه للاستفهام ايضا حذف الفها يعني لما اريد الصلوة فيكون سببا لان اتوضأ ويروى اريد ان اصلي فاتوضأ همزة الاستفهام في اريد محذوفة حاصل معنى الكل ان الوضوء الشرعي لمن اراد الصلوة وانا لا اريدها فلاي شيء اتوضأ قاله حين خرج من الخلاء فاتي بطعام فقيل الا تتوضأ ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم لدعا لهم فيه اي في الحب بالبركة يعني لاهل مكة حين دعا لهم ابراهيم ءم وهذا اشارة الى قوله تعا حكاية عن ابراهيم رب اجعل هذا

البلد آمنا وارزق اهله من الثمرات ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها قالت سهر النبي
عم ليلة في بعض غزواته فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة فسمع خشخشة
السلاح فقال من هذا فقيل سعد بن ابي وقاص فقال عم ماجاء بك قال وقع في نفسي خوف
على رسول الله فجئت لاحرسه فدعا له رسول عم ثم نام قيل هذا الحديث كان قبل نزول
قوله تعالى والله يعصمك من الناس لما روي انه عم كان يحرس احيانا فلما نزلت الآية قال
انصرفوا فقد عصمني الله وفيه دليل على جواز الاحتراس من العدو في موضع الاحتياط وصلاح
سعد فان قلت قوله تعالى والله يعصمك من الناس ليس فيه ما ينافي احتراسه من الناس
كما اخبر الله تعالى عن نصره واظهار دينه وليس فيه ما يمنع الامر بالقتال واعداد الاسلحة
قلت الحراسة انما كانت مخافة ان يعدى عليه في نومه ولما نزلت الآية امر اصحابه بالانصراف
قوله تعالى والله يعصمك بخاصية يفيد الاستمرار دينا فضيم م ابو قتادة رضه روى مسلم عنه
متى كان هذا مسيرك مني بالنصب على الظرفية يعني متى كان هذا الدعم من ميلي مرة مسيري
قاله لابي قتادة سحر ليلة التعريس حين دعمه ثالثة يعني اقامه من ميله عم بالنوم تقدم
في اوايل الباب التاسع في حديث قال حفظك الله ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية
عنه مرحبا بالقوم منصوب بعامل مضمر اي لقيتم رحبا وسعة انما قال لهم كذا لانهم جاءوا
طائعين او بالوفد شك من الراوي غير خزايا بالنصب حال من القوم والعامل فيها الفعل
المقدر خزايا جمع خزيان ولا ندامى جمع ندمان اي ولا نادمين في مجيئهم قاله لوفد عبد
القيس وهو لقب قبيلة ربيعة حين قال لهم من القوم او من الوفد فقالوا ربيعة وهي
قبيلة عظيمة من قبايل العرب ق ابو قتادة الحارث بن ربعي رضه اتفقا على الرواية عنه
مستريح او مستراح منه قاله لما رأى جنازة فكانه عم قال امر الميت بين هذين الامرين
قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا
اي تعبها لانها سجن المؤمن والعبد الفاجر يستريح منه العباد اي من اذاه من جهة انه
حين فعل منكرا اذا منعوه اذاهم وان سكتوا اذنبوا والبلاد والشجر والدواب واذاهن
من جهة ان المطر يمنع بشوم الفاجر فينقص اغذيتهم فاذا مات ارتفع ذلك فيستريحون
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه مطل الغني ظلم يعني تأخيره ما يجب عليه من دين
العباد ظلم للداين قيل هذا اذا طلبه ولم يعطه واما حرمة المطل قبل طلبه فمختلف فيه
قيل المراد من الغني هو المتمكن من الاداء فمن لم يتمكن منه لغيبة ماله او لغير ذلك جاز له
التاخير فاذا اتبع احدكم على بناء المجهول وتخفيف التاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا

للغير

للغير لطالب الحق على مليء بالهمزة على وزن فعيل وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها
وتشديد التاء قبلها يعني اذا احيل بالدين الذي له على موسر فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب
لا للوجوب والفاء في فاذا اتبع مشعر بان ما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل الغني ظلما
فليقبل احدكم الحوالة على غني لانه ان كان مسلما فالظاهر من حاله ان يحترز عنه والا فا
فالحاكم يدفع ذلك الظلم عنه ويأخذ حقه من الغني قهرا لئلا يضيع حقه م جابر رضه معاذ
الله اي اعوذ بالله عوذا من ان يتحدث الناس اني اقتل اصحابي قاله لما قال عمر دعني اقتل هذا
المنافق مشيرا الى رجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم غنيمة ان هذا واصحابه يقرؤن القرآن
لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب
الثاني في حديث ان من ضئضئ هذا رقم هذا الحديث بعلامة مسلم لكنه مذكور في الجمع بين
الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر م سلمان بن عامر الضبي رضه روى مسلم عنه مع
الغلام اي مع ولادته عقيقته وهي الشاة المذبوحة للمولود تذبح في اليوم السابع وكذا
يسمى المولود فيه وان لم يكن ففي احد وعشرين كذا روي عن عايشة وقال الطيبي العقيقة
اسم لشعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عند حلقها عقيقة مجازا فاهريقوا عنه
دما واميطوا عنه الاذى هذان الحكمان مترتبان على المقرون مع الغلام فينبغي ان يراد
بالعقيقة شعر الصبي حتى يترتب عليه اراقة الدم وهو ذبح الشاة واماطة الاذى وهو ازالة
الشعر وقيل المراد باماطة الاذى غسل الولد وازالة النجاسة عنه وقيل المراد بها الختان لكن الوجه
ما سمعت اولا قال مالك يسوى بين الغلام والجارية في العقيقة بهذا الحديث ولما روي انه
عليه عم عق عن الحسن بشاة واحدة وقال الشافعي لا يسوى لقوله عم تذبح عن الغلام
شاتان وعن الجارية شاة وهي واجبة عند احمد حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات
لا يشفع له ذلك الولد يوم القيمة وسنة عند الشافعي ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله عم
من ولد له مولود فاحب ان ينسك فلينسك م كعب بن عجرة رضه روى مسلم عنه معقبات
اي كلمات يقال عقيب الصلوات والمعقب بكسر القاف ما جاء عقيب ما قبله وهي مبتدأ
لا يخيب قائلهن او فاعلهن دبر كل صلوة اي عقيبها والجملة صفة معقبات ثلث وثلثون
تسبيحة وهذا خبر المبتدأ وثلث وثلثون تحميدة واربع وثلثون تكبيرة خ المسور بن مخرمة
رضه روى البخاري عنه معي من ترون اي ترونهم وهم الذين استولوا على هوازن واحب
الحديث الي اصدقه فاختاروا احدى الطائفتين اما المال واما السبي وقد كنت استأنيت
بهم اي جعلتهم مترقبين قاله لوفد هوازن حين جاؤه مسلمين فسئلوه ان يرد اليهم

اموالهم وسبيهم مر توضيحه في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم خ ابن عمر رضه
روى البخاري عنه مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله اراد بالعلم الجزم لا الاعم منه شبه
الغيب بالخزاين المستوثقة بالاقفال واثبت لها مفاتيح على سبيل التخييل المراد به ان الله
تعالى هو المتوصل الى ما في المخازن غيره لا يتوصل الا باعلامه لا يعلم احد ما يكون في غد الا
الله والغد مع قربه اذا لم يعلم ما يكون فيه فما يكون بعده لا يعلم بالطريق الاولى ولا يعلم
احد ما يكون في الارحام من الذكر او الانثى الا الله وما تعلم نفس ماذا تكسب غدا وما تدري
نفس باي ارض تموت وما يدري احد متى يجيء المطر فان قلت لم عد هذه الخمس وكل المغيبات
لا يعلمها الا الله تعالى قلت بلى لعل تعداده عم لان من شانهم في الجاهلية الاهتمام بهذه الاشياء
بان قالوا متى تقوم القيمة ومتى ينزل المطر وما تلد حليلتي واي شيء يصيبني غدا من الخير والشر واين
يكون وفاتي وكان اهل الجاهلية يسئلون المنجمين عنها زاعمين انهم يعلمونها م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه من اشد امتي لي حبا نصب على التمييز تقديم لي للاختصاص ناس يكونون
بعدي يود احدهم لو راني باهله وماله اي يبذل اهله مفعول يود محذوف يعني يتمنى احدهم
كونه باذلا اهله وماله لرؤية النبي عم حذف مفعول يود لدلالة لو راني باهله عليه وقيل
لو هذه بمعنى ان المصدرية ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه من الكباير شتم الرجل
والديه قالوا يا رسول الله وهل قال نعم يسب ابا الرجل فيسب اباه اي يشتم المسبوب الشاتم
ويسب امه فيسب امه اي يشتم المسبوب ام الشاتم فانا كان شتم الوالدين بالتسبب من الكباير
فالشتم بالتصريح كيف يكون م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه من خير معاش الناس لهم رجل
اي معاش رجل ممسك عنان فرسه بكسر العين المهملة هو اللجام في سبيل الله يطير على متنه يعني
يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند الخوف من العدو او فزعة
بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع بمعنى الخوف ويجيء بمعنى الاستغاثة والثاني هو المراد هنا
طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو والموت
مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن
فيها القتل والموت فيه وحد الضمير في مظانه لان القتل بمعنى المقتول وهو والموت شيء واحد
والاوجه ان يرجع الضمير الى الاقرب وحكم الابعد يعرف منه كما قيل في قوله تعالى والذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب
واكثر الروايات القتل او الموت فحينئذ توحيد الضمير على القياس او رجل في غنيمة تصغير
غنم اي قطعة من الغنم في راس شعفة بفتح الشين المعجمة والعين المهملة والفاء راس

اى وفتح عين مهملة وفتح الفاء زين العرب

الجبل

اى يفر من الناس ويسكن رؤس الجبال او بطون الاودية طلبا للسلامة من الناس زين العرب

الاشارة الى الجنس او الى ما يعرفونه من الشعفة والوادى زين العرب

الجبل من هذه الشعف او بطن واد من هذه الاودية يقيم الصلوة ويؤتي الزكوة ويعبد ربه
يعني يفر من الناس وفتنتهم ويسكن راس جبل او واديا ويقضي حقوق الله فيه حتى ياتيه
اليقين اي الموت سمي به لانه لا شك في وقوعه ليس من الناس الا في خير الجملة حال من مفعول
ياتيه يعني يموت سالما من الناس ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه من محمد رسول الله
الى هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف اسم ملك الروم في ذلك
الوقت وقيصر لقبه قيل كل من يملك الروم يلقب بقيصر والفرس بكسرى والحبشة بالنجاشي
ومصر بفرعون عظيم الروم انما قال كذا ليكون عاملا بقوله تعالى فقولا له قولا لينا ولم يقل
ملك الروم لان الملك بعد ظهوره عم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول بحكم الاسلام سلام
على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام هو مصدر بمعنى الدعوة كالبراية
ويروى بداعية الاسلام وهي ايضا مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعو اليها
الناس اسلم تسلم بفتح التاء من السلامة اي تسلم من السبي في الدنيا ومن العذاب في
الاخرة واسلم يؤتك الله اجرك مرتين يعني اجرا لكونك من اهل الكتاب واجرا لايمانك في
قيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا بتسلم على تنازع الفعلين اي تسلم مرة في الدنيا
ومرة في الاخرة وان توليت اي اعرضت عن الايمان بي فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي
بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزراع يؤيده ما جاء في رواية اخرى فعليك اثم الاكارين
اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمانه ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا
وبينكم الا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله فقولوا اشهدوا بانا مسلمون يعني ما
بين شيئا وقوله فقولوا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا اي لا يتخذ
مخلوق مخلوقا الها قوله تعالى الا نعبد الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل
الكتاب فقولوا اي ايها المسلمون اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر جاء
في الخبر الصحيح ان هرقل سال عن حال النبي عم وعرفها ممن جاء بكتابه فقال لو كنت عنده
لقبلت قدميه لمعرفته صدق النبي عم بعلاماته المعلومة له من الكتب القديمة لكن خاف عن
ذهاب الرياسة عنه ان اسلم ولو اراد الله هدايته لوفقه للاسلام كما وفق النجاشي
وما زال عنه الرياسة م حذيفة رضه روى مسلم عنه منهن ثلث لا يكدن يذرن شيئا
يعني تصل كل مكان روي انه عم سئل عن ثلث فقال الترك والدجال وياجوج وماجوج
ومنهن فتن كرياح الصيف منها صغار ومنها كبار يعني الفتن تفتر لضعفها بعضهن ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ناركم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان

والجملة استئنافية لبيان كونه مرضيا عند الله لحفظ دينه في ايمانه واخلاصه قلبه في عمله وهو المقصد الاقصى والمطلب الاعلى والفوز في النعيم الاوفى

الاجزاء نار جهنم وكيتها يعني لو جمع حطب الدنيا نارًا وقد حتى صار نارًا لكان جزءًا من سبعين
جزءا من نار جهنم قالوا والله يا رسول الله ان كانت لكافية ان مخففة يعني ان كانت نار
الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم قال فانها فضلت عليهن يعني زيدت
نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وستين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل جزء من تلك
الاجزاء مثل حرارة نار الدنيا بيان لتفضيلها في الكيف كما فضلت في الكم وقيل كلاهما لتفضيلها
في الكيف زاد البخاري نار كم هذه التي يوقد ابن آدم **قـ ام حرام بنت ملحان** اتفقا على الرواية
عنها قالت اتانا النبي صلعم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول
فقال صلعم ناس من امتي عرضوا علي اي في المنام غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر وهو
بثاء مثلثة ثم باء موحدة مفتوحتين ثم جيم يعني وسط ملوكا على الاسرة جمع سرير او مثل
الملوك على الاسرة هذا شك من الراوي يعني يركبون مراكب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة
بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس الملوك على اسرتهم مع دفور نشاطهم وقيل
معناه ملوكا في الاخرة ضحكه صلعم كان لسروره بكون امته بعده تاثمنا بالجهاد حتى في البحر قالت
ام حرام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لي حكي ان دعاءه استجيب فركبت
مع زوجها الى قبرص في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك **قـ ابو هريرة رضه**
اتفقا على الرواية عنه قال لما نزل قوله تعالى اولم تؤمن قالت طائفة شك ابراهيم ولم يشك
نبينا فقال صلعم نحن احق بالشك من ابراهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن
قال بلى ولكن ليطمئن قلبي اراد صلعم به ان ما صدر من ابراهيم صلعم لم يكن شكا بل كان طلبا
لمزيد العلم وانا احق به لاني مامور بذلك كما قال تعالى وقل رب زدني علما اطلق الشك بطريق
المشاكلة وقال الامام المزني رح معناه لو كان الشك متطرقا اليه لكنت احق به من ابراهيم
وقد علمتم اني لم اشك فاعلموا انه كذلك وانما رجح ابراهيم على نفسه تواضعا او لصدوره
قبل ان يعلم انه خير ولد ادم وكان سؤال ابراهيم صلعم فللترقي من علم اليقين الى عين اليقين
او لانه لما احتج على المشركين بان ربه تعالى يحيي ويميت طلب ذلك ليظهر دليله عيانا و
يرحم الله لوطا وفيه اشارة الى وقوع نوع تقصير منه بيانه ان قوم لوط لما قصدوا اضيافه
قال لو ان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي او التجي الى عشيرة قوية
لمنعتكم عن اضيافي فاشار نبينا صلعم الى تقصير لوط في هذا القول بقوله صلعم لقد كان ياوي
الى ركن شديد وهو الله اقوى من العشيرة لعله ذكره صلعم هذا القول عقيب قول ابراهيم لان
كلا القولين وقعا في صورة تقصير وغفلة عن قدرة الله ولو لبثت في السجن طول

لبث يوسف لاجبت الداعي اي داعي الملك وهو الذي اتى ليخرجه من السجن ولما
قال ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان هذا ليس اخبارا عن نبينا صلعم بتضجره
وقلة صبره بل فيه دلالة على مدح صبر يوسف وتركه الاستعجال بالخروج ليزول عن قلب
الملك ما كان متهما به من الفاحشة ولا ينظر اليه بعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة
الى تقصير يوسف وذلك من جهة انه لم يترك الوسايط ولم يفوض كل ما اتاه الى الله او
من جهة انه كان رسولا ولهذا دعا اهل السجن الى الاسلام بقوله ءارباب متفرقون
خير ام الله الواحد القهار ولم يكن له طريق الى دعوة عزيز مصر فلما وجد اليه سبيلا
قدم براءة نفسه مما نسب اليه على حق الله وهو دعوة الملك فقال صلعم لو كنت مكانه
لوصلت الى دعوة الملك لوجوب تقديم حق الله **م ابو ذر رضه** روى مسلم عنه نور اني
اراه قاله حين سأله هل رايت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة
وفي الحديث دليل للفريقين على اختلاف الروايتين لانه روي اني بفتح الهمزة وتشديد
النون المفتوحة فيكون استفهاما على سبيل الانكار وروي اني بكسر الهمزة فيكون دليلا
للمثبتين ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء اطلاق النور على الله تعالى
لان النور من جملة الاجسام واولوا الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان النور
هو الظاهر في نفسه والمظهر لغيره وهذا المعنى صادق على الله وقد ورد الاذن
الشرعي باطلاقه **خ ابو سعيد رضه** روى البخاري عنه ويح عمار يدعوهم الى الجنة ويدعونه
الى النار قال الهروي ويح كلمة ترحم يقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها يقال قاله صلعم حين اخذ
قريش عمارا وابويه لما اسلموا فدعوهم الى الكفر فابوا وقتل ابواه وهما اول شهيدين قتلا
في الاسلام وكانوا يعذبون عمارا ليرجع الى الكفر الذي هو سبب النار وكان يدعوهم
الى الاسلام الذي هو سبب الجنة **قـ ابو سعيد رضه** اتفقا على الرواية عنه ويحك ان الهجرة
شانها شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فتعطي صدقتها يعني فهل تعطي الحقوق الواجبة
فيها قال نعم قال فهل تمنح منها وفي الصحاح منحة الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها
عليك قال نعم قال فتحلبها يوم وردها يعني تحلبها يوما فيه ترد الماء وتعطي لبنها الذين
يردون الماء قال نعم قال فاعمل من وراء البحار جمع البحيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا
صنيعك فالزم ارضك وان كنت من وراء البحار فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله
لن يترك بكسر التاء المثناة فوق اي لن ينقصك من عملك شيئا وهو بدل من كاف
يترك بدل اشتمال قاله لاعرابي ساله عن الهجرة اي عن هجرة نفسه فقط بان يترك

اهله وماله ويلازم الدينة فخاف دم ان لا يقيم بحقوقها فينكص على عقبيه فقال فاعمل
من وراء البحار ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك
ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان القيته في العجب قاله مرارا الرجل بالغ
في مدح صاحبه عنده دم ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضه اتفقا على الرواية
عنهما ويل امه مسعر حرب المسعر بكسر الميم وبالسين والعين المهملتين الخشب الذي
يسعر به النار اي يهيج لو كان له احد يعني ابا بصير تفسير لضمير له يعني لو كان لابي بصير صاحب
وناصر وقيل معناه لو كان له احد يعرفه ان لا يرجع الي حتى لا ارده اليهم وهذا انسب لسياق
الحديث تقدم قصته في الباب السادس في حديث لقد رأى وعام جابر رضه روى مسلم
عنه ويلك من يعدل اذا لم اعدل قاله لرجل قال يا محمد اعدل حين كان يقسم الغنيمة منصرفه
من حنين لقد خبت وخسرت ان لم اكن اعدل روى بضم التاء وفتحها الضم فمعناه واضح واما
الفتح فمعناه اذا لم اكن اعدل لقد خبت انت لانك من اتباعي والتابع لمن لا يعدل يكون
خاسرا ق عبد الله بن عمرو رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر
وهي مؤخر القدم من النار قاله حين راى قوما توضؤا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم
يصبها الماء يعني ويل لاصحاب الاعقاب المقصرين في غسلها وقيل اراد ان العقب تخص
بالعذاب ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب
بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ق زينب بنت جحش رضه
اتفقا على الرواية عنها قالت خرج النبي عم يوما فزعا محمرا وجهه يقول لا اله الا الله
ويل للعرب من شر قد اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن الواقعة
في العرب اولها قتل عثمان واستمرت الى هذا الآن فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج و
هما طائفتان كافران من الترك والمراد من ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجههم
كيلا يخرجوا من مواضعهم مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي تليها اي جعلهما حلقة و
هذا اخبار عن اشارته دم يعني لم يكن في ذلك الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد انفتحت فيه
هذا المقدار وانفتاحها من علامات القيمة فاذا توسعت خرجوا فقالت زينب بنت جحش
قلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد رضه
روى مسلم عنه قال رسول الله صلعم يخرج الدجال فيتوجه جهته رجل من المؤمنين فاذا رآه
يقول يا ايها الناس هذا الدجال الذي ذكره رسول الله صلعم فيامر به الدجال فيضرب ويشبح
فيقول اتؤمن بي فيقول انت المسيح الكذاب فيؤمر به فينشر بالمنشار من مفرقه ثم يمشي الدجال

بين

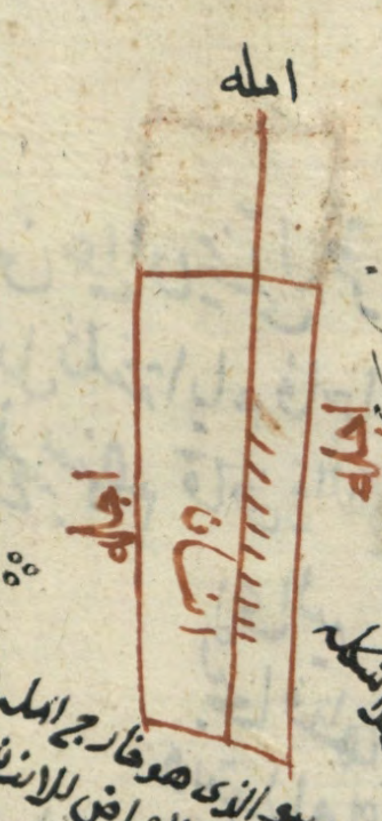

بين قطعتيه ثم يقول له قم فيستوي قائما ثم يقول له اتؤمن بي فيقول ما ازددت فيك الا بصيرة
بكذبك فيقذفه الى النار فيحسب الناس انه قذفه الى النار وانما القي في الجنة فقال دم هذا اعظم
الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجادل الدجال خ ابن مسعود رضه روى البخاري
عنه هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به شك من الراوي وهذا الذي هو خارج
امله يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان وهو يظن انه يصل الى
امله قبل الاجل وظنه خطاء بل الاجل اقرب اليه من الامل يموت قبل ان يصل اليه وهذه
الخطوط الصغار الاعراض جمع عرض وهو بالتحريك ما يعرض الانسان من مرض ونحوه
فان اخطاءه هذا نهشه هذا النهش بالشين المعجمة والمهملة الاخذ بمقدم الاسنان وان
اخطاءه هذا نهشه هذا يعني ان لم يصل اليه بعض هذه الاعراض وصل اليه بعض اخر قاله
حين خط خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط صغارا
الى هذا الذي في الوسط ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها هذا الحمال بالكسر مصدر
حمل اراد به حمل اللبن لبناء المسجد لا حمال خيبر بالنصب يعني لا يكون مثل حمل خيبر بيانه ان
يهود خيبر اذا جذوا التمر حملوه الاعراب على ان يكون عدة لمن حمل وعدل لمالك التمر
وكان هذا الحمل مشهورا عندهم بالنفع فبين دم بقوله هذا ابر ربنا بالنصب على
حذف حرف النداء واظهر ان حمل اللبن لبناء المسجد ليس كحمل خيبر في النفع بل هو ابر وانفع
في الاخرة كان يتمثل به اي يضرب به مثلا لهم عند نقله اللبن في بنيان مسجده دم ق عايشة
رضه اتفقا على الرواية عنها هذا ان شاء الله المنزل قاله حين بركت ناقته اي ناخت
عند موضع مسجده خ ابن عباس رضه روى البخاري عنه هذا جبرائيل آخذ براس فرسه وعليه
اداة الحرب اي آلتها قاله يوم بدر م العباس بن عبد المطلب رضه روى مسلم عنه هذا حين
حمي الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا اشارة الى القتال و
حين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبره قاله يوم حنين
وهو استعارة لشدة الحرب وفيه ترغيب للقتال ق المسور بن المخرمة رضه ومروان
بن الحكم رضه اتفقا على الرواية عنهما هذا فلان وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له
اي البدن لفلان اعلم ان هذا بعض ما صدر عن النبي دم في زمن الحديبية بيانه ما روى
ان اهل مكة لما بعثوا عروة بن مسعود رضه ليرى حال النبي عم واصحابه فلما راى احوالهم
ورجع قال يا قوم والله لقد وفدت على الملوك ما رايت ملكا يعظمه اصحابه مثل محمد
والله ما تنخم نخامة الا وقعت في كف رجل فيدلك بها وجهه فقال رجل من كنانة

علی عشر سنین علی ان یخلی له قریش مکة من القابل ثلثة ایام فاجابهم وکتب کتاب الصلح بینهم

دعونی آتیه فلما اشرف علی النبی عم واصحابه قال عم هذا فلان وهو من قوم یعظمون
البدن فابعثوها له فاستقبله الناس فلما رای ذلک قال سبحان الله ما ینبغی لهؤلاء ان یصدوا
عن البیت فلما رجع الی اصحابه قال رایت البدن قد قلدت واشعرت فما اری ان یصدوا
عن البیت فقام رجل منهم یقال له مکرز بن حفص فقال دعونی آتیه فقالوا آته فلما اشرف
علیهم قال النبی عم هذا مکرز بن حفص وهو رجل فاجر فجعل یکلم النبی عم فبینما هو یکلمه
جاء سهیل بن عمرو فقال عم سهل لکم من امرکم فجاء فقال هات اکتب بیننا وبینکم کتابا
فدعا النبی عم الکاتب فکتب کتاب الصلح بینهم یعنی رجلا من کنانة هذا تفسیر من المصنف
لفلان قال یوم الحدیبیة لکفار قریش الجمالة صفة رجلا دعونی آتیه بمد الهمزة نفی تکلم من
الاتیان یعنی النبی عم هذا تفسیر لضمیر آتیه فلما اشرف علیه ای ظهر ذلک الرجل علی النبی عم
قال ای النبی عم الحدیث وهو قوله هذا فلان الی آخره فلما اشرف مکرز بن حفص قال
هذا مکرز بن حفص وهو رجل فاجر وکان قال لهم ای مکرز لکفار قریش ایضا لهم ای کرجل
من کنانة دعونی آتیه قه معاویة بن ابی سفیان رضه اتفقا علی الروایة عنه هذا یوم عاشوراء
ولم یکتب الله علیکم صیامه یعنی لم یفرض الله صومه فی هذه السنة وما بعدها قاله حین
انتسخ فرضیته بشهر رمضان وانا صائم فمن احب منکم ان یصوم فلیصم ومن احب منکم
ان یفطر فلیفطر قه ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه هذه صدقات قومی اراد بها الصدقات
المرضیة یعنی بنی تمیم انما اضافهم الی نفسه لان تمیما هو ابن مر ومر یصل نسبه الی مضر وهو
من ولد اسمعیل عم وفیه منقبة لهم خ ابن عباس رضه روی البخاری عنه هذه وهذه سواء
یعنی فی الدیة یعنی الخنصر والابهام تفسیر لهذه وهذه خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه
هلاک امتی ویروی هلکة امتی بفتح اللام یعنی الهلاک علی یدی غلمة جمع غلام وفی بعض النسخ
اغیلمة وهو تصغیر اغلمة لکن قال الجوهری لم یرد فی جمعها اغلمة من قریش تقدم بیانه فی
الباب الثامن فی حدیث یهلک الناس هذا الحی من قریش قه ابن عباس رضه اتفقا علی الروایة
عنه هلا اخذتم اهابها وهو الجلد الغیر المدبوغ فدبغتموه فانتفعتم به یعنی شاة لمیمونة
میتة تفسیر للضمیر فی اهابها قه ابو هریرة رضه اتفقا علی الروایة عنه هم اشد امتی علی
الدجال یعنی بنی تمیم قه ابو ذر رضه اتفقا علی الروایة عنه هم الاخسرون ورب الکعبة فقلت
یا رسول الله فداک ابی وامی من هم قال هم الاکثرون اموالا الا من قال هکذا وهکذا وهکذا
من بین یدیه ومن خلفه وعن یمینه وعن شماله تقدم بیانه فی الباب الثانی فی حدیث ان
الاکثرین هم الاقلون وقلیل ما هم ما زایدة ومغیرة للابهام وفیه معنی التعجب من قلتهم

کذا ذکره ابو البقاء فی قوله تعالی وقلیل ما هم وفی داود وهم مبتدا وقلیل خبره ما من صاحب
ابل ولا بقر ولا غنم لا یودی زکوتها الا جاءت یوم القیامة اعظم ما کانت واسمنه تنطحه بقرونها
وتطاه باظلافها کلما نفدت اخراها ای مرت علیه بتمامها عادت علیه اولاها حتی یقضی
بین الناس تقدم بیانه فی الباب الخامس فی حدیث ما من صاحب ابل لا یفعل فیه حقها خ
ابو هریرة رضه روی البخاری عنه قال کنت احمل مع النبی عم اداوة الوضوء فبینما انا اتبعه قال
ابغنی احجارا استنفض بها ولا تاتنی بعظم ولا روث فقلت ما بال العظم والروث قال عم هما من
طعام الجن وانه اتانی وفد جن نصیبین بفتح النون وکسر الصاد المهملة والباء الموحدة بین
الیائین اسم بلد بدیار بکر ونعم الجن فسالونی الزاد فدعوت الله لهم ان لا یمروا ولهذا
لا یستنجی به والمشهور من العلماء ان الروث لا یستنجی به لنجاستها ولا ثنا فی اجتماعهما فان
اول الحدیث یدل علی ان نفسهما مطعومان وآخره یدل علی ان المطعوم ما وجد علیهما فیحمل
اول الحدیث علی المجاز جعلهما من طعام لکونهما سببا له ویوید آخر الحدیث ما روی ان الجن طلبوا
من النبی عم زادا فجعل عم العظم زادا لهم والروث لدوابهم فاذا وجدوا عظما جعل الله کان
لم یوکل منه لحم وکذا دوابهم تجد من الروث شعیرا وتبنا باعتبار اصله قال له حین قال
له لا تاتنی بعظم ولا روثة فقال ما بال العظم والروثة م ابو عبیدة الجراح رضه قال صاحب
التحفة لم یخرج له فی الصحیحین سوی هذا الحدیث لکنی وجدت راوی الحدیث فی صحیح مسلم وجامع
الاصول وغیرهما جابرا دون ابی عبیدة والله اعلم قال جابر بعثنا النبی عم ونحن ثلثمائة لنرصد
عیر القریش وامر علینا ابا عبیدة فزودنا جرابا من تمر لم یجد لنا غیره وکان ابو عبیدة یعطینا
تمرة تمرة فنمصها کما یمص الصبی ثم نشرب علیها من الماء فیکفینا یومنا الی اللیل وانطلقنا الی
ساحل البحر فرفع لنا کهیئة الکثیب الضخم فاتیناه فاذا هی دابة فاقمنا علیه شهرا وکنا ثلثمائة
حتی سمنا فقعد منا ثلثة عشر رجلا فی نقرة عینها فلما قدمنا المدینة اتینا رسول الله صلعم
فذکرنا ذلک له فقال عم هو رزق اخرجه الله لکم فهل معکم من لحمه شیء فتطعمونا فانما
طلب النبی عم من لحمه لیاکله مبالغة فی تطییب نفوسهم فی حله او انه عم قصد التبرک به لکونه
طعمة من الله خارقا للعادة قال ابو عبیدة فارسلنا الی رسول الله صلی الله علیه وسلم منه
فاکل قاله فی حوت میت رماه البحر ومات فی البر وذلک جایز اکله قال الصغانی مولف
هذا الکتاب حقق الله بسلطانه آماله وصدق ببرهانه اقواله اخذت مضجعی لیلة الاحد
الحادیة عشر من شهر ربیع الاول قیل ربیع بالتنوین والاول صفته والاضافة الی الاول
غلط قال الجوهری لا یقال فیه الا شهر ربیع الاول وشهر ربیع الاخر لیمتاز عن الربیعین

فی الازمنة والربیع الاول منها هو الفصل الذی یاتی فیه الکمأة والنور والربیع یدرک فیه الثمار سنة اثنین وعشرین وستمائة وقلت اللهم ارنی اللیلة نبیک محمدا صلی الله علیه وسلم فی المنام فانک تعلم اشتیاقی الیه فرایت بعد هجعة بفتح الهاء هی النوم الخفیف من اللیل کانی والنبی عم فی مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة ونفر من اصحابی اسفل منا عند درج المشربة الدرج بفتح الدال والراء المهملتین وبالجیم الطریق فقلت یا رسول الله ما تقول فی حق میت رماه البحر احلال هو فتبسم ای الراوی فیه للحال نعم فقلت وانا اشیر الی من باسفل الدرج فقل لاصحابی ای هذا الحدیث فانهم لا یصدقوننی فقال لقد شتمتنی وعابونی فقلت کیف یا رسول الله فقال کلا ما لیس یحضرنی لفظه وانما معناه عرضت قولی علی من لا یقبله ثم اقبل علیهم یلومهم ویعظهم فقلت صبیحة تلک اللیلة وانا اعوذ بالله من ان اعرض حدیثه ای حدیث رسوله بعد لیلتی هذه الا علی الذین یحکمونه ای یجعلون حدیثه حکما فیما شجر بینهم ای فی الامر الذین اختلف واختلط ثم لا یجدوا فی انفسهم حرجا ای ضیقا وقیل ای شکا مما قضی ای من حکم النبی عم وما فیه مصدریة ویسلمون تسلیما ای ینقادون حکمه انقیادا لا اشبهة فیه واصلی علی رسوله وانبیائه واسلم تسلیما ق العباس بن عبد المطلب رضه اتفقا علی الروایة عنه قال قلت یا رسول الله هل نفعت ابا طالب بشیء فانه کان یحوطک قال نعم هو فی ضحضاح من النار هو بضادین المعجمتین وحائین المهملتین ما یبلغ الکعبین من الماء فاستعاره عم للنار وفی روایة اخری لمسلم قال نعم فوجدته فی غمرات من النار فاخرجته الی ضحضاح ولولا انا لکان فی الدرک ای الطبق الاسفل من النار یعنی ابا طالب وفی الحدیث ان الکافر یخفف عنه العذاب بالشفاعة لعل هذا یکون مخصوصا بابی طالب ق انس رضه اتفقا علی الروایة عنه قال دخل النبی عم علی عائشة رضه فقربت الیه خبزا وتمرا فقال عم الم ار برمة یفور فیها لحم قالت بلی ولکن ذلک لحم تصدق علی بریرة وانت لا تاکل الصدقة فقال عم هو لها صدقة ولنا هدیة یعنی لما تصدق به علی بریرة م حمزة بن عمرو الاسلمی رضه روی مسلم عنه هی رخصة من الله الضمیر راجع الی الافطار تانیث الخبر فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان یصوم فلا جناح علیه قال له حین قال یا رسول الله اجد بی قوة علی الصیام فی السفر فهل علی جناح ظن الراوی ان الافطار فی السفر فی رمضان رخصة اسقاط فسال انه هل یاثم اذا صام فبین عم انه رخصة ترفیه فلا اثم علیه ان صام م ابو موسی رضه روی مسلم عنه هی ما بین ان یجلس الامام المراد به جلوس الخطیب بین الخطبتین ویجوز ان یراد به

جلوسه حین صعد المنبر الی ان تقضی الصلوة اعلم انه کان ینبغی ان یقول بین ان یجلس وبین ان تقضی الصلوة لان بین یقتضی طرفی الزمان لانه اتی بالی اشارة الی ان جمیع الزمان المبتدا من الجلوس الی اداء الصلوة تلک الساعة الشریفة یعنی ساعة الجمعة اراد بها النبی یستجاب فیها الدعاء لما روی ان النبی عم قال ان فی الجمعة لساعة لا یوافقها مسلم یسال الله فیه خیرا الا اعطاه ایاه اختلف فی تلک الساعة قیل هی اخر ساعة من یوم الجمعة وقیل هی من طلوع الفجر الی طلوع الشمس قال القاضی ورد فی کل منهما اثار لکن الصحیح ما ذکر فی هذا الحدیث خ ابو هریرة رضه روی البخاری عنه یمین الله ملأی علی وزن فعلی تانیث ملآن کنی به عن کثرة عطاء الله وجزاء له خص الیمین بالذکر وان لم یکن ظاهرها مرادا لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام بقوله لا تغیضها نفقة ای لا ینقصها انفاق واعطاء رزق المخلوق فانه لقدرته علی ایجاد المعدوم ثم کنی عن کثرته ثانیا بقوله سحاء وهی صیغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة والصب انما یکون اذا کثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السیلان وفیه اشارة الی علوه تعالی لان السح انما یکون من علو والی انه لا مانع لعطائه لان الماء اذا اخذ فی الانصباب لم یستطع احد ان یرده اللیل والنهار منصوبان علی الظرفیة تنازع فیهما لا تغیضها وسحاء ارایتم ما انفق ما مصدریة ای اتعلمون انفاق الله منذ خلق السموات والارض فانه الضمیر فیه للانفاق لم یغض ما فی یمینه ما هذه موصولة وهی مع صلتها مفعول لم یغض وعرشه علی الماء وفیه اشارة الی انه لم یکن تحت العرش قبل خلق السموات والارض الا الماء والی ان جوده تعالی لا نهایة له ولا حصر وبیده الاخری القبض وفی الصحاح الجوهری القبض فی الباب الثانی الاسراع او الفیض شک من الراوی یرفع ویخفض تقدم الکلام علی الرفع والخفض فی الباب الثانی فی حدیث ان الله لا ینام م ابو هریرة رضه روی مسلم عنه یمینک علی ما یصدقک به صاحبک وفی روایة یصدقک علیه صاحبک تقدم بیانه فی الباب السابع فی حدیث الیمین علی نیة المستحلف الباب الحادی عشر فی الکلمات القدسیة التی اخبر بها رسول الله عم عن ربه جل جلاله الحدیث القدسی ما اخبر الله به نبیه بالالهام او بالمنام فاخبر عم عن ذلک المعنی بعبارة نفسه فالقران مفضل علیه لان لفظه منزل ایضا کما قال الله تعالی فاذا قراناه فاتبع قرانه یعنی اذا انزلنا علیک القران وقراه جبرائیل علیک فاحفظه وعلمه الناس خ انس رضه روی البخاری عنه اذا ابتلیت عبدی بحبیبتیه ای بذهاب بصر عینیه ثم صبر عوضته منهما الجنة خ ابو هریرة رضه اذا احب العبد

الباب ٤

لقائي أحببت لقائه وإذا كره لقائي كرهت لقائه تقدم بيانه في الاول في الحديث من احب
لقاء الله احب الله لقائه ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اذا تلقاني عبدي بشبر يعني
طلب القربة مني بالاخلاص في الطاعة تلقيته بذراع التلقي من الله تعالى من المتشابهات يعني يجازي
الله عبده في عمله اضعاف ما يتقرب اليه سمي الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضي ان من
عمل حسنة جوزي بمثليها لان الذراع شبران وقد تقرر بالاية ان الحسنة تجازي بعشر امثالها فكيف
الجمع قلت الحديث لم يذكر لبيان مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر لبيان اسراع الله تعالى
على تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقاني بذراع تلقيته بباع واذا تلقاني بباع
جئته باسرع اي من تلقيه بان يكون مجيئه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة رضه روى مسلم
عنه اذا هم عبدي بتشديد الميم اي قصد بسيئة فلا تكتبوها عليه يعني اقول لملائكة الشمال
لا تكتبوا السيئة عبدي اذا قصدها فان عملها فاكتبوها سيئة اي اثما واحدا والحال انه وراءه حسن
عفو الله واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها خطاب لملائكة اليمين حسنة فان عملها
فاكتبوها عشرا يعني اكتبوا له ثواب عشر حسنات معقودة غير معمولة تقدم بيان الحديث
في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه
اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر اي من النعم
في الجنة مصداقه قوله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه انا اغنى الشركاء عن الشرك يعني انا اكثر استغناء عن
العمل الذي فيه شرك لغيري وافعل التفضيل هنا للزيادة المطلقة من غير ان يكون في المضاف
اليه شيء مما يكون في المضاف كما في قوله تعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا مع انه لا خير ية
في مستقر اصحاب النار ويجوز ان يكون للزيادة على من اضيف اليه يعني انا اكثر الشركاء استغناء
وذلك لانهم قد يثبت لهم الاستغناء في بعض الاوقات والاحتياج في بعضها والله تعالى
مستغن عنه في جميع الاوقات من عمل عملا اشرك فيه معي غيري تركته وشركه بفتح الكاف
اي مع شركه والضمير في تركته لمن يعني ان المرائي في طاعته آثم لا ثواب له فيها قيل الشرك
على اقسام اعظمها اعتقاد شريك لله ويليه اعتقاد شريك الله تعالى في الفعل كقول من يقول
العباد خالقون افعالهم الاختيارية ويليه الاشراك في العبادة وهو الريا وهذا هو
المراد من الحديث قال الشيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب راجحا فالذي نظنه
والعلم عند الله ان لا يحبط اصل الثواب ولكن ينقص منه فيكون الحديث محمولا على ما اذا تساوى
القصدان او يكون قصد الرياء ارجح قال الشيخ الكلاباذي العمل اذا صح في اوله لم يضره فساد

بعده

بعده ولم يحبطه شيء دون الشرك لان الريا هو ما يفعله العبد من اوله ليرائي به
الناس ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة لقوله تعالى خلطوا عملا صالحا وآخر
سيئا ولو كان الامر على ما زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصي لم يجز اختلاطهما و
واجتماعهما ق ابو هريرة رضه انا عند ظن عبدي بي قال شارح الظن هنا بمعنى اليقين كما
في قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسره المفسرون بيوقنون يعني ان اعتقد عبدي
اني مجيب الدعوات اجبت له وان اعتقد اني عفو غفور غفرت له يؤيده ما جاء في الحديث ان
رجلين كانا متساويين في العبادة اذا دخلا الجنة رفع احدهما في الدرجات العلى فيقول
صاحبه يا رب لم رفعته علي ولم يكن هو في الدنيا اكثر عبادة مني فيقول الله انه كان سائلني
الدرجات العلى وانت كنت تسألني النجاة من النار فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك
قال النبي عم سلوا الله الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضي في لفظه اشارة
الى ان رجاء المغفرة ينبغي ان يكون عند الاستغفار لانه اذا كان مع المعاصي يكون ظن موهوما
لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على العفو لقوله عم
لا يموتن احدكم الا وهو يحسن الظن بالله وانا مع عبدي اذا ذكرني اراد به المعية بالرحمة و
التوفيق وقيل اراد به المعية بالعلم يعني انا عالم به لا يخفى علي شيء من قوله خ ابو هريرة رضه
روى البخاري عنه الصوم لي قيل سبب اضافته الى الله تعالى انه لم يعبد به احد غير الله وقيل
سببها ان الصوم يبعد عن الريا بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم تخلق بالصمدية لانها
هي التنزه عن الغذاء والتنزه عن الغذاء بالصوم وقيل هي اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله
وانا اجزي به اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزي لكثرته وانما قال انا اجزي مع ان كل جزاء
العبادات منه تعالى اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك
سعة الجزاء وقال ابو طالب المكي اذا كان العبادة صفة من صفات الله فجزاؤه هو الله وهذا
بلسان اهل الذوق كما قال تعالى من وجد في رحله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الهمداني
خص الله تعالى الصوم بنفسه ليسلم من ان ياخذه الخصوم فانهم اذا استوفوا اعمال المؤمن
عند الحساب ولم يبق له عمل اخرج الله له ديوان صومه فيجزيه على ذلك م انس رضه
روى مسلم عنه ان امتك لا يزالون يقولون يعني يسأل بعضهم بعضا ما كذا ما كذا كرره للتاكيد
ما هنا بمعنى من يعني من خلق كذا حتى يقولوا قال النووي هكذا في بعض الاصول وفي بعضها
حتى يقولون فكلاهما صحيحان وثبوت النون مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة في الاحاديث
الصحيحة هذا اي هذا الكلام الله خلق الخلق هذه الجملة بيان لهذا او يقال الله عطف بيان

لهذا دخلق الخلق خبر لهذا فمن خلق الله بالنصب مفعول خلق جاء في حديث اخر ان من سمع
هذا السوال فليعلم انه سيأتيه شيطان فليستعذ بالله منه فليقل امنت بالله ورسوله م ابو
هريرة رضه روى مسلم عنه ان للصائم فرحتين الفرحة فعلة للمرة من الفرح اذا افطر فرح
لوصوله الى اتمام الصوم وعدم انقطاعه بافطار او لوصوله الى الطعام والشراب يشعر به
قوله عم اذا افطر الصائم ذهب الظماء وابتلت العروق وان لقي الله فرح لوصوله الى
الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز ان يراد بافطاره خروجه من الدنيا فان المؤمن
يكون صائما عن جميع لذاته المحرمة ايام عمره فدهره في ذلك اليوم فاذا غربت شمس حيوته
افطر من صيامه عن شهواته ولهذا قال عم تحفة المؤمن الموت خ ابو ذر رضه روى البخاري
عنه اني حرمت الظلم على نفسي الجار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو التصرف في ملك الغير او
مجاوزة الحد وهذا محال في حق الله تعالى لان العالم كله ملكه وليس فوقه احد يحد له حدا ولا يجاوز
عنه فالمعنى تقدست وتعاليت على الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله تعالى منعهم
عنه الا فلا تظالموا الا حرف تنبيه تظالموا بفتح التاء اصله تتظالموا م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اين المتحابون بجلالي اي بسبب عظمتي يعني الذين يكون التحابب بينهم لاجل
رضائي لا لاغراض الدنيوية اليوم اظلهم في ظلي اليوم ظرف لمتعلق اين ويحتمل ان يكون
الباء للقسم واليوم ظرف لاظلهم لكن الاول اولى لما جاء في حديث اخر المتحابون في جلالي يعني
اظلهم في ظلي اريحهم من حرارات المواقف راحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم اظلهم
في ظل عرشي يعني ادخلهم جنة الفردوس فان سقفه عرش الرحمن يوم لا ظل الا ظلي بدل
من اليوم خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ثلثة انا خصمهم يوم القيمة الخصم مصدر خصم وصف
الذات به للمبالغة رجل اعطى بي على بناء الفاعل يعني اعطى الامان باسمي بان يقول للمستجير
لك ذمة الله وعهده او معناه اعطى عهدا وحلف عليه باسم الله ثم غدر اي نقض عهده
بلا نقض صاحبه ورجل باع حرا فاكل ثمنه ورجل استاجر اجيرا فاستوفى منه يعني سنا فعله
ولم يعطه اجره خص هذه الثلثة بالذكر تشديدا عليهم والا فالله تعالى خصم لغيرهم من
الظالمين م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قسمت الصلوة بيني وبين عبدي نصفين
ولعبدي ما سال اراد بالصلوة القراءة لانها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الاخر مجازا
كما قال تعالى ولا تجهر بصلوتك يعني بقراءتك وقال ان قرآن الفجر كان مشهودا يعني صلوة
الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تتمة الحديث فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال الله حمدني عبدي واذا قال الرحمن الرحيم قال الله اثنى علي عبدي واذا قال مالك يوم الدين

فالحق سبحانه اشار في هذا الحديث الالهي الى ان القارئ بها ينبغي
ان يثني على الله ويسال حاجته بقراءة هذه السورة كما نطقت بهما
فكانه قال اثنوا علي واسئلوا مني بقراءة كلامي هذا كما قدمت
الفاظها

اقول ما قال الشراح بعيد عن الجلال
والحق ان المراد بالمتحابين العارفون
بالله الذين لم يلتفتوا الى ما سواه كما
يقتضيه الجلال فاذا وجد صفة احدهما
في الاخر وجد المحبة على ما اشار اليه في
حديث الارواح جنود مجندة الخ
فالمعنى المتحابون بسبب توحيدي الذي هو مقتضى الجلالية

فينبغي لقاريها ان ينوي
بقراءتها التبرك بقراءة القران
و... حفظ وتدبر في
معناها بان يثني على الله
ويسال كما نطقت السورة
بذلك وعلماء زماننا عن هذا
غافلون مع انهم يقولون امين
فهم يقولون هذا والحال لا يخطر
ببالهم الثناء والدعاء

قال تعالى حمدني عبدي واذا قال اياك نعبد واياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سال
واذا قال اهدنا الصراط المستقيم الى اخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سال اعلم ان تقسيم الفاتحة
نصفين بمعنى ان بعضها ثناء الله تعالى الى قوله اياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله اياك
نستعين الى اخر السورة والنصف هنا بمعنى البعض لا انها منصفة حقيقة لان طرف الدعاء
كثير وقيل انها منصفة حقيقة لانها سبع ايات ثلث ثناء من قوله الحمد لله الى يوم الدين و
ثلث دعاء ومسئلة من قوله اهدنا الى اخرها والاية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها
دعاء لكن هذا التاويل انما يستقيم على مذهب من لم يجعل التسمية من الاية وفي قوله تعالى
ولعبدي ما سال بشارة عظيمة خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه كذبني ابن ادم اي نسبني
الى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن التكذيب لائقا به بل كان خطاء وشتمني الشتم
وصف الغير بما فيه ازدراؤه ولم يكن له ذلك فاما تكذيبه اياي فقوله لن يعيدني كما بدأني
يعني لن يحييني الله بعد موتي كما خلقني وليس اول الخلق باهون علي من اعادته اي باسهل الجملة للحال
والعامل فيها قوله الخلق بمعنى المخلوق ويحتمل ان يكون اضافة الاول الى الخلق من قبيل
اضافة الصفة الى الموصوف ويحتمل ان يكون من قبيل حذف المضاف واقامة المضاف اليه
مقامه اي ليس اول خلق الخلق والمحذوف هو المصدر من اعادته اي من اعادة المخلوق بل
اعادته اسهل لوجود اصل البنية اعلم ان هذا مذكور على طريق التمثيل لان الاعادة بالنسبة
الى قوانا ايسر من الانشاء واما بالنسبة الى قدرة الله فلا سهولة في شيء ولا صعوبة
واما شتمه اياي فقوله اتخذ الله ولدا وانما صار هذا شتما لان التولد هو انفصال الجزء
عن الكل بحيث ينمو وهذا انما يكون في المركب فكل مركب محتاج او لان الحكمة من التولد
استحفاظ النوع عند فناء الآباء تعالى الله عما لا يليق به فان قلت قوله اتخذ الله تكذيب
ايضا لانه تعالى اخبر انه لا ولد له وقوله لن يعيدني شتم ايضا لانه نسبة له الى العجز فلم
خص احدهما بالشتم والاخر بالتكذيب قلت نفي الاعادة نفي صفة كمال واتخاذ الولد اثبات
صفة نقصان له والشتم افحش من التكذيب ولذلك نفى الله عنه بابلغ الوجوه وقال
وانا الاحد اي المتفرد بصفات الكمال من البقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه للحال الصمد يعني
المصمود اليه في كل الحوائج الذي لم يلد هذا نفي للتشبيه والمجانسة ولم يولد هذا وصف
بالقدم والاولية ولم يكن له كفوا احد هذا تقرير لما قبله فان قلت لا يلزم من نفي
الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم لانه اذا لم يكن في الماضي موجود يكون
حادثا والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض بن حمار رضه بالعين المهملة وبعدها ياء

يعني اربع ايات من قوله اياك نعبد الى اخرها

اي المتفرد

مثنات تحت وبالضاد المعجمة وحار بالحاء والراء المهملتين قيل ما رواه عن النبي صم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بواحد كل مال نحلته اى اعطيته وملكته عبدا حلال يعني يحل لهم كله الا ما نهى الله عنه وليس لاحد ان يحرمه عليهم من تلقاء نفسه كما فعله الكفار برأيهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرها واني خلقت عبادي حنفاء كلهم اى مستعدين لقبول الحق وهو معنى قوله صم كل مولود يولد على الفطرة وانهم اتتهم يعني اتى بعضهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم يعني صرفتهم عما كانوا عليه من قبول الحق الى الباطل وحرمت اى الشياطين عليهم ما احللت لهم كتحريم السائبة وغيرها وامرتهم اى الشياطين العباد ان يشركوا بي ما لم انزل به اى بشركه سلطانا اى حجة وذلك لان الاشراك بالله لم يكن لاحد فيه حجة قيل هو اذ لا يجوز على الله ان ينزل برهانا على ان يشرك به غيره ويجوز ان يكون معناه لا انزال ولا حجة كقوله على لاحب لا يهتدى بمنارها اى لا اهتداء ولا منار م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه لا ينبغي لعبدي ويروى لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من قال انا خير من يونس بن متى م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه ما انعمت على عبادي من نعمة يعني من مطر ما فيه نافية ومن زائدة الا اصبح فريق منهم بها كافرين يقولون الكوكب يعني مطرنا بالكوكب تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما زال عبدي يتقرب الى بالنوافل اراد بها الزائدة على اداء الفرايض حتى احببته فكنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها يعني اكون حافظا هذه الاعضاء من الاعمال التي لا ارضيها خص هذه الاربع بالذكر لان مساعي الانسان انما يكون بها هذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل الله سلطان حبه غالبا عليه فيصير بحيث لا يلاحظ شيئا الا لاحظ ربه فبهذا الاعتبار يكون سمعه قيل هذا آخر درجات السالكين واول درجات الواصلين وقيل معناه كنت اسرع الى قضاء حوايجه من سمعه في الاستماع ومن بصره في النظر ومن يده في اللمس ومن رجله في المشي ولئن سألني لاعطينه وان استعاذني لاعيذنه خ ابو هريرة رضه روى البخاري عنه ما لعبدي المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه بتشديد الياء يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا ثم احتسبه اى طلب الاجر بالصبر عليه الا الجنة خ انس وابو هريرة رضه روى البخاري عنهما من اهان لي ويروى من عادى لي وليا يعني من اغضب وآذى واحدا من اوليائي وهم المطيعون لله ليس المراد بالولي هنا الولي المعهود بين المشايخ بل كل متق داخل في هذا الحد كما قال تعالى الا ان اولياء الله

لاخوف

لاخوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا وكانوا يتقون فقد بارزني بالمحاربة لان الولي ينصر الله فيكون الله ناصره كما قال تعالى يا ايها الذين امنوا ان تنصروا الله ينصركم فمن عادى من كان ناصره فقد بارز بمحاربته وما ترددت في شيء انا فاعله بتشديد الدال يعني ما رددت ملائكتي الذين يقبضون الارواح ما ددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هذه مصدرية مضافها محذوف اى مثل ترديدي اياهم في قبض ارواح المؤمنين بان اقول اقبضوا روح فلان ثم اقول لهم اخروه كما جاء في الحديث ان الله تعالى ارسل ملك الموت الى موسى عم لقبض روحه فلما لطمه قال يا رب ارسلتني الى من لا يريد الموت فارسله ثانيا بالتخيير والا حتى طلب موسى الموت وفي بعض النسخ ما ترددت ولما كان التردد وهو التحير بين الشيئين لعدم العلم بان الاصلح ايهما محالا في حق الله حمل على منتهاه وهو التوقف يعني ما توقفت فيما افعله مثل توقفي في قبض نفس المؤمن فاني اتوقف فيه واريه ما اعددت له من النعم والكرامات حتى يميل قلبه الى الموت شوقا الى لقائي ويجوز ان يراد من تردده تعالى ارسال اسباب الهلاك الى المؤمن من الجوع والمرض وغيرهما وعدم اهلاكه بها ثم ارسالها مرة اخرى حتى يستطيب الموت ويستحل لقاءه كذا في شرح السنة يكره الموت استيناف عمن قال ما سبب ترددك اراد به شدة الموت لان الموت نفسه يوصل المؤمن الى لقاء الله فكيف يكره المؤمن وانا اكره مساءته اى ايذاءه بما يلحقه من صعوبة الموت وكربه ولا بد له منه اى للعبد من الموت لانه مقدر لكل نفس وما تقرب الى عبدي بمثل الزهد في الدنيا اى الاعراض عنها يقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا لم يرد ده رغبة والمراد به ترك ما فضل عن حاجته ولا تعبد لي بمثل اداء ما افترضته عليه يعني اداء الفرايض افضل من اداء السنن والنوافل لانه اتيان بما امره الله وتركه عصيان فاداء السنن ليس كذلك م جندب بن عبد الله رضه روى مسلم عنه من ذا الذي يتالى على اى يحلف من مبتدأ استفهام وذا خبره والذي نعت لذا او بدل منه ان لا اغفر لفلان اني قد غفرت له واحبطت عملك اى ابطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة على ان الاعمال يحبط بالكباير لان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبوط عمله جعله حانثا في يمينه او بانه محمول على المستحل او يقال انه كان في شرايع من قبلنا وكان حكمهم هكذا فحكى الله تعالى نبيه عم عن فعلهم وفعله وفي الحديث دلالة لاهل السنة في غفران الكباير بلا توبة لان ظاهر الحلف يدل على ان فلانا فعل كبيرة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ومن اظلم من استفهامية بمعنى النفي ممن ذهب اى شرع يخلق خلقا كخلقي اى مخلوقا كمخلوقي

الذرة هي النملة الصغيرة وقيل هي التي ترى في شعاع الشمس

فليخلقوا ذرة او ليخلقوا حبة او ليخلقوا شعيرة شك من الراوي وهذا الامر للتعجيز تمسك
بالحديث من ذهب الى تحريم صور ما ليس فيه روح لكن الجمهور على ان الممنوع انما هو
صور ذي الروح بدليل قوله عم في حديث ابن عباس ان كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر و
ما لا نفس له م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم انفق انفق عليك يعني
اعطيك عوض ما انفقته وتصدقته م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه يا ابن ادم مرضت
يعني يقول الله تعالى يوم القيمة اراد به مرض عبد ما فاضافه الى نفسه تشريفا لذلك العبد
فلم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن الامراض والنقايص
والحاجة الى الغير فان قيل كيف كان الظاهر ان يقول كيف عرض مكان كيف اعودك قلنا
عدل عنه متعذرا الى ما عوتب عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلانا
مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني يعني لوجدت رضاي عنده يا ابن ادم استطعمتك
اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت رب العالمين قال اما علمت
انه الضمير للشان استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت ذلك
عندي اي ثوابه يا ابن ادم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين
قال استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما بالتخفيف للتنبيه انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي
اي ثوابه انما قال في العيادة لوجدتني وفي الطعام والسقي لوجدت ذلك عندي اشارة الى ان الله
تعالى اقرب الى المنكسر المسكين وارشادا الى ان العيادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب
تنزيل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى وهذا كلام لا يعرفه
الا من ذاقه وليس للعاقل في معرفته طاقة م ابو ذر رضه روى مسلم عنه يا عبادي كلكم
ضال الا من هديته فان قيل الحديث ينافي قوله عم كل مولود يولد على الفطرة اجيب
بان المراد من الحديث وصفهم بما كانوا عليه قبل بعثة النبي عم لا انهم خلقوا على الضلالة
والاوجه ان يراد انهم بعدما كانوا على الفطرة لو تركوا بما في طباعهم من الشهوات
واهمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني
اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم فان قلت ما معنى الاستثناء
في قوله الا من اطعمته والا من كسوته وليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة
قلت المراد بالاطعام والكسوة بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم التاء وروى بفتحها و
فتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم
يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني يعني لن تقدروا

على ايصال

على ايصال ضر او نفع الي فان احسنتم فنفعه عايد اليكم لا الي وكذا ان اساتم يا عبادي
لو ان اولكم اي من الاموات واخركم اي من الاحياء وانسكم وجنكم كانوا على اتقى قلب
اي على اتقى احوال قلب او على تقوى اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا
يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص
ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد
فسالوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط بكسر الميم
وفتح الياء الابرة اذا ادخل البحر اعلم ان التشبيه ليس في النقصان لان ما عند الله لا ينقص
اصلا وادخال المخيط البحر لا يخلو عن نقص بل في عدم اطلاق النقص عليه عرفا وانما ضرب
المثل به تقريبا الى الافهام او يقال انه من باب الفرض يعني لو فرض النقص في ملك الله لكان
بهذا المقدار يا عبادي انما هي اعمالكم احصيها لكم عليكم هي ضمير القصة يعني ما جزاء اعمالكم الا
المحفوظ عندي لاجلكم ثم اوفيكم اياها وهو بتشديد الفاء يعني اؤديها اليكم وافية فمن
وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه ق ابو هريرة رضه اتفقا
على الرواية عنه يا محمد اني اذا قضيت قضاء فانه لا يرد واني اعطيتك لامتك ان لا اهلكهم
بسنة بعامة الجار والمجرور صفة لسنة يعني بقحط يعم جميعهم والباء فيها زائدة او بدل
من سنة بعامة العامل ولا اسلط عليهم عدوا من سوى انفسهم يستبيح بيضتهم اي مجتمعهم
يعني يهلكهم بالكلية والمضارع حال عن عدوا او صفة ثانية له ولو اجتمع عليهم لوهنا
للوصل من باقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي
حتى يكون بعضهم يهلك بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاهلاك صادرا من
بعضهم على بعض ولا يكون صادرا من عدو خارج عنهم بحيث يستاصلهم والله اعلم

الباب الثاني عشر في جوامع الادعية

ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها اذهب
الباس وهو شدة المرض رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء
ذلك المرض لا يغادر اي لا يترك سقما بفتح السين والقاف المرض كان اذا اشتكى انسان
مسحه اي النبي عم ذلك المريض بيمينه ثم قال اي الدعاء المذكور قوله كان اذا اشتكى الى اخره
قول عايشة قالت فلما مرض عم وثقل اخذت بيده لاصنع نحو ما كان يصنع فانتزع
يده من يدي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو
قد قضي خ انس رضه روى البخاري عنه الحمد لله الذي انقذه من النار قاله عند اسلام
غلام يهودي صفة غلام عند موته وكان يخدمه اي الغلام النبي عم فمرض فاتاه النبي عم

يعوده فقعد عند رأسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه بيان
جواز عرض الاسلام وتعذيب من لم يسلم اذا عقل الاسلام والكفر وفي ذكر الحمد في باب
الادعية اشارة الى ان المراد بها الذكر تحميدا او تكبيرا او دعاء خ ابو امامة رضه روى البخاري عنه
الحمد لله كثيرا اى حمدا كثيرا طيبا اى خالصا عن الرياء مباركا فيه الضمير راجع الى الحمد اى دائم
الثبوت غير مكفي نصب على المصدر يعني حمدا لا نكتفي به بل نعود اليه بذكره مرة بعد اخرى او معناه
حمدا لا يدفع عنه الزيادة فان كل حمد مدح الله تعالى مقصر في حمده ولا مودع بفتح الدال و
تشديدها يعني لا نتركه ولا مستغنى عنه يعني لسنا نستغني عن الحمد بل نحتاج اليه وقيل
ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا
نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتداء وغير مكفي خبره يعني ربنا هو الكافي والمطعم لا المكفي
والمطعم كما قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك الرغبة فيما عنده ولا مستغنى عنه لان
كل الخلائق يحتاج اليه قال التوربشتي وجدت الرواية فيهما بالنصب كان يقول له اى النبي عم
هذا الحمد اذا رفع مائدته بالنصب مفعول رفع وهي خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه
طعام فليس بمائدة فانما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قال الجوهري وفي احياء العلوم ينبغي
ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة نازلة ما دامت ممدودة لما روي ان النبي عم قال لا يزال
الملائكة تصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اضيافه حتى ترفع اعلم ان هذا
الحديث وما قبله ليس من الادعية وايراده في بابها لانه في المعنى دعاء كما ورد في الحديث القدسي
الله تعالى قال من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين م ابن عمر رضه
روى مسلم عنه قال كان النبي عم اذا استوى على بعيره خارجا الى سفر كبر ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان
الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين اى مطيقين يعني لا طاقة لنا على ركوبه لولا تسخير الله اياه
لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اى راجعون وفيه اشارة الى ان استيلاءه على مركب الحيوة كهو
على ظهر الدابة لا يؤمن زوالها اللهم انا نسئلك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما
ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو لنا من الطي وهو لف الثوب عنا بعده هذا عبارة
عن تيسير السير له بمنح القوة اى اعطى القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك
الله اى حفظك والخليفة في الاهل يعني انت المعتمد عليه برعايتهم اللهم اني اعوذ بك
من وعثاء السفر اى مشقته الوعثاء بفتح الواو وسكون العين المهملة والثاء المثلثة تغير
النفس بالانكسار من شدة الحزن وكآبة المنظر اى من نظر في الاهل والمال يعقب حزنا
بتلف بعضهم وسوء المنقلب بفتح اللام مصدر ميمي اى من سوء الرجوع بان يصيبنا خسران

بحصول البركة في ذلك الحمد لطعامنا ودينا كما هو المناسب للمقام

اومرض

او مرض في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس ايضا وهو بفتح السين المهملة وكسر
الجيم غير منصرف للعجمة والعلمية يعني روى الحديث هذا الراوي كان بن عمر رضه وزاد والحور
بفتح الحاء المهملة وسكون الواو يعني النقض بعد الكور بفتح الكاف وبالراء المهملة وهو لف العمامة
يقال كار عمامته اذا لفها وحارها اذا نقضها يعني نعوذ بك من ان يفسد امورنا بعد
صلاحها واستقامتها كانتقاض العمامة بعد تمام لفها ويروى بعد الكون بالنون وهو
الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة المظلوم انما استعاذ
من هذه الاشياء في السفر مع انها مما يعاذ منها في الحضر ايضا لان السفر مظنة البلايا
والمكاره فيه اكثر ق وانا رجع قال هن يعني انفرد مسلم في ان النبي عم كان يدعو بالكلمات
المذكورة حين عزمه السفر واتفقا انه عم اذا رجع عن السفر كان يقولها وزاد فيهن
آيبون اى راجعون من السفر بالسلامة تائبون اى الى الله عن المعاصي عابدون اى
مخلصون العبادة لله ساجدون لربنا حامدون اى على هذه النعم صدق الله وعده يعني
في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد عم به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوايف
من قبايل شتى مجتمعة لمحاربة النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم
اليهم من اليهود ومضى عليهم قريب من شهر لم يقع بينهم حرب الا التراحي بالنبل والحجارة
فارسل الله عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم واطفات نيرانهم وقطعت الاوتاد
وقذف في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه نزل قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا نعمة
الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وحده انما قال وحده لانه لم يشاركه احد في هذا
العمل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اتنا اى اعطنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة
حسنة وقنا عذاب النار اى احفظنا منه كان هذا اكثر دعائه انما اكثر دعاء النبي عم بهذه
الكلمات لكونها جامعة للخيرات كلها لان تنوين حسنة للتكثير م ابو هريرة رضه روى
مسلم عنه اللهم آت نفسي تقواها يعني اعطها صيانتها عن المحظورات وزكها اى طهرها
انت خير من زكاها وانت وليها اى ناصرها هذا راجع الى قوله آت نفسي كانه يقول
انصرها على فعل ما يكون سببا لرضائك عنها لانك ناصرها ومولاها هذا راجع الى قوله زكها
يعني طهرها بتاديبك اياها كما يؤدب الموالي عبيده خ زيد بن ارقم رضه روى البخاري
عنه قال لما قالت الانصار يا رسول الله لكل نبي اتباع وانا قد اتبعناك فادع الله ان يجعل
اتباعنا منا فقال عم اللهم اجعل اتباعهم منهم يعني الانصار وهذا تفسير لضمير اتباعهم
ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة ضعف

وهو مثل شيء وضعفا مثلاه سقطت نونها بالاضافة والتضعيف ان يزاد على شيء مثله
بكثرة من البركة وهي الزيادة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اجعل رزق آل محمد
قوتا اى قدر ما يمسك الرمق وقيل القوت هو الكفاية من غير اسراف وفيه بيان ان الكفاف
افضل من الغنى والفقر لان النبي عم انما يدعو لنفسه بافضل الاحوال خ ابن عباس رضه روى
البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب مقر للفكر
في آلاء الله والبصر محل النظر في آيات الله والسمع محل السماع الحق والشيطان ياتي الناس
في هذه الاعضاء فيوسوسهم بوسوسة شبهة بظلمة فدعا ان يرفعها الله باثبات
النور فيها والمراد به استعمالها على سبيل الصواب وعن يميني نورا وعن شمالي نورا انما اورد عن في
هذين الجانبين لان النور يتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من عن يمينه وشماله من
الخلق وامامي نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وفي عدم ايراد حرف الجر في هذه
الجوانب اشارة الى تمام الانارة واحاطته اذ الانسان يحيط به ظلمات الجبلة من كل جهة لم
يتخلص منها الا بالانوار الالهية واجعلني نورا هذا اجمال بعد التفصيل اراد به نورا عظيما جامعا
للانوار كلها خ عايشة رضه روى البخاري عنها اللهم ارحم عبادا بفتح العين المهملة وتشديد الباء
الموحدة تحت يعني عباد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة قاله حين تهجد
اى صلى في الليل في بيت عايشة فسمع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب رضه اتفقا
على الرواية عنه اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك النفس والوجه هنا بمعنى الذات
يعني جعلت ذاتي طايعة لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اى توكلت عليك في
امري كله والجأت اى اسندت ظهري اليك اى الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعة
في الارادة والرهبة هي المخافة مع الفرار وهما منصوبان على المفعول له على طريقة اللف و
النشر يعني فوضت اموري طمعا في ثوابك والجأت ظهري من المكاره اليك مخافة من عذابك
اليك هذا متعلق بقوله رغبة وحدها والا كان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة منك
لا ملجأ بالهمزة ولا منجا وهو مقصود لكنه ذكر بالهمزة لمناسبة ملجأ منك الا اليك اللهم
امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم
اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا ذكره ثلث مرات تاكيدا قيل قاله عم
لما قال سعد في مرضه عام حجة الوداع اني خفت ان اموت بالارض التي هاجرت منها فشفي
ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة امري يعني ديني
هو المعتمد عليه في شاني ولا شك انه كذلك لانه اذا فسد لم يبق لصاحبه صلاح لا

في الدنيا ولا في الآخرة واصلح لي دنياي التي فيها معاشي يعني احفظ ما احتاج اليه من الدنيا
كانبات الزروع ونماء المواشي وغيرهما من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي
يعني ارزقني ما يقربني في الآخرة اليك واجعل الحيوة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حيوتي
سبب زيادة طاعتي واجعل الموت راحة لي من كل شر يعني اجعل موتي سبب خلاصي
من مشقة الدنيا بحصول الراحة في العقبى م المقداد رضه روى مسلم عنه اللهم اطعم من اطعمني
واسق من سقاني تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما هذه الا رحمة ق ابن مسعود
رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اعني عليهم بسبع اى بقحط سبع سنين كسبع يوسف
يعني كقحط كان في سبع سنين في زمان يوسف عم قال الراوي لما دعا النبي عم بهذا الدعا
على قريش لكثرة ايذائهم به اخذتهم سنة حتى كانوا يرون الهواء كالدخان فجاءه
ابو سفيان فقال يا محمد تامر بصلة الرحم وقومك هلكوا فادع الله لهم فدعا لهم فلما
اصابتهم الرفاهية عادوا على ما كانوا عليه م علي وعايشة رضه روى مسلم عنهما قالا كان
النبي عم يقول في آخر وتره اللهم اني اعوذ برضاك من سخطك واعوذ بمعافاتك وهي الدفع
من السوء من عقوبتك انما استعاذ بمعافات الله بعد الاستعاذة برضائه لان الله تعالى
يحتمل ان يرضى عنه من جهة حقوقه ويعاقبه لحقوق غيره واعوذ بك منك اى برحمتك
من عقوبتك ولما ازداد قربا ازداد معرفته في عظمة الله فعجز نفسه عن ثنائه بقوله
لا احصي ثناء عليك اى لا اطيقه والغرض منه اعترافه بتقصيره عن اداء ما وجب عليه
من حق الثناء على الله انت كما اثنيت على نفسك م ابن عباس رضه روى مسلم عنه
اللهم اني اعوذ بعزتك اى بغلبتك لا اله الا انت ان تضلني اى من ان تضلني وهو متعلق
باعوذ وكلمة التوحيد معترضة لتاكيد العزة انت الحي الذي لا يموت والجن والانس يموتون
انما خصهما بالذكر وان كانت الحيوانات كلها يموتون لانهما المكلفان المقصودان
بالتبليغ كانهما الاصل ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه قال دخل رجل في المسجد يوم
الجمعة والنبي عم يخطب فقال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع
الله ان يغيثنا فقال عم اللهم اغثنا اللهم اغثنا اللهم اغثنا امر من الاغاثة بالغين المعجمة
من الغيث اى امطرنا ويحتمل ان يكون من الاغاثة بالغين المعجمة بمعنى المعونة اى
اعنا بالمطر كرره ثلثا للتاكيد قاله في الاستسقاء قال الراوي فطلعت من ورائه سحابة
فانتشرت فامطرت ثم دخل رجل في الجمعة الآتية فقال يا رسول الله هلكت الاموال
وانقطعت السبل فادع الله ان يمسكه عنا فقال حوالينا ولا علينا فاقلعت م ام سلمة رضه

روى مسلم عنها اللهم اغفر لابي سلمة قاله حين اغمض بصره وارفع درجته في المهديين
اى في زمرة الذين هديتهم الى الاسلام وارفع درجته من بينهم واخلفه بهمزة الوصل
وضم اللام اى كن خليفة في رعاية امره وحفظ مصالحه في عقبه بكسر القاف اى في اولاده
في الغابرين اى في الباقين منه واغفر لنا وله يا رب العالمين وافسح اى وسع له في قبره ونور
له فيه م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم اغفر لاهل بقيع وهي مقبرة المدينة الغرقد
بالغين المعجمة والقاف والراء والدال المهملتين وهو نوع من شجر العضاة انما اضاف البقيع
الى الغرقد لانه كان فيه غرقد فقطع ق ابو موسى رضه اتفقا على الرواية عنه قال
كان عمي ابو عامر اميرا على جيش فاصابه سهم فقال لي يا ابن اخي اقرأ رسول الله عليه السلام
وقل له يستغفر لي فمات فلما اخبرت به رسول الله عم دعا بماء فتوضأ فقال اللهم اغفر
لعبيد على صيغة التصغير ابي عامر اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك او من
الناس شك من الراوى قال ابو موسى فقلت ولي يا رسول الله استغفر الجار والمجرور متعلق
بقوله استغفر قدم للتخصيص او الاهتمام فقال اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وادخله
يوم القيمة مدخلا بضم الميم كريما اراد به الجنة وصفها بالكريم مع انه وصف لمن دخل
فيها وهو الله مجازا ق زيد بن ارقم رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للانصار
ولابناء الانصار م ولابناء ابناء الانصار يعني انفرد مسلم بذكر ابناء مرتين ق ابو
هريرة رضه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين هذا عطف تلقيني يعنون
به قل يا رسول الله اللهم اغفر للمحلقين والمقصرين التقصير ان يقص المحرم بعض شعره
من اطرافه واقل ما يجزئ في الحلق والتقصير ثلث شعرات عند الشافعي وعندنا
لا يجوز اقل من ربع راس من حلق او تقصير قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول
الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال و
للمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق
والتقصير في التحليل وعلى ان الحلق افضل لانه عم كرر الدعاء للمحلقين ثلث مرات و
للمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم
بالحلق فلم يفعلوا طمعا بدخول مكة محرمين يومئذ انا خص المحلقين بمزيد الدعاء
على هذه الرواية وقدمهم على المقصرين لان النبي عم كان قد ساق هديه ومن معه
هدي لا يحلق حتى ينحر فلما امر من ليس معه هدي وهم اكثرهم بالحلق والحل وجدوا
في انفسهم شيئا لان السبيل عندهم في الجاهلية ان لا يحل احد من احرامه دون الطواف

بالبيت

بالبيت استعظموا ذلك وضاقت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق
مال اكثرهم اليه فقدمهم واخر المقصرين ازالة عنهم ذلك وليبان ما بين النسكين من الفضل
م عوف بن مالك الاشجعي رضه روى مسلم عنهما اللهم اغفر له وارحمه وعافه اى
خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اى قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء
والثلج والبرد يعني طهره من الذنوب بانواع المغفرة التشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من
الدنس ونقه من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وابدله دارا خيرا من داره
واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد به الاهل الخدم غير الزوج او هو من باب
ذكر الخاص بعد العام وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر او من عذاب النار شك
الراوى قاله حين صلى على جنازة قال الراوى تمنيت ان اكون ذلك الميت ق ابو موسى
رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم
به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والتكلم بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل و
خطاي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدور ما ذكر من الذنوب عني فان قيل
ما وجه هذا الكلام وكان عم معصوما عن المعاصي قلنا قاله تعليما للامة وتواضعا
حيث عد فوت الافضل عنه ذنبا قال الشيخ الشارح رحمه الله انه معصوم عن وقوع الذنوب
عنه لا عن امكان صدورها فدعاؤه انما هو بهذا الاعتبار يعني اغفر ذنبي على تقدير الوقوع
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد
القاف واللام اى صغيره وكبيره واوله واخره وعلانيته وسره ق عائشة رضه
اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي وارحمني والحقني بالرفيق اراد به الرفيق الاعلى
قيل هو الله تعالى يقال الله رفيق بعباده فهو فعيل من الرفق بمعنى فاعل وقيل هو جماعة
الانبياء والصديقين والشهداء كذا جاء مبينا في الحديث الصحيح دعا به عند وفاته
ق ام سليم بنت ملحان رضه اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله انس
خادمك ادع له فقال عم اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته دعا به لانس بن
مالك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم الرفيق الاعلى من معناه قريبا م عا
ئشة رضه روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسماء الله تعالى على معنى انه
تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فيكون
مرجعه الى الكلام وقيل على معنى انه المالك المسلم العباد من المهالك فيرجع الى القدرة
ومنك السلام يعني نرجو منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رضه روى مسلم عنه

اللهم انت الملك لا اله الا انت انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترفت بذنبي فاغفر لي
ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني لاحسن الاخلاق ولا يهدي لاحسنها الا
انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت واهدني الا انت لبيك وسعديك
والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا يضاف الشر اليك
على الانفراد وهذا لرعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال تعالى قل
كل من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك
واتوب اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة
واذا ركع اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي و
عصبي يعني اخذ كل عضو من هذه الاعضاء حظه من الخضوع واصل الخشوع في القلب لكن
ثمرته تظهر على الجوارح والاعضاء فسمي ذلك خشوعا لكونه سببا عنه فاذا رفع رأسه
قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وما بينهما هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات
الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شيء بعد فاذا سجد قال اللهم لك سجدت
ولك امنت وبك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك
الله احسن الخالقين ثم يكون من اخر ما يقول بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت
المؤخر لا اله الا انت **م ابن عمر رضه** روى مسلم عنه اللهم انت خلقت نفسي وانت توفاها
اصله تتوفاها فحذفت احدى التائين لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها وان
امتها فاغفر لها اللهم اني اسئلك العافية امر به رجلا ان يقوله ان مع الفعل بدل من
الضمير المجرور في به يعني امر النبي عم ان يقول الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه **ق ابو هريرة
رضه** اتفقا على الرواية عنه اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح
العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة والمستضعفين
بمكة قاله عم حين هاجر من مكة وهم بقوا فيها اللهم اشدد وطأتك اي نكايتك على
مضر اسم قبيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطأتك او الايام عليهم سنين
اي القحط كسني يوسف اي كالقحط الواقع في زمانه **م عمر رضه** انفرد مسلم قال لما نظر النبي عم
الى المشركين يوم بدر وهم الف والصحابة بثلثمائة وتسعة عشر رجلا فما زال عليه عم
يدعو به حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم انجز لي ما وعدتني اللهم ايت
ما وعدتني اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض فان

قيل

قيل كان المسلمون كثيرا في مواضع غير اهل بدر فكيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد
في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاز ان يقتل غيرهم فلا يبقى
على الارض مسلم علم انه عم كان جازما بانجاز الله وعده لانه كان يرى المسلمين
مصارع الكفار قبل ملاقاتهم فكان غرضه عم من هذا التضرع تعليم امته التضرع
في الدعاء **خ ابن عباس رضه** روى البخاري عنه اللهم انشدك اي اطلبك عهدك ووعدك
اللهم ان تشأ اي تغليب الكفار على المسلمين لا تعبد على بناء المفعول بعد اليوم قاله يوم
بدر وفي رواية انس اللهم انك ان تشاء لا تعبد في الارض قاله في يوم احد **م عائشة رضه**
روى مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين بالنصب على اضمار الفعل لعنته او سببته
فاجعلها له زكوة اي طهارة واجرا تقدم الكلام عليه في حديث يا ام سليم اما تعلمين
م انس رضه روى مسلم عنه اللهم انهم من احب الناس الي اللهم انهم من احب الناس الي
يعني الانصار **خ ابن عمر رضه** روى البخاري عنه قال بعث النبي عم
خالد بن الوليد الى جذيمة فدعاهم الى الاسلام فقالوا صبأنا صبأنا فجعل خالد يقتل
ويأسر ثم امر ان يقتل كل رجل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري ولا يقتل رجل من
اصحابي اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله فقال اللهم اني ابرأ اليك اي
التجاء مما صنع خالد اي من شره قاله مرتين منصرفا اي وقت انصراف خالد بن الوليد
من بني جذيمة بفتح الجيم وبالذال المعجمة انما كره عم صنع خالد لانه استعجل في شانهم ولم
يتثبت في امرهم وانما امر خالد بقتلهم متأولا لانهم قالوا صبأنا اي خرجنا من ديننا
ولم يصرحوا الاسلام ولهذا لم ينقل انه عم اوجب عليه دية ولا قودا **ق ابو هريرة رضه**
اتفقا على الرواية عنه اللهم اني احبه فاحبه من يحبه يعني الحسن بن علي رضه **خ اسامة
بن زيد رضه** روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما ويروى اللهم اني ارحمهما فارحمهما
يعني الحسن والحسين **م عائشة رضه** روى مسلم عنها اللهم اني اسئلك خيرها وخير ما
فيها وخير ما ارسلت به واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت
به كان يقوله اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه عم على امته ان
يعاقبوا كما عوقب غيرهم من الامم وفيه بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف
منه **م ابن مسعود رضه** روى مسلم عنه اللهم اني اسئلك الهدى اي الرشاد والتقى اي الخوف
من الله والحذر عن مخالفته والعفاف وهو التنزه عما لا يباح والغنى اي الاستغناء
عما في ايدي الناس **خ سعد بن ابي وقاص رضه** روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من

البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان اردّ على صيغة المجهول الى ارذل العمر اى
رديّه وهو ان يهرم ويختل عقله وحواسه ويعجز عن كثير الطاعات واعوذ بك
من فتنة الرجال واعوذ بك من عذاب القبر ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم
انى اعوذ بك من الخبث وهو بضمتين جمع خبيث وهو الشيطان الذكر والخبائث جمع خبيثة
وهى الشيطان الانثى كان يقوله اذا دخل الخلاء وخص الخلاء بالذكر لانه موضع يحضره
الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس فى الخلاء يحمد الله فى نفسه ق ابو سعيد
وانس رضه اعلم المصنف بعلامة ق وهو مما انفرد به البخارى لعله وقع سهوا من
الكاتب كذا قاله الشيخ الشارح اللهم انى اعوذ بك من الهم وهو يكون فيما يتوقع و
الحزن فيما وقع وقيل كلاهما بمعنى انما عطفه عليه عم لاختلافهما فى اللفظ والعجز
وهو القصور عن فعل الشئ والكسل وهو التثاقل فى الامور مع قدرته عليه والبخل
والجبن بضم الباء وسكونها مصدر الجبان وضلع الدين بفتحتين ثقله بحيث يميل
صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الرجال اى قهرهم عليه م ابن عمر رضه روى مسلم عنه
اللهم انى اعوذ بك من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى تبدلها وفجاءة بالضم والمد نقمتك
اى غضبك وجميع سخطك م عائشة رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من
شر ما عملت وهو ان يحتجب فيه ان كان من طاعة وان كان من معصية فشره ظاهر ومن شر
ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمل ان لا يبتلى به فى الزمان المستقبل او ان لا يتداخله
العجب فى ذلك ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب
القبر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلايا الواقعة
فى الحيوة والممات اى من فتنته وهى شدة سكرات الموت اللهم انى اعوذ بك من المأثم اى من
الامر الذى ياثم به او هو الاثم بنفسه والمغرم اى الخسران م انس رضه روى مسلم عنه اللهم
انى اعوذ بك من علم لا ينفع اى لا يعمل بها ومعناه لا يحتاج اليه فى الدين وقلب لا يخشع
ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا يقنع مما آتاه الله تع م عائشة
رضه روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى
بالنار والفتنة يجئ بمعنى التصفية كما قال الله تع ولقد فتنا سليمان يعنى صفيناه من الاوصاف
الذميمة وعذاب النار يعنى من ان اكون من اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعذبون و
اما الموحدون فهم مؤدبون بالنار لا معذبون بها عن ابى هريرة رضه قال قال رسول
الله عم اذا ادخل الموحدين النار اماتهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امسّهم الم العذاب

تلك

تلك الساعة كذا قاله الشيخ الهادى بادى وفتنة القبر وهى التغليظ فى السؤال عن جابر رضه
لما دفن سعد بن معاذ ونحن مع رسول الله عم سبّح رسول الله وسبّح الناس معه
طويلا ثم كبّر فكبّر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله لم سبّحت فقال لقد ضاق على
هذا الرجل الصالح قبره حتى فرّجه الله عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا من
افاضل الصحابة لقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وهو ضرب من لم
يوفق للجواب بمقامع من حديد ومن شر فتنة الغنا وهو التفاخر به وقيل الحرص
على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا به قرنهما بالشر لان الفتنة تجئ بمعنى
الاختبار وهو يكون لارادة الخير والشر وفى الغنى والفقر شر وخير واستعاذ من شرهما
ومن شر فتنة المسيح الدجال وله اختبار ايضا خيره ان يزداد المؤمن ايمانا ويقرأ ما هو
مكتوب بين عينيه وشره ان لا يقرأها الكافر ولا يعلمه ق ابو بكر رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم انى ظلمت نفسى ظلما كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة عنى فى غير ما هو له
ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لى مغفرة من عندك يعنى تفضلا منك غير استحقاق و
ارحمنى انك انت الغفور الرحيم قاله عم حين قال علّمنى دعاء ادعو به فى صلوتى م
البراء بن عازب رضه روى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا امرك اذا اماتوه اى وقت
اماتة اليهود امرك وغيّروه قاله حين مرّ عليه يهودى محمّم مجلود اى مسوّد الوجه
روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم
رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ونجلدهم فلا نرجمهم فقال عبد الله
بن سلام ان فيها آية الرجم فاتوا بالتورية فنشروها فوضع احدهم يده على آية الرجم
فقرأ ما بعدها وما قبلها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده فاذا فيها
آية الرجم فقالوا صدقت يا محمد فيها آية الرجم ثم امر به اى النبى عم بالرجم فرجم م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام وهى مشركة فدعوتها يوما فاسمعتنى
فى رسول الله ما اكره فاتيت رسول الله صلعم وانا ابكى قلت يا رسول الله انى كنت ادعو
امى الى الاسلام فتأبى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله ان يهدى
امى قال عم اللهم اهد ام ابى هريرة تمّته فخرجت مستبشرا بدعوته عم فلما جئت الى
الباب فسمعت امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء
فاغتسلت ولبست درعها وعجلت عن خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة
اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فرجعت الى رسول الله وانا

ابكي من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدى ام ابي هريرة فحمد الله تعالى
ثم قلت يا رسول الله ادع الله ان يحببني وامي الى عباده المومنين ويحببهم الينا فقال عم اللهم
حبب عبيدك هذا تصغير عبد وامه الى عبادك المومنين وحبب اليهما المومنين ق
ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله
هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال عم اللهم اهد دوسا اسم قبيلة وآت بهم
اى اعطهم التوفيق للاعمال الحسنة وفيه بيان حرص النبي عم على اسلام من اسلم على
يده م علي رضه روى مسلم عنه اللهم اهدني وسددني اى اجعلني مستقيما وفي رواية
اللهم اني اسالك الهدى والسداد واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد السهم يعني
اذكر في خاطرك هذين اللفظين حين تطلب الهداية والسداد واطلب هداية كهداية
من ركب متن الطريق واخذ في المنهج المستقيم وسدادا يشبه بسداد السهم علمه اياه
اى علم النبي عم هذا الدعاء عليا رضه م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم بارك
لاهل المدينة في مدهم اى فيما يكال بمدهم من ارادها بسوء اذابه الله كما يذوب الملح في الماء
م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لنا في ثمرنا وبارك لنا في مدينتنا يعني اكثر
خيرنا في المدينة من القيام باوامر الله وبارك لنا في صاعنا وبارك لنا في مدنا يحتمل ان
يكون البركة الدينية فتكون بمعنى الثبات يعني ثبتنا في اداء حقوق الله المتعلقة بهذه المقادير
وان تكون دنيوية وتكون بمعنى الزيادة يعني اكثر ما يكال بها بحيث يكفي المد فيها لمن لا يكفيه
في غيرها اللهم ان ابراهيم عم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك انما لم يذكر عم الخلة
لنفسه مع انه ايضا خليل الله كما قال عم اتخذ الله صاحبكم خليلا رعاية للادب حيث
لم يساو نفسه بابيه ابراهيم وانه دعاك بمكة بقوله فاجعل افئدة من الناس تهوى
اليهم وارزقهم من الثمرات بان تجلب اليهم من البلاد واني ادعوك للمدينة بمثل ما دعاك
بمكة لعمري استجيب دعاءه عم وضاعف خير المدينة على خير مكة بان جلب اليها كنوز قيصر و
كسرى وفي اخر الامر ليأرز الدين اليها وهذا معنى قوله عم ومثله معه كان يقول له
اذا اخذ اول الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد للنبي عم وقد
جاء في رواية اخرى لمسلم ثم يعطيه اصغر من يحضر من الولدان فيحمل المطلق على المقيد
اويقال في هذه الرواية فيعطيه ذلك الثمر خص الاصغر به بالاعطاء لكونه ارغب فيه
واكثر تطلعا ولما كان بينهما من المناسبة في حداثة الانفصال عن الغيب خ ابن عمر رضه روى
البخاري اللهم بارك لنا في شامنا وهو بهمزة ساكنة اسم الارض الموقوفة اللهم بارك لنا

في يمننا

في يمننا م عبد الله بن بسر رضه روى مسلم عنه اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم
وارحمهم دعا به لابيه بسر لما قرب اليه طعاما ثم اخذ بلجام دابته فقال ادع الله لنا
خ البراء بن عازب رضه روى البخاري عنه اللهم باسمك احيى وباسمك اموت يعني
لا انفك عن اسمك في حيوتي ومماتي وقيل الاسم مقحم كما في قوله تعالى سبح اسم ربك
يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة ففيه دليل على اثبات البعث بعد
الموت كان يقول له اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور المراد بالاماتة ههنا النوم والنشور الاحياء بعد الموت ق ابو هريرة
رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق
والمغرب محل الكاف النصب على انه صفة لموصوف محذوف اى بعادا مثل بعادة
بين المشرق والمغرب اراد به ان يزول عنه الخطايا بالكلية ولا يعود اليها اللهم نقني
من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج
والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك بالثلج والبرد ق جرير رضه
اتفقا على الرواية عنه اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا دعا به له اى بالدعاء للراوي
حين شكى اليه انه اى جرير لم يثبت على الخيل ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها اللهم
حبب الينا المدينة كحبنا مكة او اشد وهذا للنوع اللهم وصححها اى صحح اهلها وبارك لنا
في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة وهي اسم موضع ساكنوها اليهود ق
انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم حوالينا ولا علينا قال الجوهري يقال قعد حوله و
حواله وحوليه وحواليه بفتح اللام ولا يقال حواليه بكسر اللام يعني امطر جوانبنا ولا تمطر
علينا تقدم قصته في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه
اللهم رب السموات ورب الارض ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب
والنوى اى الذي يشق الحبة فيخرج منها السنبلة ونوى التمر فيخرج منه النخلة ومنزل
التورية والانجيل والفرقان اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته تمثيل لكون
كل شيء في قبضته وتحت قهره اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس
بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اى
ليس اظهر لدلالة الآيات الباهرة عليك وانت الباطن فليس دونك شيء اى ليس شيء في
البطون قريبا منك ودون يجيء بمعنى قريب كقولهم المدينة دون مكة ويجيء بمعنى قبل
كقولهم لا اقوم من مجلسي دون ان يجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولم يكن له فئة ينصرونه

دون

من دون الله وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن ابصار الناظرين وتجليه لبصائر
المتفكرين اقض عنا الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا واغننا
من الفقر م عايشة رضه روى مسلم عنها قالت كان النبي عم اذا قام من الليل افتتح
صلوته بقوله اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل قال سيبويه لا يجوز نصب رب
على انه صفة لان الميم المشددة بمنزلة الاصوات ولا يوصف ما اتصل به بل التقدير
يا رب خصهما بالذكر لعظم شانهما فاطر السموات والارض اى مخترعهما عالم الغيب والشهادة
انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق من بيان
لما اى ثبتني عليه باذنك انك تهدي من تشاء الى صراط مستقيم ق ابن عباس رضه اتفقا
اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات والارض اى حافظهما وراعيهما وهو في معنى العلة
لقوله لك الحمد وكذا كل ما جاء بعد الحمد من فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض
اى منورهما ومن فيهن ولك الحمد لك ملك السموات والارض ومن فيهن ولك
الحمد انت الحق اى الثابت الواجب ووعدك الحق اى الصادق ولقائك حق اى ثابت
وقولك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق ومحمد حق والساعة حق خص نفسه
بالذكر من بينهم ايذانا بانه فائق عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره
في البواقي قلت لانه هو الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال وكذا وعده مختص
بالانجاز دون وعد غيره ونكره في البواقي لانها لم تكن موضع الخطاب لقائه ثابت
من جملة ما يكون ثابتا ولما نظر النبي عم الى عجزه ومقام عبوديته قال اللهم لك اسلمت
اى انقدت وبك آمنت وعليك توكلت واليك انبت اى الى عبادتك رجعت وبك خاصمت
اى بتاييدك اخاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما بيني
وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد
ذلك وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك كان يقول
اذا قام من الليل يتهجد اى يصلي صلوة الليل م ابو سعيد رضه روى اللهم ربنا لك الحمد ملاء
السموات والارض وملاء ما شئت من شيء اى من العرش والكرسي بعد بالضم مرفوع على
الغاية اى بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء وروى
بالرفع انت اهل الثناء والمختار النصب احق ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكلنا لك
عبد جملة معترضة بين المبتداء والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت وهذه
خبر لقوله احق بفتح العين ولا ينفع ذا الجد بالفتح الغنى منك الجد اى بدلك ومنه قوله تعالى

ولو شئنا

ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الارض اى بدلكم يعني لا ينفع ذا الغنى ولا يغني غناه بدلك
اى بدل طاعتك وانما ينفعه العمل الصالح قال الصالح قال الجوهري منك معناه عندك
كان يقوله اذا رفع رأسه من الركوع م ابو برزة الاسلمي رضه روى مسلم عنه اللهم صب
الخير عليهما صبا ولا تجعل عيشهما كدا اى ذا كد وهو التعب في العمل دعا به لجليبيب وا
امرأته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد من اصحاب الكتب الخمسة انما
اخرجه البرقاني وقد علم المصنف بعلامة مسلم ق عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا
على الرواية عنه قال كان النبي عم اذا اتاه قوم بصدقتهم قال لهم اللهم صل عليهم فاتاه ابو
اوفى فقال له اللهم صل على آل ابي اوفى تقدم الكلام عليه في الباب التاسع في حديث تقة
تولوا اللهم صل على محمد ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم على الآكام وهو بالكسر جمع
الاكمة وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة على جمع ظرب على وزن كتف وهو
الجبل الصغير وبطون الاودية ومنابت الشجر دعا به حين استسقى فقيل له هلكت
الاموال وانقطعت السبل فادع الله يمسكها عنا ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية
عنه اللهم عليك بقريش اى الزم بهلاك قريش قاله ثلث مرات ثم قال اللهم عليك بابي
جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف
وعقبة بن معيط بالعين المهملة على صيغة المصغر وذكر السابع ولم احفظه قال ابن
مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رأيت الذين اى سمى النبي عم صرعى جمع صريع يعني
سقوط ثم سحبوا على بناء المفعول الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال الصغاني
مؤلف هذا الكتاب السابع هو عمارة بن الوليد عمارة بضم العين وتخفيف الميم ق
ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه قال اتى رسول الله صلعم الخلاء فوضعت وضوءه
فلما خرج قال من وضع هذا قلت ابن عباس قال اللهم فقهه في الدين اى اجعله فقيها
عالما زاد ابو مسعود رضه وعلمه التاويل وهو نقل ظاهر اللفظ الى معنى آخر بدليل
دعا به لما وضع له وضوءه بفتح الواو ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم لا عيش
اى لا عيش باق الا عيش الآخرة فاغفر الانصار والمهاجرة اى الجماعة المهاجرة م عبد
الله بن عمر رضه روى مسلم عنه اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك معناه
ظاهر ق عبد الله بن ابي اوفى رضه اتفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع
الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم وزلزلهم اى ازعجهم واجعل امرهم مضطربا
دعا به على الاحزاب م عايشة رضه روى مسلم عنه اللهم من ولي من الولاية من امر

امتي شيئا فشق عليهم اي لم يرفق بهم فاشقق عليه ومن ولي من امر امتي شيئا من الولاء فرفق بهم فارفق به م جابر رضه روى مسلم عنه قال طفيل بن عمرو رايته في المنام وهيئته حسنة فقلت له ما صنع بك ربك فقال غفر لي بهجرتي الى نبيه فقلت ما لي اراك مغطيا يديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصصتها على رسول الله عم فقال اللهم وليديه فاغفر الجار والمجرور متعلق بقوله فاغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقدر من حيث المعنى كان الله تعالى قال غفرت له الايدية وقال عم انا غفرته فاغفر ليديه لما قتل الرجل نفسه بقطعه يديه صار يراه كانهما جنتا في نفسه فاستغفر لهما يعني رجلا من دوس تقبر بضير يديه هاجر مع الطفيل بن عمرو الدوسي الى المدينة فاجتواها اي استوخمها فاصابه الجوى وهو داء الجوف فاخذ مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان طويلا فقطع بها براجمه وهي العقدة التي في ظهور الاصابع فمات وفيه دليل على ان المغفرة قد لا يتناول محل الجناية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن الذا مات بالكبيرة من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص رضه روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي يعني عليا وفاطمة والحسن والحسين قاله لما نزل قوله تعالى فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم الاية خ عايشة رضه روى البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخت خديجة قاله لما استأذنت عليه اي للدخول على النبي عم فعرف النبي عم استيذانها مثل استيذان خديجة م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه امسينا وامسى الملك لله والحمد لله اي الحمد لله لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم اني اسئلك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء معناه الاستعاذة من التعظم على الناس واستحقارهم وبفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان يقولها اذا امسى واذا اصبح قال مثل ذلك ايضا اصبحنا واصبح الملك لله م عايشة رضه روى مسلم عنها بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد ومن امة محمد قاله عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عايشة رضه اتفقا على الرواية عنها بسم الله تربة ارضنا اي هذه تربة ارضنا اراد بها المدينة لبركتها او جملة الارض بريقة بعضنا يعني معجونة بريقة بعضنا قال الامام التوربشتي تربة ارضنا اشارة الى اول الفطرة وريقة بعضنا اشارة الى النطفة التي خلق الانسان منها كانه يقول بلسان الحال انك اخترعت ادم من طين ثم ابدعت بنيه من ماء مهين

فهين عليك ان تشفي من كانت نشأته هذه شفيتنا باذن ربنا قال القاضي ناصر الدين شبت في الطب ان للريق مدخلا في النضج ولتراب الوطن تاثيرا في حفظ المزاج الاصلي ودفع مضرته حتى قالوا ينبغي لمن سافر وتغير مزاجه ان يستصحب من تراب ارضه بالماء ثم ان للرقى والعزايم اثارا عجيبة تعجز العقول عن كنهها وقال الامام الطيبي الظاهر ان تلك المداواة كانت مختصة بتربة ذلك المكان الشريف بريقة نبينا ادم لما صح انه عم بزق في عين علي رضه فبرئ من الرمد كان اذا اشتكى انسان الشيء منه او كانت به قرحة او جرح قال بسبابته اي وضعها بالارض ثم رفعها يعني انه كان يأخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فتعلق بها منه شيء فيمسح بها على الموضع الجريح ويقول هذا الكلام حالة المسح ق ابن عباس رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب الارض ورب العرش الكريم وصف العرش بوصف مالكه كان يقوله عند الكرب فان قلت هذا ذكر وليس بدعاء لازالة الكرب قلت هذا الذكر يستفتح به الدعاء ثم يدعو بما شاء او نقول كان عم يذكر هذه الكلمات على نية الحاجة وذلك كاف عن اظهاره لكون المذكور علام الغيوب وقد ورد ان الله تعالى يقول من شغله ذكري عن مسئلتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين ق المغيرة بن شعبة رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد كان يقوله في دبر كل صلوة ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله وحده انجز وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده قاله على الصفا م عبد الله بن زبير بن العوام رضه بتشديد الواو انفرد به مسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا حول ولا قوة الا بالله اي لا حركة ولا استطاعة الا بمشية الله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون كان يهلل بهن في دبر كل صلوة ق ابن عمر رضه اتفقا على الرواية عنه لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك تقدم معنى لبيك وان المراد به التكرار وليس بمثنى حقيقة ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك وروى بكسر الهمزة وفتحها والمختار هو الاول لانه عام معناه ان الحمد والنعمة لك على كل حال ومعنى الثاني تعليل لقوله لبيك

كان يلبي بهذه التلبية في حجه و عمرته م انس رضه روى مسلم عنه لبيك عمرةً وحجاً منصوب بمقدر اى نريد عمرة او بنزع الخافض اى بعمرة هذا يدل على انه عم كان قارنا تقدم الكلام عليه وما هو اصح الروايات الواردة فيه

في اول الباب التاسع الحمد لله

على التمام ولرسوله

افضل

السلام

تمت

على يد العبد الضعيف احمد بن محمد بن حسن المفتقر الى رحمة ربه في

مدرسة سلطان سليم خان عليه الرحمة

والغفران في يوم العشر شهر رجب

المبارك في يوم الجمعة وقت

الضحى سنه احدى

وسبعين والف

وهذه الكلمات يقولها الانسان في وجه من يخاف شره ويرجو خيره ثم يعقد على اصابع يده اليمنى كهيعص وعلى اصابع يده اليسرى حمعسق على كل اصبع حرف و يقول الله اكبر ثلث مرات شاهت الوجوه ثلث مرات بفتحها في وجهه يبدل الله غضبه رضاه وينال منه ما يختاره ويرجو اجره باذن الله تعالى يقول استجرت برجه الله الكامل وتحصنت بحصن الله الشامل وتعوذت بالحي القيوم واحتجبت بلا اله الا الله ورميت من اراد في بسوء بسهم الله وبسيف الله القاتل ه

فاتحه سبع مرات — آية الكرسي سبع مرات — قل يا ايها الكافرون سبع مرات

قل اعوذ برب الفلق سبع مرات — قل اعوذ برب الناس سبع مرات — سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر سبع مرات

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم سبع مرات

اللهم اغفر لي ولوالدي ولجميع المومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات الاحياء منهم والاموات اللهم افعل بي وبهم عاجلا واجلا في الدين والدنيا والاخرة ما انت اهل ولا تفعل بنا يا مولانا ما نحن له اهل انك انت الغفور الجواد الكريم العفو ه

قال النبي عم خلق الله تعالى آدم من التراب و خلق الخيل من ريح الجنة وخلق الغنم من مسك الجنة وخلق المعز من زعفران الجنة وخلق البقر من عنبر الجنة وخلق الجمل من نور الجنة وخلق الحمار من حجر الجنة

اذا وقع الشيب على الشباب وقد قرب الرحيل الى التراب
خُلِقتَ من التراب بغير ذنب أُعِدتَ الى التراب مع الذنوب

قرآن عظيم الشانده اسم عليلة ذكر اولنان پيغمبر لر ٢٨ در هر مكلفه بلمسي لازمدر محمد ادم ادريس نوح هود صالح ابراهيم اسمعيل اسحق يعقوب يوسف لوط موسى هرون شعيب زكريا يحيى عيسى داود سليمان الياس واليسع وذا الكفل ايوب يونس ذو القرنين عزير لقمان عليهم الصلوة والسلام اوچ اخيرك پيغمبر اولمسي مقول اوزره

فان قيل كم من السنن امره النبي عم ولم يفعله هو بنفسه فقل خمسة احدها الختان والنبي عم ولد مختونا والثاني امر ببر الوالدين وهو لم يدركهما الثالث امر بالاذان ولم يؤذن بنفسه لئلا يقول الكافرون محمد امدح نفسه الرابع امر بالاقراض وهو لم يقرض بل منه استقرضه اعطاه اكثر منه ذكره واصلح اموره والخامس بالوضوء لمن نام مضطجعا وهو لم يتوضا من النوم فانه ينام عيناه ولا ينام قلبه

كذا في مجمع الحوادث والنوازل

فاذا اردت ان لايكون فى جاريتك ولد فاعطها الكافور مقدار درهم
واحد فاذا اكلته الجارية فلا يكون الولد الى سنة واحدة فاذا اكلته درهمين
فلا يكون الى سنتين وقس على هذا بركسه قترقو لاغنك ياغن ياخود
دفاغن بر عورة تا چورسه اول عورت اصلا حامله اولميه درناغ دخى مذكور

كبى در تم

امن تذكر جيران بذي سلم مزجت دمعا جرى من مقلة بدم

ام هبت الريح من تلقاء كاظمة واومض البرق في الظلماء من اضم

فما لعينيك ان قلت اكففا همتا وما لقلبك ان قلت استفق يهم

ايحسب الصب ان الحب منكتم ما بين منسجم منه ومضطرم

لولا الهوى لم ترق دمعا على طلل ولا ارقت لذكر البان والعلم

فكيف تنكر حبا بعد ما شهدت به عليك عدول الدمع والسقم

واثبت الوجد خطي عبرة وضنى مثل البهار على خديك والعنم

نعم سرى طيف من اهوى فارقني والحب يعترض اللذات بالالم

D 35296

قول الائمة الثلاثة انه لو أعتق شقصا له في مملوك

مشترك وكان موسرا عتق عليه جميعه ويضمن حصة شريكه

وان كان معسرا عتق نصفه فقط مع قول أبي حنيفة

انه يعتق حصته فقط ولشريكه الخيار بين أن يعتق

نصيبه أو يستسعى العبد أو يضمن شريكه المعتق ان كان

موسرا وان كان معسرا فله الخيار بين العتق والسعاية

وليس له التضمين انتهى

نقل من كتاب الميزان للشعراني رحمه الله

وقال صاحبا أبي حنيفة ليس له الا الضمان حال كون المعتق

موسرا والسعاية معسرا ولا يرجع المعتق على العبد بما غرم

٩

وقفت في البيبه

واما النصيحة لائمة المسلمين وهم الولاة فاطاعتهم في المعروف
والصلوة خلفهم وجهاد الكفار معهم واداء الصدقات
اليهم وترك الخروج بالسيف اذا ظهر منهم حيف وسوء سيرة
وتنبيههم عند الغفلة وعدم تغريرهم بالثناء عليهم والدعاء
بالصلاح لهم وقد يراد بالائمة العلماء ونصيحتهم قبول
ما رووه اذا انفردوا وتقليدهم ومتابعتهم اذا اجتمعوا
ولست اعني بالعلماء من تزيى بزيهم وادعى العلم وخالف
علماء الشريعة في فتاواه واحكامهم
فان نصيحتهم نصح عامة المسلمين
ان لم يستحلوا
ما يفعلون
المحرر كديه

زید غارم برخالملکه اوکوزی دوشوب
عمرو منظلمکه اوزرینه کتوروب عمرو مالدر
کمسنه ویردر دیو اخذ وحبس ایدوب
بغیر حق یوز غروشنی السه حالا عمرو
مزکور یوز غروشی اوالطی لمندن المیحق
سبب اولدوکه دیو زید غارمدن
المغه قادر اولورمی افتابیوره لمسئی
مرجو ونیازمدر افندم

A
588